الحادى عشر من عمدة القارى

شرح صحيح البخارى

للعلامة محمود العينى

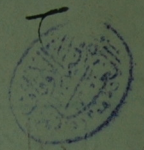

وقف المرحوم صالح افندى عطر جى

مدرس الحرم الشريف

القاس ٢٩ × ١٨ سم

الرقم

١٨١

ص بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الايمان والنذور ش

اى هذا كتاب فى بيان انواع الايمان وانواع النذور والايمان جمع يمين وهو القوة لغة قال الله عز وجل لاخذنا منهم باليمين اى بالقوة والقدرة وهى الجارحة ايضا وفى الشرع فقوته اخر طرفى الخبر بالمقسم وقال الكرمانى اليمين تحقيق مالم يجب وجوده بذكر الله تعالى والنذور هو الالتزام المكلف قربة اوصفة وقال اصحابنا النذر الزام شئ من عبادة اوصدقة اونحوها على نفسه تبرعا يقال نذرت الشئ انذر وانذر بالكسر والضم نذرا ص باب قوله تعالى

لا يؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ماتطعون اهليكم اوكسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون ش اى هذا باب فى ذكر قول الله تعالى هكذا وقع فى بعض النسخ ولم يقع لفظ باب عند اكثر الرواة وذكر الآية انما هو فى رواية قوله باللغو هو قول الرجل فى الكلام من غير قصد لا والله وبلى والله هذا مذهب الشافعى وقيل هو فى الهزل وقيل فى المعصية وقيل على غلبة الظن وهو قول ابى حنيفة واحمد رضى الله تعالى عنهما وقيل اليمين فى الغضب وقيل فى النسيان قوله بما عقدتم الايمان اى بما قصدتم عليه من الايمان وتصدتموها قرى بتشديد القاف وتخفيفها والقصد فى الاصل الجمع بين اطراف الشئ ويستعمل فى الاجسام ويستعار للمعانى عند عقد البيع وعن عطا معنى عاقدتم الايمان

الكدم

اكدتم قوله مساكين اى محاويج من الفقراء ومن لا يجد ما يكفيه قوله من اوسط ما تطعون اهليكم قال ابن عباس وسعيد بن جبير وعكرمة من اعدل ما تطعون اهليكم وقال عطا الخراسانى من امثلها تطعون اهليكم وقال ابن ابى حاتم باسناده عن على رضى الله عنه قال خبز ولبن وسمن والجبن واللبن والزيت والخبز والخل واختلفوا فى مقدار ما يطعمهم فقال ابن ابى حاتم باسناده عن على قال يغديهم ويعشيهم وقال الحسن ومحمد بن سيرين يكفيه ان يطعم عشرة مساكين اكلة واحدة خبزا ولحما وزاد الحسن فان لم يجد فجزا وزيتا وخلا حتى يشبعوا وقال قوم يطعم كل واحد من العشرة نصف صاع من تمر وبر ونحوهما وهذا قول عمر وعلى وعايشة ومجاهد والشعبى و سعيد بن جبير وابراهيم النخعى ومنصور بن مهران ومالك والضحاك والحسن ومكحول والى قلابة ومقاتل بن حيان وقال ابو حنيفة رضى الله عنه نصف صاع من بر وصاع من غيره وهو قول مجاهد ومحمد بن سيرين والشعبى والثورى والنخعى وروى ذلك عن على وعايشة رضى الله عنهما وقال الشافعى الواجب فى كفارة اليمين مد بمد النبى صلى الله عليه وسلم قوله او كسوتهم قال الشافعى لو دفع الى كل واحد من العشرة ما يصدق عليه اسم الكسوة من قميص وسراويل وازارها او عمامة او مقنعة لاجزاه ذلك واختلف اصحابه فى القلنسوة هل تجزى ام لا على وجهين وحكى الشيخ ابو حامد الاسفرايينى فى الخف وجهين ايضا والصحيح عدم الاجزاء وقال مالك واحمد لا بد ان يدفع الى كل واحد منهم ما يصح ان يصلى فيه ان كان رجلا او امرأة كل بحسبه وقال العونى عن ابن عباس عباه لكل مسكين وسنبلة وقال مجاهد ادناه ثوب واعلاه ما شئت وعن سعيد بن المسيب عباه يلف بها رأسه وعيناه يلتف بها قوله وتحرير رقبة اخذ ابو حنيفة رضى الله عنه باطلاقها فجوز الكفارة وقال الشافعى رضى الله عنه والخرون لا يجوز الا مؤمنة قوله فمن لم يجد اى فان لم يقدر المكلف على واحدة من هذه الخصال الثلث فعليه صيام اى فعليه صيام ثلثة ايام واختلفوا فيه هل يجب التتابع او يستحب فالمنصوص من الشافعى انه لا يجب التتابع وهو قول مالك وقال ابو حنيفة واحمد يجب التتابع وقد ذكرهم مذكورة فى كتب الفقه قوله ذلك اشارة الى المذكور قبله قوله ما حفظوا ايمانكم عن الحنث فاذا حنثتم فاحفظوا بالكفارة ص حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة ان ابا بكر لم يكن يحنث فى يمين قط حتى انزل الله كفارة اليمين وقال لا احلف على يمين فرأيت غيرها خيرا منها الا اتيت الذى هو خير وكفرت عن يمينى ش مطابقته للدراية التى هى ترجمة ظاهرة وشيخه مروزى وعبد الله هو ابن المبارك مروزى ايضا وهشام بن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة ام المؤمنين والحديث من افراده قوله ان ابا بكر الصديق فى رواية عبد الله بن نمير عن هشام

الخف

بسنده عن ابي بكر الصديق **قوله** لم يكن بحنث اعا ادات لفظ الكون للمبالغة فيه ولبيانه انه
لم يكن من شانه ذلك **قوله** قط اصله قططت فادغمت الطا في الطاء ومنهم من يقول قط بضم القاف
وتعابضم الطاء ومنهم من يخففه **قوله** كفارة اليمين اى ابتدا وهي المذكورة في اول الباب **قوله**
لا احلف على يمين الخ قالوا انما قال ابوبكر هذا لما علم انه لا يبر اسطى لما تكلم في قضية الافك
وانزل الله تعالى الا تحبون ان يغفر الله لكم قال بلى يارب انا نحب ذلك ثم عاد الى بره كما كان
اولد **قوله** غيرها الضمير يرجع الى اليمين باعتبار ان المقصود منها المحلوف عليه مثل الخصلة
المفعولة او المتروكة اذ لا معنى لقوله لا احلف على الحلف **ص** حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل
حدثنا حرير بن حازم حدثنا الحسن حدثنا عبد الرحمن بن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد
الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة فانك ان اوتيتها عن مسئلة وكلت اليها وان اوتيتها من غير
مسئلة اعنت عليها واذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وات الذي
خير **ش** مطابقته للترجمة في قوله فكفر عن يمينك والحسن هو البصري وعبد الرحمن بن سمر
ابن حبيب وهو من مسلة الفتح وقد شهد فتوح العراق وكان فتح سجستان على يديه ارسله
عبد الله بن عامر امير البصرة وليس له في البخاري الا هذا الحديث والحديث اخرجه البخاري
ايضا في الاحكام عن حجاج بن منهال وفي الكفارات عن محمد بن عبد الله واخرجه مسلم في
الايمان عن شيبان بن فروخ وغيره واخرجه ابو داود في الجرح عن محمد بن الصباح وغيره
واخرجه الترمذي في الايمان عن محمد بن عبد الاعلى واخرج النساي في قسمة الامارة وفي
السير عن مجاهد بن موسى وقصة اليمين في الايمان عن جماعة اخرين **قوله** الامارة بكسر
الهمزة اى لا تسال ان تجعل اميرا اى حاكما **قوله** اوتيتها على صيغة المجهول اى عطيتها **قوله**
عن مسالة اى عن سوال **قوله** وكلت على صيغة المجهول بالتشديد والتخفيف **قوله** اعنت
على صيغة المجهول ايضا وفيه كراهة سوال ما يتعلق بالحكومة نحو القضاء والحسبة ونحوهما
وانما من سال لا يكون معه اعانة من الله فلا يكون له كفاية لذلك العمل فينبغي ان لا يولى
قلت اذا كان من حجر السوال فما يكون حال من يسال بالرشوة ويجتهد فيه خصوصا في
غالب قضاة مصر فلا يتولين الا البراطيل والرشى ويخاف من استحقاق اللعنة من
الله تعالى في ذلك وقد روى عبد الله بن عمر وعن النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله الراشي
والمرتشي والدرايتش وفيه ان من حلف على فعل او ترك وكان الحنث خيرا من المقام
عليه استحب له الحنث بل يجب نظرا الى ظاهر الامر وفيه جواز التكفير قبل الحنث وبه اخذ
الشافعي ومالك في رواية ولا يجوز عند الحنفية لان الكفارة تستر الجناية ولا جناية قبل
الحنث فلا يجوز وحكم الحديث انه يعارضه رواية مسلم اخرجه عن ابي هريرة من حلف
على يمين فراى غيرها خيرا منها فليات الذي هو خير والتكفير عن يمينه وكذلك مذهب

عبد الرحمن

عبد الرحمن بن سمرة عنيران البخاري انفرد بتقديم الحنث قبل الكفارة وكذلك في رواية ابي
داود في سننه تقديم الكفارة قبل الحنث وجاء تقديم الحنث على الكفارة في حديث ابي موسى الذي
اخرجاه البخاري ومسلم وفي لفظ لهما تقديم الكفارة فاذا كان الامر كذلك فالاحسن رواية تقديم
الحنث على الكفارة اولى لما ذكرنا **ص** حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن
جرير عن ابي بردة عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين استحمله فقال
والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه قال ثم لبثنا ما شاء الله ان نلبث ثم اتي بثلاث ذود غر
فحملنا عليها فلما انطلقنا قلنا او قال بعضنا والله لا يبارك لنا اتينا النبي صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف
ان لا يحملنا ثم حملنا فارجعوا بنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنه فاتيناه فقال انا ما احملتكم بل الله
حملكم واني والله انشا الله لا احلف على يمين فارى غيرها منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي
هو خير واتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني **ش** مطابقته للترجمة تفهم من معنى الحديث
وابو النعمان محمد كما مر وغيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء اخر الحروف بن جرير بفتح الجيم
الازدي البصري وابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء قيل اسمه حارث وقيل عامر وعن ابيه
ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث اخرجه البخاري ايضا في كفارات الايمان عن قتيبة
واخرجه البخاري ايضا مطولا في كتاب الخمس في باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين فنظر
فيه واخرجه مسلم في الايمان عن سليمان بن حرب واخرجه النسائي في الايمان عن قتيبة واخرجه
ابن ماجة في الكفارات عن احمد بن عبدة **قوله** في رهط قد ذكرنا غير مرة ان الرهط ما دون
العشرة من الرجال لا يكون فيهم امراة ولد واحد مر اللفظ **قوله** من الاشعريين جمع اشعري
نسبة الى اشعر واسمه نبت بن ادد بن يشخب بن عريب بن زيد بن كهلان وانما قيل له الاشعري
لان امه ولدته اشعر **قوله** استحمله اى اطلب منه ما يحملنا من الابل ويحمل ثقالنا وذلك كان في
غزوة تبوك قال الله تعالى ولا على الذين اذا ما اتوك فتحملهم الاية **قوله** ثم اتي على صيغة المجهول
اى النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** بثلاث ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبالدال المهملة وهو
الابل من الثلاثة الى العشرة وهي مونثة ليس لها احد من لفظها والكثير اذواد وقيل الذواد الواحد
من الابل بدليل **قوله** ليس فيما دون خمس ذود صدقة وقال الفراء العرب تقول الذود من
الثلاثة الى التسعة وقال ابو عبيد هي من الاناث فلذلك قال بثلاث ذود ولم يقل بثلاثة وقال
الكرماني قيل هو من باب اضافة الشي الى نفسه **قوله** غر الذري بضم الغين المعجمة وتشديد الراء هو
جمع الاغر وهو الابيض الحسن والذري بضم الذال المعجمة وفتح الراء وكسرها جمع ذروة بالكسر
والضم وذروة كل شي اعلاه والمراد هنا الاسنمة وقد تقدم في كتاب الجهاد في باب الخمس في غزوة
تبوك انه ستة العبرة وقد ما فات بينهما انه ليس فيه ذكر الثلاث في الستة **قوله** فحملنا بفتح
اللام اى حملنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك ثم حملنا بفتح اللام **قوله** بالله حلكم يعني

يروى صح

فليتظر

عن حلف بن هشام وغيره
واخرجه ابو داود في الايمان صح

ثم
بثت بن داود بن يشخب

لا معطى الا الله والمعنى انما اعطيتكم من مال الله او يا مرسل الله لانه كان بالوحي **قوله** والى اسم ان ياء الاضافة
وخبرها **قوله** لا احلف الى آخره وتحملتان معترضتان بين اسم ان وخبرها **قوله** او اتيت اما شك من
الراوي في تقديم اتيت على تقديم نفرت والعكس واما تنويع من رسول الله صلى الله عليه وسلم اشارة
الى جواز تقديم الكفارة على الحنث وتاخيرها **ص** حدثنا اسحاق بن ابراهيم اخبرنا عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن هشام بن منبه قال هذا ما حدثنا به ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نحن الآخرون
السابقون يوم القيامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لان يلج احدكم بيمينه في اهله اثم له عند الله
من ان يعطي كفارته التي افترض الله عليه **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لان يلج الى آخره واما
وجه ادخال **قوله** نحن الآخرون السابقون يوم القيامة وان هذا اول حديث في صحيفة همام عن ابي
هريرة وكان همام اذا روى الصحيفة استفتح بذكره ثم سرد الاحاديث فذكره الراوي ايضا كذلك وقال
ابن بطال وجه ذلك انه يمكنه ان يكون سمع ابا هريرة كذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسق واحد
فحدث بهما جميعا كما سمعهما ويمكن ان الراوي فعل ذلك لانه سمعه من ابي هريرة احاديث واطهر ذلك ذكرها
على الترتيب الذي ذكره واسحاق بن ابراهيم يحتمل ان يكون ابن راهويه ويحتمل ان يكون اسحاق بن ابراهيم
ابن نصر لان كلا منهما روى عن عبد الرزاق ومعمر بفتح الميمين ابن راشد والحديث اخرجه ابن ماجة
في الكفارات عن سفيان بن عيينة **قوله** اذا السلح **قوله** نحن الآخرون اي احلام السابقون يوم القيامة
في الحساب ودخول الجنة **قوله** فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفاء وفي رواية الكشميهني بالواو **قوله**
لان تليج من اللجاج بالجيم يعني اصام ممن يمينه ولم يكفرها فيحللها ويزعم انه صادق وقيل هو ان
يحلف ويروى ان غيرها خيرا منها فيقيم على ترك الكفارة وذلك اثم وفي الصحاح لججت بالكسر يلج
لجاجا ولجاجة ولججت بالفتح لغة **قوله** بيمينه في اهله يعني اذا حلف يمينا سلفي باهله ونفرون
لعدم خشنه ولم يكون في الحنث معصية ينبغي له ان يحنث ويكفر فان قال لا احنث واخاف الاثم فهو
مخطئ **قوله** اثم له بهذا الهمزة المفتوحة وفتح الثاء المثلثة على وزن لمعط افعل التفضيل وهو خبر
قوله لان يلج لان ان مصدرية واللام للتاكيد تقدير الحاجة باستمراره في يمينه اشد اثما من ان
يعطي الى آخره ويجوز كسر ان **قوله** واثم بالمد اي اكثر اثما قال الكرماني هذا يشعر بان اعطاء الكفارة
فيه اثم لان الصيغة تقتضي الاشتراك ثم اجاب بان نفس اثم لانه يستلزم عدم تعظيم اسم الله تعالى
وتبارك وبين اعطاء الكفارة وبينه ملازمة عادة **ص** حدثني اسحاق يعني ابن راهيم حدثنا يحيى
ابن صالح حدثنا معاوية يعني ابن سلام عن يحيى عن عكرمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
استلج في اهله يمين وهو اعظم اثما ليس يعني الكفارة **ش** هذا طريق آخر في حديث ابي هريرة
السابق اخرجه عن اسحاق ثم بينه بقوله ابن ابراهيم وقال العسقلاني اسحاق ينبغي ان يكون ابن
منصور والظاهر هو الصواب ولان في كثير من النسخ ذكر اسحاق مجردا حتى قال جامع رجال
الصحيحين في ترجمة يحيى بن صالح الحمصي روى منه اسحاق غير منسوب وهو ابن منصور واما

النسخة

النسخة التي فيها يعني ابن ابراهيم بازال الابهام لان في مشايخ البخاري اسحاق بن ابراهيم بن
نصر واسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن واسحاق ابراهيم الصواف واسحاق ابراهيم المعروف بابن
راهوية ويحيى بن صالح روى عنه البخاري ايضا بلا واسطة في الصلاة ومعاوية هو ابن سلام
والسين فيه للتاكيد وذكر ابن الاثير انه وقع في روايته من استلج من باب الاستفعال
من البر اولاد بار ليعني ليفعل البر اي الخير تبرك اللجاج يعني يعطي الكفارة واما فسره بذلك لئلا
يظن ان البر هو البقاء على اليمين **قوله** كثير هكذا في رواية ابن السكن ولابي ذر عن الكشميهني **قوله**
يعني بفتح الباء الموحدة وسكون العين المهملة وكسر النون تفسير للبر ويروى ليس يعني الكفارة
وهذه الرواية اولى وهو تفسير لاستلج يعني الاستلجاج هو عدم عناية الكفارة واراد هنا
واما المفضل عليه محذوف وفيه يعني اعظم من الحنث والجملة استئناف او صفة للاثم يعني انما لا يغني عنه
كفارته **ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم وايم الله ش** اي هذا باب في ذكر
قول النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه بقوله واسم الله الهمزة فيه للوصل وهو اسم وضع للقسم او هو
جمع يمين وحذف منه النون **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد عن اسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن
دينار وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثا وامر عليهم اسامة بن زيد
فطعن بعض الناس في امرته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان كنتم تطعنون في امرته
فقد كنتم تطعنون في امرة ابيه من قبل وايم الله ان كان لخليقا بالامارة وان كان لمن احب الناس
الي وان هذا لمن احب الناس الي بعده **ش** مطابقته للترجمة في قوله وايم الله والحديث مضى في
باب مناقب زيد بن حارث مولى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن فارس من بعضهم طعن بالرمح يطعن
بالضم وطعن بالنون يطعن بالفتح **قوله** وايم الله يعني يمين الله ولكن معناه يمين الحالف
بالله لانه يجوز ان يوصف الله بانه يحلف بيمين وانما هو من صفات المخلوقين وروى ابن
عمر وابن عباس انهما كانا يحلفان باسم الله واما الحلف بها الحسن البصري وابراهيم النخعي
وهو يمين عند اصحابنا قاله الطحاوي وبه قال مالك قال الشافعي لم ير بها يمينا فليست بيمين
وروى عن ابن عباس انه اسم من اسماء الله تبارك وتعالى فان صح ذلك فهو الحلف بالله **قوله**
ان كان كلمة ان مخففة من الثقيلة **قوله** يحلفا بالامارة اي لجدير لها واهلها **قوله** لمن احب
الناس قال الكرماني الاحب بمعنى المحبوب فيه تامل **قوله** الي بتشديد الياء والله اعلم **ص**
باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم ش اي هذا باب في بيان
كيفية يمين النبي صلى الله عليه وسلم **ص** وقال سعد قال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده
ش اي قال سعد بن ابي وقاص واخرج البخاري هذا المعلق موصولا في مناقب عمر بن
الخطاب رضي الله عنه مطولا فراجع اليه **ص** وقال قتادة قال ابو بكر رضي الله عنه عند

عند النبي صلى الله عليه وسلم لاهاء الله اذ **ش** ابو قتادة هو الحارث بن ربعي الانصاري
الخزرجي فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث مضى في كتاب الخمس في باب من لم يخمس الاسلاب
حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي
قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين الحديث الى ان قال صدقت يا رسول الله وسلبه
عندي فارضه عني فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه لاهاء الله اذا يعمد الى اسد من
اسد الله يقاتل عن الله ورسوله يعطيك سلبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق فاعطاه **قوله** لاهاء
الله قال ابن الاثير وكذا جاء الحديث لاهاء الله اذا والصواب لاهاء الله بحذف الهمزة ومعناه
لا والله لا يكون ذا ولا والله ما الامر الخ حذف تخفيفا وذلك في الف ها مد ذهبان احدهما تثبت
الفها في الوصل لان الذي بعدها مد عم مثل دابة والثاني بعد فها لالتقاء الساكنين وقال صاحب المطالع
لاهاء الله كذا رويناه بقصرها واذا قال اسماعيل القاضي عن المازني ان الرواية خطأ وصوابه لاها
الله ذا واصله في الكلام قال وليس في كلامهم لاهاء الله اذا وقاله ابو زيد وقال ابو حاتم يقال
في القسم لاها الله ذا والعرب يقول لاها الله ذا بالهمزة والقياس ترك الهمزة والمعنى لا والله
هذا ما اقسم به فادخل اسم الله بين هذا وذا وقال الكرماني اذا اجواب وخبر اي لا والله اذا
صدق لا يكون كذا ويروى ذا اسم اشارة اي والله لا يكون هذا **ص** يقال والله وبالله
وتالله **ش** اشار به الى حروف القسم وهي ثلاثة الاول والله بالواو والثاني بالله بالا الموحدة
والثالث تالله بالتاء المثناة من فوق والواو والباء الموحدة بلا خلاف على محلوق والتا المثناة
لا تدخل الا على لفظ الله وحده **ص** حدثنا محمد بن يوسف عن سفيان بن عقبة عن سالم عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ومقلب القلوب **ش** مطابقته
للترجمة ظاهرة وقد مضى هذا الحديث عما قريب في باب يحول بين المرء وقلبه فانه اخرجه هناك
عن محمد بن مقاتل عن عبد الله عن موسى بن عقبة الى اخره وهنا اخرجه عن محمد بن يوسف الفرمائي
عن سفيان الثوري وليس لمراد عن محمد بن يوسف البيكندي عن سفيان بن عيينة عن موسى بن
عقبة بضم العين وسكون القاف عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن عبد الله بن عمر ومضى
الكلام فيه هناك **ص** حدثنا موسى حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك عن جابر بن سمرة عن النبي صلى
صلى الله عليه وسلم قال اذا اهلك قيصر فلا قيصر بعده واذا اهلك كسرى فلا كسرى بعده والذي نفسي
بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة في قوله والذي نفسي بيده وموسى
هو ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو واسمه الفضاع
البشكري وعبد الملك هو ابن عمير الكوفي والحديث مضى في الخمس عن اسحاق بن ابراهيم وفي
علامات النبوة عن قبيصة ابن عقبة وقيصر اسم ملك الروم وكسرى لقب ملوك الفرس قال
الكرماني اسم لا اذا كان معرفة وجب التكرير ثم قال هو علم بكر او كلمة لا بمعنى ليس ومادل

نحو قفية
بكسر الكاف وفتحها

نحو قضية ولا اباحسن او مكررا وحاصله لا قيصر ولا كسرى وفيه معجزة اذ وقع ما اخبر
عليه السلام **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اهلك كسرى فلا كسرى بعده واذا اهلك قيصر
فلا قيصر بعده والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله **ش** مطابقته للترجمة
ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مثل حديث جابر بن سمرة سواء غير ان في حديث
جابر قيصر مقدم على كسرى **ص** حدثنا محمد اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة رضي الله عنها عما ان النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم لبكيتم
كثيرا ولضحكتم قليلا **ش** مطابقته للترجمة في قوله والله لو تعلمون ومحمد هو ابن سلام و
عبدة ضد الحرة ابن سليمان ومنزل الحديث عن ابي هريرة وانس مضى في الرقاق في باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم الحديث **ص** حدثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن
وهب اخبرني حيوة حدثني ابو عقيل زهرة بن معبد انه سمع جده عبد الله بن هشام قال كنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر يا رسول الله لانت احب
الي من كل شيء الا من نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم له لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب
اليك من نفسك فقال له عمر فانه الآن والله لانت احب الي من نفسي فقال النبي صلى الله عليه
وسلم الآن يا عمر **ش** مطابقته للترجمة في قوله والذي نفسي بيده ويحيى بن سليمان الجعفي
يروى عن عبد الله بن وهب وحيوة هو ابن شريح وابو عقيل بفتح العين زهرة الزاي
ابن معبد بفتح الميم والباء الموحدة ابن عبد الله بن هشام بن زهرة بن عثمان بن عمر بن
كعب بن تيم بن مرة ذهبت به امه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صغير فمسح رأسه
ودعا له شهد فتح مصر وله بها حظ ولم في البخاري حديث قال الكرماني ورجال السند
مصريون **قلت** فان يحيى بن سليمان كوفي سكن مصر وعبد الله بن وهب مصري وكذلك
حيوة مصري وكذلك زهرة وهذا السند بعينه ذكر في مناقب عمر بن الخطاب ولم يذكره
هنا الحديث **قوله** كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو احق عن عمر بن الخطاب ولم يذكر
غير هذا **قوله** حتى اكون اي لا يكمل ايمانك حتى اكون **قوله** الآن يعني كمل ايمانك **ص**
حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عتبة بن مسعود عن
ابي هريرة وزيد بن خالد انهما اخبراه ان رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله وقال الآخر وهو افقههما اجل يا رسول الله فاقض
بيننا بكتاب الله وائذن لي ان اتكلم قال تكلم قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته
والعسيف الاجير فزنى بامرأته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة
وجارية ثم اني سألت اهل العلم فاخبروني ان ما على ابني جلد مائة وتغريب عام وانما

الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما غنمك وجاريتك فرد عليك وجلد ابنه مائة وغربه عاما واما انيس الاسلمي ان يأتي امرأة الآخر فان اعترفت رجمها فاعترفت فرجمها **ش** مطابقته للترجمة في قوله اما والذي نفسي بيده واسماعيل هو ابن ابي اويس وزيد بن خالد الجهني ابو عبد الرحمن المدني من جهينة ابن زيد بن ليث بن سود بن اسلم بن الحاف بن قضاعة من مشاهير الصحابة مات بالمدينة وقيل بالكوفة سنة وسبعين وهو ابن خمس وثمانين وذكر البخاري هذا الحديث في مواضع كثيرة مختصرا ومطولا في الصلح وفي الاحكام عن ادم عن ابن ابي ذئب في باب اذا اصطلحوا على صلح جور وفي المحاربين عن عبد الله بن يوسف وعن عاصم بن علي وفي الوكالة عن الحلواني وفي الشروط عن قتيبة وفي الاعتصام عن مسدد وفي خبر الواحد عن ابي اليمان وفي الشهادات عن يحيى بن بكير واخرجه بقية الجماعة ومضى الكلام فيه في الصلح وغيره **قوله** اجل يا رسول الله اي نعم قال الاخفش لجل جواب بمنزلة نعم الا انه احسن منه في التصديق ونعم احسن منه في الاستفهام **قوله** والعسيف بفتح العين وكسر السين المهملتين وسكون الياء اخر الحروف وبالفاء **قوله** ثم اني سألت اهل العلم فاخبروني فيه العلم مع وجود من هو اعلم منه قال ابو القاسم الصوري كان من الصحابة في ما بلغني في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلفاء الاربعة وثلاثة من الانصار ابي ومعاذ وزيد بن ثابت رضي الله عنهم **قوله** بكتاب الله قيل هو قوله ويدراعنها العذاب والعذاب الذي يدرأ الزوجة عن نفسها هو الرجم والسنة مجموعون على ان الرجم من حكم الله وقال قوم انه ليس في كتاب الله وانما هو في السنة وان السنة نسخ القرآن فزعموا ان معنى **قوله** لاقضين بينكما بكتاب الله اي بوحي الله تعالى لا بالتلو وقيل يريد بقضاء الله حكمه كقوله كتاب الله عليكم اي حكمه فيكم وقضاؤه عليكم **قوله** اما نتك وجاريتك فرد عليك اي فيردان عليك وفيه ان الصلح اذا وقع **قوله** واما انيس الاسلمي انيس مصغرانس اي

فامضى الى امرأة هذا واتى

قوله الى امرأة الاخر بفتح الخاء كذا اضبطه الدمياطي خطا وقال ابن التين هو بكسر الخاء وكسر الخاء كذا رويناه **قوله** فان اعترفت فارجمها قال صاحب التوضيح فيه ان مطلق الاعتراف يوجب الحد فلا يحتاج الى تكراره وبه قال مالك والشافعي وقال احمد لا يجب الا باعتراف اربع مرات في مجلس واربع مجالس وقال ابو حنيفة لا يجب الا باعتراف في اربع مجالس فان اعترف في مجلس واحد الف مرة فهو اعتراف واحد واحتج ابو حنيفة رضي الله عنه بما في حديث ابي هريرة رضي الله عنه فلما شهد الحديث اخرجا في الصحيحين

وكذا في حديث جابر بن سمرة اخرجه مسلم فشهد على نفسه اربع مرات وكذا في حديث ابن عباس اخرجه مسلم حتى شهد اربع مرات وكذا في حديث جابر بن عبد الله اخرجه مسلم حتى شهد على نفسه اربع شهادات **والجواب** عن حديث العسيف ان معناه اغد يا انيس على اماه هذا فان اعترفت الاعتراف بالتردد اربع مرات وجاء في بعض طرق حديث الثامو الربع مرات اخرجه البزار في مسنده **فان قلت** سلمنا اشتراط اربع مرات واشتراط اختلاف المجالس من اين **قلت** اخرج مسلم بحديث ابي هريرة ان ماعزا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فرده اتاه الثالثة من الغد فرده الحديث وفيه فاتاه الثالثة الحديث قال فلما كان الرابعة حفر له ورجمه **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة عن ابي حميد الساعدي انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عاملا فجاءه العامل حين فرغ من عمله فقال يا رسول الله هذا لكم وهذا اهدي لي فقال له افلا قعدت في بيت ابيك وامك فنظرت ايهدى لك ام لا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد واثنى على الله بما هو اهله ثم قال ما بعد فما بال العامل نستعمله فيأتينا فيقول هذا من عملكم وهذا اهدي لي افلا قعد في بيت ابيه وامه فنظر هل يهدى له اما لا فوالذي نفس محمد بيده لا يغل احدكم منها شيئا الا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه ان كان بعيرا جاء به له رغاء وان كانت بقرة جاء بها لها خوار وان كانت شاة جاء بها تيعر فقد بلغت فقال ابو حميد ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده حتى انا لننظر الى عفرة ابطيه وقال ابو حميد وقد سمع ذلك زيد بن ثابت رضي الله عنه من النبي صلى الله عليه وسلم فسلوه **ش** مطابقته للترجمة في قوله فوالذي نفس محمد بيده وابو اليمان الحكم بن نافع وعقيل بن الزبير بن العوام وابو حميد بضم الحاء وفتح الميم الساعدي الانصاري قيل اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر وقيل الله عم سهل بن سعد والحديث مضى في الهبة عن عبد الله بن محمد في باب من لم يقبل الهدية لعلة ومضى الكلام فيه **قوله** استعمل عاملا هو عبد الله بن اللتبية بضم اللام وسكون التاء المثناة من فوق وكسر الباء الموحدة وتشديد الياء اخر الحروف وتقدم في باب الهبة استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الازد يقال له ابن اللتبية على الصدقة **قوله** لا نعداك لا خوذ من العلول **قوله** له رغاء بضم الراء وبالغين المعجمة وبالمد قال الكرماني الرغاء الصوت **قلت** صوت البعير خاصة لا مطلق الصوت **قوله** لها خوار بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو وهو صوت البقرة وقال ابن التين وروينا بالجيم والهمزة وهو رفع الصوت **قوله** تيعر بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء اخر الحروف وفتح العين المهملة وكسرها اي تصيح وقال ابن التين قرأناه بفتح العين قال الجوهري يعرت المعز تيعر بالكسر يعارا بالضم صاحت وقال ابن فارس يعار صوت الشاة **قوله** فقد بلغت بالتشديد من التبليغ **قوله** الى عفرة ابطيه بضم العين المهملة وسكون

الغاء والراء وهو البياض الذى فيه شئ كلون الارض وقال الجوهرى لاعفر الابيض وليس بالشديد البياض
وبناة عفرا بيلوا بياضها حمرة **قوله** وقال ابو حميد هو موصول بالسند المذكور وهو راوى الحديث وفى الحديث
هدية العامل مردودة الى بيت المال وقال صاحب التوضيح وما احسن قول صاحب الحاوى التعجين وهدية
سحت ولد هلك **ص** حدثنا ابراهيم بن موسى قال حدثنا هشام عن معمر عن همام عن ابى هريرة قال قال ابو القاسم
صلى الله عليه وسلم والذى نفس محمد بيده لو تعلون ما اعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا **ش** مطابقته للترجمة فى
قوله والذى نفس محمد بيده وابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحاق الرازى يعرف بالصغير وهشام بن يوسف
ابو عبد الرحمن الصنعانى اليمانى قاضى وهو معز مفتاح اليمن هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه والحديث مضى فى
عن قريب عن عائشة رضى الله عنها وهو مضى ثانيا عن ابى هريرة وانس رضى الله عنهما **قوله** ما اعلم اى من الاهوال
والاحوال **ص** حدثنا عمرو بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش عن المعرور عن ابى ذر قال انتهيت اليه وهو
يقول فى ظل الكعبة هم الاخسرون ورب الكعبة هم الاخسرون ورب الكعبة **قلت** ما شانى ابرى فى شئ مما
شانى فجلست اليه وهو يقول فما استطعت ان اسكت وتغشانى ما شاء الله **فقلت** من هم بابى انت وامى
يا رسول الله قال الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا **ش** مطابقته للترجمة فى قوله وربّ
الكعبة وعمرو بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث النخعى الكوفى والاعمش سليمان والمعرور بفتح
الميم وسكون العين المهملة وضم الراء الاولى ابن سويد الاسدى عاش مائة وعشرين سنة وكان اسود
الرأس واللحية وابو ذر جندب بن جنادة الغفارى وصدر الحديث مضى فى الزكاة بهذا السند بعينه
فى باب زكاة البقر **قوله** انتهيت اليه اى الى النبى صلى الله عليه وسلم وصرح به فى الزكاة **قوله** وهو يقول الواو
فيه للحال **قوله** قلت ما شانى اى ما حالى **قوله** ابرى على صيغة المجهول **وقوله** شئ مرفوع به **قوله** فى بكسر
الفاء وتشديد الياء ومعناه انطوى نفسى شئ يوجب الاخسر به ويروى ابرى بصيغة المعلوم ويروى
انزال الى فى حقى شئ من القرآن **قوله** وما شانى اى مالى وما امرى **قوله** وتغشانى بالعين والشين
المعجمتين **قوله** بابى وامى اى انت الفدى بابى وامى **قوله** هكذا اشار عن يمينه وشماله عن المستحقين **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو
الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سليمان لاطوفن
الليلة على تسعين امرأة كلهن تاتى بفارس يجاهد فى سبيل الله فقال له صاحبه قال ان شاء الله فلم
يقل ان شاء الله فطاف عليهن جميعا فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل وايم الذى نفس
محمد بيده لو قال انشاء الله لجاهدوا فى سبيل الله فرسانا اجمعون **ش** مطابقته للترجمة فى قوله
وايم الذى نفس محمد بيده وهذا السند بعينه بهو لاء الرجال قد مضى فى احاديث كثيرة وابو اليمان
الحكم بن نافع وابو الزناد بالراء والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث
مضى فى الجهاد فى باب من طلب الولد للجهاد ومضى ايضا فى كتاب الانبياء فى باب قول الله تعالى وهبنا لداود وسليمان ومضى الكلام فيه هناك **قوله** لاطوفن كناية عن الجماع **قوله** على تسعين فى كتاب

الانبياء فى بعض الروايات سبعين وقال شعيب وابو الزناد تسعين وهو اصح ولا منافاة اذ هو معرود
العدد وفى صحيح المسلم ستون ويروى مائة **قوله** قال له صاحبه اى الملك **قوله** شق رجل
اى نصف وليد واطلاق الرجل باعتبار اليه **قوله** وايم الله الى اخره من باب الوحى لانه من باب علم
الغيب **قوله** اجمعون تاكيد لضمير الجمع الذى فى **قوله** لجاهدوا وفرسانا نصب على الحال جمع فارس **ص**
حدثنا محمد قال اخبرنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن البراء بن عازب قال اهدى الى النبى صلى الله عليه وسلم سرقة
من حرير فجعل الناس يقرأونها بينهم ويعجبون من حسنها ولينها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتعجبون منها قالوا نعم يا رسول الله قال والذى نفسى بيده لمناديل سعد فى الجنة خير منها لم يقل شعبة
واسرائيل عما ابن اسحاق والذى نفسى بيده **ش** مطابقته للترجمة فى قوله والذى نفسى بيده ومحمد
هو ابن سلام قال الغسانى وابو الاحوص سلام بالتشديد ابن سليم المنقرى الكوفى وابو اسحاق عمرو بن
عبد الله السبيعى والحديث اخرجه ابن ماجة فى السنة عن هناد بن السرى **قوله** سرقة بفتح السين
المهملة وفتح الراء وبالقاف اسم لقطعة من الحرير **قوله** لمناديل سعد هو ابن معاذ سيد الانصار

كان من جنس تلك السرقة ولما كان الحال اقتضى لما كان اللابسون التعجب

من الانصار فقال مناديل سيدكم خير منه واما كان سيد يجب ذلك الجنس من الثوب او ذلك اللون
وفيه منقبة عظيمة لسعد رضى الله عنه وان ادنى ثيابه فى الجنة كذلك لان المناديل ادنى الثياب معد
للوسخ وللامتهان والمناديل جمع منديل بكسر الميم وهو ما يمسح به ما يتعلق باليد من الطعام
تقول منه تمندلت بالمنديل وتدلت والكسر للكسائى تمندلت **قوله** خير منها يحتمل وجهين ان
فى الصفة وانما لا تفنى بخلاف هذه **قوله** لم يقل شعبة واسرائيل الى لم يذكر شعبة فى هذا الحديث
ولا اسرائيل بن يونس عن ابى اسحاق الى اخره اما حديث شعبة عن ابى اسحاق قال سمعت البراء
ابن عازب يقول اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة حرير فجعلوا يمسونها ويعجبون من
حسنها فقال اتعجبون من لين هذه المناديل سعد بن معاذ فى الجنة خير منها ولين واما
حديث اسرائيل عن جده ابى اسحاق فاخرجه **ص** حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا
الليث عن يونس عن ابن شهاب قال حدثنى عروة بن الزبير ان عائشة رضى الله عنها قالت ان هند
ابنة عتبة بن ربيعة قالت يا رسول الله ما كان ما على ظهر الارض اهل خباء او اخباء احب الى من
ان يذلوا من اهل اخبائك ثم ما اصبح اليوم اهل خباء او اخباء احب الى من ان
يعزوا من اهل اخبائك او اخبائك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا والذى نفس محمد بيده قالت
يا رسول الله ان ابا سفيان رجل مسيك فهل على حرج ان اطعم من الذى له قال لا الا بالمعروف **ش**
مطابقته للترجمة فى قوله والذى نفس محمد بيده ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث مضى مختصرا فى
النفقات فى نفقة المرأة الحاضر غائبا زوجها اخرجه عن محمد بن مقاتل عن عبد الله عن يونس
عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان

الحديث **قوله** متصرف بنت عتبة بضم العين وسكون التاء المثناة من فوق ابن ربيعة القرشية ام
ابن الى سفيان هل اخباء او اخباء او خباء بالشك بين الجمع والمفرد الخباء احد بيوت
العرب من وبر او صوف وقد يكون من الشعر ويكون على عمودين او ثلاثة ويجمع على اخبية وجمع هذا
على اخباء على غير قياس وقال ابن بطال المعروف في جمع خباء اخبية لان فعالا في القليل تجمع على افعلة
كسقاء واسقية ومثال وامثلة **قوله** من اعز يزيد لنا مصدرية اى من زلهم وكذلك في قوله من ان يغزوا اى من
غزهم **قوله** شك يحيى هو يحيى بن بكير شيخ البخاري **قوله** وايضا اى وستزيد من ذلك اذ يمكن الايمان في
قلبك فيزيد حبك لرسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه كما قال عليه السلام والله لا يومن احدكم حتى اكون
احب اليه من اهله وماله والناس اجمعين يريد لا يبلغ حقيقة الايمان واعلا درجاته حتى اكون احب اليه الى
اخره وقيل وانا ايضا بالنسبة اليك مثل ذلك والاول اولى **قوله** مسيك بكسر الميم وهو البخيل واما
سمي بذلك لانه يمسك ما في يديه ولا يخرجه لاحد **قوله** قال اى لاى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاحرج عليك الا اى لان تطعمين من ماله بحسب العرف بين الناس في ذلك **ص** حدثني
احمد بن عثمان قال حدثنا شريح بن مسلمة قال حدثنا ابراهيم هو ابن ابي يحيى سمعت عمرو بن ميمون
قال حدثني عبد الله بن مسعود قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم مضيف ظهره الى قبة من ادم يمان اذ
قال لاصحابه اترضون ان تكون ربع اهل الجنة قالوا بلى قال افلم يرضوا ان تكونوا ثلث اهل الجنة قالوا
بلى قال فالذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة **ش** مطابقته للترجمة في قوله والذي
نفس محمد بيده واحمد بن عثمان بن حكيم الاودي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وشريح بن مسلمة بفتح
الميم واللام الكوفي وابراهيم هو ابن يوسف يروي عن ابيه يوسف بن اسحاق بن ابي اسحاق ويوسف
يروي عن جده عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي وعمرو بالواو ابن ميمون ادركه الجاهلية وقد
مر غير مرة والحديث مضى باتم منه في الرقاق في باب فانه اخرجه هناك عن محمد بن
عن غندر عن شعبة بن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون **قوله** مضى اى مسند ومميل **قوله** يمان اصله
يميني قدم احدى الياءين على النون وقلب الفا فصار مثل قاض ويرمي على الاصل **قوله** اذا اقال جواب
بينما **قوله** ربع اهل الجنة بضم الراء وسكون الباء ومنهما وكذا في الثلث **قوله** افلم ترضوا ويروى
افلا ترضون **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا سمع رجلا يقرا قل هو الله احد يرددها فلما اصبح
جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له وكان الرجل يتقالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القران **ش** مطابقته للترجمة في قوله والذي نفسي بيده و
عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن صعصعة الانصاري والحديث مضى في فضائل القران عن
عبد الله بن يوسف ومضى الكلام فيه **قوله** يرددها اى يكررها **قوله** وكان بالتشديد **قوله**
يتقالها يعني يعدها قليلة **قوله** لتعدل ثلث القران لان جميعه اما متعلق بالمبدا او بالمعاش او

بالمعاد

بالمعاد وقيل لانه على ثلاثة اقسام قصص واحكام وصفات الله تعالى وسورة الاخلاص متضمنة
لله وصفاته فهي على ثلاثة قال الكرماني **فان قلت** كيف يكون معادلا للثلث ولا شك ان مشقة في
قراءة ثلث القران اكثر من قراءتها بكثير والاجر بقدر النصب **قلت** قراءة السورة لها ثواب قراءة الثلث
فقط واما قراءة الثلث فلها عشر امثالها **ص** حدثني اسحاق اخبرنا حبان قال حدثنا همام حدثنا قتادة
حدثنا انس بن مالك انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي محمد بيده
اني لاراكم من بعد ظهري اذا ركعتم واذا سجدتم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق قال الغساني
لعله ابن منصور وحبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالنون ابن هلال الباهلي وهمام هو
ابن يحيى والحديث من افراده ومضى في الصلاة **قوله** اني لاراكم قيل كيف راى من وراء الظهر **واجيب**
بان الرؤية الله ولا يشترط فيه المقابلة ولا المواجهة حتى جوز الاشعرية رؤية
الاعمى العين **ص** حدثنا اسحاق اخبرنا وهب بن جرير قال اخبرنا شعبة عن هشام
ابن زيد عن انس بن مالك ان امرأة من الانصار اتت النبي صلى الله عليه وسلم بمعها او لدها فقال والذي
نفسي بيده انكم لاحب الناس الي قالها ثلث مرات **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق هذا
هو ابن راهوية وهشام بن زيد بن انس بن مالك الانصاري البصري يروي عن جده انس والحديث
مضى في فضل الانصار عن يعقوب بن ابراهيم وفي النكاح عن بندار عن غندر **قوله** انكم الخطاب للحب
المراة واولادها يعني الانصار قيل يلزم من هذا ان يكون الانصار افضل من المهاجرين عموما وعن
ابي بكر وعمر خصوصا وبانه عام مخصوص بالدليل الخارجية المخرجة له منه قالوا اما من
عام الاخص الا والله بل شيء عليم **ص** **باب لا تحلفوا بابائكم ش** اي هذا باب
في قوله عليه السلام لا تحلفوا بابائكم مثل قوله يا بني افعل ويد افعل **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك بن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرك عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وهو يسير في ركب يحلف بابيه فقال الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم من كان حالفا
فليحلف بالله او ليصمت **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث روى عن ابن عباس عن عمر رضي الله
عنهم انه عليه السلام بلفظ بينا انا في ركب اسير في غزاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا والي فهنق
في رجل من خلفي لا تحلفوا بابائكم فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى ابو داود في شعبة من طريق عكرمة
عن عمر رضي الله عنه فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لوان احدكم حلف بالمسيح والمسيح
خير من ابائكم فليهلك وفي رواية سعيد بن عبيدة انها اشرك وفي رواية عن المنذر لا بامهاتكم ولا
بالاوثان ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون وروى ابن ابي عاصم في كتاب الايمان والنذور من حديث
ابن عمر من حلف بغير الله فقد اشرك او كفر والحكمة في عن الحالف فالاولى
به غيره وهكذا حكم الاولى من سائر الاشياء
وما ثبت انه عليه السلام قال افلح وابيه فهي كلمة تجري على لسان عموم الكلام اوزينة لا يقصد

به اليمين واما قسم الله تعالى بمخلوقاته نحو الصافات والطور والسماء والطارق والتين والزيتون والعاديات فسّه ان يقسم بما شاء من خلقه تنبيها الى شرفه او التقدير ورب الطور وقال ابو عمر لا ينبغي لاحد ان يحلف بغير الله تعالى لانه بهذه الاقسام وغيرها لاجماع العلما اى من وجب له يمين على اخر في حق قبله انه لا يحلف له بالله ولو حلف له بالنجم والسماء وقال نويت رب ذلك لم يكن عند هم بميناً وروى ابن جريج عما ابن ابى مليكة انه سمع ابن الزبير يقول سمعني عمر رضي الله عنه احلف بالكعبة فنهاني وقال لو تقدمت عليك لعاقبتك قال قتادة ويكره الحلف بالمصحف وبالعتق والطلاق وقال ابو عمر الحلف بالطلاق والعتق ليس بيمين عندهل التحصل والنظر وانما هو طلاق بصفة وكلام جرح على الاتساع والمجاز ولا يمين في الحقيقة الا بالله عز وجل وقال ابن التين واختلفوا فيما على من حلف بالقرآن العظيم وحنث فكان ابن مسعود لكل اية يمين وبه قال الحسن وقال النخعان لا كفارة عليه وقال ابو يوسف من حلف بالمصحف فلا كفارة وقال الاوزاعي وربيعة اذا قال اشهد لا افعل كذا ثم فعل فهي يمين فان قال حلفت ولم يحلف فقال الحسن والنخعي لرفعته يمين وقال حماد بن ابى سليمان فهي كذبه وقال ابو ثور اذا قال علي يمين ولم يكن حلف فهذا باطل وقال اصحاب الراى هي يمين فان قال هو يهودي او نصراني او مجوسي ان فعل كذا فقال مالك والشافعي وابو عبيد وابو ثور يستغفرون الله عز وجل وقال طاوس والحسن والشعبي والنخعي والثوري والاوزاعي واصحاب الراى عليه كفارة يمين وبه قال احمد واسحاق اذا اراد اليمين واختلفوا في الرجل يدعو على نفسه بالخزي والهلاك او تقطع اليدين ان فعل كذا فقال عطا لا بشيء عليه وهو قول الثوري وابو عبيد واصحاب الراى وقال طاوس عليه كفارة يمين وبه قال الليث وقال الاوزاعي اذا قال عليه لعنة الله ان لم يفعل كذا فلم يفعله فعليه كفارة يمين ص حدثنا سعيد بن عفير حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال سالم قال ابن عمر سمعت عمر يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذاكرا ولا اثرا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد ابن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون الياء اخر الحروف وبالراء وهو سعيد بن عفير مولى الانصار المصري وابن وهب عبد الله بن وهب المصري ويونس بن يزيد الايلي وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري وسالم هو ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم والحديث اخرجه مسلم في الايمان ايضا عن ابي الطاهر وحرملة عن ابن وهب وغيرها واخرجه ابو داود فيه عن احمد بن حنبل واخرجه النسائي فيه عن عمرو بن عثمان واخرجه ابن ماجة في الكفارات عن محمد بن يحيى قوله ذاكرا اى قابلا لها من قبل نفسي قوله واثرا اللفظ اسم لفاعل من الاثر يعني وما حاكيا لها عن غيري ناقلا عنه وقال الطبري ومنه حديث ابو ثور عن فلان اى يحدث به عنه والاثر الرواية وينقل كلام الغير ص قال مجاهد او اثارة من علم يأثر علما ش اى قال مجاهد في تفسير قوله تعالى او اثرة من علم وقبله ايتوني بكتاب من قبل هذا او اثرة من علم ان كنتم صادقين وفسر قوله او اثرة من علم بقوله يأثر علما يعني ينقل خبرا عما كان قبلهم وقال مقاتل يعني رواية عن الانبياء والاثر

الرواية

الرواية ومنه قيل للحديث اثر ص تابعه عقيل والزبيدي والحق الكلبي عن الزهري ش اى تابع يونس في روايته عن ابن شهاب الزهري عقيل بضم العين ابن خالد وروى هذه المتابعة مسلم فقال حدثنا عبد الملك بن شعيب قال حدثني ابي عن جدي حدثني عقيل بن خالد الحديث قوله والزبيدي اى تابعه ايضا محمد بن الوليد الزبيدي بضم الزاي صاحب الزهري وروى هذه المتابعة النسائي عن عمرو بن عثمان عن محمد بن حرب عنه قوله واسحاق الكلبي اى تابعه ايضا اسحاق بن يحيى الكلبي الحمصي ووقعت متابعته في نسخته من طريق احمد بن ابراهيم بن شاذان عن عبد العزيز بن موسى الحمصي عن سليمان بن عبد الحميد عن يحيى بن صالح الوحاظي عن اسحاق بن يحيى فذكره ص وقال ابن عيينة ومعمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر سمع النبي صلى الله عليه وسلم ش اى قال سفيان بن عيينة ومعمر بن راشد الى اخره وتعليق ابن عيينة وصله ابن ماجة عن محمد بن عمرو العدني عن سفيان وتعليق معمر وصله ابو داود عن احمد بن حنبل عن عبد الرزاق عنه والترمذي عن قتيبة وقال حسن صحيح ولما ذكر يعقوب بن شيبة هذا الحديث في مسنده قال حديث مدني حسن الاسناد ورواه يحيى بن ابي اسحاق عن سالم عن ابيه عمر ولم يقل عن عمر ورواه عبيد الله بن عمر وايوب السختياني ومالك والليث وعبد الله بن دينار فكلهم جعله عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرك عمر رضي الله عنه وهو يحلف بالله غير ايوب فانه جعله عن نافع ان عمر ولم يذكر ابن عمر في حديثه ص حدثنا موسى بن اسماعيل قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز بن مسلم القشملي وعبد الله بن دينار مولى ابن عمر قال المهلب كانت العرب في الجاهلية حلف بابائهم فنهاهم فاراد الله ان ينسخ من قلوبهم والسنتهم ذكر كل شيء سواه وسمّى ذكره تعالى لانه الحق المعبود فالسنة اليمين بالله عز وجل ص حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة والقاسم التيمي عن زهدم قال كان بين هذا الحي من جرم وبين الاشعريين ود واخاء فكان عند ابي موسى الاشعري فقرب اليه طعام فيه لحم دجاج وعنده رجل من تيم الله احمر كانه من الموالي فدعاه الى الطعام فقال اني رأيته يأكل شيئا فقذرته فحلف ان لا اكله فقال قم فلاحدثك عن ذلك اني اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين نستحمله فقال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فسال عنا فقال اين النفر الاشعريون فامرلنا بخمس ذود غر الذرى فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه والله لا نفلح ابدا فرجعنا اليه فقلنا انا اتيناك لتحملنا فحلفت ان لا تحملنا وما عندك ما تحملنا فقال اني لست انا حملتكم ولكن الله حملكم والله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها ش قيل لا مطابقة بينه وبين الترجمة على ما لا يخفى وقال الكرماني الظاهر

القدوس

سبحان ذلك

ان هذا الحديث كان على ما شية في الباب السابق و نقله الناسخ الى هذا الباب انتهى **قلت** هذا بعيد جدا في المطابقة ايضا و قال الكرماني ايضا استدل به البخاري من حيث انه عليه السلام حلف في هذه القضية مرتين اولا عند الغضب و اخرا عند الرضو لم يحلف الا بالله فدل على ان الحلف انما هو بالله في الحالتين انتهى **قلت** لهذا الذي ذكره ليس فيه بيان المطابقة بين الحديث لان الترجمة لا تحلفوا بابائكم والحديث فيه حلف النبي صلى الله عليه وسلم والمطابق ذكره في الباب السابق لان ترجمة باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم و بين جملة ما يحلف به حلفه بالله وليست الترجمة في بيان ان الحلف على ضربين عند الغضب و عند الرضى و انما هو بالله في الحالين و يمكن ان يوجه وجه المطابقة وان كان فيه بعض التعسف وهو من الترجمة لما كانت في معنى الحلف بالآباء و ذكر حديثين مطابقين بها ذكر هذا الحديث تنبيها على ان الحلف اذا لم يكن بالآباء و نحو ذلك لا يكون الا بالله فذكره لان فيه الحلف بالله في الموضعين وقتيبة هو ابن سعيد و عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي البصري و ايوب هو السختياني و ابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد ابن مضرب على وزن اسم الفاعل من التضريب بالضاد المعجمة الجرمي الازدي البصري والحديث قد مضى في اوائل كتاب الايمان و لكن من قول الى موسى اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين الى اخره والذي ذكر قبله ليس هناك **قوله** من جرم بفتح الجيم و سكون الراء و هو بطنان من العرب احدهما في قضاعة و هو جرم ابن ربان و الاخر في طيء **قوله** و بين الاشعريين و يروى الاشعريين بحذف ياء النسبة **قوله** و بضم الواو و تشديد اللام و هو الجعبة **قوله** و اخا بكسر الهمزة و تخفيف الخاء المعجمة و بالمد تقول اخاه و اخاة و اخاء و العامة تقول و اخاه **قوله** فكان عندي ابو موسى اي فكان رهطه عنده و يروى فلما **قوله** دجاج و هو مثلث الدال جمع دجاجة للذكر و الانثى لان لها انما دخلت على انه احد من جنسه **قوله** من بني الله بفتح التاء المثناة من فوق و سكون الياء اخر الحروف و هي حي من بكر **قوله** فقدرته بفتح الدال و كسرها اي كرهته **قوله** فلما احدثتك اي فوالله لا احدثك بنون التاكيد و يروى بلا نون **قوله** في نفر هو رهط الانسان و عشيرته و هو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة و لا واحد له من لفظه و في الرواية التي تقدمت في رهط من الاشعريين و قد ذكرنا هناك اي الرهط عشيرة الرجل من الرجال ما دون العشرة و قيل الاربعين فلذلك يكون فيهم امراة و لا واحد له من لفظه **قوله** و تفسير بقية الالفاظ قد مر هناك و المسافة قريبة **قوله** ينهب اي من الغنيمة قيل تقدم في غزوة تبوك انه عليه السلام اتباعهن من سعد **واجيب** بانه لعله استزاها منه من سبعماية من ذلك النهب او هما احد قفتيان احدهن عند قدوم الاشعريين والثانية في غزوة تبوك **قوله** ففطنا اي طلبنا غفلته **قوله** و تحللتها اي كفرتها و التحلل هو التقصي عن عهدة اليمين و الخروج من حرمتها **ص باب لا يحلف باللات والعزى و لا بالطواغيت ش** اي هذا باب يقال فيه لا يحلف على صيغة المجهول و في بعض النسخ باب لا تحلفوا باللات بصيغة امر الجمع واللات قال الثعلبي احد اللات من لفظة الله فالحقت بها تاء التانيث كما قيل

للمذكر عمر و ثم قيل للانثى عمرة **قلت** اراد ان يسموا المتهم بلفظة الله فصرفها الله الى اللات صيانة لهذا الاسم الشريف و عن قتادة اللات صخرة بالطايف و عن ابي زيد اللات بيت بنخلة كانت قريش تعبده و قيل كان رجل يلت السويق للحاج فلما مات عكفوا على قبره فعبدوه و عن الكلبي كان رجل من ثقيف يسمى صرمة بن تميم كان ببلد اليمن فيصعد على صخرة ثم يدعي العرب قبلت به اسوقهم فلما مات الرجل حولتها ثقيف الى منازلها فعبدوه و العزى اختلف فيها فعن مجاهد هي شجرة لغطفان يعبدونها و هي التي بعث اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله عنه فقطعها فخرجت منها شيطانة ناشرة شعرها داعية ويلها واضعة يدها على رأسها فقتلها خالد رضي الله عنه و عن الضحاك هو صنم لغطفان وضعها لهم سعد بن ظالم الغطفاني و ذلك انه لما قدم مكة و راى ان اهلها يطوفون بين الصفا و المروة اخذ حجرا من الصفا و حجرا من المروة فقدما الى نخلة ثم اخذ ثلاثة احجار فاسند احدها الى صخرة و قال هذا ربكم فاعبدوه فجعلوا يطوفون بين الحجرين و يعبدون الحجارة حتى صح رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة فامر بهدمها و عن ابن زيد العزى بيت بالطايف كانت تعبده ثقيف و من اضاهم مناة قال قتادة كانت لخزاعة و كانت بقديد و عن ابي زيد بيت كان بالمشلل تعبده بنو كعب و قال الضحاك مناة صنم لهذيل و خزاعة تعبدها اهل مكة و قال اللات و العزى و مناة اصنام من حجارة كانت في جوف الكعبة يعبدونها **قوله** و لا بالطواغيت اي و لا يحلف بالطواغيت ايضا و هو جمع الطاغوت و هو صنم و قيل شيطان و قيل كل رأس ضلال و عن جابر و سعيد بن جبير الكاهن و قال الطبري هو عندهم فعلوت من الطغيان كالجبروت من الجبر قيل ذلك لكل من طغى على الله فعبد من دونه انسانا كان ذلك الطاغي او شيطانا او صنما **قلت** اصله طغيون فقدمت الياء على الطاء فصار طيغوت ثم قلبت الياء الفا لتحركها و انفتاح ما قبلها **ص** حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله و من قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في تفسير سورة والنجم فانه اخرجه هناك بهذا الاسناد بعينه والمتن بعينه ومضى في الادب ايضا عن اسحاق و في الاستيذان عن يحيى بن بكير **قوله** فليقل لا اله الا الله انما امر بذلك لانه تعاطى صورة تعظيم الاصنام حتى حلف بها و ان كفارته هو هذا القول لا غير قوله تعالى اقامرك تعال نقامر بفتح اللام امر و افامرك مجزوم لانه جزاؤه و انما امر بالصدقة تكفيرا للخطيئة في كلامه بهذه المعصية والامر بالصدقة محمول عند الفقهاء على الندب بدليل ان مريد الصدقة اذا لم يقولها ليس عليه صدقة و لا غيرها بل يكتب له حسنة و الله اعلم **ص باب من حلف على الشئ وان لم يحلف ش** اي هذا باب في بيان من حلف على شئ يفعله او لا يفعله **قوله** وان لم يحلف على صيغة المجهول و هو معطوف على محذوف تقديره حلف على ذلك وان لم يحلف **ص** حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطفى خاتما من

ذهب وكان يلبسه فيجعله فصه فى باطن كفه فصنع الناس خواتيم ثم انه جلس على المنبر فنزعه
فقال انى كنت البس هذا الخاتم واجعل فصه من داخل فرمى به ثم قال والله لا البسه ابدا فنبذ الناس
خواتيمهم **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلى الله عليه وسلم حلف ان لا يلبس الخاتم الذهب
والحال ان احدا ما حلف على ذلك ونفيه انه لا باس بالحلف على ما يجب المرء تركه وعلى ما يجب فعله من
سائر الافعال واما وجه حلفه صلى الله عليه وسلم فى ذلك فهو ما قاله المهلب انما كان صلى الله عليه وسلم
يحلف فى تضاعيف كلامه وكثير من فتواه متبرعا بذلك لنسخ ما كانت الجاهلية عليه من الحلف ف
بابائهم والتهم والاصنام وغيرها ليعرفهم ان لا محلوف به سوى الله عز وجل ولتدربوا على ذلك حتى
ينسوا ما كانوا عليه من الحلف بغير الله تعالى والحديث مضى فى كتاب اللباس فى باب خواتيم الذهب
فانه اخرجه هناك عن مسدد وعن يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر واخرجه ايضا فى باب خاتم
الفضة عن يوسف بن موسى عن ابى اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر **قوله** فيجعل فصه
بفتح الفاء وكسرها قاله الكرمانى وقال الجوهرى العامة تقول بالكسر **قوله** فى باطن كفه انما البسه
كذلك لبيان انه لم يكن للزينة بل للختم ومصالح اخرى **قوله** فرمى به اى لم يستعمله وليس انه
اتلفه لنهيه صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال **قوله** والله لا البسه ابدا اراد بذلك تاكيد الكراهة
فى نفوس بعينه لئلا يتوهموا ان كراهة لمعنى فادراك ذلك المعنى لم يكن يلبسه ناس والد **قوله**
نبذ الناس اى طرح الناس خواتيمهم والله اعلم **ص باب من حلف بملة سوى ملة**
الاسلام ش اى هذا باب فى بيان من حلف بملة سوى ملة الاسلام ولم يذكر ما يترتب على
الحالف اكتفاء بما ذكره فى الباب وفى بعض النسخ باب من حلف بملة غير الاسلام والملة بكسر الميم
وتشديد اللام وقال ابن الاثير الملة الدين كلمة الاسلام واليهودية والنصرانية وقيل هى معظم الدين
وجملة ما يجئ به الرسل **ص** وقال النبى صلى الله عليه وسلم من حلف باللات والعزى فليقل لا اله الا
الله ولم يسنبه الى الكفر **ش** اى هذا تعليق ذكره موصولا عن قريب فى باب لا يحلف باللات والعزى
عن ابى هريرة واراد به ان الحالف باللات والعزى يقول لا اله الا الله ورد بكفرانه صلى الله عليه وسلم
امره ان يقول لا اله الا الله ولم ينسبه الى الكفر ورواه ابن ابى شيبة فى مصنفه حدثنا عبيد الله
حدثنا اسرائيل عن ابى مصعب بن سعد عن ابيه قال حلفت باللات والعزى فاتيت النبى صلى الله عليه
وسلم فقلت انى حلفت باللات والعزى فقال قل لا اله الا الله ثلثا والغث وتعوذ بالله من الشيطان
الرجيم ولا تعد **ص** حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن ايوب عن ابى قلابة عن ثابت
ابن الضحاك قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من حلف بغير ملة الاسلام فهو كما قال ومن قتل نفسه
بشئ عذب به فى نار جهنم ولعن المؤمن كقتله ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله **ش** مطابقته
للترجمة ظاهرة ووهيب مصغر وهب بن خالد البصرى وايوب السختيانى وابو قلابة بكسر القاف
وتخفيف اللام عبد الله بن زيد وثابت بالثاء المثلثة ابن الضحاك الانصارى كان من اصحاب

الشجرة

الشجرة والحديث مضى فى الجنائز عن مسدد فى باب ما جاء فى قاتل النفس ومضى الكلام فيه
ومضى فى الادب ايضا **قيه** فهو كما قال المهلب يعنى هو كاذب فى يمينه لا كافر لانه لا يخلو ان يعتقد
الملة التى حلف بها فلذلك كفارة عليه الا بالرجوع الى الاسلام او يكون معتقدا الاسلام بعد الحنث فهو كاذب
لان فى الحديث لما مضى لم ينسبه الى الكفر وقيل يراد به التغليظ والوعيد وقال ابن القصار معناه النهى عن
موافقة ذلك اللفظ والتحذير منه لانه يكون كافرا بالله **قوله** عذب به اى بالشئ قتل نفسه لان جزاءه
من جنس عمله **قوله** ولعن المؤمن كقتله يعنى فى التحريم او فى الابعاد فان اللعن تبعيد من رحمة الله وقيل
المراد المبالغة فى الاثم **قوله** ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله يعنى فى الحرمة وقيل لان نسبة الى الكفر
الموجب لقتله كالقتل لان المتسبب للشئ كفاعله والله اعلم **ص باب لا يقول من ما شاء**
الله وشئت وهل يقول لا بالله وبك ش اى هذا باب مترجم بلفظ لا يقول الشخص فى كلامه
ما شاء الله وشئت على صيغة المتكلم من الماضى قال الكرمانى يعنى لا يجمع بينهما يعنى من قوله ما شاء الله
وقوله شئت لجواز كل واحد منهما منفردا وقال غيره لان الواو تشريك بين المعنيين جميعا وليس هذا
من الادب وقد روى فى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم ما شاء الله وشاء
فلان ولكن ليقل ما شاء الله ثم ما شاء الله فلان واما اجاز دخول ثم مكان الواو لان مشيئة الله
مقدمة على مشيئة خلقه قال عز وجل وما تشاؤن الا ان يشاء الله فهذا من الادب وذكر عبد الرزاق
عن ابراهيم النخعى انه كان لا يرى ما شاء ان يقول ما شاء الله ثم شئت **قوله** وهل يقول لا بالله
وبك ذكره بالاستفهام لعدم ثبوت احد الامرين عنده وهما جواز القول بذلك وعدمه ولكن
روى عبد الرزاق عن ابراهيم النخعى انه كان يكره يقول اعوذ بالله وبك حتى يقول ثم بك والعلة
فى ذلك ما ذكرناه وهو ان الواو يلزم الاشتراك وبكلمة ثم لا يلزم لان مشيئة الله متقدمة
ص وقال عمرو بن عاصم حدثنا همام حدثنا اسحاق بن عبد الله حدثنا عبد الرحمن بن ابى عمرة ان ابا هريرة
رضى الله عنه حدثه انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلثة فى بنى اسرائيل اراد الله ان يبتليهم فبعث
ملكا فاتى الابرص فقال اى شئ احب اليك قال لون حسن وجلد حسن قد قذرنى الناس فمسحه فذهب عنه
فاعطى لونا حسنا وجلدا حسنا فقال اى المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحاق فاعطى ناقة
عشراء فقال بارك الله لك فيها فاتى الاقرع فقال اى شئ احب اليك قال شعر حسن ويذهب عنى هذا
قد قذرنى الناس فمسحه فذهب عنه واعطى شعرا حسنا فقال اى المال احب اليك قال البقر فاعطى بقرة
حاملا وقال بارك الله لك فيها فاتى الاعمى فقال اى شئ احب اليك قال يرد الله الى بصرى فابصر به
الناس فمسحه فرد الله اليه بصره فقال اى المال احب اليك قال الغنم فاعطى شاة والدا فانتج هذان
وولد هذا واديا فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم ثم انه اتى الابرص
فى صورته وهيئته فقال رجل مسكين قد انقطعت بى الحبال فلا بلاغ لى اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذى
اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا اتبلغ عليه فى سفرى فقال ان الحقوق كثيرة فقال كانى
اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا فاعطاك الله فقال انما ورثت هذا المال كابر عن كابر فقال ان
كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت **ش** مطابقته للترجمة فى قوله ثم بك وهمام بتشديد الميم
ابن يحيى العوذى واسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة وابو عمرة بفتح العين وسكون الميم واسمه بشير
بن عمرو الانصارى **قوله** اراد الله اى قضى الله **قوله** ان يبتليهم اى يختبرهم **قوله** فبعث ملكا
اى فارسل ملكا **قوله** اى شئ احب اليك اى اى شئ تحب ان اعطيك **قوله** قد قذرنى الناس
اى استقذرنى الناس **قوله** فمسحه اى بيده **قوله** فاعطى لونا حسنا اى فاعطاه الله لونا حسنا
قوله فقال اى المال احب اليك اى اى مال تحب ان اعطيك **قوله** قال الابل او قال البقر شك
اسحاق اى شك اسحاق احد الراويين فى ان الابرص قال الابل او البقر **قوله** فاعطى ناقة عشراء
اى حاملا **قوله** فقال بارك الله لك فيها اى فقال الملك بارك الله لك فى الناقة **قوله** فاتى الاقرع
اى فاتى الملك الاقرع **قوله** فقال اى شئ احب اليك اى اى شئ تحب ان اعطيك **قوله** شعر حسن
اى شعر حسن **قوله** ويذهب عنى هذا اى ويذهب الله عنى هذا **قوله** قد قذرنى الناس اى استقذرنى
الناس **قوله** فمسحه اى بيده **قوله** فذهب عنه اى فذهب الله عنه **قوله** واعطى شعرا حسنا اى
فاعطاه الله شعرا حسنا **قوله** فقال اى المال احب اليك اى اى مال تحب ان اعطيك **قوله** قال البقر
اى فقال احب البقر **قوله** فاعطى بقرة حاملا اى فاعطاه الله بقرة حاملا **قوله** وقال بارك الله لك فيها
اى فقال الملك بارك الله لك فى البقرة **قوله** فاتى الاعمى اى فاتى الملك الاعمى **قوله** فقال اى شئ
احب اليك اى اى شئ تحب ان اعطيك **قوله** يرد الله الى بصرى اى يرد الله الى بصرى **قوله** فابصر به
الناس اى فابصر بالبصر الناس **قوله** فمسحه اى بيده **قوله** فرد الله اليه بصره اى فرد الله اليه بصره
قوله فقال اى المال احب اليك اى اى مال تحب ان اعطيك **قوله** قال الغنم اى احب الغنم
قوله فاعطى شاة والدا اى فاعطاه الله شاة والدا **قوله** فانتج هذان اى فانتج الله هذان
قوله وولد هذا اى وولد الله هذا **قوله** واديا اى فكان لهذا واد من الابل اى فكان لهذا الابرص
واد من الابل **قوله** ولهذا واد من البقر اى ولهذا الاقرع واد من البقر **قوله** ولهذا واد من الغنم
اى ولهذا الاعمى واد من الغنم **قوله** ثم انه اتى الابرص اى ثم ان الملك اتى الابرص **قوله** فى صورته
اى فى صورة الابرص **قوله** وهيئته اى وهيئة الابرص **قوله** فقال رجل مسكين اى فقال الملك رجل
مسكين **قوله** قد انقطعت بى الحبال اى قد انقطعت بى اسباب السفر **قوله** فلا بلاغ لى اليوم
اى فلا بلاغ لى اليوم **قوله** الا بالله ثم بك اى الا بالله ثم بك **قوله** اسالك اى اسالك بالله
قوله بالذى اعطاك اللون الحسن اى بالله الذى اعطاك اللون الحسن **قوله** والجلد الحسن اى
والجلد الحسن **قوله** والمال اى والمال الحسن **قوله** بعيرا اى بعيرا واحدا **قوله** اتبلغ عليه
اى اتبلغ الى مقصدى عليه **قوله** فى سفرى اى فى سفرى الذى انا فيه **قوله** فقال اى فقال الابرص
قوله ان الحقوق كثيرة اى ان الحقوق التى على كثيرة **قوله** فقال اى فقال الملك **قوله** كانى
اعرفك اى كانى اعرفك **قوله** الم تكن ابرص اى الم تكن ابرص **قوله** يقذرك الناس اى يستقذرك الناس
قوله فقيرا اى فقيرا لا مال لك **قوله** فاعطاك الله اى فاعطاك الله المال **قوله** فقال اى فقال الابرص
قوله انما ورثت هذا المال اى انما ورثت هذا المال الذى اعطانى الله **قوله** كابر عن كابر اى
كابر عن كابر ورثه **قوله** فقال اى فقال الملك **قوله** ان كنت كاذبا اى ان كنت كاذبا فى قولك
قوله فصيرك الله اى فصيرك الله فقيرا **قوله** الى ما كنت اى الى ما كنت عليه من الفقر

عن قتيلة امرأة من جهينة قالت جاء يهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انكم تشركون وانكم
تقولون والكعبة ويقولون ما شاء الله وشئت فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يحلفوا ان
يقولوا ورب الكعبة وامرهم ان يقولوا ما شاء الله ثم شئت وهذا الحديث رواه البخاري ولم يكن من شرطه
فترجم به واستنبط معناه من حديث ابي هريرة انتهى **قلت** هذا لا بأس به القرب من الترجمة ماشاء الله
وشئت لان فيه هذا **وقوله** ما شاء الله ثم شئت **قلت** محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين
المعجمة الذي يقال له بندار راى الحافظ روى عنه الجماعة وابو احمد الزبيري اسمه محمد بن عبد الله بن
الزبير الكوفي روى له الجماعة ومسعر بكسر الميم بن كدام روى له الجماعة ومعبد بن خالد الجوني التابعي
روى له الاربعة وعبد الله بن يسار الجهني روى له ابو داود وقتيلة بضم القاف وفتح التاء المثناة من
فوق وسكون الياء الحروف وفتح اللام وقال ابو عمر قتيلة بنت صيفي الجهنية ويقال الانصارية كانت
من المهاجرات الاول روى عنها عبد الله بن بشار **قوله** وقال عمرو بن عاصم هو من شيوخ البخاري
روى عنه في الصلاة وغير موضع وهنا علق عنه وهمام بتشديد الميم ابن يحيى العوذي البصري يروي
عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة واسمه زيد الانصاري ابن اخي انس بن مالك وعبد الرحمن بن
ابي عمرة واسمه عمرو الانصاري قاضي اهل المدينة ووصل البخاري هذا المعلق في بدء الدنيا في باب
ما ذكر عن بني اسرائيل وقال حدثني احمد بن اسحاق حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام حدثنا اسحاق
ان ابا هريرة مع ابن عبد الله حدثني عبد الرحمن بن ابي عمرة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة في بني اسرائيل
الحديث بطوله والثلاثة هم ابرص واعمى واقرع **قوله** الحبلد بالحاء المهملة جمع جبل ويروى بالجيم **قوله**
فلد بلدغ لي قال الكرماني البلدغ الكفاية وقال المهلب انما اراد البخاري ان يخبر ما شاء الله ثم شئت
استدلالا من قوله عليه السلام في حديث ابي هريرة ولا بلدغ لي الا بالله ثم بك ولم يخبر ان تقول
ما شاء الله وشئت وقد ذكرنا وجهه عن قريب والله اعلم **ص باب قول الله تعالى**
واقسموا بالله جهد ايمانهم ش اي هذا باب في قول الله تعالى واقسموا بالله هذا الاية
الكريمة في الانعام وبعد هذا ش جاء تهم اية ليومنن بها الاية وفي سورة النور واقسموا بالله
جهد ايمانهم لئن امرتهم ليخرجن الاية وقال الثعلبي لاية الاولى نزلت في قريش قالوا يا محمد
تخبرنا عن موسى كان معه العصى يضرب بها الحجر فينفجر منه اثنتي عشرة عينا وتخبرنا عن
عيسى انه يحيي الموتى وتخبرنا عن ثمود كانت لهم ناقة فانشا بنيء من الايات حتى نصدقك الحديث
بطوله فانزل الله تعالى واقسموا بالله اي حلفوا بالله جهد ايمانهم اي تجهدا يمانهم يعني بكل ما
قدروا عليه من الايمان واشدها لئن جاءتهم اية كما جاء من قبله لامم ليومنن بها والاية الثانية
نزلت في المنافقين كانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم ايما كنت نكن معك ان اقمت
اقمنا وان خرجت خرجنا وان جاهدت جاهدنا معك فقال الله تعالى قل لهم لا تقسموا طاعة
معروفة بالقول واللسان دون الاعتقاد منهم معروفة منكم بالكذب انكم تكذبون فيما قاله مجاهد

وقال

وقال المهلب قوله تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم دليل على ان الحلف بالله اكبر الايمان كلها لان
الجهد شدة المشقة **ص** وقال ابن عباس قال ابو بكر رضي الله عنه فوالله يا رسول الله لتحدثني
بالذي اخطأت في الرؤيا قال لا تقسم **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فيها انكار قسم المنافقين
لكذبهم في ايمانهم وفي حديث ابن عباس انكار القسم الذي اقسم به ابو بكر رضي الله عنه ولكن
الفرق ظاهر بين القسمين وهو بين حديث طويل ذكره البخاري في مسند الي كتاب التعبير في
باب من لم ير الرؤيا الاول عابر **قوله** في الرؤيا اي في تعبير الرؤيا **قوله** لا تقسم نهي من القسم **فان**
قلت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابرار المقسم كما يجيء الان فلم لم ابره **قلت** ذلك مندوب
عند عدم المانع واما كان له عليه السلام مانع منه وقال ابن المنذر امر الشارع بابرار المقسم
امر ثبت لا وجوب لان الصديق رضي الله عنه اقسم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يبر قسمه
ولو كان ذلك واجبا لابره وقال المهلب ابرار المقسم انما يستحب اذا لم يكن في ذلك ضرر على
المحلوف عليه او على جماعة اهل الدين لان الذي سكت عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من
بيان موضع الخطأ في تعبير الصديق هو عائد على المسلمين وسيجيء ايضاح ذلك في التعبير في الباب
المذكور **ص** حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن اشعث عن علقمة بن سويد بن مقرن عن
البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم **ح** وحدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن اشعث
عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء رضي الله عنه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بابرار المقسم
ش مطابقته للترجمة من حيث وجود القسم فيهما واما التعارض الظاهر الذي بين حديث
ابن عباس وحديث البراء هذا فجوابه يفهم مما ذكرناه الآن عن ابن المنذر والمهلب واخرج
حديث البراء من طريقين الاول عن قبيصة بن عقبة العامري الكوفي عن سفيان الثوري عن
اشعث بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح العين المهملة وبالثاء المثلثة ابن ابي الشعثا
سليم بن الاسود الكوفي عن معاوية بن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو وابن مقرن بضم
الميم وفتح القاف وتشديد الراء المكسورة وبالنون الكوفي عن البراء بن عازب الطريق الثاني
عن محمد بن بشار عن غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وهو لقب محمد بن جعفر عن شعبة
عن اشعث الى اخره والحديث الذي فيه ابرار المقسم مطول قد مضى في مواضع كثيرة في الجنائز و
المظالم واللباس والطب والنذور والادب والنكاح والديات وفيه ستة انواع وانه شريعة **قوله** المقسم
روي بفتح السين فوجه ان يكون مصدرا بمعنى الاقسام وقد يجيء المصدر على لفظ المفعول
كما في قوله ادخلت مدخل صدق بمعنى ادخالا واخرجته مخرج صدق بمعنى اخراجا **ص** حدثنا حفص
ابن عمر حدثنا شعبة اخبرنا عاصم الاحول سمعت ابا عثمان يحدث عن اسامة ان ابنة لرسول
الله صلى الله عليه وسلم ارسلت اليه ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد وسعد
والي ان ابني قد احتضر فاشهدنا فارسل يقرأ السلام ويقول ان لله ما اخذ وما اعطى وكل

شئ عنده مسمى فلتصبر وتحتسب فارسلت اليه تقسم عليه فقام و قمنا معه فلما قعد رفع اليه
فاقعك في حجره ونفس الصبي وتقعقع فاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما
هذا يا رسول الله قال هذا رحمة يضعها الله في قلوب من يشاء من عباده وانما يرحم من عباده
من الرحماء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقد تقدم الحديث السابق
عبدان وفي الطب عن حجاج وباقي في التوحيد عن ابي النعمان ومعنى الكلام فيه واسامة هو ابن
زيد بن حارثة الكلبي وسعد هو ابن عبادة الخزرجي والي بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة هو
ابن كعب الانصاري ويروى والي بفتح الهمزة وكسر الباء الموحدة المضافة الحيا المتكلم يعني
معه سعد والي كلاهما او احدهما شك الراوي في قوله اسامة وفي اول كتاب القدر الي بن كعب
جزما بلا شك قوله قد احتضر بالضم اي حضره الموت قوله فلما قعد اي رسول الله صلى الله عليه
وسلم قوله فاقعك اي فاقعد الصبي في حجره بفتح الحاء المهملة وكسرها قوله ونفس الصبي
الواو فيه للحال قوله تقعقع فعل مضارع من التقعقع وهو حكاية صدره من شدة النزع و
قوله عاهذا استفهام على سبيل الاستفسار وليس يعتب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولعله سمعه ينهى عن البكاء الذي فيه الصياح او العويل فظن انه نهى عن البكاء كله قوله
هذا اشارة الى البكاء من غير صوت ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن ابن شهاب عن
ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة
من الولد تمسه النار الا تحلة القسم ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث واسماعيل هو ابن
ابي اويس وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب والحديث مضى في الجنائز
في باب فضل من مات له ولد فاحتسب فانه اخرجه هناك عن علي عن سفيان عن الزهري
الى اخره واخرجه في الادب عن يحيى بن يحيى واخرجه الترمذي والنسائي كلاهما عن قتيبة
قوله الا تحلة وان منكم الا واردها القسم اي تحليلها والمراد من القسم ما هو مقدر في قوله تعالى
وان منكم الا واردها والله ما منكم والمستثنى معه هو قوله تمسه النار لانه في حكم البدل
في قوله لا يموت فكانه قال لا تمسل النار من يموت له ثلاثة الا بقدر الورود ص حدثنا محمد بن المثنى
عندر حدثنا شعبة عن معبد بن خالد سمعت حارثة بن وهب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول الا ادلكم على اهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لابره واهل النار كل جواظ عتل
مستكبر ش مطابقته للترجمة في قوله لو اقسم على الله وعندر هو محمد بن جعفر ومعبد بفتح
الميم وسكون العين وفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة ابن خالد وحارثة بن وهب الخزاعي
والحديث مضى في تفسير سورة نون والقلم فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن سفيان
عن معبد بن خالد الى اخره ومعنى الكلام فيه قوله متضعف بتشديد العين المفتوحة اي الذي

يستضعفه

يستضعفه الناس ويستحقرون لضعف حاله في الدنيا وبكسر العين ايضا المتواضع الخامل
المتذلل قوله لو اقسم اي لو حلف يمينا طمعا في كرم الله بابراره لابره وقيل معناه لو دعاه
لاجابه قوله جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة وهو المجموع المنوع وقيل الكثير
اللحم القليل في المشي يقال حاظ يحوظ حوظا وفي العين الجواظ الاكول ويقال الماجر وقال
الداودي الكثير اللحم الغليظ الرقبة وقيل القصير البطين قوله المستكبر اي عن الحق والمراد ان اغلب
اهل الجنة هؤلاء كما ان اغلب اهل النار هؤلاء وليس المراد الاستيعاب في الطرفين وحاصله ان كل ضعيف
اهل الجنة ولا يلزم العكس وكذلك النار والله اعلم ص باب اذا قال اشهد بالله او
اشهدت بالله ش اي هذا باب مترجم بقول الشخص اذا قال اشهد بالله لا افعلن كذا ولا
افعلن او قال اشهدت بالله لافعلن كذا ولم يبين جواب هذا ولا في حديث الباب صرح بذلك
فكانه اعتمد على من يفحص عن ذلك من موضعه والمعلى في هذا الباب اقوال احدها ان اشهد واحلف
واعزم كلها ايمان يجب فيها الكفارة وهو قول ابراهيم النخعي وابي حنيفة والثوري وقال ربيعة و
الاوزاعي اذا قال اشهد لا افعل كذا ثم حنث ففي يمين الثاني ان اشهد لا يكون يمينا حتى تقول
اشهد بالله والم يرد ذلك فليس بيمين والثالث اذا قال اشهد او اعزم ولم يقل بالله وهو قوله
رابعه حكاه الربيع عن الشافعي الرابع ان ابا عبيدا نكران يكون اشهد يمينا وكان الحالف غير الشاهد
الخامس اذا قال اشهد بالكعبة او بابي فلد يكون يمينا ص حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان
من منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الناس خير قال
قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجئ قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال
ابراهيم وكان اصحابنا ينهوننا ونحن غلمان ان نحلف بالشهادة والعهد ش مطابقته للترجمة
لاثنائي الامن قول ابراهيم وكان اصحابنا الى اخره لان معنى قوله ان يحلف بالشهادة اشهد
بالله ومعنى قوله والعهد على عهد الله وسعد بن حفص بن محمد الطلحي الكوفي يقال له الضخم وشيبان
بفتح الشين المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وبالباء الموحدة ابن عبد الرحمن النحوي ابو معاوية
ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين المهملة السلماني وعبد الله هو
ابن مسعود رضي الله عنه والحديث مضى في الشهادات وفي الفضائل وفي الرقاق عند عبدان ومعنى
الكلام فيه قوله قرني اي اهل قرني الذين انا فيهم قوله سبق تبل هذا دور واجيب بان المراد
بيان حرصهم على الشهادة يحلفون على ما يشهدون فتارة يحلفون قبل ان يتوا بالشهادة تارة
يكون او مثل في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليها حتى لا يدري بايهما يبتدئ فكانهما
يتسابقان لقلة مبالات ص باب عهد الله ش اي هذا باب مترجم بقول الشخص
عهد الله لا يقال كذا اولا افعلن ولم يبين فيه ما حكم وقد في حديث الباب هذه اللفظة وانما هي
في الاية المذكورة فيه فكانه تركه اعتمادا على الطالب ص حدثني محمد بن بشار حدثنا ابن

ابي عدي عن شعبة عن سليمان ومنصور عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من حلف على يمين كاذبة ليقتطع بها مال رجل مسلم او قال اخيه لقي الله وهو عليه غضبان فانزل
الله تصديقه ان الذين يشترون بعهد الله قال سليمان في حديثه ثم ان الاشعث بن قيس فقال ما يحدثكم
عبد الله قالوا له فقال الاشعث نزلت في وفي صاحب لي في بئر كانت بيننا ش مطابقته للترجمة في
قوله بعهد الله وابن ابي عدي محمد بن ابي عدي واسمه ابراهيم البصري وسليمان هو الاعمش ومنصور
هو ابن المعتمر وابو وائل هو شقيق ابن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى في كتاب الشرب
في باب الخصومة في البئر فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن سليمان الاعمش عن شقيق
عن عبد الله الى آخره قوله ومنصور بالجر عطفا على سليمان قوله قال سليمان هو المذكور وهو الاعمش
قوله فمر الاشعث بالثاء المثلثة في آخره هو ابن قيس الكندي قوله نزلت بكسر الفاء وتشديد اللام أي
في صاحب لي في رواية الشرب كانت لي بئر في ارض ابن عم لي ومضى الكلام فيه هناك والعهد على
خمسة اوجه تلزم الكفارة في وجهين وتسقط في اثنين واختلف في الخامس قال قال عهد الله كفارة
حنث وان قال وعهد الله كفر عند مالك وابي حنيفة وقال الشافعي ان اراد به يمينا كفر والا فلا وقال
الدمياطي لا كفارة عليه اذا قال وعهد الله حتى يقول على عهد الله واعطيك عهد الله وان قال ايمان
عهد الله فقال ابن حبيب عليه كفارة يمين وقال ابن شعبان لا كفارة عليه وقال مالك اذا قال
على عهد الله وميثاقه فعليه كفارتان الا ان ينوي التاكيد ليكون يمينا واحدا وقال الشافعي عليه
كفارة واحدة وبه قال مطرف وابن الماجشون وعيسى بن دينار وروي مثله عن ابن عباس اذا قال
على عهد الله فحنث يعتق رقبة والله اعلم

ص باب الحلف بعزة الله وصفاته و كلماته ش

اي هذا باب في بيان الحلف بعزة الله نحو ان يقول وعزة الله لا فعلن كذا ولا فعلن
وهذا يمين فيه الكفارة قوله وصفاته قال ابن بطال اختلف العلماء في اليمين بصفات الله تعالى
فقال مالك في المدونة الحلف بجميع صفات الله واسمائه لازم كقوله والسميع والبصير والعليم و
الخبير واللطيف او قال بعزة الله تعالى وكبريائه وقدرته وامانته وحقه فهي يمين كلما تكفر ذكر
ابن المنذر مثله عن الكوفيين انه اذا قال وعظمة الله وجلال الله وكبريا الله وامانة الله وحنث
عليه الكفارة وكذلك في كل اسم من اسماء الله تعالى وقال الشافعي في جلال الله وعظمة الله وقدرة
الله وحق الله وامانة الله ان نوى بها اليمين فذاك والا فلا وقال ابن بكير الرازي عن ابي حنيفة
ان قول الرجل وحق الله وامانة الله ليست بيمين لانه عليه السلام قال من كان حالفا فليحلف
بالله قوله وكلماته اي الحق بكلمات الله نحو الحلف بالقرآن او بما انزل الله واختلفوا فيمن حلف
بالقرآن او المصحف او بما انزل الله فروى عن ابن مسعود رضي الله عنه ان عليه لكل آية كفارة يمين
وبه قال الحسن البصري واحمد بن حنبل وقيل كلام ابن مسعود محمول على التلفيظ ولا دليل على
صحته وقال ابن القاسم اذا حلف بالمصحف عليه كفارة يمين وهو قول الشافعي فيمن حلف بالقرآن

وبه قال ابو عبيد وقال عطاء لا كفارة عليه ص وقال ابن عباس وكان النبي صلى الله عليه وسلم
يقول عوذ بعزتك ش هذا التعليق وصله البخاري في التوحيد من طريق يحيى بن يعمر
عن ابن عباس فراجع اليه ص وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يبقى رجل بين
الجنة والنار فيقول يارب اصرف وجهي عن النار لا وعزتك لا اسالك غيرها قال ابو سعيد
قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله لك ذلك وعشرة امثاله ش مطابقته للترجمة في قوله وعزتك
لا اسالك غيرها وهذا التعليق مضى مطولا عن قريب في باب الصراط جسر جهنم وابو سعيد هو
الخدري ص وقال ايوب عليه السلام وعزتك لا غنى لي عن بركتك ش مطابقته للترجمة في
قوله وعزتك وهذا التعليق مضى في كتاب الوضوء في باب من اغتسل عريانا وحده عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال بينا ايوب يغتسل عريانا فخر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحتثي في ثوبه فناداه ربه الم اكن
اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لا غنى لي عن بركتك ومضى الكلام فيه هناك قوله لا غنى لي اي لا
استغنا ولا ابد ص حدثنا آدم حدثنا شيبان عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا تزال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه فيقول قط قط وعزتك
ويروى بعضها الى بعض رواه سبعة عن قتادة ش مطابقته للترجمة في قوله وعزتك وآدم هو
ابن ابي اياس واسمه عبد الرحمن اصله من خراسان سكن عسقلان وشيبان مر عن قريب والحديث
اخرجه مسلم في صفة النار عن عبد بن حميد واخرجه الترمذي في التفسير عن عبد بن حميد ايضا
واخرجه النسائي في الخوف عن الربيع بن سعيد عن آدم قوله وتقول جهنم هل من مزيد قال التغلبي يحتمل
ان يكون هذا لجان مجاوره هل من مزيد ويحتمل ان يكون استفهما على ما بمعنى الاستزادة وانما صلح للوجهين
لان في الاستفهام ضربا من الجحد وطرفا من النفي قوله مزيد اسم بمعنى الزيادة قوله قدمه قال الكرماني
هو من المتشابهات وقال المهلب اي ما قدم لها من خلقه وسبق لها به مشية وعدة من يدخلها و
قال المظهر بن شميل معنى القدم هنا الكفار الذين سبق في علم الله تعالى انهم من اهل النار وحمل القدم على
انه المتقدم لان العرب تقول للشيء المتقدم قدم وقيل القدم مخلوق تملأ به جهنم يوم القيامة فيسميه قدما
ويضيفه اليه من طريق الفعل والملك يضعه في النار فتمتلئ النار منه وقيل المراد به قدم بعض حلف
فاضيف اليه كما تقول ضرب الامير اللص على انه من امره وسئل الخليل عن معنى هذا الخبر فقال هم قوم
قدمهم الله تعالى الى النار وعن عبد الله بن المبارك من قدم سبق في علمنا انهم من اهل النار وكلما تقدم
فهو قدم قال الله تعالى ان لهم قدم صدق عند ربهم يعني اعمالا صالحة قدموها وروى عن حسان
ابن عطية حتى يضع الجبار قدمه بكسر القاف وكذلك روى عن وهب بن منبه وقال ان الله تعالى كان
قد خلق قوما قبل آدم عليه السلام يقال لهم القدم رؤسهم كرؤس الكلاب والدواب وسائر اعضائهم
كاعضاء بني آدم فعصوا ربهم فاهلكهم الله تعالى بما شاء الله عز وجل جهنم حين تستزيد فان قلت
جاء في مسلم حتى يضع تبارك وتعالى فيها رجله فتقول قط قط من الكلام فيه في سورة ق ومعناه حسب

حسب الكثيف وامتلأت وقيل ان ذلك حكاية صوت جهنم قال الجوهري اذا كان بمعنى حبسي وهو
الاكتفاء فهو مفتوح القاف ساكنة الطاء وقال ابن السيد روياه بكسرها وفي رواية الى وزن كسر القاف
قوله ويروى بضم الباء وسكون الواو وفتح الواو بمعنى يجمع ويقبض قوله رواه سبعة اى روى الحديث
المذكور سبعة عن قتادة وصله البخاري رواية في تفسير سورة ق فراجع اليه والله اعلم ص باب
قول الرجل لعمر والله ش اى هذا باب في بيان قول الشخص لعمر والله لا افعلنه ولم يبين حكم
اعتمادا على توضيح الطالب ومعناه لحياة الله وبقائه وقال الزجاج لعمر والله كانه حلف ببقائه تعالى
قال الجوهري عمر الرجل بالكسر لعمر على القياس لان قياس مصدره التحريك اى عاش زمانا طويلا
وان كان المصدر بمعنى الاسم استعمل في القسم المفتوح فاذا ادخلت عليه السلام رفعته بالابتداء والخبر
محذوف اما اذا قسم به قال لم تات باللام لغلبة لغب المصادر فقلت عمر الله ما فعلت كذا وعمرك الله
ما فعلت ومعنى لعمر الله وعمر الله احلف ببقاء الله ودوامه فاذا قلت عمرك الله كذلك قلت لعمرك
الله اى باذبارك لها بالبقاء واما حكم قولهم يمين عند الكوفيين ومالك وقال الشافعي هي كناية يعني لا يكون
يمينا الا بالنية وبه قال اسحاق واذا قال لعمري فقال الحسن البصري عليه الكفارة اذا حنث فيها وسائر
الفقها لا يرون فيها كفارة لانها ليست بيمين عند هم قال ابن عباس لعمرك يعشك ش اشار به
الى ان ابا عباس فسر لعمرك بقوله يعشك ووصله ابن ابي حاتم طريق الى الجوزاء عنه في قوله تعالى
لعمرك اى حياتك فالحياة والعيش واحد ص حدثنا الاويسي حدثنا ابراهيم عن صالح عن ابن
شهاب ح وحدثنا حجاج حدثنا عبد الله بن عمر النميري حدثنا يونس قال سمعت الزهري قال سمعت
عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة رضي
الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله وكل حدثني طائفة
من الحديث وفيه فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاستعذر من عبد الله بن ابي فقام سيد بن حضير فقال
لسعد بن عبادة لعمر والله لنقتلنه ش مطابقته للترجمة في قوله لعمر والله لنقتلنه ولا اويسي
نسبة الى اويس لصغر اوس بفتح الهمزة وسكون الواو وبالسين المهملة واويس هو ابن سعد بن
ابي سرح ينسب اليه جماعة منهم ابو القاسم عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس شيخ
البخاري وهو مدني صدوق قاله ابن حاتم وابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
وصالح هو ابن كيسان يروي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري هو لاء رجال الطريق الاول ورجال
الطريق الثاني حجاج على وزن فعال بالتشديد ابن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري
يروي عن عبد الله بن عمر النميري بضم النون وفتح الميم عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري
وقد مضى الحديث مطولا في مواضع في قصة الافك في الشهادات عن ابي الربيع وفي المغازي
وفي التفسير وفي الايمان عن عبد العزيز بن عبد الله وسيجيء ايضا في التوحيد والاعتصام ومضى
الكلام فيه مستوفى قوله فاستعذر اى طلب من يعذره من عبد الله بن ابي بن سلول اى يتصف منه

قوله فقام

قوله فقام اسيد بن حضير كذا هو بالتصغير قوله لنقتلنه بضيعة جمع المتكلم والام فيه للتأكيد
وكذلك النون المشددة والله اعلم ص باب لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن
يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور حليم ش اى هذا باب مترجم بقوله تعالى لا يؤاخذكم الله
باللغو في ايمانكم الاية كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره لا يؤاخذكم الله الى قوله بما كسبت قلوبكم وهذه الاية
في سورة البقرة واما التي في سورة المايدة واشار هنا في اول كتاب الايمان والنذور وقد مضى هناك تفسير
اللغو قوله بما كسبت قلوبكم اى عزمتم وقصدتم ونعدتم لان كسب القلب القصد والنية والله غفور يعبا ده
حليم عنهم ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي عن عايشة رضي الله عنها لا يؤاخذكم الله باللغو قال قالت انزلت في قول لا والله وبلى والله ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو
القطان وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة ام المؤمنين وقالا بو عمر تفرد
يحيى بن سعيد بذكر السبب في نزول الاية الكريمة ولم يذكره احد غيره قيل صرح بعضهم برفعه عن عايشة
رواه ابو داود من حديث ابراهيم عن عطاء عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للغو اليمين هو كلام
الرجل في بيته كلا والله وبلى والله واشار ابو داود الى انه اختلف على عطاء وعلى ابراهيم في رفعه ووقفه والله اعلم
ص باب اذا حنث ناسيا في الايمان ش اى هذا باب يذكر فيه اذا حنث الحالف حال
كونه ناسيا ولم يبين حكمه كعادته في الابواب الماضية ص وقول الله تعالى وليس عليكم جناح فيما
اخطأتم به وقال لا تواخذني بما نسيت ش ثبوت الواو في وليس رواية القوم وفي رواية ابي ذر يزيدون
الواو اى وليس عليكم اثم فيما فعلتموه مخطئين ولكن الاثم فيما تعمدتموه وذلك انهم كانوا ينسبون زيد بن حارثة
الى النبي صلى الله عليه وسلم ويقولون زيد بن محمد وبنهاهم عن ذلك وامرهم ان ينسبوهم لاباهم الذين ولدوهم
ثم قال وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به قبل النهي ويقال ان هذا على العموم فيدخل فيه كل مخطئ ومتعمد
البخاري هذا ايدل عليه حديث الباب قوله و قال لا تواخذني بما نسيت هذه في اية اخرى في سورة
الكهف يخاطب موسى عليه السلام فقوله لا تواخذني الخضر عليه السلام وذلك بعد ما جرى من امر السفينة
وروى ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كانت الاولى من امر موسى النسيان و
الثانية العذر ولو صبر لقص الله علينا اكثر مما قص وبهذا استدل ايضا ان الناسي لا يواخذ بحنثه في
يمينه فان قلت الخطا يقتضي الصواب والنسيان خلاف الذكر ولم يذكر في الترجمة الا النسيان فلا
يطابقه الا الاية الثانية وكذلك لا يناسب الترجمة من احاديث الباب الا الذي يصرح فيه بالنسيان والاية
الاولى لا مطابقة لها في الذكر هنا الا يرى ان الدية تجب في القتل بالخطا واذا اتلف مال الغير خطا فانه
يغرم قلت انما ذكر الاية الاولى واحاديث الباب على الاختلاف ليستنبط كل احد منها ما يوافق
مذهبه ولهذا لم يذكر الحكم في الترجمة وانما ذكرها لانها اصول الاحكام ومواد الاستنباط التي تصلح ان
يقاس عليها فتيقظ ووجوب الدية في الخطا وغرامة المال باتلافه خطاء من خطاب الوضع فانه
موضع دقيق ص حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا مسعر حدثنا قتادة حدثنا زرارة بن اوفى عن ابي

هريرة يرفعه قال ان الله تجاوز لامتي عما وسوست او حدثت به انفسها مالم تعمل به او تتكلم **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الوسوسة من متعلقات عمل القلب كالنسيان وخلد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام المسلي بضم السين المهملة ومسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام بكسر الكاف وزرارة بضم الزاي وتخفيف الراء الاولى وابن اوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وبالفاء العامري تابعي كبير والحديث مضى في الطلاق عن مسلم بن ابراهيم وفي العتاق عن محمد بن عرعرة وذكر الاسماعيلي ان القرات ابن خالد دخل بين زرارة من بني عامر فكانه كان فيه عن زرارة رجل من بني عامر فظنه اخر وليس كذلك **قوله** يرفعه اي يرفع ابو هريرة الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال الكرماني اتى قال يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ليكون اعم من انه سمعه منه او من صحابي اخر منه انتهى وقال بعضهم والاختصاص لذلك بهذه الصيغة بل مثله في قوله قال وعن وانما يرفع الاحتمال اذا قالت سمعت او نحوها انتهى **قلت** غرض هذا القائل تخريشه على الكرماني والا فلا حاجة الى هذا الكلام لانه ما ادعى الاختصاص ولا قوله ذلك هنا في غيره يعرف بالتأمل وذكر الاسماعيلي ان وكيعا رواه عن مسعر ولم يرفعه قال والذي رواه نفسه ووجب المصير اليه **قوله** تجاوز لامتي في رواية هشام عن قتادة عن امتي وهو اوجه **قوله** او حدثت به في رواية هشام عما وسوست به وما حدثت به من غير تردد وكذا في رواية مسلم **قوله** انفسها بالنصب عند الاكثرين وعند بعضهم بالرفع **قوله** او تكلم بالجزم اراد ان الوجود الذهني لا اثر له وانما الاعتبار بالوجود اللفظي في القوليات والعلمي في العمليات قال لواصر على العزم على المعصية معاقب عليه لا عليه **واجيب** بان ذلك لا يسمى وسوسة ولا حديث نفس بل هو نوع من عمل القلب **ص** حدثنا عثمان بن الهيثم او محمد عنه عن ابن جريج قال سمعت ابن شهاب يقول حدثني عيسى بن طلحة ان عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو يخطب يوم النحر اذ قام اليه رجل فقال كنت احسب يا رسول الله كذا وكذا قبل كذا وكذا ثم قام اخر فقال يا رسول الله كنت احسب كذا وكذا لهؤلاء الثلث فقال النبي صلى الله عليه وسلم افعل ولا حرج لهن كلهن يومئذ فما سئل يومئذ عن شيء الا قال افعل ولا حرج **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان البخاري الحق الحسبان بالنسيان لان كلا منهما من عمل القلب وعثمان الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن الجهم ابو عمر المؤدن البصري **قوله** او محمد عنه اي عن عثمان ابن الهيثم عن ابن جريج ومحمد هذا هو ابن اسحاق الذهلي عن عثمان وكل واحد من عثمان ومحمد بن يحيى من شيوخ البخاري واخرج الاسماعيلي هذا الحديث من طريق محمد بن يحيى الذهلي عن عثمان ابن الهيثم او محمد عنه عن ابن جريج الحديث وقد مر الكلام فيه وابن جريج هو عبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج وعيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي القرشي والحديث مضى في كتاب العلم في باب الفتيا وهو واقف على ظهر الدابة ومضى الكلام فيه **قوله** ثم كتب احسب كذا وكذا قبل كذا وكذا اي كنت احسب الطواف قبل الذبح او الذبح قبل الحلق **قوله** فقام اخر اي رجل اخر **قوله** لهؤلاء

به قد مر في اواخر كتاب اللباس في باب الذريرة حدثنا عثمان الهيثم صح

الثلث

الثلث وهي الذبح والحلق والطواف **قوله** لهن اي قال لاجل هؤلاء الثلث افعل ولا حرج في التقديم والتاخير **ص** حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابو بكر عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم زرت قبل ان ارمي قال لا حرج قال حلقت قبل ان اذبح قال لا حرج قال ذبحت قبل ان ارمي قال لا حرج **ش** مطابقته للترجمة مع انه ليس فيه ذكر اليمين هي بيان رفع القلم عن الناسي والمخطيء ونحوهما وعدم الجناح وعدم المواخذة قاله الكرماني وقال ايضا هذا الحديث وما بعده من الاحاديث منا سبتها بهذا الوجه وفيه تأمل وابو بكر هو ابن عياش يتشدد بالياء اخر الحروف وبالشين المعجمة القاري وعبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء وسكون الياء اخر الحروف وبالعين المهملة ابو عبد الله الاسدي المكي سكن الكوفة وسمع انس بن مالك وعن جرير الى عليه نيف وستون سنة وكان يتزوج ولد يمكث حتى يقول المرأة فارقني من كثرة جماعة وعطا هو ابن ابي رباح والحديث مضى في كتاب الحج مع شرحه **قوله** زرت يعني طفت طواف الزيارة وهو طواف الركن **ص** حدثني اسحاق بن منصور حدثنا ابو اسامة حدثنا عبيد الله بن عمر عن سعيد ابي هريرة ان رجلا دخل المسجد يصلي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية المسجد فجاء فسلم عليه فقال له ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم سلم فقال وعليك ارجع فصل فانك لم تصل قال في الثالثة فاعلمني قال اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر واقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع رأسك حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تستوي وتطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تستوي قائما ثم افعل ذلك في صلاتك كلها **ش** قيل لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة وليس فيه ذكر اليمين **قلت** هذا الحديث قد مضى في كتاب الصلاة في باب وجوب القراءة للامام والمأموم وفيه وقال الذي بعثك بالحق ما احسن غيره فيدخل في الباب من هذه الحيثية فابو اسامة هو حماد بن اسامة وعبيد الله هو ابن عمر العمري وسعيد هو المقبري وفيه حجة قاطعة لابي حنيفة رضي الله عنه في جواز القراءة في الصلاة بما تيسر **ص** حدثنا فروة بن ابي المغراء حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت هزم المشركون يوم احد هزيمة تعرف فيهم وصرخ ابليس عليه اللعنة اي عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم فاجتلدت وهي واخراهم فنظر حذيفة بن اليمان فاذا هو بابيه فقال اي فوالله ما انجر واحتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال عروة فوالله ما زالت في حذيفة منها بقية حتى لقي الله **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر على الذين قتلوا والد حذيفة لجهلهم فجعل الجهل هنا كالنسيان فبهذا الوجه دخل الحديث في الباب مع ان فيه اليمين وهو قوله حذيفة فوالله ما انجر واد فروة بفتح الفاء وسكون الواو وبالدال المهملة ابن ابي المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة وبالراء والمد القاسم الكندي الكوفي وعلي بن مسهر على وزن اسم الفاعل من الاسهار بالسين المهملة ابو الحسن القرشي الكوفي توفي قضاء نواحي الموصل

مات سنة تسع وثمانين والحديث مضى في اخر المناقب في باب حذيفة بن اليمان وفي غزوة احد **قوله** هزم على صيغة المجهول من الماضي وكذلك **قوله** تعزى على صيغة المجهول **قوله** اى عباد الله اى يا عباد الله **قوله** اخراكم قال الكرماني اى يا عباد الله احذروا الذين من ورائكم واقتلوهم والخطاب للمسلمين اراد ابليس تغبيطهم ليقاتل المسلمين بعضهم بعضا فراجعت الطايفة المتقدمة قاصدين قتال الاخرى ظانين انهم من المشركين فتجادل الطايفتان ويحتمل ان يكون الخطاب للكافرين **قوله** ابى بى وقع مكررا يعنى ياقومى هذا الى لاهل يقتلوه فقتلوه ظانين بانه من المشركين **قوله** فى اخراهم اى فى اخرى اولئك الذين هزموا المذكور والظاهر انه منسوب الى عم القبيلة وقد ذكروا ان ماكولا جماعة ينسبون الى جدهم ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعى وعلقمة هو ابن قيس والحديث ممضى فى الصلاة فى باب التوجه نحو القبلة عن عثمان عن جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال قال عبد الله صلى الله عليه وسلم الحديث فزاد ونقص شيئا من الراوى **قوله** منصور لا ادرى ابراهيم وهم اى فى الزيادة والنقصان ام علقمة اى اوهم علقمة فهو بفتح الهاء قال الجوهرى وهمت فى الحساب اوهم اى غلطت وسهوت ووهمت فى الشئ بالفتح اوهم وهما اذا ذهب وهلك اليه وانت تريد غيره وقال الكرمانى **فان قلت** لفظ اقصرت من ح فى انه نقص **قلت** هذا خلط من الراوى وجمع بين الحديثين وقد فرق بينهما على الصواب فى كتاب الصلاة قال فى باب استقبال القبلة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم لا ادرى زاد ونقص فلما سلم قيل له يا رسول الله احدث فى الصلاة شئ قال وما ذاك قالوا صليت كذا الى آخره وقال فى باب سجدتى السهو عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنين فقال ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيت ويحتمل ان يجاب بان المراد من القصر لازمه وهو النقير فكانه قال اغيرت الصلاة عن وصفها انتهى **قلت** فى رواية جرير عن منصور قال قال ابراهيم لا ادرى زاد او نقص فجزم بان ابراهيم هو الذى تردد وهذا يدل على ان منصورا حين حدث عبد العزيز بن كان متردد اهل علقمة ذلك او ابراهيم وحين حدث جريرا كان جازما بابراهيم **قوله** يتحرى اى يجهد فى تحقيق الحق بان يأخذ بالاقل له

ص حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار حدثنى سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس فقال حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار حدثنى سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ودترهقنى من امرى عسرا قال كانت الاولى من موسى نسيانا **ش** مطابقته للترجمة فى مجرد ذكر النسيان من غير قيد شئ والحميدى عبد الله بن الزبير ينسب الى احد اجداده حميد وسفيان هو ابن عيينة **قوله** قلت لابن عباس بقوله محذوف تقديره قلت لابن عباس حدثنا من معنى الاية او حدثنا مطلقا فقال حدثنا ابى بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تؤاخذنى بما نسيت ودترهقنى من امرى عسرا قال كانت الاولى من موسى عليه السلام نسيانا

ثم قال هاتان السجدتان لمن لا يدرى زاد فى صلاته ام نقص فيتحرى الصواب فيتم ما بقى ثم يسجد سجدتين **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ام نسيت ولكن بالتعسف والاحسن ان يقال ذكر هذا الحديث بطريق الاستطراد للحديث السابق واسحاق بن ابراهيم هو ابن راهويه **قوله** سمع عبد العزيز تقديره انه سمع عبد العزيز وعادتهم انهم يسقطون مثل هذا فى اللفظ فى بعض الاحيان وعبد العزيز هو ابن عبد الصمد العمى بفتح العين المهملة وتشديد الميم البصرى **قلت** العمى نوعان الاول منسوب الى قبيلة عم من بنى تميم وفيهم كثرة والثانى لقب زيد بن الحوارى لقب به لانه كان اعمى وقيل غير ذلك واما عبد العزيز المذكور والظاهر انه منسوب الى عم القبيلة وقد ذكروا ان ماكولا جماعة ينسبون الى جدهم ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعى وعلقمة هو ابن قيس والحديث ممضى فى الصلاة فى باب التوجه نحو القبلة عن عثمان عن جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال قال عبد الله صلى الله عليه وسلم الحديث فزاد ونقص شيئا من الراوى **قوله** منصور لا ادرى ابراهيم وهم اى فى الزيادة والنقصان ام علقمة اى اوهم علقمة فهو بفتح الهاء قال الجوهرى وهمت فى الحساب اوهم اى غلطت وسهوت ووهمت فى الشئ بالفتح اوهم وهما اذا ذهب وهلك اليه وانت تريد غيره وقال الكرمانى **فان قلت** لفظ اقصرت من ح فى انه نقص **قلت** هذا خلط من الراوى وجمع بين الحديثين وقد فرق بينهما على الصواب فى كتاب الصلاة قال فى باب استقبال القبلة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم لا ادرى زاد ونقص فلما سلم قيل له يا رسول الله احدث فى الصلاة شئ قال وما ذاك قالوا صليت كذا الى آخره وقال فى باب سجدتى السهو عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنين فقال ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيت ويحتمل ان يجاب بان المراد من القصر لازمه وهو النقير فكانه قال اغيرت الصلاة عن وصفها انتهى **قلت** فى رواية جرير عن منصور قال قال ابراهيم لا ادرى زاد او نقص فجزم بان ابراهيم هو الذى تردد وهذا يدل على ان منصورا حين حدث عبد العزيز بن كان متردد اهل علقمة ذلك او ابراهيم وحين حدث جريرا كان جازما بابراهيم **قوله** يتحرى اى يجهد فى تحقيق الحق بان يأخذ بالاقل له

ص حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار حدثنى سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس فقال حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار حدثنى سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ودترهقنى من امرى عسرا قال كانت الاولى من موسى نسيانا **ش** مطابقته للترجمة فى مجرد ذكر النسيان من غير قيد شئ والحميدى عبد الله بن الزبير ينسب الى احد اجداده حميد وسفيان هو ابن عيينة **قوله** قلت لابن عباس بقوله محذوف تقديره قلت لابن عباس حدثنا من معنى الاية او حدثنا مطلقا فقال حدثنا ابى بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تؤاخذنى بما نسيت ودترهقنى من امرى عسرا قال كانت الاولى من موسى عليه السلام نسيانا

ص حدثنى يوسف بن موسى حدثنا ابو اسامة حدثنى عوف عن خلدس ومحمد عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من اكل ناسيا وهو صايم فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه **ش** مطابقته للترجمة فى قوله ناسيا بمجرد ذكره من غير قيد شئ من اليمين او من غيرها ويوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفى سكن بغداد وابو اسامة حماد بن اسامة وعوف بفتح العين المهملة وسكون الواو وبالفاء وهو الشهور بالاعرابى وخلدس بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبالسين المهملة ابن عمرو البصرى ومحمد هو ابن سيرين وهو عطف على خلدس والحديث قد مضى فى كتاب الصوم فى باب الصايم اذا اكل او شرب **ص** حدثنا ادم بن ابى اياس حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهرى عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فى الركعتين الاوليين قبل ان يجلس فمضى فى صلاته فلما قضى صلاته انتظر الناس تسليمه فكبر وسجد قبل ان يسلم ثم رفع رأسه ثم كبر وسجد ثم رفع رأسه وسلم **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ترك القعدة الاولى ناسيا فيدخل فى الباب من هذه الحيثية واسم ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن ابى ذئب واسمه هشام بن سعد والاعرج عبد الرحمن بن هرمز وعبد الله بن بحينة بضم الباء الموحدة وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون وهو اسم امه وابو مالك الهاشمى والحديث تقدم فى ابواب السجود السهوى فى اواخر كتاب الصلاة وقد مضى الكلام فيه هناك **ص** حدثنى اسحاق بن ابراهيم سمع عبد العزيز بن عبد الصمد حدثنا منصور عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضى الله عنه ان نبى الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الظهر فزاد او نقص فنها قال منصور لا ادرى ابراهيم وهم ام علقمة قال قيل يا رسول الله اقصرت الصلاة ام نسيت قال وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا قال فسجد بهم سجدتين

الى اخره وقد حذف البخارى هنا اكثر الحديث فى قصة موسى مع الخضر عليهما السلام وقد مرت بهذا
السند فى تفسير سورة الكهف ومرت ايضا فى كتاب العلم فى باب الخروج فى طلب العلم
ص وقال ابو عبد الله كتب الى محمد بن بشار حدثنا معاذ بن معاذ بن عون عن الشعبى قال قال البراء بن
عازب كان عندنا ضيف لهم وامرا هله ان يذبحوا قبل ان يرجع لياكل ضيفهم فذبحوا قبل الصلاة فذكروا ذلك
للنبى صلى الله عليه وسلم فامره ان يعيد الذبح فقال يا رسول الله عندى عناق جذع عناق لبن خير من شاتى
لحم فكان ابن عون يقف فى هذا المكان ويقول لا ادرى بلغت الرخصة غيره ام لا ورواه ايوب عن ابن سيرين
عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم ش ابو عبد الله هو البخارى نفسه قوله كتب الى بتشديد الياء ومحمد بن
بشار فاعل كتب واخرج البخارى هذا الحديث بصيغة المكاتبة لم يقع له الا فى هذا الموضع وقال المحدثون
المكاتبة بان يكتب اليه شيئ من حديث قبل هو كالمناولة المقرونة بالاجازة فانها كالسماع عند الكثير وجوزه
بعضهم فيها ان يقول اخبرنا وحدثنا مطلقا والاحسن تقييد بالكتابة قوله حدثنا معاذ هو المكتوبة له
ومعاذ بن معاذ بضم الميم فيهما وابن عون هو محمد بن عون بفتح العين المهملة وبالنون الشعبى هو
عامر بن شراحيل قوله البراء بن عازب اى قال الشعبى قال البراء بن عازب رضى الله عنه ظاهر هذا هل
على ان القضية وقعت للبراء بن عازب ولكن وقع فيما تقدم فى كتاب العيدان الامر بالذبح هو ابو بردة
بضم الباء الموحدة وسكون الراء ابن نيار بكسر النون وتخفيف الياء اخر الحروف وبالراء كذا رواه زبيد
عن الشعبى عن البراء ذكر الحديث وفيه فقام ابو بردة بن نيار وقد ذبح فقال ان عندى جذعة الحديث
وروى من طريق مطرف عن الشعبى فقال ضحى خال لى يقال له ابو بردة قبل الصلاة ووفق الكرمانى
هذا القول بان ابا بردة خال البراء كانوا اهل بيت واحد فتارة نسب البراء الى نفسه وتارة الى خاله
وقال غيره لولا اتحاد مخرج الحديث والسند من رواية الشعبى عن البراء كان يحمل على التعدد والاختلاف
فيمن الرواة عن الشعبى قوله قبل ان يرجع فى رواية السرخسى والمستملى قبل ان يرجعهم والمراد قبل
ان يرجع اليهم قوله ضيفهم بالرفع لانه فاعل لياكل فذكروا ذلك اى ذهبهم قبل الصلاة قوله
فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم البراء ان يعيد الذبح بكسر الذال وقال ابن التين كذا رويناه الذبح
بالكسر وهو ما يذبح بالفتح مصدر ذبحت قوله عندى عناق بفتح العين المهملة وتخفيف النون
وهى الانثى من اولاد المعز قوله جذع بفتح الجيم والذال المعجمة وهى المطاعة فى السنة الثانية وقال
ابن الاثير الجذع من الابل ما دخل فى السنة الخامسة ومن البقرة والمعز ما دخل فى السنة الثانية وقيل
البقر فى الثالثة ومن العنان ما تمت له سنة وقيل قد منها ومنهم من يخالف بعض هذا التقدير قوله
عناق لبن بالاضافة وبالرفع لانه بدل من قوله عناق وقوله جذع بالرفع صفة عناق قوله خير
خبر مبتداء محذوف اى هو خير من شاتى لحم وقد مر الكلام فيه فى الاضاحى قوله فقال ابن عون هو
محمد بن عون الراوى يقف فى هذا المكان عن حديث الشعبى ان يترك تكملة ويقول لا ادرى بلغت
الرخصة وهى قوله صلى الله عليه وسلم ضح بالعناق الذى عندك قوله غيره اى غير البراء وقد مر فى الاضاحى

بسم الله

فى باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لابى بردة ضح الجذع من المعز ولن تجزى عن احد بعدك قوله ورواه
ايوب اى روى الحديث المذكور ايوب السختيانى عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضى الله عنه ووصله
البخارى فى اوايل الاضاحى عن مسدد عن اسماعيل هو ابن علية عن ايوب عن محمد عن انس بن مالك الحديث
ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن الاسود بن قيس قال سمعت جندبا قال شهدت النبى صلى
الله عليه وسلم يوم عيد ثم خطب ثم قال من ذبح قبل ان يصلى فليعد مكانها ومن لم يكن ذبح فليذبح ش مطابقته هذا
الحديث بالذى قبله ظاهرة وقال الكرمانى ومناسبة حديث البراء وجندب للترجمة الاشارة الى التسوية
بين الجاهل بالحكم والناسى فى وقت الذبح والاسود بن قيس العبدى ابو قيس الكوفى وجندب بضم الجيم
وسكون النون وفتح الدال المهملة وبالباء الموحدة ابن عبد الله بن سفيان البجلى ومضى الحديث فى
العيدين عن مسلم بن ابراهيم وفى الاضاحى عن آدم وسيأتى فى التوحيد عن حفص بن عمر ومضى الكلام
فيه هناك والله اعلم ص باب اليمين الغموس ش اى هذا باب فى بيان حكم
اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة على وزن فعول بمعنى فاعل لانها تغمس صاحبها فى الاثم فى
الدنيا وفى النار فى الاخرة وقال ابن الاثير وهو على وزن فعول للمبالغة وقيل الاصل فى ذلك انهم
كانوا اذا اراد وا ان يتعاهدوا احضروا جفنة فحلوا فيها طيبا ودما او ماء او رمادا ثم يجلفون عندما
يدخلون ايديهم فيها البتة لهم المراد من ذلك بتاكيد ما اراد وا فسميت تلك اليمين اذا عدت حالفها
غموسا لكونه بالغ فى نقض العهد وقال بعضهم وكانها على هذا بمعنى مفعول لانها مأخوذة من اليد
الغموسة انتهى قلت هذا تصرف ليس له ذوق فى العربية وهى على هذا القول مأخوذة من غمس اليد
لا من اليد وهى على هذا ايضا معنى فاعل على ما لا يخفى على الفطن واليمين الغموس عند الفقها هى
ان يحلف الرجل على الشئ وهو يعلم انه كاذب ليرضى بذلك احدا ويتعذر او ليقتطع بها مالا
وقال اصحابنا حلف الرجل على امر ما من كذب عامدا غموس وظانا على ان الامر كما كان لغوا و
اختلفوا فى حكمها فقال ابن عبد البر اكثر اهل العلم لا يرون فى الغموس كفارة ونقله ابن بطال ايضا
عن جمهور العلماء وبه قال النخعى والحسن البصرى ومالك ومن تبعه من اهل المدينة والاوزاعى
فى اهل الشام والثورى وسائر اهل الكوفة واحمد واسحاق وابو ثور وابو عبيدة واصحاب
الحديث وقال الشافعى فيها الكفارة وبه قال طايفة من التابعين ص ولا تتخذوا ايمانكم
وخلد بينكم فتزل قدم بعد ثبوتها وتذوقوا السوء بما صددتم عن سبيل الله وذكم عذاب
عظيم وخلد كبيرا او خيانة ش وجه ذكر هذه الاية للبين الغموس ورود الوعيد على من حلف
كاذبا متعمدا وهذه الاية كلها سبقت فى رواية كريمة وفى رواية ابى ذر الى قوله بعد ثبوتها قوله ولا
تتخذوا ايمانكم دخلا بينكم تعالى عن اتخاذ ايمانهم دخلا ويجئ تفسيره الان وقال مجاهد كانوا يحالفون
الحلفا فيجدون اكثر منهم واعز فينقضون حلف هؤلاء الاكثر فنهوا عن ذلك قوله فتزل قدم بعد
ثبوتها اى فتزل اقدامكم عن محجة الاسلام بعد ثبوتها عليها قوله فتذوقوا السوء اى فى الدنيا

قوله ما صددتم اى بسبب صدودكم عن سبيل الله وهو الدخول فى الاسلام قوله ولكم عذاب عظيم يعنى فى الاخرة قوله فخلد مكرا وخيانة تفسير قتادة وسعيد بن جبير اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال خيانة وغدرا وقال ابو عبيد الدخول كل امر كان على فساد ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا الضر اخبرنا شعبة حدثنا فراس قال سمعت الشعبى يحدث عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس ش مطابقته للترجمة ظاهرة والضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل مصغر بشمل بالشين المعجمة وفراس بكسر الفاء و تخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى المكتب والشعبى عامر والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الديات عن ابن بشار عن غندر وفى استتابة المرتدين عن محمد بن المثنى وابن بشار كلاهما عن غندر وفى التفسير عن ابن بشار واخرجه النسائى فيه وفى القصاص وفى المحاربة عن عبدة بن عبد الرحيم عن المضر بن شميل قوله الكبائر جمع كبيرة وعدها اربعة ورواه عنده عن شعبة بلفظ الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين او قال اليمين الغموس شعبة وسيأتى ما فى الكبائر والاختلاف فيه فى كتاب الحدود وقال الكرمانى فان قلت قالوا الفقها الكبيرة هى المعصية التى توجب الحد ولا حد فيه قلت المشهور عند الجمهور انها معصية او علما الشارع عليها بخصوصه والله اعلم ص باب قول الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم فى الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم وقوله جل ذكره ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم وقوله جل ذكره ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا ان ما عند الله هو خير لكم ان كنتم تعلمون واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا ش ترجم البخارى بهذه الايات اشارة الى ان اليمين الغموس لا كفارة فيها لانها لم تذكر فيها ولذلك ذكر حديث الباب عنى حديث عبد الله بن مسعود عقيب ذكر هذه الايات وهو وجه المناسبة ايضا بين هذا الباب والباب الذى قبله وقال ابن بطال وبهذه الايات والحديث احتج الجمهور فى ان اليمين والغموس لا كفارة فيها لانه عليه السلام ذكر فى هذه اليمين المعقوبة بها الحنث والعصيان والعقوبة والاثم ولم يذكر فيها كفارة ولو كانت للذكرت كما ذكرت فى اليمين المقصودة فقال فليكفر عن يمينه وليات الذى هو خير وقال ابن المنذر لا نعلم سنة تدل على قول من اوجب فيها الكفارة بل هى دالة على قول من لم يوجبها قلت كل هذا حجة على الشافعية قوله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم الاية كذا هو فى رواية ابى ذر وساق فى رواية كريمة الاية بتمامها الى قوله عذاب اليم وقال بعض المفسرين هذه الاية نزلت فى الاشعث بن قيس خاصم بعض اليهود فى ارض فجحد اليهودى فقدمه الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال لك بليه قال لا قال لليهودى احلف فقال الاشعث اذا احلف فيذهب مالى ويجيء الان هذا الحديث وقال ابن كثير قوله تعالى ان الذين يشترون اى يتعاوضون عما هداهم

الله عليه من اتباع محمد صلى الله عليه وسلم وذكر صفته للناس وبيان امره عن ايمانهم الكاذبة الفاجرة الاثمة بالاثمان القليلة وهى عروض هذه الحياة الدنيا الفانية الزائلة قوله اولئك لا خلاق لهم اى لا نصيب لهم وحظ لهم منها قوله ولا يكلمهم الله قالوا ان كانوا كفارا فلا يكلمهم اصلا وان كانوا من العصاة فلا يسرهم ولا يتعرف قوله ولا ينظر اليهم اى لا يرحمهم ولا يعطف عليهم قوله ولا يزكيهم اى ولا يثنى عليهم واحتج بهذه الاية بعض المالكية على ان العهد يمين وكذلك الميثاق والكفالة قوله عز وجل ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم وقع فى رواية ابى ذر وقول الله ولا تجعلوا الله عرضة وفى رواية عنبره وقوله جل ذكره قال النسفى نزلت هذه الاية فى ابى بكر الصديق رضى الله عنه حين حلف ان لا يصل ابنه عبد الرحمن حتى يسلم وقيل نزلت فى عبد الله بن رواحة وذلك انه حلف ان لا يدخل علىختنه ولا يكلمه قوله عرضة اى علة مانعة لكم من البر والتقوى والاصلاح فان تحلفوا الا تفعلوا ذلك فتعللوا بها او تقولوا حلفنا ولم تحلفوا به وعرضة على وزن فعلة من الاعتراض والمعترض بين الشيئين مانع وقال ابن عباس عرضة اى حجة قوله ان تبروا اى على ان تبروا وكلمة لا مضمرة فيه كما قوله تعالى يبين الله لكم ان تضلوا ويقال كراهة ان تبروا وقال سعيد بن جبير هو الرجل يحلف ان لا يبر وولد يصلح فيقال له فيه فيقول قد حلفت قوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الى قوله كفيلا بتمامه وقع فى رواية ابى ذر وسقط لغيره وقال ابن بطال فى هذه الاية دليل على تاكيد الوفاء بالعهد لانه قال تعالى ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها ولم يتقدم غير ذكر العهد قوله وقد جعلتم الله عليكم كفيلا اى شهيدا فى العهد هكذا روى عن سعيد بن جبير ومجاهد يعنى وكيلا اخرجه ابن ابى حاتم عنه ص حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابى وائل عن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم لقى الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية فدخل الاشعث بن قيس فقال ما حدثكم ابو عبد الرحمن فقالوا كذا وكذا قال فى انزلت كانت لى بئر فى ارض ابن عم لى فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ببينتك او يمينه فقلت اذا يحلف عليها يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقى الله يوم القيامة وهو عليه غضبان ش مطابقته للدية التى هى الاولى ظاهرة وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو والوضاح اليشكرى والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث قد مضى فى الشرب فى باب الخصومة فى البئر والقضاء فيها فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن شقيق الى اخره ومر الكلام فيه قوله على يمين صبر بفتح الصاد المهملة وسكون الباء الموحدة وهى التى يلزم ويجبر عليها حكاها الفراء ويقال هى ان يحبس لسلطان رجلا على يمين حتى يحلف بها يقال صبرت

يميني ان حلفت بالله و اصل الصبر الحبس و معناه يجبر عليها و قال الداودي معناه ان يوقف
حتى يحلف على رؤس الناس **قوله** و فيها الواو للحال فاجزى كاذب كذا في رواية حجاج الاعش
فيها و في رواية شعبة على الي معاوية عليها و وقع في رواية شعبة على يمين كاذبا **قوله** يقتطع
حال و في رواية حجاج بن منهال ليقتطع بزيادة لام التعليل و يقتطع يفتعل من القطع كانه يقطعه
من صاحبه او ياخذ قطعة من ماله بالحلف المذكور **قوله** و هو عليه الواو للحال و في رواية مسلم و هو
عند معرض و في رواية ابي داود الا لقي الله و هو اجزم و في حديث ابي امامة بن ثعلبة عند مسلم و
النسائي في نحو هذا الحديث فقد وجب الله له النار و حرم عليه الجنة و في حديث عمران عند ابي داود
فليستوا بوجهه مقعده من النار **قوله** فان لله تصديق ذلك اي تصديق **قوله** عليه السلام
فان قلت قد تقدم في تفسير سورة النمل ان انما نزلت فيمن اقام سلعة العصر فحلف كاذبا **قلت**
يجوز ان تكون نزلت في الامرين معا في وقت واحد و اللفظ عام متناول للقضيتين و لغيرهما
قوله ما احدثكم ابو عبد الرحمن هو كنية عبد الله بن مسعود و قال قلت هنا فدخل الاشعث و في
رواية في كتاب الرهن ثم ان الاشعث بن قيس خرج الينا فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن قلت
الجمع بين الروايتين بان يقال انه خرج عليهم من مكان كان فيه فدخل المكان الذي كانوا فيه **فان**
قلت سياتي في احكام في رواية الثوري عن الاعمش منصور جميعا في الاشعث و عبد الله يحدثهم
قلت التوفيق هنا ان يقال بان خروج الاشعث من مكانه الذي كان فيه الى المكان الذي كان فيه
عبد الله وقع عبد الله يحدثهم فلعل الاشعث تشاغل بشيء فلم يدرك تحديث عبد الله قال
اصحابه بقوله ما احدثكم ابو عبد الرحمن **قوله** فقالوا كذا و كذا و يروى قالوا بدون الفاء و في
رواية جرير فحدثناه يعني الاشعث و بين شعبة في رواية ان الذي حدثه بما حدثهم به عبد
الله بن مسعود هو ابو وائل الراوي شقيق ابن سلمة **فان قلت** قدم في الاشخاص قال
فلقيني الاشعث فقال ما حدثكم عبد الله اليوم **قلت** كذا و كذا قال ليس بين الروايتين منافاة
لانه انما افرده في هذه الرواية لكونه المجيب **قوله** قال في انزلت اي قال الاشعث في انزلت هذه
الاية و كلمة في بكسر الفاء و تشديد الياء **قوله** كانت لي بئر كذا هو في رواية الكشميهني كانت
بالتانيث و في رواية غيره كان بالتذكير **قوله** كانت لي بئر في رواية ابي معاوية ارض و ادعى
الاسماعيلي في الشرب ان ابا حمزة تفرد بقوله في بئر و ليس كما قال فقد وافقه ابو عوانة كما ترى
و كذا وقع عند احمد من رواية عاصم عن شقيق في بئر و وقع في رواية حرير عن منصور في نخل
قوله ابن عم لي كذا وقع للاكثرين ان الخصومة كانت في بئر يدعيها الاشعث في ارض الخصومة
فان قلت كان بيني و بين رجل من اليهود ارض فجحدني **قلت** المراد ارض البئر لا جميع
الارض التي من جملتها ارض البئر و لا منافاة بين قوله ابن عم لي و بين قوله من اليهود لان
جماعة من اهل النمر كانوا يهودا و لما غلب يوسف دولتواس على اليمن كانوا طرد عنهم

الحجة في الاسلام و هي على ذلك و قد اخرج الطبراني من طريق الشعبي عن الاشعث قال
خاصم رجل من الحضرمي بين رجل منا يقال له الحضرمي الى النبي صلى الله عليه وسلم في ارض له فقال النبي صلى الله عليه
وسلم للحضرمي حلفه بشهودك على حلفه و للحالف لك الحديث و هذا يخالف ظاهر ما في الصحيح فان كان ثابتا حمل
على تعدد القصة **قوله** بينك بالنصب اي احضرها او اطلب بينك و يروى بالرفع اي المطلوب بينك او بينه ان
لم يكن لك بينة و في رواية ابي معاوية قال لك بينة **قلت** لا يقال للمشهود حلف و في رواية ابي حمزة فقال
لي شهودك **قلت** مالي شهود قال فيمينه و في رواية وكيع عند مسلم لك عليه بينة و في رواية جرير عن
منصور شاهداك او يمينه **قوله** ان يحلف جواب فجزاء بنصب يحلف و الله اعلم **ص باب اليمين**
فيما لا يملك في المعصية و في الغضب ش اي هذا باب في بيان حكم اليمين فيما لا يملك الحالف و في
اليمين في المعصية و في اليمين في حالة الغضب فذكر ثلاثة اشياء ثم ذكر ثلاثة احاديث لكل واحد من هذه
الثلاثة حدثنا على الترتيب يفهم حكم كل واحد من الاحاديث الثلاثة **ص** حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو
اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال ارسلني اصحابي الى النبي صلى الله عليه وسلم اسأله الحملان فقال
و الله لا احملكم على شيء و وافقته و هو غضبان فلما اتيته قال انطلق اصحابك فقلت ان الله او ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحلكم **ش** مطابقته للجزء الاول للترجمة و هو اليمين فيما لا يملك و هذا الحديث يعني هذا
الاسناد و مر في اول باب غزوة تبوك فانه اخرجه هناك ايضا عن محمد بن العلاء عن ابي اسامة عن بريد
بضم الباء الموحدة و نخ الراء و سكون الياء آخر الحروف ابن عبد الله بن ابي بردة اسمه عامر و قيل الحارث
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري و بريد هذا يروي عن جده ابي بردة و ابو بردة يروي عن ابيه
ابي موسى و هنا احضره و حاصل الكلام ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف ان لا يحملهم و لم يكن ما لكا في ذلك
لما سالوه في ذلك الوقت ثم ارسل بلالا وراء ابي موسى و الى موسى و اعطاه سنة العبر فجاءه صلى الله
عليه وسلم حدر عن يمينه فدل هذا على الفقهاء يمينه و قال ابن دقيق هذا ان يحلف رجل على ان لا يهب
او لا يتصدق او لا يعتق و هو في هذه الحالة لا يملك شيئا من ذلك ثم حصل له مال بعد ذلك فوهب
او تصدق او عتق فعند جماعة الفقهاء تلزمه الكفارة كما فعل الشارع بالاشعريين انه حلل عن يمينه
و الحق بالذي هو جزء و لو حلف ان لا يهب او لا يتصدق صادرا معدوما و جعل العدم علة لامتناعه
من ذلك ثم حصل له مال بعد ذلك لم تلزمه عند الفقهاء كفارة ان وهب او تصدق لانه انما اوقع
يمينه على حالة العدم لا على حالة الوجود و في التوضيح اذا حلف الرجل بعتق ما لا يملك ان ملك في المستقبل
فقال مالك ان عين احدا و قبيلة او جبا لزمه العتق و ان قال كل مملوك املكه ابدا حرم لم يلزمه عتق
و كذلك في الطلاق ان عين قبيلة او بلدة او صفة ما لزمه الحنث و ان لم يعينه لم يلزمه و قال ابو حنيفة
و اصحابه يلزمه الطلاق و العتق سواء عم و خص و قال الشافعي لا يلزمه لا ما خص و لذا ما خص
قوله اسأله الحملان بضم الحاء المهملة و سكون الميم و هو حمل عليه من الدواب في الرهبة خاصة
قوله و الله معترض بين القول و مفعوله **قوله** و وافقته اي لبني صلى الله عليه وسلم و الحال انه غضبان

وجمهور الفقها يلزمون الغاضب الكفارة ويجعلون غضبه موكل ليمينه وروى عن ابن عباس ان الغضبان يمينه لغو ولا كفارة فيها وروى عن مسروق والشعبة وجماعة ان الغضبان لا يلزمه شيء ولا طلاق ولا عتاق واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم لا طلاق في اغلاق ولا عتق قيل ملك وفي حديث الاشعريين رد لهذه المقالة لان الشارع حلف وهو غاضب ثم قال والله لا احلف على يمين الحديث واما الحديث لا طلاق في اغلاق فليس بثابت ولو صح يعارض به حديث الاشعريين ونحوه والحديث اخرجه ابو داود وابن ماجة واسناده كله الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم اخرجه من حديث عايشة رضي الله عنها وقال ابو داود اظنه في الغضب وقال غيره الاغلاق الاكراه والمحفوظ اغلق كما هو لفظ ابن ماجة والحاكم والذي داود و اغلاق واما حديث لا عتق قبل ملك فهو من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا لا طلاق الا فيما يملك رواه الاربعة والحاكم ورواه ابو داود باسناد صحيح وقال الترمذي حديث حسن وتأول المدنيون والكوفيون الاغلاق على الاكراه **قوله** ثم انتسب اي النبي صلى الله عليه وسلم اي مرة اخرى بعد ذلك **ص**

حدثنا عبد العزيز حدثنا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب **ح** وحدثنا الحجاج حدثنا عبد الله بن عمر النميري حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة ابن وقاص وعبيد الله بن عتبة عن حديث عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله مما قالوا كل حدثني طايفة من الحديث فانزل الله ان الذين جاؤا بالافك العشر الايات كلها في براءتي فقال ابو بكر رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح لقرابته منه والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا بعد الذي قال لعايشة فانزل الله ولا يأتل اولوا الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اولي القربى الاية قال ابو بكر بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها عنه ابدا **ش** مطابقة للجزء الثاني للترجمة في قوله والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا وهو مطابق لترك اليمين في المعصية لانه حلف ان لا ينفع مسطحا لكلامه في عايشة فكان حالفا على ترك طاعة فلهذين الاستمرار على ما حلف عليه فيكون النهي عن الحلف على فعل المعصية بطريق الاولى ثم انه اخرج هذه القطعة من حديث الافك المطول من طريقين الاول عن العزيز عبد الاويسي عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والثاني عن حجاج بن منهال عن عبد الله بن عمر النميري بضم النون وفتح الميم وسكون الياء اخر الحروف عن يوسف بن يزيد من الزيادة الايلي بفتح الهمزة وسكون الياء اخر الحروف نسبة الى المدينة ايلة على ساحل بحر القلزم مما يلي الشام وهي اللوم خراب **قوله** او طايفة اي قطعة وقد مضى الكلام فيه مستوفى في باب حديث الافك في كتاب المغازي **ص** حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب عن القاسم عن زهدم قال كنا عند ابي موسى الاشعري قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين نوافقه وهو مقبض فاستحملنا فحلفنا ان لا يحملنا ثم قال والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها **ش** مطابقة للجزء الثالث للترجمة في قوله فوافقته وهو غضبان

وقد مر الكلام في حلف الغاضب عن قريب في الحديث الاول واخرجه عن معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو عبد الوارث بن سعيد عن ايوب السختياني عن القاسم بن عاصم عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب الجرمي الى اخره وقد مر هذا الحديث يا تم منه عن قريب في باب لا تحلفوا بابائكم فانه اخرجه عن قتيبة عن عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة والقاسم التميمي عن زهدم الى آخره وقد مر الكلام فيه والله اعلم **ص باب اذا قال والله لا اتكلم اليوم فصلى او سبح او كبر او حمد الله او هلل فهو على نيته ش** اي هذا باب في بيان ما اذا قال شخص والله الى آخره **قوله** على هذا على نيته يعني ان قصد بالكلام ما هو كلام عرفا لا يحنث بهذه الاذكار والقراءة والصلاة وان قصد الا عم يحنث بها قال الكرماني وقال صاحب التوضيح اي اذا كانت نيته لا يتكلم في شيء من امور الدنيا فلا حنث عليه اذ اسبح وقال ابن بطال المعنى في الحالف ان لا يتكلم اليوم اليوم انه محمول على كلام الناس لا على التلاوة التسبيح وقال اصحابنا حلف لا يتكلم فقراء القرآن في صلاته او سبح لم يحنث وان قرأ في غير الصلاة يحنث خلافا للشافعي والقياس ان يحنث بهما وقال الفقيه ابو الليث ان عقد اليمين بالعربية فكذلك وان عقدها بالفارسية لا يحنث اذا قرأ القرآن او سبح في غير صلاته **ص** وقال النبي صلى الله عليه وسلم افضل الكلام اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان غرض البخاري بيان ان الاذكار ونحوها كلام وكلفيحنث بها قيل هذا من الاحاديث التي لم يصلها البخاري في مواضع آخر وقد وصله النسائي من طريق جزار بن مرة عن ابي صالح عن ابي سعيد وابي هريرة مرفوعا بلفظه واخرجه مسلم من حديث سمرة بن جندب لكن بلفظ احب الكلام ووجه افضليته ان فيه اشارة الى جميع صفات الله تعالى بدعية ووجودية اجمالا لان التسبيح اشارة الى تنزيه الله تعالى عن النقايص والتحميد الى وصفه بالكمال فالاول فيه نفي النقصان والثاني فيه اثبات الكمال والثالث الى تخصيصها هو اصل الدين واساس الايمان يعني التوحيد والرابع الحاوية اكبر مما عرفتك سبحانك ما عرفناك حق معرفتك **ص** وقال ابو سفيان كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم **ش** ابو سفيان حرب بن امية ابو معاوية وهذا طرف من حديث طويل اخرجه في اول الكتاب واراد به هنا الاشارة الى ان لفظ الكلمة قد تطلق على الكلام بن باب اطلاق البعض على الكل فعلى هذا اذا اطلق لفظ كلمة على مثل سبحان الله والحمد لله الى آخره يكون المراد منها الكلام كما يقال كلمة التوحيد وهي تشمل على كلمات وقال مجاهد كلمة التقوى لا اله الا الله اشارة الى ما في قوله تعالى والزمهم كلمة التقوى اي لا اله الا الله كلمات اطلقت عليه الكلمة **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب عن ابيه قال لما حضر ابا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها عند الله **ش** الكلام في ذكر هذا هنا مثل الكلام الذي ذكرناه الآن ينما قبله فانه اطلق على قول لا اله الا الله كلمة وهذا مختصر تقدم تمامه في قصة ابي طالب في اخر كتاب فضايل الصحابة وابو اليمان الحكم بن نافع والمسيب بفتح الياء وكسرها وقال الكرماني قالوا هذا مما يبطل القاعدة القائلة

بان شرط البخارى ان لا يروى عن شخص حتى يكون له راويان وليس للمسيب الا راو واحد وهو ابنه فقط
قوله كلمة بالنصب على انه من محل لا اله الا الله ويجوز رفعها على تقدير هى كلمة قوله احاج بضم الهمزة واصله
احاجج يعنى اظهر لك بها الحجة عند الله يعنى يوم القيمة ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا محمد بن فضيل حدثنا
عمارة بن القعقاع عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتا
فى الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ش الكلام فيه مثل الكلام فى قبله وابو زرعة
هرم البجلى والحديث قد مضى فى كتاب الدعوات فى باب فضل التسبيح فانه اخرجه هناك عن زهير بن حرب عن ابن
فضيل الى آخره نحوه وسيجىء فى آخر الكتاب عند ختمه ان شاء الله تعالى حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبد الواحد
قال حدثنا الاعمش عن سفيان عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت اخرى من مات يجعل
الله ندا ادخل النار وقلت كلمة اخرى من مات لا يجعل لله ندا ادخل الجنة ش هو ايضا مثل ما قبله من
اطلاق الكلمة على الكلام وعبد الواحد هو ابن زياد والاعمش سليمان وشقيق هو ابن سلمة ابو وائل عبد الله
هو ابن مسعود رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة وهى قوله من مات وهو مشرك بالله
شيا ادخل النار قوله وقلت اخرى من كلام ابن مسعود اى قلت انا اخرى وهى من مات لا يجعل لله ندا
ادخل الجنة وهكذا من فى اول باب الجنائز فانه اخرجه هناك عن عمرو بن حفص عن ابيه عن الاعمش الى آخره
قوله ندا بكسر النون وتشديد الدال المثل والنظير وقال الكرمانى العكس الظاهر ان يقال من مات لا يجعل لله
ندا لا يدخل النار ثم قال هذا هو الصحيح لان الموحد ربما يدخل النار لكن دخول الجنة محقق لا شك فيه وان
كان آخر انتهى قلت كلامه فى كلام ابن مسعود فافهم والله اعلم ص باب من حلف
ان لا يدخل على اهله شهرا وكان الشهر تسعا وعشرين ش اى هذا باب فى بيان من حلف
لا يدخل على اهله شهرا واتفق ان الشهر كان تسعا وعشرين يوما يعنى جاء تاقصا ثم دخل عليهم فلا
يحنث لان الشهر يكون تسعا وعشرين وهذا الاخلاف فيه اذا حلف فى اول جزء من الشهر واما اذا
حلف فى اثناء الشهر يتعين ان يبلغ ثلاثين يوما عند الجمهور وقالت طايفة من المالكية منهم عبد الحكيم يكتفى
بتسع وعشرين ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان بن بلال عن حميد عن انس رضى الله
عنه قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وكانت انفكت رجله فقام فى مشربة تسعا وعشرين
ليلة ثم نزل فقالوا يا رسول الله اليت شهرا فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين ش مطابقته للترجمة
ظاهرة والحديث مضى فى الصوم عن عبد العزيز ايضا وفى النكاح خالد بن مخلد وفى الطلاق عن اسماعيل
ابن الخليل ليس قوله الى حلف وليس لمراد منه الايلاء الفقهى قوله فى مشربة بفتح الميم وسكون
الشين وضم الراء وفتحها الغرفة والله اعلم ص باب ان حلف ان لا يشرب نبيذا فشرب
طلا او سكرا او عصيرا لم يحنث فى قول بعض الناس وليست هذه النبيذة عنده ش اى هذا
باب يذكر فيه ان حلف شخص ان لا يشرب نبيذا الى آخره والنبيذ فعيل بمعنى مفعول وهو الذى يعمل
من الاشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير والذرة والارز ونحو ذلك من نبذ اذا القى

اذا القيت عليه الماء ليخرج عليه حلاوته سواء كان مسكرا او غير مسكر فانه يقال له نبيذ ويقال للعنب
من العنب نبيذ كما يقال للنبيذ خمر قوله طلا بكسر الطاء المهملة والمد وروى الطلاء بالالف واللام وقال ابن
الاثير هو الشراب المطبوخ من العنب وهو الرب واصله القطران الحار الذى تطلى به الابل وقال اصحابنا الطلا
الذى يذهب ثلثه وان ذهب نصفه فهو المنصف وان طبخ ادنى طبخة فهو الباذق والكل حرام اذا اشتد
وقذف بالزبد وقال الكرمانى السكر نبيذ يتخذ من التمر قوله بعض لم يحنث فى قول بعض الناس قال ابن بطال مراد
البخارى ببعض الناس ابو حنيفة ومن تبعه فانهم قالوا ان الطلاء والعصير ليسا بنبيذ الان النبيذ فى الحقيقة
ما نبذ فى الماء ويقع فيه ومنه سمى المنبوذ منبوذا لانه نبيذ ويطرح فاراد البخارى الرد عليهم ورد عليه من
ليس له معقب فقال الدنى قال به هذا الشارح بعد عن مقصود البخارى وانما اراد ان تصوب قول ابى حنيفة
ومن قال لم يحنث ورد يضربه قوله بعده فى قول بعض الناس فانه لو اراد ادخاله لترجم على انه يحنث وكيف
ترجم على وفق مذهب ومخالفة انتهى ثم حسن بعضهم ممن لم يدرك دقايق مذاهب ابى حنيفة كلام ابن
بطال فقال والذى فهمه ابن بطال اوجه واقرب الى مراد البخارى ليت شعرى ما وجه الاوجه والاقرب
وابو حنيفة ما راى من شرب الطلاء الا الطلا الذى كان يشربه انس بن مالك رضى الله عنه وروى ابن ابى
شيبة فقال الحدثنا عبد الرحيم بن سليمان ووكيع عن عبيدة عن حيثمة عن انس رضى الله عنه انه كان يشرب
الطلا على النصف وكذا روى عن البراء ابى جحيفة وجرير بن عبد الله وابن الحنفية وشريح القاضى وقيس
ابن سعد وسعيد بن جبير وابراهيم النخعى والشعبى وقال الصحابى ونيه قال حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا
ابو شهاب عن ابن ابى ليلى عن عيسى ان اباه بعثه الى انس بن مالك فى حاجة فابصر عنده طلا شديدا فاتم الى
شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالنون الكوفى وابن ابى ليلى هو محمد بن عبد الرحمن ابن ابى ليلى
القاضى الكوفى وهو يروى عن اخيه عيسى بن عبد الرحمن قوله وليست هذه الى الطلا والسكر والعصير
ليست بنبذه فى رواية الكشميهنى وليس قوله عنده اى عند بعض الناس وهو ابو حنيفة وفيه نظر
لانه يحتاج الى دليل ظاهر انه نقل هكذا عن ابى حنيفة ولئن سلمنا ذلك فمعناه ان كل واحد منها
يسمى باسم خاص وان كان يطلق عليها اسم النبيذ فى الاصل فان قلت معنى هذا من حلف انه لا
يشرب نبيذا فشرب شيا من هذه الثلثة ينبغى ان لا ينبغى ان لا يحنث قلت ان نوى شيئين احد
هذه الاشياء ينبغى ان لا يحنث وان اطلق يحنث بالنظر الى اصل المعنى وبالنظر الى العرف ص حدثنى
على سمع عبد العزيز بن ابى حازم اخبرنى ابى عن سهل بن سعد ان ابا اسيد صاحب ابنى صلى الله
عليه وسلم اعرس فدعى النبى صلى الله عليه وسلم لعرسه فكانت العروس خادمهم وقال سهيل للقوم
هل تدرون ما سقيته انقعت له تمرات من الليل حتى صبح عليه فسقته اياه ش قال
الكرمانى مناسبة الحديث للباب مفهوم نبيذا اذا المتبادر الى الذهن منه ان المعروس المذكورة
فيه سقت المتخذ من التمر ففيه الرد على بعض الناس وقال صاحب التوضيح وجه تعليق البخارى
من حديث سهل فى الرد على ابى حنيفة وهو ان سهلا انما عرف اصحابه انه لم يسق الشارع ء

الاسنباذ اقرب العهد بالانتباذ مما يجعل شربه الاترى **قوله** انتقعت له تمرات فى نور من الليل حتى اصبح عليه فسقته اياه وهكذا كان ينبذ له صلى الله عليه وسلم ليلا ويشربه غدوة ويشربه عشية انتهى **قلت** ليس فى حديث سهل رد قط على ابى حنيفة لانه لم يعين اسم النبيذ عن المتخذ من التمر واما قال الطلاء والسكر والعصير ليست بانبذة على تقدير صحة النقل عنه بذلك لان كلا منها يسمى باسم خاص كما ذكرنا وعلى شيخ البخارى هو فيه ابن المدينى وعبد العزيز فيه يروى عن ابيه الى حازم سلمة بن دينار الاعرج وهو يروى عن سهل بن سعد الساعدى كان اسمه حزنا فسماه النبى صلى الله عليه وسلم سهلا وابو اسيد بضم الهمزة مصغرا الاسد مالك الساعدى والحديث قد مضى فى كتاب الاشربة فى باب الانتباذ فى الاوعية **قوله** صاحب النبى عليه السلام ذكر لفظ صاحب اما استدلالا واما افتخارا واما تعظيما لمن لا يفهم فكانت العروس على وزن فعول يستوى فيه الذكر والانثى والمراد هنا الزوجة **قوله** خادمهم بالتذكير لانه يطلق على الرجل والمرأة كليهما **قوله** فى نور بفتح النا المثناة من فوق وسكون الواو وبالراء هو اناء من صفر او حجر كالاجانة وقد يتوضأ منه **قوله** فسقته اياه اى فسقت العروس المذكورة النبى صلى الله عليه وسلم اياه اى التمر المنقوع فى النور **ص** حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن سودة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها ثم مازلنا ننبذ فيه حتى صارت شنا **ش** قيل مطابقة الترجمة فى قوله مازلنا ننبذ فيه انهم ويغوا مسك الشاة للانتباذ فيه وقال صاحب التوضيح هذا وجه استدلال البخارى من حديث سودة **قلت** لا مطابقة بينه وبين الترجمة الا ان يوجد ذلك بالوجه المذكور بالتعسف وليس لمراد ذلك لان فى زعم هؤلاء ان هذا يرد على ابى حنيفة فيما نقلوا عنه **قلت** اورده البخارى هنا وليس كذلك كما ذكرناه الآن ومحمد بن مقاتل المروزى عن اسماعيل ابن ابى خالد واسمه سعد ويقال هرمز البجلى عن عامر الشعبى عن عكرمة عن عبد الله بن عباس عن سودة بنت زمعة رضى الله عنها والحديث من افراده **قوله** مسكها بفتح الميم وهو الجلد **قوله** شنا بفتح الشين المعجمة وتشديد النون وهى القربة خلق والله اعلم

ص باب اذا حلف ان لا يأتدم فاكل تمرا بخبز وما يكون من الادم ش اى هذا باب اذا حلف ان لا يأكل ادما فاكل تمرا بخبز اى ملتبسا به مقارنا له وجواب اذا محذوف تقديره هل يكون بذلك مؤتدما ام لا **قوله** وما يكون من الادم عطف على جملة الشرط والجزاء اى باب يذكر فيه ايضا ما يكون اى شئ يكون من الادم ولم يذكر حكم هذين المذكورين اعتمادا على مستنبط الاحكام من النصوص اما الفعل الاول فقد روى عن حفص بن غياث عن محمد ابن يحيى الاسلمى عن يزيد الاعور عن ابن ابى اميمة عن يوسف عن عبد الله بن سلام قالت رأيت النبى صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمرا وقال هذه ادام هذه فاكلها وبهذا يحتج ان كل ما يوجد فى البيت غير الخبز فهو ادام سواء كان رطبا او يابسا فعلى هذا ان من حلف ان لا يأتدم فاكل خبزا بتمر فانه يحنث ولكن قالوا ان هذا محمول على ان الغالب

فى تلك الايام انهم كانوا يتقوتون بالتمر شظف عيشهم وعدم قدرتهم على غيره الا نادرا اما الفصل الثانى ففيه خلاف بين العلماء فقال ابو حنيفة وابو يوسف الادام ما يصطبغ به مثل الزيت والعسل والخل والملح واما ما لا يصطبغ به مثل اللحم المشوى والجبن والبيض فليس بادام وقال محمد هذا ادام به قال مالك والشافعى واحمد وهو رواية عن ابى يوسف **فان قلت** ما يصطبغ به ما يختلط به الخبز كيف يختلط الخبز بالملح **قلت** يذوب فى الفم فيحصل الاختلاط وفى التوضيح وعند المالكية يحنث بكل ما هو عند الحالف ادام وكل قوم عادة **ص** حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت ما شبع آل محمد من خبز بر ما دوم ثلاثة ايام حتى لحق بالله **ش** قال الكرمانى كيف دل الحديث على الترجمة قال لما كان التمر غالب الاوقات موجودا فى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا شبعا منه علم انه ليس كل الخبز به ابتداما وذكر هذا الحديث فى هذا الباب بادنى ملابسة وهو لفظ المادوم ولم يذكر غيره لانه لم يجد حديثا بشرط يدل على الترجمة او هو ايضا من جملة تقصيراته الثقلة على الوجه الذى ذكره انتهى **قلت** ذكر فيه ثلاثة اوجه الوجه الاول رده بعضهم لقوله هو مبين لمراد البخارى ولم يبين المراد ما هو **قلت** حديث عبد الله بن سلام المذكور انفا قوى فى الرد على الوجه الثانى قال فيه بعضهم انه هو المراد لكون ان ليفهم اليه ما ذكره ابن المنير والذى ذكره ابن المنير هو انه قال مقصود البخارى الرد على من زعم انه لا يقال له ايتدم الا اذا اكل ما يصطبغ به انتهى **قلت** الحديث لا يدل صلة على رد الزاعم بهذا لان اللفظ مادوم اعم من ان يكون الادام فيه مما يصطبغ به او لا يصطبغ به الوجه الثالث بعيد جدا على ما لا يخفى ومحمد بن يوسف شيخ البخارى هو البخارى البيكندى وسفيان هو ابن عيينة وعبد الرحمن عابس بالعين المهملة وبالباء الموحدة المكسورة وبالسين المهملة يروى عن ابيه عابس بن ربيعة النخعى والحديث مضى فى الاطعمة عن خلاد بن يحيى عن سفيان مطولا هناك ذكر قطعة منه **قوله** اتباعا بكسر التاء اى متابعة **قوله** حتى لحق الله كناية عن الموت وقال ابن كثير اخبرنا سفيان حدثنا عبد الرحمن عن ابيه انه قال لعايشة بهذا اى قال محمد بن كثير بالثاء المثلثة هو البصرى وهو احد مشايخ البخارى وسفيان هو الثورى وعبد الرحمن هو ابن عابس المذكور فى السابق وانما ذكره البخارى مذاكرة عن ابن كثير اشارة لدفع ما يتوهم فى العنعنة فى الطريق التى قبلها لان الانقطاع وقد صرح فى هذا الطريق بقوله انه قال لعايشة اى ابن عابس والد عبد الرحمن قال لعايشة بهذا اى عنى سالته منها بعد ان لقيها عن هذا الحديث **ص** حدثنا قتيبة عن مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة انه سمع انس بن مالك رضى الله عنه قال قال ابو طلحة لام سليم لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شئ فقالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخذت خمارا لها فلفت الخبز ببعضه ثم ارسلتنى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا قال فانطلقوا وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليس

عندنا من الطعام ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة حتى دخلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز قال فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك الخبز فقرئت وعصرت
ام سليم عكة لها فادمته ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ثم قال ايذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا
حتى شبعوا ثم خرجوا قال لعشرة ائذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم
ثم اكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون او ثمانون
رجلا **ش** مطابقة للجزء الثاني للترجمة توخذ من قوله فادمته والحديث قد مضى في علامات النبوة بطوله
وفي الصلاة مختصرا عن عبد الله بن يوسف وفي الاطعمة عن اسماعيل ومضى الكلام فيه وفي الصلاة مختصرا عن
عبد الله بن يوسف وفي الاطعمة عن اسماعيل ومضى الكلام فيه وابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري زوج
ام سليم ام انس بن مالك **قوله** عكة بضم العين المهملة وتشديد الكاف وهي اناء السمين **قوله** فادمته
اي خلطته بالخبز بالادام وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم

ص باب النية في الايمان

ش اي هذا باب في بيان النية في الايمان بفتح الهمزة جمع يمين كذا في رواية الجمع وقال الكرماني في
بعض الروايات الايمان بكسر الهمزة ثم قال مذهب البخاري ان الاعمال داخلة في الايمان وقال المهلب وغيره
اذا كان اليمين بين العبد وربه لا تخلو في بين العلماء ينوى ويحمل عليه على نيته واذا كانت بينه وبين
ادمي وادعى في دينه غير الظاهر لم يقبل **قوله** وحمل على ظاهر كلامه اذا كانت عليه بنية باجماع واستدل
فيه على ان اليمين على نية الحالف الا في حق الادمي على نية المستحلف لما ذكرنا وقال آخرون النية نية
الحالف ابرا ولا ان يودي واحتجوا بحديث الباب واجمعوا على انه لا يودي فيما اذا اقطع مال
امرء مسلم بيمينه **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد حدثنا
عبد الوهاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية وانما لامرء ما نوى فمن
كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة
يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان اليمين ايضا عمل وعبد الوهاب
هو ابن عبد المجيد الثقفي ويحيى بن سعيد هو الانصاري ومحمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي القرشي
المدني والحديث مر في اول الكتاب ومر الكلام فيه مستقصى والله اعلم

ص باب اذا اهدى ماله على وجه النذر والقربة

ش اي هذا باب فيه اذا اهدى شخص ماله اي جعله
هدية للمسلمين او تصدق به على وجه النذر او على وجه التوبة بفتح التاء المثناة من فوق
وسكون الواو وهكذا في رواية الجميع الا الكشميهني فان في رواية **الا القربة** بضم القاف وسكون
الراء وجوابه محذوف تقديره هل ينفذ ذلك اذا لم يجزه او علقه وهذا الباب اول ابواب النذور
لان الكتاب كان في الايمان والنذور وفرغ عن ابواب الايمان وشرع في ابواب النذور وهو جمع
نذر وهو ايجاب شيء من عبادة او صدقة او نحوهما على نفسه تبرعا يقال نذرت الشيء نذر

والنذر بالكسر والضم نذرا ويقال للنذر في اللغة خيرا وشرا وفي الشرع التزام المكلف شيأ لم يكن عليه فخرج
او محلقا والنذر يوعن نذر تبرر ونذر لجاج فالاول على قسمين احدهما ما يتقرب به ابتداء كقوله لله
علي صوم كذا مطلقا او صوم شكرا على ان الله شفى مريضي ونحوه قيل الاتفاق على صحته في وجهين وعن
بعض الشافعية في الوجه الثاني انه لا ينعقد والثاني من القسمين ما يتقرب به معلقا كقوله ان
قدم فلان من سفره فعلي ان اصوم كذا او هذا الارم اتفاقا او نذر اللجاج كذلك على قسمين احدهما تعلقه
على فعل حرام او ترك واجب فلا ينعقد والقسم الآخر ما يتعلق بفعل مباح او ترك مستحب
او خلاف الاولى فعنه ثلاثة اقوال للعز آه الوقار او كفارة يمين او التخيير بينهما عند الشافعية وعند
المالكية لا ينعقد اصلا وعندنا لحنفية يلزمه كفارة اليمين في الجميع **ص** حدثنا احمد بن صالح بن وهب
اخبرنا يونس عن ابن شهاب اخبرني عبد الله بن كعب بن مالك وكان قايد كعب من بنيه حين عمي
قال سمعت كعب بن مالك في حديثه وعلى الثلاثة الذين خلفوا فقال في احد حديثه ان توبتي ان
اخلع من مالي صدقة الى الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو
خير لك **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان كعب بن مالك جعل من توبته انخلاعه من ماله صدقة الى
الله ورسوله قبل فيه نظر لانه ليس في الانخلاع المذكور ما يدل على ان النذر رمنه والترجمة فيها النذر ويمكن
الجواب بان يقال ان في الانخلاع بمعنى الالتزام وفي الالتزام بمعنى النذر ولم يذكر هذا احد من الشراح
واحمد بن صالح ابو جعفر المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري و
الحديث مضى مطولا في كتاب المغازي كعب بن مالك هو احد الثلاثة الذين خلفوا ونزلت الآية
فيهم وفي صاحبيه وهما مرارة بضم الميم وهلال **قوله** في حديثه اي في حديث بلغه عن غزوة تبوك
قوله ان انخلع كلمة ان مصدرية وانخلع من الانخلاع اي ان اعرى من مالي كما يعرى الانسان اذا خلع
ثوبه **قوله** امسك عليك بعض مالك في رواية ابي داود عن احمد بن صالح بهذا السند فقلت اني امسك
سهمي الذي بخيبر **قوله** فهو خير لك اي امساك بعض مالك خير لك وعين البعض في رواية لابي داود
قال يجزي عنك الثلث واختلف العلماء فيمن نذر ان يتصدق بجميع ماله على عشرة اقوال الاول الاحد هما
يلزمه ثلث ماله وبه قال مالك الثاني انه ان كان مليا فكذلك وان كان فقيرا فكفارة يمين وبه قال
الليث وابن وهب الثالث ان كان متوسطا يخرج خمسة الثلث وهو قول ربيعة الرابع يخرج مالا
يضر به وهو قول سحنون من المالكية الخامس يخرج زكاة ماله يروى ذلك عن ربيعة ايضا السادس
يخرج جميع ماله وهو قول ابراهيم النخعي السابع ان علقه بشرط كقوله ان شفاء الله مريضي او ان
دخلت فالقياس ان يلزمه اخراج كل ماله وهو قول ابي حنيفة الثامن ان اخرج نذره مخرج التبرر
مثل ان شفى الله مريضي فيلزمه جميع ماله وان كان لجاجا وغضبا فيقصه منع نفسه من فعل
مباح او كان دخلت الدار فهو بالخيار ان شاء ان يفي بذلك او يكفر كفارة يمين وهو قول الشافعي
التاسع لا يلزمه شيء اصلا وهو قول ابن ابي ليلى وطاوس والشعبي العاشر يحبس لنفسه

من ماله قوت سنتهن ثم يتصدق بمثله اذا افاد وهو قول زفر والله اعلم **ص باب اذا حرم طعامه ش** اى هذا باب يذكر فيه اذا حرم الشخص طعامه بان قال طعامى كذا او شرابى كذا على حرام وقال نذرت لله ان لا اكل كذا ولا اشرب كذا ولم يذكر جواب اذا على عادته **قوله** طعامه وروى عن ابى زرعة ما والجواب ان يفتدى يمينه وعليه كفارة يمين اذا استباحه لكن ان حلف وهو الذى ذهب اليه البخارى فلذلك اورد حديث الباب لان فيه قد حلفت وعند ابى حنيفة و الاوزاعى كذلك ولكن لا يشترط لفظ الحلف وقال الشافعى لا شئ عليه فى ذلك وقال مالك لا يكون الحرام يمينا فى طعام ولا شراب الا فى المراة فانه يكون طلقا فجرمها عليه وروى عن الشافعى كذلك رواه الربيع عنه وروى عن بعض التابعين ان التحريم ليس بشئ سواء حرم عليه زوجة او شيا من ذلك لا يلزمه كفارة فى شئ من ذلك وبه قال ابو سلمة ومسروق والشعبى **ص** وقوله تعالى يا ايها النبى لم تحرم ما احل الله لك تبتغى مرضات ازواجك والله غفور رحيم قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم وقوله لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم **ش** ذكرها تين الايتين اشارة الى بيان ما ذكر من الترجمة بان تحريم المباح يمين وفيها الكفارة لكن لفظ الحلف مشروط عنده كما ذكرناه وسبب نزول الاية الاولى قد مر فى كتاب الطلاق فى باب لم تحرم ما احل الله لك واورد فيه حديثين عن عائشة رضى الله عنها وبين فيهما ان فيه تحريم النبى صلى الله عليه وسلم مارية التى اهداها اليه مقوقس صاحب اسكندرية والعسل وذكرنا الاختلاف فيه هل نزلت الاية فى تحريم مارية او فى تحريم العسل **قوله** تبتغى مرضاة ازواجك اى تطلب رضاهن بتحريم ذلك **قوله** فرض الله لكم تحلة ايمانكم اى قد قدر الله ما تحللون به ايمانكم واصله تحلة تحلل على وزن تفعلة فادغمت اللام فى اللام وهى من المصادر كالتوصية و التسمية **قوله** ولا تحرموا طيبات ما احل الله لكم هذا توبيخ لمن فعل ذلك فلذلك قال ولا تعتدوا فجعل ذلك من الاعتداء **ص** حدثنا الحسن بن محمد حدثنا الحجاج بن محمد عن ابن جريج قال زعم عطاء انه سمع عبيد بن عمير يقول سمعت عايشة تزعم ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلا فتواصيت انا وحفصة ان ايتنا دخل عليها النبى صلى الله عليه وسلم فلتقل انى اجد منك ريح مغافير اكلت مغافير فدخل على احداهما فقالت ذلك له فقال لا بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن اعود له فنزلت يا ايها النبى لم تحرم ما احل الله لك ان تتوبا الى الله لعايشة وحفصة واذ اسر النبى الى بعض ازواجه حديثا القوله بل شربت عسلا وقال لى ابراهيم بن موسى عن هشام ولن اعود له وقد حلفت فلا تخبرى بذلك احدا **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى والحجاج هو ابن محمد المصيصى وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكى وعطاء هو ابن ابى رباح وعبيد بن عمير كلاهما مصغر والحديث قد مر فى كتاب الطلاق بعين هذا الاسناد والمتن ومر الكلام فيه **قوله** زعم اى قال وكذا المعنى يزعم ان يقول **قوله** ان ايتنا بالتاء والمشهور بغير التاء **قوله** مغافير بالغين المعجمة والفاء

جمع مغفور

جمع مغفور وهو نوع من الصمغ تتحلب عن بعض الشجر حلو كالعسل وله رايحة كريهة ويقال ايضا مغاثير بالثاء المثلثة بدل الفاء جمع مغثور كتوم وقوم ويقال المغثور شئ ينفجه شجر العرفط كريهة الرايحة وقيل هو حلو كالناطف يحمل بالماء ويضرب وقال ابو عمرو يقال انغفر الرمث اذا ظهر ذلك فيه وقال الكسائى خرج الناس يتمغقون اذا خرجوا يجتنونه من ثمره وكان النبى صلى الله عليه وسلم يكره ان تؤخذ منه الرايحة لاجل مناجات الملائكة فحرم على نفسه يظن صدقها قال لكرمانى كيف جاز على ازواجه صلى الله عليه وسلم امثال ذلك ثم اجاب بقوله هو من مستقيضات الغير الطبيعة المنشأ او هو صغيرة معفو عنها ثم قال **فان قلت** تقدم فى كتاب الطلاق ان النبى صلى الله عليه وسلم شرب فى بيت حفصة والمظاهرات هو عايشة وسودة وزينب **قلت** لعل الشرب كان مرتين **قوله** ولن اعود له اى قال والله لا اله عود له فلذلك كفره **قوله** لعايشة اى الخطاب لعايشة وحفصة **قوله** واذ اسر النبى الى بعض ازواجه لقوله بل شربت عسلا اى لحديث المسير كان ذلك القول **قوله** وقال لى ابراهيم بن موسى بن رواية اى ذرو قال براهيم بغير لفظ وقد تقدم فى التفسير بلفظ حدثنا ابراهيم بن موسى وهو ابو اسحاق الرازى يعرف بالصغير يروى عن هشام بن يوسف وصرح فى التفسير وقد اختصرها بغير السند ومراده ان هذا مارواه عن ابن جريج بالسند المذكور والمتن الى قوله ولن اعود فانه قد تخلعت فلذلك تخبرى بذلك احدا والله اعلم **ص باب الوفاء بالنذر ش** اى هذا باب فى بيان حكم وفاء النذر بنذره وفى بيان فضل الوفاء بالنذر **ص** وقال الله تعالى يوفون بالنذر **ش** اورد هذه الآية اشارة الى الوفاء بالنذر فما يجب الشئ على فاعله ولكن المراد هو نذر الطاعة لا نذر المعصية وقام الاجماع على ونذر الوفاء اذا كان النذر بالطاعة وقد قال الله تعالى اوفوا بالعقود وقال يوفون بالنذر فمدحهم بذلك واختلف فى ابتداء النذر فقيل انه مستحب وقيل مكروه وبه جزم النووى ولقن الشافعى على انه خلاف الاولى وحمل بعض المتاخرين النهى على نذر اللجاج واستحب نذر التعيد **ص** حدثنا يحيى بن صالح قال حدثنا فليح بن سليمان قال حدثنا سعيد بن الحرث انه سمع ابن عمر يقول اولم ينهوا عن النذر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان النذر لا تقدم شيا ولا يؤخره وانما يستخرج بالنذر من البخيل **ش** مطابقته ظاهرة ويحيى بن صالح الوصابى بضم الواو وتخفيف الحاء المهملة وبعد الالف ظاء معجمة وفليح مصغر فلح وسعيد بن الحارث الانصارى المدنى قاضى المدينة والحديث من افراده **قوله** اولم ينهوا عن النذر على صيغة المجهول وقال الكرمانى بلفظ المعروف المجهول وفيه حذف بينه الحاكم فى المستدرك والدسماعيلى ابن سعيد بن الحارث قال ليث عند ابن عمر فاتاه مسعود بن عمرو ولحد بنى عمرو بن كعب فقال يا ابا عبد الرحمن ان ابنى كانا مع عمر بن عبيد الله بن معمر بارض فارس فوقع فيها فنا وطاعون شديد فجعلت على نفسى لان الله سلم ابنى لينهين الى بيت الله تعالى فقدم علينا وهو مريض ثم مات فما تقول فقال

النذر

ابن عمر اولم ينهوا عن النذر ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الحديث المرفوع وزاد اوفى بنذرك قال سعيد
ابن الحارث فقلت له اتعني سعيد بن المسيب قال نعم **قلت** له اذهب اليه ثم اخبرني ماقال لك فذهب
اخبرني انه قال لامش عن ابنك **قلت** يا ابا محمد وترى ذلك مقبولا قال نعم رأيت لو كان على ابنك دين
لاقصاله فقضيته اكان ذلك مقبولا قال نعم قال فبهذا مثل هذا انتهى وابو عبد الرحمن كنية عبد
الله بن عمرو ابو محمد كنية سعيد بن المسيب وقال اكرمالي **فان قلت** ليس في الحديث مايدل على كونهم
منهيين **قلت** يفهم من السياق او لما كان مشهورا بينهم لم يذكره هنا وجاء صريحا في الحديث بعده
قوله لايقدم شيأ ولا يؤخر وروى لا يؤخره بالضمير المنصوب ومعناه لا يقدر شيأ من قدر الله
ومشيته ولا يؤخره وفي رواية عبد الله بن مرة لا يرد شيأ وهو اعم علما ما يأتي الآن وكذلك يأتي
في حديث ابي هريرة لا يأتي ابن آدم بشيء لم يكن الله قدر له **قوله** وانما يستخرج به من البخيل يعني ان
من الناس من لا يسمح بالصدقة والصوم الا اذا نذر شيأ لخوف اوطمع فكانه لولم يكن ذلك الشيء
الذي طمع فيه او خافه لم يسمح باخراج ما نذر الله تعالى مالم يكن فعله بفعله فهو بخيله **ص** حدثنا
خلدد بن يحيى حدثنا سفيان عن منصور اخبرنا عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم عن النذر وقال لا يرد شيأ ولكن يستخرج به من البخيل **ش** هذا طريق اخر في
حديث ابن عمر اخرجه عن خلاد بن يحيى بن صفوان الكوفي سكن مكة يروي عن سفيان الثوري
عن منصور بن المعتمر عن عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء ومضى الحديث في النذر عن الى نعيم **قوله**
من البخيل في رواية مسلم من الشيخ وفي رواية ابن ماجة من اللئيم **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يأتي ابن آدم النذر
بشيء لم اكن قدرته ولكن يلقيه النذر الى القدر وقد قدر فيستخرج الله به من البخيل فيؤتيني عليه
مالم يكن يوتيني من قبل **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد وبالزاي
والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز ورواه ابن ماجة من طريق الثوري عن ابي
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة في الكفارات ولفظه ان النذر لا يأتي ابن آدم بشيء الا ما قدر له
قوله ابن آدم منصوب لانه مفعول والنذر بالرفع فاعله **قوله** قد قدر له على صيغة المجهول
والجملة صفته لقوله بشيء **قوله** لم اكن قدرته هذا في الحقيقة من الاحاديث القدسية ولكن
ماصرح برفعه الى الله تعالى وفي رواية النسائي لم اكن وفي اخر كتاب القدر من طريق همام
عن ابي هريرة بلفظ لم اكن قدرته بضم القاف وكسر الدال المشددة **قوله** يلقيه بضم الياء من
الالقاء والقدر بالرفع فاعله **قوله** قد قدر له على صيغة المجهول والجملة حال من القدر قيل
الامر بالعكس فان القدر يلقيه الى النذر **واجيب** بان تقدير النذر غير تقدير الانفاق فالاول
يرجع الى النذر والنذر يوصله الى الانبياء والاخراج **قوله** فيستخرج الله به من البخيل فيه
التفات على رواية لم يكن قدرته واصل الكلام ان يقال فاستخرج به ليوافق رواية لم اكن قدرته

قوله فيؤتيني

قوله فيؤتيني عليه اي فيعطيني على ذلك الامر الذي تسببه نذر كالشفاء مالم يكن يؤتيني عليه من
قبل النذر وفي رواية يوتيني بالجزم ووجهه ان يكون بدلا من قوله لم يكن فجزمت بلم وفي رواية مالك
يؤت في الموضعين وفي رواية ابن ماجة فيه عليه مالم يكن يسر عليه من قبل ذلك وفي رواية مسلم فيخرج
بذلك من البخيل مالم يكن يسر عليه من قبل ذلك وفي رواية مسلم فيخرج بذلك من البخيل هو يدان يكر ج
وهذه اوضح الروايات والله اعلم **ص باب اثم من لا يفي بالنذر ش** اي هذا باب في
بيان اثم لا يفي نذره في رواية غير ابي ذر من لا يفي بالنذر بدون لفظ اثم **ص** حدثنا مسدد عن
يحيى عن شعبة حدثني ابو جمرة حدثنا زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين يحدث عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران لا ادري ذكر ثنتين او ثلثا بعد قرنه
ثم يجيء قوم ينذرون ولا يفون ويخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون ويظهر
فيهم السمن **ش** مطابقته للترجمة توخذ من قوله ينذرون ولا يوفون ويجيء هو القطان ويروى عن
يحيى بن سعيد بنسبته الى ابيه وابو جمرة بالجيم والراء واسمه نصر بن عمران ضبعي بن عباس
وزهدم بفتح الزاي والدال بينهما هاء ساكنة ابن مضرب على صيغة اسم الفاعل واسم المفعول
ايضا من التقريب بالضاد المعجمة والحديث مضى في الشهادات وفي فضايل الصحابة وفي كتاب الرقاق
في باب مايحذر من زهرة الدنيا فانه اخرجه هناك عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن ابي
حمزة عن زهدم عن عمران بن حصين **قوله** قرني اهل قرني الذين انا فيهم وهو الصحابة **قوله**
ثم الذين يلونهم اي ثم القرن الذين يلون قرني وهو التابعون **قوله** ثم يلونهم وهم اتباع التابعين
قوله ينذرون بكسر الذال وضمها **قوله** ولا يوفون في رواية الكشميهني ولا يوفون واصله يوفيون
لانه من اوفى ايفا استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى ما قبلها فاجتمع ساكنان وهما الياء والواو هو
فحذفت الياء فصار يوفون على وزن يعفون ولم يحذف الواو لانها علامة الجمع وكذلك الكلام
في لا يفون **قوله** ويخونون اي خيانة ظاهرة حتى لا يوتمنون اي لا يعقد ونهم امنا **قوله** و
يشهدون اي يتحملون الشهادة بدون التحمل ويودونها بدون الطلب وشهادة الحسبة
في التحمل خارجة بدليل اخر **قوله** ويظهر فيهم السمن بكسر السين وفتح الميم اي يكثرون بما ليس
فيهم من الشرف او يجمعون الاموال ويفعلون عن امر الدين لان الغالب على السمين ان لا تهم
بالرياضة والظاهر انه حقيقة في معناه لكن اذا كان مكتسبا لا تخليفا ويقال معنى ويظهر فيهم
انه كناية عن رغبتهم في الدنيا وايثارهم شهواتهم عن الاخرة وما اعد الله فيها لاولياءه من
الشهوات التي لا تعقد والنعيم الذي لا يبيد يا كلون في الدنيا كما يا كل الانعام ويد يعتدون
عن كان قبلهم من السلف الذين كانت همتهم من الدنيا في اخذ القوة والبلغة وتوفير الشهوات
الى الاخرة والله اعلم **ص باب النذر في الطاعة ش** اي هذا باب في بيان حكم
النذر في الطاعة وقال بعضهم يحتمل ان يكون باب بالتنوين ويريد بقوله النذر في الطاعة

خبر المبتدا في الخبر فلد يكون نذر المعصية نذرا شرعيا **قلت** لهذا الاحتمال وجه ولكن قوله باب مئون
لا يقال كذلك لان المئون هو المعرب والمعرب جزء المركب مخوقف لك زيد قايم فان يبدا وحده لا
يكون معربا وكذا قايم وحده وكذا لفظ باب لا يكون معربا الا بالتقدير الذي قدرناه **ص** قوله
وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلمه وما للظالمين من انصار **ش** ساق هذه الاية
عن ابي ذر الى قوله من انصار ذكرها هنا اشارة الى ان الذي اوقع الشارع فيما على النذر هو ما نذر في
الطاعة لان النذر في الطاعة واجب الوفاء عند الجمهور لمن قدر عليه والنذر على اربعة اقسام احدها
طاعة كالصلاة الثاني معصية كالزنا الثالث مكروه كنذر ترك التطوع الرابع مباح كالنذر اكل
بعض المباحات ولبسه والنذر الطاعة والقربة يحمد بحديث الباب ويذم بلزوم العمل بما عداه ويبقية
الحديث **ص** حدثنا ابو نعيم حدثنا مالك عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عايشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصيه **ش** مطابقة
للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وطلحة بن عبد الملك الايلي بفتح الهمزة وسكون الياء
المعروف نزيل المدينة ثقة من طبقة ابن جريج والقاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه
والحديث اخرجه ابو داود في النذر عن القعنبي واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة عن مالك به واخرجه
النسائي ايضا عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجة في الكفارات عن ابي بكر بن ابي شيبة وقال ابو عمر
قال قوم من اهل الحديث ان طلحة تفرد بهذا الحديث عن القاسم قيل ليس كذلك فقد تابعه ايوب
ويحيى بن ابي كثير عند ابن حبان ورواه الطحاوي ايضا من حديث عبد الرحمن بن مجبر بضم الميم و
فتح الجيم وتشديد الباء الموحدة عن القاسم **قوله** ان يطيع الله كلمة ان مصدرية والاطاعة اعم
من ان يكون في واجب او مستحبة **قوله** فليطعه مجزوم لانه جواب الشرط **قوله** فلا يعصيه
مجزوم ايضا لانه جواب الشرط ويروى عن نذر ان يعصي الله والله اعلم **ص باب**
اذا نذر او حلف ان لا يكلم انسانا في الجاهلية ثم اسلم ش اي هذا باب يذكر فيه اذا
نذر شخص وحلف ان لا يكلم انسانا في الجاهلية وهو ظرف لقوله نذر وهي زمان فترة النبوات
يعني قبل بعثه نبينا عليه السلام قاله الكرماني **قوله** ثم اسلم اي الناذر ولم يبين حكمه وهو في جواب
اذا فان نقل احد عن البخاري انه من يوجب ذلك فجواب اذا يجب ذلك والا لكون جوابه يندب ذلك
وقد عقد الطحاوي لهذا الباب ترجمة وهي احسن من هذه الترجمة واوضح حيث قال باب الرجل
ينذر وهو مشرك نذرا ثم يسلم لان معنى **قوله** في الجاهلية الذي فسره الكرماني بقوله قبل بعثه
النبي صلى الله عليه وسلم يستلزم ان يكون حكم المشرك الذي كان بعد البعثة ونذر نذرا ثم اسلم خلاف
حكم الذي نذر في الجاهلية ثم اسلم بعد البعثة مع ان حكمهما سواء **ص** حدثنا محمد بن مقاتل
ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر قال يا رسول الله اني
نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال اوف بنذرك **ش** مطابقة للترجمة تؤخذ

من قوله اوف بنذرك لانه يدل على ان نذر الكافر صحيح فاذا اسلم يلزمه الوفاء به وفيه خلاف
بين الفقهاء على ما ذكره ان شاء الله تعالى وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وعبيد الله بن عمر
العمري والحديث مضى في الحج الا اعتكاف فانه اخرجه هناك عن عبيد الله بن اسماعيل عن ابي
اسامة عن عبيد الله بن عمر الى اخره ورواه الطحاوي من ثلاث طرق ثم قال فذهب قوم الى ان
الرجل اذا اوجب على نفسه شيأ في حال شركه من اعتكاف او صدقة او شيء مما يوجبه هو
المسلمون لله ثم اسلم ان ذلك واجب عليه واحتجوا في ذلك بهذه الاثار **قلت** اراد بالقوم
هؤلاء طاوس وقتادة والحسن البصري والشافعي واحمد واسحاق وجماعة الظاهرية
وبه قال ابن حزم ثم قال الطحاوي وخالفهم في ذلك آخرون لا يجب عليه في ذلك شيء **قلت**
اراد بالاخرين ابراهيم النخعي والثوري واباحنيفة وابا يوسف ومحمدا ومالكا والشافعي في
في قول واحمد في رواية واحتجوا في ذلك بحديث عايشة المذكور في هذا الباب ومحمد بن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما النذر ما ابتغي به وجه
الله رواه الطحاوي وعبد الله بن وهب في مسنده فدخل على ان فعل الكافر لم يكن تقربا الى الله لانه
حين كان يقصد به الذي يعده من دون الله وذلك معصية فدخل في قوله عليه السلام ان يفعله
الان على انه طاعة لله عز وجل وكان خلف ما اوجبه به في حال نذره الذي هو معصية وقال ابو
الحسن القابسي لم يامره الشارع على وجه الايجاب انما هو على جهة الراي وقيل اراد عليه
الصلاة والسلام ان يعلمهم ان الوفاء بالنذر من اكد الامور فغلظ امره بان امر عمر بالوفاء **قوله**
قال يا رسول الله كان قوله لرسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك بعد ما قسم النبي صلى الله عليه وسلم غنايم
حنين بالطايف وقال الكرماني وفي الحديث ان الصوم ليس شرطا لصحة الاعتكاف وهو حجة
على الحنفية انتهى **قلت** فهل الكرماني عن قوله عليه الصلاة والسلام لا اعتكاف الا بالصوم **ص**
باب من مات وعليه نذر ش اي هذا باب في بيان حكم من مات والحال ان عليه
نذرا هل يقضى عنه ام لا **ص** وامر ابن عمر امرأة جعلت امها على نفسها صلاة بقيا فقال
صلي عنها **ش** هذا اوضح حكم الترجمة يعني من مات وعليه نذر يقضى عنه وبهذا اخذ ابن الظاهرية
وقالوا يجب قضاء النذر عن الميت على وريثه صوما كان او صلاة وقالت الشافعية يجوز النيابة
عن الميت في الصلاة والحج وغيرها تمشيا احاديث الباب بذلك وفي التوضيح الفعل الذي يتضمن
فعل النذر خاصة كالصلاة والصوم فالمشهور من مذاهب الفقهاء انه لا يفعل وقال محمد بن
عبد الحكم صام عنه وهو القديم الشافعي وصحت به الاحاديث فهو المختار وقاله احمد واسحاق
وابو ثور وراها الظاهر وعند الحنفية لا يصلي احد عن احد ولا يصوم عنه ونقل ابن بطال
اجماع الفقهاء انه لا يصلي احد عن احد فرضا ولا سنة لا عن حي ولا عن ميت والجواب عما
روي عن ابن عمر انه صح عنه خلاف ذلك فقال مالك في الموطأ انه بلغه ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

كان يقول لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد ويحمل **قوله** في الاثر المذكور صلى عنها ان شيت وقال الكرماني ويروى صلي عليها فاما ان يقام على مقام عن الحروف المروية بهما مقاوية واما ان يقال الضمير راجع الى قيماء انتهى **قلت** المناوبة بين الحروف ليست على الاطلاق ولم يقل احدان على ما يأتي في عن مع ان جماعة زعموا ان على لا يكون الا رسما ونسبوه لسيبويه اقول لم لا يجوز ان يكون بمعنى صلي عليها التي لها فيكون قد امرها بالدعاء لها بالصدقة عنها **ص** وقال ابن عباس نحوه **ش** اى قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما نحو ما قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وصل هذا المعلق ابن ابي شيبة بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال مرة عن ابن عباس قال ذا مات وعليه نذر قضى عنه وليه ورى عنه خلدي ذلك رواه النسائي من طريق ايوب بن موسى عن عطا عن ابن عباس قال لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد وجمع بعضهم بين الروايتين بان الاثبات في حق من مات والنفي في حق الحي **قلت** النقل عنه في هذا مضطرب فلا يقوم به حجة لاحد **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عباس اخبره ان سعد بن عبادة الانصاري استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه فتوفيت قبل ان تقضيه فافتاه ان يقضيه عنها فكانت سنة بعد **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ويوضح حكمها ايضا ابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة المحمصي والزهري ومحمد بن مسلم وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود والحديث مضى في كتاب الوصايا في ما يستحب لمن توفي فجأة ان يتصدقوا عنه وقضا النذور عن الميت فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث **قوله** كان على امه اختلفوا في النذر الذي كان عليها فقيل كان صياما وقيل كان عتقا وقيل كان صدقة وقيل كان نذرا مطلقا لا ذكر فيه لشيء من هذه الاشياء والحكم في النذر المطلق كفارة يمين روى هذا عن ابن عباس وعايشة وجابر رضي الله عنهم وقال ابن بطال وهو قول جمهور الفقها وروى عن سعيد بن جبير وقتادة ان النذر المبهم اغلظ الايمان وله اغلظ الكفارات عتق او كسوة او طعام قال والصحيح قول من جعل فيه كفارة يمين لما رواه ابن ابي شيبة عن وكيع عن اسماعيل بن رافع عن خالد بن يزيد عن عقبة بن عامر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين **قوله** فافتاه اى فتى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقضيه عنها اى عن امه وذلك بحسب ما وقع نذرها **قوله** فكانت سنة بعد قال الكرماني اى صار قضا الوارث ما على المورث طريقة شرعية وتعبد بعضهم على هذا التفسير **قلت** هذا وان كان حاصل المعنى ولكن معنى التركيب ليس كذلك وانما معناه فكانت فتوى النبي صلى الله عليه وسلم سنة يعمل بها بعد فتى النبي صلى الله عليه وسلم بذلك والضمير في كانت يرجع الى الفتوى يدل عليها **قوله** فتاه هل وهو من قبيل **قوله** اعدلوا فانه اقرب للتقوى اى فان العدل يدعليه **قوله** اعدلوا **ص** حدثنا آدم حدثنا شعبة عن ابي بشر قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال في رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ان اختي نذرت ان تحج وانها ماتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم

لو كان عليها دين اكنت قاضيه قال نعم قال فاقض الله فهو احق بالقضاء **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وادم هو ابن ابي اياس وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة واسمه جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس البشكري البصري ويقال الواسطي **قوله** اني رجل قد تقادم في اواخر كتاب الحج في باب الحج عن الميت ان امرأة قالت ان امي نذت الى اخره ولا منافاة لاحتمال وقوع الامرين جميعا وقد مضى الكلام في الحج عن الغير عن تفاصيله **قوله** ولو كان عليها دين تمثيل منه صلى الله عليه وسلم وتعليم لامته القياس والاستدلال **قوله** فهو احق بالقضاء اى فدين الله احق بالقضاء لاداء قبل اذا اجتمع حق الله وحق العباد يقدم حق العباد بما معنى فهو احق **اجيب** بان معناه اذا كنت تراعي حق الناس فلان تراعي حق تراعي الله كان اولى ولا دخل فيه للتقديم والتاخير اذ ليس معناه احق بالتقديم والله اعلم **ص باب النذر فيما لا يملك في معصية ش** اى هذا باب في بيان النذر فيما لا يملك الناذر **قوله** وفي معصية مثل من نذر ان ينحر ابنه ونحو ذلك وفي بعض النسخ ولد في معصية **ص** حدثنا ابو عاصم عن مالك عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عايشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه **ش** مطابقته للجزء الثاني من الترجمة ولا يدخل في النذر فيما لا يملك وقال ابن بطال لا يدخل لاحاديث الباب كلها في النذر فيما لا يملك وانما تدخل في نذر المعصية وقال الكرماني ما ملخصه ان ما لا يملك مثل النذر باعتاق عبد فلان وانفقوا على جواز النذر في الذمة بما لا يملك كاعتاق عبد ولم يملك شيأ انتهى وقال غيره تلقي البخاري عدم لزوم النذر فيما لا يملك من عدم لزومه في المعصية لان نذره في تلك غيره تصرف في ملك الغير وهو معصية انتهى **قلت** كل منهما لم يذكر شيأ فيه كفاية للمقصود غاية في الباب تكلف في بيان وجه المطابقة بين الترجمة والحديث الاول ولم يجبنا عما قاله ابن بطال لا يدخل لاحاديث الباب كلها في النذر فيما لا يملك وهو ظاهر لا يخفى على المتأمل وشيخ البخاري في الحديث المذكور هو ابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد البصري والقاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه والحديث مر عن قريب جدا في باب النذر في الطاعة ومضى الكلام فيه **ص** حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن حميد عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لغني عن تعذيب هذا نفسه ورواه بمشى بين ابنيه **ش** هذا يمكن ان يدخل في الجزء الثاني في الترجمة واما الجزء الاول فلا دخل له اصلا ويحيى هو القطان وحميد هو ابن ابي حميدة الطويل ابو عبيدة البصري عن ثابت بالثاء المثلثة في اوله ابن اسلم البناني ابو محمد البصري والحديث مضى في الحج عن محمد بن سلام واوله راى شيخا يهادى بين ابنيه وهناك ذكره مختصرا ومضى الكلام فيه **ص** وقال الفزاري عن حميد حدثني ثابت عن انس **ش** الفزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء هو مروان بن معاوية الكوفي واشار بهذا الى ان حميدا صرح بالتحديث هنا عن ثابت ووصله في الحج عن محمد بن سلام عن الفزاري **ص** حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن سليمان الاحول عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يطوف بالكعبة بزمام او غيره فقطعه **ش** الكلام فيه مثل الحديث

الذى قبله وابو عاصم قد صرح الآن وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحديث معنعن الجميع عن
الجميع ايضا وعن ابراهيم بن موسى **قوله** راى رجلا اسمه يواب قال الكرمانى **قوله** او غيره شك من
الراوى اى او غير الزمام وهو الظاهر **ص** حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم
قال اخبرنى سليمان الاحول ان طاوسا اخبره عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم مر وهو يطوف
بالكعبة بانسان يقوده انسان بخزامته فى انفه فقطعها النبى صلى الله عليه وسلم ثم امره ان يقوده بيده **ش**
هذا طريق اخرى حديث ابن عباس المذكور اخرجه عن ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازى عن
هشام بن يوسف عن عبد الملك بن جريج عن سليمان بن ابى موسى الاحول عن طاوس عن ابن عباس
وهذا الطريق المذكور **قوله** وهو يطوف الواو فيه للحال **قوله** بقود جملة وقعت صفة لقوله بانسان
قوله بخزامته بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الزاى وهو حلقة من شعر او وبر يجعل فى الحاجز الذى بين
منخرى البعير يشد وبها الزمام بسهل القياد واذا كان صعبا **ص** حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا
وهيب حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال بينا النبى صلى الله عليه وسلم يخطب اذا هو برجل قايم فسال عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم فقال النبى صلى الله
عليه وسلم مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه **ش** مطابقة للجزء الثانى من الترجمة لان
نذر الرجل ترك القعود وترك الاستظلال وترك التكلم ليست بطاعة فاذا كان نذره فى غير
طاعة يكون معصية لان المعصية تخالف الطاعة وموسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقرى الذى
يقال له التبوذكى ووهيب مصغر وهب بن خالد وايوب هو السختيانى والحديث اخرجه ابو
داود فى الايمان عن موسى المذكور واخرجه ابن ماجة فى الكفارات عن الحسين بن محمد الواسطى
قوله يخطب زاد الخطيب فى المغازى من وجه آخر يوم الجمعة **قوله** اذا هو برجل جواب
قوله بينا النبى صلى الله عليه وسلم وفى رواية ابى يعلى اذا التفت فاذا برجل **قوله** قايم صفة رجل
وفى رواية ابى قايم فى الشمس وفى رواية قاعد يصلى **قوله** فسال عنه اى فسال النبى صلى الله
عليه وسلم عن الرجل **قوله** فقالوا ابو اسرائيل فى رواية ابى اسرائيل داود وهو اسرائيل وزاد
الخطيب رجل من قريش وقال الكرمانى رجل من الانصار وقال بعضهم ترجم له ابن الاثير تبعا لغيره
فقال ابو اسرائيل الانصارى واعترض ذلك الكرمانى فجزم به بانه من الانصار والاولى التحرى
قلت يقال لهذا القايل ان الكرمانى اغتر بكلام ابن الاثير وانت اغتررت بكلام الخطيب واولوية
الاول من ان ابا عمر بن عبد البر قال فى الاستيعاب فى باب الكنى ابو اسرائيل رجل من الانصار من اصحاب
النبى صلى الله عليه وسلم ثم ذكر حديثه المذكور ثم قال اسمه سير بضم القاف والراء المخففة وبالسين المهملة وقيل
قشير بضم القاف وفتح الشين المعجمة وقيل قيصر باسم ملك الروم ولم يشاركه احد فى كنيته من الصحابة
قوله مر امر من امراى امرا ابا اسرائيل وفى رواية ابى داود مروه بصيغة الجمع **قوله** وليتم صومه لان
الصوم قربة يتخلف احواله وفى حديثه دليل على ان السكون عن المباح او عن ذكر الله ليس بطاعة

وكذلك الجلوس فى الشمس وفى معناه كل ما يتاذى به الانسان مما لا طاعة فيه وفيه نص كتاب
او سنة كالجهاد غير وانما الطاعة ما امر الله به ورسوله صلى الله عليه وسلم **ص** قال عبد الوهاب
حدثنا ايوب عن عكرمة عن النبى صلى الله عليه وسلم **ش** اشار بتعليقه عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى
عن ايوب السختيانى عن عكرمة مولى ابن عباس الى ما رواه ايضا مرسلا لان عكرمة من التابعين واختلفوا
فى مثل هذا فقال الاكثرون ان الموصول ارجح لزيادة العلم من واصله **ص باب من نذر**
ان يصوم اياما فوافق يوم النحر والفطر ش اى هذا باب فى بيان حكم من نذر ان يصوم
اياما بعينها فاتفق انه وافق يوم منها يوم الفطر ويوم النحر هل يجوز له ان يصوم ذلك اليوم او لا
او كيف حكمه ولم يبين الحكم على عادته فى غالب الابواب اما اكتفاء بما يوضع ذلك متن حديث الباب
او اعتمادا على المستنبط مما قاله الفقهاء فى ذلك الباب والحكم هنا ان شاء الصوم فى يوم الفطر او يوم النحر
لا يجوز اجماعا ولو نذر صومهما يتعقد عند الشافعى وهو المشهور من مذهب مالك وعند ابى حنيفة
ينعقد ولكن لا يصوم ويجب عليه قضاؤه وعند الحنابلة روايتان فى وجوب القضاء وقد مضى الكلام
فيه مستقصى فى اواخر كتاب الصيام **ص** حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمى حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا
موسى بن عقبة حدثنا حكيم بن ابى حرة الاسلمى انه سمع عبد الله بن عمر رضى الله عنهما سئل عن رجل
نذر ان يأتى عليه يوم الاضحى او فطر فقال لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة
لما كان يصوم يوم الاضحى والفطر ولا يرى صيامهما **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه ايضاح حكم
الترجمة ومحمد بن ابى بكر المقدمى على صيغة اسم المفعول من التقديم وحكيم بفتح الحاء المهملة وبالكاف
ابن ابى حرة بضم الحاء المهملة وتشديد الراء الاسلمى المدنى وابو حرة لا يدرى سمه وليس له فى البخارى
الا هذا الحديث الواحد وقد اورده متابعا ان دياده ابن جرير جبير عن ابن عمر فى الحديث الآتى
قوله سئل عن رجل جملة وقعت حالا عن عبد الله بن عمرو سئل على صيغة المجهول يشمل السائل ان
يكون رجلا او امرأة قال بعضهم بعدان اورد من طريق ابن حبان عن كريمة بنت سيرين انها
سالته بن عمر فقالت على نفسى ان اصوم كل يوم اربعا واليوم يوم الاربعا وهو يوم النحر فقال
امر الله تعالى بوفاء النذر ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم النحر ورواية نفاذ
يفسرها المبهم فى رواية حكيم بخلاف رواية زياد ابن جبير حيث قال فسأله رجل انتهى **قلت**
فيه نظر لان ابا نعيم اخرج الحديث المذكور من طريق محمد بن ابى بكر شيخ البخارى واخرجه
الاسماعيلى ايضا من وجه آخر عن محمد بن ابى بكر ولفظه انه سمع رجلا يسال عبد الله بن عمر
عن رجل نذر فذكر الحديث وهذا اقرب واولى لتفسير المبهم المذكور من تفسيره بما فى حديث
اجنبى عن هذا مع انه لا مانع ان يكون قضيتين فى واحدة منهما السائل رجل وفى الاخرى
امراة **قوله** لم يكن اى رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** ولا نرى قال الكرمانى ولا نرى بلفظ
المتكلم فيكون من جملة مقول عبد الله بن عمرو يروى بلفظ الغايب وقايله عبد الله وقايل حكيم

ابن ابى مرة وقال بعضهم وقع فى رواية يوسف بن يعقوب القاضى بلفظ لم يكن رسول صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاضحى ولا يوم الفطر وديامر يصيامهما انتهى **قلت** قصده ان يخدش فى كلام الكرمانى فى نقله الوجهين فى قوله ولا يرى ولا يضره ذلك لان كون الفاعل فى هذا هو الله تعالى لا ينافى كونه الفاعل فى ذلك هو عبد الله فى الوجهين والقايل هو حكيم بن ابى حرة فى الوجه الثانى بناء على بقدد القضية **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا يزيد بن زريع عن يونس عن زياد بن جبير قال كنت مع ابن عمر فسأله رجل فقال نذرت ان اصوم كل يوم تلثاء او اربعاء ما عشت فوافقت هذا اليوم يوم الخر فقال امر الله بوفاء النذر ونهينا ان نصوم يوم النحر فاعاد عليه فقال مثله لا يزيد عليه **ش** هذا وجه اخر فى حديث ابن عمر ويونس هو ابن عبيد مصغرا وزياد بكسر الزاى وتخفيف الياء اخر الحروف ابن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة مصغر جبر والحديث مضى فى اواخر كتاب الصوم فى باب الصوم فى باب النحر **قوله** امر الله ثلثاء او اربعاء شك من الراوى وهما لا يصرفان لاجل الف التأنيث الممدودة بكسر الياء وحكى من بعض بنى اسد كالف حمراء وسمراء ونحوهما ويجمعان على ثلثاوات واربعاوات والاربعا بكسر الياء وحكى عن بعض بنى اسد فتحهما **قوله** امر الله حيث قال وليوفوا نذورهم **قوله** ونهينا على صيغة المجهول والعرف شاهد بان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا هو الناهى **قوله** فاعاد عليه اى اعاد الرجل كلامه على ابن عمر **قوله** فقال مثله فقال ابن عمر مثلما قال فى الاول لا يزيد عليه يعنى لا يقطع بلا او نعم وهذا من غاية ورعه حيث توقف فى الجزم باحدهما لتعارض الدليلين عنده وفى التوضيح جواب ابن عمر جواب من اشكل عنده الحكم يتوقف نعم جوابه انه لا يضاد وهو مذهب الائمة الاربعة انتهى **قلت** وفى سياق الرواية اشعار بان الراجح عنده المنع على ما لا يخفى والله اعلم

ص باب هل يدخل فى الايمان والنذور والارض والغنم والزروع والامتعة شرا ى هذا

باب يذكر فيه هل يدخل فى الايمان الى اخره يعنى هل يصح اليمين والنذر على الاعيان فصورة اليمين كقوله عليه السلام والذى نفسى بيده ان هذه الشملة تشتمل عليه نارا وصورة النذر مثل ان يقول هذه الارض لله نذرا ونحوه وقال المهلب اراد البخارى بهذا الترجمة ان المال لا يقع على كل ما تملك الا ترى قول عمر رضى الله عنه اصبت ارضا لم اصبت مالا قط انفس منه وقول ابى طلحة احب الاموال الى بيرحاء هم القدوة فى الفصاحة ومعرفة لسان العرب وقال صاحب التوضيح اراد البخارى بهذا الرد على ابى حنيفة فانه يقول ان من حلف او نذر ان يتصدق بماله كله فانه يقع يمينه ونذره من الاموال الا على ما فيه الزكاة خاصة انتهى **قلت** قد كثر اختلافهم فى تفسير المال حيث قال ابن عبد البر وآخرون ان المال فى لغة الدوس قبيلة ابى هريرة ملك غير دوس كالعروض والقباء وعند جماعة المال هو العين كالذهب والفضة خاصة وحكى انس المطرز ان المال عند العرب اقل ما تجب عليه الزكاة وما نقص عن ذلك

فلا يقال له مال وقال ابن سيدة فى العريض العرب لا يوقع اسم المال مطلقا الا على الابل لشرفها عندهم وكثرة غنائها قال وربما اوقعوه على انواع المواشى كلها وهو منهم من اوقعه على جميع ما يملك الانسان لقوله تعالى ولا تؤتوا السفها اموالكم فلم يخص شيأ دون شئ وهو اختيار كثير من المتأخرين فلما راى البخارى هذا الاختلاف اشار الى ان المال يقع على كل متملك كما حكى عند المهلب كما ذكرناه الآن فتبين من ذلك انه اختيار هذا القول فلا حاجة الى قول صاحب التوضيح انه اراد به الرد على ابى حنيفة لانه اختيار قولا من الاقوال كذلك اختار ابو حنيفة قولا من الاقوال فلا اختصاص لذكر الرد عليه خاصة ولكن عزى من الوصية المالية برعمه الى ذلك **ص** وقال ابن عمر قال عمر رضى الله عنه اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس منه قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها ذكر هذا اشارة الى ان الارض يطلق عليها المال وهذا تعليق ذكره البخارى فى كتاب الوصايا موصولا **قوله** حبست اى وقفت وقد مر الكلام فيه هناك **ص** وقال ابو طلحة للنبى صلى الله عليه وسلم احب اموالى الى بيرحا فى مستقبلة المسجد **ش** ذكر هذا التعليق ايضا عن ابى طلحة زيد بن سهل الانصارى اشارة الى ان المايط الذى هو البستان من النخل يطلق عليه المال وقد تقدم هذا موصولا فى باب الزكاة على الاقارب **قوله** الى بتشديد الياء **قوله** بيرحا قد مر ضبطه هناك **قوله** لمايط اللام فيه لام التبيين كما فى نحو هيت لك اى هذا الاسم لمايط **قوله** مستقبلة المسجد اى مقابله وتأنيثه باعتبار البقعة **ص** حدثنا اسماعيل قال حدثنى مالك عن نور بن زيد الديلى عن الى الغيث مولى ابن مطيع عن ابى هريرة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فلم نغنم ذهبا ولا فضة الا الاموال الثياب والمتاع فاهدى رجل من بنى الضبيب يقال له رفاعة بن زيد لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما يقال له مدعم فوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادى القرى حتى اذا كان بوادى القرى بينما مدعم يحط رحلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سهم غاير فقتله فقال الناس هنيئا له الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذى نفسى بيده ان الشملة التى اخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشراك او شراكين الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال شراك من نار او شراكان من نار **ش** اشار بهذا الحديث الى ان المال لا تطلق الا على الثياب والامتعة ونحوها لان الاستثناء قوله الا الاموال منقطع بمعنى لكن الاموال هى الثياب والمتاع ويدل هذا على لغة دوس قبيلة ابى هريرة كما ذكرناه عن قريب وقد اختلف لروايات فى هذا الحديث عن مالك فروى ابن القاسم مثل رواية البخارى وروى يحيى بن يحيى وجماعة عن مالك والثياب من المتاع بواو العطف واسماعيل شيخ البخارى هو ابن ابى اويس وثور بفتح الثاء المثلثة ابن زيد الديلى بكسر الدال وسكون الياء اخر الحروف نسبة الى ديل بن هار زيد قبيلة فى الازد وفى ثعلب وفى حمد وابو الغيث الغين المعجمة وسكون الياء اخر الحروف بالثاء المثلثة واسمه سالم مولى ابن مطيع والحديث مضى فى المغازى فى غزوة خيبر فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن

مرتكا

والثياب

فلا يقال

هو المتاع كالذهب والفضة والا وحكى الترمذى عن بعض اهل

محمد عن معاوية بن عمرو عن ابى اسحاق عن مالك بن الانس عن ثور بن زيد عن سالم الى
آخره **قوله** من بنى الضبيب بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وباء اخرى
وقال الرشاطى فى جذام الضبيب **قوله** رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وبالعين المهملة ابن زيد بن وهب
قدم على النبى صلى الله عليه وسلم فى هدنة الحديبية فى جماعة من قومه فاسلموا وعقد له رسول الله صلى الله عليه وسلم
على قومه **قوله** مدعم بكسر الميم وسكون الدال المهملة وفتح العين المهملة وكان اسود **قوله** فتوجه على
صيغة المجهول **قوله** وادى القرى جمع القرية موضع بقرب المدينة **قوله** عابر بالعين المهملة وبعد الالف
باء اخر الحروف وبالراء لا يدرى من رمى به كذا اضبطه بعضهم وقال الكرمانى العابر بالعين المهملة والهمزة بعد
الالف وبالواء الجابر عن تصلك **قوله** ان النملة هى الكساء **قوله** لم تيأسا اى اخذها قبل قسمة الغنائم وكان
غلولا **قوله** لشراك بكسر الشين المعجمة وتخفيف الراء وهو سير النعل الذى يكون على وجهه **ص**

بسم الله الرحمن الرحيم **كتاب كفارات الايمان ش** اى هذا
كتاب فى بيان حكم كفارات الايمان بكذا فى رواية ابى ذر عن المستملى وفى رواية غيره باب كفارات
الايمان والكفارات جمع كفارة على وزن فعالة بالتشديد من الكفر وهو التغطية ومنه قيل للذراع كافر
لانه يغطى البذر وكذلك الكفارات لانها تكفر الذنب اى تستره ومنه ككفر الرجل بالسدح اذا استتر به
وقولا الاصطلاح الكفارة ما يكفر به من صدقة **ص** وقول الله تعالى عز وجل فكفارته اطعام
عشرة مساكين **ش** وقوله الله بالجر عطفا على كفارات الايمان واوله لا يواخذكم الله باللغو فى ايمانكم و
لكن يواخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين الاية اى فكفارة ما عقدتم الايمان اطعام عشرة
مساكين واختلفوا فى مقدار الاطعام فقالت طايفة يجزيه لكل انسان مد من طعام بمد الشارع روى ذلك عن
ابن عباس وابن عمر وزيد بن ثابت وابى هريرة رضى الله عنهم هو قول عطا والقاسم وسالم والفقهاء السبعة وبه
قال مالك والاوزاعى والشافعى واحمد واسحاق وقالت طايفة يطعم لكل مسكين نصف صاع من حنطة وان اعطى
تمرا وشعيرا فصاعا صاعا روى هذا عن عمر بن الخطاب وعلى وزيد بن ثابت فى رواية رضى الله عنهم وهو قول الحق
والشعبى والثورى وابى حنيفة وسايرالكوفيين **ص** وما امر النبى صلى الله عليه وسلم حين نزلت فدية
من طعام او صدقة او نسك **ش** كلمة ما موصولة اى والذى امر النبى صلى الله عليه وسلم حين نزل قوله عز وجل
ففدية من صيام او صدقة او نسك يشير به الى حديث كعب بن عجرة رضى الله عنه الذى ياتى فى الباب وانما
ذكر البخارى حديث كعب فى هذا الباب من رجل التجيز فى الكفارة الاذى كما هى فى كفارة اليمين بالله وما كان
فى القرآن كلمة او نحو قوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم
او تحرير رقبة فصاحبه بالخيار يعنى هو الواجب المخير على ما ياتى الآن ويقال معنى قوله وما امر الله الكفارة
المخيرة **ص** ويذكر عن ابن عباس وعطاء وعكرمة ما كان فى القرآن او كفصاحبه بالخيار وقد خير
النبى صلى الله عليه وسلم كعبا فى الفدية **ش** انما ذكر هذا عن ابن عباس بصيغة التمريض لانه رواه
سفيان الثورى فى تفسيره عن ليث بن ابى سليم عن مجاهد عن ابن عباس قال كل شئ فى القرآن او او

نحو قوله تعالى ففدية من صيام او صدقة او نسك فهو فيه مخير وما كان ممن لم يجد فهو على الولاء والترتيب
واما شرعطا فهو ابن ابى رباح فوصله الطبرى من طريق ابن جريج قال قال عطا ما كان فى القرآن او فصاحبه
ان يختار ايها شاء واما شرعكرمة فوصله الطبرى ايضا من طريق داود بن ابى هند عنه قال كل شئ فى القرآن او
او فليتخير يا ذا كان ممن لم يجد فالاول **قوله** كعب بن عجرة على ما ياتى الآن **ص** حدثنا احمد بن يونس
حدثنا ابو شهاب عن ابن عون عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب بن عجرة قال اتيته يعنى
النبى صلى الله عليه وسلم فقال ادن فدنوت فقال ايوذيك هوامك قلت نعم قال ففدية من صيام او صدقة او
نسك واخبرنى ابن عون عن ايوب قال صيام ثلثة ايام والنسك شاة والمساكين ستة **ش** مطابقته للترجمة
من حيث ان فيه التخيير كما فى الكفارة الايمان واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس نسب الى جده ابو
شهاب هو الاصغر واسمه عبد الله بن نافع الخياط صاحب المدايني وابن عون هو عبيد الله بن عون بن ارطبان
البصرى والحديث مضى فى الحج بشرحه **قوله** اتيته فى رواية ابى نعيم فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم **قوله** هو
امك جمع هامة وكان يتناثر القمل من رأسه **قوله** اخبرنى عطف على مقتدى قال ابو شهاب اخبرنى فلان
كذا واخبرنى ابن عون عن ايوب استخيانى ان المراد بالصيام ثلثة ايام وبالنسك شاة وبالصدقة اطعام
ستة مساكين والله اعلم **ص باب** قول الله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم والله مولاكم
وهو العليم الحكيم **ش** اى هذا باب فى ذكر قول الله تعالى وتبارك قد فرض الله لكم الاية وفى بعض النسخ
باب متى تجب الكفارة على الغنى والفقير وقول عز وجل وقد فرض الله لكم تحلة ايمانكم الى قوله العليم الحكيم كذا فى
رواية ابى ذر وغيره باب قول الله وساقوا الاية وبعدها متى تجب الكفارة على الغنى والفقير كما فى نسختنا وقد
سقط ذكر الاية عند البعض وقال الكرمانى المناسب ان يذكر هذه الاية فى اول الباب الذى قبله **قلت**
الانسب ان يذكر فى التفسير فى سورة التحريم **قوله** قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم اى تحليلها بالكفارات
ص حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهرى قال سمعت من فيه عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى
هريرة جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال هلكت قال وما شانك قال وقعت على امرأتى فى رمضان
قال تستطيع ان تعتق قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا فهل تطعم ستين مسكينا قال لا قال اجلس فمكث فاتى النبى صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فيه والعرق المكتل الضخم قال
خذ هذا فتصدق به قال على افقر منى فضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال اطعمه عيالك
ش مطابقته للترجمة ظاهرة على بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة والزهرى محمد بن
مسلم وحميد بضم الحاء ابن عبد الله بن عوف الزهرى والحديث اخرجه الجماعة واخرجه البخارى فى
مواضع فى الصوم عن ابى اليمان وفى الهبة والنذور عن محمد بن محبوب وفى الادب عن موسى بن
اسماعيل وعن القعنبى وعن محمد بن مقاتل وفى النفقات عن احمد بن يونس وفى البخارى بين
عن قتيبة ومضى الكلام فيه فى الصوم **قوله** سمعت من فيه اى قال سفيان سمعته من فم الزهرى
او عرضه انه ليس معنعنا موهما للتدليس **قوله** جاء رجل هو سلمة صخر البياضى **قوله** هلكت

يريد بما وقع فيه من الاثم وقد يقال انه واقع متعمدا وفي الثاني خلاف فمذهب مالك انه لا كفارة
عليه خلافا لابن الماجشون **قوله** وما شانك اي وما حالك وماجرى عليك **قوله** نستطيع اي
تعتق رقبة احتج به ابو حنيفة والشافعي على ان كفارة الوقاع مرتبة وهو احد قولي ابن حبيب و
عن مالك في المدونة لا اعرف غير الطعام وقال الحسن البصري عليه عتق رقبة او هدي بدنة او عشرون
صاعا لاربعين مسكينا **قوله** فاتي على صيغة المجهول **قوله** بعرق بفتح العين المهملة والراء السفيفة
المنسوجة من الخوص **قوله** المكيل بكسر الميم الزنبيل الذي يسع فيه خمسة عشرة صاعا واكثر **قوله** اعلى
افقر مني ويروى منا والهمزة في اعلى للاستفهام **قوله** حتى بدت اي ظهرت نواجذه بالذال المعجمة اخر
الاضراس واولها ثنايا ثم الرباعيات ثم الانياب ثم الضواحك ثم الاجاء ثم النواجذ وقال الاصمعي
النواجذ الاضراس هو ظاهر الحديث وقال غيره هي الضواحك وقال فارس الناجذ السن بين الانياب
والضرس وقيل الاضراس كلها النواجذ وقيل سبب ضحك وجوب الكفارة على هذا المجامع واخذ
ذلك صدقة وهو غير اثم قيل هذا مخصوص وقيل منسوخ والله اعلم **ص باب من اعان**
المعسر في الكفارة ش اي هذا باب في بيان من اعان المعسر العاجز في الكفارة الواجبة
عليه **ص** حدثنا محمد بن محبوب حدثنا عبد الواحد حدثنا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت فقال وما اهلك قال وقعت
باهلي في رمضان قال تجد رقبة قال لا قال تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فتستطيع
ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال فمكث نبي الله صلى الله عليه وسلم فبينا نحن على ذلك اتي
بعذق فيه تمر قال اين السائل فقال انا قال خذ هذا فتصدق به فقال يا رسول الله على افقر منا
والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا فقال اذهب فاطعمه اهلك **ش** هذا طريق اخر في
حديث ابي هريرة السابق اخرجه عن عبد الله بن مسلمة القعنبي عن سفيان بن عيينة عن الزهري
عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة وقد مر الكلام فيه **ص باب صاع المدينة ومد النبي**
صلى الله عليه وسلم وبركته وما يوارث اهل المدينة من ذلك قرنا بعد قرن ش اي هذا
باب في بيان صاع مدينة النبي صلى الله عليه وسلم واشار بذلك الى وجوب الاخراج في الواجبات
فصاع اهل المدينة كان التشريع وقع اولا على ذلك حتى زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز رضي
الله عنه على ما يجي **قوله** ومد النبي عليه السلام اي وفي بيان مد النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** وبركته
اي قال الكرماني اي بركة المداي بركة كل منها **قلت** الاحسن ان يقال وبركه النبي صلى الله عليه وسلم
لانه دعى حيث قال اللهم لهم في كيلهم وصاعهم ومدهم ويجيء عن قريب في حديث انس رضي الله
عنه **قوله** وما توارث اهل المدينة قرنا اي جيلا بعد جيل على ذلك ولم يتغير الى زمنه الا ترى ان
ابا سفيان لما اجمع مع مالك في المدينة فوقعت بينهما المناظرة في قدر الصاع نزع ابو يوسف ان ثمانية
ارطال وقام مالك ودخل بيته واخرج وقال هذا صاع النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو يوسف فوجدته
خمسة ارطال وثلثا فرجع ابو يوسف الى قول مالك وحالف صاحبيه في هذا وجه مناسبة ذكر
هذا الباب كباب الكفارات هو ان في كفارة اليمين اطعام عشرة امداد والعشرة مساكين وكفارة
الوقاع اطعام ستين مسكينا ستين مدا بمده وفي كفارة الحلق اطعام ثلثة اصع لستة مساكين
ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا القاسم بن مالك المزني حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن عن السائب
ابن يزيد قال كان الصاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم فزيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز
ش مطابقته للترجمة ظاهرة والقاسم بن مالك المزني بضم الميم وفتح الزاي وبالنون والجعيد بضم
الجيم وفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة والتهمزة بعد الالف وبالياء الموحدة
ابن يزيد من الزيادة الكندي ويقال الليثي ويقال الازدي المدني سمع النبي صلى الله عليه وسلم حج به ابوه
وامه مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين ويقال ابن عشر سنين مات سنة
احدى وتسعين والحديث مضى في الحج وباقي في الاعتصام واخرجه النسائي في الزكاة عن عمرو بن زرارة

الجماع في اجارة الصرف الى الاقرباء لانه اذا جاز اعطاء الاقرباء فالبعد اجوز انتهى **قلت** هذا
انما يتأتى اذا حمل **قوله** اطعمه اهلك على وجه الكفارة لا على وجه الصدقة لانه لا يجوز ان يعطي الكفارة
لاحد من اهله اذا كان ممن تلزمه نفقته واما اذا كان ممن لا يلزمه نفقته فيجوز وقال الكرماني وقيل
لعل اهله كانوا عشرة وليس بشيء **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا سفيان عن الزهري عن حميد
عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت قال وما شانك قال وقعت على امراتي
في رمضان فقال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل
تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا اجد فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر قال خذ هذا فتصدق
به فقال على افقر منا ما بين لابتيها افقر منا ثم قال خذه فاطعمه اهلك **ش** هذا طريق اخر في
حديث ابي هريرة السابق اخرجه عن عبد الله بن مسلمة القعنبي عن سفيان بن عيينة عن الزهري
عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة وقد مر الكلام فيه **ص باب صاع المدينة ومد النبي**
صلى الله عليه وسلم وبركته وما يوارث اهل المدينة من ذلك قرنا بعد قرن ش اي هذا
باب في بيان صاع مدينة النبي صلى الله عليه وسلم واشار بذلك الى وجوب الاخراج في الواجبات
فصاع اهل المدينة كان التشريع وقع اولا على ذلك حتى زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز رضي
الله عنه على ما يجي **قوله** ومد النبي عليه السلام اي وفي بيان مد النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** وبركته
اي قال الكرماني اي بركة المداي بركة كل منها **قلت** الاحسن ان يقال وبركه النبي صلى الله عليه وسلم
لانه دعى حيث قال اللهم لهم في كيلهم وصاعهم ومدهم ويجيء عن قريب في حديث انس رضي الله
عنه **قوله** وما توارث اهل المدينة قرنا اي جيلا بعد جيل على ذلك ولم يتغير الى زمنه الا ترى ان
ابا سفيان لما اجمع مع مالك في المدينة فوقعت بينهما المناظرة في قدر الصاع نزع ابو يوسف ان ثمانية
ارطال وقام مالك ودخل بيته واخرج وقال هذا صاع النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو يوسف فوجدته
خمسة ارطال وثلثا فرجع ابو يوسف الى قول مالك وحالف صاحبيه في هذا وجه مناسبة ذكر
هذا الباب كباب الكفارات هو ان في كفارة اليمين اطعام عشرة امداد والعشرة مساكين وكفارة
الوقاع اطعام ستين مسكينا ستين مدا بمده وفي كفارة الحلق اطعام ثلثة اصع لستة مساكين
ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا القاسم بن مالك المزني حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن عن السائب
ابن يزيد قال كان الصاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم فزيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز
ش مطابقته للترجمة ظاهرة والقاسم بن مالك المزني بضم الميم وفتح الزاي وبالنون والجعيد بضم
الجيم وفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة والتهمزة بعد الالف وبالياء الموحدة
ابن يزيد من الزيادة الكندي ويقال الليثي ويقال الازدي المدني سمع النبي صلى الله عليه وسلم حج به ابوه
وامه مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين ويقال ابن عشر سنين مات سنة
احدى وتسعين والحديث مضى في الحج وباقي في الاعتصام واخرجه النسائي في الزكاة عن عمرو بن زرارة

قوله بمدكم اليوم يعني حين حدثهم الصاع كان مدهم اربعة ارطال فاذا زيد عليه ثلثه وهو رطل وثلث و صاعه اربعة امداد وقال ابن بطال اما ما زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه فلذ تعلمه واما الحديث يدل لمحل مدهم ثلثه امداد بمدهم ومعنى الكلام في الطهارة في باب الوضوء مما المد والاختلاف في المد والصاع حديث منذر بن الوليد الجارودي حدثنا ابو قتيبة وهو مسلم حدثنا مالك عن نافع كان ابن عمر رضي الله عنهما يعطي زكاة رمضان بمد النبي صلى الله عليه وسلم المد الاول وفي كفارة اليمين بمد النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو قتيبة قال اخبرنا مالك مدنا اعظم من مدكم وقد رأينا الفضل الا في مد النبي صلى الله عليه وسلم ص وقال لي مالك احكم امير يضرب مدا صغيرا من مد النبي صلى الله عليه وسلم باي شيء تعطون ثلث كنا نعطي بمد النبي صلى الله عليه وسلم وقال افلا ترى ان الامر انما يعود الى مد النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقة للترجمة ظاهرة ومنذر بضم الميم وسكون النون وبالذال المعجمة وآخره راء وهو منذر بن المنذر بن الجارود وابو قتيبة بضم القاف مصغر قتيبة الرجل اسمه مسلم بفتح السين المهملة وسكون اللام ابن قتيبة البصري بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة الخراساني سكن البصرة مات بعد المائتين ادركه البخاري بالسن ومات قبل ان يلقاه وهو غير مسلم بن قتيبة الباهلي ولد بمرو خراسان قتيبة لين مسلم وقد روى هو امرة البصرة وهو اكبر من الشعيري ومات قبله بالكثر من خمسين سنة والحديث من افراده وهو حديث غريب ما رواه عن مالك الا ابو قتيبة ولا عند الا المنذر قوله يعطي زكاة رمضان اراد به صدقة الفطر قوله المد الاول صفة لازمة له واراد نافع بذلك انه كان لا يعطي بالمد الذي احدثه هشام بن الحارث وقال الكرماني المد الاول هو مد النبي صلى الله عليه وسلم واما المثاني فهو المزيد فيه العرى قوله وفي كفارة اليمين اي يعطي في كفارة اليمين قوله وقال لي مالك اي قال ابو قتيبة قال لي مالك ابن انس هو موصول بالسند الاول قوله لو جاءكم امير الى آخره اراد به مالك الزامه خصمه الجاهل بانه لا يرجع الا الى مد النبي صلى الله عليه وسلم ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وصاعهم ومدهم ش مطابقة للترجمة ظاهرة والحديث مضى في البيوع عن القعنبي واخرجه مسلم والنسائي كلاهما في المناسك عن قتيبة قوله لهم اي لاهل المدينة قوله في مكيالهم بكسر الميم وهو ما يكال به قيل يحتمل ان يختص بهذا الدعوة بالمد الذي كان حينئذ حتى لا يدخل المد الذي احدث بعده ويحتمل ان يعم كل كيال لاهل المدينة الى الابد والظاهر هو الثاني ولكن كلام مالك الذي سبق الآن يؤيد الاول وعليه العمدة والله اعلم ص باب قول الله تعالى وتحرير رقبة واي الرقاب ازكى ش اي هذا باب في ذكر قول الله تعالى او تحرير رقبة وذكر هذا الجزء من الاية واقتصر اعتمادا على المستنبط فان تحرير الرقبة على نوعين احدهما في كتاب اليمين وهو مطلقة فيها والاخر في كفارة القتل وهي مقيدة بالايمان ومن هنا اختلف الفقهاء فذهب الاوزاعي ومالك والشافعي واحمد واسحاق الى ان المطلق يحمل

على المقيد وذهب ابو حنيفة واصحابه وابو ثور وابن المنذر الى جواز تحرير الكفارة وبقية الكلام في هذا الباب في كتب الاصول والفروع قوله واي الرقاب ازكى اي افضل والافضل فيها اعلاها ثمنا و نفسها عند اهلها وقدم في اوايل العتق عن ابي ذر رضي الله عنه وفيه قلت فاي الرقاب افضل اعلاها ثمنا وفيه اشارة الى ان البخاري احتج الى قول الحنفية لان افعل التفضيل يستدعي الاشتراك في اصل التفضيل فان قلت لم لا يجوز ان يكون مراده من قوله ان ازكى الاسلم وفيه اشارة الكرماني حيث قال قوله مسلمة اشارة الى بيان ان ازكى الرقاب فلذ يجوز الرقبة الكافرة مسلمة اشارة الى بيانه ان ازكى الرقاب فلذ يجوز الرقبة الكافرة قلت حديث ابي ذر يحكم عليه لانه مطلق وقد فسر الافضلية بغلو الثمن والنفاسة عند اهلها ص حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا داود بن رشيد حدثنا الوليد بن مسلم عن ابي عثمان محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن علي بن حسين عن سعيد بن مرجانة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار حتى فرجه بفرجه ش مطابقة للترجمة في قوله رقبة ومحمد بن عبد الرحيم هو المعروف بصاعقة وهو من افراده وداود بن رشيد مصغر الرشد بالراء والشين المعجمة و بالدال المهملة البغدادي مات سنة تسع وثلثين ومائتين والوليد بن مسلم القرشي الاموي الدمشقي وابو عثمان بفتح العين المعجمة وتشديد السين المهملة وبالنون كنية محمد بن مطرف على صيغة اسم الفاعل من التطريف بالطاء المهملة وزيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب بواسامة العدوي وعلي بن حسين بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم المشهور بزين العابدين وسعيد بن مرجانة بفتح الميم وسكون الراء وبالجيم والنون وهي اسم امه وان ابوه وهو عبد الله العامري وفي هذا السند ثلثة من التابعين في نسق زيد وعلي وسعيد والثلثة مدنيون والحديث قد مضى في اوائل العتق من وجه آخر عن سعيد بن مرجانة ومضى الكلام فيه هناك وقد اخرج مسلم هذا الحديث عن داود بن رشيد شيخ شيخ البخاري وبينه وبين البخاري محمد بن عبد الرحيم صاعقة وليس لداود في كتاب البخاري غير هذا الحديث الواحد قوله حتى فرجه بالنصب قال الكرماني ولم يبين وجهه وقال بعضهم حتى هنا عاطفة لوجود شرايط العطف فيها فيكون فرجه بالنصب قلت هو ايضا مما بين اشتراط العطف ما هي فاقول حتى اذا كانت عاطفة تكون كالواو الا ان بينهما فرقا من ثلثة اوجه احدها ان المعطوف بحتى له ثلثة شروط احدها ان يكون ظاهر الا مضمرا والثاني اما ان يكون اما بعضا مع جمع قبلها كقدم الحجاج حتى المشاة او خيرا من كل نحو اكلت السمكة حتى رأسها او كجزء نحو اعجبتني الجارية حتى حديثها ويمتنع ان يقال حتى ولدها والثالث ان يكون غاية لما قبلها اما بزيادة او نقص فالاول نحو مات الناس حتى الانبياء والثاني نحو زارك الناس حتى المحرمون والشرط الثلثة موجودة هناك اما الاول فهو قوله وفيه فانه ظاهر منصوب واما الثاني فان الفرج جزء مما قبله واما الثالث قال

قوله وجه غاية لما قبلها بزيادة واعلم ان اهل الكوفة يكررون العطف بحتى البتة ولهم في هذا
ودليل مذكورة في موضعها وقع ايضا عند الجمهور العطف بحتى قليل فلا وهم فان بعض الشراح ذكرها
هنا كلاما لا يشفي العليل وندبروا الغليل والله اعلم **ص باب عتق المدبر وام الولد**
والمكاتب في الكفارة وعتق ولد الزناء ش اى هذا باب في بيان حكم المدبر وام الولد
اى قال طاوس بن كيسان الخولاني اليماني يجوز عتق المدبر وام الولد في الكفارة وروى
هذا الاثر ابن ابي شيبة باسناد فيه من وافق طاوسا في المدبر الحسن وابراهيم في ام الولد وخالف
في المدبر الزهري والشعبي وابراهيم واختلف الفقهاء في هذا الباب فقال مالك لا يجوز ان يعتق
في الرقاب الواجبة فكانت لا مدبرة ولا ام ولد ولا المعلق عتقه وقال ابو حنيفة والاوزاعي
ان كان المكاتب ادى شيأ من كتابة فلا يجوز في الرقاب الواجبة عند ابي حنيفة ومالك والشافعي
وابو ثور وعليه فقهاء الامصار واما عتق ولد الزنا في الرقاب الواجبة فيجوز وروى ذلك
عن عمر وعلي وعايشة وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم وبه قال سعيد بن المسيب والحسن
وطاوس وابو حنيفة والشافعي واحمد واسحاق وابو عبيد وقال عطاء والشعبي والنخعي و
الاوزاعي لا يجوز عتقه **فان قلت** روى عن ابي هريرة مرفوعا انه تبر الثلاثة **قلت**
روى عن ابن عباس وعايشة انكار ذلك وقال ابن عباس لو كان شر الثلاثة ما بامه حتى
يضعه وقالت عايشة ما عليه من ذهب ابويه ثم فوات وبد تزر وازرة وزر اخرى **ص**
حدثنا ابو النعمان اخبرنا ابن زيد عن عمر وعن جابر ان رجلا من الانصار دبر مملوكا ولم يكن له
مال غيره فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريني فاشتراه نعيم من النحام بثمان مائة
درهم فسمعت جابر بن عبد الله يقول عبدا قبطيا مات عام اول **ش** قال الكرماني كيف
دل الحديث على الترجمة ثم قال اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وفاسل لباقي عليه وقال بعضهم
اشار في الترجمة الى انه اذا جاز بيعه جاز ما ذكر معه بطريق الاولى **قلت** كلام الكرماني
له وجه مالا نه قال اذا جاز بيع المدبر جاز اضافه وقد علم انه ممن يجوز بيع المدبر واما
كلام هذا القايل فلا وجه له اصلا لانه قال اشار في الترجمة انه اذا جاز بيعه حتى يبني
عليه جواز العتق على ان كلام الكرماني ايضا لا يعشى الا بالتعسف وابو النعمان محمد بن الفضل
السدوسي البصري يعرف بعارم وعمرو هو ابن دينار والحديث اخرجه البخاري ايضا في
الاكراه عن ابي النعمان واخرجه مسلم في الايمان والنذور عن ابي الربيع **قوله** ان رجلا هو
ابو مذكور بالدال المهملة **قوله** دبر مملوكا له اسمه يعقوب **قوله** فاشتراه نعيم بن النحام قال الكرماني
في النسخ نعيم ابن النحام بزيادة الابن والصواب عدمه ويضم بضم النون وفتح العين المهملة مصغر
النعم والنحام بالنون وتشديد الحاء المهملة لقب به لانه صلى الله عليه وسلم قال سمعت خشخشة نعيم اى
سمعت في الجنة ليلة الاسراء **قوله** عبدا قبطيا بكسر القاف وسكون الباء الموحدة نسبة الى قبط وهم اهل

مصر **قوله** عام اول والله اعلم **ص باب اذا اعتق عبدا بينه وبين اخر ش** اى هذا
في بيان حكم شخص اذا اعتق عبدا مشتركا بينه وبين آخر في الكفارة بل يجوز اما لا ولكن لم يذكر فيه
حديثا قال الكرماني قالوا ان البخاري ترجم الابواب بين ترجمة وترجمة لتعلق الحديث بها فلم يجد حديثا
بشرط هنا سيها اولم يف عمره بذلك وقيل بل اشار الى ما نقل فيه من الاحاديث ليست بشرط وقال
بعضهم يثبت هذه الترجمة للمستملي وحده بغير حديث فكان المصنف اراد ان يثبت حديث الباب
الذي بعده من وجه آخر فلم يتفق او تردد في الترجمتين فاقتصر الاكثر على الترجمة التي هنا وكتب المستملي
الترجمتين احتياطا والحديث الذي في الباب الذي يليه صالح لهما بضرب من التأويل انتهى **قلت** هذا الذي
ذكره كلمة تخمين وجهان اما الوجه الاول مما قاله الكرماني فليس بسديد لان الظاهر انه كان لا يكتب
ترجمة الا بعد وقوفه على حديث يناسبها واما الوجه الثاني فكذلك واما الوجه الثالث فما بعده من
الوجهين الاولين لان الاشارة تكون للحاضر فكيف يطلع الناظر فيها ان ها هنا احاديث ليست
بشرط واما الذي قال بعضهم ان المستملي كتب الترجمتين احتياطا فاي احتياط وما وجه هذا الاحتياط
يعني لو ترك الترجمة التي بلا حديث لكان يرتكب اثما حتى ذكره احتياطا واما قوله والحديث الذي
في الباب الذي يليه الى آخره فليس بموجه اصلا ولا صالح لما ذكره لان الولد لمن اعتق فالعبد الذي
اعتقه له ولاؤه ايصاله فاين الاشتراك بين الاثنين في هذا غاية ما في الباب اذا اعتق عبدا بينه
وبين آخر عن الكفارة فانه ان كان موسرا اجزأه ويضمن شريكه حصته وان كان معسرا لم يجزه
هو قول ابو يوسف ومحمد والشافعي وابي ثور وعند ابي حنيفة لا يجزيه عن الكفارة مطلقا و
الصواب ان يقال هذه الترجمة ليس لها وضع من البخاري ولهذا لم تثبت عند غير المستملي من
الرواة ومع هذا في ثبوتها عنده نظر والله اعلم **ص باب اذا اعتق في الكفارة**
لمن يكون ولاءه ش اى هذا باب اذا اعتق شخص في الكفارة لمن يكون ولاءه اى
ولاء العتق وجواب اذا محذوف تقديره يصح عند البعض في صورة ولا يصح في صورة صورة
ما ذكرناه الان وهي عبد مشترك بين اثنين فاعتق احدهما عن الكفارة فان كان موسرا يصح
ويضمن لشريكه حصته وولاءه له وان كان معسرا فلا يصح وهنا صورة اخرى وهو ان
تقول لرجل اعتق عبدك عني لاجل كفارة علي فاعتق عنه اجزاؤه وبه قال مالك والشافعي
وابو ثور وان اعتقه عنه بامره على غير شئ ففي قول الشافعي يجزي ويكون ولده للمعتق
وقال ابو ثور يجزي ذلك وولده الذي اعتقه وعند ابي حنيفة الولد للمعتق ولا يجزي ذلك
ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة
رضي الله عنها انها اردت ان تشتري بريرة فاشترطوا عليها الولد فذكرت ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم فقال اشتريها انما الولد لمن اعتق **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انما الولد
لمن اعتق والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الوار وابراهيم هو النخعي والاسود

هو ابن زيد خال ابراهيم المذكور والحديث مضى في الطلاق عن عبد الله بن رجاء وفيه وفي الزكاة عن آدم وباقي في الفرائض عن حفص بن عمرو واخرجه النسائي ايضا في مواضع في الزكاة والطلاق والفرائض **قوله** بريدة بفتح الباء الموحدة **قوله** فاشترطوا اي فاشترط اهل بريدة على عايشة الولاء ومضى الكلام فيه محررا **ص باب الاستثناء في اليمين ش** اي هذا باب في بيان حكم الاستثناء في الايمان وفي بعض النسخ في اليمين والمراد بالاستثناء لفظ انشاء الله وليس المراد الاستثناء الاصطلاحي نحو قوله والله لافعلن كذا ان شاء الله تعالى وقال والله لا افعل كذا ان شاء الله وفيه اختلاف للعلماء فقال ابراهيم والحسن والثوري وابو حنيفة واصحابه والاوزاعي والليث وجمهور العلما شرطه ان يتصل بالحلف وقال مالك اذا سكت او قطع كلامه فلا استثناء له وقال الشافعي يشترط وصل الاستثناء بالكلام الاول ووصله ان يكون سنفا فان كان بينهما سكوت انقطع الا اذا كان لتذكر او تنفس او عي او انقطاع صوت وقال الحسن البصري وطاوس والمخالف الاستثنا مالم يقم من مجلسه وقال قتادة او يتكلم وقال احمد له الاستثنا مادام في ذلك الامر وبه قال اسحاق الا ان يكون سكوت ثم عود الى ذلك الامر وقال عطا له ذلك قدر حلب الطافة الغزيرة و قال سعيد بن جبير له ذلك الى بعد اربعة اشهر وقال مجاهد له ذلك بعد سنتين وقال ابن عباس يصح ذلك ولو بعد حين فقيل اراد به سنة وقيل ابدا حكاه ابن القصار واختلفوا ايضا في الاستثنا في الطلاق والعتق فقال ابن ابي ليلى والاوزاعي والليث ومالك لا يجوز الاستثنا وروى مثله عن ابن عباس وابن المسيب والشعبي وعطا والحسن ومكحول وقتادة والزهري وقال طاوس والنخعي والحسن وعطائي رواية وابو حنيفة واصحابه والشافعي واصحابه واسحاق يجوز الاستثنا **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابي موسى الاشعري قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين استحمله فقال والله لا احملكم ما عندي ما احملكم ثم لبثنا ما شاء الله فاتي بابل فامرلنا بثلاث ذود فلما انطلقنا قال بعضنا البعض لا يبارك الله لنا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف لا يحملنا فحملنا فقال ابو موسى فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال ما انا حملتكم بل الله حملكم اني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير كفرت **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اني والله ان شاء الله قيل ان قوله ان شاء الله لم يقع في اكثر الطرق لحديث ابي موسى وليس كذلك بل هو ثابت في الاصول واورده البخاري بايراده بيان صفة الاستثناء بالمشية وعن ابي موسى المدني اعاقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك للتبرك لا للاستثناء وهو خلاف الظاهر وحماد في السنة هو ابن زيد لا قتيبة لم يدرك حماد ابن سلمة وغيلان بفتح العين المعجمة وسكون الياء اخر الحروف ابن جرير بفتح الجيم وابو بردة هو بضم الباء الموحدة وسكون الراء اسمه عامر وقيل الحارث يروي عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس هو الاشعري والحديث مضى في النذور عن ابي النعمان محمد بن الفضل ومضى الكلام فيه **قوله** استحملناه اي اطلب

منه ما يحملنا وانقلنا **قوله** فاتى بابل كذا في رواية الاكثرين ووقع في رواية الاصيلي والمذرعي والسمتي بشايل بالشين المعجمة وهمزة بعد الالف اي قطيع من الابل وقال الخطابي جاء بلفظ الواحد والمراد به الجمع كان مريقال ناقة شايل اذا قل لبنها وقال الكرماني وفي بعض الروايات بشوايل وقال ابن بطال في رواية ابي زيد بشايل مكان **قوله** بابل واظنه اصحت الرواية وبخط الدمياطي المشايل بلدها الناقة التي تشول بذنبها للقاح ولد لبن لها اصلا والجمع شول مثل راكع وركع والشايلة بالهاهي التي يخف لبنها وارتفع ضرعها وانى عليها من نتاجها سبعة اشهر او ثمانية **قوله** بثلاثة ذود في رواية الى ذرى بثلاث ذود وهو الصواب لان الذود يونث والذود يفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبالدال المهملة من الثلاثة الى العشرة وقيل الى التسع وقيل من الاثنين الى التسع من النوق ولا واحد له من لفظه والكثير ازواد والاكثر على انه خاص بالاناث وقد يطلق على المذكور **فان قلت** مضى في المغازي بلفظ خمس ذود **قلت** الجمع بينهما بانه حمله على انه امر لهم او بثلاثة ثم زاد هم اثنتين **قوله** فحملنا بفتح الميم **قوله** الى والله ان شاء الله هنا موضع الاستثنا فيه **قوله** الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير وكفرت كذا وقع لفظ كفرت مكررا في رواية السرخسي وبقية الكلام مضت في النذور **ص** حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد و قال الا كفرت يميني واتيت الذي هو خير او اتيت الذي هو خير وكفرت **ش** ابو النعمان هو محمد بن الفضل وحماد هو ابن زيد واراد بذكر طريق ابي النعمان هذا الى بيان التخيير بين تقديم الكفارة على الحنث وتأخيرها عنه وفيه المخالف وقد ذكرناه وقال الكرماني او هو شك من الراوي **قلت** كذا اخرجه ابو داود عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد بالتردد ايضا **ص** حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن هشام بن حجير عن طاوس سمع ابا هريرة قال قال سليمان عليه السلام لاطوفن الليلة على تسعين امرأة كل تلد غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبه قال سفيان يعني الملك قل ان شاء الله فنسي فطاف بهن فلم تأت امرأة منهن بولد الا واحدة بشق غلام فقال ابو هريرة يرويه قال لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا في حاجة وقال مرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استثنى **ش** مطابقته للترجمة في قوله لو استثنى اي لو قال ان شاء الله وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وهشام بن حجير بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وسكون الياء اخر الحروف وبالراء المكي وقال الكرماني لم يتقدم ذكره فيما مضى الحديث مضى بغير ذا الطريق في الجهاد في باب من طلب الولد للجهاد فانه قال هناك وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز سمعت ابا هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة على ماية امراة او تسع تسعين الحديث **قوله** لاطوفن الجواب للام جواب القسم كانه قال تالله والله لاطوفن والنون فيه للتاكيد يقال طاف يطيف يعني الم به وقاربه **قوله** الليلة نصب على الظرف **قوله** على تسعين امراة قال الكرماني قيل ليس حديث في الصحيح اكثر اختلافا في العدد

بشوايل

من حديث سليمان عليه السلام فيه مائة وتسعة وتسعون وستون ولا منافاة اذ لا اعتبار لمفهوم العدد **قوله** كل تلداى كل واحد منهن تلد ما **قوله** بشق غلام بكسر الشين المعجمة وتشديد القاف اى نصف غلام وقال الكرماني الحنث معصية كيف يجوز على سليمان عليه السلام ثم قال لم يكن باد او هو صغيرة معفو عنها **قلت** فيه نظر لا يخفى لانه حمل الحنث على معناه الحقيقي وليس كذلك بل معناه هنا عدم بلوغ ما اراده فيه نسبة وقوع الصغيرة من النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ما فيه واول الحديث موقوف على ابي هريرة ولكنه رفعه بقوله يرويه قال لو قال ان شاء الله لم يحنث لان قوله يرويه كناية عن رفع الحديث الحديث وهو كما لو قال مثله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد وقع في رواية الحميدي التصريح بذلك ولفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا اخرجه مسلم عن ابي عمر عن سفيان **قوله** لم يحنث بالثاء المثلثة المراد بعدم الحنث وقوع ما اراده وقال الكرماني ويروى لم يجب بالجيم المعجمة من الخيبة وهي الحرمان **قوله** دركا بفتح الراء وسكونها اى ادراكا او كافا او بلوغ اهل في حاجة **قوله** وقال مرة اى قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استثنى معناه ايضا لو قال ان شاء الله ولكن قال مرة لو قال ان شاء الله ومرة اخرى قال لو استثنى باللفظ مختلف والمعنى واحد وجواب لو محذوف لو استثنى لم يحنث وقال ابن التين ليس الاستثناء في قصة سليمان عليه السلام الذي يرفع حكم اليمين ويحل عقده وانما هو معنى الاقرار لله بالمشيئة والتسليم لحكمه نحو قولك لشيء انى فاعل ذلك غدا الا ان شاء الله وانما ترفع حكم اليمين اذا نوى به الاستثناء في اليمين **ص** وحدثنا ابو الوزناد وعن الاعرج مثل حديث ابي هريرة **ش** القايل بقوله وحدثنا هو سفيان بن عيينة وقد افصح به مسلم في روايته وهو موصول بالسند الاول وابو الوزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز **قوله** مثل حديث ابي هريرة اى مثل الذي ساقه من طريق طاوس عن ابي هريرة واشار هذا الى ان لسفيان فيه سندان الى ابي هريرة هشام عن طاوس وابو الوزناد عن الاعرج

ص باب الكفارة قبل الحنث وبعده ش

اى هذا باب في بيان جواز الكفارة قبل الحنث وبعده واختلف العلماء في جواز الكفارة قبل الحنث فقال ربيعة ومالك والثوري والليث والاوزاعي يجزي قبل الحنث وبه قال احمد واسحاق وابو نور وروى مثله عن ابن عباس وعايشة وابن عمر وقال الشافعي يجوز تقديم الرقبة والكسوة والطعام قبل الحنث ولا يجوز تقديم الصوم وقال ابو حنيفة و اصحابه لا تجزي الكفارة قبل الحنث وقال صاحب التوضيح لا سلف لابي حنيفة فيه واحتج له الطحاوي بقوله تعالى ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم والمراد اذا حلفتم وحنثتم **قلت** ابو حنيفة ما انفرد بهذا وقال به ايضا اشهب من المالكية وداود الظاهري وصاحب التوضيح ما يقول بما ذهب اليه الشافعي وهو ان الكفارة اسم جميع انواعها فبعد الحنث حمل اللفظ على جميعها وقبل الحنث خصص اللفظ ببعضها فترك الظاهر من ثلاثة اوجه احدها تسميتها كفارة وليس هناك ما يكفر والثاني صرف الامر عن الوجوب الى الجواز والثالث تخصيص التكفير ببعض الانواع **ص** حدثنا علي بن حجر حدثنا اسماعيل

ابراهيم

ابن ابراهيم عن ايوب عن القاسم التيمي عن زهدم الجرمي قال كنا عند ابي موسى وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم اخاء ومعروف قال فقدم طعام قال وقدم في طعامه لحم دجاج قال وفي القوم رجل من بني تيم الله احمر كانه مولى قال فلم يدن فقال له ابو موسى ادن فاني قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه قال اني رأيته ياكل شيأ قذرته فحلفت ان لا اطعمه ابدا فقال ادن اخبرك عن ذلك اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين استحملته وهو يقسم نعما من نعم الصدقة قال لايوب هو احسبه قال وهو غضبان قال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم قال فانطلقنا فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب بل فقيل اين هؤلاء الاشعريون اين هؤلاء الاشعريون فاتينا فامرلنا بخمس ذود غر الذرى قال فاندفعنا فقلنا او قلت لاصحابي اتيتا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم ارسل الينا فحملنا نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه والله لئن تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يميننا لا نفلح ابدا رجعوا بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنذكره يمينه فرجعنا فقلنا يا رسول الله اتيناك لتحملنا فحلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا فظننا او فعرفنا انك نسيت يمينك قال انطلقوا فانما حملكم الله اني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها **ش** هذا الحديث لا يدل الا على الكفارة بعد الحنث فحينئذ لا تكون المطابقة بينه وبين الترجمة الا في قوله وبعده اى وبعد الحنث وكذلك الحديث الاخر الذي يأتي في هذا الباب لا يدل الا على الكفارة بعد الحنث فحينئذ لا تكون المطابقة بينه وبين الترجمة الا في قوله وبعده اى وبعد الحنث وكذلك الحديث الاخر الذي يأتي في هذا الباب لا يدل الا على الكفارة بعد الحنث ايضا فكان الكتمي ولم يذكر شيأ في هذا الباب يدل على ان الكفارة قبل الحنث ايضا كما ذكره قبل هذا الباب عن ابن النعمان عن حماد وهذا الحديث قد مر في مواضع كثيرة في فرض الخمس عن عبد الله ابن عبد الوهاب وفي الجهاد عن ابي نعيم وفي الذبايح عن ابي عمر وعن يحيى عن وكيع وفي النذور عن ابي معمر وعن قتيبة وسيأتي في التوحيد عن عبد الله بن عبد الوهاب ومعنى الكلام في شرحه في باب لا تحلفوا بابائكم **وعلي** بن حجر بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء السعدي مات سنة اربع واربعين ومائتين واسماعيل بن ابراهيم هو ابن علية اسم امه وايوب هو السختياني والقاسم هو ابن عاصم التيمي وزهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء وابو موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري **قوله** وكان بيننا وبين هذا الحي الى قوله اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام زهدم مع تخلل بعض القول من ابي موسى رضي الله عنه لا يخفى على المتأمل ذلك وفي رواية الكشميهني وكان بيننا وبينهم هذا الحي قال الكرماني الظاهر ان يقال بيننا يعني يا موسى كما تقدم في باب لا تحلفوا بابائكم حيث قال كان بين هذا الحي من حرم وبين الاشعريين ثم قال لعله جعل نفسه من اتباع ابي موسى كواحد من الاشاعرة واراد بقوله بيننا اما موسى واتباعه الحقيقة والادعائية **قوله** اخا بكسر الهمزة وبالخاء المعجمة وبالمد اى صداقة **قوله**

ومعروف اى احسان وبر **قوله** فتقدم طعامه هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره فقدم
معامه اى وضع بين يديه **قوله** رجل من بنى تيم الله هو اسم قبيلة يقال لهم ايضا تيم اللات
وهو من قضاعة **قوله** احمر صفة رجل اى لم يكن من العرب الخالص **قوله** كان مولى قد تقدم
فى فرض الخمس كانه من الموالى **قوله** فلم يدن اى فلم يقرب الى الطعام **قوله** ادن بضم الهمزة وسكون
الدال امر من دنى يدنو **قوله** قذرته بكسر الذال المعجمة وفتحها اى كراهته لانه كان من الجذامة **قوله**
اخبرك مجزوم لانه جواب الامر **قوله** عن ذلك اى عن الطريقين فى اليمين **قوله** استحملته اى
اطلب منه ما تركبه **قوله** نعما بفتح النون والعين المهملة **قوله** قال ايوب هو السختيانى احد الرواة
قوله والله لا احلف قال القرطبى فيه جواز اليمين عند المنع ورد السايل المحلف **قوله** ينهب بفتح
النون وسكون الهاء بعد باء موحدة وارادبه الغنيمة **قوله** الخمس ذود قد مر تفسيره عن قريب
وقد مر فى المغازى بستة ابعرة وقد مناك افادكروا القليل لا ينافى الكثير **قوله** غر الذرى اى
بيض الاسنمة والغر بضم الغين وتشديد الراجع اغر اى ابيض والذرى بضم الذال المعجمة وفتح
الراء المخففة جمع ذروة وذروة الشئ اعلاه واراد بها السنام **قوله** فاند فعنا اى سرنا
مسرعين والدفع السير بدفعة **قوله** والله لئن تغفلنا اى لئن طلبنا مغفلته فى يمينه من غير
ان يذكره لا يفلح ابدا وفى رواية عبد الوهاب وعبد السلام فلما قبضناها قلنا انطلقنا قلنا ما
تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفلح ابدا وفى رواية حماد فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا لا يبارك
لنا ولم يذكر النسيان وفى رواية غيلان لا يبارك الله لنا ودخلت رواية يزيد عن هذه الزيادة كما
دخلت عما بعدها الى اخر الحديث **قوله** فلنذكره من الاذكار او من التذكير اى فلنذكر رسول الله
صلى الله عليه وسلم يمينه **قوله** او فوقنا شك من الراوى **قوله** لا احلف على يمين اى محلوف يمين
فاطلق عليه لفظ يمين للملابسة وقال ابن الاثير اطلق اليمين فقال احلف اى اعقد شيأ بالعزم
والنية **وقوله** على يمين تاكيد لعقده واعلم بانه ليس لغو **قوله** غيرها يرجع الضمير اليمين
اذ المقصود منها المحلوف عليه مثل الخصلة المفعولة او المتروكة اذ لا معنى لا احلف على المحلف
قوله وتحللتها اى كفرتها وفيه حجة للحنفية قال الكرمانى الحنث معصية ثم قال لا اخلف فى ان
الذى بما هو خير من المحلوف عليه لا يكون معصية **ص** تابعه حماد بن زيد عن ايوب عن
ابى قلابة والقاسم بن عاصم الكلبى **ش** اى تابع اسماعيل بن ابراهيم الذى يقال له ابن علية
حماد بن زيد وهو مرفوع بالفاعلية فى روايته عن ايوب السختيانى عن ابى قلابة بكسر القاف
عبد الله بن زيد الجرمى والقاسم بن عاصم والقاسم مجرور لانه عطف على ابى قلابة يعنى ان ايوب
روى عنهما والكلبى بضم الكاف وفتح اللام وسكون الياء اخر الحروف وبالباء الموحدة نسبة الى
كليب بن جشمية فى خزاعة والى كليب بن وائل فى تغلب والى كليب بن ربيوع فى تميم والى كليب
ابن ربيعة فى تميم وقال الكرمانى هذا يحتمل التعليق وليس كذلك بل هو فى حكم التعليق **قلت**

لا يحتاج الى هذا الكلام بل هذه متابعة وقعت فى الرواية عن القاسم ولكن حماد ضم اليه ابا قلابة
ص حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابى قلابة والقاسم التيمى بمن زهدم بهذا **ش**
هذا طريق اخر فى الحديث المذكور اخرجه عن قتيبة بن سعيد عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى
عن ايوب السختيانى الى اخره وقد مر هذا فى باب لا تحلفوا بابائكم وسيجئ ايضا فى كتاب التوحيد
عن عبد الله بن عبد الوهاب **قوله** بهذا اى بجميع الحديث **ص** حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث
حدثنا ايوب عن القاسم عمن زهدم بهذا **ش** اى هذا طريق اخر اخرجه عن ابى معمر بفتح الميم
عبد الله بن عمرو بن ابى الحجاج التيمى المقعد البصرى عن عبد الوارث بن سعيد رواية عن ايوب
الى اخره وقد مضى هذا فى كتاب الذبائح وقال الكرمانى لم قال اود تابعه وثانيا وثالثا حدثنا
ثم اجاب بانه اشارة الى ان الاخيرين حدثاه بالاستقلال والاول مع غيره بان قال هو كذلك
او صدقة او نحوه **قلت** قال بعضهم لم يظهر معنى **قوله** مع غيره **قلت** معناه انه سمع غيره
يذكر هذا الحديث وصدقه هو او قال هو كذلك بخلاف قوله حدثنا فى الموضعين لانه سمعه
فيهما استقلالا بنفسه وفى نفس الامر هذا الكلام حسن لان الاول متابعة ظاهرا والاخيرين
بجديثه اياها ظاهرا **ص** حدثنى محمد بن عبد الله حدثنا عثمان بن عمر بن فارس اخبرنا ابن
عوف عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل الامارة
فانك ان اعطيتها من غير مسلة اعنت عليها وان اعطيتها عن مسلة وكلت اليها واذا حلفت
على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فات بالذى هو خير وكفر عن يمينك **ش** قد ذكرنا على رأس الحديث
السابق ان هذا ايضا يطابق من الترجمة **قوله** اذ بعث اى بعد الحديث ومحمد بن عبد الله هو محمد
ابن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذريب الذهلى النيسابورى الحافظ المشهور وقال صاحب
كتاب رجال الصحيحين روى عنه البخارى فى قريب من ثلاثين موضعا ولم يقل حدثنا محمد بن محمد
الذهلى مصرحا ويقول حدثنا محمد تارة وابن يزيد عليه وتارة يقول حدثنا محمد بن عبد الله فينسبه
الى جده وتارة يقول حدثنا محمد بن خالد فينسبه الى جد ابيه والسبب فى ذلك ان البخارى لما دخل
نيسابور شغب عليه محمد بن يحيى الذهلى فى مسالة حلف اللفظ وكان قد سمع منه ولم يترك الرواية
عنه ولم يصرح باسمه مات محمد بن يحيى البخارى بسير تقديره سنة سبع وخمسين ومائتين وعثمان
ابن عمر بن فارس البصرى مر فى الغسل يروى عن عبد الله بن عون عن الحسن البصرى عن عبد الرحمن
ابن سمرة القرشى سكن البصرة ومات بالكوفة سنة خمسين والحديث فى اول كتاب الايمان والنذور
فانه اخرجه هناك عن ابى النعمان محمد بن الفضل ومضى الكلام فيه هناك **قوله** الامارة بكسر الهمزة
اى الامرة **قوله** ان اعطيتها فى الموضعين على صيغة المجهول وكذلك **قوله** اعنيت ووكلت وهو
بتخفيف الكاف ومعناه وكلت الى نفسك وعجزت **قوله** فرأيت من الرأى لا من الرؤية بالتأويل
بالصير **قوله** غيرها قد ذكرنا عن قريب ان مرجع الضمير اليمين ولكنه بالتأويل وهو اعتبار الخصلة

الموجودة فيه **قوله** وكفر عن يمينك هكذا بالواو في رواية الاكثرين ويروى فكفر بالفاء **ص** تابعه اشهل عن ابن عون **ش** اى تابع ابن عثمان في رواية عن عبد الله بن عون اشهل على وزن احمد بالشين المعجمة ابن حاتم وفي بعض النسخ صرح باسمه واشهل مرفوع لانه فاعل والضمير في تابعه منصوب لانه مفعوله ووصل هذه المتابعة ابو عوانة والحاكم والبيهقي من طريق ابي قلابة الرقاشي عن سهل بن عبد الله الانصاري واشهل بن حاتم فالحدثنا ابن عون به **ص** وتابعه يونس وسماك عن عطية وسماك ابن حرب وحميد وقتادة ومنصور بن هشام والربيع **ش** يعني هؤلاء الثمانية تابعوا عبد الله بن عون في رواية عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه قيل وقع في نسخة من رواية الى ذر وحميد عن قتادة وهو خطأ والصواب وحميد وقتادة بواو العطف اما متابعة يونس وهو ابن عبيد الله بن دينار العبدي البصري فوصل البخاري في كتاب الاحكام في باب من سئل الامارة وكل اليها قال حدثنا ابو معمر بن عبد الوارث حدثنا يونس عن الحسن قال حدثني عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة الحديث واما متابعة سماك بكسر السين المهملة وتخفيف الميم وبالكاف ابن عطية المرتدي من اهل البصرة فوصلها مسلم وقال حدثنا ابو كامل الجحدري حدثنا حماد بن زيد عن سماك بن عطية وبونس بن عبيد وهشام بن حسان كلهم عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم احاله على حديث جرير بن حازم فانه اخرجه هناك فقال حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن حدثنا عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الرحمن بن سمرة الحديث واما متابعة سماك بن حرب ضد الصلح ابو المغيرة الكوفي فوصلها عبد الله بن احمد في زياداته والطبراني في الكبير من طريق حماد بن زيد عنه عن الحسن واما متابعة حميد ابن ابي حميد الطويل فوصلها مسلم من طريق هشيم قال حدثني علي بن حجر السعدي حدثنا هشيم قال حدثني علي بن حجر السعدي حدثنا هشيم عن يونس ومنصور وحميد عن الحسن واما متابعة قتادة فوصلها مسلم ايضا قال حدثنا عقبة المكرم العمي حدثنا سعيد بن عامر عن سعيد عن قتادة وذكر جماعة اخرين قبله ثم قال كلهم عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة الحديث واما متابعة منصور هو ابن المعتمر فوصلها مسلم ايضا وقدم الآن واما متابعة هشام هو ابن حسان القردوسي فوصلها ابو نعيم في المستخرج على مسلم من طريق حماد بن زيد عن هشام عن الحسن واما متابعة الربيع بفتح الراء فهو ابن مسلم الجمحي البصري جزم به الحافظ الدمياطي وهو من رجال مسلم وقال بعضهم بالظن انه الربيع بن صبيح بفتح الصاد وهو من رجال الترمذي وابن ماجة فوصلها ابو عوانة من طريق الاسود بن عامر عن الربيع بن صبيح عن الحسن ووصلها الحافظ يوسف بن خليل في الجزء الذي جمع فيه طرق هذا الحديث من طريق وكيع عن الربيع عن الحسن ولم ينسب الربيع فيحتمل ان يكون مثل ما قال الحافظ الدمياطي ويحتمل ان يكون مثل ما روى ابو عوانة ولكن يؤكد قول من نقول بالجزم دون الظن والله اعلم **ص** بسم الله الرحمن الرحيم **كتاب الفرايض** **ش** اى هذا كتاب في بيان احكام الفرايض وهو جمع فريضة وهي في اللغة اسم بالفرض على المكلف ومنه فرايض الصلوات والزكوات وسميت ايضا

المواريث فرايض وفروضا لانها مقدرات لاصحابها وبينات في كتاب الله تعالى وتبارك ومقطوعات لا تجوز الزيادة عليها وردد النقصان منها وهي في الاصل من شق من الفرض وهو القطع والتقدير والبيان يقال فرضت لفلان كذا اى قطعت له شيأ من المال وقال الله تعالى سورة انزلناها وفرضناها اى قدرنا فيها الاحكام وقد قال تعالى قد فرض الله تعالى لكم تحلة ايمانكم اى بين كفارة ايمانكم **ص** وقول الله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة فلها النصف ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس من بعد وصية يوصى بها او دين ابآؤكم وابناؤكم لا تدرون ايهم اقرب لكم نفعا فريضة من الله ان الله كان عليما حكيما ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها او دين ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها او دين وان كان رجل يورث كلالة او امرأة ولاخ او اخت فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث من بعد وصية يوصى بها او دين غير مضار وصية من الله والله عليم حكيم **ش** وقول الله بالجر عطفا على قوله الفرايض والآيتان المذكورتان سبقتا بتمامهما في رواية ابي ذر وغيره ساق الاية الاولى وقال بعد قوله عليما حكيما الى قوله والله عليم حكيم هاتان الايتان الكريمتان والاية التي هي خاتمة السورة التي هما منها وهي سورة النساء ايات علم الفرايض وهو مستنبط من هذه الايات ومن الاحاديث الواردة في ذلك مما هي كالتفسير لذلك وكانت الوارثة في الجاهلية بالجولية والقوة وكانوا يورثون الرجال دون النساء وكان في ابتداء الاسلام ايضا بالحلف فقال الله تعالى والذين عاقدت ايمانكم يعني الحلفاء فآتوهم نصيبهم فاعطوهم حظهم من الميراث فصارت بعده بالهجرة فنسخ هذا كله وصارت الورثة بوجهين بالنسب والسبب فالسبب النكاح والولاء والنسب القرابة وبحث ذلك في علم الفرايض والذين لا يسقطون من الميراث اصلا ستة الابوان والولدان والزوجان والذين لا يرثون اصلا ستة العبد والمدبر والمكاتب وام الولد وقاتل العمد واهل الملتين وزاد بعضهم اربعة اخرى وهي البنى وجهالة الوارث تاريخ الموت والارتداد وسيجئ تفسير هذه الايات وبيان سبب نزولها في الابواب ذكرها هناك ولنذكر بعض شئ **قوله** يوصيكم الله اى يامركم بالعدل في اولادكم وبذلك نسخ ما كانت الجاهلية يمنعون توريث النساء فجعل للذكر مثل حظ الانثيين لاحتياج الرجل الى مؤنة النفقة والكلفة ومعناها التجارة والتكسب وتجشم المشقة **قوله** فان كن نساء اى فان كانت المتروكات نساء فوق اثنتين يعني اثنين فصاعدا قيل لفظ فوق صلة كقوله فاضربوا فوق الاعناق وقيل هذا غير مسلم لانها وبدهاك وليس في القرآن شئ زايد لا فايدة فيه **قوله** وان كانت واحدة اى وكانت المتروكة

واحدة بنتا كانت او امرأة و واحدة نصب على انه خبر كانت وقرئ بالرفع على معنى وان وقعت
واحدة فحينئذ لا خبر له لان كان تكون تامة **قوله** ولابويه اى ولابويه الميت كناية عن غير مذكور
والقرينة دالة عليه **قوله** لكل واحد منهما اى من الابوين السدس مما ترك اى الميت ان كان له ولد
وقوله ولد يشمل ولد الابوين والاب هنا صاحب فرض **قوله** فان لم يكن له اى للميت ولد والحال
ان ابويه يرثانه فلامه الثلث من التركة ويعلم منه ان الباقي وهو الثلث ان للاب **قوله** فان
كان له اى للميت اخوة اثنين كانا او اكثر ذكرانا او اناثا فلامه السدس هذا قول عامة الفقهاء
وكان ابن عباس رضي الله عنهما لا يحجب الام عن الثلث الى السدس ما قل من اخوة وكان يقول
اخ ابوين واخوين للام الثلث وما بقي فللاب انتهى ظاهرا للفظ **قوله** من بعد وصية يوصى بها اى الميت
قوله او دين اى او بعد دين ارجع الحلى سلفا وخلفا ان الدين مقدم على الوصية ولكن الدين على
نوعين دين الله ودين العباد فدين الله ان لم يوص به يسقط عندنا سواء كان صلاة او زكاة وسمى
عليه المأثم والمطالبة يوم القيامة وعند الشافعي يلزم قضاؤه كدين العباد اوصى او لا وان بعض الدين
اولى من بعض فدين الصحة وما ثبت بالمعاينة في المرض او بالبينة اولى مما ثبت فيه بالاقرار عندنا
وقال الشافعي دين الصحة وما اقربه في مرضه سواء وما اقر به فيه مقدم على الوصية وتصح اقراره
فيه لوارثه بدين او بين عندنا خلافا له فاحد قوليه الا ان تجوز بقية الورثة فيجوز وان اجتمع
الدينان فدين العباد اولى عندنا وعنده من الله اولى وعندنا انهما سواء واما الوصية في مقدار
الثلث فمقدمة على الميراث بعد قضاء الديون فلا يحتاج الى اجازة الورثة **قوله** اباؤكم وابناؤكم
اى لا تدرون من اباؤكم وابناؤكم الذين يموتون امن اوصى منهم ام لم يوص يعني ان من اوصى
ببعض ماله فعرضكم لثواب الاخرة بامضاء وصيته فهو اقرب لكم نفعا قال مجاهد في الدنيا وقال
الحسن لا يدرون ايهم اسعد في الدين والدنيا **قوله** فريضة نصب على المصدر اى هذا الذي
ذكرنا من تفصيل الميراث واعطاء بعض الورثة اكثر من بعض هو فرض من الله حاصله فرض الله ذلك
فريضة وحكم به وقضاه وهو العليم الحكيم الذي يضع الاشياء في محلها ويعطي كلا ما يستحق بحسبه **قوله**
ولكم اى ولكم ايتها الرجال نصف ما ترك ازواجكم ان ماتن ولم يكن لهن ولد **قوله** ولهن اى للزوجات
وسواء في الربع او الثمن الزوجة والزوجتان والثلث والاربع يشتركن فيه **قوله** وان كان رجل يورث
نقوله يورث صفة لرجل وكلالة نصب على انه خبر كان وهي مشتقة من الاكليل وهو الذي يحيط بالرأس
من جوانبه والمراد هنا من يرثه حواشيه لا اصوله ولا فروعه وهو من لا والد له ولا ولد وهكذا
قال علي بن ابي طالب وابن مسعود وعبد الله بن عباس وزيد بن ثابت رضي الله عنهم وبه قال الشعبي
والنخعي والحسن البصري وقتادة وجابر بن زيد والحكم وبه نقول اهل المدينة والكوفة والبصرة وهو
قول الفقهاء السبعة والائمة الاربعة وجمهور السلف والخلف بل جميعهم وقد حكي الاجماع على
ذلك غير واحد وقاطبة وسمي الكلالة مأخوذ من الولد وقال عطية هو الاخوة للام وقال عبيد بن عمير هم

الاخوة للاب وقيل هم الاخوة والاخوات وقيل هو ما دون الاب **قوله** او امرأة عطف على رجل
قوله وله اخ او اخت ولم يقل ولها لان المذكور الرجل والمراة لان العرب اذا ذكرت اسمين واخبرت
عنهما وكان الحكم سواء ربما اضافت الى احدهما وربما اضافت اليهما جميعا كما في قوله تعالى واستعينوا
بالصبر والصلاة وانها لكبيرة **قوله** وله اخ اى لام او اخت لام وفي لام قراءة سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنهم **قوله** او دين غير مضار يعني على الورثة وهو ان يوصي بدين ليس عليه وروى ابن ابي
حاتم باسناده الى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاضرار في الوصية من الكبائر وقال
الزمخشري قوله غير مضار حال اى يوصي بها وهو غير مضار لورثته ذلك ان يوصي بزيادة على الثلث

ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر سمع جابر بن عبد الله يقول مرضت
فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه وهما ماشيان وورا عني على فتوضأ رسول الله
صلى الله عليه وسلم فصب على وضوءه فافقت فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي كيف اقضي في
مالي فلم يجبني بشيء حتى نزلت اية الميراث **ش** مطابقته للترجمتين هما كالترجمة ظاهرة
لان فيها ذكر المواريث وسفيان هو ابن عيينة والحديث مضى في الطب عن عبد الله بن محمد **قوله**
وهما ماشيان الواو للحال **قوله** فاتاني ويروى فاتاني اى رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** وقد
اعمي بلفظ المجهول وعلى بتشديد الياء **قوله** وضوءه بفتح الواو وعلى المشهور **قوله** اية المواريث
ويروى اية الميراث وهي قوله يوصيكم الله الى اخره **فان قلت** روى انها نزلت في سعد بن ابي
وقاص رضي الله عنه **قلت** لا منافاة لاحتمال ان بعضها نزل في هذا وبعضها في ذلك او كانا في وقت
واحد وقال الكرماني فيه انه ينتظر الوحي ولم يحكم بالاجتهاد ثم اجاب بقوله لا يلزم من عدم
اجتهاده في هذه المسألة عدم اجتهاده مطلقا او كان يجتهد بعد اليأس عن الوحي وحيث
كان ما تيسر عليه ولم يكن من المسائل التعديدية وفيه عيادة المريض والمشي فيها والتبرك باثار
الصالحين وطهارة الماء المستعمل وظهور بركة اثر رسول الله صلى الله عليه وسلم **ص باب**
تعليم الفرايض ش اى هذا باب في بيان تعليم الفرايض قيل لا وجه لدخول هذا في
هذا الباب وردبانه حث على تعليم العلم ومن العلم الفرايض وقد ورد حديث في الحث
على تعليم الفرايض ولكن لم يكن على شرط فلذلك لم يذكره ولكن ما رواه احمد والترمذي والنسائي
والحاكم وصححه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه تعلموا الفرايض وعلموها الناس فاني
امرء مقبوض وان العلم سيقبض حتى يختلف الاثنان في الفريضة ولا يجدان من يفصل بينهما

ص وقال عقبة بن عامر رضي الله عنه تعلموا قبل الظانين يعني الذين تكلمون بالظن **ش**
عقبة بالقاف ابن عامر الجهني والي مصر من قبل معاوية وليها سنة اربع واربعين
ثم عزله بمسلمة بن مخلد وجمع له معاوية بين مصر والمغرب مات سنة اثنين وستين بالمدينة
وقيل بمصر وقال ابن يونس توفي باسكندرية وكان عقبة اسي بمصر دارا قال ابو عمر توفي

قوله وله اخ او اخت من ام شركاء في الثلث بينهم بالسوية ذكورهم وانثاهم فيه

في اخر خلافة معاوية وقال الواقدي ودفن بالمعظم وقال خليفة توفي سنة ثمان وخمسين **قوله** تعلموا العلم حذف بقوله يشمل كل علم ويدخل فيه علم الفرايض ايضا وهذا وجه المناسبة وبهذا يرد كلام صاحب التوضيح حيث يقول واما كلام عقبة والحديث الذي بعده فلا مناسبة فيهما لما ذكره **قلت** ميله ادنى فهم يقول بالمناسبة ان يكون مراد عقبة من قوله تعلموا اي علم الفرايض يرد هذا العلم المخصوص لشدة الاهتمام به لان الحديث الذي ذكرناه الآن يدل على شدة الاعتناء بعلم الفرايض وبتعلمه وتعلمه وكيف لا وقد جعله النبي صلى الله عليه وسلم نصف العلم في حديث ابي هريرة رواه ابن ماجة عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعلموا الفرايض وعلموها الناس فان نصف العلم وهو اول شيء ينسى من امتي ورواه الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل اية محكمة او سنة قايمة او فريضة عادلة **قوله** قبل الظانين فسره بقوله يعني الذين يتكلمون بالظن قال الكرماني اي قبل سوى ذلك فهو فضل اية محكمة او سنة اذ رأس العلم والعلماء وحدوث الدين لا يعلمون شيأ ويتكلمون بمقتضى ظنونهم الفاسدة

ص حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تتبايعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا **ش** مطابقته لاثر عقبة ظاهرة في قوله اياكم والظن ووهيب مصغر وهب هو ابن خالد البصري يروي عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه والحديث مضى في كتاب النكاح في باب لا يخطب على خطبة اخيه **قوله** اياكم والظن معناه اجتنبوا قال المهلب هذا الظن هو الاجتهاد على الظن وانما هو الظن المنهي عنه في كتاب والسنة وهو الذي لا يستند الى اصل وبه قال الكرماني ورد قال الكرماني ولا ظاهر المراد به ظن السوء بالمسلمين لانه يتعلق بالاحكام **قوله** اكذب الحديث قبل الكذب لا يقبل الزيادة والنقصان فكيف جاء منه افعل التفضيل **واجيب** بان معناه الظن اكثر كذبا من سايرالاحاديث قيل الظن ليس بحديث **واجيب** بانه حديث نفساني ومعناه الحديث الذي منشأه الظن اكثر كذبا من غيره وقال الخطابي اكاذيب الظن منشأ اكثر الكذب ولا تجسسوا بالجيم وهو ما تطلبه لغيرك ولا تحسسوا بالحاء وهو ما تطلبه لنفسك وقيل التجسس بالجيم في الخير وبالحاء في الشر وقال الجرجاني معناهما واحد وهما التطلب معرفة الاخبار **قوله** ولا تدابروا اي ولا تقاطعوا ولا تهاجروا **ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة ش** اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث على صيغة المجهول ولو روي بكسر الراء على صيغة المعلوم له وجه لصحة المعنى ووجه هذا ان الله عز وجل لما بعثه الى عباده ووعده على التبليغ لدينه والصدع بامره الجنة ووعده ان لا ياخذ عليه اجرا ولا شيأ من متاع الدنيا بقول قل ما سئلكم عليه من اجر اراد عليه السلام ان لا ينسب اليه من متاع الدنيا شيء يكون عند الناس في معنى الاجر والثمن فلم يجعل

شيء منها وما وصل الى المرأ واهله فهو واصل اليه فلذلك حرم الميراث على اهله كيلا يظن به انه جمع المال لورثته كما حرم عليهم الصدقة المجازية على يده في الدنيا لئلا ينسب الى ما يبرأ منه في الدنيا وكذلك سايرالرسل على ما عرف في موضعه **قوله** ما تركنا صدقة كلمة ما موصولة وتركنا صلة وصدقة بالرفع خبره اعني خبر ما ويجوز ان يقدر فيه لفظ يقدر فيه لفظ هو اي الذي تركناه هو صدقة وهو معنى قوله ان الا يحل لهم الصدقة وعن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايا معشر الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة فهذا عام في جميع الانبياء عليهم السلام ولا يعارضه قوله تعالى وورث سليمان داود لان المراد ارث النبوة والعلم والحكم وكذا قوله تعالى يرثني ويرث من ال يعقوب **ص** حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عايشة ان فاطمة والعباس رضي الله عنهم اتيا ابا بكر رضي الله عنه يلتمسان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما يطلبان حينئذ ارضيهما من فدك وسهمهما من خيبر فقال لهما ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ما تركنا صدقة انما ياكل ال محمد من هذا المال قال ابو بكر والله لا ادع امرا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيه الا صنعته قال فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي وهشام هو ابن يوسف اليماني قاضيها ومعمر بفتح الميمين ابن راشد يروي عن محمد بن مسلم الزهري والحديث مضى في باب فرض الخمس ومضى الكلام فيه **قوله** من فدك بفتح الفاء والدال المهملة وبالكاف موضع على مرحلتين من المدينة كان النبي صلى الله عليه وسلم صالح اهله على نصف ارضه وكان خالصا **قوله** من خيبر كان عليه السلام افتتحها عنوة وكان خمسها له لكنه عده لا يستاثر به بل ينفق حاصله على اهله وعلى المصالح العامة **قوله** من هذا المال اشار به الى ان المال الذي يحصل من خمس خيبر وكلمة من للتبعيض اي ياكلون البعض من هذا المال مقدار نفقتهم **قوله** لا ادع اي لا اترك **قوله** فهجرته فاطمة رضي الله عنها اي هجرت ابا بكر يعني انقبضت عن لقائه وليس المراد منه الهجران المحرم من ترك السلام ونحوه وهي ماتت قريبا من ذلك لستة اشهر بل اقل منها **ص** حدثنا اسماعيل بن ابان اخبرنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن عروة عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة **ش** هذا طريق اخر في حديث عايشة المذكور واخرجه عن اسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة وبالنون اي اسحاق الوراق الازدي الكوفي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس عن يزيد عن محمد بن مسلم الزهري الى آخره **ص** حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني مالك بن اوس بن الحدثان وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكرا من حديثه ذلك فانطلقت حتى دخلت عليه فسألته فقال انطلقت حتى ادخل على عمر فاتاه حاجبه يرفى فقال هل

لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد قال نعم فاذن لهم ثم قال هل لك في علي وعباس
قال نعم قال عباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا قال انشدكم بالله الذي باذنه
تقوم السما والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة
يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه فقال الرهط قد قال ذلك فاقبل علي وعباس فقال
هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا قد قال ذلك قال عمر فاني احدثكم
عن هذا الامر ان الله قد كان خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الفيء بشيء لم يعطه
احدا غيره فقال عز وجل ما افاء الله على رسوله الى قوله قدير فكانت خالصة لرسول الله
صلى الله عليه وسلم والله ما احتازها دونكم ولا استاثر بها عليكم لقد اعطاكموه وبثها
فيكم حتى بقي منها هذا المال فكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله من هذا المال نفقة سنته
ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته انشدكم
بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعلي وعباس انشدكما بالله هل تعلمان ذلك فالا نعم ثم
توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها
فعمل بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم توفى الله ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقبضتها سنتين اعمل فيها ما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جئتماني
وكلمتكما واحدة وامركما جميع جئتني تسألني نصيبك من ابن اخيك واتاني هذا يسألني
نصيب امرأته من ابيها فقلت ان شئتما دفعتها اليكما بذلك فلتمسان مني قضاء غير ذلك
فوالله الذي باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة
فان عجزتما فادفعاها الي فانا اكفيكماها **ش** مطابقته للترجمة في قوله لا نورث ما
تركنا صدقة ويحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الباء الموحدة مصغر بكر المصري
يروي عن ليث بن سعد المصري عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن محمد بن مسلم بن شهاب
الزهري عن مالك بن اوس بن الحدثان بفتح الحاء المهملة وبالثاء المثلثة الى آخره والحديث
في باب فرض الخمس باصول منه فانه اخرجه هناك عن اسحاق بن محمد الفروي حدثنا مالك
ابن انس عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن الحدثان وكان محمد بن جبير ذكر له من حديثه
ذلك الى آخره ومضى الكلام فيه هناك **قوله** من حديث اي من حديث مالك بن اوس
قوله يزني بفتح الياء آخر الحروف وسكون الواو وبالفاء مهموز او غير مهموز وهو علم حاجب
ابن عمر رضي الله عنه **قوله** هل هلك في عثمان يعني بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير
يعني ابن العوام وسعد يعني ابن ابي وقاص رضي الله عنهم اجمعين اراد هل لك رغبة في
ذحولهم عليك **قوله** انشدكما الله بضم الشين اي اسئلكما بالله **قوله** يريد نفسه
وسائر الانبياء عليهم السلام فلذلك قال لا نورث **قوله** قال الرهط اراد به الصحابة المذكورين

قوله ولم يعطه غيره حيث خصص النفي كلم برسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل اي حيث الغنيمة
له ولم تحل لسائر الانبياء عليهم السلام **قوله** فكانت خالصة كذا في رواية الاكثرين وفي رواية
ذر عن المستملي والكشميهني **قوله** ما احتازها بالحاء المهملة وبالزاي اي ما جمعها لنفسه
دونكم **قوله** ودد استاثر اي وقد استبد بها وتفرد **قوله** لو اعطاكموه اي الى آخره **قوله**
مجعل مال الله اي الموضع الذي جعل فيه مال الله في جهة مصالح المسلمين وكلمتكما واحدة اي
ينفعان لا نزاع بينكما **قوله** بذلك اي بان تعملا فيه كما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى ابو
بكر فيها فد فعتها اليكما بهذا الوجه فاليوم جئتماني تسألاني من قضاء غير ذلك وقال الخطابي هذه
القضية لانهما اذا كانا قد اخذا ذلك الصدقة من عمر رضي الله عنه على الشريطة فيما الذي بدا لهما
بعد حتى تخاصما قال الكرماني الجواب انه كان شق عليهما الشركة فطلبا ان تقسم بينهما ليستقل كل
منهما بالتدبير والتصرف فيما يصير اليه فمنعهما عمر القسم لئلا يجري عليهما اسم الملك لان القسمة انما
تقع في الاملاك ويتطاول الزمان ينطوي به الملكية **قوله** اتمسان اي اتطلبان **قوله** فوالله الذي
وفي رواية الكشميهني فوالذي بحذف في الجملة **ص** حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابي
الوناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقسم ورثتي
دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة و
اسماعيل هو ابن ابي اويس ابو الوناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن
هرمز والحديث مضى في الجنس والوصايا عبد الله بن يوسف عن مالك **قوله** لا تقسم كذا في رواية
ابي ذر عن غير الكشميهني وفي رواية الباقين لا تقسم بحذف التاء الثانية وهو بزنة الميم على انه
نفي وقال الثيبي كذلك تراه وكذلك في الموطأ وروي لا تقسم بالجزم كانه نهاهم ان يحلف شيئا
لا يقسم بعده **فان قلت** يعارضه ما تقدم في الوصايا من حديث عمرو بن الحارث الخزاعي ما
ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما **قلت** نهاهم هناك عن القسمة على غير قطع بانه
لا يخلف دينارا ولا درهما لانه يجوز ان يملك ذلك قبل موته ولكنه نهاه عن قسمة وفي حديث الخزاعي
المعنى ما ترك دينارا ولا درهما لاجل القسمة فتحت معناها **قوله** لا تقسم ورثتي اي لا تقتسمون
بالقوة لو كنت ممن يورث اولا يقسمون ما تركته لجهة الارث فلذلك بلفظ الورثة قيدها ليكون
اللفظ مشعرا بما به الاستيثاق وهو الارث فظهر ان المنفي الاقتسام بطريق الارث عند قوله دينارا
التقييد بالدينار من باب التنبيه على ما سواه كما قال الله عز وجل فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره **قوله**
بعد نفقة نسائي يريد انه يوخذ نفقة نسائه لانهن محبوسات عنده محرمات على غيره بنص
القرآن **قوله** ومؤنة عاملي قيل هو القايم على هذه الصدقات والناظر فيها وقيل كل عامل للمسلمين
من خليفة وغيره لانه عامل للنبي صلى الله عليه وسلم ونايب عنه في امته وقيل خادمه عليه السلام
وقيل حافر قبره وقيل الاجير فان قيل كيف اختصت النسا بالنفقة والعامل والمونة وهل بينهما

منشكلم

الاستئناف

فرق قيل له بان المؤنة القيام بالكفاية والانفاق بدل القوت وهذا يقتضي ان النفقة دون
المونة وكان لابد من النفقة لارواح النبي صلى الله عليه وسلم فاقتصر على ما يدل عليه والعامل في سورة
صورة الاجير فيحتاج الى ما يكفيه فاقتصر على ما يدل عليه **قوله** فهو صدقة تلا يحل لآل ومما يستفاد من
الحديث جواز الوقف وان يجري بعد الوفاة كالحياة فلو باع ونحو ذلك كان حكم الشارع فيها كما لو كان
لا يورث ولكن يصرف لما ذكرناه والباقي لمصالح المسلمين وهاهنا اساء الادب صاحب التوضيح حيث يقول
باق ولذلك يصدق بالعلة او بالمنفعة المعدومة وهي غير جائز الا في الوصية **ص** حدثنا عبد الله بن
مسلمة عن مالك بن شهاب عن عروة عن عايشة رضي الله عنها ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم اردن ان يبعثن عثمان الى ابي بكر يسألنه ميراثهن فقالت عايشة اليس قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا
غير مرة والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن يحيى بن يحيى واخرجه ابو داود في الخراج عن القعنبي
واخرجه النسائي في الفرايض عن قتيبة ثلاثتهم عن مالك به والله اعلم **ص باب قول النبي**
صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلاهله ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم من ترك
مالا فلاهله اي فهو لاهله **ص** حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن ابن شهاب حدثني
ابو سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن مات
وعليه دين ولم يترك وفاء فعلينا قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته **ش** مطابقته للترجمة في آخر
الحديث لان ورثته هم العلة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي يروي عن عبد
الرحمن بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة والحديث اخرجه مسلم ايضا في الفرايض عن زهير بن حرب وغيره
قوله انا اولى بالمؤمنين هكذا اورده مختصرا وقد مضى تاما كما له من طريق عقيل عن ابن شهاب
ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيقول هل ترك لدينه
قضاء فان قيل نعم صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين
من انفسهم الحديث **قوله** فمن مات يعني من المسلمين والحال ان عليه دينا ولم يترك وفاء اي ما يفي
بدينه **قوله** فعلينا قضاؤه قال المهلب هذا على الوعد منه لما وعد الله به من الفتوحات من ملك
كسرى وقيصر وليس على الضمان والجمالة بدليل تأخره عن الصلاة على المديان حتى ضمنه بعض
من حضر وقال غيره انه ناسخ لترك الصلاة على من مات وعليه دين **وقوله** فعلينا قضاؤه
اي فعلينا الضمان اللازم قال الكرماني قضاء دين الميت المعسر كان من خصايص عليه السلام وكان
من خالص ماله وقيل من بيت المال ونبه به قايم بمصالح الامة حيا وميتا وولي امرهم في الحالين

قوله ومن

قوله ومن ترك مالا فلورثته وهذا مجمع عليه وهذا ثابت في رواية الكشميهني هنا يعني لورثته ولذا
في رواية عبد الرحمن بن عمرة فلورثة عصبته من كانوا قال الداودي المراد بالعصبة هنا الورثة من لا
يرث بالتعصيب لان العاصب في الاصطلاح من ليس له بينهم مقدر من المجموع على تورثهم ويرث كل
المال اذا انفرد ويرث ما فضل بعد الفرض وقيل المراد بالعصبة هنا قرابة الرجل وهو من يلتقي مع الميت
في اب وان علا **ص باب ميراث الولد من ابيه وامه ش** اي هذا باب في بيان ميراث
الولد من ابيه وامه والولد يشمل الذكر والانثى وولد الولد وان سفل **ص** وقال زيد بن ثابت
اذا ترك رجل وامرأة بنتا فلها النصف وان كانت اثنتين او اكثر فلهن الثلثان وان كان معهن ذكر
بدئ بمن شركهم فيؤتى فريضته فما بقي فللذكر مثل حظ الانثيين **ش** زيد بن ثابت بن الضحاك الانصاري
البخاري المدني كان قيل وحي النبي صلى الله عليه وسلم وكان من فضلاء الصحابة ومن اصحاب الفتوى بالمدينة سنة خمس
واربعين وقال ابو عمر اصل ما بني عليه مالك والشافعي واهل الحجاز دون وافقهم فيها قولا على رضي الله عنه وكل
من الفريقين لا يخالف صاحبه الا في اليسير النادر اذا ظهر وصل ثره سعيد بن منصور عن عبد الرحمن بن الحكم
الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه فذكر مثله **قوله** فلها النصف اي فللبنت الواحدة هو
النصف هذا قول الجماعة الا من يقول في الرد وكذا في الاثنتين فاكثر الا من يقول بالرد والا ابن عباس فانه
كان يجعل للبنتين النصف **قوله** وان كان معهن اي مع البنات ذكر بدئ على صيغة المجهول بمن شركهم
اي بمن شرك البنات والذكر فغلب المذكر على التأنيث يعني ان كان مع البنات اخ لهن وكان معهم غيرهم
ممن له فرض مسمى كالام مثلا كالموات عن بنات وابن وام يبدأ بالام فتعطى فرضها وباقي فهو بين البنات والابن
للذكر مثل حظ الانثيين وقال ابن بطال **قوله** وان معهن ذكر يريد ان مع البنات اخ من ابيهم وكان معهم غيرهم
ممن له فرض مسمى كالاب مثلا قال فلذلك قال شركهم ولم يقل شركهن فيعطى الاب مثلا فرضه ويقسم ما بقي بين
الابن والبنات للذكر مثل الانثيين قال وهذا تاويل حديث الباب هو قوله الحقوا الفرايض باهلها **ص** حدثنا
موسى بن اسماعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الحقوا الفرايض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه يدخل فيه ميراث الابن
على ما لا يخفى وهيب هو ابن خالد يروي عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما
والحديث اخرجه مسلم ايضا في الفرايض عن امية بن بسطام وغيره واخرجه ايضا عن محمد بن معمر وغيره
وقيل تفرد بوصله وهيب ورواه الثوري عن طاوس ولم يذكر ابن عباس بل ارسله اخرجه النسائي والطحاوي
واشار النسائي الى ترجيح الارسال والمرجح في الصحيحين الوصل واذا تعارض الوصل والارسال
ولم يرجح احد الطرفين يقدم الوصل **قوله** الحقوا الفرايض اي لا بيضاء المقدرة في كتاب الله وهي
النصف والربع والثمن والثلثان والثلث والسدس واصحابها مذكورة في الفرايض **قوله** باهلها
وهو من يستحقها بنص القرآن ودفع في رواية روح بن القاسم عن ابن طاوس قسموا المال بين
اهل الفرايض على كتاب الله اي على وفق ما انزل الله في كتابه **قوله** فما بقي اي من اصحاب الفرايض

فهؤلاء ولى رجل قال النووى المراد بالاولى الاقرب لا الاحق والاحتراز عن الفايدة لانا لا ندرى من
هو لا الاحق وقال الخطابى الاولى الاقرب رجل من العصبة وفى التلويح **قوله** فهو لاولى رجل يريد
اذا كان فى المذكور من هو اولى من صاحبه بقرب او ببطن فاما اذا استووا فى التعدد دلو بالاناث
والامهات معا كالاخوة وشبههم فلم يقصدوا بهذا الحديث لانه ليس فى البين من هو اولى منه
لانهم قد استووا فى المنزلة ويجوز ان يقال الولى وهم سواء فلم يرد البين بهذا الحديث وانما اراد غيرهم
ووقع فى رواية الكشميهنى فلداولى رجل بالهمزة واللام بينهما واو ساكنة على وزن افعل التفضيل من
الولى بسكون اللام وهو القرب اى لمن يكون اقرب فى النسب الى المورث وليس المراد هنا الاحق
وقال عياض ان فى رواية ابن الجذا عن ابن ماهان فى مسلم فهو لادنى بذلك ودنو وهو معنى الاقرب
وقال ابن التين انما المراد به العمة مع العم وبنت الاخ مع ابن الاخ وبنت العم مع ابن العم وخرج من
ذلك الاخ والاخت لابوين او فاتهم يرثون بنص قوله تعالى وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر
مثل حظ الانثيين ويستثنى من ذلك من يحجب كالاخ للاب مع البنت والاخت الشقيقة وكذا يخرج
الاخ والاخت لام بقوله تعالى لكل واحد منهما السدس وقد نقل الاجماع على ان المراد بها الاخوة
من الام **قوله** رجل ذكر فيه اقوال كثيرة اعنى فى توصيف الرجل بالمذكورة الاول قال ابن الجوزى هذه
اللفظة ليست بمحفوظة وقال ابن بطال ينبغى بعد ان تكون الصحة من حيث اللغة فضلا عن الرواية الثانى
انما وصف الرجل بالذكر للتنبيه على سبب استحقاقه وهى المذكورة التى هى سبب العصوبة وسبب
الترجيح فى الارث الثالث قال السهلى **قوله** ذكر صفة لاولى لا الرجل الاولى معنى القريب لانه
كما نه قال رجل تقرب للميت ذكر من جهة لرجل وصلب لا من جهة بطن وهم فالاولى من حيث المعنى
يضاف الى الميت وقد اشير بذكر الرجل الى جهة الاولوية فاقيد بذلك فنى الميراث من الاولى الذى
من جهة الام كالخال وبقوله ذكر نفيه عن النساء بالعصوبة وان كن من الاولين للميت من جهة
الصلب ولو جعلناه صفة لرجل يلزم اللغو وان لا يبقى معه حكم الطفل الرضيع اذ لا يقال
للرجل فى العرف الا البالغ وقد علم انه لا يرث ولو ابن ساعة وان لا تحصل التفرقة بين قرابة الاب
وقرابة الام الرابع قال الخطابى انما قال ذكر لبيان ما بعنه بالمذكورة ليعلم ان العصبة اذا كان عما او
ابن عم مثلا وكان معه اخت له ان الاخت لا ترث ردا ويكون المال بينهما للذكر مثل حظ الانثيين
وردبانه ظاهر من التعبير بقوله رجل الخامس قال ابن التين انه للتاكيد كما فى قوله ابن بنون ذكر
وردبان هذا ليس بتاكيد لفظى وقد معنوى السادس قال غيره هذا التعليق لتعلق الحكم وهو
الذكورة لان الرجل قد يراد به معنى النجد والقوة فى الامر فقد حكى سيبويه مررت برجل
رجل ابو فلهذا احتاج الكلام الزيادة التوكيد بذكر حتى لا يظن ان المراد به خصوص البالغ
السابع ان فيه يذكر خشية ان يظن برجل الشخص وهو اعم من الذكر والانثى وفيه ما فيه
على ما لا الثامن ما قاله بعض الفريضتين انه احتراز عن الخنثى التاسع ما قيل ان المراد بالرجل

الميت لان الغالب فى الاحكام ان يذكر الرجال وتذكر النساء فيهم بالتبعية العاشر ان المراد به
الاشارة الى الكمال فى ذلك كما يقال امرأة انثى وفيه ما فيه وقيل غير ذلك مما الغالب فيه النظر والرد

ص باب ميراث البنات ش اى هذا باب فى بيان ميراث البنات والاصل
فيه الاية التى تقدمت فى اول الكتاب وهو قوله تعالى يوصيكم الله فى اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين الاية
وان الجاهلية كانوا لا يورثون البنات فابطل الله ذلك وشاركهن مع الذكور وقد مر بيانه هناك

ص الحميدى حدثنا سفيان حدثنا الزهرى اخبرنى عامر بن سعد بن ابى وقاص عن ابيه قال
مرضت بمكة مرضا فاشفيت منه على الموت فاتانى النبى صلى الله عليه وسلم يعودنى فقلت يا رسول الله
ان لى مالا كثيرا وليس يرثنى الا ابنتى افاتصدق بثلثى مالى قال لا قال قلت فالشطر قال لا قلت الثلث
قال الثلث كبير انك ان تركت ولدك اغنياء خير من ان تتركهم عالة يتكففون الناس وانك لن
تنفق نفقة الا اجرت عليها حتى اللقمة ترفعها الى فى امرأتك فقلت يا رسول الله اخلف عن هجرتى
فقال ان تخلف بعدى فتعمل عملا تريد به وجه الله الا ازددت به رفعة ودرجة ولعل
ان تخلف بعدى حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك آخرون ولكن البأس سعد بن خولة يرثى له رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة قال سفيان وسعد بن خوله رجل من بنى عامر بن لؤى **ش**
مطابقته للترجمة فى قوله لن يرثنى الا ابنتى والحميدى عبد الله بن الزبير بن عيسى نسبة الى حميد بالضم
احد اجداده وسفيان هو ابن عيينة يروى عن محمد بن مسلم الزهرى والحديث مضى فى كتاب الجنايز فى باب
رثا النبى صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب
عن عامر بن سعد بن ابى وقاص الى اخوه وايضا مضى فى كتاب الوصايا فى باب ان تترك ورثتك اغنيا
اخرجه فيه عن ابى نعيم عن سفيان وفى الباب الذى يليه عن قتيبة عن سفيان ومضى الكلام فيهناك
قوله فاشفيت اى فاشرفت **قوله** مالا كثيرا بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة **قوله** فالشطر بالجر
والرفع قاله الكرمانى ولم يبين وجههما **قلت** اما الجر بالعطف على قوله بثلثى ماله واما الرفع فعلى
انه مبتدا وخبره محذوف وفى تقديره فالشطر اتصدق به اى النصف **قوله** ان تركت بكسر الهمزة
وفتحها **قوله** اى فهو خير ليكون جزاء للشرط **قوله** بمالة جمع العايل وهو الفقير **قوله** يتكففون
اى يمدون الى الناس اكفهم للسوال **قوله** اجرت على صيغة المجهول من الاجر **قوله** واخلف
على صيغة المجهول اى ابقى بمكة متخلفا عن الهجرة **قوله** ولعل ويروى ولعلك استعمل ولعل
هنا استعمال عيسى **قوله** ويضر بك على صيغة المجهول **قوله** الباس بالباء الموحدة شديد
الحاجة او الفقير **قوله** يرثى بكسر الثاء المثلثة اى يرق ويرحم قيل هو كلام سعد وقيل كلام
الزهرى وسعد بن خولة مات بمكة فى حجة الوداع وتقدمت فيه مباحث فى كتاب الجنايز **ص**
حدثنى محمود حدثنا ابو النضر حدثنا ابو معاوية شيبان عن اشعث عن الاسود بن يزيد قال
اتانا معاذ بن جبل باليمن معلما واميرا فسألناه عن رجل توفى وترك ابنته واخته فاعطى

الابنة النصف والاخت النصف **ش** مطابقته للترجمة في قوله اعطى الابنة النصف ومحمود هو
ابن غيلان بفتح العين المعجمة ابو احمد المروزي وابو النصر هو هاشم التميمي الملقب بقصير واشعث
بالشين المعجمة وبالعين وبالثاء المثلثة ابن سليم يكنى ابا الشعثاء الكوفي والاسود بن يزيد بن
قيس النخعي الكوفي والحديث اخرجه ابو داود في الفرايض عن موسى بن اسماعيل **قوله** واعطى
الابنة النصف اجمع العلماء على ان ميراث البنت الواحدة النصف وللاخت النصف بنص القرآن

ص باب ميراث ابن الابن اذا لم يكن ابن ش اى هذا باب في بيان
ابن الرجل اذا لم يكن له ابن لصلبه **ص** وقال زيد ولد الابناء بمنزلة الولد اذا لم يكن دونهم
ولد ذكرهم كذكرهم وانثاهم كانثاهم يرثون كما يرثون ويحجبون كما يحجبون ويديرون ولد
الابن مع الابن **ش** اى قال زيد بن ثابت الانصاري الى آخره وهذا الذي قاله زيد اجماع و
وصل اثره سعيد بن منصور عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد عن ابيه
واخرجه ايضا يزيد ابن هارون عن محمد بن سالم عن الشعبي عنه **قوله** بمنزلة الولد اى بمنزلة
الولد للصلب **قوله** دونهم اى اذا لم يكن بينهم وبين الميت ولد للصلب **قوله** ذكر كذا في رواية
الكشميهني وليس في رواية الاكثرين سقط ذكر فاحفظ بالذكر عن الانثى **قوله** ذكرهم كذكرهم
اى ذكر ولد الابناء كذكر الابناء وانثاهم اى انثى ولد الابنا كانثى الدنى يرثون اى ولد الابنا
كما يرث ولد الابنا وهو ظاهر **قوله** ويحجبون كما يحجبون اى يرثون جميع المال اذا انفرط
ويحجبون من دونهم في الطبقة ممن بينهم وبين الميت وقال ابن بطال قال اكثر الفقها فيمن
خلف زوجا واما وبنتا وابن ابن وبنت ابن تقدم الفرض للزوج للام السدس وللبنت
النصف وما بقي بين ولدي الابن للذكر مثل حظ الانثيين فان كانت البنت اسفل من الابن
فالباقي لدونها وقيل الباقي له مطلقا لقوله فيما بقي فلدولي رجل ذكر **قوله** ويديرون ولد
الابن مع الابن ذكر هذا تاكيدا لما تقدم فان حجب اولاد الابن بالابن اما يؤخذ من قوله اذا لم
يكن دونهم الى آخره بطريق المفهوم **ص** حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس
عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرايض باهلها فما بقي فلاولى
ولي رجل ذكر **ش** هذا الحديث بعينه تقدم عن قريب في باب ميراث الولد من ابيه وامه
وفايدة اعادته لشيئين احدهما الاشارة الى ان ولد الابنا بمنزلة الولد والاخر الاشارة
الى انه روى هذا الحديث عن شيخين احدهما عن موسى بن اسماعيل عن وهيب كما تقدم
والاخر عن مسلم بن ابراهيم عن وهيب الى آخره **ص باب ميراث ابنة ابن**
مع ابنة ش اى هذا باب في بيان ميراث ابنة ابن مع وجود ابنة وفي رواية الكشميهني
مع بنت **ص** حدثنا ادم حدثنا شعبة حدثنا ابن قيس سمعت هزيل بن شرحبيل قال سئل
ابو موسى عن ابنة وابنة ابن واخت فقال للابنة النصف وللاخت النصف وات ابن مسعود

فسيتا يعني نسئل ابن مسعود واخبر بقولي لابي موسى فقال لقد ضللت اذا وما انا من
المهتدين اقضي فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة
الثلثين وما بقي فللاخت فاتينا ابا موسى فاخبرناه بقول ابن مسعود فقال لا تسالوني ما
دام هذا الحبر فيكم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وادم هو ابن ابي اياس وابو قيس بفتح القاف
وسكون الياء اخر الحروف وبالسين المهملة واسمه عبد الرحمن بن ثوران بفتح الثاء المثلثة وسكون
الراء والنون الاودي بفتح الهمزة وسكون الواو وبالدال المهملة مات سنة عشرين وماية
وهزيل بضم الهاء وفتح الزاي وسكون الياء اخر الحروف وباللام وقد صحف من قال بالدال المعجمة
موضع الزاي ابن شرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحا المهملة وكسر الباء الموحدة
وسكون الياء اخر الحروف وباللام قال الكرماني ولم يتقدم ذكرها والحديث اخرجه ابو داود في
الفرايض ايضا عن عبد الله بن عامر بن زرارة واخرجه الترمذي فيه عن الحسن بن عرفة واخرجه
النسائي فيه عن محمود بن غيلان واخرجه ابن ماجة فيه عن علي بن محمد عن وكيع **قوله** سئل ابو
موسى في رواية عند شعبة عن النساء جاء رجل الى ابي موسى الاشعري وهو الامير والى
سلمان بن ربيعة الباهلي فسالهما وكذا اخرجه ابن داود وكذا الترمذي وابن ماجة والطحاوي
والدارمي من طرق عن سفيان الثوري بزيادة سلمان بن ربيعة مع ابي موسى وقد ذكروا ان
سلمان المذكور كان على قضاء الكوفة **قوله** واتت ابن مسعود قال ذلك للاستيثاق **قوله**
لقد ضللت اذا وما انا من المهتدين اي قال الكرماني عرض عبد الله بن مسعود في قراءة هذه الاية
انه لو كان لجرهان بنت الابن لكان ضالا **قلت** الحاصل في ذلك ان قول ابن مسعود هذا جواب
عن قول ابي موسى انه سيتابعني واشار الحان ملو تابعه لخالف صريح السنة التي عنده وانه
لو خالفها ايضا لضل **قوله** اقضي فيها اي في هذه المسئلة او في هذه القضية بما قضى النبي صلى الله عليه
وسلم والذي قضاه هو **قوله** لابنة الصلب الى آخره وفي رواية الدارقطني من طريق حجاج بن
ارطاه عن عبد الرحمن بن ثروان فقال ابن مسعود كيف اقول يعني مثل قول ابي موسى وقد سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وكانت هذه القضية في زمن عثمان رضي الله عنه لانه
الذي اقر ابا موسى على الكوفة وكان ابن مسعود قبل ذلك امرها ثم عزل قبل ولايته الى موسى عليها
قوله فاتينا ابا موسى فيه اشارة الحان هزيلا الراوي المذكور توجه مع السائل الى ابن مسعود
فسمع جوابه فعاد الى ابي موسى معهم فاخبروه فلذلك ذكر المزي في الاطراف هذا الحديث من رواية
هزيل عن ابن مسعود والخبر هو الذي يحسن الكلام **قوله** ما اراه هذا الجر بفتح الحا المهملة و
سكون الباء الموحدة وبالراء واراد به ابن مسعود والجر هو الذي يحسن الكلام ويزينه وذكر
الجوهري الخبر بالفتح والكسر وريح الكسر وجزم الفراء بانه بالكسر وقال سمي بالجبر الذي يكتب
به **قلت** هو بالفتح في رواية جميع المحدثين وانكر ابو الهيثم الكسر وفيه ان الحجة عند التنازع

سنة النبي صلى الله عليه وسلم فيجب الرجوع عليها وفيه ما كانوا عليه من الانصاف والاعتراف بالحق والرجوع
اليه وشهادة بعضهم ببعض بالعلم والفضل وكثرة اطلاع ابن مسعود على السنة وتثبت ابي موسى
في الفتيا حيث دل على من ظن انه اعلم منه قال ابن بطال ولا اختلاف بين العلماء فيما رواه ابن مسعود
وفي جواب ابي موسى اشعار بانه رجع عما قاله وقال ابو عمر لم يخالف في ذلك الا ابو موسى الاشعري
وسليمان بن ربيعة الباهلي وقد رجع ابو موسى عن ذلك ولعل سلمان ايضا رجع كما في موسى وسلمان
هذا مختلف في صحبته وله اثر في فتوح العراق ايام عمر وعثمان رضي الله عنهما واستشهد في زمان
عثمان ويقال له سلمان الخيل لمعرفته بها وقال ابن العربي يؤخذ من قصة ابي موسى
وابن مسعود جواز العمل بالقياس قبل معرفة النص والرجوع الى الخبر بعد معرفة ونقض الحكم
اذا خالف النص والله اعلم **ص باب ميراث الجد مع الاب والاخوة ش**
اي هذا باب في بيان حكم ميراث الجد الذي من قبل الاب مع الاب والاخوة الاشقاء ومن الاب
وقد انعقد الاجماع على ان الجد لا يرث مع وجود الاب **ص** وقال ابو بكر وابن عباس وابن
الزبير رضي الله عنهم **ش** اي الجد الصحيح اب اي حكم حكم الاب عند عدمه بالاجماع والجد
الصحيح هو الذي لا يدخل في نسبة الى الميت امر وقد اطلق على الجد اسم الاب في قوله عز وجل كما
اخرج ابويكم من الجنة والمخرج من الجنة آدم جدنا الاعلى فاذا اطلق على الجد اسم الاب
واطلاقه على الاب بطريق الاولى فاذا حمل ثلاثة احوال ثلاثة الفرض المطلق والفرض والتعصيب
المحض فهو كالاب في جميع احواله الا في اربع مسائل فانه لا يقوم مقام الاب فيها الاولى
ان بني الاعيان والعلات كلهم يسقطون بالاب بالاجماع وبنو يسقطون بالجد لا عند
ابي حنيفة رضي الله عنه الثانية ان الام مع احد الزوجين والاب يأخذ ثلث ما بقي ومع
الجد ما يجد ثلث الجميع لا عند ابي يوسف فان عنده الجد كالاب فيه والثالث ان ام الاب
وان علت تسقط بالاب وبد تسقط بالجد وان علت الرابعة ان المعتق اذا ترك ابا وابنه
سدس الولاء للاب والباقي للابن عند ابي يوسف وعندهما كله للابن ولو ترك الابن
المعتق وحده الولاء كله للابن بالاتفاق وهذا هو شرع كلهم هؤلاء الصحابة ولم ار
احدا من الشراح ذكر شيئا من ذلك وقال بعضهم **قوله** الجواب اي هو اب حقيقة **قلت**
لم يقل بذلك احد ممن يميز بين الحقيقة والمجاز اما قول ابي بكر رضي الله عنه فوصله الدارمي
بسند على شرط مسلم عن ابي سعيد الخدري ان ابا بكر الصديق جعل الجد ابا واما على قول
ابن عباس فاخرجه محمد بن الضحاك الوزي في كتاب الفرايض من طريق عمرو بن دينار عن
عطاء عن ابن عباس قال الجد اب واما قول عبد الله بن الزبير فقضى في المناقب موصولا
من طريق ابي مليكة قال كتب اهل الكوفة الى ابن الزبير في الجد فقال ابن ابا بكر انزله اب **ص**
وقرأ ابن عباس يا بني آدم واتبعت ملة امائي ابراهيم واسحاق ويعقوب ولم يذكروا

احدا خالف ابا بكر في زمانه واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم متوافرون وقال ابن عباس يوشئ
ابن ابنه دون اخوته ولد ادرك انا ابن ابني **ش** اشار بقوله وقرأ ابن عباس يا بني آدم الى احتجاجه
بان الجواب بقوله تعالى يا بني آدم وبقوله تعالى ايضا واتبعت ملة ابائي ابراهيم واسحاق ويعقوب
فانه اطلق على هؤلاء اباه مع انهم اجداد وروى سعيد بن منصور من طريق عطا عن ابن عباس
قال الجواب وقرأ واتبعت ملة ابائي ابراهيم الاية **قوله** ولم يذكر على صيغة المجهول **قوله** خالف
ابا بكر اي فيما قاله ان الجد حكم حكم الاب **قوله** واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الواو فيه للحال **قوله**
متوافرون اي فيهم كثرة وعدد وهو اجماع سكوتي ومن قال بمثل قول ابن عباس معاذ وابو
الدرداء وابو موسى والي بن كعب وابو هريرة وعايشة رضي الله عنهم ومن التابعين ايضا
عطاء وطاوس وشريح والشعبي قالوا كذلك وقال ايضا من الفقهاء عثمان البتي وابو حنيفة و
اسحاق وابو ثور وداود والمزني وابن شريح وذهب عمر وعلي وزيد بن ثابت وابن مسعود الى
توريث الاخوة مع الجد لكن اختلفوا في كيفية ذلك وموضعه كتب الفرايض **قوله** وقال ابن عباس
يرثني اخي اراد به الانكار اي لم يرث الجد فيكون رد اعلى من حجب الجد بالاخوة او معناه فلم لا يرث
الجد وحده دون الاخوة كما في العكس فهو رد على من قال بالشركة بينهما وقال ابو عمر وجه قياس ابن عباس
ان ابن الابن لما كان كالابن عن عدده الابن كان ابو الاب عند عدده الاب كالاب **ص** وبه كر عن
عمر وعلي وابن مسعود وزيد رضي الله عنهم اقاويل مختلفة **ش** ويذكر على صيغة المجهول اشارة
الى التمريض وقد ذكرنا الان انهم ذهبوا الى توريث الاخوة مع الجد ولكن باختلاف فيما بينهم في ذلك وقول
عمر انه كان يقاسم الجد مع الاخ والاختين فاذا اراد واعطاه الثلث وكان يعطيه مع الولد
السدس وكان يعطيه مع الولد السدس ورواه الدارمي من طريق عيسى الخياط عن الشعبي وذكره
وقول علي رضي الله عنه رواه الشعبي كتب ابن عباس الى علي يسأله عن سنة اخوة وجد فكتب
اليه ان اجعله كاحدهم واحم كتابي وروى الحسن البصري ان عليا كان يشرك الجد مع الاخوة الى
السدس وله اقوال اخر وقول ابن مسعود روى في امرأة تركت زوجها وامها وجدها واخاها
لابيها ان للزوج ثلاثة اسهم النصف وللام ثلث ما بقي وهو السدس من راس المال وللاخ سهم وللجد
سهم وقول زيد بن ثابت رواه الدارمي من طريق الحسن البصري كان زيد يشرك الجد مع الاخوة الى الثلث
واخرج عبد الرزاق من طريق ابراهيم قال كان زيد بن ثابت يشرك الجد مع الاخوة الى الثلث فاذا
بلغ الثلث اعطاه اياه وللاخوة ما بقي ويقاسم الاخ الاب ثم يرد على اخيه ويقاسم الاخوة من
الاب مع الاخوة الاشقاء ولا يورث الاخوة للاب شيئا ولا يعطي الخال مع الجد شيئا وله
اقوال اخر طويتا ذكرها طلبا للاختصار **ص** حدثنا سليمان بن حرب حدثنا وهب عن ابن
طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحقوا الفرايض باهلها فما بقي فلاولى
رجل ذكر **ش** وجه ايراد هذا الحديث هنا مع انه تقدم عن قريب وتقدم شرحه هو ان الذي

قد بقي بعد الفرض يصرف الاقرب الناس الى الميت فكان الجد اقرب فيقدم وقال ابن بطال وقد احتج به من يشرك بين الجد والاخ فانه اقرب الى الميت وهو ظاهر ووهيب هو ابن خالد يروى عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس **ص** حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال اما الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا لاتخذته ولكن خلة الاسلام افضل او قال خير فانه انزله ايا او قال قضاه اياه **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فانه انزله اياه اى قال ابا بكر انزل الجد اباه وابو معمر بفتح الميمين اسمه عبد الله بن عمرو بن الحجاج المقرىء المتعبد وعبد الوارث بن سعيد البصرى وايوب هو السختياني والحديث مضى فى الصلاة فى باب المؤاخاة فى المسجد **قوله** لو كنت متخذا يعنى لو كنت منقطعا الى غير الله انقطعت الى ابى بكر لكن هذا ممتنع لامتناع ذلك ولكن خلة الاسلام معه افضل من الخلة مع غيره **قوله** او قال خير شك من الراوى **قوله** او قال قضاه انا ايضا شك من الراوى حكم بانه اب

ص باب ميراث الزوج مع الولد وغيره ش

اى هذا باب فى بيان ميراث الزوج مع الولد وغيره من الوارثين فلا يسقط الزوج بحال وانما يحط بالولد من النصف الى الربع **ص** حدثنا محمد بن يوسف عن ورقا عن ابن ابى نجيح عن عطا عن ابن عباس قال لما كان الكلام الولد وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما احب فجعل للذكر مثل حظ الانثيين وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس وجعل للمرأة الثمن والربع للزوج الشطر والربع **ش** هذا المروى عن ابن عباس رضى الله عنهما قد علم من الابنين المذكورين فى اول كتاب الفرايض وكذلك الوصية للوالدين قد تقدمت فى الوصايا ولكنه اشار بذلك الى استمرار ما فى الاية التى نسختها وهى يوصيكم الله والى تقرر بسبب نزول الاية وانها على ظاهرها غير مؤولة ولا منسوخة وورقاء موثق الاورقى ابن عمر الخوارزمى يروى عن عبد الله بن ابى نجيح بفتح النون وكسر الجيم واسمه يسار المكى قال يحيى القطان كان قدريا يروى عن عطا بن ابى رباح الى اخره **قوله** ما احب ما اراد والباقى ظاهر

ص باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره ش

اى هذا باب فى بيان ميراث المرأة الى اخره **قوله** مع غيره اى من الوارثين فلا يسقط ارث واحد من المرأة والزوج بل يحط والد الزوج من النصف الى الربع ويحط المرأة من الربع الى الثمن **ص** حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابى هريرة ان قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنين امرأة من بنى لحيان سقط ميتا بغرة عبد او امة ثم ان المرأة التى قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى وابن المسيب سعيد والحديث ذكرها فى الزكاة عن عبد الله بن يوسف واخرجه بقية الجماعة ما خلا ابن ماجة كلهم عن قتيبة فمسلم فى الحدود والترمذى فى الفرايض وابو داود والنسائى فى الديات وقال الترمذى هذا الحديث

رواه يونس عن الزهرى عن سعيد وابى سلمة وروى مالك عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة وعن الزهرى عن سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا **قوله** فى جنين امرأة قال البخارى فى الديات اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلها ومافى بطنها الحديث يقال الضاربة يقال لها ام عفيف بنت مسروح والمضروبة مليكة بنت عويم وقيل وسل عويمر بزار ذكره ابو عمر وفى لفظ البخارى ان امرأتين من هذيل ارمت احداهما الاخرى فطرحت جنينها الحديث وهناك قال ان المضروبة من بنى لحيان وقد تخالف بينهما فان لحيان بكسر اللام وقيل بفتحها بطن من هذيل وهو لحيان بن هذيل بن مدركة قال الجوهرى لحيان ابو قبيلة وضبطه بكسر اللام وفى رواية هذلية وعامر تروى اسناد ها ابن ابى ذئبه وهو ضعيف وظاهرها التعارض وفى الصحيح ان احداهما كانت ضرة الاخرى وفى رواية من طريق مخالد وكل منهما تحت زوج ولد منها ايضا لاحتمال ارادة كونهما ليستا عربيتين وجاء ايضا انها خبرمنها بعمود فسطاط وجاءة فى فتنها وجاءة فرقت احداهما الاخرى بحجر وقد تخالف لاحتمال تكرار الفعل **قوله** سقط اى الجنين حال كونه ميتا **قوله** بغرة متعلق بقوله قضى **قوله** عبد بالتنوين بياض لغرة يروى بالاضافة ايضا **قوله** او امه كلمة او للتنويع وليست للشك وعند ابى داود فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنينها بغرة عبدا وامة او فرس او بغل او حمار والحديث معلول وفى رواية لابن ابى شيبة من حديث عطا مرسلا او بفعل فقط واخرى او فرس من حديث هشام عن ابيه وقال به مجاهد وطاوس وفى الدارقطنى من حديث معمر عن ابن طاوس عن ابيه ان عمر قال او فرس وقال ابن سيرين تجزى بانه شاة وفى بعض طرق ابى داود خمسماية شاة وهو وهم وصوابه بانه شاة كما نبه عليه ابو داود وفى مسنده الحارث ابن ابى اسامة من حديث حمل ابن مالك او عشرين من الابل او ماية شاة وقال البيهقى ورواه ابو المليح ايضا عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انه قال او عشرون ومايه شاة واسناده ضعيف وروى ابن وكيع عن عبد الله بن ابى بكر عن ابى المليح الهذلى قال كانت حمل بن مالك امران امراة من بنى سعد وامرأة من بنى لحيان فرقت السعدية اللحيانية فقتلتها واسقطت غلاما فقضى عليه السلام فى الجنين بغرة فقال عصبة عمر احد من قضى عليهم بالغرة يارسول الله لاغرة لى قال بعشرة من الابل قال يارسول الله لا ابل لى قال العشرون ومايه من الشاة ليس بها عوار ولا دفار ض ولا عضباء قال يارسول الله فاعنى بها فى صدقة بنى لحيان فقال الرجل فاعته بها وروى عبد الرزاق عن ابى جابر البياضى وهو رواه عن سعيد بن المسيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنين يقتل فى بطن المراة بغرة فى الذكر غلام وفى الانثى جارية وقال ابو عمر الغرة معناها الابيض فلا يؤخذ منها الاسود وقال مالك الحمران احب الى من السودان قال الابهرى يعنى البيض فان لم يكن عبيد تلك البلد بقيا كان من السودان وقال مالك يكون من اوسط تلك البلدة ان كان اكثرهم الحمران ممن اوسطهم وان كان السودان ممن اوسطهم وقال

مالك هو عبد او وليدة **قوله** فان ميراثها اى ميراث المراة المقتولة لبنيها وزوجها وقال ابو عمر جمهور الناس على الميراث فى هذه الغرة للورثة والعقل على العصبة واختلفوا على من تجب الغرة فقالت طايفة منهم مالك والحسن ابن حى فى مال الجناة ثم الكفارة وهو قول الحسن الشعبى وروى مالك عن عمر رضى الله عنه وبه قال ابراهيم وعطا والحكم وقال آخرون هى على العاقلة او ممن قال الثورى والنخعى وابو حنيفة والشافعى واصحابهم وهو قول ابن سيرين وابراهيم فى روايته وحجتهم حديث المغيرة الذى فيه وجعل الغرة على عاقلة المرأة وقال ابو عمر وهو نص ثابت صحيح فى موضع الخلاف يجب الحكم به واختلفوا فى قيمة الغرة فقال مالك تقدر بخمسين دينارا او بستمائة درهم نصف الدية الحر المسلم الذكر وعشر الدية المرة وهو قول الزهرى وربيعة وسايراهل المدينة وقال ابو حنيفة واصحابه وسائر الكوفيين قيمتها خمسمائة درهم وهو قول ابراهيم والشعبى واختلفوا فى صفة الجنين الذى تجب فيه الغرة ماهو فقال مالك ماطرحته من مضغة او علقة او يعلم انه ولد ففيه الغرة فان سقط ولم يستهل ففيه غرة وسواتحرك او عطس ففيه الغرة اذا حتى يستهل ففيه الدية الكاملة وقال الشافعى لاشىء فيه حتى تبين من خلقه شىء فان علمت حياته لحركة او بعطاس او استهلال او بغير ذلك مما تستيقن به حياته ثم مات ففيه الدية وقال ابن عبد البر وهو قول سايرالفقهاء واجمع الفقهاء على ان الجنين اذا خرج ثم مات وكانت فيه الدية ان فيه الكفارة معها فقال مالك تقاسموا وقال ابو حنيفة بدونها واختلفوا فى الكفارة اذا خرج ميتا فقال مالك فيه الغرة والكفارة وقال ابو حنيفة والشافعى فيه الغرة والكفارة وبه قال داود **قوله** وان العقل على عصبتها العقل الدية واصله ان القاتل كان اذا قتل قتيلا جمع الدية من الابل وعقلها بفناء اولياء المقتول اى شدها فى عقالها ليسلمها اليهم ويقبضوها منه فسميت الدية عقلا بالمصدر يقال عقل البعير يعقله عقلا وجمعه عقول والعصبة الاقارب من جهة الاب لانهم يعصبونه ويعتصب بهم اى يحيطون به ويشتد بهم **ص باب ميراث الاخوات مع البنات عصبة ش** اى هذا باب فى بيان ميراث الاخوة مع اجتماع البنات عصبة بالنصب حال والرفع خبر مبتدا محذوف اى هى عصبة واجمعوا على ان الاخوات عصبة البنات فمن مات وترك بنتا واختا فللبنت النصف وللاخت النصف **ص** حدثنا بشر بن خالد حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن الاسود وقال قضى فينا معاذ بن جبل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفيان عند النساى وغيره بما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم النصف للابنة والنصف للاخت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فينا معاذ بن جبل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة ابن خالد ابو محمد العسكرى وهو شيخ مسلم ايضا مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين ومحمد بن جعفر هو غندر وسليمان هو الاعمش وابراهيم هو النخعى والاسود هو ابن يزيد خال ابراهيم

الراوى

الراوى عنه والحديث مضى عن قريب فى باب ميراث البنات **قوله** قضى فينا معاذ بن جبل اراد انه قضى فى اليمن وكان ارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم اميرا ومعلما **قوله** قال سليمان اى قال شعبة قال سليمان اى الاعمش قضى فينا ولم يذكر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والحاصل ان الاعمش روى الحديث اولا بالشك **قوله** على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون مرفوعا على الراجح ومرة بدونها فيكون موقوفا **ص** حدثنا عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن ابى قيس عن هذيل قال قال عبد الله لاقضين فيها بقضاء النبى صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس وما بقى فللاخت **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن عباس بالمهملتين البصرى وعبد الرحمن هو ابن مهدى وسفيان هو الثورى وابو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان وهذيل مصغر هذل هو ابن شرحبيل وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى قبل هذا الباب باربعة ابواب **قوله** لاقضين فيها اى فى هذه المسالة التى سئل عنها ومراده القضاء بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بطريق الفتوى فان ابن مسعود لو مثلا لم يكن قاضيا ولا اميرا **قوله** او قال النبى صلى الله عليه وسلم هو شك من بعض الرواة ففى رواية وكيع وغيره وجماعة العلماء الامر شد على ان الاخوة عصبات البنات برتن ما فضل عن البنات كبنت واخت للبنت النصف وللاخت الباقى وكبنتين واختين لهما الثلثان وللاخت ما بقى وكبنت وبنت ابن واخت وهى فتوى ابن مسعود للبنت النصف وللاخت الثلثين والثالثة السدس وللثالثة الباقى **ص باب ميراث الاخوات والاخوة ش** اى هذا باب فى بيان ميراث الاخوات وهى جمع اخت والاخوة جمع اخ **ص** حدثنا عبد الله بن عثمان اخبرنا عبد الله اخبرنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرا رضى الله عنه قال دخل على النبى صلى الله عليه وسلم وانا مريض فدعى بوضوء فتوضا ثم نضح على منه فعقلت فقلت يارسول الله انى لا اخوات فنزلت اية الفرايض **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انى لا اخوات لانه يقتضى انه لم يكن له ولد واستنبط البخارى لاخوة وقدم الاخوات للترجمة فى المتضرع بهن بينهن فى الحديث وعبد الله بن عثمان بن ابى جبلة الملقب بعبدان المروزى يروى عن عبد الله بن المبارك المروزى الى آخره والحديث مضى فى اول كتاب الفرايض باتم منه ومضى الكلام فيه **قوله** بوضوء بفتح الواو وهو الماء الذى يتوضاء به **قوله** ثم نضح بالنون والضاد المعجمة والحاء المهملة اى رش **قوله** فنزلت اية الفرايض اى المواريث وبين فيها ان الاخوات يرثن واجمعوا على ان الاخوة والاخوات من الابوين او من الاب ذكورا كانوا او اناثا لا يرثن مع الابن ولا مع ابن الابن وان سفل وقد مع الاب واختلفوا فى ميراث الاخوات مع الجد على ما سبق وما عدا ذلك فللواحدة من الاخوات النصف للبنتين فصاعدا الثلثان الا فى الاكدرية وهى لزوج وام وجد واخت شقيقة او لاب فللزوج النصف وللام الثلث وللجد السدس وللاخت النصف وتعول الى تسعة ثم يجمع نصيب الجد ونصيب الاخت وهو اربعة فيقسم منها للذكر

مثل حظ الانثيين فاربعة على ثلاثة لا تنكسر فاضرب ثلاثة في تسعة تكون سبعة وعشرين للزوج
تسعة وللام ستة وللجد ثمانية وللاخت اربعة وانما سميت اكدرية لان عبد الملك بن مروان سال عن
عنها رجلا يقال له اكدر فاخطا فيها فنسيت اليه قيل كان اسم الميت اكدر وقيل سميت بذلك لانها اكدرت
على زيد بن ثابت اصلها لا بفرض للاخت مع الابن في هذه المسالة والله اعلم **ص باب** يستفتونك قل
الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها النصف ما ترك وهو يرثها ان لم تكن لها ولد
فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين يبين الله
لكم ان تضلوا والله بكل شيء عليم **ش** اي هذا باب في ذكر قوله عز وجل يستفتونك الاية وانما ترجم
بهذه الاية لان فيها التنصيص على ميراث الاخوة **قوله** يستفتونك من الاستفتاء وهو طلب الفتوى وهي
الجواب الحادثة والتقدير يستفتونك من الكلالة قل الله يفتيكم في الكلالة فحذف الاول لدلالة الثاني عليه
قوله ان امرؤ هلك اي ان هلك امرؤ فحذف لدلالة الثاني عليه اي ان امرؤ هلك وقد مر تفسير الكلالة
عن قريب **قوله** وله اخت اي من ابيه وامه او ابيه لان ذكر الولد الام قد سبق في اول السورة **قوله**
فلها النصف ما ترك بيان فرضها عند الانفراد **قوله** ان تضلوا اي لئلا تضلوا او قال البصريون
هذا خطا لا يجوز اضماره والمعنى عندهم كراهة ان تضلوا وقيل معناه يبين الله لكم الضلال كما
في قولك يعجبني ان تقومي اي قيامك **ص** حدثنا عبد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحاق
عن البراء قال اخر اية نزلت خاتمة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة **ش** المطابقة
بين الاية وحديث الباب ظاهرة وعبيد الله بن موسى بن باذام ابو محمد الكوفي وروى عنه مسلم بالواسطة
واسرائيل هو ابن يونس ابن ابي اسحاق عمرو السبيعي يروي عن جده ابي اسحاق عن البراء بن عازب رضي الله
عنه والحديث مضى في المغازي عن عبد الله بن عبد الله بن رجاء وقال الكرماني **فان قلت** تقدم في
البقرة ان اخر اية الربا **قلت** الراوي في الموضعين لم ينقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بل قال
ثمة ابن عباس عن ظنه وهنا البراء عن ظنه اشترى **قلت** وجاء عن ابن عباس ايضا ان اخر اية نزلت
لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم وجاء عنه ايضا ان اخر اية نزلت واتقوا يوما ترجعون
فيه ان الله وهذه ثلث روايات عن ابن عباس قيل قالها كلها بالظن فلا يقال ذلك والله اعلم
ص باب ابنى عم احدهما اخ لام والاخر زوج **ش** اي هذا باب في شان
امرأة مات عن ابني عم احدهما اخوها لامها والاخر زوجها وهذه الترجمة مثل الماضي ليس فيها
بيان صورتها ولا بيان حكمها ولا لكن حكمها يظهر من قول علي رضي الله عنه وصورتها رجل
تزوج بامرأة فجاءت منه بابن ثم تزوج باخرى فجاءت منه بابن ثم فارق المرأة الثانية فتزوجها
اخوه فجاءت منه ببنت فهي اخت الثاني لامه وابنة عمه فتزوجت هذه البنت الابن الاول
وهو ابن عمها ثم ماتت عن ابني عم احدهما اخوها لامها والاخر زوجها وقال علي رضي الله عنه
للزوج النصف وللاخ من الام السدس لكونه اخا من ام وفرضه السدس وما بقي وهو للثلث

بينهما

بينهما اي بين ابني عم الذي احدهما الزوج الذي هو ابن عمها وبين الاخر ابن عمه نصفان
بطريق العصوبة تصحيح المسالة من اثنين وللزوج الثلثان النصف بطريق الفرض والسدس
بطريق التعصيب ويصح للثاني وهو ابن عمه الاخر الثلث بطريق الفرض والتعصيب قال ابن
بطال ويقول علي قال المدنيون والثوري ومالك وابو حنيفة والشافعي واحمد واسحاق وقال عمرو
ابن مسعود يجمع المال الذي جمع القرابتين لانهما قالا في ابني العم احدهما اخ لام ان الاخ لام احق
بالمال له السدس بالفرض وباقي المال بالتعصيب وهو قول الحسن البصري وعطاء والنخعي وابن
سيرين والليث وذهب ابو ثور واهل الظاهر وتعليق علي رضي الله عنه رواه يزيد بن هرون عن حماد
ابن سلمة عن اوس بن ثابت عن حكيم بن عفان قال اتى شريح في امرأة تركت ابني عمها احدهما
زوجها والآخر اخوها لامها فاعطى الزوج النصف واعطا الاخ للام ما بقي فبلغ ذلك علي بن
ابي طالب رضي الله عنه فدعى شريح فقال ما قضيت اكتاب الله او سنة من رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال شريح بكتاب الله قال ابن قال واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله فقال
علي فهل قال للزوج النصف وله ما بقي ثم اعطى الزوج وللاخ من الام السدس ثم قسم ما بقي بينهما
ص حدثنا محمود اخبرنا عبيد الله عن اسرائيل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن مات وترك مالا فماله لعصبته
العصبة ومن ترك كلا او ضياعا فانا وليه فلا وعن له **ش** مطابقته للترجمة بالتعصيب تؤخذ
من قوله فماله لعصبته لان الترجمة التي صورتها ما ذكرنا فيها الفرض والتعصيب فيطابق
قوله لموالي العصبة واضافة فيه للبيان نحو شجر الاراك اي الموالي الذين هم العصبة قيل قد تكون
لاصحاب قيل له اصحاب الفروض مقدمون على العصبة فاذا كان للبعد فما لظن بقي الاولى يكون
للاقرب ايضا ومحمود شيخ البخاري هو ابن غيلان بفتح الغين المعجمة يروي عن عبيد الله الى
اسحاق السبيعي وابو الحصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم وابو صالح
هو ذكوان السمان والحديث اخرجه النسائي في الفرائض عن احمد بن سليمان **قوله** انا اولى بالمؤمنين
من انفسهم يعني الالوهية النصرة اي انا اتولى امورهم بعد وفاتهم فانصرهم فوق ما كان منهم لو
عاشوا فان تركوا شيأ من المال فارب المستاكل من الظلة اي يحرموا حوله فيخلص لورثتهم وان
لم تركوا وتركوا ضياعا وكلا من الاولاد فانا كافلهم والينا ملجأهم وما وهم وان تركوا دينا
فعلي ادائه فلذلك وضعه الله في كتابه بقوله بالمؤمنين رؤف الرحيم وهكذا ينبغي ان تفسير
الاية ايضا وزاد في رواية الاصيلي هنا وان واجه امها تهم وقال عياض وهي زيادة في الحديث
ومعنى لها هنا وقال الظبي انما يلتم **قوله** وان واجه امها تهم اذا قلنا انه صلى الله عليه وسلم
كالاب المشفق لهم بل هو ارأف وارحم بهم **قوله** فمن مات الفاء فيه تفسيرية مفصلة لما
اجمل من قوله انا اولى بالمؤمنين **قوله** فماله لموالي العصبة قدم تفسيره الان **قوله** ومن

ترك بكلا بفتح الكاف وتشديد اللام وهو الثقل قال تعالى وهو كل على مولاه وجمعه كلول وهو
يشمل الدين والعيال **قوله** اوضياعا بفتح الضاد المعجمة مصدر من ضاع الشئ يضيع ضيعة وضياعا
اى هلك قل فهو على تقدير محذوف اى ذا ضياع وقال الطيبى الضياع اسم ما هو فى معرض ان تضيع
ان لم تعد كالذرية الصغار والزمنى الذين لا يقومون بكل انفسهم ومن يدخل فى معناهم وقال
ايضا روى الضياع بالكسر ايضا على انه جمع ضايع كجياع فى جمع جديع **قوله** فلدعى له بالفظ امر الغايب
المجهول والاصل فى لام الامر ان يكون مكسورة كقوله تعالى وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت
العتيق روى بالكسر اللدم واسكانها وقد تسكن مع الفاء او الواو وعمالا فيهما واثبات الالف بعد
عين لادع جايز على قول من قال لم يأتيك والابناء تمنى وكان القياس فلد ارع له حتى اقوم بكلهم وضيا عه
لان حذفها علامة الجزم لانه مجزوم بلدم الامر دون كل فعل فى آخره واو اوياء او الف مجزوم بحذف
آخره هذا هو المشهور فى اللغة وفى رواية لابن كثير انه قرا من تبقى ويصبر باثبات الياء واسكان
الرآء وهى لغة ايضا **ص** حدثنا امية بن بسطام بايزيد بن زريع عن روح عن عبد الله بن
طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الحقوا الفرايض باهلها فما تركت الفرايض
فلاولى رجل ذكر **ش** مطابقته للترجمة يمكن ان يتوجه مثل ما وجه فى الحديث السابق وامية
بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد الياء اخر الحروف ابن بسطام بفتح الباء الموحدة وكسرها البصرى
وفتح بفتح الفاء وسكون الواو وابن القاسم العنبرى والحديث قد مر من ترجمة فى باب ميراث
الولد من ابيه وامه ومضى الكلام فيه هناك والله اعلم **ص باب ذوى الارحام**
ش اى هذا باب فى بيان حكم ذوى الارحام هل يرثون املا ومن هم وذوى الارحام جمع
ذى الرحم وخلاف الاجنبى والارحام جمع الرحم وارحم فى الاصل مبنت الولد وعاؤه فى البطن
ثم سميت القرابة والوصلة من جهة الولادة رحما وفى الشريعة عبارة عن كل قريب ليس بذى
سهم ولا عصبة وقال ابن الاثير ذو الرحم هو الاقارب ويقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب
ويطلق فى الفرايض على الاقارب من جهة النساء فقال ذو رحم محرم ومحرم وهو من لا يحل نكاحه كالام
والابنت والاخت والعمة والخالة ابنتى وقال فى التلويح ذوو الارحام الذين لا سهم لهم فى الكتاب
والسنة من قرابة الميت وليس بعصبة كاولاد البنات واولاد الاخوات واولاد الاخوة وبنات
الاخ والعمة والخالة وعمة الاب والعم اخو الاب لام والجد اى لام والجدة الحالا ومن اولى بهم
واختلفوا فى هذا الباب فقالت طايفة لما لم يكن للميت وارث له فرض مسمى فماله لموالى العتاقة الذين
اعتقوه فان لم يكن فماله لبيت المسلمين ولا يرث من لا فرض ومن ذوى الارحام روى هذا عن ابى بكر
وزيد بن ثابت وابن عمر ورواية عن على رضى الله عنهم وهو قول اهل المدينة والزهرى وابى الزناد
وربيعة ومالك وروى عن مكحول والاوزاعى وبه قال الشافعى وكان عمر بن الخطاب وابن مسعود
وابن عباس ومعاذ وابو الدرداء يورثون ذوى الارحام ولم يعطون الولاء مع الرحم شيئا

ويتوريث ذوى الارحام قال ابن ابى ليلى والنخعى وعطا وجماعة من التابعين وهو قول الكوفيين
واحمد واسحاق **ص** حدثنى اسحاق بن ابراهيم قال قلت لابى اسامة حدثكم ادريس حدثنا طلحة
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقربون والذين عاقدت ايمانكم
قال كان المهاجرون قدموا المدينة يرث الانصارى المهاجرى دون ذوى رحمه للاخوة التى اخى النبى
صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت جعلنا موالى قال نسختها والذين عاقدت ايمانكم **ش** مطابقته للترجمة
يمكن ان يؤخذ من قوله جعلنا موالى لان الموالى الورثة وكذا فسر ابن عباس فى هذا الحديث لانه
ذكره فى الكفالة بقوله حدثنا الصلت بن محمد حدثنا ابو اسامة بن ادريس عن طلحة بن مصرف عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس ولكل جعلنا موالى قال ورثة الحديث ولفظ الورثة يطلق على ذوى
الارحام فترجم بقوله باب ذوى الارحام لكنه مبهم لا يفهم منه انهم يرثون ام لا ولكن ذكر هذا
الحديث بهذا السياق يدل على انهم لا يرثون ولكن فى هذا السياق نظر لانه يشعر بان **قوله**
والذين عاقدت ايمانكم هو ناسخ والصواب انه هو المنسوخ بنه عليه الطبرى وغيره وفى رواية
عن ابن عباس وجمهور السلف على ان الناسخ لهذه الاية هو قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم
اولى ببعض روى هذا عن ابن عباس وقتادة والحسن وهو الذى اثبته ابو عبيد فى ناسخه و
منسوخه وفيه قول اخر روى عن الزهرى عن ابن المسيب قال امر الله الذين بنتوا عن ابائهم فى الجاهلية هو
وورثوهم فى الاسلام ان يجعلوا لهم نصيبا فى الوصية وردا لميراث الى ذوى الرحم والعصبة قالت طايفة
قوله تعالى والذين عاقدت ايمانكم محكمة وانما امر الله المؤمنين ان يعطوا الحلفاء انصبائهم من النصرة
والنصيحة والرفادة وهو قول مجاهد والسدى وقال فقهاء الامصار العراق والكوفة والبصرة وجماعة
من العلماء فى سايرالافاق بتوريث ذوى الارحام وقد روى ابو داود والنساى وابن ماجة من
حديث المقدام بن معدى كرب الماوارث مولا وارث له يعقل عنه ويرثه وصححه ابن حبان والحاكم
وروى الترمذى مرفوعا محسنا عن عمر رضى الله عنه الخال وارث من لا وارث له واخرجه النساى من
حديث عايشة واخرجه عبد الرزاق ايضا عن ابن جريج عن عمرو بن مسلم حدثنا طاوس عنها رضى الله عنه
فان قلت روى الحاكم من حديث عبد الله بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قبل رسول
الله صلى الله عليه وسلم على عمار فلقيه رجل فقال يا رسول الله رجل توفى عمته وخالته لا وارث له غيرهما
ثم قال ابن السائل قال هما انا ذا قال لا ميراث لهما وقال الحاكم صحيح الاسناد **قلت** عبد الله بن جعفر
المدينى فيه مقال قال ابو حاتم منكر الحديث جدا احدث عن الثقات بالمناكير يكتب حديثه ولا يحتج به
وقال الجوزجانى واهى الحديث وقال النسائى متروك الحديث وعنه ليس بثقة واخرجه الدارقطنى من
حديث ابى عاصم موقوفا وشيخ البخارى فى هذا الحديث هو اسحاق بن ابراهيم المعروف بابن راهوية
وابو اسامة هو حماد بن اسامة وادريس هو ابن يزيد من الزيادة ابن عبد الرحمن الاودى وصلحة هو ابن
مصروف بكسر الراء المشددة وبالفاء والحديث اخرجه النساى وابو داود جميعا فى الفرايض عن هارون

ابن عبد الله عن ابى سلمة **قوله** يرث الانصارى بالرفع لانه فاعل **وقوله** المهاجرى بالنصب مفعول وليست اليآء فيه للنسبة وانما هى للمبالغة كما يقال لاحمرى فى الاحمر وقيل زيدت فيها ياء النسبة للمشاكلة وقال الفاكهانى ابن العابد الى اسم كان **قلت** وضع المهاجرى مكانه واللازم منى مثله الارتباط بينهما سواء كان بالضمير او بغيره وقال بعضا تقدم فى سورة النساء بالعكس قال يرث المهاجرى الانصارى **قلت** المقصود منها بيان اثبات الوراثة بينهما فى الجملة ثم قال وفيه امر اخر عكسه ذلك وهو انه قال شمه ولكل جعلنا والمشوح والذين عاقدت والمفهوم هنا عليه **قلت** فاعل نسختها اية جعلنا والذين عاقدت منصوب على العناية اى اعنى والذين عاقدت وقيل الضمير فى نسختها عايد على الموا خات لا على الاية والضمير فى نسختها وهو الفاعل المستتر يعود على قوله ولكل جعلنا موالى **وقوله** والذين عاقدت ايمانكم **ص باب ميراث الملاعنة ش** اى هذا باب فى بيان حكم ميراث الملاعنة بكسر العين وهى التى وقع اللعان بينها وبين زوجها وقال بعضهم بفتح العين وجوز كسرها **قلت** الامر بالعكس والمقصود من ميراث الملاعنة يتقال عن يرث ولد الملاعنة عن انتفاء قال مالك بلغنى انه قال عروة فى ولد الملاعنة وولد الزنا اذا مات ورثت امه حقها فى كتاب الله واخوته للام حقوقهم ويورث البقية مولى ابيه ان كانت مولاه عربه ورثت حقها وورثت اخوته لامه حقوقهم وما كان ما بقى للمسلمين قال مالك وبلغنى عن سليمان بن يسار كذلك قال وعلى ذلك ادركت اهل العلم ببلدنا وقال ابو عمر وهذا مذهب زيد بن ثابت وروى عن ابن عباس مثل ذلك وروى عن على وابن مسعود ان ما بقى يكون العصبة امه اذا لم يخلف ذا رحم بينهم فان خلف جعل فاضل المال رواه حكى عن على ايضا انه ورث ذوى الارحام رحمهم ولد شئ لبيت المال واليه ذهب ابو حنيفة واصحابه ومن قال بالرد يرد الباقى على امه وبقول زيد قال جمهور اهل المدينة وابن المسيب وعروة وسليمان وعمر بن عبد العزيز والزهرى وربيعة وابو الزناد ومالك وبه قال الشافعى والاوزاعى **ص** حدثنا ابن قرعة حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رجلا لاعن امراته فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم وانتفا من ولدها ففرق بينهما والحق الولد بالمرأة **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من اخر الحديث لان المراد من الحاق الولد بالام جريان الارث بينهما لانه لما انتفى بها قطع نسب ابيه فصار كمن لا اب له من اوعدد النفى الذين لم يختلف ان المسلمين عصبة ويحيى بن قرعة بالقاف والزاى والعين المهملة المفتوحات المجازى والحديث معنى فى الطلاق عن يحيى بن بكير عن مالك وروى ابو داود من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جعل النبى صلى الله عليه وسلم ميراث ابن الملاعنة لامه ولورثتها من بعده وروى اصحاب السنن الاربعة عن واثلة رفعه نحو ا لمراة تلاثة موارث عقيقها ولضبطها وولدها الذى لاعنت عليه وقال البيهقى ليس بثابت ورد عليه بان الترمذى حسنه والحاكم صححه وليس فيه سوى عمر بن رويبة بضم الراء وسكون الواو وباء موحدة مختلف فيه قال البخارى فيه نظر ووثقه جماعة والله اعلم **ص باب الولد للفراش حرة كانت او امة ش** اى هذا باب يذكر فيه الولد للفراش

اى لصاحب الفراش وان كناية عن الزوج وقال جرير بانت تعانقه وبانت فراشها يعنى زوجها ويقال الفراش وان كان يقع على الزوج فانه يقع على الزوجة ايضا لان كل واحد منهما فراش لصاحبه **قوله** حرة كانت اى المرأة او امة فعند مالك والشافعى تصير الامة فراشا للسيد هو وطئها اياها او باقراره انه وطئها وهذا حكم عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو قول ابن عمر ايضا فمتى اتت بولد لستة اشهر من يوم وطئها بنت نسبه منه وصارت به ام ولد له ولا يحتاج ان ينفيه اذا او على الاستبراء ولا يكون فراشا بنفس الملك دون الوطى عند مالك والشافعى وقال ابو حنيفة لا يكون فراشا بالوطى ولا باقراره اصلا فلو وطيا او اقر بوطئها فاتت بولد لم يلحقه وكان مملوكا وامه مملوكة وانما يلحقه ولدها اذا اقر به وله ان ينفيه بجرد **قوله** ولا يحتاج ان يدعى استبراء **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة رضى الله عنها قالت كان عتبة عهد الى اخيه سعد ان ابن وليدة زمعة منى فاقبضه منى اليك فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال ابن اخى عهد الى فيه فقام عبد الله بن زمعة فقال اخى وابن وليدة ابى ولد على فراشه فتساوقا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن اخى كان عهد الى فيه فقال عبد بن زمعة اخى وابن وليدة ابى ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال للسودة بنت زمعة احتجبى منه لما راى من شبهة من عتبة فما راها حتى لقى الله **ش** مطابقة للترجمة فى قوله الولد للفراش وللعاهر الحجر والحديث مضى فى البيوع عن يحيى بن قزعة عن مالك ومضى الكلام فيه ولكن مذكر بعض شئ لبعد المسافة وعتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة ابن ابى وقاص وهو اخو سعد بن ابى وقاص مختلف فى صحبة ذكر العسكرى فى الصحابة وذكر انه اصاب وما بمكة فى قريش فانتقل الى المدينة ولما مات اوصى الى سعد وذكر ابن مندة فى الصحابة ولم يذكر مستندا الا قول سعد المذكور انى اخى انه ولد وانكر ابو نعيم ذلك وذكر انه الذى شج وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم بما حدر وما علمته له اسلم ما هل قد روى عبد الرزاق من طريق عثمان الجزرى عن مقسم ان النبى صلى الله عليه وسلم دعى ان لا يحول على عتبة الحول حتى يموت كافرا فمات قبل الحول وهذا مرسل وجزم الدمياطى وابن التين بانه مات كافرا وام عتبة بنت وهب بن الحارث بن زهرة وام اخيه سعد حمنة بنت سفيان ابن امية **قوله** عهد الى اخيه اى اوصى الى اخيه سعد بن ابى وقاص عند موته **قوله** ان ابن وليدة زمعة منى اى ابن امة زمعة منى وكذا وقع فى المظالم والوليدة فعيلة من الولادة قال الجوهرى وهى الصبية والامة والجمع ولايد وكانت امه يمانية وزمعة بفتح الزاى وسكون الميم وقد تحرك وقال النووى بكسر الشهر وقال ابو الوليد الوقشى التحريك هو الصواب وهو قيس بن عبد شمس القرشى العامرى والد سودة زوج النبى صلى الله عليه وسلم **قوله** فلما كان عام الفتح اخذ سعد اى سعد بن ابى وقاص وكان راء عام الفتح فعرفه بالشبه فاحتضنه اليه وقال ابن اخى ورب الكعبة وفى رواية الليث فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخى عتبة بن ابى وقاص عهد الى انه

ابنه **قوله** فقام عبد بن زمعة فقال اخي وابن وليدة ابي ابن امه ولد على فراشه
وعبد هذا بغير اضافة الى شيء قيل وقع في مختصر ابن الحاجب عبد الله ورد عليه بانه غلط لان
عبد الله بن زمعة آخر غيره ونبه عليه الطحاوي ايضا وقال عبد الله بن زمعة هو ابن الاسود بن
هذا المطلب بن اسد بن عبد العزى وقيل قد وقع لابن مندة فيه خبط في ترجمة عبد الرحمن بن زمعة بانه
زعم ان عبد الرحمن وعبد الله وعبد بغير اضافة اخوة ثلاثة وليد زمعة ابن الاسود وليس كذلك
بل عبد الرحمن بغير اضافة وعبد الرحمن اخوان غير ما مر بان من قريش وعبيد الله بن زمعة السدي من
قريش ايضا **قوله** فتساوقا من التساوق وهو المتابعة كان احدهما يتبع الآخر ويسوقه **قوله** اخي اي
هو اخي وابن وليدة ابي اي امية **قوله** هو لك يا عبد بن زمعة حكم له بان ياخذه ويقر نصب عبد ونعه
قاله صاحب التوضيح ومعناه انه يكون لك اخا على رعوك فاخذه ولم يقل ان الامة لا يكون فراشا وقال
بعضهم وقد سلك الطحاوي فيه مسلكا اخر فقال معنى قوله هو لك اي بدلك لانك تملكه ولكن تمنع غيرك
منه الى ان تبين امره كما قال صاحب اللقطة هي لك وقال له اذا جاء صاحبها فردها اليه قال ولما مات
سودة شركه لعبد في ذلك لكن لم يعلم منها تصديق ذلك ودعوى به الزمه عبدا بما اقربه على نفسه
ولم يجعل ذلك حجة عليها فامرها بالاحتجاب ثم قال هذا اثاقل من الطحاوي هذا الكلام وكلامه كله
متعقب بالرواية المصرح فيها بقوله هو اخوك فانها رفعت الاشكال وكانه لم يعب عليها ودعوى
ابن الزبير وسودة الدال على انه سودة وافقت اخاها عبدا في الدعوى بذلك انتهى **قلت** روى ابو داود
هذا الحديث عن سعيد بن منصور ومسدد وفيه وزاد مسدد في حديثه هو اخوك والصحيح ما رواه
سعيد بن منصور وزيادة مسدد لم يوافقه عليها احد ولئن سلمنا صحة هذه الزيادة ولكن يرادبه الاخوة
في الدين ويحتمل ان يكون اصل الحديث هو لك فظن الراوي ان معناه اخوه في النسب جملة على المعنى
عنده والخبر الذي يرويه عبد الله بن الزبير صرح بانه صلى الله عليه وسلم قال فانه ليس لك باخ وقال
الخطابي وغيره كان اهل الجاهلية يقرون على ما في ايديهم من الضرائب فيكتسبن بالفجور وكانوا يلحقون
بالزيادة اذا ادعوا كما في النكاح وكانت لزمعة امة وكان يلم بها فظن بن بها حمل ودعى عتبة بن ابي وقاص
وعهد الى اخيه سعد ان يستلحقه فخاصم فيه عبد بن زمعة فقال سعد هو ابن اخي عهد الي ما كان
الامر في الجاهلية وقال عبد هو اخي على ما استقر عليه الحكم في الاسلام فابطل النبي صلى الله عليه وسلم
حكم الجاهلية والحقه بن زمعة **قوله** الولد للفراش من تفسيره عن قريب وقال صاحب التوضيح وعند
جمهور العلماء ان الحرة لا يكون فراشا الا بامكان الوطي ويلحق الولد الذي مدة تلد في مثلها واقل ذلك
ستة اشهر وشذ ابو حنيفة فقال اذا طلقها عقيب النكاح من غير امكان وطي فاتت بولد لستة
اشهر من وقت العقد فانه يلحق قال ايضا وما ذهب اليه ابو حنيفة خلاف ما اجرى الله العادة
في ان الولد انما يكون من ماء الرجل وماء المرأة **قلت** ابو حنيفة لم يشك فيما ذهب اليه وقد خالف ما حوى
الله من العادة وان صاحب التوضيح ومن سلك سلكه لم يدر كان في هذه المسئلة ما ادركه ابو حنيفة لانه

احتج فيما ذهب اليه بقوله العبد للفراش اي لصاحب الفراش ولم يذكر فيه اشتراط الوطي
ورد ذكره ولان العقد فيها بالوطي يجدد فلامة فانه ليس فيها فراش فلا يثبت سبب ماولدته
الا باعتراف مولاها **قوله** وللعاهر الحجر اي وللزاني الخيبة والحرمان والعهر يفتحتين الزنا ومعنى
الخيبة والحرمان من الولد الذي يدعيه وعادة العرب ان تقول لمن خاب له الحجر وبقيه
الحجر والتراب ونحو ذلك وقيل المراد بالحجر هنا الرجم قال النووي وهو ضعيف لان الرجم مختص
بالمحصن **قوله** ثم قال السودة بنت زمعة اي زوج النبي صلى الله عليه وسلم احتجبي منه اي من
ابن الوليدة المدعي تورعا واحتياطا وذلك لشبهه بعتبة بن ابي وقاص **ص** حدثنا مسدد
عن يحيى عن شعبة عن محمد بن زياد انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الولد لصاحب
الفراش **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه تفسير لقوله في الحديث الماضي فانه ذكر بعد الحديث
عبد بن زمعة قال الطحاوي فيه فان قيل ما معنى **قوله** والذي وصله بهذا الولد وصله للفراش
وللعاهر الحجر قيل له ذلك على التعليم منه لسعد اي ان تدعي لاخيك واخوك لم يكن له فراش وانما
يثبت النسب منه لو كان له فراش فاذا لم يكن فراش فهو عاهر وللعاهر الحجر انتهى وقال ابن
عبد البر حديث الولد للفراش هو من اصح ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم جاء عن بضعة
وعشرين من الصحابة فذكر البخاري هنا حديث عائشة وحديث ابي هريرة هذا وقال الترمذي
عقيب حديث ابي هريرة وفي الباب عن عمر وعثمان وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن الزبير وعبد
الله بن عمرو وابي امامة وعمرو بن خارجة والبراء وزيد بن ارقم فحديث عمر رضي الله عنه عند احمد وابن
ماجة وحديث عثمان رضي الله عنه عند ابي داود وحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النسائي وحديث
عبد الله بن الزبير عن النسائي ايضا وحديث عبد الله بن عمرو عند ابي داود وحديث ابي امامة عند
ابي داود وابن ماجة وحديث عمرو بن خارجة عند الترمذي والنسائي وابن ماجة وحديث البراء
عند الطبراني في الكبير وحديث زيد بن ارقم عند الطبراني ايضا فيه وزاد شيخنا زين الدين على
هؤلاء معاوية وابن عمر فحديث معاوية عند ابي يعلى الموصلي وحديث ابن عمر عند البزار ووقع
عند هؤلاء جميعهم الولد للفراش والعاهر الحجر ومنهم من اقتصر على الجملة الاولى **ص باب**
الولاء لمن اعتق ش اي هذا باب يذكر فيه الولد من الولاية بالفتح وهو النصرة
والمحبة لان في ود العتاقة والولاة تناصرا ومحبة او من الولي وهو القرب وهي قرابة حكمية
حاصلة من العتق او من الموالاة وهي المتابعة لان في ود العتاقة ارتباطا والي وجود الشرط
كذا في ود الولاء والولاة وفي الشرع هو عبارة عن التناصر بود العتاقة او بود الموالاة ومن
اثاره الارث والعقل **قوله** الولد لمن اعتق لفظ الحديث اخرجه الائمة الستة عن عائشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم **ص** وميراث اللقيط **ش** هو بالرفع عطف على ما قبله ويكون بالجر
على تقدير ان يقال وفي ميراث اللقيط ولكنه لم يذكر شيأ فيه وقال الكرماني لانه يتفق له حديث

على شرطه واراد به انه ذكر هذه اللقطة وبنصل لها حتى يذكرها فيه فلم يجد شيا واستمر من الترجمة
والظاهر انه اكتفى بانر عمر رضى الله عنه فان فيه بيان حكمه كما يقول الان **ص** وقال عمر اللقيط حر
ش اى قال عمر بن الخطاب اللقيط حر فاذا احر ايكون ولاؤه فى بيت المال لان ولده يكون لجميع
المسلمين واليه ذهب مالك والثورى والاوزاعى والشافعى واحمد وابو ثور وقال شريح ان
ولاءه للمنفقه وبه قال اسحاق ابن راهوية واحتج بحديث سفين الى جميلة عن عمر انه قال
له فى المنبر اذهب فهو حر ولكن ولاؤه قال ابن المنذر ابو جميلة مجهول لا يعرف له خبر غير
هذا الحديث وحمل قول عمر لك ولاؤه اى انت الذى تتولى تربيته والقيام بامره وهذا ولاية
الاسلام لا ولاية العتق وقال عطا بن شهاب انه حر فان احب ان يوالى الذى التقطه فهو
اليه وان احب ان يوالى غيره فهو اليه وقال ابو حنيفة ان ينفق بودية حيث شاء فان غفل عنه
الذى ولاه جناية لم يكن له ان ينقل ولايته عنه وبه نقول **قلت** سفين بضم السين المهملة وفتح
النون وسكون الياء اخر الحروف وفى اخره نون قال ابو عمر سفين ابو جميلة الضمرى ويقال
السلمى روى عنه ابن شهاب قال لعمه معرحدثنى ابو جميلة وزعم انه ادرك النبى صلى الله عليه
وسلم وقال الزبيدى عن الزهرى اركبت ثلاثة من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم انس بن مالك
وسهل بن سعد وابا جميلة سفين وقال مالك بن شهاب اخبرنى سفين ابو جميلة انه ادرك
عام الفتح وقال الذهبى ابو جميلة سفين السلمى ادرك النبى صلى الله عليه وسلم وخرج معه عام الفتح
حديثه فى الترمذى روى عنه الزهرى **ص** حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم
عن الاسود عن عايشة قالت اشتريت بريرة فقال النبى صلى الله عليه وسلم اشترطى بيان فان الولاء لمن
اعتق واهدى لها شاة فقال هو لها صدقة ولنا بدية **ش** مطابقته للترجمة وحفص بن عمر بن
الحارث ابو عمر الحوضى والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الباب وابراهيم هو النخعى
والاسود هو ابن زيد والبدنة تابعيون كوفيون والحديث مضى فى كفارة الايمان عن
سليمان بن حرب وفى الطلاق عن عبد الله بن رجاء وفيه وفى الزكاة عن آدم ومر الكلام فيه
غير مرة **قوله** بريرة بفتح الباء الموحدة **قوله** واهدى على صيغة المجهول **ص** قال الحكم وكان
زوجها حرا وقول الحكم مرسل **ش** هو موصول بالاسناد المذكور ولكن **قوله** مرسل يعنى
ليس بسند الى عايشة صاحبة الحديث وقال الاسماعيلى قول الحكم ليس من الحديث انما هو مدرج
قيل قول البخارى مرسل مخالف للاصطلاح اذ الكلام الموقوف على بعض الرواة لا يسمى مرسلا **قوله**
وكان زوجها بريرة **ص** وقال ابن عباس رايته حرا عبدا **ش** اى قال عبد الله بن عباس
رايت زوج بريرة عبدا وهذا اصح لانه راه كما سيجئ قال ابن عباس كان يقول لم عتبت وكان
عبدا لا للغيرة من نجا مجزوم فجزمها النبى صلى الله عليه وسلم وامران تعتد قالوا انما جزها رسول
الله صلى الله عليه وسلم لاجل كون زوجها عبدا وقول ابن عباس هذا مضى فى الطلاق موصولا فى

باب

باب خيار الامة تحت العبد وفى الباب الذى يليه **ص** حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال حدثنى مالك
عن نافع عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انما الولاء لمن اعتق **ش** مطابقته
للترجمة ظاهرة واسماعيل بن عبد هو اسماعيل بن ابى اويس بن اخت مالك بن انس واحتج بهذا الحديث
ابو حنيفة والشافعى ومحمد بن عبد الحكم ان من اعتق عبدا عن غير فولاؤه للمعتق خلافا للمالك حيث
قال انه للمعتق عنه رضى الله بذلك امر ام لا والله اعلم **ص باب ميراث السايبة ش**
اى هذا باب فى بيان ميراث السايبة بالسين المهملة على وزن فاعلة اى المعلمة كالعبد ويعتق على ان لا ولاء
لاحد عليه وقد قيل فى قوله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سايبة هو ان يقول لعبده انت سايبة لا يكون
عليه ولاء واول من سيب السوايب عمرو بن لحى واختلف العلماء فى ميراث السايبة فقال الكوفيون والشافعى
واحمد واسحاق وابو ثور ولاؤه للمعتقه واحتجوا بحديث الباب وقالت طايفة ميراثه للمسلمين
روى ذلك عن عمر بن الخطاب وروى ايضا عن عمر بن عبد العزيز وربيعة وابى الزناد وهو قول
مالك وهو مشهور مذهبه وقال الزهرى يوالى المعتق سايبة من شاء فان مات ولم يوال حوا
فولاؤه للمسلمين **ص** حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان عن ابى قيس عن هذيل عن عبد الله
قال ان اهل الاسلام لا يسيبون وان اهل الجاهلية كانوا يسيبون **ش** مطابقته للترجمة من حيث
ان الحديث مختصر وان فيه جاء رجل الى عبد الله فقال انى اعتقت عبدا سايبة فمات فترك مالا ولم يدع
وارثا فقال عبد الله ان اهل الاسلام لا يسيبون وانما كان اهل الجاهلية يسيبون وانت ولى نعمته فلك
ميراثه اخرجه الاسماعيلى وسفيان فى المسند هو الثورى وابو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان وهذيل
مصغر هزل بالزاى اى شرحبيل يروى عن عبد الله بن مسعود **ص** حدثنا موسى حدثنا ابو عوانة
عن منصور عن ابراهيم عن الاسود ان عايشة رضى الله عنها اشترت بريرة لتعتقها واشترط اهلها
ولاءها فقالت يا رسول الله انى اشتريت بريرة لاعتقها وان اهلها يشترطون ولاءها فقال اعتقيها فانما
الولاء لمن اعتق او قالت اعطا الثمن قال وخيرت فاختارت نفسها وقالت لو اعطيت كذا وكذا
ما كنت معه **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الولاء لما كان للمعتق استوى السايبة وغيرها وموسى
هو ابن اسماعيل التبوذكى وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو وبعد الالف نون واسمه
الوضاح اليشكرى ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعى والاسود هو ابن يزيد والحديث
قد مضى فى عشرين مرة **قوله** واشترط اهلها يعنى يبيعونها بشرط ان يكون الولاء لهم **قوله**
او قال اعطى الثمن شك من الراوى **قوله** وخيرت على صيغة المجهول اى لما عتقت خيرت بين فسخ
نكاحها واختيار نفسها او امضا النكاح واختيار الزوج وقد مر ان اسمه مغيث **قوله** وقالت لو اعطيت
اى قالت بريرة لو اعطانى زوجى كذا وكذا من المال ما كنت معه اى ما كنت اصحبه ولا اقمت عنده
وكذا فى رواية النساى حيث قال فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها قالت لو اعطانى كذا
وكذا ما اقمت عنده فاختارت نفسها وكان زوجها حرا **ص** قال الاسود وكان زوجها حرا قول

الاسود منقطع **ش** اى قال الاسود بن يزيد الراوى عن عايشة رضى الله عنها كان زوج بريرة حراتم قال البخارى قول الاسود منقطع فقيل المنقطع هو ان يسقط من الاسناد رجل او يذكر فيه رجل مبهم وقال الخطيبى المنقطع ما روى عن التابعى فمن دونه موقوفا عليه من قوله او فعله وقيل المنقطع مثل المرسل وهو كل ما لا يتصل اسناده عنوان المرسل اكثر ما اطلق على ما رواه التابع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشهور ان المرسل قول غير الصحابى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **ص** وقول ابن عباس رأيته عبدا اصح **ش** اى قال عبد الله بن عباس رايته زوج بريرة عبدا اصح من قول الاسود لانه راه وشاهده وقد مر الكلام فيه والله اعلم **ص باب** اثم من تبرا من موالية **ش** اى هذا باب فى بيان اثم من تبرا من مواليه بان نفى كونه من موالى فلان او والى غيره وروى احمد فى مسنده من طريق سهل بن معاذ بن انس عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله عبادا لا يكلمهم الله الحديث وفيه رجل انعم عليه قوم فكفر نعمتهم وتبرا منهم **ص** حدثنا قتيبة بن سعد حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه قال قال على رضى الله عنه ما عندنا كتاب نقرأه الا كتاب الله غير هذه الصحيفة قال فاخرجها فاذا فيها شياء من الجراحات واسنان الابل قال وفيها المدينة حرام ما بين عير الى ثور فمن احدث فيها حدثا او آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل ومن والى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل وذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدلا **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ومن والى قوما الى قوله وذمة المسلمين **فان قلت** الترجمة مطابقة والحديث ومن والى قوما بغير اذن مواليه فان المفهوم منه انه اذا اولى باذن منهم لا يأثم وقد يكون متبرما **قلت** ليس هنا تقييد الحكم بما هو اراد الكلام على الغالب وقيل هو للتاكيد لانه اذا استأذن مواليهم فى ذلك منعوه وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابراهيم التيمى هو ابراهيم بن يزيد من الزيادة ابن عمر شريك التيمى يتيم الرباب وليس هو ابراهيم بن يزيد بن الاسود بن عمرو قيل بن عمرو بن يزيد بن الاسود بن عمرو ابو عمران النخعى الكوفى وابراهيم التيمى يروى عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق التيمى عداده فى اهل الكوفة سمع على بن ابى طالب وغيره من الصحابة والحديث مضى فى الحج عن محمد بن بشار فى الجزية عن محمد بن وكيع وسيجىء فى الاعتصام عن عمر بن حفص **قوله** غير هذه الصحيفة حال او هو استثناء اخر وجر قال لعطف مقدر كما فى النجات المباركات الصلوات تقديره والصلوات **قوله** اشياء جمع شئ وهو لا ينصرف قال لك اى تركوا صرفها لكثرة استعمالها **قوله** من الجراحات اى فى احكام الجراحات واسناد الابل الديات **قوله** حرام ويروى حرم **قوله** عير بفتح العين المهملة وسكون الياء الحروف وبالراء وهو اسم جبل بالمدينة **قوله** الى ثور بفتح الثاء المثلثة وقال القاضى عياض اما

ثور بلفظ الحيوان المشهور فلعلهم من ترك مكانه بياضا لانهم اعتقدوا ان ذكر ثور خطا اذ ليس فى المدينة موضع يسمى ثورا وفيهم كنى عنه بلفظ كذا وقيل الصحيح ان بدله احدا اى عير الى وقيل يحتمل ان ثورا كان اسما لجبل هناك اما احدا وغيره فنفى اسمه **قوله** حدثنا بفتحتين وهو الامر الحادث المنكر الذى ليس بمعتاد وقد معروف فى السنة **قوله** او آوى القصر فى الدين والمد فى المتعدى **قوله** محدثا بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول فمعنى الكسر من نصر خاننا وآواه واجاره وحال بينه وبين ان يقبض منه ومعنى الفتح هو الامر المبتدع نفسه ويكون معنى الايواء فيه الرضا والصبر عليه فانه اذا رضى بيد عنه واقر فاعلها عليها ولم ينكرها فقد اداه **قوله** لعنة المراد باللعنة البعد عن الجنة فى الاوامر مطلقا **قوله** صرفا الصرف الفريضة والعدل النافلة وقيل بالعكس وقيل الصرف التوبة والعدل الفدية **قوله** ومن وال قوما اى اتخذهم اولياله **قوله** يعنى اذن مواليه قد مر الكلام فيه الان **قوله** وذمة المسلمين المراد بالذمة العهد والامان يعنى امان المسلم للكافر صحيح والمسلمون كنفس واحدة فيه **قوله** اداناهم اى مثل المراة والعبد فاذا امن احدهم حربيا لا يجوز لاحد ان ينقض ذمته **قوله** ومن احضر بالحاء المهملة والفاء اى من نقض عمدا يقال احضرته اى كنت له حفيرا امنعه واحضرته ايضا وفيه جواز لعنت اهل الفسق من المسلمين ومن تبرا من مواليه لم تجز شهادته وعليه اللعنة والاستغفار لان الشارع لعنه وكل من لعنه فهو فاسق **ص** حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن بيع الولد وهبته **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فى هذا الحديث التصريح هو بالنهى عن بيع الولد وهبته فيؤخذ منه عدم اعتبار الاذن فى ذلك الحديث بالطريق الاولى لان السيد اذا منع من بيع الولد مع ما فيه من الاحسان اليه والعوض وعن الهبة مع ما فيها من المنة فمنعه من الاذن فيه مجانا وبيد منه اولى وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وسفيان هو الثورى والحديث اخرجه مسلم فى العتق عن محمد بن عبد الله واخرجه النسائى والترمذى فى البيوع عن بندار عن ابن مهدى واخرجه النسائى فى الفرايض عن على بن سعيد بن مسروق واخرجه ابن ماجة فيه عن على بن محمد عن وكيع وقال المزى روى يحيى بن سليم هذا عن عبد الله نافع عن ابن عمر وهو وهم وروى الثقفى وعبد الله بن نمير وغير واحد عن عبيد الله عن ابن دينار عن ابن عمر وهذا اصح وانما نهى عن بيع الولد لانه حقارب المعتق من العتق وذلك لانه غير مقدور التسليم ونحوه **فان قلت** روى ابن ابى شيبة عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان امرأة من محارب اعتقت عبدا وهبت ولدا وأه لعبد الرحمن ابن ابى بكر فاجازه عثمان وعن الشعبى وعمارة وابن المسيب نحوه **قلت** حديث الباب يرد هذا وقيل بيع الولد وهبته منسوخان بحديث الباب ويحتمل ان الحديث ما بلغ هو لا والله اعلم **ص باب اذا اسلم على يديه ش** اى هذا باب ترجمة اذا اسلم على يديه كذا فى رواية النسفى واذا اسلم رجل فى رواية الفربرى اذا اسلم على يديه رجل وفى رواية الكشميهنى اذا اسلم على يدى الرجل

بالاسلام والدم وبدونهما اولى واختلفا لعلى فيمن اسلم على يد رجل من المسلمين فقال الحسن والشعبى
لا ميراث للذى اسلم على يديه وولاؤه للمسلمين اذا لم يدع وارثا ولد ولاء للذى اسلم على يديه وهو قول
ابن ابى ليلى والثورى ومالك والاوزاعى والشافعى واحمد وحجتهم حديث الباب وذكر ابن وهب
عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لا ولا للذى اسلم على يديه وكذا روى عن ابن مسعود وزياد بن
ابى سفيان وروى عن النخعى وايوب ان ولاءه للذى اسلم على يديه وانه يرثه ويعقل عنه وله
ان يحول عنه الى غيره مالم ينقل عنه وهو قول ابى حنيفة وصاحبيه **ص** وكان الحسن لا يرى
له ولاية **ش** اى وكان الحسن البصرى لا يرى للذى اسلم على يديه رجل ولد ية ويرى ولاءه
عن الكشميهنى ووصل سفيان الثورى اثر الحسن هذا فى جامعه عن مطرف عن الشعبى وعن يونس
هو ابن عبيد عن الحسن قالا فى الرجل موالى الرجل قالا هو بين المسلمين قال سفيان وبذلك اقول
ص وقال النبى صلى عليه وسلم ولو د لمن اعتق **ش** احتج به الحسن وقال قال النبى صلى الله عليه
وسلم الولد لمن اعتق يعنى ان الولد لا يكون الا لمعتق **ص** ويذكر عن تميم الدارى رفعه
قال هو اولى الناس بحياته ومماته **ش** قوله يذكر على صيغة المجهول اشارة الى تمريضه **قوله**
عن تميم هو ابن اوس الدارى بالدال المهملة وبالراء نسبة الى بنى الدار بطن من لخم **قوله** رفعه الضمير
المنصوب فيه يرجع الى حديث اذا اسلم على يديه وهو الذى ذكره بعده وهو قوله اولى الناس
بحياته ومماته ومعنى رفعه مثل معنى **قوله** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنذكر الحديث
ومن اخرجه **قوله** بحياته اى بحيات النصرة وفى مماته بالغسل والتكفين والصلاة عليه لا فى
ميراثه لان الولد لمن اعتق والحيث والممات مصدران ميميان **ص** واختلفوا فى صحة هذا الخبر
ش اى فى خبر تميم الدارى المذكور فقال البخارى قال بعضهم عن ابن موهب سمع تميما ولا يصح
لقول النبى صلى الله عليه وسلم الولد لمن اعتق وقال الشافعى هذا الحديث ليس بثابت انما يرويه
عبد العزيز بن عمر عن ابن موهب وابن موهب ليس بالمعروف ولو فعله لقى تميما ومثل هذا لا
يثبت وقال الخطابى ضعف هذا الحديث احمد وقال الترمذى ليس اسناده بمتصل قال وادخل
بعضهم بين ابن موهب وبين تميم قبيصة رواه يحيى بن حمزة وقيل انه تفرد فيه بذكر قبيصة
وقد رواه ابو اسحاق السبيعى عن ابن وهب بدون ذكر تميم رواه النساى ايضا وقال ابن
المنذر هذا الحديث مضطرب هل هو عن ابن موهب عن تميم او بينهما قبيصة وقال بعض الرواة
فيه عن عبد الله بن موهب وبعضهم ابن موهب وعبد العزيز بن رواية ليس بالحافظ وقال
بعضهم ابن موهب لم يدرك تميما وقد اشار النساى الى ان الرواية التى وقع التصريح فيها
بسماعه من تميم خطا ولكن وثقه بعضهم وكان عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه ولاه القضا
بفلسطين ونقل ابو زرعة الدمشقى فى تاريخه بسند له صحيح عن الاوزاعى انه كان يدفع هذا
الحديث ويدرى له وجها انتهى كلامهم **قلت** صح هذا الحديث ابو زرعة الدمشقى وقال هو

حسن

حديث حسن المخرج متصل ورد على الاوزاعى فقال وليس كذلك ولم احد من اهل العلم يرفعه
واخرجه الحاكم من طريق ابن وهب الرملى وهشام بن عمار كلاهما عن تميم ثم قال صحيح على شرط مسلم واخرجه
الاربعة فى الفرايض فابو داود رواه عن يزيد بن خالد بن موهب الرملى وهشام بن عمار الدمشقى
قالا حدثنا يحيى هو ابن حمزة عن عبد العزيز عن قبيصة بن ذويب وقال هشام عن تميم الدارى انه قال
يا رسول الله وقال يزيد ان تميما قال يا رسول الله ما السنة فى الرجل يسلم على يدى الرجل من المسلمين
فقال هو اولى الناس بحياته ومماته انتهى وقد علم من عاده ابى داود انه اذا روى حديثا
وسكت عنه فانه يدل على صحته عنده ورواه الترمذى حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة
وابن نمير ووكيع عن عبد العزيز بن عبد الله بن موهب وقال بعضهم عبد الله بن وهب عن تميم الدارى
قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما السنة الحديث ورواه النساى اخبرنا عمرو بن على بن بحر
حفص قال حدثنا عبد الله بن داود عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن موهب عن
تميم الدارى قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل من المشركين اسلم على يدى الرجل من
المسلمين قال هو اولى الناس به حياته ومونته واخرجه من طريقين اخرين ولم يتعرض الى
شئ مما قيل فيه ورواه ابن ماجة حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال حدثنا وكيع عن عبد العزيز
ابن عمر بن عبد العزيز بن عبد الله بن موهب قال سمعت تميما الدارى يقول **قلت** يا رسول
الله ما السنة فى الرجل من اهل الكتاب يسلم على يدى الرجل قال هو اولى الناس بحياته ومماته
وما يريد بصحة حديث تميم رضى الله عنه ما رواه ابن جرير الطبرى فى التهذيب وروى خصيف
عن مجاهد قال اتى الحاكم رجل الى عمر رضى الله عنه فقال ان رجلا اسلم على يدى ومات وترك الف
درهم فلمن ميراثه قال ارايت لو جنى جناية من كان يعقل عنه قال انا قال فميراثه لك ورواه
مسروق عن ابن مسعود وقاله ابراهيم وابن المسيب ومكحول وعمر بن عبد العزيز وفى الاستذكار
هو قول ابى حنيفة وصاحبيه وربيعة قاله يحيى بن سعيد فى الكافر الحربى اذا اسلم على يدى مسلم
وروى عن عمر وعثمان وعلى وابن مسعود انهم اجازوا الموالاة وورثوا وقاله الليث عن عطا
والزهرى ومكحول نحوه والجواب عما قاله الشافعى هذا الحديث ليس بثابت يرده كلام ابى زرعة
الدمشقى الذى ذكرناه وحكم حاكم بصحته على شرط مسلم ورواية الائمة الاربعة فى كتبهم الا ترى
ان البخارى لما ذكره معلقا لم يجزم بضعفه وكيف يقول وابن وهب ليس بمعروف وقد روى
عنه عبد العزيز بن عمر والزهرى وابنه زيد بن عبد الله بن ابى جميلة وعمرو بن مهاجر وقال صاحب
الكمال ابن موهب ولاه عمر بن عبد العزيز قضاء فلسطين وهذا كله يدل على انه ليس بمجهول لا
عيا ولا حالا وكفاه شهرة وثقة تولية عمر بن عبد العزيز اياه وقال يعقوب بن سفيان
حدثنا ابو نعيم حدثنا عبد العزيز بن عمر وهو ثقة عن ابن موهب وهو ثقة عن ابن موهب الهمدانى وهو ثقة قال
سمعت تميما وكذا ذكر الطرفينى فى كتابه بخطه وكيف يقول ولد فعله لقى تميما وقد قال فى رواية

يعقوب بن سفيان المذكور سمعت تيما وقد صرح بالسماع عنه وهل يتصور السماع الا باللقى
وعدم علمه بلقيه تيما لا يستلزم نفى علمه بلقيه وعبد العزيز بن عمر ثقة من رجال الجماعة وقال يحيى
وابو داود ثقة وعن يحيى وابو داود ثقة وعن يحيى ثبت وقول بعضهم عبد العزيز ليس بالحافظ
كلام ساقط لان الاعتبار كونه ثقة وهو موجود وقال محمد بن عمار المثنى فى الحفظ بالامام احمد
ثقة ليس بين الناس فيه اختلاف وقول الخطابى ضعف احمد هذا الحديث ليس كذلك لانه لم يبين
وجه ضعفه وقول الترمذى ليس اسناده بمتصل يرده انه سمع من تيم بواسطة وبلا واسطة و
لئن سلمنا انه لم يسمع منه ولد لحقه فالواسطة وهو قبيصة ثقة ادرك زمان تيم بلا شك فعنعنة محمولة
على الاتصال وقول ابن المنذر هذا الحديث مضطرب كلام مضطرب لان رواية كلهم ثقات ذلك يقر هو عن بعض
اصل موهب عن تيم وبينهما قبيصة والاضطراب لا يضر الحديث اذا كانت رجاله ثقات وقال الدارقطنى انه
حديث غريب من حديث اسحاق السبيعى عن ابن موهب تفرد عنه ابنه يونس وتفرد به ابو بكر الحنفى
عنه فان الدارقطنى متابعا قبعد العزيز وهو ابو اسحاق والغرابة لا تدل على الضعف فقد تكون فى
الصحيح والاسناد الذى ذكره صحيح على سرط الشيخين وفيه رد بقول ابن المنذر ايضا وكيف يشير السامى
الى ان الرواية التى وقع فيها التصريح بسماعه من تيم خطأ ثم يقول ولكنه ثقة بعضهم فاحر كلامه
بنقض اوله وكيف يحكم بالخطأ وقد ذكر ناعن ثقتين جليلين انما صرحا بسماع ابن موهب من
تيم وروى ابن ثبت منيع عن جماعة عن عبد العزيز بلفظ سمعت تيما فيجود رواية اولد عن
قبيصة عن تيم وعن تيم وعن تيم بلد واسطة **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن
نافع عن ابن عمر ان عايشة ام المؤمنين ارادت ان تشترى جارية فقيضا فقال اهلها نبيعكها على
ان ولاءها لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك فانما الولاء
لمن اعتق **ش** مطابقة للترجمة ما قاله الكرمانى اللام للاختصاص يعنى الولاء مختص بمن
اعتقه وبدا للمال فى عتاقه **قلت** حاصل كلامه ان من اسلم على هذا رجل ليس له ولاء لانه
مختص بمن اعتق واختصاصه باللام ولكن كون اللام فيه للاختصاص فيه نظر لانه لا
يجوز ان يكون للاستحقاق وهى الواقعة بين معنى وذات كما للام فى نحو ويل للمطففين و
استحقاق المعتق الولاء لا ينافى استحقاق غيره ويجوز ان تكون للصيرورة لان صيرورة
الولاء للمعتق لا ينافى صيرورته لغيره وقد ذكرنا ان هذا الحديث قد مر غير مرة **قوله**
نقضها اصله لان نقضها **قوله** فذكرت ذلك اى ذكرت عايشة **قوله** لا يمنعكها على ان ولاءها
لنا **قوله** يمنعك ذلك اى قولهم هذا وفى رواية الكشميهنى لا يمنعك بنون التاكيد **ص** حدثنا
محمد اخبرنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة رضى الله عنها قالت اشتريت بريرة
فاشترط اهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولاء لمن اعطى
الورق قالت فاعتقتها فدعاها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت لو اعطانى

كذا ذكره

كذا وكذا ما امات عنده فاختارت نفسها **ش** الكلام فى مطابقة الترجمة مثل ما ذكرنا فى الحديث السابق
ومحمد شيخ البخارى قال النسائى هو محمد بن سندم ان شاء الله وفى رواية الى ذر عن الكشميهنى محمد بن يوسف
البيكندى وجرير هو ابن عبد الحميد ووقع فى الاعراض حدثنا محمود حدثنا جرير وليس فى الكتاب محمد عن
جرير سوى هذين الموضعين ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعى والاسود هو ابن يزيد خال
ابراهيم **قوله** الورق بفتح الواو وكسر الراء هو الفضة والباقى ظاهر وفى بعض النسخ فى اخر الحديث قال
وكان زوجها حرا والله اعلم **ص باب ما يرث النساء من الولاء ش** اى هذا باب فى
بيان ما ترث النساء من الولاء **ص** حدثنا حفص بن عمر حدثنا هام عن نافع عن ابن عمر قال ارادت عايشة
ان تشترى بريرة فقالت للنبى صلى الله عليه وسلم انهم يشترطون الولاء فقال النبى صلى الله عليه وسلم اشتريها
فانما الولاء لمن اعتق **ش** مطابقة للترجمة من حيث ان فيه دلالة على ان النساء اذا اعتقن تستحق الولاء
وهام بالتشديد هو ابن يحيى والحديث كما مر **ص** حدثنا ابن سلام اخبرنا وكيع عن سفيان عن
منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد لمن اعطى الورق
وولى النعمة **ش** مطابقة للترجمة مثل ما ذكرنا وابن سلام هو محمد بن سلام بتخفيف اللام على الاشهر
وسفيان هو الثورى والباقى ظاهر وتفرد الثورى بقوله وولى النعمة معناه لمن اعتق بعد اعطاء الثمن
لان ولاية النعمة التى تستحق بها الميراث لا تكون الا بالمعتق وكل موضع يكون فيه الولد للمعتق
الرجل والمرأة العتقة لذلك فاذا اعتق رجل وامرأة عبدا ثبت الولاء لهما وولاء ولده ذكورهم و
اناثهم وولد الولد الذكور كذلك **ص باب مولى القوم من انفسهم وابن الاخت
منهم ش** اى هذا باب فى بيان مولى القوم اى عتيقهم منهم فى النسبة اليهم والميراث منه **قوله**
وابن الاخت لقوم منهم فى ابنه يرثهم توريث ذوى الارحام وفى التوضيح اما ابن اخت القوم
منهم فهو محمول عند اهل المدينة ان يكون ابن اختهم من عتيقهم وعند اهل العراق الذين يورثون
ذوى الارحام ابن اخت القوم منهم يرثهم ويرثونه **ص** حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا
معاوية بن قرة وقتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مولى القوم من
انفسهم او كما قال **ش** مطابقة للترجمة ظاهرة والحديث هكذا وقع فى رواية آدم عن شعبة فقوله او
واكثر الرواة قالوا شعبة عن قتادة وحده عن انس وباقيه منه مضى فى مناقب قريش فى باب ابن اخت
القوم مولى القوم منهم حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن قتادة عن انس قال دعى
النبى صلى الله عليه وسلم **ص** حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن قتادة عن انس عن النبى صلى الله
عليه وسلم قال ابن اخت القوم منهم او من انفسهم **ش** مطابقة للجزء الثانى للترجمة وهو قوله
وابن الاخت منهم وابو الوليد هشام بن عبد الملك واختصرها الانصارخاصة فقال هل فيكم
احد من غيركم قالوا لا الا ان ابن اخت لنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن اخت القوم
منهم واحتج من قال بتوريث ذوى الارحام وبه قال شريح والشعبى والنخعى ومسروق

اختم

وعلقمة بن الاسود وطاوس والثوري وابن ابي ليلى والحسن بن صالح وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد
واحمد ويحيى بن آدم صار ابن صرد ونوح بن دراج وغيرهم من الائمة وهو قول عامة الصحابة منهم
علي بن ابي طالب وابن مسعود وابن عباس في اشهر الروايتين عنه ومعاذ بن جبل وابي الدرداء وابو
عبيدة بن الجراح والخلفا الاربعة على ما قاله القاضي ابو حازم وذهب عثمان بن عفان وزيد بن
ثابت وعبد الله الزبير رضي الله عنهم الى ان لا ميراث لذوي الارحام فمن مات ولم يخلف وارثا ذا فرض
او عصبة قاله لبيت المال وبه اخذ مالك والاوزاعي ومكحول وسعيد بن المسيب والشافعي واهل المدينة
واهل الظاهر الا ان اصحاب الشافعي يفتون اليوم بتوريث ذوي الارحام على قول اهل التنزيل لفساد
بيت المال وعن ابي بكر الصديق روايتان فيه والله اعلم **ص باب ميراث الاسير**
ش اي هذا باب في بيان حكم ميراث الاسير الذي في ايدي العدو واختلف فيه فعن سعيد بن
المسيب لا يورث الاسير رواه ابو بكر بن ابي شيبة عنه وفي رواية عنه يورث وعن الزهري روايتان
نحوه وعنه لا يجوز للاسير في ماله الثلث ونقل ابن بطال عن اكثر العلماء انهم ذهبوا الى ان الاسير
اذا وجب له ميراث انه توقف له هذا قوله مالك والكوفيين والشافعي والجمهور وذلك لان الاسير
اذا كان مسلما فهو داخل تحت عموم **قوله** من ترك مالا فلورثته وهو من جملة المسلمين الذين تجري
عليهم احكام المسلمين ولم تتزوج امرأته ولم يقسم ماله ما تحققت حياته وعلم مكانه فاذا
انقطع خبره وجهل حاله فهو في مقام تجري فيه احكام المفقود **ص** قال وكان شريح يورث
الاسير في ايدي العدو وهو يقول هو اجوج اليه **ش** ليس في كثير من النسخ لفظ قال فعلى
تقدير وجوده يكون فاعله البخاري اي قال البخاري وكان شريح فذكره **ص** وقال عمر بن عبد
العزيز رضي الله عنه آخر وصية الاسير عتاقه وما صنع في ماله ما لم يتغير عن دينه فانما هو
ماله ما يشاء **ش** هذا ايضا توضيح الابهام الذي في الترجمة **قوله** اخبرا مرسل الاجازة **قوله**
وصية الاسير منصوب به **قوله** وعتاقه عطف عليه ويروى عتاقته **قوله** ما يشاء بصورة
المضارع وعند الكشميهني ما شاء بلفظ الماضي ووصل هذا التعليق عبد الرزاق عن معمر عن اسحاق
ابن راشد ان عمر كتب اليه اخبر وصية الاسير **ص** حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن عدي
عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا
فالينا **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الاسير في ايدي العدو ودخل تحت **قوله** من ترك
وابو الوليد هشام بن عبد الملك وعدي هو ابن ثابت الانصاري وابو حازم بالحاء المهملة والزاي
سلمان الاشجعي والحديث مضى في الاستقراض عن ابي الوليد ايضا **قوله** كلا بفتح الكاف
وتشديد اللام اي اعيالا **ص باب لا يرث المسلم الكافر ش** اي هذا باب
يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم اما الكافر فانه لا يرث
المسلم بالاجماع بالحديث وبقوله تعالى ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا وفي الميراث اثبات

السبيل

السبيل للكافر على المسلم والمراد منه بنفي السبيل من حيث الحكم لانه من حيث الحقيقة يحقق حقيقة
السبيل واما المسلم فهل يرث من الكافر فلا قالت عامة الصحابة رضي الله عنهم لا يرث وبه اخذ
علي ثنا والشافعي وهذا استحسان والقياس ان يرث وهو قول معاذ بن جبل ومعاوية ابن ابي سفيان
وبه اخذ مسروق والحسن ومحمد بن الحنيفة ومحمد بن علي بن حسين واما ارث المسلم من المرتد فباعتبار
الاسناد الى حال الاسلام ولهذا قال ابو حنيفة رضي الله عنه انه يورث عنه كسب اسلامه دون
كسب ردته ولا يرث هو من المسلم عقوبة له على ردته **ص** واذا اسلم قبل ان يقسم الميراث
فلا ميراث له **ش** اي اذا اسلم الكافر قبل ان يقسم ميراث ابيه او اخيه مثلا فلا ميراث عليه لان
الاعتبار بوقت الموت لا بوقت القسمة وهو قول جمهور الفقها وقالت طايفة اذا اسلم قبل القسمة
فله نصيبه روي عن عمر وعثمان رضي الله عنهما من طريق لا يصح وبه قال الحسن وعكرمة وحكاه ابن
هبيرة عن احمد وحكاه ابن التين عن جابر وروي عن الحسن الارث ايضا لا يقسم خاصة **ص**
حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن
زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم **ش** مطابقته للترجمة من
حيث انها لفظ الحديث وابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز
ابن جريج وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري وعلي بن حسين المعروف بزين العابدين وعمرو بن عثمان بن
عفان القرشي الاموي وكذا رواه عن ابن شهاب قال عمرو بالواو والا ما لكا فانه قال عمرو بدون الواو
ولم يختلفوا انه كان لعثمان يسمى عمرا بلا واو والاخر يسمى عمرو بالواو الا ان هذا الحديث كان لعمرو عند
الجماعة قال الكلاباذي وهم مالك فيه فقال عمرو بدون الواو والحديث مضى في المغازي عن سليمان بن
عبد الرحمن عن سعد بن يحيى عن ابن ابي حفصة عن الزهري والله اعلم **ص باب**
ميراث العبد النصراني والمكاتب وانهم من انتفى من ولده ش اي هذا باب في ميراث
العبد النصراني الى آخره كذا وقع عند الاكثرين بغير حديث وفي رواية الى ذر عن المستملي
والكشميهني باب من ادعى اخا او ابن اخ ولم يذكر فيه حديثا وقال الكرماني هنا ثلاثة تراجم متوالية
باب ميراث العبد النصراني باب انهم من انتفى من ولده باب من ادعى اخا وقد ذكروا ان البخاري
ترجم الابواب واراد ان يلحق بها الاحاديث فلم يتفق له وخلى بين الترجمتين بياضا والقلة
ضموا البعض الى البعض انتهى وجعلوا في باب انهم من انتفى من ولده قصة سعد وعبد بن
زمعة وجرى ابن بطال وابن التين على حذف باب من انتفى ولده وجعلاه قصة ابن زمعة
لباب من ادعى اخا ولم يذكر اني باب ميراث العبد النصراني والمكاتب النصراني حديثا على ما
وقع عند المستملي اي باب ميراث العبد النصراني وقال لم يكتب فيه حديثا وفي عقبه باب انهم من
انتفى من ولده ومن ادعى اخا او ابن اخ وذكر فيه قصة عبد بن زمعة وقال ابن بطال مذهب
العلماء ان العبد النصراني اذا مات فماله لسيده بالرق لان ملك العبد غير صحيح وهو مال

السيد يستحقه لا بطريق الارث وعن ابن سيرين ماله لبيت المال وليس لسيد فيه شيء وامّا المكاتب فاذا مات قبل ادا كتابته وكان في ماله اداء لباقي كتابته اخذ ذلك في كتابته فما فضل فهو لبيت المال وحكى ابن التين في ميراث المتصرفي اذا اعتقه المسلم ثم اثبته اقوال فقال عمر بن عبد العزيز والليث والشافعي هو كالمولى المسلم ان كانت له ورثت والا فماله لسيده وقيل برثه الولد خاصة وقيل للولد والوالد خاصة وقيل لهم وللاخوة وقيل لهم وللعصبة وقيل ميراثه لذوي رحمه وقيل لبيت المال وقيل توقف فمن ادعاه من النصارى كان له والله اعلم **ص باب من ادعى لغير ابيه او ابن اخ ش** اى هذا باب في بيان حكم من ادعى اخا او ابن اخ وفي بعض النسخ وقع هكذا باب اثم من انتفى من ولده ومن ادعى لغير ابيه او ابن اخ **ص** قتيبة بن سعيد حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة انها قالت اختصم سعد بن ابي وقاص وعبد بن زمعة في غلام فقال سعد هذا يا رسول الله ابن اخي عتبة بن ابي وقاص عهد الي انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا اخي يا رسول الله ولد على فراش ابي من وليدته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فراى شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة قالت فلم ير سودة قط **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فيه دعوى اخ ودعوى ابن اخ وهو ظاهر والحديث مرّ عن قريب في باب الولد للفراش وفي غيره ومضى الكلام فيه **قوله** من وليدته اى متعه وروجته بنت زمعة زوج النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** ولم ترقط اى ولم ترسودة ذلك الغلام قط واسمه عبد الرحمن وقد مضى انه لا يجوز استحقاق غير الاب واختلف العلماء فيما اذا مات الرجل وخلف ابنا واحدا لا وارث له غيره فاقر باخ فقال ابن القصار عند مالك والكوفيين لا يثبت نسبه وهو المشهور عن ابي حنيفة وقال الشافعي تثبت فقال القايم مقام الميت قصارا قراره كاقراره في حياته واحتج هؤلاء بانه حمل النسب على الغير فلا يجوز واما من انتفى من ولده فقد ورد فيه وعيد شديد وروى مجاهد عن ابن عمر رفعه من انتفى من ولده لفضحه في الدنيا فضحه الله يوم القيمة وفي سنده الجراح والد وكيع مختلف فيه واخرج ابن عدي عن ابن عمر رضي الله عنهما من انتفى من ولده فليتبوأ مقعده من النار وفي مسند محمد بن الزنجويه رواية عن نافع قال ابو حاتم منكر الحديث وروى ابو داود والنساء عن ابي هريرة وصححه الحاكم وابن حبان بلفظ وايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله منه وفي مسند عبد الله بن يونس حجازي ما روى عنه سوى يزيد بن الهاد والله اعلم **ص باب من ادعى الى غير ابيه ش** اى هذا باب في بيان اثم من انتسب الى غير ابيه وجواب من محذوف يظهر من الحديث **ص** حدثنا مسدد حدثنا خالد هو ابن عبد الله حدثنا خالد عن ابي عثمان عن سعد رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام فذكرته لابي بكرة فقال وانا سمعت اذناي ووعاه قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم **ش** مطابقته للترجمة من حيث

انتها

انها بعض الحديث وخالد شيخ البخاري هو ابن عبد الله الطحان الواسطي وشيخه خالد بن مهران هذا يروي عن ابيه عثمان بن عبد الرحمن التهذي وسعد هو ابن ابي وقاص رضي الله عنه والحديث مضى في المغازي في غزوة حنين من رواية عاصم الاحول عن ابي عثمان سمعت سعدا وابا بكرة **قوله** من ادعى اى من انتسب الى غير ابيه والحال يعلم انه غير ابيه وفي رواية مسلم من ادعى ابا في الاسلام غير ابيه والباقي مثله **قوله** فالجنة عليه حرام وفي الحديث الاتي فقد كفر يعني اذا استحل لان الجنة ما حرمت الا على الكافرين او المراد كفران النعمة وانكار حق الله وحق ابيه وهو التغليظ كقوله ومن كفر فان الله غني **قوله** فذكرته اى قال ابو عثمان فذكرت الحديث لابي بكرة بفتح الباء الموحدة واسمه نفيع مصغر نفع الثقفي **ص** حدثنا اصبغ بن الفرج نا ابن وهب اخبرني عمرو عن جعفر بن ربيعة عن عراك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترغبوا عن ابائكم فمن رغب عن ابيه فقد كفر **ش** مطابقته للترجمة من حيث معناه وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري وعمرو هو ابن الحارث المصري وعراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وبالكاف هو ابن مالك الغفاري والحديث مرّ في مناقب قريش **قوله** لا ترغبوا هذه الكلمة اذا استعملت لحكمت عن تكون بمعنى الاعراض والترك واذا استعملت بكلمة في تكون بمعنى الاقبال والتوجه **قوله** فقد كفر قد مر معناه الان هذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره فهو كفر وكذا رواية مسلم والله اعلم **ص باب اذا ادعت المراة ابنا ش** اى هذا باب يذكر فيه اذا ادعت المراة ابنا **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت امراتان معهما ابناهما جاء الذيب فذهب بابن احدهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقال الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود عليه السلام فقضى به للكبرى فخرجتا على سليمان ابن داود عليه السلام فاخبرتاه فقال ايتوني بالسكين اشقه بينهما فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هو ابنها فقضى به للصغرى قال ابو هريرة رضي الله عنه والله ما سمعت بالسكين قط الا يومئذ وما كنا نقول الا بالمدية **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فيه دعوى كل واحدة منهما ابن الابن لم يقبل ما وجه ايراده هذا الحديث وقد يتعلق به حكم **قلت** يستنبط منه حكم هو ان امراة لا زوج لها اذا قالت لابن لا يعرف له اب هذا ابني ولم ينازعها احد فانه يعمل بقولها ترثه ويرثها وترثه اخوته لامه واذا كان لها زوج واعت ان هذا ابني وانكره لا يعمل بقولها الا اذا اقامت البينة فحينئذ قبلت **قوله** حدثنا ابو اليمان اى الحكم بن نافع **قوله** حدثنا ابو الزناد ويروى اخبرنا ابو الزناد وبالزاي والنون وهو عبد الله بن ذكوان يروي عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة والحديث مضى في ترجمة سليمان من احاديث الانبياء عليهم السلام **قوله** فتحاكمتا اى المرأتان المذكورتان ويروى فتحاكما

كما بالتذكير باعتبار الشخصين قيل كيف نقض سليمان حكم داود عليهما السلام **واجيب** بانهما حكما بالوحي وحكومة سليمان كانت ناسخة او بالاجتهاد وجاز النقض لدليل اقوى على ان الصغير في قوله مقتضى يحتمل ان يكون راجعا الى داود **قلت** في الجواب الاول نظر لان عمر سليمان كان حينئذ احد عشر سنة ولم يكن يوحى اليه قالوا استخلفه داود وعمره اثنى عشر سنة وقال مقاتل كان اقضى من داود وكان داود اسند تعبدا من سليمان وقال الكرماني لما اعترف الخصم بان الحق لصاحبك كيف حكم بخلافه ثم قال لعل علم بالقرينة انه لا يريد حقيقة الامر قال النووي استدل عليه السلام بتفقة الصغيرين على انهما امرد ولعل الكبرى اقرت به بعد ذلك للصغرى **قوله** والله ما سمعت اى ما سمعت بالسكين يعني باسم السكين قط الا يومئذ يعني يوم سمع الحديث **قوله** الا المدية بضم الميم وفتحها وكسرها وسكون الدال سميت لانها تقطع مدى حياة الدنيا والسكين انها تسكن حركته **ص باب القايف ش** اى هذا اباب في بيان حكم القايف وهو على وزن فاعل من القيامة وهي معرفة الآثار وفي اصطلاح الفقها هو الذي يعرف الشبه ويميز الانزو سمي بذلك لانه يقفوا الاشياء اى يتبعها وقال الاصمعي هو الذي يقفوا الاثر ويقتافه قضيا وقيافة ويجمع القايف على القافة قيل ماوجه ذكر القايف في كتاب الفرايض **واجيب** بجواب لا يمشي الا على مذهب من يعمل بالقيافة وهو الرد على من لا يعمل بها التوارث بين الملحق والملحق به وله تعلق بالفرايض من هذا الوجه **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة رضي الله عنها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مسرورا يترق اسارير وجهه فقال الم ترى ان مجززا رأى انفا الى زيد بن حارث واسامة بن زيد فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان مجززا المذكور الحكم بالقيامة في زيد بن حارثة واسامة بن زيد وكانوا في الجاهلية يقدحون في نسب اسامة لانه كان اسود شديد السواد وكان ابوه زيد ابيض من القطن فلما قال هذا القايف ما قال مع اختلاف اللون سر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك لكونه كاقاهم عن الطعن فيه لاعتقادهم بذلك والحديث اخرجه مسلم في النكاح عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود والترمذي في الولاء والنسائي في الطلاق **قوله** دخل مسرورا اى دخل في حجرة عايشة حال كونه مسرورا اى فرحان **قوله** يترق اسارير وجهه جملة حالية والاسارير الخطوط التي تجمع في الجبهة وتنكسر واحدها سرور وسرر وجمعها اسرار واسرة وجمع الجمع اسارير وروى عن عايشة انها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم يترق اكليل وجهه وهو جمع اكليل وهو ناحية الجبهة وهو ما يتصل بها من الجبين وذلك انما يوضع الاكليل هناك وكلما احاط بالشيء وتكلله من جوانبه فهو اكليل قاله الخطابي **قوله** الم ترى ويروى الم تري بالنون في اخره والمراد بالرؤية هنا الاخبار او العلم **قوله** ان مجززا بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الزاي

المكسورة

المكسورة ويحكى فتحها وفي اخره زاي اخرى ويسمى بذلك لانه كان اذا اخذ اسيرا في الجاهلية جز ناصيته واطلقه وهو ابن الاعور بن جعدة المدلجي نسبته الى مدلج بن مرة بن عبد مناف بن كنانة وقال الذهبي روى عنه النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** وذكره ابن يونس فيمن شهد فتح مصر وقال لا اعلم له رواية وقال ابن ماكولا وابنه علقمة بن مجزز له صحبة وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطبري وقال الكلبي بعثه عمر بن الخطاب في جيش الى الحبشة فهلكوا كلهم وقال ابن ماكولا ايضا يعد ان ضبط مجززا كما ذكرناه وقال ابن عيينة مجز يعني بسكون الجيم المهملة وكسر الزاي وفي اخره راي **فان قلت** هل كانت القيافة مخصوصة يعني بمدلج اما **قلت** كانت القيافة فيهم وفي بني اسد والعرب تعترف لهم بذلك والصحيح انها ليست خاصة بهم وقد اخرج يزيد بن هارون في الفرايض بسند صحيح الى سعيد بن المسيب ان عمر رضي الله عنه كان قافيا اورده في قصته وعمر قرشي ليس مدلجيا ولا اسديا لا اسد قريش ولا اسد خزيمة **قوله** نظرا نفا بالمد ويجوز بالقصر اى الساعة من تولك استانفت اى ابتدات ومنه تعالى ماذا قال انفا اى الى وقت يقرب منا **قوله** الى زيد بن حارثة الى اخره ذكر في الرواية التي بعد هذا دخل على فراى اسامة بن زيد وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤسهما وبدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض وفي رواية الكشميهني بعضهما ان بعض وفيه اثبات الحكم بالقافة وممن قال به انس بن مالك وهو اصح الروايتين عن عمر رضي الله عنهما وبه قال عطاء ومالك والاوزاعي والليث والشافعي واحمد وابو ثور وقال الكوفيون والثوري وابو حنيفة واصحابه الحكم بها باطل لانها تخوص وتخرص وزيد يجوز ذلك في الشريعة وليس في حديث الباب حجة في اثبات الحكم بها لان اسامة قد كان ثبت نسبه وقيل فلم يحتج الى اثبات ذلك الى قول احد وانما تعجب من اصابه مجزز كما يتعجب من ظن الرجل الذي يصيب ظنه حقيقة الشيء الذي ظنه ولا يجب الحكم بذلك وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الانكار عليه لا نعلم يتعاطى بذلك اثبات ما لم يكن ثابتا وقد قال تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عايشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وهو مسرور فقال يا عايشة الم تري ان مجززا المدلجي دخل علي فراى اسامة وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤسهما وبدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض **ش** هذا هو الحديث المذكور بعينه اخرجه عن قتيبة من طريقين احدهما عن قتيبة عن الليث الى اخره والاخر هو عن قتيبة ايضا عن سفيان ابن عيينة الى اخره وفيه زيادة تفسير ما ذكر في الحديث السابق من اختصاره عن ذكر الاقدام والقطيفة كساء في المغرب رقاق محمل والجمع قطايف وقطف **ص** بسم الله الرحمن الرحيم **كتاب الحدود ش** اى هذا كتاب في بيان احكام الحدود وهو جمع حد وهو المنع لغة ولهذا يقال للبواب حداد لمنعه الناس عن الدخول وفي الشرع الحد عقوبة مقدرة لله تعالى وانما جمعه لاشتماله على انواع الحدود وهو حد الزنا وحد يطلق الحد ويراد به نفس المعاصي كقوله تعالى تلك

وتحدس

انظر

حد ود الله فلا تقربوها وعلى فعل فيه شيء مقدر ومنه ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه والبسملة ثابتة قيل **قوله** كتاب الحدود وفي غير رواية ابي ذر ولا يترك البسملة عند ذكر كل باب وفي رواية المستملي جعل البسملة بين الكتاب والباب ثم قال لا يشرب الخمر وقال ابن عباس **ص باب ما يحذر من الحدود**

ش اي هذا باب في بيان ذكر ما يحذر من الحدود كذا وقع في رواية المستملي باب ما يحذر من الحدود وهو يذكر فيه حديثا وفي رواية غيره كتاب الحدود وكتاب الحدود وما يحذر من الحدود وعطف على الحدود وتقديره كتاب الله في بيان الحدود وفي بيان ما يحذر من الحدود والله اعلم **ص باب لا يشرب الخمر**

ش اي هذا باب في بيان النهي عن ان لا يشرب المسلم الخمر وهذا مما حذف فاعله قاله ابن مالك ويجوز ان يكون لا يشرب على صيغة المجهول وفي رواية المستملي باب الزناء ويشرب الخمر اي هذا باب في بيان حكم الزناء وبيان حكم الزنا وبيان حكم شرب الخمر **ص** وقال ابن عباس رضي الله عنهما ينزع منه نور الايمان في الزنا

ش هذا يطابق للجزء الاول للترجمة **قوله** ينزع منه اي من الزاني وصله ابو بكر بن ابي شيبة في كتاب الايمان من طريق عثمان بن ابي صفية قال كان ابن عباس يدعوا بغلمانه فعد ما فيقول الا ان وجلد ما من عبد بن في الا ينزع الله منه نور الايمان وقد روى مرفوعا اخرجه الطبري من طريق محمد عن ابن عباس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من زنى نزع الله نور الايمان من قلبه فان شاء ان يرده اليه رده **ص** حدثني يحيى بن بكير حدثنا عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم وهو مؤمن **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة و عقيل بضم العين ابن خالد وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي ووقع في رواية مسلم من طريق شعيب عن الليث عن ابيه حدثني عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام و الحديث اخرجه مسلم كما ذكرنا من طريق عقيل عن ابن شهاب واخرجه ابن ماجة في الفتن ايضا من طريق عقيل عن الزهري وذكر الطبري ان من قبلنا اختلفوا في هذا الحديث فانكر بعضهم ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله قال عطا اختلف الرواة في اداء لفظ النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال محمد بن زيد ابن واقد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وسئل عن تفسير هذا الحديث فقال انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني زنى مؤمن وقال اخرون عنى بذلك لا يزني الزاني وهو مستحل للزنى غير مؤمن بتحريم الله ذلك عليه فاما ان زنى وهو معتقد تحريمه فهو مؤمن روى ذلك عكرمة عن مولاه وحجتهم فيه حديث ابي ذر يرفعه من قال لا اله الا الله دخل الجنة وان زنى وان سرق وقال اخرون ينزع منه الايمان فيزول عنه فيقال له منافق وفاسق روى هذا عن الحسن قال النفاق نفاقان تكذيب بمحمد صلى الله عليه وسلم فهذا لا يغفر ونفاق خطايا وذنوب يرجى لصاحبه وعن الاوزاعي كانوا لا يكفرون احدا بذنب ولا يشهدون على احد بكفر ويتخوفون نفاق الاعمال على انفسهم وقال اخرون اذا اتى

المؤمن

المؤمن كبيرة نزع منه الايمان فاذا فارقها عاد اليه الايمان وقال بعض الخوارج والرافضة والاباضية من فعل شيئا من ذلك فهو كافر خرج عن الاسلام لانهم يكفرون المؤمن بالذنب ويوجبون عليه التخليد في النار بالمعاصي وحجتهم ظاهر حديث ابي هريرة هذا وقال المهلب **قوله** ينزع منه نور الايمان يعني ينزع نور بصيرته في طاعة الله لغلبة شهوته عليه فكان تلك البصيرة نور طفئته الشهوة من قلبه يشهد لهذا قوله عز وجل كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وقيل هذا من باب التغليظ او معناه نفي الكمال وقال ابن عباس المراد منه الانزار بن والا الايمان اذا اعتاده فمن حام حول الحمى اوشك ان يقع فيه **قوله** حين يزني قال الكرماني كلمة حين متعلقة بما قبلها وبما بعدها ثم قال يحتملها لا يزني اي حين كان او هو مؤمن حين يزني وفيه تنبيه على جميع الانواع المعاصي لانها اما بان تبه كالزنا او ما يلتبه او ما سراكالسرقة او جهرا كالنهب او عقلية كالخمر فانها مزيلة له **قوله** نهبة بضم النون وهو المال المنهوب يعني وقال الكرماني النهبة بالفتح مصدر وبضمها المال المنهوب يعني لا ياخذ الرجل مال غيره نهبا او ظلما وهم ينظرون اليه ويتضرعون ويكون ولا يقدرون على دفعه ثم قال ما فائدة ذكر الابصار فاجاب بانه اخراج الموهوب المشاع والمواطبة العامة فان رفعها لا يكون عادة الا في الغارات ظاهرا صريحا انتهى وقيل يحتمل ان يكون كناية عن عدم التستر بذلك فيكون صفة لازمة للنهب بخلاف السرقة والاختلاس فانه يكون في خفية والانتهاب اسند لما فيه من مزيد الجرأة وعدم المبالات **ص** وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا النهبة **ش** هذا موصول بالسند المذكور اي وروى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث المذكور الا لفظ النهبة ليس فيه واخرجه مسلم من طريق شعيب بن الليث بلفظ قال ابن شهاب وحدثني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي بكر هذا الا النهبة **ص باب ما جاء في ضرب شارب الخمر**

اي هذا باب يذكر فيه ما جاء من الخبر في ضرب شارب الخمر **ص** حدثنا حفص بن عمر حدثنا هشام عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم **ح** وحدثنا ادم حدثنا شعبة حدثنا قتادة عن انس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر بالجريد والنعال وجلد ابو بكر اربعين **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين الاول عن حفص بن عمر عن هشام الدستوائي عن قتادة والثاني عن ادم بن ابي اياس عن شعبة الى اخره والحديث اخرجه مسلم في الحدود ايضا عن ابي موسى وبندار واخرجه ابو داود فيه عن مسلم بن ابراهيم واخرجه الترمذي عن بندار به واخرجه ابن ماجة فيه عن علي بن محمد مختصرا ولم يذكر وجلد ابو بكر اربعين واحتج الشافعي واحمد و اسحاق واهل الظاهر على ان حد السكران اربعون سوطا وقال ابن حزم وهو قول ابي بكر وعمر

وعثمان وعلي والحسن بن علي وعبد الله بن جعفر رضي الله عنهم اجمعين وبه يقول الشافعي وابو سليمان واصحابنا وقال الحسن البصري والشعبي وابو حنيفة ومالك وابو يوسف ومحمد واحمد في رواية ثمانون سوطا وروى ذلك عن علي وخالد بن الوليد ومعاوية بن ابي سفيان قال ابو عمر الجمهور من علماء السلف والخلف على ان الحد في الشرب ثمانون وفي قول مالك والثوري والاوزاعي وعبيد الله بن الحسن والحسن بن حي واسحاق واحمد وهو احد قولي الشافعي قال اتفق اجماع الصحابة في زمن عمر على الثمانين في حد الخمر ولم يخالف لهم منهم وعلى ذلك جماعة التابعين وجمهور فقهاء المسلمين والخلاف في ذلك كالشذوذ المحجوج بالجمهور وقال ابن مسعود ما راه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن وقال صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي وروى الدارقطني من حديث يحيى بن ملاح عن محمد بن يزيد عن عكرمة عن مولده ان الشراب كانوا يضربون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالايدي والنعال والعصى حتى توفي وكان في خلافة ابي بكر رضي الله عنه فجلدهم اربعين ثم عمر كذلك الحديث الماني قال فقال عمر ماذا ترون فقال علي اذا شرب سكر واذا سكر هذى وافترى وعلى المفتري ثمانون جلدة فامر عمر فجلد ثمانين اي جلد السكران ثمانين سوطا ص

باب من امر بضرب الحد في البيت ش اي هذا باب في ذكر من امر بضرب الحد في البيت فكانه ترجم هذا الباب ردا على من قال لا يضرب الحد سرا وروى ابن سعد عن عمر رضي الله عنه في قصة ولده اي شحمه لما شرب بمصر فحده عمرو بن العاص في البيت اكن عمر عليه واحضره الى المدينة وضربه الحد جهرا وجهل العلماء ذلك على المبالغة في تاديب ولده لا لان اقامة الحدود يصح الا جهرا ص حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث قال جئ بالنعيمان او ابن النعيمان شاربا فامر النبي صلى الله عليه وسلم من كان في البيت ان يضربوه قال فضربوه فكنت انا فيمن ضرب بالنعال ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني وابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير بن عبد الله وعقبة بن الحارث بن عامر ابن نوفل بن عبد مناف ابو سروعة القرشي المكي سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو من افراد البخاري والحديث مضى في الوكالة عن محمد بن سلام وهو من افراده **قوله** جئ بالنعيمان على صيغة المجهول من المجيء والنعيمان بضم النون وفتح العين المهملة بن عمرو الانصاري **قوله** او ابن النعيمان شك من الراوي وقد اخرج الزبير ابن بكار وابن مندة الحديث بالوجهين فيها النعيمان بغير شك وفي رواية الزبير كان النعيمان يصيب الشراب وقال ابن عبد البر في موضع ان النعيمان جلد في الخمر اكثر من خمسين وقال في موضع اخر انه كان رجلا صالحا وكان له ابن اسمه في شرب الخمر فجلده النبي صلى الله عليه وسلم وكان النعيمان من اخيار اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن الكلبي كان عليه السلام كان اذا نظر الى نعيمان لم يتمالك نفسه ان يضحك

روى انه جاء اعرابي واناخ ناقته فقيل النعمان لو نحرتها فاكلناها ونغرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمنها فنحرها فخرج الاعرابي فصاح واعقراه يا محمد فقال من فعل قالوا النعمان فضحك صلى الله عليه وسلم وغرم ثمنها وقال ابن سعيد عاش النعمان الى خلافة معاوية وكان شهد العقبة مع السبعين وبدرا واحدا والخندق وسائر المشاهد وفي التوضيح لجلده النبي صلى الله عليه وسلم اربعا او خمسا فقال اللهم اغفر ما اكثر ما يشرب واكثر ما يجلد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله وفي لفظ لا تقولوا للنعمان الا خيرا فانه يحب الله ورسوله **قوله** شاربا في رواية وهيب هو سكران **فان قلت** ظاهر الحديث يدل على اقامة الحد على السكران في حال سكره وبه قالت الظاهرية **قلت** الجمهور على خلافه واولوا الحديث بان المراد ذكر سبب الضرب وان ذلك الوصف استمر به في حال ضربه والله اعلم **ص باب الضرب بالجريد والنعال ش** اي هذا باب في بيان الضرب في شرب الخمر بالجريد والنعال واشار بذلك الى جواز الاكتفاء في شرب بالجريد و النعال وقال النووي اجمعوا على الاكتفاء بالجريد والنعال واطراف الثياب ثم قال والاصح جوازه بالسوط وشذ من قال هو شرط وهو غلط مناب للاحاديث الصحيحة **قلت** اختلف فيه بعض الائمة من الشافعية فصرح ابو الطيب ومن تبعه بانه لا يجوز بالسوط وصرح القاضي حسين بتعيين السوط واحتج بانه اجماع الصحابة ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا وهيب بن خالد عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بنعيمان او ابن نعيمان وهو سكران فشق عليه وامر من في البيت ان يضربوه فضربوه بالجريد والنعال وكنت فيمن ضربه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهو الحديث الذي تقدم في الباب الذي يليه الذي اخرجه هنا قتيبة عن عبد الوهاب عن ايوب الى اخره وتقدم الكلام فيه ص حدثنا مسلم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن انس قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجريد والنعال وجلد ابو بكر اربعين ش مطابقته للترجمة ايضا هذا للترجمة ظاهرة وقد تقدم هذا ايضا عن قريب في باب ما جاء في ضرب شارب الخمر **فان قلت** ذكر هناك ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر وهنا قال جلد **قلت** لا منافاة بينهما لان المراد هنا من قوله جلد ضربه فاصاب جلده وليس المراد به ضربه بالجلد ومسلم شيخ البخاري هو ابن ابراهيم البصري وهشام هو الدستوائي ص حدثنا قتيبة حدثنا ابو ضمرة انس عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد سكر قال اضربوه قال ابو هريرة رضي الله عنه فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه فلما انصرف قال بعض القوم اخزاك الله قال لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان ش مطابقته هذا ايضا للترجمة ظاهرة وابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم واسمه انس بن عياض ويزيد من الزيادة ابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن عبد الله بن شداد ابن الهاد بسكون الجيم وفتح الدال وهو من افراده ومحمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التيمي وسلمة بن عبد الرحمن بن عوف ويزيد وشيخه وشيخ شيخه مدنيون تابعيون والحديث اخرجه ابو داود في الحدود ايضا عن قتيبة به ومن

غيره **قوله** برجل قيل يحتمل ان يكون هذا عبد الله الذى كان يلقب حمارا وسياتى فى الحديث عن عمر فى الباب الذى بعده ويحتمل ان يكون حضان ويحتمل ان لا يكون ثالثا **قوله** قال الحرصر بوه لم يعين فيه العدد لانه لم يكن موقتا حينئذ وقد روى ابو داود من حديث ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقت فى الخمر حدا اى لم يوقت ويقال اى لم يقدر رسول الله صلى الله عليه وسلم له مقدارا ولم يحده بعدد مخصوص **قوله** اخزاك الله اى لا تدعوا عليه بالخزى بالمعجمتين وهو الذل والهوان يقال خزى يخزى من باب علم يعلم خزن يا بالكسر واما معنى خزى مخزى من باب علم يعلم خزيا بفتح بفتح اسجيى ومصدره خزاية بالفتح هو **قوله** لا يعينوا عليه الشيطان يعنى اذا دعوتم عليه بالخزى فقد عاونتم الشيطان او فانه اذا دعى بحضرته صلى الله عليه وسلم ولم ينه عنه يغفر عنه او لانه يتوهم انه يستحق لذلك فيتوقع الشيطان لقلبه وسلوس **ص** حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا خالد بن الحارث حدثنا سفيان حدثنا ابو حصين سمعت عمير بن سعيد النخعى قال سمعت على بن ابى طالب رضى الله عنه قال كنت لا اقيم حدا على احد فيموت فاجد فى نفسى الا صاحب الخمر فانه لو مات وديته وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه **ش** مطابقته للترجمة فى اخر الحديث لان معنى **قوله** لم يسنه لم يقدر فيه حدا مضبوطا كذا فسره النووى وقيل معناه لم يعينه بضرب السياط وهو مطابق للترجمة لانه ليس فيها حدا معلوم وسفيان هو الثورى وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم الاسدى الكوفى وعمير بضم العين وفتح الميم ابن سعيد بالياء بعد العين النخعى كذا ضبطه الكرمانى وقال لم يتقدم ذكره ويروى سعد بدون الياء وهو سهو قاله الغسانى وقال النووى هكذا وقع فى جميع النسخ من الصحيحين ووقع للحميدى فى الجمع سعد بسكون العين وهو غلط ووقع فى المهذب عمر بن سعد حذف الياء منهما وهو غلط فاحش وقال بعضهم وقع للنساى والطحاوى عمر بضم العين وفتح الميم **قلت** لم يقع للطحاوى ما ذكره فانى شرحت معانى الآثار له وليس فيه الا عمير بن سعيد مثل ما وقع للبخارى وغيره وهو تابعى كبير ثقة مات سنة ثمان عشرة ومائة والحديث اخرجه مسلم فى الحدود ايضا عن محمد بن المثنى وغيره واخرجه ابو داود فيه عن اسماعيل به وعن غيره **قوله** ما كنت لا اقيم اللام فيه مكسورة لتاكيد النفى كما فى قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم واقم منصوب بان المقدرة فيه **قوله** فيموت بالنصب **قوله** فاجد بالرفع قاله الكرمانى من وجد الرجل بالجد اذا حزن وقال الصبى **قوله** فيموت سبب من اقيم وقوله فاجد مسبب عن مجموع السبب والمسبب والاستثناء فى **قوله** الا صاحب الخمر اذا مات شيئا ويجوز ان يكون التقدير ما اجد من موت احد يقام عليه الحد شيئا الا من موت صاحب الخمر فيكون متصلا **قوله** وديته اى عطيت ديته وغرمتها من ودى يدى ديته اصلها ودية **قوله** وذلك اشارة الى ما قاله ما كنت لا اقيم الى آخره **قوله** لم يسنه قد مر تفسيره الآن فى رواية ابن ماجة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسن فيه شيئا انما هو شئ جعلناه نحن **فان قلت** روى الطحاوى حدثنا ابن ابى داود قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال يحيى حدثنا سعيد بن ابى عروبة عن الدماج عن حصين

ابى الهزر

ابن المنذر الرقاشى الحمايتان عن على رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين وابو بكر رضى الله عنه اربعين وكملها عمر رضى الله عنه ثمانين وكل سنة اى كل واحد من الاربعين والثمانين سنة قد عمل بها النبى صلى الله عليه وسلم فى زمانه **قلت** ولما روى الطحاوى هذا قال ذهب قوم الى ان الحد الذى يجب على شارب الخمر هو اربعون واحتجوا بهذا الحديث ثم قال وخالفهم فى ذلك اخرون فادعوا نساد هذا الحديث ثم قال وخالفهم فى ذلك اخرون فادعوا نساد هذا الحديث والنكر ان يكون على رضى الله عنه انكر فى ذلك شيئا لانه قد روى عنه بالخلاف ذلك ويدفعه ثم روى حديث سعيد بن عمير عنه الذى معنا الآن ثم اطال الكلام فى رفع هذا الحديث الذى رواه الدماج المذكور عن حصين عنه وقال غيره حديث الدنا ج غير صحيح لان حديث البخارى اعنى المذكور هنا يرده ويخالفه وفى قوله على رضى الله عنه ما كنت لا اقيم حدا الى آخره حجة لمن قال لا حد على احاد امات الحدود فى الضرب وقال اصحابنا لا دية فيه على الامام وعلى بيت المال ولكنهم اختلفوا فيمن مات من التعزير فقال الشافعى يعقله على عاقلة الامام وعليه الكفارة وقيل على بيت المال وجمهور العلماء على انه لا يجب شئ على احد وفى التوضيح اختلف اذا مات فى ضربه على اقوال فقال مالك واحمد لا ضمان على الامام والحق قتله وقال الشافعى ان مات الحدود وكان ضربه باطراف الثياب والنعال لا يضمن الامام **قوله** واحد وان كان ضربه بالسوط فانه يضمن وفى صفته بالضمن وجهان احدهما يضمن جميع الدية والثانى لا يضمن الا ما زاد على الم النعال وعليه الضمان ان ضرب بالنعال واطراف الثياب ضربا يخيط العلم انه لا يبلغ الاربعين او بلغها او ربما تجاوزها فمات والحق قتله فان كان كذلك فلا عقل ولا دية ولا كفارة على الامام وان ضربه اربعين سوطا فمات فديته على عاقلة الامام دون بيت المال **ص** حدثنا مكى بن ابراهيم عن المجعد عن يزيد بن خصيفة عن السايب بن يزيد قال كنا نوتى بالشارب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرة ابى بكر رضى الله عنه وصدرا من خلافة عمر رضى الله عنه فنقوم اليه بايدينا ونعالنا وارديتنا حتى كانت اخر امره عمر رضى الله عنه فجلد اربعين حتى اذا عتوا ونسقوا جلد ثمانين **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والمجعد بضم الجيم وفتح العين المهملة مصغر جعد بن عبد الرحمن التابعى من صغار التابعين وسند البخارى هذا فى غاية العلو لان بينه وبين التابعى فيه واحد فهو فى حكم الثلثيات ويزيد من الزيادة ابن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح المهملة وسكون الياء الخر الحروف وبالفاء الكوفى والسايب بالمثناة بعد الالف ابن يزيد من الزيادة الكندى والحديث من افراده **قوله** كنا نوتى على صيغة المجهول **فان قلت** كان السايب صغيرا جدا فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وكان ابن ست سنين فكيف ادخل نفسه فى الجماعة الحاضرين وقت ايتان الشارب فى زمنه صلى الله عليه وسلم **قلت** الظاهر ان مراده من قوله كنا الصحابة ولكن يحتمل ان يكون قد حضر هناك مع ابيه او غيره فشاركهم فيه فيكون الاسناد على الحقيقة **قوله** وامرة ابو بكر بكسر الميم اى امارته **قوله** وصدرا من خلافة عمر رضى الله عنه اى اوايل خلافة **قوله** اوربتنا جمع اوارد **قوله** حتى كان اخر امرة عمر اى اخر

علاقته **قوله** حتى اذا عتوا اى اذا اهتموا فى الطغيان وبالغوا فى انقياد **قوله** وضقوا اى خرجوا عن الطاعة فلم يرتد جلدهم ثمانين جلدة ولوارك هذا او زمان مجلدهم اصقاف ذلك وروى عبد الرزاق فى مسنده صحيح عن عبيد بن عمير احد كبار التابعين نحو حديث السايب وفيه ان عمر جعله اربعين سوطا فلما رآهم لا يتناهون جعله سبعين سوطا فلما رآهم لا يتناهون جعله ثمانين سوطا وقال هذا ادنى الحدود والله اعلم **ص باب ما يكره من لعن شارب الخمر وانه ليس بخارج عن الملة ش** اى هذا باب فى بيان ما يكره من لعن شارب الخمر وكانه بهذه الترجمة الى وجه التوفيق بين حديث الباب الذى فيه النهى عن لعن الشارب وبين قوله عليه السلام لا يشرب الخمر وهو مؤمن وقد مر عن قريب وهوان المراد بحديث لا يشرب الخمر وهو مؤمن نفى كمال الايمان لانه يخرج عن الايمان وهو معنى **قوله** وانه اى وان شارب الخمر ليس بخارج عن الملة فان لم يكن خارجا عن الملة لا يستحق اللعن **فان قلت** قد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم شارب الخمر وكثير من اهل المعاصى منهم المصورين ومن ادعى الى ابيه وغير ذلك **قلت** اراد النبى صلى الله عليه وسلم بالعنة للمنزجرين لها عبرة لا تعيين منها اليرتع بذلك من فعلها والذى نهى عن لعنته هاهنا قد كان اخذ منه حد الله تعالى الذى يجعله مطهرا له من الذنوب فنهى عن ذلك خشية ان يوقع الشيطان فى قلبه ان من لعن بحضرته ولم يغير ذلك ودنهم عنه انه مستحق للعقوبة فى الاخرة وانه يضر ذلك ويقربه وقيل ان الذى لعن الشارع انما لعن الجنس على معنى الارواع ولم يعين احدا وهم من منع مطلقا فى المعين وجوز فى حق غير المعين لان فيه زجرا عن تعاطى ذلك الفعل وفى حق المعين اذا وجب وقد ثبت النهى عن ادى المسلم **ص** حدثنا يحيى بن بكير حدثنى الليث حدثنى خالد بن يزيد عن سعيد بن ابى هلال عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب ان رجلا كان على عهد النبى صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان النبى صلى الله عليه وسلم قد جلده فى الشراب فاتى به يوما فامر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه فوالله ما علمت انه يحب الله ورسوله **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن بكير مصغر بكير هو يحيى بن عبد الملك ابن بكير ابو زكريا المخزومى المصرى وخالد بن يزيد من الزيادة المجلى الفقيه وسعيد بن ابى هلال الليثى المدنى وزيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب يروى عن ابيه اسلم مولى عمر العدوى البخارى وكان من سبى عين التمر اتباعه عمر بن الخطاب بمكة سنة احدى عشرة بايعته ابو بكر الصديق ليقيم للناس الحج والحديث من افراده **قوله** وكان يلقب حمارا لعله كان لا يكره ذلك اللقب وكان قد كان اشتهر به وجود ابن عبد البر انه ابن النعيمان المبهم فى حديث عقبة بن الحارث وقال الكرمانى وكان يهدى الى النبى صلى الله عليه وسلم العكة من السمن والعكة من العسل فاذا جاء صاحبها يتقاضاه جاءه به وقال يا رسول الله اعط هذا ثمن متاعك فيريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحلبه بسبم ويأمر به فيعطى ثمنه **قلت** هذا رواه ابو يعلى الموصلى من طريق هشام بن سعد عن زيد بن اسلم **قوله** وكان يضحك

بضم الياء من الاضحاك وفيه جواز اضحاك الامام والعالم بنادرة من الحق لا من الباطل **قوله** فقال رجل قيل هو عمر بن الخطاب لانه جاء فى رواية معمر فقال رجل عند النبى صلى الله عليه وسلم وفى رواية الواقدى فعنده فقال عمر رضى الله عنه وكذا فى رواية الواقدى لا تفعل يا عمر وذلك عند قوله عليه السلام لا تلعنوه **قوله** ما اكثر ما يوتى فيه دلالة على تكراره عند قوله عليه السلام لا تلعنوه **قوله** ما اكثر ما يوتى به فيه دلالة على تكراره منه فوالله ما علمت الا اداى المنقب بجا يجب الله ورسوله ويروى فوالله ما علمت قال الكرمانى ما موصولة لان فيه فكيف وقع جوابا للقسم ثم اجاب بقوله جوابه انه يحب الله ورسوله وهو خبر مبتدا محذوف اى هو ما علمت منه والجملة معترضة بين القسم وجوابه اى ما نافية ومفعول علمت محذوف **قلت** اذا كان ما نافية تكون هزة ابنه مفتوحة مع ان رواية الاكثرين ان الهمزة مكسورة الاعلى رواية ابن السكن فانه جوز الفتح والكسر وقال صاحب المطالع ما موصولة وان بالكسر الهمزة مبتداء وقيل بفتحها وهو مفعول علمت وقال الطيبى شيخ شيخى وفعلى هذا علمت بمعنى عرفت وانه خبر الموصول وقيل ما ابدة اى فوالله علمت والهمزة على هذا مفتوحة وقيل يحتمل ان يكون المفعول محذوفا اى ما علمت عليه او فيه سواء ثم استانف فقال انه يحب الله ورسوله وقيل ما زايدة للتاكيد لقد علمت وقد جاء بهذا فى بعض الروايات وعلى هذا فالهمزة مفتوحة قال الطيبى جعل ما نافية اظهر لاقتضاء القسم ان يتلقى بحرف النفى وبابا وبالدام تحذف الموصولة ويؤيده انه وقع فى شرح السنة فوالله ما علمت الا انه قال فمعنى الحصر فى هذه الرواية بمنزلة نار المخاطب فى الرواية الاخرى لارادة مزيد الانكار على المخاطب قيل وقد وقع فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى مثل ما وقع فى شرح السنة **ص** حدثنا حفص حدثنا انس بن عياض حدثنا ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم سكران امر بضربه فمنا من يضربه بيده ومنا من يضربه بنعله ومنا من يضربه بثوبه فلما انصرف قال رجل ما له اخزاه الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا عون الشيطان على اخيكم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وابن الهاد هو عبد الله بن شداد بن الهاد واسم الهاد اسامة الليثى الكوفى ومحمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف والحديث مضى عن قريب فى باب الضرب بالجريد والنعال ومضى الكلام فيه والله اعلم

ص باب السارق حين يسرق ش اى هذا باب يذكر فيه السارق حين يسرق ما يكون حاله وقد بينه فى الحديث بقوله ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وفى رواية ابى ذر لا يسرق السارق وفى رواية غيره سقط لفظ السارق **ص** حدثنا عمرو بن على حدثنا عبد الله بن داود حدثنا فضيل بن غزوان عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان يوضحها لانه اختصر الترجمة بحيث انها لا تفيد الا بحديث الباب وعمرو بن على بن بحر الصيرفى وهو شيخ مسلم ايضا وعنده ابن داود بن عامر الكوفى سكن

الحديثة من البصرة وهو من افراد مسلم بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن عمرو ان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاى الكوفى والحديث مضى فى المحاربين عن محمد بن المثنى واخرجه النسائى فى الرجم عن عبد الرحمن بن محمد بن سلام ومضى شرحه فى حديث ابى هريرة فى اول باب الحدود والله اعلم

ص باب لعن السارق اذا لم يسم ش اى هذا باب فى بيان حكم لعن السارق اذا لم يعينه وكانه اشار بهذه الترجمة الى وجه التوفيق بين النهى عن لعن الشارب المعين وبين حديث الباب وقال صاحب التلويح فى الترجمة باب لعن السارق اذا لم يسم كذا فى جميع النسخ قالى صحت الترجمة فهو انه لا ينبغى تعيير اهل المعاصى ولو اجبهم باللعنة وانما ينبغى ان يلعن فى الجملة من فعل فعلهم ليكون ذلك ردعا عن انتهاك شئ منها اذا وقعت من معين لم يلعن بعينه لئلا يغبط وييئس ولنهى النبى صلى الله عليه وسلم عن لعن النعيمان وقال ابن بطال فان كان البخارى الى هذا انما فهم غير صحيح لان الشارع انما فهم عن لعنه بعد اقامة الحد عليه فذلك على ان الفرق بين من يجب لعنته وبين من لا يجب وبان بيانه من اقيم عليه الحد لا ينبغى لعنته وبين من لم يقم عليه فاللعنة متوجهة اليه سواء سمى ام لا لانه عليه السلام لا يلعن الا من تجب عليه اللعنة مادام على تلك الحالة الموجبة لها فاذا تاب منها وطهره الحد فلا لعنة متوجهة اليه

ص حدثنا عمرو بن خفص بن غياث حدثنى ابى حدثنى الاعمش قال سمعت ابا صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قال الاعمش كانوا يرون انه منها ما يسوى دراهم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واخرج الحديث عن عمرو بن جعفر عن ابيه حفص بن غياث بن طلق النخعى الكوفى قاضيها عن سليمان الاعمش عن ابى صالح ذكوان الزيات عن ابى هريرة والحديث اخرجه مسلم فى الحدود ايضا عن ابى بكر وابن كريب **قوله** قال الاعمش موصوله بالاسناد المذكور **قوله** كانوا يرون بفتح الياء من الرأى يريد به انه الذى رأوه هذا الحديث كانوا يقولون المراد بالبيضة بيضة الحديد وهو البيضة التى تكون على رأس المقاتل وبالحبل ما يساوى منها دراهم وقال الكرمانى ما يراد به ثلاثة دراهم **قلت** نظر فى ذلك الحكم السارق فى ربع دينار وهو ثلاثة دراهم ثم قال وغرضه انه لا قطع فى الشئ القليل بل ماله نصاب كربع الدينار وعندنا لا تقطع فى اقل من عشرة دراهم على ما يجئ بيانه ان شاء الله تعالى وفى التوضيح وقول الاعمش البيضة هنا بيضة الحديد التى تقفر الراس فى الحرب والحبل من حبال السفن تاويل لا يجوز عند من يعرف صحيح كلام المغرب لان كل واحد من هذين بدنانير كثيرة وفى المدارقطنى من حديث ابى شهاب الدلال حدثنا مختار بن نافع حدثنا ابو حيان التيمى عن ابيه عن على رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قطع فى بيضة من حديد قيمتها احدى وعشرون درهما وليس من عادة العرب والعجم ان يقولوا قبح الله فلانا عرض نفسه للضرب فى عقد جوهر وتعرض للعقوبة بالحلول فى جواب مسك وانما العادة فى مثل هذا ان يقولوا لعنة الله تعرض لقطع اليد فى جبل رث او كتبه شعرا او رداخلق وكلما كان من هذا القبيل احقر فهو ابلغ وقال المهلب ان ذلك من باب التدريج لانه اذا استمر ذلك به لم يأمن ان يؤديه ذلك الى سرقة ما فوقها حتى يبلغ فيه القطع فتقطع يده فليحذر هذا الفعل ويتركه قبل ان تملكه العادة ويموت عليها فيسلم من سوء عاقبته وقال الداودى ما قاله الاعمش محتمل وقد يحتمل ان يكون هذا قبل ان يبين الشارع القدر الذى يقطع فيه السارق وقيل هذا محمول على المبالغة فى التنبيه عن اعظمها خسرا وحقرها حصولا وقال القرطبى وتقرير حمله على المبالغة ما حمل عليه قوله عليه السلام من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة فان احدا ما قيل فيه انه اراد المبالغة فى ذلك والا فمن المعلوم ان مفحص القطاة وهو قدر ما يحفص به بيضها لا يتصور ان يكون مسجدا ومن ولو كمفحص قطاة فان احدا ما قيل فيه انه اراد المبالغة فى ذلك والا فمن المعلوم ان مفحص القطاة وهو قدر ما يحفص به بيضها لا يتصور ان يكون مسجدا ومن صدق ولو نظيف محرق وهو مالا يتصدق به ومثله كثير فى كلامهم واحتج الخوارج بهذا الحديث على ان القطع يجب فى قليل الاشياء وكثيرها ودحجة لهم فى ذلك لان قوله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما لما نزل قال عليه السلام ذلك على ظاهر ما نزل ثم علمه ان القطع لا يكون الا فى مقدار معلوم وكان بيانا لاجمال موجبا لمصير اليه وفى هذا المقدار اختلف فى بيان العلماء هل ما يجئ بيانه ان شاء الله تعالى

ص باب الحدود كفارة س اى هذا باب بيان كونه معنى الحدود كفارة فقوله الحدود مبتدا وكفارة خبره **ص** محمد بن يوسف حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن ابى ادريس الخولانى عن عبادة ابن الصامت رضى الله عنه قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فى مجلس فقال بايعونى على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا وقرأ هذه الاية كلها فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيأ فستره الله عليه ان شاء غفر له وان شاء عذبه **س** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله عذبه فهو كفارة ومحمد بن يوسف جزم به ابو نعيم انه الفريابى ويحتمل ان يكون البيكندى وابن عيينة هو سفيان يروى عن محمد بن مسلم الزهرى عن ابى ادريس عايذ الله بالعين المهملة وبالمعجمة بعد الالف وبالذال المعجمة ابن عبد الله الخولانى بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو وبالنون فى آخره يروى عن عبادة بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة ابن الصامت وكان شهد بدرا وهو احد النقباء ليلة العقبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة من اصحابه بايعونى على الحديث ومعنى الكلام فيه **قوله** وقرأ هذه الاية قال الكرمانى وهذه الاية اى ايها المؤمنون اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الاية مضت قديما فى كتاب الايمان بايعونى على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصونى فى معروف **فان قلت** روى عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ادرى الحدود كفارة ام لا **قلت** قال ابن بطال مسند حديث عبادة اصح من اسناد ابى هريرة وقال ابن التين حديث ابى هريرة قبل حديث عبادة ثم علمه الله تعالى انها مطهرة على ما فى حديث عبادة **فان قلت** حديث ابى هريرة متأخر لانه متأخر الاسلام عن بيعة العقبة كانت قبل اسلام ابى هريرة بست سنين **قلت** اجابوا بان البيعة المذكورة فى حديث الباب كانت متراخية عن

وقطبى

فعوقب به فهو كفارته ومن اصاب من ذلك شيئا صح

ادريس

التدريج

اسلم ابى هريرة بدليل ان الآية المشار اليها فى قوله وقرأ الآية وهى قوله تعالى يا ايها النبى اذا جاءك
المومنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا الى آخرها كان نزولها فى فتح مكة وذلك بعد اسلام ابى
هريرة بنحو سنين والاشكال انما وقع من قوله هناك ان عبادة بن الصامت وكان احد النقباء ليلة
العقبة قال ان النبى صلى الله عليه وسلم قال بايعونى على ان لا تشركوا الحديث فانه يوهم ان ذلك كان ليلة
العقبة وليس كذلك بل البيعة التى وقعت فى ليلة العقبة كانت على السمع والطاعة فى العسر واليسر
والمنشط والمكره الى آخره **فان قلت** ابنه المحاربة يعارض حديث عبادة وهو قوله تعالى ذلك لهم
خزى فى الدنيا يعنى فى الحدود ولهم فى الآخرة عذاب عظيم فدلت ان الحدود ليست كفارة **قلت**
الوعيد فى المحاربة عند جميع المؤمن مرتب على قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به الآية فتاويل الآية
ان شاء الله ذلك لقوله لمن يشاء فبهذه الآية تبطل نفاذ الوعيد على غير اهل الشرك الا ان ذكر الشرك
فى حديث عبادة مع سائر المعاصى لا يوجب ان من عوقب فى الدنيا وهو مشرك كان ذلك كفارة
له لان الامة مجمعة على تخليد الكفار فى النار وبذلك نطق الكتاب والسنة فى حديث عبادة معناه
مخصوص بمن اقيم عليه الحد من المسلمين خاصة ان ذلك كفارة له والله تعالى اعلم **ص باب**
ظهر المؤمن حمى الا فى حد او حق ش اى هذا باب فى بيان ان ظهر المؤمن حمى بكسر الحاء
اى محمى اى محفوظ عن الايذاء وقال ابن الاثير يقال حميت المكان فهو محمى اذا جعلته حمى اى محظورا
لا تقرب وحميته حماية اذا وقعت عنه ومنعت عنه من يقرب **قلت** اصل حمى حمى على وزن فعل
فعله الا فى حق اى لا يحمى فى حد وجب عليه او حق اى فى حق احد وقال المهلب **قوله** ظهر المؤمن حمى
يعنى انه لا يحل للمسلم ان يستفيض ظهر اخيه وله بشرة لنا يرة تكون بينه وبينه او عداوة كما كانت
الجاهلية تفعله ونسجيه من الاعراض والدماء انما تجوز استباحة ذلك فى حقوق الله او حقوق
الآدميين او فى ادب لمن نصر فى الدين كتأديب عمر رضى الله عنه بالدرة وهذه الترجمة لفظ حديث اخرجه
ابو الشيخ فى كتاب السرقة من طريق محمد بن عبد العزيز بن الزهرى عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عائشة رضى الله عنها قالت ظهور المسلمين حمى الا فى حد ورواه محمد بن عبد العزيز ضعيف واخرجه
الطبرانى من حديث عصمة بن مالك الخطمى بلفظ ظهر المؤمن حمى الا بحصة وفى سنده الفضل
ابن مختار وهو ضعيف ومن حديث ابى امامة من جرد ظهر مسلم بغير حق لقى الله وهو
غضبان وفى سنده ايضا مقال **ص** حدثنى محمد بن عبد الله حدثنا عاصم بن على حدثنا عاصم
ابن محمد عن واقد بن محمد سمعت ابى قال سمعت عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى حجة الوداع الا اى شهر تعلمونه اعظم حرمة فالوا الا شهرنا هذا قال الا اى بلد تعلمونه اعظم
حرمة قالوا الا بلدنا هذا قال الا اى قوم تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا يومنا هذا قال فان الله
تعالى حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم الا بحقها كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم
هذا الا هل بلغت ثلثا كل ذلك يجيبونه الا نعم قال ويحكم او ويلكم لا ترجعن بعدى كفارا

يضرب بعضكم بعضا **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فان الله تعالى حرم عليكم دماءكم واموالكم
واعراضكم بيان ذلك ان دم المؤمن وماله وعرضه حق للمؤمن ولا يحل لاحد ان يستبيحه الا بحق وشيخ
البخارى محمد بن عبد الله قال الحكم ابو عبد الله الذهلى **قلت** هو محمد بن عبد الله بن خالد بن فارس بن
ربوب ابو عبد الله الذهلى النيسابورى روى عن البخارى فى الصوم والطب والجنائز والعتق وغيرها
فى قريب من ثلاثين موضعا ولم يقل محمد بن يحيى الذهلى مصرحا ويقول حدثنا محمد ولا يزيد عليه وربما
يقول محمد بن عبد الله ينسبه الى جده وقال محمد بن خالد ينسبه الى جد ابيه **قوله** حدثنى محمد بن
عبد الله هكذا فى رواية الاكثرين وفى رواية الى ذر حدثنا بنون الجمع وعاصم بن على بن عاصم بن
صهيب ابو الحسن مولى قريبة بنت محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله عنه القرشى من اهل واسط
وهو احد مشايخ البخارى روى عنه فى الصلاة ومواضع بغير واسطة مات سنة احدى وعشرين
ومائتين وعاصم الثانى هو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب احد الراوى عنه والحديث مضى
فى الحج فى باب الخطبة ايام منى فانه اخرجه هناك عن محمد بن المثنى عن يزيد بن هارون عن عاصم بن
محمد بن زيد عن ابيه عن ابن عمر الى آخره واخرجه فى مواضع كثيرة ذكرناه هناك ومضى الكلام فيه
ايضا **قوله** الا بفتح الهمزة وتخفيف الدال نزلنى ادلا الكلام للتنبيه لما يقال وقد ذكرت هما سؤالا وجوابا
قوله اى شهر قال ابن التين اى هذا مرفوعة ويجوز نصبها والاختيار الرفع يومنا هذا يعنى يوم
النحر قيل صح ان افضل الايام يوم عرفة **واجيب** بان المراد اليوم وقت اداء المناسك وهى فى حكم شئ
واحد **قوله** ثلثا مرارا قاله ثلاث مرات **قوله** او ويلكم شك من الراوى ويحكم كلمة رحمة وويلكم
كلمة عذاب **قوله** لا ترجعن بضم العين وبالنون المشددة خطاب للجماعة وفى رواية مسلم **قوله** بعدى قال الطبرى معناه بعد فراقى من مر وقتى وكان يوم النحر فى حجة الوداع
او يكون بعدى اى خلفى اى لا تخلفونى فى انفسكم بغير الذى امرتكم به او يكون تحقق عليه السلام
ان هذا لا يكون فى حياته فنا ه عنه بعد مماته **قوله** كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض فمعناه سبعة
اقوال احدها ان ذلك كفر فى حق المستحيل بغير حق والثانى المراد كفر النعمة وحق الاسلام والثالث انه
يقرب من الكفر ويودى اليه والرابع انه فعل كفعل الكفار والخامس ان المراد حقيقة الكفر ومعناه لا
تكفروا بل ردوا مسلمين والسادس حكاه الخطابى وغيره المراد التكفر دون بالسلاح وقال الازهرى
يقال للابس السلاح كافر والسابع معناه لا يكفر بعضكم بعضا فتستحلوا قتال بعضكم بعضا وانظر
الاقوال القول الرابع قاله النووى واختاره القاضى عياض **قوله** يضرب بضم الياء كذا رواه المتقدمون
والمتاخرون وبه يصح المقصود هنا وحكى عياض عن بعضهم ضبطه باسكان الباء وكذا قال ابو
البقاء العكبرى على تقدير شرط مجزوم اى ان ترجعوا يضرب وصوب عياض والنووى الاول
ص باب اقامة الحدود والانتقام لحرمات الله ش اى هذا باب
فى بيان وجوب اقامة الحدود ووجوب الانتقام لحرمات الله تعالى وهى جرمة كظلمات

جمع ظلامة والحرمة لا يحل انتهاكه وقال المهلب لا يحل لاحد من الائمة ترك حرمات الله ان تنتهك وعليهم تعيين ذلك والانتقام افعال من نقم ينقم من باب علم يعلم ونقم ينقم من باب ضرب يضرب ونعم من فلان الاحسان اذا جعله مما يودي به الى كفر النعمة ومعنى الانتقام لحرمات الله المبالغة في عقوبة من ينتهكها ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة رضي الله عنها قالت ما خير النبي صلى الله عليه وسلم بين امرين الا اختار ايسرهما مالم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس منه والله ما انتقم لنفسه في شيء يؤتى اليه قط حتى تنتهك حرمات الله فينتقم لله ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله والله ما انتقم لنفسه لان معنى قوله ما انتقم لنفسه ما عاقب احدا على مكروه اتاه من قبله واخرج الحديث عن يحيى بن عبد الله بن بكير المصري عن الليث بن سعد عن عقيل بضم العين بن خالد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عروة عن الزبير الى اخره ومضى في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عروة الى اخره قوله ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال التخيير كمن الله لان الله لا يخير رسوله بين امرين احدهما اتم الا ان كان في الذين احدهما باطل لتخيير كمن الله الى الاثم كالغلو فانه مذموم كما لو اوجب على نفسه شيئا شاقا من العبادة فيعجز عنه ومن ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الرهبنة قال ابن التين المراد التخيير في امر الدنيا واما امر الاخرة فكل الصعب كان اعظم ثوابا وقال المهلب رحمه الله ان كان التخيير من الكفار فظاهر وان كان من الله والمسلمين فمعناه مالم يؤده الى اثم كالتخيير في المجاهدة والاقتصار فيها فان المجاهدة بحيث تنجر الى الهلاك لا يجوز قوله مالم يأثم في رواية المستملي مالم يكن اثما قوله كان ابعدهما منه اي كان الاثم ابعد الامرين من النبي صلى الله عليه وسلم قوله توفي اليه على صيغة المجهول قوله حتى تنتهك والرفع على تقدير فهو منتقم لله ص باب اقامة الحدود على الشريف و الوضيع ش اي هذا باب في بيان وجوب اقامة الحدود على الشريف والوضيع اي الرجل النبيه المحترم عند الناس والوضيع اي الحقير الذي لا يبالى به يعني لا يفرق بينهما فيترك الشريف ويحد الوضيع وقال المهلب لا يحل للائمة ترك الحدود على الشريف والوضيع وان من ترك ذلك من الائمة فقد خالف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورغب عن اتباع سبيله ص حدثنا ابو الوليد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة ان اسامة كلم النبي صلى الله عليه وسلم في امراة فقال انما هلك من كان قبلكم انهم كانوا يقيمون الحد على الوضيع ويتركون الشريف والذي نفسي بيده لو ان فاطمة فعلت ذلك لقطعت يدها ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي والحديث مضى في ذكر بني اسرائيل في فضل اسامة عن قتيبة واخرجه بقية الجماعة واسامة هو ابن زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم من ابويه قوله كلم النبي صلى الله عليه وسلم في امره يعني فيها وهي فاطمة المخزومية قوله والوضيع وقع

هنا لفظ

هنا بلفظ الوضيع في الطريق الذي يليه بلفظ الضعيف وهي رواية الاكثرين في هذا الحديث ورواه النسائي ايضا بلفظ الضعيف وفي رواية له بلفظ الدون الضعيف قوله ويتركون الشريف اي يتركون اقامة الحد على الشريف وفي رواية الحذر عن الكشميهني ويتركون على الشريف اي يتركون الحد الذي وجب عليه قوله لوان فاطمة فعلت ذلك كذا وقع في الاصول واورده ابن التين بحذف ان ثم قال تقديره لو فعلت ذلك لان لو يليها الفعل دون الاسم وقد انكر بعضهم على ابن التين ايراده هنا بحذف ان وليس بوجه لان ذلك ثابت هنا في رواية الحذر عن الكشميهني وكذا في رواية النسفي ووقع عند النساي لو سرقت فاطمة وفاطمة هذه هي بنت النبي صلى الله عليه وسلم ص باب كراهية الشفاعة في الحد اذا رفع الى السلطان ش اي هذا باب في بيان كراهية الشفاعة في الحد يعني في تركه اذا رفع الى السلطان وتقييده بقوله اذا رفع الى السلطان يدل على جواز الشفاعة في الحد وقيل وصولها الى السلطان روى ذلك عن اكثر اهل العلم وبه قال الزبير بن العوام وابن عباس وعمار وقال به من التابعين سعيد بن جبير والزهري وهو قول الاوزاعي قالوا ليس على الامام التجسس على ما لم يبلغه وكره ذلك طايفة فقال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد حاد الله في حكمه رواه ابو داود واحمد والحاكم وصححه ص حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة رضي الله عنها ان قريشا اهمتهم المراة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يجترئ عليه الا اسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتشفع في حد من حدود الله ثم قام فخطب فقال يا ايها الناس انما ضل من قبلكم انهم كانوا اذا سرق الشريف تركوه واذا سرق الضعيف فيهم اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها ش هذا طريق آخر في حديث عايشة المذكور في الباب الذي قبله باتم منه اخرجه عن سعيد بن سليمان البزاز بتشديد الواو الاولى الاولى البغدادي عن الليث بن سعد الى آخره كذا اعني عايشة عن الحافظ من اصحاب ابن شهاب وشد عن قيس الماصر بكسر الصاد المهملة فقال عن ابن شهاب عن عروة عن ام سلمة فذكر الحديث الباب سواء واخرجه ابو الشيخ في كتاب السرقة والطبراني وقال تفرد به عمر بن قيس يعني من حديث ام سلمة رضي الله عنها وقال الدارقطني الصواب رواية الجماعة قلت ما المانع في رواية هذا الحديث عن عايشة وعن ام سلمة كليهما قوله ان قريشا اي القبيلة المشهورة ولكن الظاهر المراد بهم ها هنا من ادرك منهم القصة التي بمكة قوله اهمتهم اي جلبت اليهم همّا او صيرتهم في هموم بسبب ما وقع منها يقال اهمني الامر اي قلقني والمعنى اهمهم شان المراة التي سرقت وهي فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسود بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وهي بنت اخي ابي سلمة بن عبد الاسد الصحابي الجليل الذي كان زوج ام سلمة قبل النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو

اقاموا عليه الحد

عايشة صح

من الدين ليس صح

اثم صح

شفع صح

كافر ابو سفيان بدر فقتله حمزة بن عبد المطلب وهم من زعم ان له صحبة وقيل هي ام عمرو بنت سفيان
ابن عبد الاسد وهي بنت عم المذكورة وفيه نظر **قوله** التي سرقت زاد يونس في رواية في
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح وبين ابن ماجة في رواية ان المسروق القطيفة
من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ووقع في مرسل حبيب ابي ثابت انها سرقت خلخالا و
يمكن الجمع بان الحلي كان في الخلخال ووقع في رواية معمر عن الزهري في هذا الحديث اما المرأة
المذكورة فكانت تستعير المتاع وتجحده اخرجه مسلم وابو داود وقد تعلق به قوم فقالوا من
استعار ما يجب القطع فيه وجحده فعليه القطع وبه قال احمد واسحاق وقال احمد ولا اعلم شيأ يدفعه
وخالفهم المدنيون والكوفيون والشافعي وجمهور العلماء وقالوا لا قطع فيه بحجة حديث الباب وقال
ابن المنذر قد يجوز ان يستعير المتاع ويجحده ثم سرقت توجب القطع للسرقة **قوله** من بكلم رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي من يشفع عنده فيها ان لا تقطع اما عقلا واما بفداء واما الفداء في حديث
مسعود بن الاسود ولفظ بعد **قوله** اعظمنا ذلك فجئنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا نحن نفديها باربعين
اوقيه فقال يظهر خير لها كانهم ظنوا ان الحد يسقط بالفدية **قلت** مسعود بن الاسود بن حارثة
القرشي الدوسي وكان من اصحاب الشجرة واستشهد يوم موتة **قوله** ومن يجترئ عليه من الاجراء وقال
بعضهم يجتري يفعل من الجراة **قلت** بل من الاجتراء كما قلنا والجراة الاقدام على الشيء **قوله** حب رسول
الله صلى الله عليه وسلم بكسر الجاء المهملة وتشديد الباء اي محبوبه وكان السبب في اختصاص سامة بذلك
ما اخرجه ابن سعد من طريق جعفر بن محمد بن علي بن الحسين رضي الله عنهم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لاسامة في حد وكان اذا شفع فيه بتشديد الفاء اي قبل شفاعته **قوله** فكلم رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالنصب وفي رواية قتيبة فكلمه اسامة **قوله** اتشفع بهمزة الاستفهام على سبيل الانكار **قوله**
وايم الله بهمزة الوصل وقد مر الكلام فيه في كتاب الايمان ووقع في رواية ابي الوليد والذي نفسي
بيده وفي رواية يونس والذي نفسي محمد بيده **قوله** لو ان فاطمة بنت محمد اما خفض فاطمة ابنته رضي الله
عنها لانها اعز اهله عنده **قوله** لقطع محمد يدها في رواية ابي الوليد والاكثرين لقطعت يدها وفي
الاول تجريد والله اعلم

ص باب قول الله تعالى والسارق والسارقة
فاقطعوا ايديهما ش اي هذا باب في ذكر قوله تعالى الى آخره انما ترجم الباب بهذه الاية
الكريمة لبيان ان قطع يد السارق ثبت بالقرآن وبالاحاديث ايضا واطلق اليد والمراد به اليمين
يدل عليه قراءة ابن مسعود والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما رواه الثوري عن جابر بن
يزيد عن عامر بن شراحيل الشعبي عن ابن مسعود والسرقة على وزن فعلة بفتح الفاء وكسر
العين من سرق يسرق من باب ضرب يضرب وهي في اللغة اخذ الشيء خفية بغير اذن صاحبه مالا
كان او غيره وفي الشرع هي اخذ مكلف قدر عشرة دراهم مضروبة محرزة بمكان او حافظ وفي
المقدار خلاف سنذكره **ص** وفي كم يقطع **ش** اي في مقدار كم من المال يقطع وفيه خلاف كثير

فقالت الظاهرية تقطع في القليل والكثير وديناربدل وعند الحنفية عشرة دراهم وعند الشافعي ربع
دينار وعند مالك قدر ثلاثة دراهم وروى ابن ابي شيبة عن ابي هريرة وعن ابي سعيد انهما قالا لا
تقطع اليد الا في اربعة دراهم فصاعدا او قطع ابن الزبير في نعلين وقال ابن معمر كانوا يتسارقون السياط
فقال عثمان لكن عدتم لا قطعن وكان عروة بن الزبير والزهري وسليمان بن يسار يقولون ثمن المجن خمسة
دراهم وحكى ابو عمر في استذكاره عن عثمان التي يقطع في درهم وروى منصور عن الحسن انه كان لا يوتى
في السرقت شيئا ويلو السارق والسارقة في رواية قتادة عنه اجمع على درهمين وذكر عن النخعي اربعون
درهما وعن ابن الزبير انه قطع في نصف درهم وعن زياد في درهمين وعن ابي سعيد في اربعة وقيل
يقطع في كل ماله قيمة قل او كثر **ص** وقطع علي رضي الله عنه من الكف **ش** اي قطع علي بن ابي طالب يد السارق
من الكف رواه ابو بكر عن وكيع عن سفرة بن معبد الى عبد الرحمن قال رايت ابا جزة مقطوع اليمين المفصل
فقلت من قطعك قال الرجل الصالح علي اما انه لم يطلبني وحكى ابن التين عن بعضهم قطع اليد من الابط وهو
بعيد عجيب وروى سعيد بن منصور عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار قال كان عمر رضي الله عنه يقطع من
المفصل وعلي يقطع من مشط القدم وروى ابن ابي شيبة من طريق ابي خيرة ان عليا قطعه من المفصل وذكر
الشافعي في كتاب خلاف علي وابن مسعود ان عليا كان يقطع من يد السارق الخنصر والبنصر والوسطى
خاصة ويقول استحي من الله ان اتركه بلا عمر ووقع في بعض نسخ البخاري وقطع علي الكف بدون كلمة من
ص وقال قتادة في امرأة سرقت فقطعت سبابها ليس لاذلك **ش** وصله احمد في تاريخه عن محمد بن
الحسن الواسطي عن عوف الاعرابي عنه هكذا ويقول قتادة قال مالك بن الماجشون لا يسرى ذلك
واذا اتعمد القاطع شماله قال لا يجزى فيه نظر ويجوز ان يقول عليه القود وعن مالك والى حنيفة اذا غلط
عليه القاطع فقطع اليسرى لم يجزه عن قطع اليمين وعادة عليه وعن الشافعي واحمد على القاطع المخطئ
الدية وفي وجوب عادة القطع قولان عند الشافعي وروايتان عند احمد وجزم الله **ص** حدثنا عبد
الله بن مسلمة حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة قال النبي صلى الله عليه وسلم فقطع
اليد في ربع دينار فصاعدا **ش** مطابقته لقوله في الترجمة وفي حكم تقطع ظاهرة والحديث يوضحها ايضا
لانها مبهمة وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **قوله** عن ابن شهاب عن عمرة بنت
عبد الرحمن الانصارية والحديث اخرجه بقية الجماعة فسلم في الحدود ايضا عن يحيى بن يحيى واخرجه
واخرجه ابو داود وفيه عن احمد بن حنبل والترمذي فيه عن علي بن حجر والنسائي في القطع عن اسحاق
ابن ابراهيم وغيره وابن ماجة في الحدود عن ابي مروان محمد بن عثمان وقال الولي روى هذا الحديث
عن الزهري عن عروة وحده وروى عن عمرة وحدها وروى عنها جميعا وروى عنه عن عروة
عن عمرة عن عايشة **قوله** تقطع اليد اي يد السارق **قوله** فصاعدا نصب على الحال المؤكدة اي ذهب
ربع دينار حال كونه صاعدا الى ما فوقه ويؤيده ما وقع في رواية مسلم عن سليمان عن عمرة فما فوقه
وقال صاحب الحكم يختص بهذا بالفاء ويجوز ثم يدلها ولا يجوز الواو واحتجت الشافعية بهذا

الحديث ان ربع الدينار اصل في القطع ونص فيه لا بما سواه قالوا وحديث ثمن المجن وانه كان ثلاثة دراهم لا يناقض
هذا لانه اذ ذاك كان الدينار اثنى عشرة درهما فربع ثمن ربع دينار فامكن الجمع بهذا الطريق ويروى هذا عن
عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب رضي الله عنهم وبه يقول عمر بن عبد العزيز ومالك والليث
ابن سعد والاوزاعي واسحاق في روايته وابو ثور وداود بن علي الظاهري وقال احمد لا اسرق من الربع
ربع دينار قطعت واذا سرق من الدرهم ثلاثة دراهم قطعت وعنه ان نصابها ربع دينار او ثلاثة
دراهم او قيمة ثلاث دراهم من العروض والتقويم بالدراهم خاصة والاعمان اصول لا يقوم بعضها ببعض
وعنه نصابها ثلاثة دراهم او قيمة ذلك من الذهب والعروض وقال عطاء بن ابي رباح وابراهيم النخعي وسفيان
الثوري وابن الحسن وحماد بن ابي سليمان وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وزفر لا تقطع حتى تكون عشرة
دراهم مضروبة وتأكيساي وروى عن عمر وعثمان وعلي عبد الله من مسعود مثل هذا هنا واحتجوا في ذلك
بما رواه الطحاوي حدثنا ابن ابي داود وعبد الرحمن عن احمد بن خالد الوهبي قال حدثنا محمد
ابن اسحاق عن ايوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس قال كان قيمة المجن الذي قطع فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم ورواه النسائي حدثنا عبيد الله بن سعد حدثنا عمي حدثنا ابي عن ابن اسحاق
حدثني عمرو بن شعيب ابن عطاء ابن ابي رباح حدثه ان عبد الله بن عباس كان يقول ثمنه عشرة دراهم واخرجه
النسائي ايضا من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان ثمن المجن على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم عشرة دراهم ص تابعه عبد الرحمن بن خالد وابن اخي الزهري ومعمر عن الزهري ش
اي تابع ابراهيم بن سعد عبد الرحمن بن خالد الفريابي المصري واليها ونا بعه ايضا ابن اخي الزهري
وهو محمد بن عبد الله بن مسلم ونا بعه ايضا معمر بن راشد وهؤلاء الثلاثة تابعوا ابراهيم بن سعد
في روايتهم عن الزهري في الاقتصار على عمرة اما متابعة عبد الرحمن بن وابن اخي الزهري فقال صاحب
التلويح وتبعه صاحب التوضيح رواها محمد بن يحيى الذهلي في كتابه علل حديث الزهري عن روح
بن عبادة ومحمد بن بكر عنهما قال بعضهم قرأت بخط مغلطاي وقلده شيخنا ابن الملقن اي الذهلي
اخرجه في علل حديث الزهري عن محمد بن بكر وروح بن عبادة جميعا عن عبد الرحمن وهذا
الذي قاله لا وجود له بل ليست لروح ولا لمحمد بن بكر عن عبد الرحمن رواية اصلا وانما رواه مغلطاي
صاحب التلويح وشيخه صاحب التوضيح وهذا منه كلام لا وجه له من وجوه الاول انه نافي
والمثبت مقدم والثاني ان عدم اطلاعه على ذلك لا يستلزم عدم اطلاع صاحب التلويح عليه
والثالث قوله القدح لصاحب التلويح مع انه تبعه شيخه باعترافي فلا يترك كلام شيخين عارفين
بهذه الصنعة مع اطلاعهما على كتب كثيرة من هذا الفن ويضفي الى كلام من يطعن في الاكابر الرابع
ان نفي رواية روح ورواية محمد بن بكير عن عبد الرحمن بن خالد يحتاج الى معرفة تاريخ رواتهم
فلا يحكم بذلك بلا دليل واما متابعة معمر فرد وها مسلم في صحيحه عن اسحاق بن ابراهيم وابن
حميد كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر ولكن لم يسق لفظه ص حدثنا اسماعيل بن ابي اويس عن ابن

وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة عن عايشة رضي الله عنها عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال تقطع يد السارق في ربع دينار ش هذا طريق اخر في حديث عايشة ولكن
فيه عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن كلاهما عن عايشة بخلاف الطريق
الذي مضى بان فيه الاقتصار على عمرة وهذا ايضا ما يحتاج به الشافعية في قطع يد السارق في ربع
دينار قاله هذا الاختيار من عايشة عن قول النبي صلى الله عليه وسلم فدل ذلك ان ما ذكر عنها في الحديث
السابق من قطع النبي صلى الله عليه وسلم مما وقضا عليه على ما في هذا الحديث لا من جهة تقديمها
لما كان قطع فيه واجابة الطحاوي عند ذلك بما ما كنا ما ذكرتم من ذلك لو لم يختلف في ذلك عن
عايشة فقد روى ابن عيينة هذا الزهري عن عمرة عن عايشة قالت كان يقطع النبي صلى الله عليه وسلم
في ربع الدينار فضلا عما في رواية سفيان بن عيينة عن الزهري عن عمرة عنها اخبار عن قول
صلى الله عليه وسلم ويونس هذا لا يقارب عندكم ولا عند غيركم سفيان بن عيينة فكيف يحتاج
يقول يونس ويتركون قول سفيان وقال الطحاوي من المحدثين انهم تقدمون ابن
عيينة في الزهري على يونس فليس منفقا عندهم بل اكثرهم على العكس وممن جزم بتقديم يونس
على سفيان في الزهري يحيى بن معين واحمد بن صالح انتهى قلت سفيان امام عالم وربع زاهد
حجة ثبت مجمع على صحة حديثه وكيف يقارنه يونس بن زيد وقد قال ابن سعد كان يونس
حلو الحديث وكثيره وليس بحجة وربما جاء بالشيء المنكر ص حدثنا عمران ميسرة حدثنا
عبد الوارث حدثنا الحسين عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن ان
عايشة رضي الله عنها حدثتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تقطع اليد في ربع دينار ش
هذا طريق آخر في حديث عايشة عن عمران بن ميسرة ضد الميمنة عن عبد الوارث بن سعيد
البصري عن الحسين بن ذكوان المعلم البصري عن يحيى ابن ابي كثير ضد القليل عن محمد بن عبد الرحمن
الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن وهو بنت عمة واجاب الحنيفة عن هذا بانه روي ايضا
موقوفا على عايشة رواه ايوب عن عبد الرحمن عن القاسم عن عروة عن عايشة وقالوا فاقضا
انه تعارض الحديث التي فيها القطع بالعشرة لانها لا تتسع القطع بما دون العشرة وهذا
ينتج وجزاء الظهر اولى من خبر الاباحة ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا عبدة عن هشام
عن ابيه قال اخبرتني عايشة ان يد السارق لم تقطع في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا
في ثمن مجن حجفة او ترس ش هذا طريق اخر في حديث عايشة اخرجه عن عثمان بن
ابي شيبة وابراهيم العبسي الكوفي كلاهما عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبدة بن سليمان عن هشام
ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها والحديث اخرجه مسلم ايضا عن
عثمان في الحدود قوله مجن بكسر الميم وفتح الجيم من الاجتنان وهو الاستتار قال صاحب
المغرب المجن الترس لان صاحبه يستتر به وفي التوضيح المجن والجحفة والترس واحد والجحفة

واحدة والمجفة لان كلا منهما بالتنوين فالمجفة بيان **قوله** او ترس كلمة او للشك لان الترس يطارق فيه بين جلدين والمجفة قد تكون من حيث او عظم ويغلف بالجلد وغيره ولم يعين فيه مقدار من هذه الاشياء فيحتمل ان تكون قيمة واحد منها الربع دينار ويحتمل ان تكون عشرة دراهم فلا تقوم به حجة لاحد فيما ذهب اليه **ص** حدثنا عثمان حدثنا حميد بن عبد الرحمن حدثنا هشام عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها مثله **ش** هذا طريق آخر في الحديث السابق اخرجه عن عثمان بن ابي شيبة عن حميد بضم الحاء ابن عبد الرحمن بن حميد الدوسي بن رواس ابن الكوفي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة واخرجه مسلم ايضا عن عثمان **قوله** مثله اي مثل الحديث السابق عن عثمان ايضا **ص** حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا هشام ابن عروة عن ابيه عن عايشة قالت لم تكن تقطع يد السارق في ادنى من حجفة او ترس كل واحد منهما ذو ثمن **ش** هذا طريق آخر في حديث عايشة وهو موقوف اخرجه عن محمد بن مقاتل المروزي الى آخره واخرجه النسائي في القطع عن سويد بن نصر عن ابن المبارك به **قوله** في ادنى اي في اقل **قوله** كل واحد منهما اي من المجفة والترس وكل واحد كلام اضافي مرفوع على انه مبتدأ **وقوله** ذو ثمن خبره وقال بعضهم وكان كل واحد منهما ذا ثمن وزاد فيه لفظ كان ولقد ذا ابن ثم قال كذا ثبت في الاصول ثم قال وافاد الكرماني في انه وقع في بعض النسخ وكان كل واحد منهما ذو ثمن بالرفع وخرجه على تقدير ضمير الشان في كان انتهى **قلت** هذا التصرف منهما بعد اما قول هذا القائل كذا ثبت في الاصول غير مسلم بل الذي في الاصول هو العبارة التي ذكرنا لانها على القاعدة الشاملة عن الزيادة فيه المروية الى تقدير شيء واما كلام الكرماني بانه وقع في بعض النسخ غير مسلم ايضا لان مثل هذا الذي يحتاج فيه الى تاويل عالبا من النساخ الجهلة وقال الكرماني ايضا **قوله** ذو ثمن اشارة الى ان القطع لا تكون بما قل لا تختص بماله شيء ظاهر **قلت** زاد الابهام على ما في الحديث من الابهام مذ اذا كان الترس المسروق يساوي قيمة اربع دينار ينبغي ان يقطع لانه ثمن ظاهر ولو كان ورسما واحد واما مه لم يقل به **ص** رواه وكيع بن الجراح الكوفي وعبد الله بن ادريس الازدي الكوفي عن هشام عن ابيه مرسلا **ش** اي روى الحديث المذكور وكيع بن الجراح الكوفي وعبد الله بن ادريس الازدي الكوفي عن هشام عن ابيه مرسلا انه لم يرفع اسناده وقال الكرماني لعله ابن ادريس الكوفي عن هشام عن ابيه مرسلا انه لم يرفع اسناده قال الكرماني لعله خلافي الاصطلاح المشهور في المرسلات اما رواية وكيع فاخرجها ابن ابي شيبة في مصنفه عنه ولفظه عن هشام عن ابيه قال كان السارق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يقطع في ثمن المجن وكان المجن يومئذ له ثمن ولم يكن قطع في الشيء التافه واما رواية عبد الله بن ادريس فاخرجها الدارقطني في العلل والبيهقي من طريق يوسف بن موسى عن جرير ووكيع وعبد الله بن ادريس ثلاثتهم عن هشام عن ابيه فذكره

ص حدثني يوسف بن موسى حدثنا ابو اسامة قال هشام بن عروة اخبرنا عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت لم تكن تقطع يد سارق على عهد النبي صلى الله عليه وسلم في ادنى من ثمن المجن ترس او جحفة وكان كل واحد منهما ذا ثمن **ش** هذا طريق آخر في حديث عايشة اخرجه عن يوسف بن موسى بن راشد بن بدل القطان الكوفي سكن بغداد عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن هشام الى آخره واخرجه مسلم عن ابي كريب عن ابي اسامة به **قوله** اخبرنا هشام عن ابيه عروة عن عثمان وبقية الشرح قد مرت عن قريب **ص** حدثنا اسماعيل حدثني مالك بن انس عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابي اويس اسمه عبد الله بن اخت مالك واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك واخرجه الطحاوي من خمس طرق صحاح بينتها في شرح معاني الآثار وقال ابن حزم لم يرده عن عمر الا نافع وقال ابو عمر هو اصح حديث روى في ذلك روى الطحاوي من حديث ابن عباس كان قيمة المجن الذي قطع به رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مثله واخرجه النسائي ايضا وروى عن ام ايمن مثله والواقع الاختلاف في مقدار قيمة المجن اختيط في ذلك فلم يقطع الا في الجمع عليه وهو عشرة او دينار **ص** وتابعه محمد ابن اسحاق **ش** يعني عن نافع في قوله عنه ووصله الاسماعيلي من طريق عبد الله بن المبارك عن مالك ومحمد بن اسحاق وعبيد الله بن عمر ثلاثتهم عن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم **ص** وقال الليث حدثني نافع قيمته **ش** اراد ان الليث بن سعد رواه عن نافع كالجمع لكن قال قيمته بدل قولهم ثمنه ورواه مسلم عن قتيبة ومحمد بن رمح عن الليث عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع سارقا في مجن قيمة ثلاثة دراهم **قوله** قطع معناه امر بالقطع لانه صلى الله عليه وسلم لم يباشر القطع بنفسه وقد روى ان بلالا رضي الله عنه هو الذي باشر قطع يد المراة المخزومية فيحمل انه كان موكلا بذلك ويحتمل غيره **قوله** قيمة قيمة الشيء ما تنتهي اليه الرغبة فيه ومن رواه بلفظ الثمن يتجوز او اما ان القيمة والثمن كان حينئذ مستويين **ص** حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا جويرية عن نافع عن ابن عمر قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم في مجن ثمنه ثلاثة دراهم **ش** هذا طريق آخر في الحديث ابن عمر اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر بن حفص ابن عمر بن الخطاب عن نافع واخرجه مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن عبيد الله يجوز **ص** حدثني ابراهيم بن المنذر حدثنا ابو ضمرة حدثنا موسى بن عقبة عن نافع ان عبد الله بن عمر قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم يد سارق في مجن ثمنه ثلاثة دراهم **ش** هذا طريق آخر اخرجه عن ابراهيم ابن المنذر الحزامي المدني عن ابي ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم وبالراء اسمه انس بن عياض عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف الى آخره وهو من افراده **ص** حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح قال سمعت ابا هريرة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده ش هذا الحديث قد مضى عن قريب في باب لعن السارق اذا لم يسم فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة وهنا اخرجه عن موسى ابن اسماعيل المنقري البصري الذي يقال له التبوذكي عن عبد الواحد بن زياد عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة الى آخره ووجه اعادته في هذا الباب يمكن ان تكون اشارة الى ان البيضة والحبل المذكورين فيهما القطع مما يبلغ ثمنهما ربع دينار او عشرة دراهم على الاختلاف بقرينة الاحاديث المذكورة في هذا الباب فلذلك حتما بهذا الحديث وقد ذكر بعضهم هنا كلاما لا تعجب سامعه فلذلك تركته والله اعلم ص **باب توبة القاذف** ش اي هذا باب في بيان توبة السارق اذا تاب تقبل في رفع اسم الفسق عنه حتى تقبل شهادته اما لا فحديث الباب يدل على قبول توبته لقول عائشة رضي الله عنها فتاب وحسنت توبتها فاذا كان كذلك تسمع شهادته وقد اختلف العلماء في قبول شهادة في كل عاجد فيه وفي غيره فقال مالك في القذف والزنا والسرقة وغيرها اذا تابوا قبلت شهادتهم وعنه تقبل في كل شيء الا في القذف والزنا والسرقة وقال اصحابنا لا تقبل شهادة القاذف وان تاب حسنت توبته وحاله ونقل البيهقي عن الشافعي انه قال يحتمل ان يسقط كل حق لله تعالى بالتوبة وعن الليث والحسن لا يسقط شيء من الحدود عن الطاوي لا يسقط القطع الطريق لورود النص عليه ص حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال حدثني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد امرأة قالت عائشة وكانت تاتي بعد ذلك فارفع حاجتها الى النبي صلى الله عليه وسلم فتابت وحسنت توبتها ش مطابقته للترجمة تؤخذ من آخر الحديث لان وصف بالحسن تقتضي ان هذا الوصف اما ثبت للتأنيث ضمنا هذا واسماعيل بن عبد الله هو اسماعيل بن ابي اويس يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن يونس عن بن يدعن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها والحديث مضى ياتم منه في الشهادات هذا اسماعيل بن عبد الله الى آخره ومضى الكلام فيه ص حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي ادريس عن عبادة بن السامت قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرهط فقال الا بايعكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فاخذ بحد في الدنيا فهو كفارة له ومن طهره ومن ستره الله فذلك الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه الحدود كفارة بالتطهير فاذا انضم الى ذلك انه تاب فانه يعود الى ما كان عليه فيقضي ذلك بقبول شهادته ايضا واخرجه عن عبد الله بن محمد بن اليماني

في جعفر

الى جعفر الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعفي ابن العشيرة من مذحج وقال الجوهري هو بوطن قبيلة من اليمن والنسبة اليه كذلك وهو المعروف بالمسندي ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد وابو اويس عايد الله والحديث مضى في الايمان عقيب باب علامة الايمان فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن ابي ادريس عايد الله بن عبد الله عن عبادة بن الصامت الى آخره ومضى الكلام فيه ص قال ابو عبد الله اذا تاب السارق بعد ما قطعت يده قبلت شهادته وكل محدود كذلك اذا تاب قبلت شهادته ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه وهذا ثبت في رواية ابي ذر عن المستملي وحده وفيه خلاف ومضى الكلام عن قريب **قوله** اذا تاب قبلت شهادته في بعض النسخ اذا تاب اصحابها قبلت شهادتهم ص **كتاب المحاربين** ش اي هذا كتاب في بيان احكام المحاربين من اهل الكفر والردة قال بعضهم في كون صفة هذه الترجمة في هذا الموضع اشكال والظاهر ما تقدم على الذين شرعوا كتاب البخاري من المسورة والذي يظهر ان محلها بين كتاب الديات وبين الاستتابة المرتدين واطال الكلام فيه **قلت** هذا بعيد جدا احد النوفيين الذاعي من ضباط هذا الكتاب من حين الفر البخاري الى يومنا ولا سيما اطلاع خلقة كثير من اكابر المحدثين واكابر الشراح عليه والمناسبة في وضع هذه الترجمة هنا موجودة لان كتاب الحدود الذي قبله مشتملة على شرب الخمر والسرقة والزنا وهذه معاص داخلة في محاربة الله ورسوله ايضا قد ثبت في بعض النسخ في رواية النسفي بعد من اهل الكفر والردة وصار يجب عليه حد الزنا وقد ضم حد الزنا الى المحاربين فيكون داخلا فيها فاضافته الى القتل في بعض الصور وقال هذا القائل ايضا ومحل هذا فالاولى ان يبدل لفظ كتاب بباب ويكون الابواب كلها داخلة في كتاب الحدود **قلت** فيه ابواب لا تتعلق الا خير وما يتعلق بالمحاربين فحينئذ ذكره بلفظ كتاب اولى لانه يشتمل على ابواب فافهم ص وقول الله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض ش وقول الله بالجر عطفا على المحاربين سبقت هذه الآية الكريمة الحين الارض وفي رواية كرمة وغيرها وفي رواية الى ذرا انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية وظاهر كلام البخاري انه يريد بالذين يحاربون الله ورسوله الى الآية الكريمة الكفار لا قطاع الطريق وقال الجمهور هي في حق قطاع الطريق وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعي وابو ثور ومن قال ان هذه الآية نزلت في اهل الشرك الحسن والضحاك وعطا والزهري وقال ابن القصار وقيل نزلت في اهل الردة الذين نقضوا العهد وقيل في المرتدين وكلهم خطأ وليس قول من قال ان الآية وان كانت نزلت في المشركين منافيا في المعنى لقول من قال انها نزلت في اهل الردة والمشركين لان الآية وان كانت نزلت في المرتدين باعيانهم ولفظها عام يدخل في معناه كل من فعل مثل فعلهم من المحاربة والفساد في الارض وامر ترتيب اقوال العلماء الذين جعلوا الآية نزلت في المسلمين في حد المحارب المسلم

فقال مالك اذا اشهر السلاح واخاف السبيل ولم يقتل ولم يأخذ مالا كان الامام مخيرا فيه فان
رأى ان يقتله او يصلبه او يقطع يده ورجله من خلاف او ينفيه فعل ذلك وقال الكوفيون والشافعي
اذا لم يقتل ولم يأخذ مالا لم يكن عليه الا التعزير واما يقتله الامام ان قتل ويقطعه ان سرق ويصلبه
اذا اخذ المال وقتل وينفيه اذا لم يفعل شيأ من ذلك ولم يكون الامام مخيرا والنفي عند الشافعي التعزير
بالاخراج من بلده وقال الجمهور من المالكية النفي الحبس في بلد آخر وقال ابو حنيفة والحبس في بلده
وفي التلويح قول ابي حنيفة الحبس ضد النفي والنفي هو الاخراج من الوطن لانه ابلغ في الردع ثم يحبس
في المكان الذي يخرج اليه حتى تظهر توبته هذا حقيقة النفي **ص** حدثنا علي بن عبد الله حدثنا الوليد
ابنا مسلم الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو قلابة الجرمي عن انس رضي الله عنه قال قدم
على النبي صلى الله عليه وسلم نفر من عكل فاجتووا المدينة فامرهم ان يأتوا ابل الصدقة فيشربوا من ابوالها
والبانها ففعلوا فصحوا فارتدوا وقتلوا رعاتها واستاقوا فبعث في آثارهم فاتي بهم فقطع ايديهم
وارجلهم وسمل اعينهم ثم لم يحسمهم حتى ماتوا **ش** قال ابن بطال ذهب البخاري الى ان آية المحاربة نزلت
في اهل الكفر والردة وساق حديث العرنيين وليس فيه تصريح بذلك ولكن روى عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة حديث العرنيين وفي آخره قال فبلغنا ان هذه الآية نزلت فيهم فاجزاء الذين يحاربون
الله ورسوله الآية ووقع مثله في حديث ابي هريرة رضي الله عنه وصحح البخاري علي بن عبد الله المعروف
بابن المديني والوليد بن مسلم الاموي والاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو وابو قلابة بكسر القاف عبد الله
ابن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء ويقال القضل بالبصرة فهرب الى الشام فمات بها سنة اربع
او خمس ومائة في ولاية يزيد بن عبد الملك والحديث — في كتاب الوضوء باب ابوال الابل والدواب والغنم
عن سليمان بن حرب وفي الجهاد عن علي بن المديني وفي التفسير عن علي بن عبد الله وفي الديات عن قتيبة
قوله نفر من عكل النفر وهذا الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة
ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه وعكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة **قوله**
فاجتووا من الاجتواء بالجيم اي كرهوا الاقامة بالمدينة لسقم ما بهم **قوله** وسمل اعينهم اي فقأها
واذهب ما فيها **قوله** ولم يحسمهم يقال حسم العرق كواه بالنار لينقطع دمه وقد مر الكلام فيه
مستوفى **ص باب لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم المحاربين من اهل**
الردة حتى هلكوا ش اي هذا باب يذكر فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر تفسير الحسم
الان باب يذكر فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم وقال الداودي الحسم هنا ان توضع اليد بعد القطع
دسم وان هذا من صور الحسم وليس مقصورا عليه **ص** حدثنا محمد بن الصلت ابو يعلى حدثنا
الوليد حدثني الاوزاعي عن يحيى عن ابي قلابة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع العرنيين ولم
يحسمهم حتى ماتوا **ش** اي هذا طريق آخر في حديث انس اخرجه مختصرا عن محمد بن الصلت
عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير اليماني الطائي عن ابي قلابة عبد الله بن زيد

قوله نفع

قوله قطع العرنيين نسبة الى عرينة بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالنون اسم
قبيلة قيل قدم نفر منها على النبي صلى الله عليه وسلم من عكل **واجيب** بانهم كانوا بينها وقد مر في المغازي كان ناسا من عكل وعرينة
كذا وكذا وفي كتاب القطع والسرقة لابي الشيخ في رواية كانوا من خزينة وفي رواية من سليم وبنو
عرينة من بجيلة وانه احرقهم بالنار بعد ما قتلهم وفيه عن ابن ادريس رضي الله عنه سمل النبي صلى الله عليه وسلم
منهم اثنين وقطع اثنين وصلب اثنين والله اعلم **ص باب لم يسق المرتدون المحاربون**
حتى ماتوا ش اي هذا باب يذكر فيه لم يسق المرتدون **قوله** لم يسق على صيغة المجهول **ص**
حدثنا موسى بن اسماعيل عن وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال قدم رهط من عكل على النبي
صلى الله عليه وسلم كانوا في الصفة فاجتووا المدينة فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا فقال ما اجد لكم الا ان
تلحقوا بابل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانوا فشربوا من البانها وابوالها حتى صحوا وسمنوا فقتلوا الراعي
واستاقوا الذود فاتى النبي صلى الله عليه وسلم الصريخ فبعث الطلب في آثارهم فما ترجل النهار حتى
اتي بهم فامر بهم فسمرت اعينهم وقطعت ايديهم وارجلهم وما حسمهم ثم القوا في الحرة يستسقون
فما سقوا حتى ماتوا قال ابو قلابة سرقوا وقتلوا وحاربوا الله ورسوله **ش** اي هذا طريق آخر في
حديث انس المذكور توضح له ترجمة في تراك سقي العرنيين اخرجه عن موسى بن اسماعيل عن وهيب
مصغرا وهب بن خالد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس بن مالك **قوله** رهط هم
عشيرة الرجل واهله من الرجال دون العشرة وقيل الى الاربعين وقد يكون فيهم امرأة ولا واحد له
من لفظه وجمع على ارهط وارهاط واراهط جمع الجمع **قوله** في الصفة هي سقيفة في مسجد النبي
صلى الله عليه وسلم كانت مسكن الغرباء والفقراء والمهاجرين **قوله** ابغنا بهمزة قطع ثم باء موحدة وعين
معجمة اي اطلب لنا وابغاه الشيء طلبه واعانه على طلبه **قوله** رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة
اللبن **قوله** ما اجد لكم الا ان تلحقوا بابل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه تجريد قاله بعضهم **قلت** هو
التفات وهو كقول الخليفة امير المؤمنين يرسم لك كذا وقد مر آنفا انه اهل الصدقة **واجيب** بانها
كانت مختلطة **قوله** فقتلوا الراعي اسمه اليسار ضد اليمين **قوله** الذود بفتح الذال المعجمة من الابل ما بين
الثلاثة الى العشرة **قوله** صريخ اي مستغيث وهو من الاضداد بمعنى الغيث ايضا **قوله** الطلب بفتحتين
جمع الطالب ثم ترجل بلفظ الماضي من الترجل والراء وهو الارتفاع **قوله** وما حسمهم لانهم كانوا كفارا
وقيل ليس فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بذلك وقد نفى عن سقيم **قوله** ثم القوا على صيغة المجهول **قوله**
في الحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهي ارض ذات حجارة بيض **قوله** فما سقوا على صيغة المجهول
واصله في سقيوا استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى القاف بعد سلب حركتها وحذف الياء
لالتقاء الساكنين والله اعلم **ص باب سمر النبي صلى الله عليه وسلم اعين المحاربين**
ش اي هذا باب في بيان سمر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح السين المهملة وسكون الميم وهو مصدر
من سمر عينه اذا رحمله مسامير الحديد ثم كحل به فالمصدر مضاف الى فاعله وهو النبي وقوله اعين

المحاربين بالنصب مفعوله ولفظ الباب مضاف الى السعر ويجوز ان يكون سعر النبي صلى الله عليه وسلم
بصيغة الماضي والنبي فاعله والمحاربين مفعوله فعلى هذا التقدير هذا باب يذكر فيه سعر النبي صلى الله
عليه وسلم وقال بعضهم في هذا الوجه باب بالتنوين **قلت** لا يكون الا بالتقدير المذكور لان المعرب
هو جزء المركب والمفرد وحده لا يتنون **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد عن ايوب عن ابي قلابة معربا بلا سون نحو
عن انس بن مالك ان رهطا من عكل او قال عرينة ولا اعلمه الا قال من عكل قدموا المدينة فامرهم النبي صلى
الله عليه وسلم بلقاح وامرهم ان يخرجوا فيشربوا من ابوالها وابانها فشربوا حتى اذا برئوا قتلوا الراعي
واستاقوا النعم فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم غدوة فبعث الطلب في اثرهم فما ارتفع النهار حتى جيء بهم
فامر بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم فالقوا بالحرة يستسقون فلا يسقون قال ابو قلابة هؤلاء
قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله **ش** هذا طريق اخر في حديث انس
وضع ترجمة بسمر الاعين وأخرجه عن قتيبة عن حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله
عن انس **قوله** بلقاح بكسر اللام جمع اللقحة وهي الناقة الحلوب **قوله** حتى اذا برءوا من برات من المرض ابرا
بالفتح فانا بارئ والبرء الله من المرض وغيره اهل الحجاز يقولون برات بالكسر قال الفراء هذا ذكر لا يونث
يقولون هذا نعم وارادوا جمع على نعمان مثل حمل وحملان والانعام يذكر ويونث **قوله** حتى جيء بهم في
رواية الكشميهني حتى اتي بهم **قوله** قال ابو قلابة هو عبد الله الراوي **قوله** قوم سرقوا **ص باب**
فضل من ترك الفواحش ش اي هذا باب في بيان فضل من ترك الفواحش وهو فاحشة
وهو كل ما اشتد قبحه من الذنوب فعلا او قولا وكذا الفحشا والفحش ومنه الكلام الفاحش ويطلق
غالبا على الزنا ومنه قوله عز وجل ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة **ص** حدثنا محمد بن سلام اخبرنا
عبد الله عن عبد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله يوم القيامة في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ في
عبادة الله ورجل ذكر الله في خلاء ففاضت عيناه ورجل قلبه معلق في المسجد ورجلان
تحابا في الله ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال الى نفسها قال اني اخاف الله ورجل
تصدق فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ورجل
دعته امرأة الى قوله ورجل تصدق ويدخل في فضل هذا عبد الله تعالى **قوله** حدثنا محمد بن سلام
ويروى حدثني محمد بن سلام وقد وقع في غالب النسخ محمد غير منسوب فقال ابو علي الغساني وقع في
رواية الاصيلي محمد بن مقاتل وفي رواية القابسي محمد بن سلام قال الكرماني والاول هو الصواب
قلت لانه قال حدثنا محمد اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك ومحمد بن مقاتل مشهور بالرواية عنه
وكلاهما مروزيان وعبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وخبيب بضم الخاء
المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف ثم باء موحدة ابن عبد الرحمن بن خبيب الانصاري
المدني وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه والحديث مضى في الزكاة عن مسدد وفي

الصلوة

الصلاة وفي الرقاق عن محمد بن بشار ومضى الكلام فيه **قوله** الا ظله اضافة الظل الى الله تعالى
اضافة تشريف اذ الظل الحقيقي هو منزه عنه لانه من خواص الاجسام وقيل ثمة محذوف اي
ظل عرشه وقيل المراد منه الكشف من الكآبة في ذلك الموقف الذي تدنو الشمس منهم ويشتد عليهم الحر ويأخذ هم
العرق بقال فلان في كنف اي في كنفه وحمايته **قوله** عادل هو الواضع كل شيء في موضعه **قوله** وشاب قيل
لم يقل رجل لان العبادة في الشاب اشق واخذ لغلبة الشهوات **قوله** في خلاء اي في موضع هو وحده
لا لا يكون فيه شايبة الرياء **قوله** ففاضت عيناه قيل العين لا تفيض بل الدمع **واجيب** بانه اسند
الفيض اليها مبالغة لقوله تعالى ترى اعينهم تفيض من الدمع **قوله** في المسجد اي بالمسجد وعنا ه
يشتد بالمتدمة الجماعة فيه **قوله** في الله **قوله** تحابا اصله تحابب ادغمت الباء في الباء قال الكرماني
هو نحو تعاد لا تعوجا هلد **قوله** في اي بسببه كما ورد في النفس المؤمنة مايه ابدا اي بسببها
اي لا تكون المحبة لغرض دنيوي **قوله** ذات منصب اي ذات حسب ونسب وخصصها بالذكر
لكثرة الرغبة فيها **قوله** لا تعلم يجوز بالرفع والنصب وذكر اليمين والشمال مبالغة في الاخفاء اي
لو قدرت الشمال رجلا متيقظا لما علم صدقة اليمين لمبالغته في الاسرار وهذا في صدقة التطوع
ص حدثنا محمد بن ابي بكر حدثنا عمر بن علي ح وحدثني خليفة حدثنا عمر بن علي حدثنا ابو
حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال النبي صلى الله عليه وسلم من توكل لي ما بين رجليه وما
بين لحييه توكلت له بالجنة **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان حفظ لسانه وفرجه يكون له
فضل من ترك الفواحش ومحمد بن ابي بكر المقدمي بلفظ اسم المفعول من التقديم يروي عن عمر بن
علي وهو موصول بالتدليس لكنه صرح بالتحديث في هذه الرواية وقد اورده في الرقاق عن محمد بن
ابي بكر وحده وقرنه هنا بخليفة من خياط وساق الحديث على لفظ خليفة وهو ايضا من مشايخه
وابو حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه سلمة بن دينار الاعرج والحديث اخرجه الترمذي في الزهد
عن محمد بن عبد الاعلى وقال حديث حسن صحيح غريب **قوله** من توكل اي من تكفل واصل التوكل
الاعتماد على شيء والوثوق به **قوله** ما بين رجليه اي فرجه **قوله** وما بين لحييه اي لسانه وقيل
نطقه لحييه بفتح اللام وهو منبت اللحية ثم الاسنان ويجوز كسر اللام وانما ثنى لان له اعلى
واسفل واكثر بل الاسنان من هذين العضوين من سلم من ضررهما فقد سلم من العذاب
قوله له بالجنة كذا بالباء عند الاكثرين وفي رواية الى ذر عن المستملي والسرخسي بحذف الباء
ص باب اثم الزناة ش اي هذا باب في بيان اسم الزناة وهو جمع زان
كعصاة جمع عاص وتعلق هذا الباب بالكتاب ارتكاب ما حرم الله وهو دا خل في محاربة
الله ورسوله **ص** وقول الله تعالى ولا يزنون ولا يفرطون الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا
ش وقول الله بالجر عطفا على اسم الزناة **قوله** ولا يزنون من الذنب التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون الاية وعن ابن
لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون الاية وعن ابن

عباس ان ناسا من اهل الشرك قد قتلوا فاكثروا وزنوا فاكثروا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم
وقالوا ان الذي تقول وتدعو اليه لحسن لو تخبرنا ان لما عملنا كفارة فنزلت والذين
لا يدعون الاية وقيل نزلت في وحشي غلام بن مطعم **قوله** ولا تقربوا الزنا الاية

ص اخبرنا ابو بن شيبة حدثنا

همام عن قتادة اخبرنا انس قال لاحدثكم حديثا لا يحدثكموه احد بعدي سمعت من النبي صلى الله عليه
وسلم يقول لا تقوم الساعة واما قال من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويظهر الجهل ويشرب الخمر
ويظهر الزنا ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون للخمسين امراة القيم الواحد **ش** مطابقته للترجمة
توخذ من قوله ويظهر الزنا اى يشيع وبشهر بحيث لا يتكاتم به لكثرة من يتعاطاه واحمد بن شيب
بفتح الشين المعجمة وكسر الياء الموحدة وسكون الباء الحروف وفي اخره موحدة اخرى
ابو سليمان الباهلي المصري قال البخاري مات سنة اثنين وعشرين ومائتين ولم يخرج البخاري
عنه الا هذا الحديث هنا وهمام هو ابن يحيى البصري والحديث من افراده **قوله** اخبرنا شيب في رواية
الاكثرين هكذا اخبرنا وفي رواية النسفي حدثنا قوله بعدي وذلك لانه آخر من بقي من الصحابة **قوله** ويشرب الخمر اى
يشربها شيالبلا مبالاة **قوله** لخمسين ويروى للخمسين **قوله** القيم بفتح القاف وكسر الياء اخر
الحروف في المشددة وهو الذي يقوم بامر النساء ويتولى مصالحهن قال الكرماني وفي بعض
اربعين امراة وبه صافاة بينهما اذ ذكر القليل لا ينفي الكثير لانه مفهوم العدد **ص** حدثنا
محمد بن المثنى اخبرنا اسحاق بن يوسف اخبرنا الفضيل بن غزوان عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني العبد حين يزني وهو مومن ولا يسرق
حين يسرق وهو مومن ولا يشرب حين يشرب حين وهو مومن ولا يقتل وهو مومن **ش**
مطابقته للترجمة في اول الحديث واسحاق بن يونس الواسطي المعروف بالازرق والفضيل مصغر
فضل بالضاد المعجمة بن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي والحديث مر في اول كتاب
الحدود وهناك فيه فضيلة النهبة وهنا **قوله** ولا يقتل مؤمن ومضى الكلام فيه **ص** قال عكرمة
قلت لابن عباس كيف ينزع الايمان منه قال هكذا واشبك بين اصابعه ثم اخرجها فان تاب
عاد اليه هكذا واشبك بين اصابعه **ش** قوله قال عكرمة موصول بالسند المذكور **قوله**
كيف ينزع الايمان منه يعني عند ارتكاب هذه الامور المذكورة وهي الزنا والسرقة وشرب
الخمر وقتل النفس المحرمة **قوله** فان تاب اي المرتكب من هذه الامور اعاد اي الايمان اليه **ص**
حدثنا ادم حدثنا شعبة عن الاعمش عن ذكوان عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن ولا يسرق حين يسرق وهو مومن ولا يشرب حين
يشرب وهو مومن والتوبة معروضة بعد **ش** مطابقته للترجمة في قوله لا يزني حين يزني
وهو مومن وآدم هو ابن ابي اياس يروي عن شعبة عن سليمان الاعمش عن ذكوان بفتح الذال

المعجمة

بالبصرة **قوله** من اشراط
الاشراط العلامات شح

المعجمة هو ابو صالح الزيات والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في القطع جميعا عن
محمد بن المثنى **قوله** والتوبة معروضة بعد اي معروضة على فاعلها بعد ذلك يعني باب التوبة
مفتوحة عليه بعد فعله **ص** حدثنا عمر بن علي حدثنا يحيى بن سفيان حدثني منصور وسليمان عن ابي
وائل عن ابي ميسرة عن عبد الله رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو
خلقك قلت ثم اي قال ان تقتل ولدك من اجل ان يطعم معك قلت ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك
ش مطابقته للترجمة في قوله ان تزاني حليلة جارك وعمرو بالواو ابن علي الفلاس ويحيى هو ابن
سعيد القطان وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر وسليمان هو ابن الاعمش وابو وائل
هو شقيق بن سلمة وابو ميسرة ضد اليمنة اسمه عمرو بن شرحبيل وعبد الله هو ابن مسعود **قوله** اي
الذنب اعظم هذه رواية الاكثرين وقع في رواية عاصم عن ابي وائل عن عبد الله اعظم الذنوب عند الله
وفي رواية ابي عبيدة بن سعد عن الاعمش اي الذنوب اكبر عند الله وفي رواية الاعمش عن احمد و
غيره اي الذنب اكبر وفي رواية الحسين بن عبد الله عن وائل اكبر الكبائر والحديث مضى في التفسير عن عثمان
ابن ابي شيبة وفيه ايضا عن مسدد وفي الادب عن محمد بن كثير وسيجي في التوحيد عن قتيبة **قوله**
عمر رجل في كثير من النسخ اجل بدون كلمة من بفتح اللام وضمه الشراح اي من اجل فحذف الجار
وانتصب وذكر الاكل لانه كان الاغلب من حال العرب **قوله** حليلة جارك اي امراة جارك و
الرجل حليل لان كل واحد منهما يحل على صاحبه وقيل حليلة بمعنى محللة من الحلال وانما عظم الزناء
بحليلة جاره وان كان الزنا كله عظيما لان الجار له من الحرمة والحق ما ليس لغير وقال عليه السلام
لا يؤمن من لا يامن جاره بوايقه **ص** قال يحيى وحدثنا سفيان حدثني واصل عن ابي وائل عن عبد
الله قال قلت يا رسول الله مثله **ش** اي قال يحيى المذكور وحدثنا سفيان الثوري قال حدثني واصل
ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء الخراط الخوفي المعروف بالاحدب عن ابي وائل شقيق عن عبد الله
ابن مسعود قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم مثله اي مثل حديث ابي وائل عن ابي
ميسرة عن عبد الله بن مسعود وهنا لم يذكر ابو وائل اي ميسرة **ص** قال عمرو فذكرته لعبد الرحمن
وكان حدثنا عن سفيان عن الاعمش ومنصور وواصل عن ابي وائل عن ابي ميسرة قال دعه دعه
ش اي قال عمر بن علي المذكور لعبد الرحمن بن مهدي وكان اي والحال ان عبد الرحمن كان حدث انه
الحديث عن سفيان الثوري عن سليمان الاعمش ومنصور بن المعتمر وواصل الاحدب كلهم عن
ابي وائل شقيق عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل **قوله** قال دعه دعه اي قال عبد الرحمن دع
هذا الاسناد اي اسناد الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة فوائل وعبد الله بن مسعود وحاصله
ان ابا وائل وان كان قد روى كثيرا عن عبد الله بن مسعود فان هذا الحديث لم يروه عنه قال
الكرماني كيف جاز الطعن عليه وقد ثبت رواية عنه كثيرا واجاب بقوله لم قطعن عليه لكنه
اراد ترجيح طريق الواسطة لموافقة الاكثرين **ص باب رجم المحصن ش**

سعد عن مح

بين الى صح

اى هذا باب فى بيان حكم رجم المحصن ووقع هنا قبل ذكر الباب غلط ابن بطال كتاب الترجمة ثم قال
باب الرجم ولم يقع ذلك فى الروايات المعتمدة والمحصن بفتح الصاد على صيغة المفعول من الاحصان
وهو المنع فى اللغة وجاء فيه كسر الصاد فمعنى الفتح احصن نفسه بالتزوج عن عمل الفاحشة ومعنى
الكسر على القياس وهو ظاهر والفتح على غير القياس قال ابن الاثير وهو احد الثلاثة التى جيئ نوادر يقال
حصن فهو محصن واشهب فهو اشهب والفتح فيه ملمح وقال ابن فارس والجوهرى هذا الحد ما جُعل على
فعل فهو مفعل بالفتح يعنى فتح الصاد وقال ثعلب كل امرء عفيف محصن ويحصن وكل امرأة متزوجة
فبالفتح لا غير وقال اصحابنا شروط الاحصان فى الرجم سبعة الحرية والعقل والبلوغ والاسلام
والوطى بنكاح والسابع كونهما محصنين حالة الدخول بنكاح صحيح وقال ابو يوسف والشافعى واحمد
الاسلام ليس بشرط لانه صلى الله عليه وسلم رجم يهوديين قلنا كان ذلك بحكم التورية قبل نزول آية
الجلد فى اول ما دخل صلى الله عليه وسلم المدينة وصار منسوخا بها وقال ابن المنذر واجمعوا على انه لا يكون
الاحصان بالنكاح الفاسد ولدا الشبهة وخالفهم ابو ثور فقال يكون محصنا واختلفوا اذا تزوج
الحرامة حل تحصينه فقال الاكثرون نعم وعن عطا والحسن وقتادة والثورى والكوفيين واحمد و
اسحاق لا واختلفوا اذا تزوج كتابية فقال ابو طاوس والشعبى لا تحصنه وعن الحسن لا تحصنه
حتى يطأ فى الاسلام وعن جابر بن زيد وابن المسيب تحصنه وبه قال عطا وسعيد بن جبير ص
وقال الحسن من زنى باخته حدّ حد الزانى ش اى قال الحسن البصرى كذا وقع فى رواية الاكثرين
وعن الكشميهنى وحده قال منصور بذلك الحسن ورفيقه قوله حد الزانى وروى ابن شيبة عن
حفص بن غياث قال سألت عمرا ما كان الحسن يقول فيمن تزوج ذات محرم وهو يعلم قال عليه
الحدود وروى ايضا من طريق جابر بن زيد وهو الشعبى التابعى المشهور فيمن اتى ذات محرم
منه قال يضرب عنقه ص حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا سلمة بن كهيل قال سمعت الشعبى يحدث
عن على رضى الله عنه حين رجم المرأة يوم الجمعة وقال قد رجمها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ش مطابقة ظاهرة وآدم هو ابن ابى اياس وسلمة بن كهيل بضم كاف كهل والشعبى عامر بن شراحيل
وعلى هو ابن ابى طالب رضى الله عنه واخرجه النسائى فى الرجم عن عمرو بن يزيد وغيره وقصة
ان عليا رضى الله عنه جلد شراحة يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة فقيل له اجمعت بين حدين
عليها فقال جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت شراحة
بنت مالك بضم الشين المعجمة وتخفيف الراء ثم حاء المهملة الهمدانى بسكون الميم وقال الدارقطنى
بالخاء المهملة والراى لم تثبت الاسامة سماع الشعبى عن على رضى الله عنه وقيل للدارقطنى سمع الشعبى
عن على قال سمعت منه حرفا ما سمع منه غير هذا فان قلت ذكر البخارى فى كتاب الحيض وذكر
عن على فذكر فى الحيض اثرا صحيحا قالوا اذا ذكر البخارى اثرا ما مرضا كان غير صحيح عنده ولئن
سلمنا ما قالوه فتكون رواية الشعبى عن على منقطعة لانه لا علة فى السند المحرض عن غير رواية الشعبى

عن على

عن على قلت لعل البخارى لم يصح عنده سماع الشعبى من على لاحد الطرفين كما ذكره الدارقطنى
فانى به هنا مسندا والدعى فى الحيض لم يصح عنده سماع الشعبى منه فرضه واحتج جماعة باثر على هذا على
جواز الجمع بين الرجم والجلد وقال الحازمى وهو قول احمد واسحاق وداود وابن المنذر وقال الجمهور لا
يجمع بينهما وهو رواية عن احمد وقال طايفة يدب الجمع اذا كان الزانى شيخا لا شابا وقالوا انه قول باطل
ص حدثنا اسحاق حدثنا خالد عن الشيبانى سألت عبد الله بن ابى اوفى هل رجم رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال نعم قبل سورة النور ام بعد قلت لا ادرى ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق شيخ البخارى
قال الكلابازى ابن شاهين الواسطى والشيبانى بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفى بائه
الموحدة سليمان اسم ابى سليمان واسمه فيروز مشهور بكنيته ابو اسحاق الشيبانى وعبد الله
ابن ابى اوفى واسمه علقمة الاسلمى شهد بيعة الرضوان والحديث اخرجه مسلم فى الحدود عن ابى
كامل وابى بكر بن ابى شيبة قوله سورة النور يريد قوله تعالى والزانية والزانى فاجلدوا كل واحد
منهما مايه جلدة هو ناسخ لحكم الاية اما لو قوم قام الدليل ان الرجم بعد سورة النور لان نزولها
كان فى قصة الافك واختلف هل كان سنة اربع او سنة خمس او ست والرجم كان بعد ذلك وقد
حضره ابو هريرة وانما اسلم سنة سبع ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس
عن ابن شهاب قال حدثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله الانصارى ان رجلا من اسلم
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم وكان قد احصن ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن المقاتل
المروزى وشيخ عبد الله بن المبارك المروزى ويونس هو ابن زيد قوله حدثنا رايته فى ذر اخبرنا
والحديث اخرجه مسلم فى الحدود عن اسحاق بن ابراهيم وغيره واخرجه مسلم ابو داود فيه عن محمد
بن المتوكل واخرجه الترمذى فيه عن الحسن بن على به واخرجه النسائى فى الجنايز عن محمد بن يحيى
وفى الرجم عن ابن السرح وغيره قوله ان رجلا هو ماعز بن مالك قوله من اسلم اى من بنى اسلم
وهى القبيلة المشهورة قوله وشهد على نفسه اى اقر على نفسه اربع مرات واختلفوا فى اشتراط
تكرار اقراره اربع مرات فقال ابو حنيفة واصحابه لا يجب الا باقراره اربع مرات فى اربع مجالس وهو
ان يغيب عن القاضى حتى لا يراه ثم يعود ثانية فيقر ثم فى حديث ماعز فان اعترف فى مجلس واحد
الف مرة فهو اقرار واحد قال ابن ابى ليلى واحمد واسحاق والثورى والحسن بن حى والحكم بن
عيينة يجب باقراره اربع مرات فى مجلس واحد وقال مالك والشافعى يكفى مرة واحدة وحديث
الباب حجة عليهما قوله وكان قد احصن اى وكان تزوج فهو محصن ويجوز احصن بصيغة
المعلوم والمجهول ص باب لا يرجم المجنون والمجنونة ش اى هذا باب لا يرجم الرجل
المجنون ولا المرأة المجنونة هذا اذا وقع الزنا فى حالة الجنون وهذا اجماع واما اذا وقع فى حال
الصحة ثم طرأ الجنون هل يؤخر الى وقت الاقامة قال الجمهور لانه يرجى ان يلابسه التلف بخلاف من جلد
فانه يقصد به الايلام فيؤخر حتى يفيق ص وقال على لعمر رضى الله عنه اما علمت ان القلم رفع عن

المجنون حتى يفيق وعن الصبي حتى يدرك وعن النايم حتى يستيقظ **ش** اى قال علي بن ابي طالب لعمر بن الخطاب وهذا التعليق رواه النسائي مرفوعا قال لنا احمد بن السرح في حديثه عن ابي وهب اخبرك جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن ابي ظبيان عن ابن عباس قال مر علي بن ابي طالب بمجنونة بني فلان قد زنت حدثنا فامر عمر برجمها فردها علي وقال لعمر اما تذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاث عن المجنون المغلوب على عقله وعن النايم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم قال صدقت فخلى عنها

ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه حتى ردد عليه اربع مرات فلما شهد على نفسه اربع شهادات دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابك جنون قال لا قال فهل احصنت قال نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فاخبرني من سمع جابر بن عبد الله قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما اذلقته الحجارة هرب فادركناه بالحرة فرجمناه **ش** مطابقته للترجمة في قوله فرجمناه لان المرجوم منه اذا كان مجنونا لا يرجم ورجاله قد ذكروا غير مرة قريبا وبعيدا والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن عبد الملك بن شعيب واخرجه النسائي في الرجم عن محمد بن عبد الله **قوله** الى رجل من المسلمين وفي رواية ابن مسافر رجل من الناس وفي رواية يونس ومعمر ان رجلا من اسلم وفي رواية جابر بن سمرة عند مسلم رأيت ماعز بن مالك الاسلمي حين جيء به رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه رجل قصير اعضل ليس عليه رداء وفي لفظ زنى عضلت وهو جمع عضلة قال ابو عبيدة هما اجتمع من اللحم في اعلى باطن الساعد وقال الاصمعي كل عصبة معها لحم فهي عضلة **قوله** حتى ردد عليه في رواية الكشميهني حتى ردد به الى واحدة **قوله** اربع مرات هكذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره اربع شهادات **قوله** ابك جنون في رواية شعيب عن عاصم في الطلاق وهل بك جنون قال عياض فايدة سؤاله ابك جنون استفراغ الحالة واستبعادان بالغ عاقل بالاعتراف بما يقتضي هلاكه او لعله يرجع عن قوله فهل احصنت اى تزوجت **قوله** قال ابن شهاب اى محمد بن مسلم بن شهاب الزهري راوي الحديث وهو موصول بالسند المذكور **قوله** فاخبرني بفتح الراء **قوله** من سمع فاعل اخبر وقال اكثر مالي من سمع قيل ينسبه ان يكون ذلك هو ابو سلمة لما صرح باسمه في الروايات الاخر **قوله** بالمصلى اى مصلى الجنايز وهو بقيع الغرقد **قوله** فلما اذلقته بالذال المعجمة والقاف اى فلما اقلقته واصابته بحجها **قوله** بالحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهي ارض ذات حجارة سود ظاهر المدينة بين حرتين والله اعلم **ص باب المعاهر المجبر ش** اى هذا باب يذكر فيه للمعاهر المجراى للزاني المجراى للحبيبة والحرمان وقيل الرجيم **ص** حدثنا ابو الوليد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة رضي الله عنها قالت اختصم سعد وابن زمعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبي منه يا سودة زاد لنا قتيبة عن الليث والمعاهر المجبر

ش

ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك وقد اخرجه مختصرا ومضى تمامه في كتاب الفرايض في باب الولد للفراش حرة كانت او امة اخرجه عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب ومضى الكلام فيه مستوفى وسعد هو ابن ابي وقاص وابن زمعة وسودة هي بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها **قوله** زاد لنا يعني قال البخاري زاد لنا قتيبة بن سعيد حدث به عن الليث بن سعد بعد **قوله** الولد للفراش وللعاهر الحجر وفي رواية ابي ذر وزاد لنا **ص باب الرجم في البلط ش** اى هذا باب في بيان الرجم في البلط وفي رواية المستملي بالبلط والباقيه ظرفية ايضا وهو بكسر الباء وفتحها وقد استعمل في معان كثيرة على ما ذكره الآن ولكن المراد ههنا موضع معروف عند باب المسجد النبوي وكان مفروشا بالبلط يدل عليه كلام ابن عمر في آخر حديث الباب وزعم بعض الناس ان المراد بالبلط الحجر الذي يرجم به وهو ما يفرش به الدور حتى استشكل ابن بطال هذه الترجمة فقال البلط او غيره سواء وهو بعيد لان المراد بالبلط مثل ما ذكرناه وكذا قال ابو عبيد البكري البلط موضع بالمدينة بين المسجد النبوي والسوق وقيل يحتمل ان يراد به عدم اشتراط الحفر للمرجوم لان البلط لا يأتي فيه الحفر وهذا ايضا احتمال بعيد وقد ثبت في صحيح مسلم انه صلى الله عليه وسلم امر بحفر لماعز بن مالك حفيرة فلما رجم فيها وقال يا قوم ردوني الى قومي فانهم قتلوني وكذا قال ابو عبيد البلط موضع بالمدينة وبلاط مسجد حصين من اعمال سنجار بلدة بالاندلس والبلاط ايضا مدينة خربت كانت قصبة كورة الجوار من نواحي حلب والبلاط موضع بالقسطنطينية كان مجلسا للاسرا سيف الدولة ابن حمدان ذكره ابو فراس في شعره وقال ايضا البلاط موضع بالمدينة وهو موضع مبلط بالمدينة بين مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والسوق **ص** حدثنا محمد بن عثمان حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان حدثني عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر رضي الله عنهما قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي ويهودية قد احدثا جميعا فقال لهم ما تجدون في كتابكم فقالوا له ان احبارنا احدثوا تحميم الوجه والتجبية قال عبد الله بن سلام ادعوهم يا عبد الله بالتوراة قالوا بها فوضع احدهم يده على آية الرجم تحت يد ه فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال ابن عمر فرجما عند البلاط فرأيت اليهودي اجنى عليها **ش** مطابقته للترجمة في آخر الحديث ومحمد بن عثمان شيخ البخاري زاد فيه ابو زاهر كرامة العجلي الكوفي وهو من افراده وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة بينهما الظر الى الكوفي احد مشايخ البخاري روى عنه في مواضع بدواسطة وسليمان هو ابن بلال ابو ايوب مولى عبد الله بن ابي عتيق والحديث رواه مسلم من رواية نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بيهودي ويهودية قد زنيا فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاء فقال ما تجدون في التوراة على من زنى قالوا نسود وجوههما ونحممهما ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما قال فاتوا بالتوراة ان كنتم صادقين فجاءوا بها فقرأوها حتى اذا مر بآية الرجم وضع الفتى

هو مح

قوله مح

الذى يقرأ يده على آية الرجم وقرأ ما بين يديها وما وراءها فقال عبد الله بن سلام وهو مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فليرفع يده فرفعها فاذا تحتها آية الرجم فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال
عبد الله بن عمر كنت فيمن رجمها فلقد رأيته يقيها من الحجارة بنفسه وروى ابو داود من رواية زيد
ابن اسلم عن ابن عمر انى نفر من اليهود فدعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى القف فاتاهم فى بيت المدرس
فقالوا ان رجلا منا زنى بامراة وضعوا له وسادة فجلس عليها فقال ائتونى بالتوراة فاتى بها فنزع
الوسادة من تحته ووضع التوراة عليها وقال امنت بك وبمن انزل الك ثم قال ايتونى باعلمكم فاتى
بفتى شاب ثم ذكر قصة الرجم الحديث **قوله** أتى على صيغة المجهول من الاتيان **قوله** بيهودى ويهودية
قال الزجاج كانا مرتبين وقد ذكر البخارى انهما هل زمنة احدثنا اى زنيا من احدث اذا زنا
ويقال معناه فعلا فاحشا واريد به الزنا **قوله** ان اخبرانا اى علمانا وهو جمع حبر وهو العالم
الذى يزين الكلام **قوله** احدنواى انكروا قال الكرمانى هو من الاحداث وهو الابداء وهو الاظهار
اى ظهر وتجبيم الوجه وهو تسخيمه بالفحم والحم بضم الحاء المهملة وفتح الميم المخففة قال ابن
الاثير هو جمع حممة وهى الفحمة **قوله** والتجبية بالجيم والباء الموحدة من باب التفعيل وهو الاركاب معكوسا
وقيل ان يحمل الزانيان على حمار محاذيين وجوههما **قوله** فاتى بهما اى بالتوراة **قوله** فقال له ابن سلام
هو عبد الله بن سلام **قوله** اجنى عليها بالجيم يقال اجنى عليه تجنيا اجتناء اذا اكب على نفسه شيئا
وقال ابن التين وروينا هنا اجبار بالجيم والهمزة وفى رواية فرايته يجانى عليها من باب المفاعلة
ويروى بالحاء المهملة يحنى عليها بالحاء اى يكب عليها وقال الخطابى الذى جاء فى كتاب السنن يحنى
يعنى بالجيم والمحفوظ وانما هى يحنى بالحاء يقال حنا يحنو حنوا واحنى يحنى اى يعطف ويشفق
قيل فيه سبع روايات كلها راجعة الى الوفاء **قوله** واختلف العلماء فى الحكم بينهم اذا ترافعوا الينا
او اجب ذلك علينا او نحن فيه مخيرون فقال جماعة من فقهاء الحجاز والعراق ان الامام او الحاكم
مخير ان شاء حكم بينهم اذا تحاكموا بحكم الاسلام وان شاء اعرض عنهم وقالوا ان قوله فان جاءك
بحكم لم ينسخ منها شئ ومن قال بذلك مالك والشافعى فى احد قوليه وهو قول عطاء والشعبى
والنخعى وروى ذلك عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله فان جاءك قال نزلت فى بنى قريظة
وهى محكمة وقال عامر والنخعى ان شاء حكم وان شاء لم يحكم عن ابن القاسم اذا تحاكموا اهل
الذمة الى حاكم المسلمين ورضى الخصمان به جميعا فلا يحكم بينهما الا برضى منا قيرها فان كره
ذلك اسا قيفلم فلا يحتم بينهم وكذلك ان رضى الاساقفة ولم يرض الخصمان او احدهما لم يحكم
بينهم وقال الزهرى مضت السنة ان يرد اهل الذمة فى حقوقهم ومعاملاتهم ومواريثهم
الى اهل الاديان يأتوا اليهم فى حكمنا فيحكم بينهم بكتاب الله عز وجل وقال آخرون واجب
على الحاكم ان يحكم بينهم اذا تحاكموا اليه بحكم الله تعالى وتبارك وزعموا ان قوله تعالى وان
احكم بينهم بما انزل الله ناسخ للتخيير فى الحكم بينهم فى الآية التى قبل هذه روى ذلك عن ابن

عباس

عباس وبه قال الزهرى وعمر بن عبد العزيز والسدى واليه ذهب ابو حنيفة واصحابه وهو احد قولى
الشافعى الا ان ابا حنيفة قال اذا جاءت المراة والزوج فعليه ان يحكم بينهما بالعدل وان جاءت المراة
وحدها ولم يرض الزوج لم يحكم وقال صاحباه يحكم وكذا اختلف اصحاب مالك واختلف لفظها ايضا
فى اليهوديين من اهل الذمة اذا زنيا هل يرجمان ان رفعهم حكامهم الينا ام لا فقال مالك اذا رفعى اهل
الذمة وشربوا الخمر فلا يتعرض لهم الامام الا ان يظهروا ذلك فى دار المسلمين فيحلون عليهم الضرر
فيمنعهم السلطان من الضرر بالمسلمين قال مالك وامر برجمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهوديين لانه
لم يكن لليهود يومئذ ذمة وتحاكموا اليه وقال ابو حنيفة واصحابه يحدان اذا زنيا كما المسلمين وهو احد
قولى الشافعى والله اعلم **ص باب الرجم بالمصلى ش** اى هذا باب فى بيان الرجم الذى
وقع فى قضية ماعز بن مالك كان المصلى اى مصلى الجنائز ويوضحه ما فى الرواية الاولى نقيع الفرقد واعترض
ابن بطال وابن التين على هذا التبويب بانه لا معنى له لان الرجل لا للمصلى وغيره من سائر المواضع سواء اجيب
عن هذا بان ذكر ذلك لو توعه مذكورا فى حديث الباب وقيل معنى بالمصلى عند المصلى لان المكان الذى يصلى
عنده العيد والجنائز وهو من ناحية نقيع الفرقد وقد وقع فى حديث ابى سعيد عند مسلم فامر ان نرجمه
فانطلقنا به الى نقيع الفرقد وفهم عياض من قوله بالمصلى ان الرجم وقع فى داخل المصلى **قلت** كانه فهم ذلك
من الباء الظرفية فعلى ذلك ليس بمصلى الاعياد والجنائز بل حكم المسجد وقال آخرون ثم حكم المسجد لان الباء فيه بمعنى
عند كما ذكرنا فيه نظر **ص** حدثنا محمود حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن جابر رضى الله
عنه ان رجلا من اسلم جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فاعرض عنه النبى صلى الله عليه وسلم حتى شهد
على نفسه اربع مرات قال له النبى صلى الله عليه وسلم انك مجنون قال لا قال احصنت قال نعم فامر به فرجم بالمصلى
فلما اذلقته الحجارة فر فادرك فرجم حتى مات فقال له النبى صلى الله عليه وسلم خيرا وصلى عليه لم يقل يونس
وابن جريج عن الزهرى فصلى عليه **ش** مطابقته للترجمة فى قوله فرجم بالمصلى ومحمود هو ابن غيلان بفتح
الغين المعجمة المروزى واكثر البخارى عنه ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد يروى عن محمد بن مسلم الزهرى
عن ابى سلمة بن الرحمن بن عوف والحديث اخرجه مسلم فى الحدود وعن اسحاق بن عبد الرزاق واخرجه بقية الجماعة
ما خلا ابن ماجة **قوله** حدثنا محمود هكذا فى رواية ابى ذر وفى رواية الاكثرين حدثنى وفى رواية
النسفى حدثنا محمد بن غيلان بذكر ابيه صريحا **قوله** ان رجلا من اسلم هو ماعز بن مالك الاسلمى
وقد مر هكذا فى حديث جابر ايضا عن قريب فى باب رجم المحصن وليس فى هذه الرواية التى مضت
فرجم بالمصلى **قوله** فلما اذلقته وقد مر عن قريب **قوله** فقال له النبى صلى الله عليه وسلم خيرا اى ذكره بجميل
ووقع فى حديث سليمان بن بريدة عن ابيه عند مسلم فكان الناس فيه اى فى ماعز فرقتين قائل يقول
لقد هلك لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة افضل من توبة ماعز لحديث الى ان قال
لقد تاب توبة لو قسمت بين امة لوسعتهم وفى حديث ابى هريرة عند النسائى لقد رايته يتخضخض فى انهار
الجنة تخمس قال يعنى يتنعم وفى حديث جابر عند ابى عوانة لقد رايته يتخضخض فى انهار الجنة

وفي حديث اللجاج عند ابي داود والنسائي لا يقبل له خبيث هو عند الله اطيب من ريح المسك وفي
حديث ابي زرعة احمد عفرله وادخله الجنة **قوله** وصلى عليه هكذا وقع هنا عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق
وقال المنذري رواه ثمانية انفس عن عبد الرزاق فلم يذكروا **قوله** فصلى عليه ورواه محمد بن يحيى الذهلي وجماعة
عن عبد الرزاق فقالوا في آخره ولم يصل عليه والجمع بين الروايتين بان رواية المثبت مقدمة على رواية النافي
او تحمل رواية من قال لم يصل عليه يعني حين رجم لم يصل عليه ثم صلى عليه بعد ذلك ويؤيد ما رواه عبد
الرزاق من حديث ابي امامة بن سهل بن حنيف في قصة ماعز قال فقيل يارسول الله تصلي عليه قال لا قال
فلما كان من الغد قال صلوا على صاحبكم فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس فهذا الحديث يجمع الاختلاف
قوله لم يصل يونس يعني ابن يزيد وابن جريج يعني عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن محمد بن مسلم
الزهري فصلى عليه فرواية يونس وجعلها البخاري في باب رجم المحصن ولفظه فرجم وكان قد احصن
ورواية ابن جريج رواها مسلم مقرونة برواية معمر ولم يسق المتن واحاله على رواية اسحاق شيخ
مسلم في مسنده فلم يذكر فيه فصلى عليه **ص** وسئل ابو عبد الله فصلى عليه يصح قال رواه معمر قيل له
رواه عن معمر قال لا **ش** وقع هذا الكلام في رواية المستملي وحده عن الفربري فحسب ابو عبد الله هو البخاري
قوله فصلى عليه يصح لفظ فيصلي عليه اي ما عندهل يصح ام لا فقال رواه معمر بن راشد وقيل له هل رواه غير
معمر قال لا واعترض على البخاري في جزمه بان معمرا رواه بهذه الزيادة **واجيب** بان معمرا من الثقات
المؤمنين والفقهاء المتقنين الورعين ومن رجال الكتب الستة ومثل هذا تقبل زيادته وانفراده بها

ص باب من اصاب ذنبا دون الحد فاخبر الامام فلا عقوبة عليه بعد التوبة

اذا جاء مستفتيا ش اي هذا باب في بيان من اصاب ذنبا اي ارتكب دون الحد اي ذنبا لا حد له
نحو القبلة والغمزة **قوله** فاخبر على صيغة المعلوم والضمير الذي فيه يرجع الى قوله من **وقوله** الامام
بالنصب مفعوله **ولا عقوبة عليه** بعد التوبة يعني تسقط عنه ما اصاب من الذنب الذي لا حد له وليس
للامام الاعتراض عليه بل يؤكد مصيره في التوبة ويامره بها ينشر ذلك فيتوب المذنب واما من اصاب
ذنبا فيه حد فان التوبة لا ترفعه ويجوز للامام العفو عنه اذا بلغه ومن التوبة عند العلماء ان يقر
ويكفر بالحد لا الشافعي فذكر عنه ابن المنذر قال اذا تاب قبل ان يقام عليه الحد سقط عنه وقال صاحب
التوضيح وليس مراده بالنسبة الى الباطن واما بالنسبة الى الظاهر فالاظهر مذهب عدم سقوط **قوله**
مستفتيا حال من الضمير الذي في جاء وهو من الاستفتاء وهو طلب الفتوى وهو جواب الحادثة وهكذا
هو هذه اللفظة عند الاكثر في رواية الكشميهني مستغيثا من الاستيغاثة وهي طلب الغوث بالعين المعجمة
والثاء المثلثة وبروى مستعيثا من الاستعاثة وهو طلب الرضا وطلب ازالة العتب وفي بعض النسخ
مستقيلا من طلب الاستقالة **ص** وقال عطاء لم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم **ش** اي قال عطاء بن ابي رباح
لم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم الذي اخبر انه وقع في معصية بلا مهلة حتى صلى معه ثم اخبر بان صلاته
كفرت ذنوبه وقال الكرماني لم يعاقب اي من اصاب ذنبا لا حد عليه وتاب وقيل يعني المحترق المجامع

في نهار رمضان وقد تقدم **فان قلت** هذا الاضمار قبل الذكر **قلت** لان الضمير المنصوب الذي فيه
ضيره م بع النبي على كلمة مرا اصاب من الترجمة **ص** قال ابن جريج ولم يعاقب الذي جامع في
رمضان **ش** اي قال عبد الملك بن عبد العزيز بن ابي جريج لم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم الذي جامع في
نهار رمضان بل اعطاه ما يكفر به وهذا الاثر والذي قبله يوضحان معنى الترجمة **ص** ولم يعاقب عمر رضي
الله عنه صاحب الظبي **ش** هذا ايضاح للترجمة اي لم يعاقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه صاحب الظبي وهو
قبيصة بن جابر وكان محرما اصطاد ظبيا فامره عمر بالجزاء ولم يعاقب عليه ووصله سعيد بن منصور عن
قبيصة بن جابر **ص** وفيه عن عثمان عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **ش** اي وفي معنى
الحكم المذكور في الترجمة جاء حديث عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن عبد الله بن مسعود
ووقع في بعض النسخ عن ابي مسعود وليس بصحيح والصواب ابن مسعود وهو الذي وصله البخاري
في اوائل كتاب المواقيت الصلاة من رواية سليمان التيمي عن ابي عثمان عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من
امرأة قبلة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فانزل الله اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات
يذهبن السيئات فقال يارسول الله صلى الله عليه وسلم الي هذا قال لجميع امتي كلهم **قوله** مثله انما وقع
هذا في رواية الكشميهني وحده اي مثل وقع في الترجمة **ص** حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن
حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا وقع بامراته في رمضان فاستفتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل
تجد رقبة قال لا قال اهل تستطيع صيام شهرين متتابعين قال لا فاطعم ستين مسكينا **ش** مطابقته
للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم يعاقب هذا الواقع في رمضان وحميد بن عبد الرحمن بن عوف
الزهري والحديث مضى في كتاب الصيام عن ابي اليمان وفي الادب عن موسى بن اسماعيل وعن القعنبي وفي
النذور عن علي بن عبد الله وعن محمد بن محبوب وكذا في الهبة عنه ومضى الكلام فيه **ص** وقال الليث عن
عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال احترقت قال ما ذاك قال وقعت بامراتي في رمضان
قال له تصدق فقال ما عندي شيء فجلس واتاه انسان يسوق حمارا معه طعام قال عبد الرحمن ما ادري ما هو
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اين المحترق فقال ها انا ذا يارسول الله قال خذ هذا فتصدق به قال
اعلى احوج مني ما لاهل طعام قال فكلوه **ش** هذا التعليق وصله البخاري في التاريخ الصغير قال
حدثني عبد الله بن صالح قال حدثني الليث به **قوله** تصدق به اختصارا اذ الكفارة مرتبة وهو بعد
الاعتاق والصيام **قوله** فكلوه ويروى فكله الاول رواية ابن وهب **ص** قال ابو عبد الله الحديث
الاول بين قوله اطعم اهلك **ش** ابو عبد الله هو البخاري واراد بالحديث الاول حديث ابي عثمان النهدي
وهو ابن مل في الباب ولم يقع هذا في كثير من النسخ والله اعلم **ص باب اذا اقر بالحد ولم يبين**
هل للامام ان يستر عليه ش اي هذا باب فيه اذا اقر شخص بالحد عند الامام بان قال اني
اصبت ما يوجب الحد فاقه على ولم يبين الحد هل للامام ان يستر عليه وجوابه فلا ان يستر عليه ولم

يذكر الجواب بناء على عادته اكتفاء بما فى حديث الباب الاترى الى **قوله** صلى الله عليه وسلم للرجل الذى
انى اصبت حدا فاقمه على ليس قد صليت معنا فلم يستكشفه عنه فدل ان الستر اولى لان فى اعتبار
الكشف عنه نوع تجسس المنهى عنه وجعله شبهة دارية المعد **ص** حدثنى عبد القدوس بن محمد حدثنى
عمرو بن عاصم الكلابى حدثنا هشام بن يحيى حدثنا اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك رضى
الله عنه قال كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل فقال يا رسول الله انى اصبت حدا فاقمه على قال ولم
يسأله عنه قال وحضرت الصلاة فصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبى صلى الله عليه وسلم قام اليه الرجل
فقال يا رسول الله انى اصبت حدا فاقم فى كتاب الله قال اليس قد صليت معنا قال نعم قال فان الله قد غفر
لك ذنبك او قال حدك **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه يوضحها ويبين الحكم ينهاد عبد القدوس بن
محمد بن عبد الكبير بن شعيب بن الحجاب بمهملتين وموحدتين البصرى العطار وهو من افراده ومالة فى
البخارى الا هذا الحديث الواحد وقد طعن فيه الحافظ ابو بكر احمد بن هرون البرذجى فقال هذا عندى
حديث منكر وهو فيه عمرو بن عاصم مع ان هذا كان يحيى بن سعيد لا يرضاه وهو عندى صدوق يكتب
حديثه ولا يحتج به وابان العطار امثل منه **واجيب** عنه بانه لم يبين الوجه وكونه منكرا على طريقة فى
تسمية ما يفرد به الراوى منكرا اذا لم يكن فيه تتابع والحديث صحيح اخرجه مسلم ايضا فى التوبة عن حسن
ابن على الحلوانى عن عمرو بن عاصم **قوله** اى اصبت حدا اى فعلت فعلا يوجب الحد **قوله** فاقمه على
بتشديد الياء **قوله** ولم يسأله عنه اى لم يستفسره **قوله** فلما قضى اى النبى صلى الله عليه وسلم اى فلما ادى
او قالها بعد الصلاة لا قبلها لان الصلاة مكفرة للخطايا ان الحسنات يذهبن السيئات **قوله** او حدك
شك من الراوى اى وما يوجب حدك والله اعلم **ص باب هل يقول الامام للمقر لعلك**
لمست او غمزت ش اى هذا باب فيه هل يقول الامام للمقر بالزنا لعلك لمست المرأة او غمزتها
بعينك او بيدك وفى بعض النسخ بعد هذا او نظرت اليها وجواب الاستفهام فقد يوضحه حديث الباب
ص حدثنى عبد الله بن محمد الجعفى حدثنا وهيب بن جرير حدثنا ابى قال سمعت يعلى بن حكيم عن عكرمة
عن ابن عباس قال لما اتى ماعز بن مالك النبى صلى الله عليه وسلم قال له لعلك قبلت او غمزت او نظرت قال يا
رسول الله قال لا انكتها لا يكنى قال فعند ذلك امر برجمه **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ووهيب
يروى عن ابن جريج بن حازم بن زيد البصرى ويعلى بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة
وفتح اللام وبورن يرضى ابن حكيم بفتح الحاء المهملة الثقفى هو لاحم من اهل البصرة مات بالشام
والحديث اخرجه ابو داود فى الحد ودعن هرير بن حرب وغيره وا خرجه النسائى فى الرجم عن عمرو بن
على وغيره **قوله** ولعلك قبلت حذف مفعوله للعلم به اى المرأة المعهود **قوله** انكتها بكسر النون
من النيك **قوله** ولا يكنى اى لا يصرح بغير هذه اللفظة حاصله انه صرح بلفظ النيك لان المحل لا تثبت
بالكنايات وفيه جواز تلقين المقر فى الحد وذا لفظ الزيادة يقع على نظر البين ونحوه **ص باب**
سؤال الامام المقر هل احصنت ش اى هذا باب يذكر فيه سؤال الامام المقر بالزنا هل

احصنت لان الاحصان شرط الرجم وهو ان يتزوج امرأة ويدخل بها **ص** حدثنا سعيد بن
عفير قال حدثنى الليث حدثنى عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابى سلمة ان ابا هريرة
رضى الله عنهما قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من الناس وهو فى المسجد فناداه يا رسول الله انى
زنيت يريد نفسه فاعرض عنه النبى صلى الله عليه وسلم فتنحى لشق وجهه الذى اعرض قبله فقال يا رسول الله
انى زنيت فاعرض عنه فجاء لشق وجهه النبى صلى الله عليه وسلم الذى اعرض عنه فلما شهد على نفسه اربع شهادات
دعاه النبى صلى الله عليه وسلم فقال بك جنون قال لا يا رسول الله فقال احصنت قال نعم يا رسول الله قال اذهبوا
فارجموه **ش** مطابقته للترجمة فى قوله فقال احصنت ورجاله قد ذكروا غير مرة وابن المسيب هو ابن
سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث مر عن قريب فى باب لا يرجم المجنون
والمجنونة **قوله** رجل من الناس يعنى ليس من اكابر الناس وقد من المشهورين فيه **قوله** يريد نفسه
فائدة هذا الكلام لبيان انه لم يكن مستفيضا من جهة الغير مسندا الى نفسه على جهة الفرض كما هو
عادة المشفى للغير هكذا قاله الكرمانى وغيره **قلت** الظاهر انه يريد به التاكيد بانه هو الزانى **قوله**
فتنحى اى بعد الرجل للجانب الذى اعرض مقابلا له وقيل بكسر القاف اى مقابلا له ومعانيا له **ص** قال ابن
شهاب اخبرنى من سمع جابرا قال كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما اذلقته الحجارة جزحتى ادركناه
بالحرة فرجمناه **ش** اى قال محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى وهو موصول بالسند المذكور **قوله** من سمع
قبل انه ابو سلمة **قوله** جزحتى بالجيم والميم والزاى المفتوحات اى عدا واسرع وبقية الشرح مرت فى باب
لا يرجم المجنون **ص باب الاعتراف بالزنا ش** اى هذا باب فى بيان حكم الاعتراف بالزنا
ص حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان قال حفظناه من فى الزهرى قال اخبرنى عبيد الله انه سمع ابا
هريرة وزيد بن خالد قالا كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال انشدك الله الا ما قضيت بيننا بكتاب
الله فقام خصمه وكان افقه منه فقال اقض بيننا بكتاب الله واذن لى قال قل قال ان ابنى كان عسيفا
على هذا فزنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم ثم سألت رجالا من اهل العلم فاخبرونى ان على
ابنى جلد مائة وتغريب عام وعلى امرأته الرجم فقال النبى صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لاقضين بينكما
بكتاب الله عز وجل ذكره المائة شاة والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا
انيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت فرجمها قلت لسفيان لم يقل فاخبروني
ان على ابنى الرجم فقال اشك فيها من الزهرى فربما قلتها وربما سكت **ش** مطابقته للترجمة فى قوله فاعترفت
فرجمها وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وعبيد الله هو عبد الله بن عتبة والحديث مضى
فى الوكالة عن ابى الوليد وفى الشروط عن قتيبة وفى الاحكام عن اسماعيل بن ابى اويس وغيرذلك فى مواضع كثيرة
واخرجه بقية الجماعة ومضى الكلام فيه مفقا **قوله** ان فى الزهرى اى من ثمه وفى رواية الحميدى حدثنا الزهرى
وفى رواية الاسماعيلى سمعت الزهرى **قوله** كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم وفى رواية ابن ابى ذئب وهو
جالس فى المسجد **قوله** فقام رجل فى رواية الشروطان رجلا من الاعراب جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم

وفي رواية شعيب في الاحكام اذا قام رجل من الاعراب **قوله** انشدك الله بفتح الهمزة وسكون النون وضم الشين من قولهم نشدته اذا سالته رافعا شديدة وهو صوته وضمير يعني انشدك اذكرك قال سيبويه يعني انشدك الا فعلت ما طلب منك الا فعلت وقيل يحتمل ان تكون الاجوبة بالقسم لما فيها من معنى المصدر وتقديره اسالك بالله لا تفعل شيئا الا القضاء بكتاب الله **فان قلت** ما فايدة هذا والنبي صلى الله عليه وسلم لا يحكم الا بكتاب الله **قلت** هذا من خفاوجه الحكم عليه حين سال اهل العلم الذين اجابوا بماية جلدة وتغريب عام وهذا من قبيل قول المكيين للاوزعي النبي صلى الله عليه وسلم انما حكم بيننا بالحق ومن هذه قالوا يجوز قول الخصم للامام العادل اقض بيننا بالحق على ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه **قوله** ذلك **قوله** الا قضيت بكسرة الهمزة وتشديد اللام وهي كلمة الاستثناء والمعنى ما اطلب منك الا القضاء بحكم الله تعالى **قوله** بكتاب الله اي بقضائه وحكمه والمراد به القرآن يحتمل كلا الامرين **قوله** فقام خصمه وكان افقه منه الواو في وكان للحالية ورواية مالك وقال الاخر وهو افقه اما مطلقا واما في هذه القضية الخاصة **قوله** وائذن لي اي في التكلم وهذا من جملة كلام الرجل لا الخصم وهذا من جملة افقهيته حيث استاذن بحسن الادب وترك رفع الصوت وقد مر حديث مرفوع وان كان ضعيفا ان حسن السؤال نصف العلم **قوله** ان ابني ويروى ان ابني هذا **فان قلت** اقرار الاب لا يقبل **قلت** قال الكرماني هذا افتاء جواب لاستفتائه اي كان ابنك زنى وهو نكر فعليه كذا الحد والاحسن ما قاله النووي على ما يجيء عن قريب **قوله** كان عسيفا بفتح المهملة الاولى لا جيرا قاله مالك وقال ابو عمر قد يكون العبد والسايل وفي المحكم وتعسف لا جير المستهان وقيل هو المملوك المستهان وقيل كل خادم عسيف والجمع عسفاء على القياس وعسف على غير قياس وفي شرح الموطا العبد الملك بن حبيب العسف الخدم الذي لم يبلغ الحلم **قوله** وخادم الخادم الجارية المعدة للخدمة بدليل لفظ مالك وجارية بني **قوله** ثم سال اهل العلم وفيه اشعار بان الصحابة كانوا يفتون في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكر محمد بن سعد ستة منهم ابا بكر وعمر وعثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت رضي الله عنهم **قوله** المايتة شاة على مذهب الكوفيين **قوله** وخادم عطف عليه **قوله** رد على مردود وفي رواية الكشميهني رد عليك **قوله** وعلى ابنك جلد مايتة وتغريب عام قال النووي رحمه الله هو محمول على انه صلى الله عليه وسلم علم ان الابن كان مكرها وانه اعترف بالزنا ويحتمل انه اضمر اعترافه والتقدير وعلى ابنك ان اعترف والدول ليق وانه كان في مقام الحاكم فلو كان في مقام الافتاء لم يكن فيه اشكال لان التقدير ان كان زنى وهو مكره وقرينة اعترف حضوره مع ابيه وسكوته على ما نسبه اليه واما العلم بكونه بكرا فوقع صريحا من كلام ابيه في رواية عمرو بن شعيب ولفظه كان ابني اجير الامرأة هذا وابني لم يحصن **قوله** واغد يا انيس كلمة اغد وامر من هذا يغد واغد واغد وهو الذهاب هنا والتوجه وليس للواو حقيقة الغد ووهو انها خبر الى اول النهار حكى عياض ان بعضهم استدل به على جواز تاخير اقامة الحد عند ضيق الوقت واستضعف بانه ليس في الخبر ان ذلك كان في اخر النهار ردا انيس مصغرا انس واختلف فيمن هذا الحديث فالمشهور انه انيس بن الضحاك الاسلمي وكانت المراة ايضا اسلمية كما ذهب ابن عبد البر الى هذا وقيل انيس بن مرثد وقيل ابن ابي مرثد وهو غير صحيح لان

انيس بن ابي مرثد صحابي مشهور غنوي بالغين المعجمة والنون الاسلمي ووقع في رواية شعيب وابن ابي ذيب واما مات يا انس رجل من اسلم فاعد واقبل حد الزنا لا يثبت بالتبحر والاستكشاف عنه فما جا ارسال انيس الى المراة **واجيب** بان المقصود من ارساله اعلامها بان هذا الرجل قذفها ولها عليه حد القذف فاما ان تطالبه به او تعفو عنه او تعترف بالزناء **قوله** قلت سفيان القايل سفيان بن عيينة هو علي بن عبد الله شيخ البخاري **قوله** لم يقل فاخبرني علي ان ابن الرجم لم يقل الرجل الزنى قال ان ابني كان عسيفا في كلامه فاخبرني علي ان علي ابن الرجم **قوله** فقال اي سفيان اشك فيها اي في سماعها من الزهري فتارة اذكرها وتارة اسكت عنها وفي الحديث فوايد الترافع الى السلطان الاعلى فيما قد قضى فيه عنبره من هو دونه اذا لم يوافق الحق ونسخ كل صلح وقع على خلاف السنة وما قبضه الذي قضى له بالباطل لا يصلح ان يكون ملكا له والمعلم ان يفتي في مصرفيه من هو اعلم منه وفيه جواز عدم الاقتصار على قول واحد من العلماء وجواز قول الخصم للامام العدل اقض بيننا بالحق وفيه النهي والتغريب للبكر الزاني استدل به الشافعية وابو حنيفة لا يقول بالنفي لان ايجابه زيادة على النص والزيادة على النص جرح الوجد نسخ فلا تجوز وفيه رجم الثيب بلا جلد على ما ذهب اليه ائمة الفتوى في الامصار وفيه ارسال الواحد لتنفيذ الحكم وفيه ان المحذرة التي لا تعتاد البروز لا تكلف الحضور لمجلس الشرع بل يجوز ان يرسل اليها من يحكم لها وعليها وقد ترجم النسائي في ذلك **ص** حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنه قال قال عمر رضي الله عنه لقد خشيت ان يطول بالناس زمان حتى يقول قايل لا يجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة انزلها الله الا وان الرجم حق على من زنى وقد احصن اذا قامت البينة وكان الحبل او الاعتراف قال سفيان كذا حفظت الا وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله الا وان الرجم الى آخره ورجاله هم المذكورون في الحديث السابق **قوله** فيضلوا من الضلالة **قوله** انزلها اي باعتبار ما كان الشيخ والشيخة فارجموهما من القرآن فنسخت تلاوته باعتبار انه ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى **قوله** وقد احصن على صيغة المجهول من الاحصان في موضع الحال وقد علم ان الماضي اذا وقع حالا لا بد فيه من كلمة قد ما تحقيقا او ما تقديرا **قوله** وكان الحبل اي ونبت الحبل ويروى الحبل بفتح الباء الموحدة موضع الميم قال سفيان موصول بالسند المذكور **قوله** كذا احفظت جملة معترضة بين **قوله** او الاعتراف **وقوله** والا وقد رجم الى آخره **ص باب رجم المرأة الحبلى من الزنا اذا احصنت ش** اي هذا باب في بيان رجم المراة حبلت من الزنا اذا احصنت اي تزوجت **قوله** من الزنا في رواية الى ان زنت الزنا والاجماع على انها ترجم بعد الوضع عند الكوفيين وقيل بعد النفاس وقال مالك اذا وضعت حدت واذا وجد المولود من رضعه والا اخرت حتى ترضعه ولفظ خشية هلاكه وقال الشافعي لا ترجم حتى تفطم كما جرى للغطومة واختلفوا في المراة توجد حاملا ولا زوج لها فقال مالك ان قالت استكرهت او

تزوجت لا يقبل منها ويقام عليها الحد الا ان ان تقيم بينة على ما ادعت من ذلك او تجئ بدما او
استعانت وقال الكوفيون والشافعي لا حد عليها الا ان تقر بالزنا او تقوم عليها بينة ص حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن
مسعود عن ابن عباس قال كنت اقرئ رجالا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف فبينا انا في منزله بمنى
وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجها الى ان رجع الى عبد الرحمن فقال لو رأيت رجلا اتى امير المؤمنين
اليوم فقال يا امير المؤمنين هل لك في فلان يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا فوالله ما كانت بيعة ابي بكر
الا فلتة فتمت فغضب عمر ثم قال اني ان شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون
ان يغصبوهم امورهم قال عبد الرحمن فقلت يا امير المؤمنين لا تفعل فان الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم
فانهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس وانا اخشى ان تقوم فتقول مقالة يطير بها عنك كل مطير
وان لا يعوها وان لا يضعوها على مواضعها فامهل حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة فتخلص باهل الفقه
واشراف الناس فتقول ما قلت متمكنا فيعي اهل العلم مقالتك ويضعونها على مواضعها فقال عمر اما والله
ان شاء الله لاقومن بذلك اول مقام اقومه بالمدينة قال ابن عباس فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة فلما كان
يوم الجمعة عجلنا الرواح حين زاغت الشمس حتى اجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالسا الى ركن المنبر فجلست
حوله تمس ركبتي ركبته فما نشبان خرج عمر بن الخطاب فلما رأيته مقبلا قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل
ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف قط قبله فانكر علي وقال ما عسيت ان يقول ما لم يقل قبله فجلس
عمر على المنبر فلما سكت المؤذنون قام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فاني قائل لكم مقالة قد قدر لي
ان اقولها لا ادري لعلها بين يدي اجلي فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته ومن
خشي ان لا يعقلها فلا احل لاحد ان يكذب علي ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب
فكان مما انزل الله آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها فان رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا
بعده فاخشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة
انزلها الله والرجم في كتاب الله حق على من زنى اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة او كان الحبل
او الاعتراف ثم انا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله ان لا ترغبوا عن آبائكم فانه كفر بكم ان ترغبوا عن اباكم
او ان كفرا بكم ان ترغبوا عن اباكم او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطروني كما اطرى عيسى
ابن مريم وقولوا عبد الله ورسوله ثم انه بلغني ان قائلا منكم يقول والله لو مات عمر بايعت فلانا
فلا يغترن امرؤ ان يقول انما كانت بيعة ابي بكر فلتة وتمت الا وانها كانت كذلك ولكن الله وقى
شرها وليس منكم من تقطع الاعناق اليه مثل ابي بكر من بايع رجلا عن غير مشورة من المسلمين فلا
يبايع هو ولا الذي بايعه تغرة ان يقتلا وانه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه
وسلم ان الانصار خالفونا واجتمعوا باسرهم في سقيفة بني ساعدة وخالف عنا علي والزبير ومن معهما
واجتمع المهاجرون الى ابي بكر فقلت لابي بكر يا ابا بكر انطلق بنا الى اخواننا هؤلاء من الانصار

فانطلقنا نريدهم فلما دنونا منهم لقينا رجلان صالحان فذكرا ما قد قضى عليه القوم فقالا اين تريدون
يا معشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا هؤلاء من الانصار فقالا لا عليكم ان لا تقربوهم اقضوا امركم فقلت
والله لنأتينهم فانطلقنا حتى اتيناهم في اتيناهم في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل مزمل بين ظهرانيهم فقلت
من هذا فقالوا هذا سعد بن عبادة فقلت ماله قالوا يوعك فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم فاثنى على الله
بما هو اهله ثم قال اما بعد فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام وانتم معشر المهاجرين رهط وقد رقت
دافة من قومكم فاذا هم يريدون ان يختزلونا من اصلنا وان يحضنونا من الامر فلما سكت اردت ان
اتكلم وكنت زورت مقالة اعجبتني اريد ان اقدمها بين يدي ابي بكر وكنت اداري منه بعض الحد فلما
اردت ان اتكلم قال ابو بكر على رسلك فكرهت ان اغضبه فتكلم ابو بكر فكان هو احلم مني واوقر
والله ما ترك من كلمة اعجبتني في تزويري الا قال في بديهته مثلها او افضل حتى سكت فقال ما ذكرتم
فيكم من خير فانتم له اهل وان يعرف هذا الامر الا لهذا الحي من قريش هم اوسط العرب نسبا ودارا
وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين فبايعوا ايهما شئتم فاخذ بيدي وبيد ابي عبيدة بن الجراح وهو
جالس بيننا فلم اكره مما قال غيرها كان والله ان اقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك من اثم احب الي من
ان اتأمر على قوم فيهم ابو بكر اللهم الا ان تسول الي نفسي عند الموت شيئا لا اجده الآن فقال قائل الانصار
انا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب منا امير ومنكم امير يا معشر قريش فكثر اللغط وارتفعت
الاصوات حتى فرقت من الاختلاف فقلت ابسط يدك يا ابا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون
ثم بايعته الانصار ونزونا على سعد بن عبادة فقال قائل منهم قتلتم سعد بن عبادة فقلت قتل الله
سعد بن عبادة قال عمر وانا والله ما وجدنا فيما حضرنا من امر اقوى من مبايعة ابي بكر خشينا
ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة ان يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعناهم على ما لا نرضى واما
نخالفهم فيكون فساد فمن بايع رجلا على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه
تغره ان يقتلا ش مطابقته للترجمة في قوله اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة وعبد
العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المدني وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف و
صالح هو ابن كيسان قوله كنت اقرئ بضم الهمزة من الاقراء اي كنت اقرئ قرآنا وفيه دلالة على ان
العلم يأخذه الكبير عن الصغير واعرب الداودي فقال معنى يقرأ عليهم ويلقونه واعترضه
ابن التين وقال لا اعهد اخروج في الظاهر قوله في آخر حجة حجها يعني عمر رضي الله عنه وكان
ذلك في سنة ثلاث وعشرين قوله اذا ارجع جواب قوله فبينا قوله الى يتشد يدا لياً قوله
لو رأيت رجلا جزاؤه محذوف تقديره لرأيته عجبا او كلمة لو للتمني فلا تحتاج الى جوابه
قوله هل لك في فلان لم يدر اسمه قوله لو قد مات عمر كلمة قد مفيدة لان لو لا ترد ان يدخل
الفعل وقيل قد في تقدير الفعل ومعناه لو تحقق موت عمر قوله لقد بايعت فلانا يعني
طلحة بن عبد الله وقال الكرماني هو رجل من الانصار وكذا نقله ابن بطال عن المهلب

تزوجت لا يقبل منها ويقام عليها الحد الا ان ان تقيم بينة على ما ادعت من ذلك او تجئ بدما او
استغاثت وقال الكوفيون والشافعي لا حد عليها الا ان تقر بالزنا او تقوم عليها بينة ص حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن
مسعود عن ابن عباس قال كنت اقرئ رجالا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف فبينا انا في منزله بمنى
وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجها اذ رجع الي عبد الرحمن فقال لو رأيت رجلا اتى امير المؤمنين
اليوم فقال يا امير المؤمنين هل لك في فلان يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا فوالله ما كانت بيعة ابي بكر
الا فلتة فتمت فغضب عمر ثم قال الي ان شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون
ان يغصبوهم امورهم قال عبد الرحمن فقلت يا امير المؤمنين لا تفعل فان الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم
فانهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس واني اخشى ان تقوم فتقول مقالة يطير بها عنك كل مطير
وان لا يعوها وان لا يضعوها على مواضعها فامهل حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة فتخلص بأهل الفقه
واشراف الناس فتقول ما قلت متمكنا فيعي اهل العلم مقالتك ويضعونها على مواضعها فقال عمر اما والله
ان شاء الله لاقومن بذلك اول مقام اقومه بالمدينة قال ابن عباس فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة فلما كان
يوم الجمعة عجلت الرواح حين زاغت الشمس حتى اجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالسا الى ركن المنبر فجلست
حوله تمس ركبتي ركبته فلم ينشب ان خرج عمر بن الخطاب فلما رأيته مقبلا قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل
ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف قط قبله فانكر علي وقال ما عسيت ان يقول ما لم يقل قبله فجلس
عمر على المنبر فلما سكت المؤذنون قام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فاني قائل لكم مقالة قد قدر لي
ان اقولها لا ادري لعلها بين يدي اجلي فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته ومن
خشي ان لا يعقلها فلا احل لاحد ان يكذب علي ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب
فكان مما انزل الله آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها فلذا رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا
بعده فاخشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة
انزلها الله والرجم في كتاب الله حق على من زنى اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة او كان الحبل
او الاعتراف ثم انا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله ان لا ترغبوا عن آبائكم فانه كفر بكم ان ترغبوا عن اباتكم
او ان كفرا بكم ان ترغبوا عن اباتكم الا ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطروني كما اطرى عيسى
ابن مريم وقولوا عبد الله ورسوله ثم انه بلغني ان قائلا منكم يقول والله لو مات عمر بايعت فلانا
فلا يغترن امرؤ ان يقول انما كانت بيعة ابي بكر فلتة وتمت الا وانها كانت كذلك ولكن الله وقى
شرها وليس منكم من تقطع الاعناق اليه مثل ابي بكر من بايع رجلا عن غير مشورة من المسلمين فلا
يبايع هو ولا الذي بايعه تغرة ان يقتلا وانه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه
وسلم ان الانصار خالفونا واجتمعوا باسرهم في سقيفة بني ساعدة وخالف عنا علي والزبير ومن معهما
واجتمع المهاجرون الي ابي بكر فقلت لابي بكر يا ابا بكر انطلق بنا الى اخواننا هؤلاء من الانصار

فانطلقنا

فانطلقنا نريدهم فلما دنونا منهم لقينا رجلان صالحان فذكرا ما تمالى عليه القوم فقالا اين تريدون
يا معشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا هؤلاء من الانصار فقالا لا عليكم ان لا تقربوهم اقضوا امركم فقلت
والله لنأتينهم فانطلقنا حتى اتيناهم في اثبتاهم في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل مزمل بين ظهرانيهم فقلت
من هذا قالوا هذا سعد بن عبادة فقلت ماله قالوا يوعك فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم فاثنى على الله
بما هو اهله ثم قال اما بعد فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام وانتم معشر المهاجرين رهط وقد رقت
دافة من قومكم فاذا هم يريدون ان يختزلونا من اصلنا وان يحضنونا من الامر فلما سكت اردت ان
اتكلم وكنت زورت مقالة اعجبتني اريد ان اقدمها بين يدي ابي بكر وكنت اداري منه بعض الحد فلما
اردت ان اتكلم قال ابو بكر على رسلك فكرهت ان اغضبه فتكلم ابو بكر فكان هو احلم مني واوقر
والله ما ترك من كلمة اعجبتني في تزويري الا قال في بديهته مثلها او افضل حتى سكت فقال ما ذكرتم
فيكم من خير فانتم له اهل وان يعرف هذا الامر الا لهذا الحي من قريش هم اوسط العرب نسبا ودارا
وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين فبايعوا ايهما شئتم فاخذ بيدي وبيد ابي عبيدة بن الجراح وهو
جالس بيننا فلم اكره مما قال غيرها كان والله ان اقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك من اثم احبلي من
ان اتأمر على قوم فيهم ابو بكر اللهم الا ان تسول الي نفسي عند الموت شيئا لا اجده الآن فقال قائل الانصار
انا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب منا امير ومنكم امير يا معشر قريش فكثر اللغط وارتفعت
الاصوات حتى فرقت من الاختلاف فقلت ابسط يدك يا ابا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون
ثم بايعه الانصار ونزونا على سعد بن عبادة فقال قائل منهم قتلتم سعد بن عبادة فقلت قتل الله
سعد بن عبادة قال عمر واناو الله ما وجدنا فيما حضرنا من امر اقوى من مبايعة ابي بكر خشينا
ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة ان يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعنا هم على ما لا نرضى واما
نخالفهم فيكون فساد فمن بايع رجلا على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه
تغره ان يقتلا **ش** مطابقته للترجمة في قوله اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة وعبد
العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المدني وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف و
صالح هو ابن كيسان **قوله** كنت أقرئ بضم الهمزة من الاقراء اي كنت اقرئ قرآنا وفيه دلالة على ان
العلم يأخذه الكبير عن الصغير واغرب الداودي فقال معنى يقرأ عليهم ويلقنه واعترضه
ابن التين وقال لا هذا خروج في الظاهر **قوله** في آخر حجة حجها يعني عمر رضي الله عنه وكان
ذلك في سنة ثلاث وعشرين **قوله** اذا رجع جواب **قوله** فبينا **قوله** الي بتشديد الياء **قوله**
لو رأيت رجلا جزاؤه محذوف تقديره لرأيته عجبا او كلمة لو للتمني فلا يحتاج الى جواب
قوله هل لك في فلان لم يدر اسمه **قوله** لو قد مات عمر كلمة قد مفهمة لان لو لا ترد ان يدخل
الفعل وقيل قد في تقدير الفعل ومعناه لو تحقق موت عمر **قوله** لقد بايعت فلانا بمعنى
طلحة بن عبد الله وقال الكرماني هو رجل من الانصار وكذا نقله ابن بطال عن المهلب

ولكن لم يذكر مستنده في ذلك **قوله** الافلته بفتح الفاء وسكون اللام وبالتاء المثناة من فوق اى فجاءة يعني بايعوه فجاءة من غير تدبر **قوله** وتمت اى وتمت المبايعة عليه **قوله** ان يغصبوهم امرهم كذا هو في رواية الجميع بغين معجمة وصاد مهملة وفي رواية مالك يقتصبوهم بزيادة تاء الافتعال وبروى ان يغصبوهم وهي لغة كقوله تعالى او يغضوا الذي بيده عقدة النكاح بالرفع وهو تشبيههم ان بما المصدرية فيدنيصبون بها اى الدين يقصدون امورا ليس ذلك وظيفتهم ولانهم مرتبة ذلك فيريدون مباشرتها مايظلم والغصب وحكى ابن التين انه روى بالعين المهملة وضم اوله من اغضب اى صار لا تاجره والمغصوب الضعيف من اغضبت الشاة اذا انكسر احد قرنيها او قرنها الداخل وهو الشاش والمعنى انهم يغلبون على الامر فيضعف لضعفه **قوله** رعاع الناس بفتح الراء بعينين مهملتين وهي الحملة الارذال **قوله** لعوعوا بعينين مجتمعين بينهما واو ساكنة وهو في الاصل الجراد الصغار حين يبدو في الطيران ويطلق على السفل المتسرعين الى الشر **قوله** يغلبون على قربك اى الذين يكونون قريبا منك عند قيامك للخطبة لغلبتهم وقد يتركون المكان الذي هو اولى بهم من الناس وقع في رواية الكشميهني والى زيد الدوري قربك بكسر القاف وبالنون وهو خطا وفي رواية ابن الوهب عن مالك على مجلسك اذا قمت في الناس **قوله** يطيرها بضم الراء من الاطارة يقال اطار الشئ اذا اطلقه واكل يطير بالرفع فاعل يطيرها والضمير المنصوب فيه يرجع الى المقابلة ومطير بفتح الميم اسم فاعل من الاطارة في رواية السرخسي يطير بها بفتح الياء وبالباء الموحدة بعد الراء اى يجعلوا مقالتك على غير وجهها **قوله** وان لا يعوها اى ولا يحفظوها من الوعي وهو الحفظ وان لا يضيعوا ويروى وان لا يضيعوا لها وترك النصب جائز رفع الناصب لكنه خلاف افصح **قوله** فامهل امر من الامهال وهو التؤدة والرفق والتأني يقال امهلته اذا انتظرته ولم تعاجله **قوله** فتخلص بضم اللام وبالصاد المهملة اى تصل **قوله** متمكنا حال من الضمير الذي في تلت **قوله** فيعي اى يحفظ اهل العلم مقالتك **قوله** اقوم في رواية السرخسي اقوم بدون الضمير **قوله** في عقب ذي الحجة بفتح العين المهملة وكسر القاف ويروى بضم العين وسكون القاف والاول اولى لانه يقال لما بعد التكملة والثاني لما قرب منها يقال جاء عقب الشهر بالوجهين والواقع الثاني لان عمر رضي الله عنه قدم قبل ان ينسلخ ذو الحجة يوم الاربعاء قال الكرماني قوله عقب ذي الحجة اى يوم هو آخره او الشهر المعاقب لما قبله والحرم وفي التوضيح يقال جاء على عقب الشهر وفي عقبه بضم العين واسكان القاف اذا جاء بعد تمامه **قوله** عجلنا بالرواح ويروى عجلت بالرواح هكذا رواية الكشميهني بالرواح وفي رواية غيره عجلت الرواح بدون الباء **قوله** حين زاغت الشمس اى حين زالت عن مكانها والمراد به استدارا لحر **قوله** حتى اجد قال الكرماني احد بالرفع **قلت** لانقع الفعل بعد حتى يكون حالا ثم اذا كان الحال بالنسبة الى زمن التكلم فالرفع واجب وان كان محكيا جاز الرفع والنصب كما في قراءة نافع حتى يقول بالرفع **قوله** سعد بن زيد هو عشرة المبشرة **قوله** حوله كذا في رواية الاسماعيلي كذا وه وفي رواية اسحاق الغزي عن مالك

حذاه وفي رواية معمر فجلست الى جنبه فمس ركبتي ركبته **قوله** فلم اشب بفتح الشين المعجمة اى فلم امكث ولم اتعلق بشئ حتى خرج عمر رضي الله عنه من مكانه الى جهة المنبر **قوله** ماعسيت ان يقول ماعسى ان يقول فكانه في معنى رجوت وتوقعت **قوله** لعلها بين يدي اجلها اى بقرب موتي وهو من الامور التي وقعت على لسان عمر رضي الله عنه فوقعت كما قال **قوله** وعاها اى حفظها وعقلها **قوله** فلتحدثن بها يعني على حسب ما ذكر وعقل وفيه الحض لاهل العلم على تبليغه ونشره **قوله** فلم يحل بضم الهمزة من الاحلال وذلك نهي لاجل التقصير والجهل عن الحديث لايعلمون ولم يضبطوه **قوله** حد ظاهره يقتضي ان يقال له ليرجع الضمير الى الموصول ولكن الشرط هو الاشتباط وعموم الاخبار قايم مقامه **قوله** ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم قال الطيبي قدم عمر رضي الله عنه هذا الكلام قبل ما اراد ان يقول توطئة له ليتيقظ السامع لما يقول **قوله** اية الرجم مرفوع لانه اسم كان وخبره هو **قوله** مما انزل الله مقدما وكلمة من للتبعيض وآية الرجم هو **قوله** الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما وهو قرآن نسخت تلاوته دون حكمه **قوله** مما انزل الله في رواية الكشميهني فيما انزل الله **قوله** ووعيناها اى حفظناها **قوله** رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية الاسماعيلي ورجم بزيادة الواو **وقوله** ان طال بكسر الهمزة **قوله** بترك فريضة انزلها الله اى في الاية المذكورة التي نسخت تلاوتها وبقي حكمها وقد وقع ما خشيه عمر رضي الله عنه فان طايفة من الخوارج وكذا بعض المعتزلة انكروه **قوله** فالرجم في كتاب الله حق اى قوله تعالى او يجعل الله لهن سبيلا وبين النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد به رجم الثيب وجلد البكر **قوله** او كان الحبل بفتح الحاء المهملة والباء الموحدة وفي رواية معمر الحمل بالميم او الاعتراف اى الاقرار بالزنا **قوله** فمما نقرأ من كتاب الله اى مما نسخت تلاوته **قوله** لاترغبوا عن آبائكم اى لاتتركوا النسبة عن آبائكم فتنسبوا الى غيرهم **قوله** فانه كفر بكم اى فان انتسابكم الى غير ابائكم كفر بكم اى كفر حق ونعمة **قوله** او ان كفرا بكم شك من الراوي قال الكرماني او ان كفرا شك فيكان في القرآن وهو ايضا من المنسوخ تلاوة دون الحكم **قوله** الا ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف استفتاح كلام غير الذي قبله وفي رواية مالك الا ان بالواو بدل ثم **قوله** لا تطروني من الاطراء وهو المبالغة في المدح **قوله** اطرى عيسى على صيغة المجهول وفي رواية سفيان كما اطرت النصارى عيسى عليه السلام حيث قالوا هو ابن الله ومنهم من ادعى انه هو الله **قوله** الا وانما اى فان بيعة ابي بكر رضي الله عنه **قوله** كانت كذلك اى فلتة وصرح بذلك في رواية اسحاق بن عيسى عن مالك وقال الداودي معنى **قوله** كانت فلتة انها وقعت عن غير مشورة من جميع من كان ينبغي ان يشاور واذا كره هذا الكرماني وقال المراد ان ابا بكر ومن معه تفلتوا في ذهابهم الى الانصار فبايعوا ابا بكر بحضرتهم والمراد بالفلتة ما وقع من مخالفة الانصار وما اراده من مبايعة سعد بن عبادة وقال ابن حبان معنى قوله فلتة ان ابتداها كان عن ملاء كثير وفي التوضيح وقال عمر ما وجدنا فيمن حضرنا من امر اقوى من بيعة ابي بكر رضي الله عنه ولان اقدم فيضرب عنقي احب الي من ان اتامر

على قوة نبههم ابوبكر فهذا يبين ان قول عمر كانت فلتة لم يرد مبايعة ابى بكر وانما اراد ما وصفه من
خلدنة الانصار عليهم وما كان من امر سعد بن عبادة وقوعه **قوله** ولكن الله وقى شرها اى ولكن
الله دفع شر خلدنة ابى بكر رضى الله عنه معناه ان الله وقاهم مافى العاجلة غالبا من الشر وقد بين عمر
بسبب اسراعهم ببيعة ابى بكر وذلك لما خشوا ان تابع الانصار سعد بن عبادة وقال ابو عبيد عاجلوا
ببيعة ابى بكر خيفة التشار الامر وان يتعلق به من لا يستحقه فيقع الشر **قوله** من يقطع الاعناق
اى اعناق الابل يعنى يقطع من كثرة السير حاصله ليس فيكم مثل ابى بكر فى الفضل والتقدم فلذلك مضت
بيعته على حالها فجأة وفى الله شر هافلا يطمعن احد فى مثل ذلك **قوله** من غير مشورة بفتح الميم وضم
النون المعجمة وبفتح الميم وسكون الشين المعجمة وفى رواية الكشميهنى عن غير مشورة **قوله** فلا يتابع
جواب من على صيغة المجهول من المبايعة وبردى بالتاء المثناة من فوق فى اوله وبالباء الموحدة بعد الالف **قوله** تغره
وهذه اولى لقوله ولا الذى بعده بالتاء المثناة من فوق فى اوله وبالباء الموحدة بعد الالف **قوله** تغره
اى يقتلا اى المبايع والمتابع بالموحدة وفتح الباء آخر الحروف وبالمثناة من فوق وكسر الموحدة فى الثانى
وتغره بالعين المعجمة مصدر يقال غر نفسه تغريرا وتغره اذا عرضها للهلاك وفى الكلام مضاف
محذوف تقديره خوف تغره ان يقتلا اى خوف وقوعهما فى القتل محذوف المضاف الذى هو الخوف
واقيم المضاف اليه الذى هو تغره مقامه وانتصب على انه مفعول له **قوله** وانه قد كان اى وان
ابابكر قد كان من خبرنا بالخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف كذا رواية المستملى وفى رواية
غيره بالهمزة المفتوحة فعلى رواية المستملى يقرأ ان الانصار بكسر الهمزة ان على انه ابتداء الكلام وعلى
رواية غيره بفتحها على انه خبر كان وكلمة الا معترضة **قوله** الا ان الامصار قد ذكرنا غير مرة ان كلمة
الافتتاح الكلام ينبه بها المخاطب على بان **قوله** باسرهم اى بكليتهم **قوله** فى سقيفة بنى ساعدة وهى
الصفة وقال الكرمانى كان لهم طاق يجتمعون فيه لفضل القضايا وتدبير الامور **قوله** وخالفنا عنا اى
معرضا عنا وقال المهلب اى فى الحضور والاجتماع لا بالرأى والقلب وفى رواية مالك ومعروان علينا
والزبير ومن كان معهما تخلفوا فى بيت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا فى رواية سفيان لكن
قال العباس بدل الزبير رضى الله عنه **قوله** فانطلقنا نزيدهم رأد وجوهرية فلقينا ابو عبيدة ابن الجراح
رضى الله عنه فاحتمل ابوبكر بيديه يمشى بينى وبينه **قوله** لقيا رجلان فعل وفاعل وهما عويم بن ساعدة
ومعن ابن عدى الانصارى **قوله** صالحان صفة رجلان وفى رواية معمر عن ابن شهاب شهد
بدرا وفى رواية ابن اسحاق رجلا صدق عويم بن ساعدة ومعن ابن عدى كذا درج تسميتهما
وبين مالك ان قول عمرة ولفظ قال ابن شهاب اخبرنى عروة انما معن ابن عدى وعويم
ابن ساعدة **قلت** معن ابن عدى بن الجد بن عجلان بن ضبيعة النلوى من بلى بن الحارث بن قضاعة
شهد العقبة وبدرا وأحدا والخندق وسائر مشاهد النبى صلى الله عليه وسلم وقتل يوم اليمامة
شهيدا فى خلافة ابى بكر الصديق رضى الله عنه وعويم بن ساعدة بن عايش بن قيس شهد العقبتين

جميعا فى قول الواقدى وغيره وشهد بدرا واحدا والخندق ومات فى خلافة عمر بالمدينة **قوله** ما تمالا عليه
القوم اى ما اتفق عليه القوم وهو بفتح اللام وبالهمزة من باب التفاعل **قوله** لا عليكم ان لا تقربوهم
كلمة لا بعد ان زايدة **قوله** رجل مزمل على وزن اسم المفعول من التزميل وهو الاخفاء واللف فى الثوب
قوله بين ظهرانيهم بفتح الظاء المعجمة والنون اى بينهم واصله بين ظهريهم فزيد الالف والنون للتاكيد
قوله يرعث بضم الياء وفتح العين اى يحصل له الوعث وهو الحبا ناقص ولذلك رحل **قوله** يشهد
خطبهم اى قال كلمة الشهادة وقيل كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الانصار يحتمل ان يكون الخطيب
قوله وكنيته الاسلم بفتح الكاف وكسر التاء المثناة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة وهو
الجيش المجتمع الذى لا ينكسر ويجمع على كتاب **قوله** معشر المهاجرين كذا فى رواية الكشميهنى وفى
رواية غيره معاشر المهاجرين **قوله** رهط اى قليل قال الخطابى رهط اى نفر يسير بمنزلة الرهط
وهو من الثلاثة الى العشرة اى عددكم بالنسبة الى الانصار قليل ورفعه على الخبرية وقد رفت رافة
بتشديد الفاء اى عدد قليل وقال الكرمانى الرافة الرفقة يسيرون سيرا لينا اى دائما قوم طرادا غريبا
الملتمسين مكة البيت يريدون ان تحتزبون من الاحزال بالحاء المعجمة والزاى وهو الانقطاع ان تقطعونا
عن الامر وتنفردون به دوننا **قوله** وان تحضنونا بالحاء المهملة والضاد المعجمة اى تخرجونا من الامر
اى الامارة والحكم وتستاثرون علينا يقال حضنت الرجل عن الامر اذا اقتطعته دونه غرلة غير
ووقع فى رواية ابى على بن السكن تخمضونا بالتاء المثناة من فوق والصاد المهملة المشددة وفى رواية
الكشميهنى تحضنونا بضم الحاء بدون الميم وهو بمعنى الانقطاع والاستيصال وفى رواية الى بكر الخفى
عن مالك عند الدارقطنى وتخطونا بالخاء المعجمة والطاء المهملة وبالفاء واتفقت الروايات على ان **قوله**
فاذا هم الخ آخره بقية كلام خطيب الانصار **قوله** فلما سكت اى خطيب الانصار **قوله** زورت من الزور بالزاى
والواو وهو الهيئة والتحسين وفى رواية مالك رويت براء وواو مشددة ثم ياء آخر الحروف من الروية
ضد العجلة **قوله** وكنت اداريه اى ادفع عنه بعض الحداى ادفع عنه بعض بالقرب له من الغضب ونحوه **قوله** على
رسلك بكسر الراء اى تمهل واستعمل الرفق والتؤدة **قوله** ان اغضبه بضم الهمزة وسكون الغين المعجمة و
كسر الضاد المعجمة وبالباء الموحدة من الاغضاب وفى رواية الكشميهنى بهمزتين وباء آخر الحروف من
الغضبان **قوله** هو احلم منى اى اشد حلما منى والحكم هو الطائنة عند الغضب **قوله** واوقر اى اكثر وقارا وهو
الثانى فى الامور والزراته عند التوجه الى الطلب **قوله** ما ذكرتم من النصرة وكونكم كتيبة الاسلام **قوله**
ولن يعرف على صيغة المجهول هذا الامر اى الخلافة وفى رواية مالك ومن تعرف العرب هذا الامر
الا لهذا الحى من قريش **قوله** هم اوسط العرب وفى رواية الكشميهنى هو بدل هم والاول وجه ومعنى
اوسط اعدل وافضل ومنه قوله تعالى امة وسطا اى عدلا **قوله** احد هذين الرجلين هما عمر وابو عبيدة
ابن الجراح بينين ذلك بقوله فاخذ بيدى ويد ابى عبيدة بن الجراح ولا آخذ بيدك يرجح الى عمر رضى الله
عنه قال الكرمانى كيف جاز له ان يقول هذا القول وقد جعله صلى الله عليه وسلم اماما فى الصلاة وهى عمدة

الاسلام ثم قال قاله تواضعا وادبا على بان كلا منهما الذي نفسه اهلا لذلك بوجوده وانه لا يكون
للمسلمين الا اماما واحدا **قوله** وهو جالس اى ابو بكر جالس بيننا **قوله** فلم اكره مما قال غير هما هذا قول
عمر رضي الله عنه اى لم اكره مما قال ابو بكر غير هذه المقالة وهي **قوله** وقد رئينا كم احد هذين الرجلين فبايعوا
ايهما شئتم **قوله** وكان والله ان اقوم على صيغة المجهول من التقديم وكلمة ان مفتوحة لانها اسم كان
ولفظة والله معترضة بينهما **قوله** فتضرب عنقا بالنصب خبر كان **قوله** من ان اتامر كلمة ان مصدرية اى من كوني
عنقي وضربه من الانعم **قوله** احسب الي بالنصب خبر كان **قوله** من ان اتامر كلمة ان مصدرية اى من كوني
امير اعلى قوم فيهم ابو بكر موجود **قوله** ان تسول بضم التاء وفتح السين المهملة وتشديد الواو المكسورة اى
ان ترتي نفسي يقال سولت له نفسه شيأ اى زينته وتقول الشيطان افعل كذا وكذا **قوله** الى بتشديد الياء
قوله شيأ منصوب بقوله ان تسول **قوله** لا اجده الان من الوجدان الآن اى الساعة هذه **قوله** فقال
قائل من الانصار وقد سمي سفيان هذا القائل عند البزار فقال حباب بن المنذر وحباب بضم المهملة
وتخفيف الباء الموحدة الاولى ابن المنذر بحلي ورن اسم الفاعل من الانذار ابن الجموح بن زيد بن حرام الانصاري
منكم امير ومنكم امير شهد بدرا واحدا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** منا امير اما قال ذلك لان العرب
لم تكن تعرف الامارة انما كانت تعرف السيادة بكون الكل قبيلة سيد لا تطيع الا سيد قومها فجرى هذا
القول منه على العادة المعهودة حين لم يعرف ان حكم الاسلام يخالف فلما بلغه ان الخلافة في قريش
امسك عما ذلك وقبلت الجماعة الى البيعة **قوله** انا جذيلها بضم الجيم مصغر الجذل بفتح الجيم وكسرها
وسكون الذال وهو اصل السجر والمراد به هنا ويضرب في العطف الجر بالجيلي اى انا ممن يستشفي فيه برأي
كما تستشفي الابل الجرثي بالاحتكاك والتعظيم للتصغير والحكك صفة لجذيل **قوله** وعذيقها مصغر
العذق بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة النخل وبالكسر العنو نها **قوله** المرجب من الترجيب وهو
التعظيم وهو انها اذا كانت كريمة فمالت بثولها من جانبها المائل بناء رفيعا كالدعامة يعتمد عليها لا
يسقط ويدعل ذلك الا لك امها وقيل هو ضم اعذاقها الى سعفاتها وشدها بالخوص لئلا يتفقها
الريح او بوضع الشوك حولها لئلا تمل اليها الايدي لمتفرقة **قوله** اللفظ بالغين المعجمة الصوت
والجلبة **قوله** حتى فرقت بكسر اللام اى خشت وفي رواية مالك حتى خضت وفي رواية جويرية حتى
اشفقنا الاختلاف **قوله** ونزونا بفتح النون والزاي وسكون الواو ونبذت الحلبة وعلينا عليه **قوله**
فقلتم سعد بن عبادة قيل ما معناه وكان كان حيا **واجيب** بان هذه الكاية عن الاعراض والخلاف
والاحساب في عداد القتلى لان من البطل **قوله** وسلب قوته هو كالمقتول **قوله** فقلت قتل الله سعد
ابن عبادة القائل هو عمر رضي الله عنه ووجه **قوله** هذا اما اخبار عما قدر الله عن اهاله وعدم صيرورته
خليفة واما دعاء صدر عنه عليه في مقابلة عدم الصرته للحق قيل انه تخلف عن البيعة وخرج الى الشام
فوجد ميتا في مغتسل وقول حضر جسدك ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قائلا يقول ويديرون شخصه
قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة فرميناه بسهم ولم يخط فؤاده **قوله** ما وجدنا فيما احضرنا من

دفن

دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** من امر في موضع المفعول **قوله** اقوى مفعول **قوله** ما وجدنا **قوله**
ولم يكن بعد جملة حالية **قوله** ان تبايعوا بفتح همزة ان لانه مفعول **قوله** خشينا بايعنا هم المبايعة بالبأ
الموحدة وبالباء الآخر الحرفي قبل العين وفي رواية الكشميهني تابعناهم بالتاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة
وبالبأة آخر الحرفي قبل العين وفي رواية الكشميهني تابعناهم بالتاء المثناة من فوق وبالبأة الموحدة قبل
العين **قوله** على ما لا يرضى وتروى على ما ترضى والاول هو الوجه وفي رواية مالك ايضا **قوله** فمن بايع
رجلا بالباء الموحدة وفي رواية مالك بالتاء المثناة من فوق **قوله** فلا تبايع هو على صيغة المجهول من المتابعة
بالتاء المثناة من فوق **قوله** ولا الذي بايعه بالباء الموحدة **قوله** تغره ان يقتلا اى خوف وقوعهما في القتل
وقدم تفسير هذا لعن قريب **ص باب الكران بجلدان وبنفيان ش** اى هذا باب فيه
الكران بجلدان وبنفيان وهو تثنية بكر وهو الذي لم يجامع في نكاح صحيح وانما ثناه ليشمل الرجل
والمراة فقوله الكران مبتدا وبجلدان على صيغة المجهول خبره وقد ورد خبر بلفظ الترجمة اخرجه ابن
ابي شيبة من طريق الشعبي عن مسروق عن ابي بن كعب رضي الله عنه مثله **ص** الزانية والزاني فاجلدوا
كل واحد منهما مائة جلدة ولا تاخذكم بهما رأفة في دين الله ان كنتم تومنون بالله واليوم الآخر
وليشهد عذابهما طايفة من المومنين الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زان
او مشرك وحرم ذلك على المؤمنين **ش** ساق في رواية كريمة الى قوله المؤمنين كما ذكر هنا وفي
رواية الى ذر ساق في قوله الزانية الى قوله في دين الله ثم قال الآية ثم انه ذكر الآية الاولى لبيان ان
الجلد ثابت بكتاب الله عز وجل وذكر الآية الثانية لتعلقها بما قبلها وذلك لان قوله الزانية والزاني
يدلان على الجنسين المتاثمين لجنسي العفيف والعفيفة ثم اشار ان هذا الزاني لا ينكح الا زانية يعني
لا يرغب في نكاح الصوالح من النساء وكذلك الزانية لا ترغب في نكاح الصلحاء من الرجال وسبب
نزول هذه الآية ما قال مجاهد انه كان في الجاهلية نساء يتزين فاراد ناس من المسلمين نكاحهن
فنزلت وبه قال الزهري وقتادة عن سعيد بن المسيب ان هذه الآية منسوخة بقوله تعالى وانكحوا
الايامى منكم والآية والآية الاولى ناسخة بقوله تعالى واللاتي ياتين الفاحشة من نسائكم الآية
ولقوله والذان ياتيانها منكم فآذوهما وكل من زناهما او دنى الموت قاله مجاهد وقال النحاس
لا خلاف في ذلك بين المفسرين **قوله** ولا يأخذكم بهما رأفة اى لا يأخذكم بسببهما رحمة والمعنى لا تخففوا
العذاب ولكن اوجعوهما **قوله** ان كنتم تومنون بالله واليوم الآخر يعني ان كنتم تصدقون بتوحيد الله و
بالبعث الذي هو جزاء الاعمال **قوله** طايفة اختلفوا فيما يحصل به عدد هما فعن النخعي ومجاهد اقله رجل واحد
فما فوقه وعن عطاء وعكرمة رجلان فصاعدا وعن الزهري ثلاثة فصاعدا وعن ابن زيد اربعة بعدد من
تقبل شهادته على الزنا وعن قتادة بفرض المسلمين وقال الزجاج ويجوز ان يكون الطايفة واحدا لان
معناها معنى الجماعة والجماعة لا يكون اقل من اثنين وقال غيره لا يمنع ذلك على قول اهل اللغة لان
معنى طايفة قطعة يقال اكلت طايفة من الشاة اى قطعة منها **ص** قال ابو عبيدة رأفة في اقامة

الحدود ش اى قال سفيان بن عيينة فى تفسير قوله تعالى ودعتأخذكم بهما رأفة يعنى رحمة فى اقامة الحدود ويروى رأفة اقامة الحدود بدون لفظ فى ويروى قال ابن عيينة بفتح العين المهملة وفتح اللام وتشديد الياء آخر الحروف وعليه جرى ابن بطال والمعتمد هو الاول وابن عيينة اسمه اسماعيل بن ابراهيم الاسدى البصرى وعليه اسم امه مولاه لبنى اسد ص حدثنا مالك بن اسماعيل حدثنا عبد العزيز اخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن زيد بن خالد الجهنى قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يأمر فيمن زنى ولم يحصن جلد مائة وتغريب عام ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز بن سلمة الماجشون والحديث مضى فى الشهادات عن يحيى بن بكير عن الليث عن الزهرى عن عبيد الله الى آخره واخرجه بقية الجماعة قوله ولم يحصن على صيغة المجهول والمعلوم قوله جلد مائة بالنصب بنزع الخافض اى بجلد مائة قوله وتغريب عام عطف عليه وفى التوضيح فى الحديث تغريب البكر مع الجلد وهو حجة على ابى حنيفة ومحمد فى انكار التغريب قلت ابو حنيفة يحتج بظاهر القرآن وانه لا نفى فيه وقال مالك ينفى البكر الحر ولا تغرب المرأة ولا العبد وقال الثورى والاوزاعى والشافعى تغرب المرأة والرجل واختلف قول الشافعى فى نفى العبد وعند الشافعية لا تغرب المراة وحدها بل زوج او محرم واختلف فى المسافة التى يغرب اليها فروى عن عمر رضى الله عنه انه قال الى فدك ومثله عن ابنه وبه قال عبد الملك وزاد والى مثل الجار من المدينة روى عن على رضى الله عنه من الكوفة الى البصرة وقال الشعبى ينفيه من عمله الى غيره وقال مالك يغرب عاما فى بلد يحبس فيه لئلا يرجع الى البلد الذى نفى منه وعن احمد الى قدر ما تقصر فيه الصلاة وقال ابو نور الى مثل واقل واخبر بن عروة بن الزبير ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه غرب ثم لم تزل تلك السنة ص هو موصول بالسند المذكور ش اى قال محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى اخبرنى عروة بن الزبير بن العوام ان عمر الى آخره وهذا منقطع لان عروة لم يسمع من عمر رضى الله عنه لكن ثبت عن عمر من وجه اخر اخرجه الترمذى حدثنا ابو كريب ويحيى بن اكثم قالا حدثنا عبد الله بن ادريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم ضرب وغرب وان ابا بكر ضرب وغرب وان عمر ضرب وغرب من رواه النسائى ايضا وابن حزيمة وصححه والحاكم وذكر الترمذى ان اكثر اصحاب عبيد الله بن عمر رووه عنه موقوفا على ابى بكر وعمر رضى الله عنهما قوله غرب بزنل بفتح الزاى قوله تلك السنة بالرفع والنصب اى دامت وزاد عبد الرزاق عن مالك ثم لم تزل تلك السنة حتى مر وان ثم ترك الناس ذلك يعنى اهل المدينة ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن زنى ولم يحصن بنفى عام باقامة الحد عليه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعقيل بضم العين ابن خالد والحديث اخرجه النسائى فى الرجم عن محمد بن رافع قوله ولم يحصن بصيغة المجهول والمعلوم قوله واقامة الحد اى ملتبسا بها جامعا بينهما وروى واقامة الحد والله اعلم ص باب نفى اهل المعاصى والمخنثين ش اى هذا اباب فى بيان

نفى اهل المعاصى وهو جمع معصية قوله والمخنثين وهو جمع مخنث بتشديد النون المفتوحة وبكسرها والفتح اشهر وهو القياس ماخوذ من خنث الشئ فتخنث اى عطفه فتعطف ومنه سمى المخنث قاله الجوهرى وفى المغرب تركيب الخنث يدل على لين وتكسر ومنه المخنث وهو المشبه فى كلامه بالنساء تكسرا وتعطفا وقال الكرمانى والغرض من ذكر هذا الباب هنا التنبيه على ان التغريب على الذنب الذى لا حد عليه ثابت وعلى الذى عليه الحد بالطريق الاولى قلت بنفهم من هذا ان مرتكب المعصية من المعاصى يجوز نفيه والترجمة ايضا تدل عليه وقال بعض العلماء لا ينفى الا ثلاثة بكر زان ومخنث ومحارب والمخنث اذا كان بولق رجم مع الفاعل خصيا او لم يحصنا عند مالك وقال الشافعى ان كان غير محصن فعليه الحد وكذا عند مالك اذا كانا كافرين او عبيدين وقيل يرمى المرجوم على رأس جبل ثم يرمى منكوسا ثم يتبع بالحجارة وهو نوع من الرجم وفعله جابر وقال ابو حنيفة لا حد فيه وانما فيه التعزير وعند بعض اصحابنا اذا تكرر يقتل وحديث ارجموا الفاعل والمفعول يمكن فيه وقال الظاهرية لا شئ على شئ من فعل هذا الضبح وقال الخطابى هذا الفعل لا قوال من الصواب ص حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا يحيى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لعن النبى صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال المترجلات من النساء وقال اخرجوهم من بيوتكم واخرج فلانا واخرج عمر فلانا ش مطابقته للترجمة فى اخر الحديث وهشام هو الدستوائى ويحيى هو ابن ابى كثير والحديث مضى فى اللباس واخرجه ابو داود فى الادب عن مسلم بن مسلم بن ابراهيم به واخرجه الترمذى والنسائى ايضا قوله والمترجلات اى النساء بالرجال المتكلفات فى الرجولية وهو بالحقيقة ضد المخنثين لانهم المتشبهون بالنساء قوله واخرج فلانا قال الكرمانى هما صائع بالتا المثناة من فوق قوله واخرج فلانا فى رواية ابى ذر واخرج عمر رضى الله عنه فلانا قلت فعلى هذا فاعل خرج الاول هو النبى صلى الله عليه وسلم وفاعل اخرج الثانى هو عمر رضى الله عنه وعلى رواية غير ابى ذر والفاعل فى كليهما هو النبى صلى الله عليه وسلم ويؤيده رواية ابى ذر الحديث عن مسلم بن ابراهيم شيخ البخارى المذكور وفيه فقال اخرجوهم من بيوتكم واخرجوا فلانا وفلانا من المخنثين واراد بقدر فلانا وفلانا هما اللذين سماهما الكرمانى واما اسم فلان الذى اخرجه عمر رضى الله عنه فقيل انه ابو ذؤيب وقتل جعفة السلمى وعن سلمة بن محارب عن اسماعيل بن مسلم ان ابنة ابن يزيد الاسدى ومولى مزينة كانا يحكمان الطعام المدينة فاخرجهما عمر رضى الله عنه وذكر بعضهم يحتمل ان يفسر قوله واخرج عمر فلانا ان يكون احد هؤلاء المذكورين الذين اخرجهم عمر رضى الله عنه والله اعلم ص باب من امر غير الامام باقامة الحد غائبا عنه ش اى هذا اباب فى بيان من امر الى آخره وقال الكرمانى فى عبارته تعجرف والاولى ان يقال من امره الامام وغائبا حال عن فاعل الاقامة وهو الغير ويحتمل ان يكون حالا من المحدود العام عليه ص حدثنا عاصم بن على حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهرى عن عبيد الله عن ابى هريرة وزيد بن خالد ان رجلا من الاعراب جاء النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه

فقال صدق اقض له يا رسول الله بكتاب الله ان ابنى كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فاخبرونى على ابنى الرجم
فافتديت بمايته من الغنم و وليدة ثم سألت اهل العلم فزعموا ان ما على ابنى جلد ماية وتغريب عام وامانت
يا انيس فاغد على امرأة هذا فارجمها فغدا انيس فرجمها ش مطابقته للترجمة في الحديث وابن ابى ذيب
بلفظ حيوان المشهور وهو محمد بن عبد الرحمن وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود والحديث
مضى في مواضع كثيرة في النذور عن اسماعيل بن ابى اويس وفي المحاربين عن عبد الله بن يوسف وفي الصلح و
الاحكام عن آدم وفي الوكالة عن ابى الوليد وفي الشروط عن قتيبة وسيجئ في الاعتصام وخبر الواحد وتقدم
بقية الجماعة وقد مر تفسيره غير مرة عن قريب ايضا في باب الاعتراف بالزنا قوله ان ابنى هذا الكلام الاعرابى
لاخصمه وفي كتاب الصلح هكذا جاء الاعرابى فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال
صدق يا رسول الله فقال الاعرابى ان ابنى هكذا قال الكرمانى وقال بعضهم بل الذى قال اقض بيننا هو والد العسيف
قلت الاختلاف في هذا على ابن ابى ذيب يظهر ذلك بالتامل قوله كان عسيفا اى اجيرا قوله فارجمها بانيس اختصار
اى فان اعترفت بالزنا فارجمها تشهد عليه سائر الروايات والقواعد الشرعية والله اعلم ص باب
قول الله تعالى ومن لم تستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات فما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات والله اعلم
بايمانكم بعضكم من بعض فانكحوهن باذن اهلهن واتوهن اجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات
ولا متخذات اخدان فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ذلك لمن
خشى العنت منكم وان تصبروا خير لكم والله غفور رحيم ش اى هذا باب في ذكر قول الله تعالى وتبارك
ومن لم يستطع منكم طولا الى آخره هكذا ساقه في رواية كريمة وفي رواية ابى ذر ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح
المحصنات المؤمنات الاية وهكذا وقع في اصول البخارى ولم يذكر فيه حديثا وابن بطال اذا احال فيه حديث ابى هريرة
الذى في الباب الذى بعده ثم ذكر فيه ايضا لكن من طريق آخر واياه ابن التين فذكر كما ذكرنا قوله طولا اى
فضلا وسعة وقدرة قوله المحصنات المؤمنات الحرائر العفايف المؤمنات قوله فما اى فتزوجوا مما ملكت ايمانكم
اى من اماتكم المؤمنات والفتيات جمع فتاة وهى الامة فيه دليل على انه لا يجوز نكاح الامة الكافرة فيه
دليل للخطاب والمعروف من مذهب مالك ان نكاح الامة لا يجوز واجاره الاخرون قوله والله اعلم
بايمانكم يعنى هو العالم بحقايق الامور وسرايرها وانما كلفكم بها الناس الظاهر من الامور قوله بعضكم من
بعض فيه قولان احدهما انكم مؤمنون وانتم اخلاط والثانى انكم بنو آدم وانما قيل لهم هذا ايضا روى لانهم
كانوا في الجاهلية يعيرون بالمهاجنة ويسمون ابن الامة هجينا فقال تعالى بعضكم من بعض قوله فانكحوهن
باذن اهلهن يدل على ان السيد هو ولى امته لا تزوج الا باذنه وكذلك هو ولى عبده وقد يتزوج الا باذنه
وان كان مالك الامة امرأة زوجها من تزوج المرأة باذنها لما جاء في الحديث لا تزوج المرأة ولا تزوج المرأة
نفسها فان الزانية هى التى تزوج نفسها قوله واتوهن اجورهن اى واعطوا مهورهن بالمعروف
اى عن طيب نفس منكم وقد تجسوهن منه شيئا استهانة بهن لكونهن اماء مملوكات قوله محصنات
اى عفايف عن الزنا لا يتعاطينه ولهذا قال غير مسافحات اى غير زوانى اللاتى لا يمنعن انفسهن من احد

قوله اخدان

قوله اخدان اى اخلاء وهو جمع خدن بكسر الخاء وهو الصديق وكذلك الخزين وقع في رواية المستملى وحده
غير مسافحات زوانى وقد متخذات اخدان خلفا فاذا احصن فبعد قراءتهن اخدانهن بضم الهمزة وكسر الصاد والاخرى
بفتح الهمزة والصاد فعل لازم فعيل معنى القراءتين واحد واختلفوا فيه على قولين احدهما المراد بالاحصان هنا
الاسلام روى ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وانس والاسود بن يزيد وزرين حبيش سعيد بن جبير وعطا
وابراهيم النخعى والشعبى والسدى وبه قال مالك والليث والاوزاعى والكوفيون والشافعى والاخدان المراد
هذا التزويج وهو قول ابن عباس ومجاهد وعكرمة وطاوس والحسن وقتادة قوله فان اتين بفاحشة يعنى
الزنا قوله فعليهن نصف على المحصنات من العذاب يعنى الحد كما في قوله ويدرء عنها العذاب وهو خمسون جلدة
وتغريب نصف سنة قوله ذلك اشارة الى نكاح الاماء عند عدم الطول قوله العنت يعنى الاثم والضرر
فعليه الشهوة هكذا فسره المتعلبى ويقال العنت الزنا وهو في الاصل في المشبه قوله وان تصبروا كلمة ان
مصدرية وصبركم عن نكاح الاماء خير والله اعلم ص باب اذا زنت المرأة ش اى هذا باب
يذكر فيه اذا زنت الامة ولم يذكر جوابا لان الذى هو الحكم اكتفاء بما ذكره في الحديث على عادته ولم يذكر الاصلى
هذه الترجمة وجرى على ذلك ابن بطال ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة عن ابى هريرة وزيد خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت
ولم تحصن قال اذا زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا ادرى
بعد الثلثة او الرابعة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله سئل عن الامة اذا زنت والحديث مضى في البيوع
عن اسماعيل بن اويس وعن ابراهيم بن حرب وفي العتق عن مالك بن اسماعيل ومضى الكلام فيه قوله ولم
تحصن من الاحصان الذى هو بمعنى العفة عن الزنا وفي التلويح اختلف العلماء في احصان الامة غير
ذات الازواج ما هو فقالت طايفة احصان الامة تزويجها فاذا زنت وقد زوج لها فعليها الادب
ولا حد عليها هذا قول ابن عباس وطاوس وقتادة وبه قال ابو عبيدة وقالت طايفة احصان الامة
اسلامها فاذا كانت الامة مسلمة وزنت وجب عليها خمسون جلدة سواء كانت ذات زوج اولم
تكن روى هذا عن عمر بن الخطاب في رواية وهو قول على وابن مسعود وابن عمر وانس والبيه ب
النخعى ومالك والليث والاوزاعى والكوفيون والشافعى وزعم اهل المقالة الاولى انه لم يقل
في هذا الحديث ولم يحصن غير مالك وليس كما زعموا لانه كما رواه يحيى بن سعيد عن ابن شهاب
كما رواه مالك كذلك طايفة عن ابن عيينة عن الزهرى فاذا اتفق مالك ويحيى وسفيان على شئ
فهو حجة على من خالفهم قوله ولو بضفير بفتح الضاد المعجمة وكسر الفاء وبالراء وهو الشعر المنسوج
والحبل المفتول بمعنى المضفور فعيل بمعنى المفعول ////// قوله ثم بيعوها امر ندب
وحث على مبادرة الزانية وخرج اللفظ في ذلك على المبالغة قالت الظاهرية بوجوب بيعها
اذا زنت الرابعة وجلدت ولم يقل به احد من السلف قوله قال ابن شهاب موصول بالسند المذكور
قوله لا ادرى بعد الثالثة اى لا ادرى هل يجلدها ثم يبيعها ولو بضفير بعد الزانية الثالثة

او بعد الزانية الرابعة وروى الترمذي من حديث ابي صالح عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان ازنت امرأة احدكم فليجلدها ثلثا بكتاب الله فان عادت فليجلدها ولو بحبل من شعر فهذا يدل على ان
بيعها بعد الرابعة و روى من حديث حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل
فقال جاريتي زنت فتبين زناها قال اجلد ها خمسين واتاه و قال عادت فتبين زناءها قال اجلد ها خمسين
ثم اتاها فقال عادت فتبين زناها فقال بعها ولو بحبل من شعر فهذا يدل على ان بيعها بعد الثالثة والله اعلم

ص باب لا يثرب على الامة اذا زنت ولا ينفى ش اى هذا باب يذكر فيه لا يثرب
على صيغة المجهول من التثريب بالثاء المثلثة وهو التوبيخ والملامة والتغيير ومنه قوله تعالى وتبارك
لا تثريب عليكم **قوله** ولا تنفى على صيغة المجهول ايضا واستنبط عدم النفي من قوله صلى الله عليه وسلم ثم
بيعوها لان المقصود من النفي الابعاد عن الوطئ الذي وقعت فيه المعصية وهو حاصل بالبيع **ص** حدثنا
عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمعه يقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا زنت الامة فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل
من شعر **ش** مطابقته للترجمة في قوله ولا يثرب وسعيد المقبري يروي عن ابيه كيسان مولى ابن
ليث عن ابي هريرة والحديث معنعن بالبيوع عن عبد العزيز بن عبد الله وآخر جه مسلم في الحد ود والنسائي
في الرجم جميعا عن عيسى بن حماد و قال المزني رواه غير واحد عن سعيد عن ابي هريرة **قوله** فتبين اي
تحقق زناها وثبت وفيه اقامة السيد الحد على عبده وامته وهي مسألة خلافية فقال الشافعي واحمد واسحاق
وابو ثور يعم في الحد ود كلها وهو قول جماعة من الصحابة اذا مور الحد ود على عبيدهم منهم ابن عمر
وابن مسعود وانس بن مالك رضي الله تعالى وتبارك عنهم وقال الثوري والاوزاعي جلد المولى في
الزنا وقال مالك والليث يحد في الزنا والشرب والقذف اذا شهد عند السيد ولا باقرار العبد
الا القطع خاصة لا يقطعه الا الامام وقال الكوفيين لا يقيمها الا الامام خاصة واحتجوا بما روي عن
الحسن وعبد الله بن محرز وعمرو بن عبد العزيز انهم قالوا الجمعة والحد ود والزكاة والفئ الى
السلطان خاصة وفيه دليل على ان التغابن في البيع وان المالك الصحيح الملك جاز له ان يبيع ماله
القدر الكبير بالتافه اليسير وهذا مما لا خلاف فيه بين العلماء اذا عرف قدر ذلك واختلفوا فيه اذا لم
يعرف قدر ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم دعوا الله الناس يرزق الله بعضهم من بعض **ص**
تابعه اسماعيل بن امية عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **ش** اى تابع الليث اسماعيل
ابن امية عن سعيد المقبري عن ابي هريرة وهذه المتابعة في المتن لا في السند لانه نقص منه
قوله عن ابيه و وصلها النسائي من طريق بشر بن المفضل عن اسماعيل بن امية والله اعلم **ص**

باب احكام اهل الذمة واحصانهم اذا زنوا ورفعوا الى الامام ش اى
هذا باب في بيان احكام اهل الذمة اليهود والنصارى وسائر من يوخذ منه الجزية **قوله** و
احصانهم اي وفي بيان احصانهم هل الاسلام فيه شرط اما لا كما سياتي بيان الخلاف فيه **قوله** اذا زنوا

ظرف لقوله احكام اهل الذمة **قوله** ورفعوا على صيغة المجهول الى الامام سواء جاوا الى الامام هو
بانفسهم وجاء بهم غيرهم للمدعوى عليهم وهنا فصلا الاول اختلف العلماء في احصان اهل الذمة
فقالت طايفة هي الزوجين الكتابيين تيريتان وبرفعان الينا عليهما الرجم وهو مذهب قول الزهري
والشافعي و قال الطحاوي **و روى** عن ابي يوسف ان اهل الكتاب يحصن بعضهم بعضا وبحصن المسلم
النصرانية ولا تحصنه النصرانية و قال النخعي لا يكونان محصنين حتى يجامعا بعد الاسلام وهو قول مالك
والكوفيون و قالوا الاسلام من شرط الاحصان الفعل الثاني ايضا اختلفوا في وجوب الحكم بين اهل الذمة
فروى التخيير فيه عن ابن عباس و عطا والشعبي والنخعي وبه قال مالك واحمد والشافعي و قال الاخرون
انه واجب روى ذلك عن مجاهد وعكرمة وبه قال ابو حنيفة واصحابه وهو الاظهر من قولي الشافعي
ص حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا الشيباني سألت عبد الله بن ابي اوفى عن الرجم
فقال رجم النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اقبل النور ام بعد قال لا ادري **ش** قال الكرماني مطابقة للترجمة
الطلاق فوله رجم وقيل جرى في عبارته الى الاشارة الى ما ورد في بعض طرق الحديث وهو ما اخرجه
احمد والطبراني والاسماعيلي من طريق هشيم عن الشيباني قال قلت هل رجم النبي صلى الله عليه وسلم
فقال نعم رجم يهوديا ويهودية وعبد الواحد هو ابن زياد والشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون
الياء اخر الحروف وبالباء الموحدة اسمه سليمان بن ابي سليمان فيروز ابو اسحاق الكوفي وعبد الله
ابن ابي اوفى واسمه علقمة بن خالد الاسلمي والحديث اخرجه مسلم في الحد ود عن ابي كامل وعن ابن ابي
شيبة **قوله** اقبل النور الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار واراد بالنور سورة النور **قوله**
ام بعد اي ام رجم بعد نزول سورة النور **قوله** ام بعد بالنصب رواية الكشميهني وفي رواية
غيره ام بعد بضم الدال **قوله** لا ادري بلد على تحرير وثبت فيمدح به ولد عيب فيه **ص** تابعه
علي بن مسهر وخالد بن عبد الله المحاربي وعبيدة بن حميد عن الشيباني **ش** اي تابع عبد الواحد على
ابن مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء وبالراء ابو الحسن القرشي الكوفي وتابعه ايضا
خالد بن عبد الله الطحان وتابعه المحاربي بصيغة اسم الفاعل من المحاربة واسمه عبد الرحمن بن
محمد الكوفي وتابعه ايضا عبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة ابن حميد بضم الحاء المهملة الكوفي
هولاء تابعوه في روايتهم عن الشيباني المذكور في رواية عن عبد الله بن ابي اوفى اما متابعة علي
ابن مسهر فرواها ابن ابي شيبة عنه عن الشيباني **فان قلت** لعبد الله ابن ابي اوفى ذكر
مثله بلفظ **قلت** بعد سورة النور واما متابعة خالد بن عبد الله فرواها البخاري عن اسحاق عن
خالد عن الشيباني سئلت عبد الله بن ابي اوفى اي وقد مضى في باب الرجم واما متابعة المحاربي فلم
اقف عليها واما متابعة عبيدة فرواها الاسماعيلي من رواية ابي نور واحمد بن منيع قالا حدثنا
عبيدة بن حميد وجرير عن الشيباني ولفظه قبل النور او بعدها **ص** و قال بعضهم لم يسند
واظن والصحيح **ش** اي قال بعضهم هولاء المتابعين المذكورين قبل انه عبيدة لان لفظه مسند

احمد بن منيع فقلت بعد سورة المايدة بدل سورة النور ولعل من ذكر سورة المايدة توهم من
ذكر اليهودي واليهودية ان المراد سورة المايدة ان فيها الاية التي نزلت لسبب سؤال اليهود عن الحكم
الذي زنيا منهم وهي قوله تعالى وكيف يحكمونك وعندهم التوراة **قوله** والاول اصح اي في ذكر النور
ص حدثنا اسماعيل بن عبد الله حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال ان
اليهود جاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا ان رجلا منهم امرأة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما تجدون في التوراة في شان الرجم فقالوا نفضحهم ونجلدون قال عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها
الرجم فاتوا بالتوراة وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم قالوا صدقت
يا محمد فيها اية الرجم فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة
ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى عن قريب في باب الرجم في البلاط من رواية عبد الله بن
دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ومضى ايضا في علامات النبوة عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن
نافع عنه ومضى الكلام فيه **قوله** تفضحهم بفتح النون والضاد المعجمة من الفضيحة ومعناه يكشف مساويهم
يقال فضحه فافتضح ويجلدون على صيغة المجهول **قوله** يحني بالحاء المهملة والنون المكسورة من حنى
اذا عطف او من جنى بالجيم والهمزة اذا اكب عليه **قوله** ويقيها من الوقاية وهي الحفظ وقد مر الكلام
مستوفى في لفظ يحنى وقد ذكروا في ضبط عشرة اوجه وفيه من الفوايد وجوب الحد على الكافر الذمي اذا زنى
وهو قول الجمهور وقبول شهادة اهل الذمة بعضهم على بعض وان النكحة الكفار صحيحة وان اليهود
كانوا ينسبون الى التوراة ما ليس فيها وان شرع من قبلنا يلزمنا مالم يقض الله بالانكار واحتج به
الشافعي واحمد دون الاسلام ليس بشرط لاحصان وقالت المالكية واكثر الحنفية انه شرط واجابوا
عن حديث الباب بانه صلى الله عليه وسلم انما رجمهما بحكم التوراة وليس هو من احكام الاسلام في شيء والله اعلم
ص باب اذا رمى امرأته او امرأة غيره بالزنا عند الحاكم والناس هل على الحاكم ان
يبعث اليها فيسالها عما رميت به ش اي هذا باب اذا رمى الى آخره يعني اذا قال امرأتي
زنت او قال امرأة فلان زنت **قوله** هل على الحاكم ان يبعث اليها اي الى المرأة الرمية بالزنا فيسالها
عما رميت به وهو على صيغة المجهول وجواب هل محذوف تقديره نعم يجب عليه ذلك ولم يذكره اكتفاء بما
في الحديث وقد قام الاجماع على ان هذا القاذف اذا لم يات ببينة ان الحد يلزمه الا ان تقرر المحدوقة به
ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما انهما اخبراه ان رجلين اختصما الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله وقال الاخر وهو افقههما اجل يا رسول الله
فاقض بيننا بكتاب الله واذن لي ان اتكلم قال تكلم قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته
الا اخبرني ان على ابني الرجم فافتديت منه بماية شاة وجارية ثم اني سألت
اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد ماية وتغريب عام وانما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اما والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما غنمك وجاريتك فرد عليك وجلد ابنه مائة
وغربه عاما مرانيس الاسلمي ان ياتي امرأة الاخر فان اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها **ش** مطابقته
للترجمة ظاهرة والحديث قد مر غير مرة فاخره قد مر عن قريب في باب من امر غير الامام باقامة الحدود
وقد مر الكلام فيه **قوله** واذن لي قال الكرماني هو من كلام الاعرابي لا كلام الافقه من في الصلب مريحا
وقال النووي وفي استيذانه دليل على افقهه والله اعلم **ص باب من ادب اهله او غيره**
دون السلطان ش اي هذا باب في بيان من ادب اهله من زوجته وارقائه **قوله** او غيره
اي او ادب غير اهله **قوله** دون السلطان يعني من غير ان يستأذن في ذلك وقال الكرماني ودون
السلطان يحتمل ان يكون بمعنى عند وغيره وقال بعضهم هذه الترجمة معقودة لبيان الخلاف هل
يحتاج من وجب عليه الحد من الارقاء الى ان يستاذن سيد الامام في اقامة الحد عليه اولا ان يفعل ذلك
بغير مشورة انتهى **قلت** لم يبين الخلاف في هذه الترجمة اصلا واما كيفية الجلد ان فقد قال مالك يجلد
المولى عبده وامته في الزنا وشرب الخمر والقذف اذا اشتهر عند الشهود لا باقراره ويد يقطعه في السرقة
انما يقطعه الامام وبه قال الليث وروي عن جماعة من الصحابة انهم اقاموا الحدود على عبيدهم منهم ابن عمر
وابن مسعود وانس بن مالك وقال ابن ابي ليلى دركت بقايا من الانصار يقيمون الوليمة من ولايدهم
اذا زنت فيرى السهم وقال ابو حنيفة وذهبوا الحد على العبد والاماء الا السلطان دون المولى في
الزنا وسايرالحدود وبه قال الحسن بن حي وقال الثوري والاوزاعي يحد في الزنا وقال الشافعي يحد
في كل حد ويقطعه **ص** وقال ابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى فاراد احدان يمر بين يديه
فليدفعه فان ابى فليقاتله وفعله ابو سعيد **ش** ذكر هذا التعليق عن ابي سعيد الخدري واسمه
سعد بن مالك للدلالة على جواز تاديب الرجل غير اهله اذا كان في واجب فان النبي صلى الله عليه وسلم
اذن لمن صلى واراد احدان يمر بين يديه بان يدفعه وهو تاديب له وقد مر هذا التعليق موصولا في
كتاب الصلاة في باب رد المصلي من يمر بين يديه **قوله** وفعله ابو سعيد اي فعل ابو سعيد ما امره النبي
صلى الله عليه وسلم في دفع المار بين يدي المصلي وقد مر هذا ايضا في الباب المذكور **ص** حدثنا اسماعيل
حدثنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت جاء ابو بكر رضي الله عنه
ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع راسه على فخذي فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس
وليسوا على ماء فعاتبني وجعل يطعن بيده في خاصرتي ولا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانزل الله آية التيمم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة لان ابا بكر اداب ابنته عايشة
بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم من غير ان يستأذنه واسماعيل هو ابن ابي اويس واسمه عبد الله بن
اخت مالك وعبد الرحمن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن
عايشة والحديث مضى مطولا في الطهارة وفي النكاح عن عبد الله بن يوسف وفي فضل ابي بكر عن
قتيبة وفي التفسير عن اسماعيل المذكور واخرجه مسلم في الطهارة عن يحيى بن يحيى عن مالك

واخرجه النساى فيه وفى التفسير من قتيبة عن مالك ومعنى الكلام فيه فى الطهارة **قوله** رسول الله صلى الله عليه وسلم واضع حمل حالة **قوله** وجبت قول الى بكر لعايشة لانها كانت سبب توقف رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ فقدت قلادتها فتوقفوا الطلب لطلب الماء **قوله** والناس بالنصب عطفا على ما قبله والواو فى وليسوا للحال **قوله** يطعن بضم العين وقيل بفتحها قال ابن فارس طعن بالرمح يطعن بالضم وطعن يطعن بالفتح فى القول **قوله** الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح الميم وقال الكرمانى هو كقولهم جنات فلان ومحاب او الامكان على لغة اذى او عندى او الاكون عندك **ص** حدثنا يحيى بن سليمان حدثنى ابن وهب اخبرنى عمرو ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عايشة قالت اقبل ابو بكر رضى الله عنه فلكزنى لكزة شديدة وقال حبستى الناس فى قلادة فى الموت لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اوجعنى نحوه **ش** هذا طريق اخرى الحديث المذكورة اخرجه عن يحيى بن سليمان ابو سعيد الكوفى نزيل مصر عن عبد الله بن وهب المصرى عن عمرو بن الحارث المصرى **قوله** فلكزنى بالزاى اى وكزنى وقال ابو عبيدة اللكز للمضرب بالجمع على العضد وقال ابو زيد فى جمع الجسد والجمع بضم الجيم و سكون الميم وهو الضرب بجمع اصابعه المضمومة يقال ضربه بجمع كفه **قوله** فى الموت اى فى الموت ملتبس لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم منى فخفت ان اكون مسبب تنبه عن المنام **قوله** وقد اوجعنى اى لكزنى اى لكزة اياى **قوله** نحوه اى نحو الحديث **ص** قال ابو عبد الله لكز ووكز واحد **ش** ابو عبد الله هو البخارى نفسه واراد ان هذين اللفظين بمعنى واحد وهو من كلام ابى عبيدة لم يثبت هذا اعنى **قوله** قال ابو عبد الله الاتى رواية المستملى **ص باب من راى مع امرأته رجلا فقتله ش** اى هذا باب فيمن راى الى آخره كذا اطلق ولم يبين الحكم وقد اختلف فيه فقال الجمهور عليه القود وقال احمد واسحاق ان اقام بينة انه وجد مع امرأته هدر دمه وقال الشافعى يسعه فيما بينه وبين الله تعالى قتل الرجل ان كان بينا وعلم انه نال منها الوجب الغسل ولكن لا يسقط عنه القود فى ظاهر الحكم وقال ابو حبيب ان كان المقتول محصنا فالذى ينجى قاتله من القتل ان يقيم باربعة شهداء انه فعل بامرأته وان كان غير محصن فعلى قاتله القود وان اتى باربعة شهداء وذكر ابن مرين عن ابن القاسم ان ذلك فى البكر والثيب سواء ترك قاتله اذا قامت البينة بالرؤية وقال الصبغ عن ابن القاسم واستهب استحب دية فى البكر فى نال القاتل وقال المغيرة لا قود فيه وعليه ودية وقد اهدر عمر بن الخطاب رضى الله عنه دم امن هذا الوجه وقال ابن المنذر الاخبار عن عمر فى هذا مختلفة وعامتها منقطعة فان ثبت عن عمر انه اهدر الدم فيها فانما ذلك الشئ ثبت عنده يسقط القود **ص** حدثنا موسى حدثنا ابو عوانة حدثنا عبد الملك عن وراد كاتب المغيرة عن المغيرة قال قال سعد بن عبادة لو رأيت رجلا مع امرأتى لضربته بالسيف غير مصفح فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فقال اتعجبون من غيرة سعد لانا اغير منه والله اغير منه **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الذى يفهم من كلام سعد بن عبادة رضى الله عنه ان هذا الامر لو وقع لقتل الرجل ولهذا بلغ النبى عليه السلام

لم ينهه عن ذلك حتى قال الداودى **قوله** صلى الله عليه وسلم اتعجبون من غيرة سعد يدل على انه حد ذلك واجازه فيما بينه وبين الله تعالى وتبارك والغيرة من احلا الاشياء ومن لم يكن فيه فليس على خلق محمود بالغ اصحابنا فى هذا حيث قالوا لو رجل وجد مع امرأته وجارية رجلا يريد ان يغلبها وبرنى بهاله ان يقتله فان راه مع امرأته او مع محرم منه وهى مطاوعة على ذلك قتل الرجل والمرأة جميعا ومنهم من منع ذلك مطلقا فقال المهلب الحديث دال على وجوب المقود فيمن قتل رجلا وجد مع امرأته لان الله عز وجل وان كان اغير منه عياذا فانه اوجب الشهود فى الحدود فلا يجوز لاحد ان يتعدى حد والله وندبه سقط وما بدعوى ورد عبد الرزاق عن الثورى عن المغيرة بن النعمان عن هانى بن حرام ان رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتله قال فكتب عمر رضى الله عنه كتابا فى العلانية ان يقتلوه وكتابا فى السران تعطوه الدية وموسى شيخ البخارى هو ابن اسماعيل وابو عوانة بفتح العين المهملة هو الوضاح البشكرى وعبد الملك هو ابن عمير وورد بفتح الواو وتشديد الراء كاتب المغيرة بن شعبة الثقفى يروى عن المغيرة بن شعبة والحديث مضى فى اواخر النكاح فى باب الغيرة ومضى الكلام فيه **قوله** غير مصفح بضم الميم وفتح الصاد المهملة وفتح الفاء وكسرها اى ضربة بحد السيف لا هلاك لا يصفحه وهو عرضه الارهاب **قوله** من غيرة سعد بفتح العين المعجمة المنع اى منع من التعلق باجنبى بنظر وغيره وغيرة الله تعالى منعه عن المعاصى والله اعلم **ص باب ما جاء فى التعريض ش** اى هذا باب فى بيان ما جاء فى التعريض وهو نوع من الكناية ضد التصريح وقال الراغب هو كلام له وجهان ظاهر وباطن فقصد قايله الباطن ويظهر ارادة الظاهر **ص** حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه اعرابى فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امرأتى ولدت غلاما اسود فقال هل لك من ابل قال نعم قال ما الوانها قال حمر قال هل فيها من ورق قال نعم قال فانى كان ذلك قال ارا عرق نزع قال فلعل ابنك هذا نزعه عرق **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله غلاما اسود ه معناه انا ابيض وهو اسود وهو ليس منى واصل زانية واسماعيل هو ابن ابى اويس والحديث مضى فى الطلاق عن محمد بن قزعة ومضى الكلام فيه **قوله** هل لك من ابل انما سأله عن الوان الابل لان الحيوانات يجرى طباع بعضها على هشا كلة بعض فى اللون والخلقة ثم قد يند رصفها الشئ لعارض فكذلك الادمى يختلف بحسب نوادر الطباع ونوادر العروق **قوله** هل فيها من اورق الاورق من الابل مالى لونه بياض الى سواد كالرماد وقال ابن التين الاورق الاسود منه بعير اورق اذا كان لونه لون الرماد **قوله** فانى بفتح الهمزة وفتح النون المشددة اى من اين كان ذلك **قوله** اراه بضم الهمزة اى ظنه عرق نزعه قال ابن التين لعله وقع بالنسبة الى احد ابائه وقال الخطابى فيه ان التعريض بالقذف لا يوجب الحد **قلت** اختلف العلماء فى هذا الباب فقال قوم لا حد فى التعريض وانما يجب الحد

بالتصريح البين روى هذا عن ابن مسعود وبه قال القاسم بن محمد والشعبي وطاوس وحماد وابن المسيب في رواية والحسن البصري والحسن بن حي والليث وذهب الثوري وابو حنيفة والشافعي الا انهما يوجبان عليه الادب والزجر واحتجوا الحديث الباب وعليه يدل بتوبيب البخاري وقال آخرون التعزير كالتصريح روى ذلك عن عمر وعثمان وعمرة والزهري وربيعة وبه قال مالك والاوزاعي وقال ابن عبد البر روى عن وجوه ان عمر رضي الله عنه حد بالتعريض بالفاحشة وعن ابن جريج الذي حد عمر رضي الله عنه في التعريض عكرمة بن عامر بن هشام بن عبد مناف بن عبد الدار هبي وهب ابن زمعة بن الاسود بن عبد المطلب بن اسد فعرض له في هجاء سمعت ابن ابي مليكة يقول ذلك ويروى نحو هذا عن ابن المسيب وفيه اثبات الشبه واثبات القياس به وفيه الزجر عن تحقيق ظن السوء وتقديم حكم الفراش على اعتبار المشابهة

ص باب كم التعزير والادب ش

اي هذا باب فيه كم التعزير والادب واشار بلفظ كم الى الخلاف في عدد التعزير على ما يجيء عن قريب والتعزير مصدر من عزر بالتشديد ماخوذ من العزر وهو الرد والمنع واستعمل في الدفع عن الشخص لدفع اعوائه عنه وصنعهم من اضراره ومنه عزر القاضي اذا ادبه لئلا يعود الى القبيح ويكون بالقول وبالفعل بحسب ما يليق به المعزر **قوله** والادب بمعنى التأديب وهو اعم من التعزير ومنه تاديب الوالد وتاديب المعلم قال الازهري وابو زيد الادب اسم يقع على كل رياضة محمودة يتخرج بها الانسان في فضيلة من الفضايل واختلف القايل في مبلغ التعزير على اقوال حدها ما يزاد على عشر جلدا الا في حد وهو قول احمد واسحاق الثاني روى عن الليث انه قال يحتمل ان يتجاوز بالتعزير عشرة اسواط ويحتمل ما سوى ذلك والثالث ان لا يبلغ فوق عشر سوط والرابع لا يبلغ ادنى حد من تلك الحدود وهما مرويان عن عمر رضي الله عنه والخامس قال الشافعي في قوله الآخر لا يبلغ عشرين سوطا والسادس قال ابو حنيفة ومحمد لا يبلغ به اربعين سوطا بل ينقص به سوطا وبه قال الشافعي في قول والسابع قال ابن ابي ليلى وابو يوسف اكثره خمسة وسبعون سوطا والثامن قال مالك اجتهاده التعزير ربما كان اكثر من الحدود اذا رأى الامام اجتهاده الى ذلك وروى مثله عن ابي يوسف وابي نور والتاسع قال الليث لا يتجاوز تسعة واقل وبه قال اهل الظاهر نقله ابن حزم والعاشر قال الطحاوي لا يجوز اعتبار التعزير بالحدود نهم لا يختلفون ان التعزير موكول الى اجتهاد الامام فيخفف تارة ويشدد اخرى

ص حدثنا عبد الله بن يوسف حدثني الليث حدثني يزيد ابو ابي حبيب عن بكير بن عبد الله عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر ابن عبد الله عن ابي بردة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه بين قوله في الترجمة كم التعزير وفيه بحث يلتفت عن قريب ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب بفتح الحاء المهملة ابو رجا المصري واسم ابي حبيب سويد وبكير بضم الباء الموحدة ابن عبد الله بن الاشج وسليمان بن يسار ضد اليمين وعبد الرحمن بن جابر

ابن عبد الله الانصاري وفي رواية الاصيلي عن ابي احمد الجرجاني عن عبد الرحمن عن جابر ثم خط على قوله عن جابر فصار عن عبد الرحمن عن ابي بردة بضم الباء الموحدة واسمه هانئ بكسر النون وتخفيف الياء آخر الحروف الاوسي الحارثي الانصاري الدنى خال البراء بن عازب شهد بدرا وسمع النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه جابر بن عبد الله عند الشيخين وعبد الرحمن بن جابر عند البخاري ههنا واخرجه مسلم في الحدود عن احمد بن عيسى واخرجه ابو داود فيه عن قتيبة عن الليث به وعن احمد بن صالح عن ابن وهب به واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة وعن محمد بن ابي عبد الرحمن المقرئ عن ابيه عن سعيد ابن ابي ايوب عن يزيد بن ابي حبيب عن سليمان عن عبد الرحمن بن فلان عن ابي بردة وعن محمد بن وهب الحجاني عن محمد بن سلمة عن ابي عبد الرحيم عن زيد بن ابي انيسة عن يزيد بن ابي حبيب عن بكير عن سليمان عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه عن ابي بردة وفي المحاربة عن محمد بن عبد الله بن بزيع عن عن فضيل بن سليمان نحوه واخرجه ابن ماجه في الحدود عن محمد بن رمح التجيبي عن الليث به وفي حديث ابن بزيع حدثني بكير عن عبد الرحمن بن جابر حدثني ابو بردة به وقال الدارقطني قال مسلم عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه عن رجل من الانصار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال حفص بن ميسرة عن مسلم عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه قال والقول قول الليث ومن تابعه وفي موضع آخر حديث عمرو بن الحارث عن بكير عن سليمان عن عبد الرحمن بن جابر عن ابي بردة صحيح قال البيهقي هذا حديث ثابت وهو احسن ما يصار اليه في هذا ما ثابت عن بكير فذكره قال وقد قام اسناده عمرو بن الحارث فلا يضره تقصير من تقصر فان قلت قال ابن المنذر في اسناده مقال ونقل ابن بطال عن الاصيلي انه اضطرب حديث عبد الله بن جابر فوجب تركه لاضطرابه ولوجود عمل الصحابة والتابعين بخلافه قلت رد عليه بان عبد الرحمن ثقة صرح بسماعه وابهام الصحابي لا يضر وقد اتفق الشيخان على تصحيحه وهي العمدة في الصحيح ولا يضر هذا الاختلاف عند هما في صحة الحديث لانه كيف ما اريد ورد وعلى تقدير تسليم حاصل الاختلاف هل هو صحابي مبهم او مسمى فالراجح الثاني وابهام الصحابي ايضا لا يضر فالراجح هو الثاني ايضا **قوله** الا في حد ومن حدود الله ظاهره ان المراد بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من الجلد او الضرب بخصوص وعقوبة مخصوصة وقيل المراد بالحد ما رحى الله تعالى وقيل المراد بالحدود هنا الحقوق التي هي اوامر الله تعالى وهي المراد بقوله ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون وفي آية اخرى فقد ظلم نفسه وقال تلك حدود الله فلا تقربوها وقال ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا ومعنى الحديث لا يزاد على العشر في التأديبات التي لا تتعلق بمعصية كتاديب الاب ولده الصغير وقيل يحتمل ان يفرق بين مراتب المعاصي فما ورد فيه تقدير لا يزاد عليه وما لم يرد فيه التقدير فان كان كبيرة جازت فيه وكان مالك يرى العقوبة بقدر الذنب ويرى ذلك موكولا الى اجتهاد الائمة وان جاوز ذلك الحد وقال الداودي لم يبلغ مالك هذا الحديث يعني حديث الباب وقال ابن القصار لما كان طريق التعزير الى اجتهاد الامام على حسب ما يغلب على ظنه انه يردع به وكان في الناس من يردعه الكلام وفيهم من لا يردعه الكلام وفيهم

من لا يروعه مائة سوط وهي عنده كضرب المروحة فلم يكن للتحديد فيه معنى وكان مفوضا
الى ما يؤديه اجتهاد بان يروع مثله وقال المهلب لا يرى ان سيد نا رسول الله صلى الله عليه وسلم
زاد المواصلين في النكال كذلك يجوز للامام ان يزيد فيه على حسب اجتهاده فيجعل ان يضرب كل واحد
على قدر عصيانه للسنة ومعارنته اكثر مما يضرب الجاهل ولو كان في شيء من ذلك حد لم يجز خلافه
وقال ابن حزم الحد في سبعة اشياء الردة والحرابة قبل ان يقدر عليه والزنا والقذف بالزنا وشرب
المسكر اسكر ام لا يسكر والسارقة ومجمد العارية واما سائر المعاصي فانما فيها التعزير فقط وهو
الادب ومن ذلك اشياء اي فيها قوم من المتقدمين حدا واجاا السكر والقذف بالخمر والتعريض وشرب
الدم واكل الخنزير والميتة وفعل قوم لوط واتيان البهيمة والمرأة تستنكح البهيمة وسحق النساء
وترك الصلاة عنيز جاحد لها والفطر في رمضان والسحر ص حدثنا عمرو بن محمد حدثنا فضيل بن
سليمان حدثنا مسلم بن ابي مريم حدثني عبد الرحمن بن جابر عن من سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عفو
فوق عشر ضربات الا في حد من حدود الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهو طريق آخر في الحديث المذكور
اخرجه عن عمرو بن علي بن بحر ابي حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا عن فضيل مصغر
فضل بالضاد المعجمة ابن سليمان النميري البصري عن مسلم بن ابي مريم السلمي المدني عن عبد الرحمن بن جابر
ابن عبد الله عن من سمع النبي صلى الله عليه وسلم قوله عن من سمع النبي صلى الله عليه وسلم مبهم ولكن لا
يضر ابهام الصحابي كما ذكرناه عن قريب وقد سماه ابو حفص بن ميسرة فقال عن مسلم بن ابي مريم عن
عبد الرحمن بن جابر عن ابيه اخرجه الاسماعيلي وقال رواه اسحاق بن راهوية عن عبد الله بن ادريس وابن
جريج عن مسلم بن ابي مريم عن عبد الرحمن عن رجل من الانصار وقوله عن رجل من الانصار يحتمل ان
يكون ابا بردة لان كلا من ابي بردة وجابر بن عبد الله انصاري ص حدثنا يحيى بن سليمان حدثني
ابن وهب اخبرني عمرو ان بكيرا حدثه قال بينما انا جالس عند سليمان بن يسار اذ جاء عبد الرحمن
بن جابر فحدث سليمان بن يسار ثم اقبل علينا سليمان بن يسار فقال حدثني عبد الرحمن بن جابر
ان اباه حدثه انه سمع ابا بردة الانصاري قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلدوا فوق
عشرة اسواط الا في حد من حدود الله ش هذا طريق آخر ثالث في الحديث المذكور اخرجه عن
يحيى بن سليمان الكوفي نزيل مصر عن عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن
الاشج الى آخره ومعنى هذا الحديث في الطرق الثلاثة واحد غير ان الفاظه مختلفة ففي الاول عشرة
جلدات وفي الثاني عشر ضربات وفي الثالث عشرة اسواط ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن ابن
شهاب حدثنا ابو سلمة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال فقال
له رجال من المسلمين فانك يا رسول الله تواصل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لست مثلي اني ابيت
يطعمني ربي ويسقيني فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال
فقال والله لو تأخر لزدتكم كالمنكل بهم حين ابوا ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله كالمنكل

الثالث صو

عشر جلدات

بهم اي كالمخذل المريد بعقوبتهم ويستفاد منه جواز التعزير بالتجويع ونحوه من الامور المعنوية
ورجاله قد ذكروا غير مرة قريبا وبعيدا وعقيل بضم العين ابن خالد وابو سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف والحديث بهذا الوجه من افراده قوله عن الوصال اي بين الصومين قوله فقال له رجال ويروى
رجل بالافراد وقوله الى ابيت قد مر في كتاب الصوم اظل ويراد منها الوقت المطلق لا المقيد
بالليل والنهار قوله يطعمني اطعام الله تعالى وتبارك او سقيه محمول على الحقيقة بان يرزقه الله تعالى
وتبارك طعاما وشرابا من الجنة ليالي صيامه كرامة له وقيل هو مجاز عن لازمها وهو القوة وقيل
المجاز هو الوجه لانه لو اكل حقيقة بالنهار لم يكن صائما وبالليل لم يكن مواصلا قوله فلما ابوا اي
فلما امتنعوا قوله ان ينتهوا كلمة ان مصدرية اي لانتهائهم او ان لم ينتهوا لانهم فهموا منه التنزيه
والارشاد الى الاصلح وانما رضي لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالوصال لاحتمال المصلحة تأكيد الزجر عنه وبيانا
للمفسدة القريبة للوصال قوله ولو تأخر اي الهلال اردت الوصال عليكم الى تمام الشهر حتى يظهر
عجزكم قوله كالمنكل اي قال ذلك كالمنكل من النكال وهو العقوبة ص تابعه شعيب ويحيى بن
سعيد ويونس عن الزهري ش اي تابع عقيلا شعيب بن ابي حمزة ويحيى بن سعيد الانصاري
ويونس بن يزيد في رواياتهم عن محمد بن مسلم الزهري اما متابعة شعيب فرواها البخاري في كتاب الصيام
في باب التنكيل لما اكثر الوصال حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن
ان اباهريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم فقال له رجل من المسلمين انك تواصل الى
آخره اما متابعة يحيى بن سعيد فوصلها الدارقطني في الزهريات واما متابعة يونس فوصلها مسلم من
طريق ابن وهب حدثني ابو الطاهر قال سمعت عبد الله بن وهب يحدث عن يونس عن ابن شهاب وحدثني
حرملة بن يحيى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب
ابن عبد الرحمن الحديث مطولا ص وقال عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ش اي قال عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري هو صهر هشام بن
عبد الملك بن مروان يروي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الاسماعيلي ان ابا صالح رواه عن الليث عن عبد الرحمن بن خالد فجمع فيه
بين سعيد وابي سلمة ص حدثنا عياش بن الوليد حدثنا عبد الاعلى حدثنا معمر عن الزهري عن
سالم عن عبد الله بن عمر انهم كانوا يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتروا طعاما
جزافا ان يبيعوه في مكانهم حتى يؤوه الى رحالهم ش مطابقته للترجمة من انهم كانوا يضربون الى
آخره ومر ذلك لما فاتهم الامر الشرعي وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف ابن
الوليد الرقام البصري وعبد الاعلى ومعمر بن عبد الله بن عبد الاعلى ومعمر بفتح الميمين راشد وسالم هو ابن عبد الله
ابن عمر وقال الجياني كذا رواه مسندا متصلا عن ابن السكن وابي ذر وعند وغيرهما وفي نسخة الى احمد
مرسلا لم يذكر فيه ابن عمر ارسله عن سالم والصواب ما تقدم وقد وقع في رواية مسلم عن ابي بكر

عن ابى شيبة عن عبد الاعلى بهذا الاسناد عن سالم عن ابن عمر به وقد تقدم فى البيوع من طريق يونس
عن الزهرى اخبرنى سالم بن عبد الله ان ابن عمر قال فذكر نحوه **قوله** يضربون على صيغة المجهول **قوله** على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اى على زمانه **قوله** جزافا بالجيم ثم الحركات الثلاث ثم الفاء وهو فارسى معرب
واصله كراف بالكاف موضع الجيم وهو البيع بلا كيل ونحوه **قوله** ان يبيعوه وكانه ان مصدرية اى
يضربون بيعهم فى مكانهم **قوله** حتى يؤوه كانه حتى للغاية وان مقدره بعدها والمعنى الى ان يحولوا
رحالهم اى منازلهم والمقصود النهى عن بيع المبيع حتى يقبضه المشترى **ص** حدثنا عبدان اخبرنا
عبد الله اخبرنا يونس عن الزهرى اخبرنى عروة عن عايشة رضى الله عنها قالت ما انتقم رسول الله صلى
الله عليه وسلم لنفسه فى شئ يؤتى اليه حتى ينتهك من حرمات الله فينتقم لله **ش** مطابقته للترجمة
من حيث ان النبى صلى الله عليه وسلم كان ينتقم لله اذا انتهك حرمة حد من حدود الله اما بالضرب واما
بالحبس واما بشئ آخر تركه وهذا داخل فى باب التعزير والتأديب وعبد الله هو لقب عبد الله بن
عثمان يروى عن عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم الزهرى عن عروة بن الزبير عن
عايشة ام المؤمنين والحديث اخرجه مسلم فى الفضايل عن حرملة عن ابن وهب عن يونس **قوله** ما
انتقم من الانتقام وهو المبالغة فى العقوبة وقال ابن الاثير معنى الحديث ما عاقب رسول الله صلى الله
عليه وسلم احدا على مكروه اتاه من قبله يقال نقم ينقم فالاول من باب علم والثانى من باب ضرب **قوله** حتى
ينتهك اى حتى يبالغ فى خرق محارم الشرع واتيانها والانتهاك ارتكاب المعصية وفيه حذف تقدير
حتى ينتهك شئ من حرمات الله جمع حرمة كظلمة تجمع على ظلمات والحرمة ما لا يحل انتهاكه **قوله**
فينتقم بالنصب عطفا على قوله حتى ينتهك لان ان مقدرة بعد حتى فافهم **ص باب من**
اظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة ش اى هذا باب كيف حكم فيمن اظهر الفاحشة (٢٠)
وهى ان يتعاطى ما يدل عليها عادة من غير ان تثبت ببينة او باقرار **قوله** واللطخ بفتح اللام وسكون
الطاء المهملة وبالخاء المعجمة وهو الرمى بالشر يقال لطخ فلان بكذا اى بشر ولطخه بكذا بالتخفيف
والتشديد لوثه به **قوله** والتهمة بضم التاء المثناة من فوق وسكون الهاء وقال الاكمل فى المشهور
سكون الهاء ومن الناس من يفتحها وقال ابن الاثير التهمة فعلة من الوهم والتاء بدل من الواو
يقال اتهمته اذا اظنت فيه ما نسب اليه وقال الجوهرى اتهمت فلانا كذا والاسم التهمة بالتحريك واصل
الباء فيه واو **ص** حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان قال الزهرى عن سهل بن سعد قال شهدت
المتلعنين وانا ابن خمس عشرة فرق بينهما فقارفها وجها كذبت عليها ان امسكتها قال فحفظت ذلك
من الزهرى ان جاءت به كذا وكذا فهو لهلال وان جاءت به كذا وكذا كانه وحرة فهو لشريك فسعت الزهرى يقول
جاءت به للذى يكره **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فيه اظهار الفاحشة واللطخ وعلى شيخه
البخارى هو ابن عبد الله بن المدينى وفى بعض النسخ ابوه عبد الله مذكور معه وسفيان هو ابن
عيينة والحديث مضى فى الطلاق عن اسماعيل بن عبد الله وعن يحيى بن عبد الرزاق وفى التفسير عن

عبد الله

عبد الله بن يوسف وعن ابى الربيع الزهرى ويحيى فى الاعتصام وفى الاحكام ومضى الكلام فيه فى
الطلاق فى **قوله** وانا ابن خمس عشرة الواو فيه للحال ويروى ابن خمس عشرة سنة باظهار المميز **قوله**
فحفظت ذلك اى المذكور بعده وهو ان جاءت اسود اعين ذا التين فلا اراه الا قد صدق عليها وان
جاءت به احمر قصيرا كانه وحرة فلا اراها الا قد صدقت وكذب عليها **قوله** ان جاءت به اى الولد
كذا وكذا فهو كذا وقع بالكناية وهو **قوله** فهو هو منها لاكتفاء فى الموضعين وبيانه ما ذكرناه الان
قوله وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء وهى دويبة كسام ابرص وقيل ذويبة حمراء تلصق بالارض
وقال الفراء هى كالوزغة تقع فى الطعام فتفسد فيقال طعام وحر **قوله** وسمعت الزهرى القا يقال هذا
هو سفيان **قوله** جاءت به اى جاءت المراة بالولد الذى يكره **ص** حدثنا على بن عبد الله حدثنا
سفيان حدثنا ابو الزناد عن القاسم بن محمد قال ذكر ابن عباس المتلعنين فقال عبد الله بن شداد
هى التى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امراة من غير بينة قال لا تلك امراة اعلنت **ش**
مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من غير بينة وابو الزناد بكسر الزاى وتخفيف النون عبد الله بن ذكوان
والقاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله عنه وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهاد الليثى والحديث
مضى فى الكفارة **قوله** من غير بينة كذا فى رواية الكشميهنى بلفظة عن وفى رواية غيره من غير بينة
بلفظة من بالميم **قوله** لا اى قال ابن عباس لا تلك امراة اعلنت اى السوء والفجور **ص** حدثنا
عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن
ابن عباس رضى الله عنهما قال ذكر التلاعن عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدى فى ذلك قولا ثم
انصرف وانا رجل من قومه يشكو انه وجد مع اهله رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا الا لقولى فذهب
به الى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذى وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط
الشعر وكان الذى ادعى عليه انه وجد عند اهله آدم خدلا كثير اللحم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اللهم بين
فوضعت شبيها بالرجل الذى ذكر زوجها انه وجده عندها فذعن النبى صلى الله عليه وسلم بينهما فقال
رجل لابن عباس فى المجلس هى التى قال النبى صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمت هذه فقال
لا تلك امراة كانت تظهر فى الاسلام السوء **ش** هذا طريق آخر مطول فى حديث ابن عباس هو
ايضا مضى فى اللعان **قوله** ذكر التلاعن بضم الذال على صيغة المجهول والتلاعن مرفوع **قوله** عاصم
ابن عدى بفتح العين المهملة وكسر الدال ابن الجد بن عجلان العجلانى ثم البلوى شهد بدرا واحدا
والخندق والمشاهد كلها وقيل لم يشهد بدرا مات سنة خمس واربعين وقد بلغ قريبا من عشرين
ومايتى سنة **قوله** فجاءه رجل اى فجاء عاصم بن عدى يعنى بعد رجل وهو عويمر مصغرا عاصم
قوله من قومه اى من قوم عاصم بن عدى يعنى هو الاخر العجلانى **قوله** مع اهله اى مع امرأته
قوله ما ابتليت على صيغة المجهول من الابتلاء **قوله** فذهب به اى فذهب عاصم بالرجل المذكور
الى النبى صلى الله عليه وسلم **قوله** مصفر اللون **قوله** سبط الشعر بفتح السين المهملة وكسر الموحدة

مضى اى مع

وسكونها وهو نقيض الجعد **قوله** آدم من الادمة وهي السمرة الشديدة وقيل من الادمة الارض وهي لونها وقد سمي آدم عليه السلام منه **قوله** حذلا بفتح الحاء المعجمة وسكون الذال المهملة وهو الممتلئ الساق عليظها وقال ابن فارس يقال امرأة حذلة اي ممتلئة الاعضاء دقيقة العظام وقال الجوهري الحذل البينة الحذل وهي الممتلئة الساقين والذراعين وقال الهروي الحذل الممتلئ الساق وذكر الحديث وروينا ه خذلا بفتح الذال وتشديد اللام وقال الكرماني ويروى بكسر الحاء وتخفيف **قوله** فقال رجل لابن عباس الرجل هو عبد الله بن شداد المذكور في الحديث السابق **قوله** كانت لقلمي في الاسلام السوء قال النووي الله اشهد عليها وشاع ولكن لم تقم البينة عليها بذلك ولا اعترفت فدل على ان الحد لا يجب الا بالاستفاضة وقال المهلب فيه ان الحد لا يجب على احد الا ببينة او اقرار ولو كان متهما بالفاحشة **ص باب رمي المحصنات ش** اي هذا باب في بيان حكم قذف المحصنات اي العفيفات ولا يختص بالمتزوجات **ص** والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم **ش** ذكر هاتين الآيتين لان الاولى تدل على بيان حكم حد القذف والثانية تدل على آية من الكبائر **قوله** والذين يرمون المحصنات العفايف الحرائر المسلمات وناب فيها ذكر رمي النساء عن ذكر رمي الرجال ان حكم المحققين في القذف كحكم المحصنات قياسا واسنادا لا واوان من قذف حرا عفيفا مؤمنا عليه الحد ثمانون كمن قذف حرة مؤمنة واختلف في حكم قذف الارقاء على ما سيأتي ان شاء الله تعالى **واعلم** ان الآية الاولى ساقها ابو نور والنسفي كذا والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء الآية وساقها غيرهما الى قوله غفور رحيم وساق الآية الثانية ابو نور كذا ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا الآية وساق غيره الى عذاب عظيم **ص** حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات **ش** مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المدني من افراد البخاري وسليمان هو ابن بلال وثور بفتح الثاء المثلثة وسكون الواو وابن يزيد المذني وابو الغيث اسمه سالم مولى ابن مطيع والحديث مضى في الوصايا وفي الطب ومضى الكلام فيه **قوله** الموبقات اي المهلكات وقال المهلب سميت بذلك لانها سبب لاهلاك مرتكبها والله اعلم **ص باب قذف العبيد ش** اي هذا باب في بيان حكم قذف العبيد والاضافة فيه الاضافة الى المفعول وطوى ذكر الفاعل وقال البعض ويحتمل ان يكون الاضافة للفاعل والحكم فيه ان على العبد اذا قذف نصف ما على الحر ذكرا كان او انثى وكذا قول الجمهور وعن عمر بن عبد العزيز والزهري

والاوزاعي

والاوزاعي واهل الظاهر حد ثمانون انتهى **قلت** حديث الباب يدل على ان الاضافة للمفعول على ما لا يخفى وان كان فيه احتمال لما قال والمراد بقوله العبيد الارقاء وقال بعضهم وعبر بالعبد اتباعا للفظ الحديث وحكم العبد والامة في القذف سواء **قلت** لفظ الحديث مملوكه وليس فيه اتباع من حيث اللفظ وان كان يطلق على العبد مملوك **ص** حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن فضيل بن غزوان عن ابن ابي نعيم عن ابي هريرة قال سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول من قذف مملوكه وهو بريء مما قاله جلد يوم القيامة الا ان يكون كما قال **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان لفظ المملوك يطلق على العبد ويحيى بن سعيد القطان وفضيل مصغر فضل بالضاد المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي وابن ابي نعيم اسم عبد الرحمن البجلي الكوفي وابو نعيم بضم النون وسكون العين المهملة لم اقف على اسمه والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنذور عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن ابراهيم بن موسى الرازي واخرجه الترمذي في البر عن محمد بن محمد واخرجه النسائي في الرجم عن اسويد بن نصر **قوله** سمعت ابا القاسم في رواية الاسماعيلي حدثنا ابو القاسم في التوبة **قوله** من قذف مملوكه في رواية الاسماعيلي من قذف عبده بشرء **قوله** وهو بريء والواو فيه للحال **قوله** جلد يوم القيمة فيه اشعار بانه لا حد عليه في الدنيا وقال المهلب العلماء مجمعون على ان الحر اذا قذف عبدا فلا حد عليه وجهتهم **قوله** جلد يوم القيمة فلو وجب عليه الحد في الدنيا لذكره كما ذكره في الآخرة وقال الشافعي ومالك من قذف من يحسبه عبدا فاذا هو حر فعليه الحد وقال ابن المنذر واختلفوا فيما يجب على قاذف ام الولد فقال ابن عمر عليه الحد وبه قال مالك وهو قياس قول الشافعي وروي عن الحسن انه لا حد عليه والله اعلم **ص باب هل يأمر الامام رجلا فيضرب الحد غائبا عنه ش** اي هذا باب يذكر فيه هل يأمر الامام رجلا فيضرب الحد رجلا غائبا عنه حاصل هذه الترجمة ان رجلا اذا وجب عليه الحد وهو غائب عن الامام هل لان يقول الرجل اذهب الى فلان الذي هو غائب فاقم عليه الحد وجواب الاستفهام محذوف تقديره ذلك **ص** وقد فعله عمر **ش** اي وقد فعل هذا الذي استفهم عنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهذا لم يثبت الا في رواية الكشميهني وروى هذا الاثر سعيد بن منصور بسند صحيح عن عمر انه كتب الى عامله ان عاد محدوده ذكر في قصة طويلة **ص** حدثنا محمد بن يوسف حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما قالا جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال نشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان افقه منه فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال ان ابني كان عسيفا في اهل هذا فزنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم واني سألت رجالا من اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجم فقال والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله المائة والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا انيس على امرأة هذا فسلها فان اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها **ش** مطابقته للترجمة في قوله

يا ابيس اغد واعلى امراة هذا الى اخره والحديث قد مر غير مرة وآخره قريب فى باب اذا رمى امراته او امرأة غيره بالزنا عند الحاكم ومر الكلام فيه غير مرة **قوله** اسئلك الله اى ما اطلب منك الا قضاء ذلك بحكم الله **قوله** ائذن لى هو كلام الرجل لا كلام خصمه بدليل رواية كتاب الصلح **قوله** عسيفا اى اجيرا **قوله** يا ابيس تما خصمه لانه اسلمى والمرأة اسلمية **قوله** فاعترفت فيه حذف تقديره فذهبا ليس اليهما فسألها هل رجمت فاعترفت اى اقرت بالزنا فرجمها باقرارها والله اعلم

كتاب الديات

ش اى هذا كتاب فى بيان احكام الديات وهو جمع دية اصلها ودى من وديت القتيل دية دية اذا اعطيت ديته واديته اى اخذت ديته فحذفت الواو منه وعوضت عنها واذا اردت الامر منه تقول ودى بكسر الدال اصله ادى فحذفت الواو منه تبعا لفعله فصار ادى واستغنى عن الهمزة فحذفت فصار على وزن باع فيقول دويا وادى بادين ويجوز ادخال هاء السكت فى الامر الواحد فيقال ده كما يقال قه فى قى الذى هو امر بقى وفى المغرب الدية مصدر ودى القتيل اذا اعطى وليه دية واصل التركيب على معنى الجرى والخروج ومنه الواوى لان الماء يدى فيه اى يجرى فيه **فان قلت** ترجم غير البخارى كتاب القصاص وادخل تحته الديات والبخارى بالعكس **قلت** ترجمة اعم من ترجمته غيره لان ما يجب فيه القصاص يجوز العفو عنه على مال فتشمله الدية **ص** وقول الله تعالى عز وجل ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم **ش** وقول الله بالجر عطفا على قوله الديات هذا على وجود الواو فى قول الله وعلى قول ابى ذر والنسفى بدون الواو وكذا قول الله فيكون حينئذ مرفوعا على الابتداء وخبره هو **قوله** ومن يقتل **فان قلت** ما وجه تقدير هذه الترجمة بهذه الاية **قلت** لان فيها وعيدا شديدا عند القتل متعمدا بغير حق فان من فعل هذا وصولح عليه بمال فتشمله الدية واذا احترز الشخص عن ذلك فلا يحتاج الى شئ وقد اختلف العلماء فى تاويل هذه الاية هل للقاتل توبة فى ذلك ام لا فروى عن ابن مسعود وابن عباس وزيد بن ثابت وابن عمر انه لا توبة وانها غير منسوخة وانما نزلت بعد الاية التى فى الفرقان التى فيها توبة القاتل بستة اشهر ونزلت آية الفرقان فى اهل الشرك ونزلت اية النساء فى المؤمنين وروى سعيد بن المسيب ان ابن عمر رضى الله عنهما سأله رجل فى قلت فهل من توبة قال فزوره من الماء البارد فانك لا تدخل الجنة ابدا وذكر ابن ابى شيبة ايضا عن ابى هريرة وابى سعيد الخدرى وابى داود روى عن على وابن عباس وابن عمر للقاتل توبة من طرق لا يحتج بها واحتج اهل السنة بان القاتل فى مشيئة الله بحديث عبادة بن الصامت الذى ذكر بيعة العقبة فيه من اصاب ذنبا فامره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له والى هذا ذهب جماعة من التابعين و فقهاء الامصار وقيل الآية فى حق المستحل وقيل المراد بالخلود طول الاقامة **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الاعمش عن ابى وائل عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد الله قال رجل يا رسول الله اى الذنب اكبر عند الله قال ان تدعو لله ندا وهو خلقك قال ثم اى قال ثم ان تقتل ولدك ان يطعم معك قال ثم ان تزانى بحليلة جارك فانزل الله عز وجل تصديقها والذين لا يدعون مع الله الها

اخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما الاية **ش** مطابقته للترجمة لدية المذكورة فى قوله ولا تقتلوا النفس التى حرم الله وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابو وائل هو شقيق بن سلمة وعمرو بفتح العين المهملة ابن شرحبيل بفتح الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف المهملة الكوفى وعبد الله هو ابن مسعود رضى الله عنه والحديث مضى فى التفسير عن عثمان بن ابى شيبة وفى الادب عن محمد بن كثير وسيجئ فى التوحيد ايضا ومضى الكلام فيه **قوله** فلا بكسر النون وتشديد اللام المهملة وهو النظير والمثل وكذلك الند **قوله** وهو خلقك الواو فيه للحال **قوله** ثم اى بفتح الهمزة وتشديد الياء اى ثم اى ذنب بعد ذلك **قوله** خشية ان يطعم اى لاجل خشية ان يطعم معك قيل القتل مطلقا اعظم فما وجه هذا التقييد **واجيب** بانه خرج مخرج الغالب اذ كانت عادتهم ذلك وهذا المفهوم لا اعتبار له وجواب آخر وهو ان فيه شيئان القتل وضعف الاعتقاد فى ان الله هو الرزاق وهذا نظير قوله تعالى ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق وقوله تعالى قد خسر الذين قتلوا اولادهم سفها بغير علم **قوله** بحليلة اى بزوجة جارك وهو بفتح الحاء المهملة وفيه الزنا والخيانة مع الجار الذى اوصى الله بحفظ حقه **قوله** فانزل الله لقد بقتها اى تصديق هذه الاية المذكورة فى سورة الفرقان وهى قوله عز وجل والذين لا يدعون مع الله الها آخر الاية **قوله** الا بانه اى اقر تمام الاية ومن يفعل ذلك يلق اثاما قال المجاهد الاثام فى واد فى جهنم وقال سيبويه والخليل اى يلق جزاء الاثام وقال العينى الاثام العقوبة **ص** حدثنا على حدثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يزال المؤمن فى فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما **ش** هذا مطابق للحديث السابق المطابق للدية المذكورة وعلى شيخ البخارى ذكر هكذا غير منسوب ولم يذكره ابو على الجيانى فى تقييده وقد بينه عليه الكلاباذى وقيل انه على بن الجعد بن عبيد ابو الحسن الجوهرى الهاشمى مولاهم البغدادى قال جامع رجال الصحيحين روى عنه البخارى فى كتابه اثنى عشر حديثا وذكر فى الترجمة على بن ابى هاشم انه سمع اسحاق بن سعيد المذكور والحديث من افراده **قوله** لن يزال كذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره لا يزال **قوله** فى فسحة بضم الفاء وسكون السين المهملة وبالحاء المهملة اى فى سعة منشرح الصدر واصل الفسحة ضد الضيق حقا كان او مجازا يقال فسح له فى مجلسه اذا وسع له مكانا **قوله** من دينه كذا فى رواية الاكثرين بكسر الدال المهملة من الدين وفى رواية الكشميهنى من ذنبه بفتح الذال المعجمة وسكون النون وبالباء بمعنى الاول اى لم يضق عليه دينه لسببا لوعيد لقاتل النفس عمدا بغير حق ومعنى المثانى انه يصير فى ضيق لسبب ذنب **ص** حدثنى احمد بن يعقوب حدثنا اسحاق سمعت الحسن يحدث عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال من ورطات الامور التى لا مخرج لمن اوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله **ش** هذا احد حديث ابن عمر ايضا لكنه موقوف عليه **قوله** حدثنى احمد بن يعقوب المسعودى الكوفى وهو من افراده **قوله** حدثنا اسحاق يروى اخبرنا اسحاق وهو ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص المذكور فى الحديث السابق

القتبى

قوله من ورطات الامور هي جمع ورطة بفتح الواو وسكون الراء وهو الهلاك يقال وقع فلان في ورطة في شئ لا ينجو منه **قوله** التي لا تخرج الى آخره تفسير الورطات **قوله** بغير حله اى بغير حق من حقوق الجملة للسفك قال الكرماني في الوصف بالحرام يعني عن هذا القيد ثم اجاب بقوله الحرام يراد به ما شأنه ان يكون حرام السفك وهو للتاكيد **ص** حدثنا عبيد الله بن موسى عن الاعمش عن الى وائل عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس في الدماء **ش** مطابقته للترجمة المذكورة من حيث كون الوعيد الشديد فيها يكون اول ما يقضى يوم القيامة بين الناس في الدماء في القضاء بها لانه اعظم المظالم فمن يرجع الى العباد اخرجه عن عبيد الله بن موسى بن باذام اى محمد العبسي الكوفي عن سليمان الاعمش عن ابي وائل شقيق سلمة عن عبد الله بن مسعود وفي رواية مسلم من طريق آخر اول ما يقضى يوم القيمة بين الناس وقال بعضهم هذا السند يلتحق بالثلاثيات وهي اعلى ما عند البخاري من حيث العدد وهذا في حكمه من جهة ان الاعمش تابعي وان كان روى هذا عن تابعي آخر فان ذلك التابعي ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وان لم يحصل له صحبة انتهى **قلت** اذا لم يكن له صحبة كيف يكون الحديث من الثلاثيات فالذي ليس له صحبة هو من احاد الناس سواء كان تابعيا او غيره **فان قلت** روى عن ابي هريرة اول ما يحاسب به المرء صلاته اخرجه النسائي وبينا تعارض **قلت** لا تعارض لان حديث عبد الله بينه وبين غيره وحديث ابي هريرة في خاصة نفسه **ص** حدثنا عبدان حدثنا عبد الله حدثنا يونس عن الزهري حدثه عطاء بن يزيد ان عبيد الله بن عدي حدثه ان المقداد بن عمرو الكندي حليف بني زهرة حدثه وكان شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا رسول الله ان لقيت كافرا فاقتتلنا فضرب يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ بشجرة فقال اسلمت لله افاقتله بعد ان قالها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله قال يا رسول الله انه طرح احدى يدي ثم قال بعد ما قطعها افاقتله قال لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان يقول كلمته التي قال **ش** مطابقته للترجمة المذكورة من حيث ان فيه ههنا عظيما عن قتل النفس التي اسلمت لله وعبدان لقب عبد الله بن عثمان يروي عن عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن محمد ابن مسلم الزهري عن عطاء بن يزيد من الزيادة الليثي عن عبيد الله بن عدي بن الخيار بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الياء آخر الحروف النوفلي له ادراك عن المقداد بن عمرو المعروف بالمقداد بن الاسود رضي الله عنه وتبارك والحديث مضى في المغازي في غزوة بدر عن ابي عاصم عن ابن جريج وعن اسحاق بن ابراهيم واخرجه مسلم في الايمان عن قتيبة وغيره واخرجه ابو داود والنسائي جميعا عن قتيبة فابو داود في الجهاد والنسائي في الجهاد ايضا **قوله** ان لقيت كذا في رواية الاكثرين بكلمة ان الشرطية وفي رواية وزاد الى لقيت بصيغة الاخبار عن الماضي وظاهر هذا يقتضي ان سؤال المقداد من الذي وقع له والذي في نفسي لامر لانه سأل عن الحكم في ذلك اذا وقع والذي في غزوة بدر بلفظ ارايت ان لقيت رجلا من الكفار الحديث وهذا يؤيد رواية الاكثرين **قوله** فضرب

يدي

يدي بالسيف قال الكرماني كيف قطع يده وهو ممن يكتم ايمانه فاجاب بقوله دفعا للسايل والسؤال كان على سبيل الفرض والتمثيل لا سيما وفي بعض الروايات ان لقيت بحرف الشرط **قوله** ثم لاذ شجرة اى التجى اليها وفي رواية الكشميهني ثم لاذ مني اى منع نفسه مني وقال اسلمت لله اى دخلت في الاسلام **قوله** فان قتله اى بعد ان قال اسلمت لله الى آخره قال الكرماني **قوله** بمنزلتك اى الكافر مباح الدم قبل الكلمة فاذا قالها صار محظور الدم كالمسلم فان قتله المسلم بعد ذلك صار دمه مباحا بحق القصاص كالكافر بحق الدين فالتشبيه في اباحة الدم لا في كونه كافرا وقيل معناه انت تقصد قتله آثما كما كان هو ايضا قصد قتلك اثما فالتشبيه بالاثم انتهى **قلت** قوله الاول كلام الخطابي نقله منه وحاصله اتحاد المنزلتين مع اختلاف المأخذ فالاول انه مثلك في صون الدم والثاني انك مثله في هدر **وقوله** الثاني كلام المهلب وقال الداودي معناه انك صرت قاتلا كما كان هو قاتلا قال وهذا من المعاريض لانه اراد الاعلوط بظاهر اللفظ دون باطنه وانما اراد ان كلا منهما قاتل ولم يرد انه صار كافرا يقتله اياه وقبل ان قتله مستحل بقتله وان كان الكفر فات مستحل مثله والحاصل من هذا كله ان من قتل من يشهد بالاسلام واحتج بعضهم بقوله اسلمت لله على صحة اسلام من قال ذلك ولم يرد عليه ورد ذلك بانه كان ذلك في الكف على انه ورد في بعض طرقه انه قال لا اله الا الله وهو رواية معمر عن الزهري عند مسلم في هذا الحديث **ص** وقال حبيب بن ابي عمرة عن سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم للمقداد اكان رجل مؤمن يخفي ايمانه مع قوم كفار فاظهر ايمانه فقتله فكذلك كنت تخفي ايمانك بمكة من قبل **ش** مطابقته لحديث المقداد من حيث المعنى تورية وحبيب ضد العدو وابن ابي عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم وبالراء القصاب الكوفي وسعيد هو ابن جبير وهذا التعليق وصله البزار والدارقطني في الافراد والطبراني في الكبير من رواية ابي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم والد محمد بن ابي بكر المقدمي عن حبيب بن ابي ثابت وفي اوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية المقداد فلما التوهم وجد وهم تفرقوا وفيهم رجل له مال كثير لم يبرح فقال اشهد ان لا اله الا الله فاهوى اليه المقداد فقتله الحديث وفيه فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا مقداد فقلت رجل يقول لا اله الا الله فكيف لك بلا اله الا الله فانزل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمقداد كان رجل يكتم ايمانه الى آخره والله اعلم **ص باب قوله الله تعالى ومن احياها قال ابن عباس من حرم قتلها الا بحق فكانما احيا الناس جميعا** اى هذا باب في قوله تعالى ومن احياها ووقع في رواية غير ابي ذر باب قوله تعالى ومن احياها وزاد المستملي والاصيلي فكانما احيا الناس جميعا الآية وتعليق ابن عباس اخرجه اسماعيل بن ابي زياد الشامي في تفسيره عنه ورواه وكيع عن سفيان عن حصف عن مجاهد عنه فذكره **ص** حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقتل نفس الا كان على ابن آدم الاول كفل منها **ش** مطابقته للمصدر الآية التي فيها ومن احياها

كما

ومن احياها قال ابن عباس من حرم قتلها الا بحق فكانما احيا الناس جميعا

ظاهرة لان المراد من ذكره ومن احياها صدرها وهو قوله ومن قتل نفسا الاية ونبيحة بفتح القاف هو
ابن عقبة وسفيان هو ابن عيينة وقيل الثوري والاول هو الظاهر والاعمش سليمان وعبد الله بن مرة
بضم الميم وتشديد الراء الخامي بخاء معجمة وراء مكسورة وبالفاء الكوفي ونبيه تلدنه من التابعين في
نسق وهم كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى في آدم عن عمر بن حفص عن ابيه واخرجه
مسلم في الحدود عن ابي بكر بن ابي شيبة ومضى الكلام فيه **قوله** لا تقتل نفس زاد حفص في رواية ظلما
قوله على ابن آدم الاول فتح قابيل ها بيل **قوله** كفل بكسر الكاف اي نصب قال النبي صلى الله عليه وسلم من سن
سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة **ص** حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة
قال واقد بن عبد الله اخبرني عن ابيه سمع عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترجعوا بعدي
كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض **ش** مطابقة الآية المذكورة تتاتى على قوله من فسر **قوله** كفارا
يعني بجرمة الدماء فان فيه ثمانية اقوال منها هذا او تذكرناه في اوايل كتاب الحدود في باب ظلم المؤمن
حتى ومضى الحديث فيه ايضا وابو الوليد شيخ البخاري سمه هشام بن عبد الملك واقد بكسر القاف
وبالدال المهملة ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب فسر الراوي الجد بابيه فالمراد بقوله ابيه
محمد لا عبد الله وهو يروي عن جده عبد الله وقال ابو داود في رواية كذا وقع هنا واقد بن عبد الله
والصواب واقد بن محمد **قلت** وكذا وقع واقد بن محمد سمعت ابي من باب ظلم المؤمن حتى لكن وجه
هذه رواية ما ذكره الآن **قوله** اخبرني عن ابيه من باب تقديم اسم الراوي على صيغة الاخبار عنه
تقدير الكلام حدثنا شعبة اخبرني واقد بن عبد الله عن ابيه يعني محمد بن زيد بن عبد الله يروي
عن جده عبد الله كما ذكرناه فافهم فان فيه لفا **ص** حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة
عن علي بن مدرك قال سمعت ابا زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع استنصت الناس لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض **ش**
مطابقته للترجمة للاية المذكورة مثل مطابقة الحديث السابق وحديثان سواء غير ان الذي سبق
عن عبد الله بن عمرو هذا عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه اخرجه عن محمد بن بشار بفتح
الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة عن غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وهو لقب
محمد بن جعفر وقد مر غير مرة **قوله** سمعت ابا زرعة هو هرم بفتح الهاء وكسر الراء ابن عبد
الله بن جرير بن عبد الله سمع جده جرير بن عبد الله والحديث مضى في العلم عن حجاج بن منهال
وفي المغازي عن حفص بن عمر ومضى الكلام فيه **قوله** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويروى قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم وفي هذه الرواية **قوله** استنصت الناس امر اي سكت الناس ليسمعوا
الخطبة والخطاب لجرير ويروى استنصتت الناس بصيغة الماضي جملة حالية ومعنى الباقي قد مر
غير مرة **ص** رواه ابو بكرة وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم **ش** اي روى **قوله** لا ترجعوا
بعدي كفارا الحديث ابو بكرة بفتح الباء الموحدة ابن نفيع بضم النون وفتح الفاء وسكون الياء

اخر الحروف وبالعين المهملة ابن الحارث الثقفي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى
البخاري حديث هذا مطولا في كتاب الحج **قوله** وابن عباس اي ورواه ايضا عبد الله بن عباس
وقد مضى في الحج ايضا **ص** حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن فراس عن الشعبي
عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين او قال
اليمين الغموس شك شعبة وقال معاذ حدثنا شعبة قال الكبائر الاشراك بالله واليمين الغموس
وعقوق الوالدين او قال وقتل النفس **ش** مطابقته للاية المذكورة في قوله وقتل النفس ومحمد
ابن جعفر هو غندر وقد مضى الآن وشيخه شعبة يروي عن فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء بالسين
المهملة ابن يحيى الحارثي بالحاء المهملة والراء والفاء عن عامر الشعبي عن عبد الله بن عمرو بن العاص
والحديث مضى في الايمان والنذور في باب اليمين الغموس اخرجه عن محمد بن مقاتل عن النضر
عن شعبة عن فراس الى آخره **قوله** او قال اليمين الغموس اخرجه عن محمد بن مقاتل عن النضر عن
شعبة عن فراس الى آخره **قوله** او قال اليمين الغموس شك من شعبة **قوله** وقال معاذ بهذا لم
ابن معاذ العنبري وقال الكرماني هذا اما تعليق من البخاري واما مقول لابن بشار انتهى وقد
وصله الاسماعيلي من رواية عبيد الله بن معاذ عن ابيه ولفظه الكبائر الاشراك بالله وعقوق
الوالدين او قال قتل النفس واليمين الغموس والغموس على وزن فعول بمعنى الفاعل اي تغمس
صاحبها في الاثم والناس وهي الكاذبة التي يتعمدها صاحبها عالما ان الامر بخلافه **ص** حدثنا
اسحاق بن منصور حدثنا عبد الصمد حدثنا شعبة حدثنا عبيد الله بن ابي بكر سمع انسا رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر **ح** وحدثنا عمرو حدثنا شعبة عن ابي بكر عن انس بن مالك عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اكبر الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وقول الزور
او قال شهادة الزور **ش** مطابقته للاية المذكورة في قوله وقتل النفس واخرجه من طريقين
احدهما عن اسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج الى يعقوب المروزي عن عبد الصمد بن عبد الوارث
العنبري البصري عن شعبة عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس بن مالك عن جده انس بن مالك والآخر
عن عمرو بن مرزوق عن شعبة عن عبد الله بن ابي بكر الى آخره والحديث مضى في الشهادات
عن عبد الله بن نمير وفي الادب عن محمد بن الوليد والطريق الثاني اخرجه مسلم في الايمان عن يحيى
ابن حبيب وغيره واخرجه الترمذي في البيوع وفي التفسير محمد بن عبد الاعلى واخرجه النسائي
في القضاء والتفسير في القصاص عن اسحاق بن ابراهيم وغيره وهنا ذكر شعبة قتل النفس بغير شك
وتارة ذكرها بالشك وتارة لم يذكرها اصلا **قوله** او شهادة الزور شك من الراوي وليس العدد
فيه محصورا قيل لابن عباس هي سبع قال هي الى السبعين اقرب وعنه الهها الى السبع اية اقرب
وقيل هي حد عشرة قال الجماعة من اهل السنة كل المعاصي سواء لا يقال صغيرة او كبيرة لان المعنى
واحد وظواهر الكتاب والسنة ترد عليهم وقال تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه **ص**

ص حدثنا عمرو بن زرارة حدثنا هشيم حدثنا حصين حدثنا ابو ظبيان قال سمعت اسامة
ابن زيد بن حارثة رضي الله عنهما يحدث قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحرقة من
جهينة قال فصبحنا القوم فهزمناهم قال ولحقت انا ورجل من الانصار رجلا منهم قال فلما هشمنا
غشيناه قال لا اله الا الله قال فكف عنه الانصاري فطعنته برمحي حتى قتلته قال فلما قدمنا بلغ ذلك
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله قال قلت يا رسول الله
انما كان متعوذا قال اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله قال فما زال يكررها علي حتى تمنيت اني لم
اسلم قبل ذلك اليوم ش مطابقته للآية المذكورة تؤخذ من معنى قوله اقتلته بعد ما قال
لا اله الا الله بالتكرير وفيه عظم قتل النفس المؤمنة وعمرو بن زرارة بضم الراء وتخفيف الراء
الاولى ابن واقد الكلابي النيسابوري وهو شيخ مسلم قال الكرماني روى البخاري هذا الحديث
بهذا الاسناد في المغازي قيل عمرة الفتح الا ان ثمة عمرو بن محمد بدل زرارة قلت كلاهما من
شيوخ البخاري قوله اخبرنا هشيم هكذا بضم الهاء وفتح الشينين المعجمة ابن بشير بضم الباء
الموحدة وفتح الشين المعجمة الواسطي قوله اخبرنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن
عبد الرحمن الواسطي من صغار التابعين وابو ظبيان بفتح الظاء المعجمة وكسرها وسكون الباء
الموحدة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالنون اسمه حصين ايضا ابن جندب الذ جحي بفتح
الميم وسكون الذال المعجمة وكسر الحاء المهملة وبالجيم وهو من كبار التابعين واسامة بن زيد
ابن حارثة بالحاء المهملة وبالثاء المثلثة حب وبالعين المهملة قوله الحرقة بضم الحاء المهملة
وفتح الراء والقاف قبيلة من جهينة وقال الكلبي سموا بتلك لوقعة كانت بينهم وبين
بني مرة بن عوف بن سعد بن ذهبان فاحرقوهم بالسهام لكثرة من قتل منهم وكان هذا
البعث في رمضان سنة سبع او ثمان فصبحنا القوم اي اتيناهم صباحا قوله فلما غشيناه
بفتح العين المهملة وكسر الشين المعجمة اي لحقناه به قوله حتى قتلته قال الكرماني المقتول
هو مرداس بكسر الميم اي نهيك بفتح النون وكسر الهاء وبالكاف قلت هذا قول الكلبي وقال
ابو عمر مرداس بن عمرو القدكي متعوذا نصب على الحال قال الكرماني اي لم يكن بذلك قاصدا
للايمان بل كان غرضه التعوذ من القتل وفي رواية الاعش فالهاء خوفا من السلاح
وفي رواية ابن ابي خالد عاصم من وجه آخر عن اسامة انما فعل ذلك ليحرز دمه وقال الكرماني
كيف جاز تمني عدم سبق الاسلام فجاب بقوله يتمنى اسلاما لا ذنب فيه او ابتدا الاسلام
ليجب ما قبله وقال الخطابي ويشبه ان اسامة قد اول قوله تعالى فلم يكن ايمانهم لما رأوا
باسنا وهو معنى مقالته وكان متعوذا ولذلك لم يلزمه ديته وفي التوضيح قتل اسامة
لهذا الرجل لظنه كافرا وجعل ما سمع فيه من الشهادة تعوذا من القتل وا
احوال السامة في ذلك ان يكون قد اخطأ في فعله لانه انما قصد الى قتل كافر عندك ولم

يكن عرف بحكمه صلى الله عليه وسلم فيمن اظهر الشهادة نحو قال ابن بطال كانت هذه القصة سبب تخلف
اسامة ان لا يقاتل مسلما بعد ذلك ومن ثم تخلف عن علي رضي الله عنه في الجمل وصفين قوله فما زال
يكررها مقالته اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله كذا هو في رواية الكشميهني وفي رواية غيره بعدما
قال وفيه التعظيم من القتل بعد ما يقول الشخص لا اله الا الله قوله حتى تمنيت الى آخره حاصل المعنى
اني تمنيت ان اسلامي الذي كان قبل ذلك اليوم كان بلا ذنب وان كان الاسلام يجب ما قبله فتمنيته
ان يكون ذلك الوقت اول دخولي في الاسلام ليأمن من جزيرة تلك العقلة ولم يرد انه تمنى ان لا يكون
مسلما قبل ذلك وقد مر ما قاله الكرماني فيه ص حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنا يزيد
عن ابي الخير عن الصنابحي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال الى من النقباء الذين بايعوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بايعنا على ان لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل النفس التي حرم الله
ولا ننتهب ولا نعصي بالجنة ان فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك كان قضاء ذلك الى الله ش
مطابقته للدية المذكورة في قوله ولا نقتل النفس التي حرم الله ويزيد من الزيادة وهو ابن ابي حبيب المصري
وابو الخير هو مرثد بن عبد الله واليزني بضم الصاد المهملة وتخفيف النون وكسر الباء الموحدة وبالجيم
نسبة الى مراد بطن من زاهر عامر بطن مراد واسمه عبد الرحمن بن عسيلة مصغر العسلة بالمهملتين ابن عسيل بن
والحديث مضى في المناقب في باب في وفود الانصار اخرجه عن قتيبة عن الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي
الخير الى آخره ومضى في كتاب الايمان في باب حجر واخرجه عن ابي اليمان قوله بايعوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعني ليلة العقبة قوله ولا ننتهب ولا يروى ولا نشهب فالاول من الانتهاب والثاني من
النهب قوله ولا نعصي اي في المعروف وهو بالعين المهملة وذكر ابن التين انه روى بالقاف على ما
يأتي وذكر ابن فرقول بالعين والصاد المهملتين وقال كذا للاذي ذر والمستملي وابن السكن والاصيلي وعند
القابسي ولا ننقض ولا نحكم بالجنة من قبلنا وقال القاضي الصواب العين كما في اثره ولا يعصينك في معروف
قوله بالجنة على رواية العين والصاد المهملتين متعلق بقوله بايعناه اي بايعناه بالجنة وعلى
رواية القابسي متعلق بقوله ولا نقضي قوله ذلك اشارة اولا الى التروك وثانيا الى الافعال قوله
بان غشينا بفتح الغين المعجمة وكسر الشين المعجمة اي اخذنا شيئا من ذلك وهو للاشارة الى الافعال
قوله كان قضاء ذلك اي حكمه الى الله ان شاء عاقب وان شاء عفى عنه وفيه دليل لاهل الجنة ان
المعاصي لا تكفر ص حدثنا ابو موسى بن اسماعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله بن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا ش مطابقة للدية تؤخذ من معنى
الحديث لان المراد من حمل السلاح عليهم لقتالهم قال الكرماني اي قاتلنا من جهة الدين او من استباح
ذلك وجويرية مصغر جارية ابن اسماء والحديث من افراده قوله فليس منا اي على طريقتنا ص
رواه ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى الحديث المذكور ابو موسى الاشعري واسمه
عبد الله بن قيس وسيأتي موصولا في كتاب الفتن في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح

شيا

ص حدثنا عبد الرحمن بن المبارك حدثنا حماد بن يزيد حدثنا ايوب ويونس عن الحسن عن الاحنف
ابن قيس قال ذهبت لانصر هذا الرجل واعيني ابو بكرة فقال ابن تريد قلت انصر هذا الرجل قال
ارجع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول
في النار قلت يارسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه ش
مطابقته للترجمة للدية المذكورة ظاهرة وعبد الرحمن بن المبارك هو عبد الله وايوب هو السختياني
ويونس هو ابن عبيد البصري واسمه الضحاك والاحنف لقبه عرف به يكنى اما بحدار ك النبي عليه
السلام ولم يره قاله ابو عمر وقال سلم على يد النبي صلى الله عليه وسلم قلت فلذلك دعى له النبي صلى الله عليه وسلم
مات سنة سبع وستين بالكوفة وابو بكرة نفيع بن الحارث والحديث مضى في كتاب الايمان في باب
المعاصي من امر الجاهلية ومضى الكلام فيه قوله لانصر هذا الرجل اراد به علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وكان الاحنف
تخلف عنه في وقعة الجمل قوله ارجع امر من الرجوع قوله بسيفيهما بافراد سيف رواية الكشميهني وفي
رواية غيره بالتثنية قوله فالقاتل بالفاء لانه جواب اذا وقال كرماني ويروى بدون الفاء هذا الليل
على جواز حذف الفاء يعني من جواب الشرط نحو من يفعل الحسنات الله يشكرها وقال ويحتمل ان يقال ان الظرفية
وفيه تأمل وقال الخطابي هذا الوعيد اذا لم يكونا تعاطيا قتل على تأويل وانما يتقاتلان على عداوة اوطلب
دنيا ونحوه واما من قاتل هل البغي ودفع الصائل فقتل فانه لا يدخل في هذا الوعيد لانه مأمور بالقتال
بالذب عن نفسه غير قاصد به قتل صاحبه ص باب قول الله تعالى يا ايها الذين
امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع
بالمعروف واداء اليه باحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم
ش اي هذا باب في ذكر قول الله عز وجل الى آخره وفي رواية ابي ذر يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص
في القتلى الاية وفي رواية الاصيلي وابن عساكر القتلى الحر بالحر الى قوله عذاب اليم وساق في رواية كريمة الاية
كلها ولم يذكر في هذا الباب حديثا وذكر بعد ابوابا تشتمل على الاية المذكورة من الاحكام وسياتي بيان سبب
نزول هذه الاية فقال حدثنا قتيبة من سعيد حدثنا سفيان عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس قال كان في بني
اسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية فقال الله تعالى في هذه الاية كتب عليكم القصاص الى آخره الحديث قوله فمن
عفي له اي فمن ترك له من اخيه شيء يعني بعد ان يستحق قتله فاتباع اي فذلك العفو اتباع بالمعروف اي
فليطالب اتباع بالمعروف اذا قبل الدية قوله واداء اليه باحسان يعني من القاتل يعني من غير ضرورة قوله
ذلك اي اخذ الدية في العمد تخفيف من الله عليكم ورحمة قوله فمن اعتدى بعد ذلك اي فمن قتل بعد اخذ
الدية فله عذاب اليم اي مرجع شديد والله اعلم ص باب سؤال القاتل حتى يقر والاقرار في
الحدود ش اي هذا باب في بيان سؤال الامام القاتل يعني من اتهم بالقتل ولم يقم عليه البينة ويسأله حتى
يقر فيقيم عليه الحد وهذه الترجمة هكذا وقعت في رواية الاكثرين ولم تقع في النسفي وكريمة لفظ باب
وانما وقع بعد قوله عذاب اليم واذا لم يسأل القاتل حتى اقر والاقرار في الحدود ص حدثنا حجاج بن منهال

حدثنا هم

حدثنا هام عن قتادة عن انس بن مالك ان يهوديا رض رأس جارية بين حجرين فقيل لها من فعل هذا بك
فلان او فلان حتى سمي اليهودي فاخذ به النبي صلى الله عليه وسلم فلم يزل به حتى اقر فرض رأسه بالحجارة ش هام
هو ابن يحيى والحديث مضى في الاشخاص عن موسى بن اسماعيل وفي الوصايا عن حسان بن ابي عباد ومضى الكلام
فيه قوله رض بالضاد المعجمة المشددة من رض يرض رضا اذا رضخ ورق وفيه القصاص بالمثل قوله رأس جارية
قال بعضهم يحتمل ان يكون امة ويحتمل ان تكون حرة ولكن دون البلوغ قلت تقدم في الطلاق بلفظ عدا اليهودي على
جارية فاخذ صاحا كانت عليها وهو رضخ رؤسهما فيه فانها اهلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في آخر مرض الحديث
وهذا يدل على انها كانت حرة وقال هذا القائل المذكور وهذا لا يعين كونها حرة لاحتمال ان يراد باهلها مواليها
رقيقة كانت او عتيقة قلت هذا بعد والظاهر فان المولى لا يطلق عليهم الا على الحقيقة وبالاحتمال لا تشتمل على غير
دليل لا يثبت الحكم والاوضاح جمع رضخ وهي الحلي من فضة قاله ابو عبيدة وغيره وقال الجوهري الاوضاح حلي من
الدراهم الصحاح وقوله فلان او فلان هذا هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره افلان افلان بهمزة الاستفهام
على سبيل الاستخبار وتقدم في الاشخاص من وجه آخر عن هام افلان افلان بالتكرار بغير واو العطف قوله
حتى سمي اليهودي بضم السين على بناء المجهول قوله فاتى به اي بالمهودي قوله حتى اقر اي اليهودي حتى اقر انه فعل
بها ما ذكر وفي رواية الوصايا حتى عرف قال ابو مسعود لا اعلم احد قال في هذا الحديث حتى اعترف ورضخ رأسها
الا هام بن يحيى وقال غيره هذه اللفظة انما جاءت من رواية قتادة ولم ينقله غيره وهو مما عد عليه قلت ليست
هذه اللفظة في الصحيحين فيرد به ما قيل مما ذكرنا لم يرد به ايضا سؤال من قال كيف قتل النبي صلى الله عليه وسلم اليهودي
بلا بينة ولا اعتراف واجيب عن هذا ايضا بان هذا كان في ابتداء الاسلام وكان يقتل القاتل بقول القتيل
وقيل يمكن قوله بلا بينة ولا اعتراف لسبب آخر موجب لقتله قتيل كان صلى الله عليه وسلم علم بالوحي فلذلك
قتله واختلف العلماء في صفة القود فقال مالك انه يقتل بمثل ما قتل به فان قتله بعصا او بالحجر او بالخنق والتغريق
قتل بمثله وبه قال الشافعي واحمد وابو ثور واسحاق وابن المنذر وقال الشافعي ان طرحه في النار عمدا حتى
مات طرح في النار حتى يموت وقال ابراهيم النخعي وعامر الشعبي والحسن البصري وسفيان الثوري وابو حنيفة
واصحابه لا يقتل القاتل في جميع الصور الا بالسيف واحتجوا بما رواه الطحاوي حدثنا ابن مرزوق قال
حدثنا ابو عاصم قال حدثنا سفيان الثوري عن جابر عن الحكم عن النعمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا قود الا بالسيف وابو عاصم الضحاك بن مخلد شيخ البخاري وجابر الجعفي وابو عازب مسلم لا قود الا بحديد
واجابوا عن حديث الباب انه منسوخ بنسخ المثلة كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرنيين فان
قلت قال البيهقي هذا الحديث لم يثبت له اسناد وجابر مطعون فيه قلت وان طعن فيه فقد قال
وكيع مهما شككتم في شيء فلا تشكوا ان جابرا صدوق وفي الصفة واخرج له ابن حبان في صحيحه
وقد روى مثله عن ابي بكرة رواه ابن ماجه باسناده المجيد عن ابي هريرة رواه البيهقي من حديث الزهري
عن ابي سلمة عنه نحوه وعن عبد الله بن مسعود اخرجه البيهقي ايضا من حديث ابراهيم عن علقمة عنه ولفظ
لا قود الا بالسلاح وعن علي رضي الله عنه رواه معلى بن هلال عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عنه ولفظ

لا قود الا بحديدة وعن ابي سعيد الخدري اخرجه الدارقطني من حديث ابي غالب عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القود بالسيف والخطأ على العاقلة وهو لا سنة نفس من الصحابة رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الا بالسيف ويشد بعضه بعضا فاول احواله ان يكون حيا نصح الاحتجاج به ص

باب اذا قتل بحجر او بعصى ش اي هذا باب يذكر فيه اذا قتل شخص شخصا بحجر او قتله بعصى وجواب اذا محذوف تقديره فقتل به وانما قدرنا هكذا لان كانا يحتملان يقال لا يقتل الا بالسيف لاجل موافقته لحديث الباب ولم يذكر على عادته اكتفاء بحديث الباب وقال بعضهم كذا اطلق ولم يثبت الحكم اشارة الى الاختلاف في ذلك ولكن ايراده الحديث يشير الى ترجيح قول الجمهور انتهى **قلت** الوجه في تركه الجواب ما ذكرناه واي شيء من الترجمة يدل على الاختلاف فيه لا وجه ايضا لقوله ايراده الحديث يشير الى ترجيح قول الجمهور ص حدثنا محمد اخبرنا عبد الله بن ادريس عن شعبة عن هشام بن زيد بن انس عن جده انس بن مالك قال خرجت جارية عليها اوضاح بالمدينة قال فرماها يهودي بحجر فاتي بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان قتلك فرفعت رأسها واعاد عليها قال فلان قتلك فرفعت رأسها فقال لها في الثالثة فلان قتلك فخفض رأسها فدعى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتله بين الحجرين **ش** مطابقته للترجمة في قوله فرماها يهودي بحجر وهو محمد بن عبد الله بن نمير في قول الكلباذي وقد قال ابو علي بن السكن هو محمد بن سلام والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن ابي موسى وبندار وغيرهما واخرجه ابو داود في الديات عن عثمان بن ابي شيبة واخرجه النسائي فيه عن بندار وغيره **قوله** اوضاح جمع وضح وقد مر تفسيره عن قريب **قوله** رمق هو بقية الحياة **قوله** فخفض اي اماله الاشارة برأسه والله اعلم

ص باب قول الله تعالى ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون **ش** اكد اباب في قوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس الاية بكمالها سبقت في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر والاصيلي باب قول الله تعالى النفس بالنفس والعين بالعين وفي رواية النسفي وكذا وكن بعد ان لقوله فاولئك هم الظالمون وانما ذكر البخاري هذه الاية لمطابقتها **قوله** صلى الله عليه وسلم في حديث الباب النفس واحتج بها ابو حنيفة على ان المسلم يقاد بالذمي في العمد وبه قال الثوري وجعلوا هذه الاية ناسخة للاية التي في البقرة وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر وعند الجمهور هذه الاية منسوخة بقوله النفس بالنفس وقال البيهقي باب فمن لا قصاص بينه باختلاف الدين قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص فمن عفي من اخيه شيء وقال صاحب المحيط في المغني **قلت** هذه الاية حجة لخصمه لان عموم القتل يشمل المؤمن والكافر فخوطب المؤمنون بوجوب القصاص في عموم القتلى وكذا قوله الحر بالحر يشملهما لعمومه **قوله** ان النفس بالنفس يؤخذ منه جواز قتل الحر بالعبد والمسلم بالذمي وهو قول الثوري والكوفيين وقال مالك والليث والاوزاعي والشافعي واحمد واسحاق وابو ثور وعند قتل مسلم بعبد في التوضيح هذا مذهب ابي بكر

وعمر وعثمان وعلي وزيد بن ثابت رضي الله عنهم **قوله** والعين بالعين قال الزمخشري المعطوفات كلها قرئت منصوبة ومرفوعة والمعنى فرضنا عليهم فيها اي في التوراة ان النفس مأخوذة بالنفس مقتولة بها اذا قتلها بغير حق وكذلك العين مفقوءة بالعين والانف مجدوع بالانف والاذن مصلومة بالاذن والسن مفلوعة بالسن **قوله** والجروح قصاص يعني ذات قصاص وهي المقاصصة ومعناه ما يمكن فيه القصاص وتعرف المساواة **قوله** فمن تصدق به اي فمن تصدق من اصحاب الحق به اي بالقصاص وعفى عنه **قوله** فهو كفارة له اي للمتصدق به كفارة للمتصدق بكفر الله عن سيآته وعن عبد الله بن عمرو تهدم عنه ذنوبه بقدر ما تصدق به **قوله** ولم يجعلها آخره قال هنا فاولئك هم الظالمون لانهم لم ينصفوا المظلوم من الظالم الذي ضربه بالعدل والتسوية بينهم فيما فعلوه وظلموا لقد وا **ص** حدثنا عمرو بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلاث النفس بالنفس كما ذكرناه عن قريب وعمرو بن حفص يروي عن ابيه والثيب الزاني والمارق من الدين التارك للجماعة **ش** المطابقة بينه وبين الاية المذكورة في قوله النفس بالنفس كما ذكرناه عن قريب وعمرو بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء عن مسروق بن الاجدع عن عبد الله وغيره واخرجه ابو داود وابن ماجه عن عمرو بن عوف واخرجه الترمذي في الديات عن هناد واخرجه النسائي في المحاربة عن اسحاق بن منصور وفي القود عن بشر بن خالد **قوله** الا باحدى ثلاث اي باحدى خصال ثلاث **قوله** والنفس بالنفس اي فتقتل النفس التي قتلت عمدا بغير حق بمقابلة النفس المقتولة **قوله** والثيب من ليس بكبر ويقع على الذكر والانثى يقال رجل ثيب وامرأة ثيب واصله واو لانه من ثاب يثوب اذا رجع لان الثيب يصدر العود والرجوع **قلت** اصله توريب قلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء وهي الثاني من الثلاثي وهو بيان استحقاق الزاني المحصن للقتل وهو الرجم بالحجارة واجمع المسلمون على ذلك وكذلك اجمعوا على ان الزاني الذي ليس بمحصن جلد مائة **قوله** والمارق من الدين كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني والمفارق لدينه وفي رواية النسفي والسرخسي والمارق لدينه قال الطيبي هو التارك لدينه من المروق وهو الخروج ولفظ الترمذي والتارك لدينه المفارق للجماعة وقال شيخنا في شرح الترمذي هو المرتد وقد اجمع العلماء على قتل الرجل المرتد اذا لم يرجع الى الاسلام واجمعوا على كفره واختلفوا في قتل المرتدة فجعلها اكثر العلماء كالرجل المرتد وقال ابو حنيفة رضي الله عنه لا تقتل المرتدة لعموم **قوله** ولد قال ابو حنيفة لا نهى عن قتل النساء والصبيان **قوله** التارك للجماعة تبدأ به الصلاة **قلت** لانه تارك للدين الذي هو الاسلام يعني الاعمال ثم لا يقتل تارك الصلاة والصوم واجاب بان الزكاة يأخذها الامام فهو اوما الصوم فقيل تارك يمنع من الطعام والشراب لان الظاهر انه يتوب لانه معتقد لوجوبه انتهى **قلت** في كل ما قاله نظر اما قوله في الصلاة لانه تارك الدين الذي هو الاسلام يعني الاعمال فانه غير موجه لان الاسلام هو الدين

والاعمال غير داخلة فيه لان الله عز وجل عطف الاعمال على الايمان في سورة العصر والمعطوف غير المعطوف عليه ولهذا استشكل امام الحرمين قتل تارك الصلاة من مذهب الشافعي واختار المزني انه لا يقتل واستدل الحافظ ابو الحسن علي بن المفضل المقدسي المالكي بهذا الحديث على ان تارك الصلاة لا يقتل اذا كان تكاسلا من غير جحد **فان قلت** احتج بعض الشافعية على قتل تارك الصلاة بقوله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة **قلت** رد عليه ابن دقيق العيد بان هذا ان اخذ من مفهوم **قوله** فاذا قالوا الخ فقد عصموا مني دماءهم واموالهم بهذا دلالة للمفهوم والمحذوف فيها معروف ودلالة منطوق حديث الباب ترجح على دلالة المفهوم والمحذوف فيها معروف واما قوله الكرماني بان الزكاة يأخذ الامام قهرا ففيه خلاف مشهور قد تقوم به حجة واما قوله لانه معتقد لوجوبها اي لان تارك الصلاة ايضا يعتقد لوجوبها واستدل بعض جماعة بقوله التارك للجماعة على ان مخالف الاجماع كافر من الكروجوب مجمع عليه فهو كافر والصحيح تقييده بانكار ما يعلم بوجوبه بالتواتر كالقول بحدوث العالم فانه معلوم بالتواتر وقد حكى القاضي عياض الاجماع على تكفير القايل بقدم العالم واستثنى بعضهم هذه الثلاثة المذكورة في الحايل فانه يجوز قتله للدفع **واجيب** عنه بانه انما يجوز دفعه اذا ادى الى القتل فان ادى الى القتل فلا يجل قتله اذا الدفع بدون ذلك فلا يقال يجوز تقليل ودفعه وقيل الصابل على قتل النفس داخل في قوله التارك للجماعة واستدل ايضا على قتل الخوارج والبغاة لدخولهم في مفارقة الجماعة وفيه حصص بالوجب القتل في الاشياء الثلاثة المذكورة وحكى ابن العربي عن بعض اصحابهم اسبابا لقتل عشرة وقال ابن العربي ولا يخرج عن هذه الثلاثة بحال فان من سحر او سب الله او سب نبيا او الملك فانه كافر فقال الداودي هذا الحديث منسوخ بقوله تعالى من قتل نفسا بغير نفس اي فساد في الارض فاباح القتل بالفساد وبحديث قتل الفاعل والمفعول به في الذي يعمل عمل قوم لوط وقيل هما في الفاعل بالبهيمة والله اعلم ص

باب من اقاد بالحجر ش اي هذا باب في بيان من اقاد بالحجر اي اقتص بالحجر من القود وهو القصاص ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس رضي الله عنه ان يهوديا قتل جارية على اوضاح لها قتلها بحجر فجيء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال اقتلك فلان فاشارت برأسها ان لا ثم قال الثانية فاشارت برأسها ان لا ثم سألها الثالثة فاشارت برأسها ان نعم فقتله النبي صلى الله عليه وسلم بحجرين **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن جعفر هو غندر وقد مر الحديث عن قريب في باب اذا قتل بحجر ومعنى الكلام فيه **قوله** ان لا كالتة ان في الموضعين تفسيرية تفسر ما بعدها **قوله** ان نعم هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره اي نعم والله اعلم ص **باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين ش** اي هذا باب فيه ذكر من قتل له قتيل اي القتيل فهذا القتل لا يقتل سابق لان قتل القتيل محال وقال الكرماني ومثله يذكر في علم الكلام على سبيل المحافظة قالوا لا يمكن ايجاد موجود لان الموجد اما ان يوجد في حال وجوده فهو تحصيل الحاصل واما حال العدم فهو جمع بين النقيضين فيجاب باختيار الشق الذي ليس بمحال وهو ايجاد الموجود بوجود سابق ليكون تحصيل

الحاصل

الفيل

الحاصل ايجاد الموجود بعد الوجود وكذا من قتل له سليب **قوله** فهو اي ولي القتيل بخير النظرين اي الدية والقصاص ص حدثنا ابو نعيم حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان خزاعة قتلوا رجلا وقال عبد الله بن رجاء حدثنا حرب عن يحيى عن ابي حدثنا ابو سلمة حدثنا ابو هريرة انه عام فتح مكة قتلت خزاعة رجلا من بني ليث بقتيل لهم في الجاهلية فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين الا وانها لم تحل لاحد قبلي وانما تحل لاحد بعدي الا وانما احلت لي ساعة من نهار الا وانها ساعتي هذه حرام لا يختلى شوكها ولا يعضد شجرها ولا يلتقط ساقطتها ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما يودى واما يقاد فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاة فقال اكتب لي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاة ثم قام رجل من قريش فقال يا رسول الله الا الاذخر فانا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الترجمة من لفظ الحديث واخرجه من طريقين احدهما عن ابي نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن شيبان بن عبد الرحمن النحوي اصله بصري سكن الكوفة عن يحيى بن ابي كثير اليمامي الطائي واسم ابي كثير صالح بن المتوكل عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة ومعنى في العلم في باب كتابة العلم فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن شيبان الى آخره نحوه وفيه بعض الزيادة والنقصان والطريق الاخر اخرجه عن عبد الله بن رجاء بن المثنى البصري في صورة التعليق وهو ايضا شيخه روى عنه في غير موضع وروى عن محمد غير منسوب عنه عن حرب بن شداد عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة ووصله البيهقي من طريق هشام بن علي الصيرفي عنه وساق البخاري الحديث هنا على لفظ حرب وساق الطريق الاولى على لفظ شيبان كما في كتاب العلم ومراده من الطريق الثاني تبيين عدم تدليس يحيى بن ابي كثير ويقدم في اللفظة من طريق الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى عن ابي سلمة مصرحا بالتحديث في جميع السند **قوله** انهم ان الشان **قوله** خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاي وهي قبيلة كانوا غلبوا على مكة وحكموا فيها ثم اخرجوا منها فصاروا في ظاهرها وكانت بينهم وبين بني بكر عداوة ظاهرة في الجاهلية وكانت خزاعة خلفاء بني هاشم بن عبد مناف الى محمد النبي صلى الله عليه وسلم وكان بنو بكر خلفاء قريش **قوله** رجلا من بني ليث واسم الرجل خراش بالخاء والشين المعجمتين ابن امية الخزاعي واسم المقتول من بني ليث لم يذكروا بنو الليث قبيلة مشهورة ينسبون الى الليث بكسر الكاف ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر **قوله** حبس عن مكة الفيل اشارت الى قصة الحبشة وهي مشهورة **قوله** الا وهي بفتح الهمزة واللام المخففة وهي كلمة تنبيه تدل على تحقق ما بعدها وتاتي لمعان آخر **قوله** ولا تختلى بالخاء المعجمة اي لا يجز شوكها **قوله** ولا يعضد اي لا يقطع **قوله** ولا يلتقط بفتح الحاء الا لانشاد وفاعله هو **قوله** الا الاذخر بالرفع وهو العرف يعني لا يجوز لقطتها الا لتعريف **قوله** ومن قتل له قتيل قد مر الكلام في اول الباب **قوله** فهو اي ولي القتيل بخير النظرين وهما الدية والقصاص

قوله اما يودى بضم الياء على صيغة المجهول ويردى اما ان يودى اى اما ان يعطى الدية واما يقاد اى يقبض من القود وهو القصاص واختلف العلماء فى اخذ الدية من قاتل العمد فروى عن سعيد بن المسيب والحسن وعطاء ان ولى المقتول بالخيار بين القصاص واخذ الدية وبه قال الليث والاوزاعى والشافعى واحمد واسحاق وابو ثور وقال الثورى والكوفيون ليس له اذا كان عمدا الا القصاص ولا يأخذ الدية الا اذا كان عمدا الا القصاص ولا يأخذ الدية الا اذا رضى القاتل وبه قال الحكم مالك فى المشهور عنه قوله ابو شاة بالهاء لاغير على المشهور وقيل بالتاء ثم قام رجل من قريش هو العباس بن عبد المطلب وقدم الكلام فيه مبسوطا فى كتاب العلم وكتاب الحج والاذخر بكسر الهمزة وسكون الذال المعجمة وكسر الخاء المعجمة وبالراء وهى مشية طيبة الرايحة يسقف بها البيوت فوق الخشب وهزة هارا بدة ص وتابعه عبيد الله عن شيبان فى الفيل ش اى تابع حرب بن شداد عبيد الله بن موسى بن باذام الكوفى وهو شيخ البخارى يطابق رواية عن سفيان عن ابى سلمة عن ابى هريرة بلفظ الفيل بالفاء وهو الحيوان المشهور وقدم فى كتاب المحلم حبس عن مكة الفيل والفيل بالشك ص وقال بعضهم عن ابى نعيم القتل ش اراد بالبعض محمد بن يحيى الذهلى فانه روى عن ابى نعيم القتل بالقاف والتاء المثناة من فوق وقدم فى العلم وجعلوه على الشك كذا قال ابو نعيم الفيل والقتل وغيره يقول الفيل يعنى بالفاء ص وقال عبد الله اما ان يقاد اهل القتيل هو عبيد الله بن موسى المذكور شيخ البخارى ش اى قال فى رواية الحديث المذكور عن شيبان بعد قوله اما ان يودى واما ان يقاد اهل القتيل يعنى زاد هذه اللفظة وهى فى رواية اما ان يعطى الدية واما ان يقاد اهل القتل ومعناه يؤخذ لاهل القتيل بتارهم هكذا يفسر حتى لا يبقى الاشكال وقد استشكله الكرمانى ثم اجاب بقوله هو منصوب مالم يسم فاعله لمودى واما مفعول يقاد ضمير عايد الى القتيل وبالتفسير الذى فسر نا يزول الاشكال فلا يحتاج الى التكلف ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كانت فى بنى اسرائيل قصاص ولم تكن فيهم الدية فقال الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص فى القتلى الى هذه الاية فمن عفى له من اخيه شئ قال ابن عباس فالعفو ان يقبل الدية فى العمد قال فاتباع المعروف ان يطلب بمعروف ويودى باحسان ش مطابقته للترجمة من حيث ان تولى القتيل ترك القصاص والرضى بالدية وان الاختيار فى اخذ الدية او لا قتصاص راجع الى ولى القتيل ولا يشترط فى ذلك رضى القاتل وكذا كان قصد البخارى من الترجمة المذكورة وسفيان هو ابن عيينة وعمرو بفتح العين ابن دينار وقد تقدم فى تفسير سورة البقرة عن الحميدى عن سفيان حدثنا عمرو سمعت مجاهدا عن ابن عباس هكذا وصله ابن عيينة عن عمرو ابن دينار وهو اثبت الناس فى عمرو ورواه ورقا بن عمر عن عمرو بذكر فيه ابن عباس اخرجه النساى قوله كانت فى اسرايل قصاص كذا هنا كانت بالتانيث وفى رواية الحميدى عن سفيان كان وهو اوجه ولكنه اتى هنا باعتبار معنى المقاصفة كذا قوله فقال الله الى قوله فمن عفى له من اخيه شئ كذا وقع

فى رواية نبيتة ولم يكن فى دين عيسى عليه السلام القصاص فكل واحد منهما واقع فى الظرف وهذا الذى الاسلامى هو الواقع وسطا وقع فى رواية الى ولد الاكثرون ووقع فى رواية النسفى والقابسى الى قوله فمن عفى له من اخيه شئ ووقع فى رواية ابن ابى عمر فى مسنده الى قوله فى هذه الاية وبهذا يظهر المراد والا فالاول يوهم ان قوله فمن عفى له من اخيه شئ فى اية بنى الاية المبدل بها ولكن ليس كذلك قوله فالعفو ان يقبل اى ولى القتيل ان يقبل الدية فى العمد يعنى ترك له دمه ورضى منه بالدية قوله فاتباع بالمعروف اى فى المطالبة بالدية على القاتل اذ ذاك اذا اليه باحسان قوله ويودى باحسان اى القاتل كما ذكرنا ص باب من طلب دم امرء بغير حق ش اى هذا باب فى بيان حكم من طلب دم رجل بغير حق ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن عبد الله بن ابى حسين حدثنا نافع ابن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بعض الناس الى الله ثلاثا ملحد فى الحرم ومبتغ فى الاسلام سنة الجاهلية ومطلب دم امرء بغير حق ليهريق دمه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب ابن ابى حمزة وعبد الله بن ابى حسين المدنى النوفلى نسب الى جده ونافع بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف ابن مطعم القرشى المدنى والحديث من افراده قوله بعض الناس افعل التفضيل هنا بمعنى المفعول من البغض والبغض من الله ارادة امهال المكروه قوله الناس الى لسلين قوله ملحد بضم الميم وهو المايل عن العادل عن القصد اى الظالم فان قلت مرتكب الصغيرة مما ئل عن الحق قلت هذه الصيغة فى العرف تستعمل للخارج عن الدين فاذا وصف بمن ارتكب معصية كان فى ذلك اشارة الى عظمها وقيل ايراده بالجملة الاسمية مشعر بوقوف الصفة والحكم للتعظيم فيكون فى ذلك اشارة الى عظم الذنب وقيل معناه الظلم فى ارض الحرم بتغيرها وصرفها او تبديل احكامها قوله ومبتغ فى الاسلام ومتبع روى بالغين يعنى من الابتغاء وهو الطلب وبالعين المهملة من التتبع الذى شرحه ابن بطال الاول فان قيل هى صغيرة واجيب بان طلب سنتها ليس فعلها بل ارادة لقاء تلك القاعدة واشاعتها وتنفيذها بل جميع قواعد الاسلام اسم الجنس المضاف عام ولهذا المعنى لم يقل فاعلها قوله ومطلب بظلم وتشديد الطاء وكسر اللام واصله متطلب لانه من باب الافتعال فابدلت التاء طاء وادغمت الطاء فى الطاء ومعناه متكلف الطلب قوله بغير حق احتراز عمن يفعل ذلك الحق كالقصاص مثلا قوله ليهريق بفتح الهاء وسكونها وقال الكرمانى الاهراق هو الحظور المستحق لمثل هذا الوعيد لا مجرد الطلب ثم اجاب بقوله المراد بالطلب المترتب عليه المطلوب او ذكر الطلب يستلزم فى الاهراق بالطريق الاولى وقال المهلب اجمعوا ان الثلاثة انهم بعض اهل المعاصى الى الله تبارك وتعالى فهو كقوله اكبر الكباير والاشراك بعض الى الله تعالى وتبارك من جميع المعاصى والله اعلم ص باب العفو فى الخطأ بعد الموت ش اى هذا باب فى بيان عفو ولى المقتول عن الفاعل فى القتل الخطأ بعد الموت المقتول وليس المراد عفو المقتول لانه محال وانما قيد بما بعد الموت لانه لا يظهر اثره الا فيه اذ لو عفى المقتول ثم مات لم يظهر لعفوه

انزله لو عاش تبين ان لا شئ بعفوعنه وقال ابن بطال اجمعوا على ان عفو الولى انما يكون بعد موت
المقتول واما قبل ذلك فالعفو للقتيل خلافا لاهل الظاهر لانهم ابطلوا عفو القتيل ص حدثنا
فروة حدثنا على بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عايشة رضى الله عنها هزم المشركون كون يوم احد وحدثنى
محمد بن حرب حدثنا ابو مروان يحيى بن ابى زكريا عن هشام عن عروة عن عايشة رضى الله عنها قالت
صرخ ابيس يوم احد فى الناس يا عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم على اخراهم حتى قتلوا اليمان
فقال حذيفة اباى قتلوه فقتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال وقد كان انهزم منهم قوم حتى لحقوا
بالطايف ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله غفر الله لكم لان معناه عفرت عنكم لان المسلمين كانوا
قتلوا اليمان اباحذيفة خطا يوم احد فعفى حذيفة عنهم بعد قتله وقد اخرج ابو اسحاق الفزارى فى
السير عن الاوزاعى عن الزهرى قال اخطا المسلمون بابى حذيفة يوم احد حتى قتلوه فقال حذيفة يغفر الله
لكم وهو ارحم الراحمين فبلغت رسول الله صلى الله عليه وسلم فزاده خيرا ووداه من عنده وفرده شيخ البخارى
بفتح الهاء وسكون الواو وبالواو ابن ابى المظ ابو القاسم الكندى الكوفى وعلى بن مسهر بضم الميم اسم فاعل
من الاسهار بالسين المهملة والواو وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضى
الله عنها واخرجه من طريقين احدهما هو الذى ذكرناه وسقط هذا فى رواية ابى ذر والثانى عن محمد
ابن حرب يباع النشاء بالنون والشين المعجمة الواسطى عن ابى مروان يحيى بن ابى زكريا الغسانى
الشامى سكن واسط قيل ظاهره ان الروايتين سواء وليس كذلك وساق المتن ههنا على لفظ
ابى مروان واما لفظ على بن مسهر فقد تقدم فى باب من حنث ناسيا فى كتاب الايمان والنذور
ومر الحديث فى باب صفة ابليس فانه اخرجه هناك عن زكريا بن يحيى عن ابى اسامة عن هشام عن
ابيه عن عايشة ومر الكلام فيه قوله اخراكم اى قتلوا واحدا واحدا قوله حتى قتلوا اليمان اى حتى
قتل المسلمون اليمان بفتح الياء اخر الحروف وتخفيف الميم وبالنون نقتلوه ظانين انه من المشركين
فدعى لهم حذيفة قال الكرمانى فدعى لهم حذيفة ولصدق بدليه على المسلمين وقال الخطابى فيه ان
المسلم اذا قتل صاحبه خطاء عند اشتباك الحرب لاشئ عليه كذلك فى جميع الازدحامات اذا فعله
قاصدا لهلاكه قوله منهم اى من المشركين قوله بالطايف وهو البلد المشهور وراء مكة شرفها الله
تعالى وتبارك ص باب قول الله تعالى وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطاء من
قتل مؤمنا الا خطاء فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الا ان يصدقوا
فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق
فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مومنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان
الله عليما حكيما ش اى هذا باب فى ذكر قول الله عز وجل الى آخره كذا سبقت الاية بتمامها عند
الاكثرين وفى رواية الى ذر هكذا باب قول الله تعالى وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطاء
وكذا فى رواية عساكر ولم يذكر معظمهم فى هذا الباب حديثا هذه الاية اصل فى الديات

فذكر

فذكر فيها وتين وثلاث كفارات ذكر الدية والكفارة بقتل المؤمن فى دار الاسلام وذكر الكفارة
دون الدية بقتل المؤمن فى دار الحرب فى صف المشركين اذا حضر معهم الصف فقتله مسلم وذكر الدية
والكفارة بقتل الذمى فى دار الاسلام وقال مجاهد وعكرمة هذه الاية نزلت فى عياش بن ابى ربيعة
المخزومى قتل رجلا مسلما ولم يعلم باسلامه وكان ذلك الرجل لفديه بمكة مع ابى جهل ثم اسلم وخرج
مهاجرا الى النبى صلى الله عليه وسلم فلقب عياش فى الطريق فقتله وهو يحسبه كافرا ثم جاء الى النبى
صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك فامره ان يعتق رقبة ونزلت الاية حكاه الطبرى عنهما وقال السدى
قتله يوم الفتح وقد خرج من مكة وقد يعلم باسلامه وقيل نزلت فى ابى عامر والد ابى الدرداء الخرج
الى سيرته فعدل الى شعب فوجد رجلا فى غنم فقتله وكان يقول لا اله الا الله فوجد فى نفسه من
ذلك فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانكر عليه قتله اذ قال لا اله الا الله نزلت وقيل نزلت فى والد حذيفة
ابن اليمان قتل خطاء يوم احد وقد مضى عن قريب قوله الاخطاء ظاهره غير مراد فانه لا يشرع له قتله خطاء وقد عمادا
لكن تقديره ان قتله خطاء وقال الاصمعى وابو عبيد المعنى الا ان يقتله مخطيا وهو استثناء منقطع قوله مؤمنة لا يجوز
الكافرة وحكى ابن جرير عن ابن عباس والشعبى وابراهيم النخعى والحسن البصرى انهم قالوا لا تجزى الصغير حتى
تكون قد صامت واختار ابن جرير انه كان مولودا بين ابوين مسلمين حالا ولا بد والذى عليه الجمهور انه متى
كان مسلما صح عتقه عن الكفارة سواء كان صغيرا او كبيرا قوله الا ان يصدقوا اى الا ان يتصدقوا بالدية فلا
تجب قوله فان كان من قوم عدو لكم اى اذا كان القتيل مؤمنا ولكن اولياؤه من الكفار اهل حرب فلا دية لهم
وعلى قاتله تحرير رقبة مؤمنة لا غير قوله ميثاق اى عهد وهدنة فالواجب دية مسلمة الى اهل القتيل وتحرير
رقبة مومنة قوله متتابعين يعنى لا افطار بينهما فان افطر من غير عذر من مرض او حيض او نفاس
استأنف الصوم واختلفوا فى السفر هل يقطع ام لا على قولين قوله توبة اى رحمة من الله لكم الى التيسير عليكم
تخفيف عنكم بتحرير الرقبة المؤمنة اذا ايسر تم بها قوله وكان الله عليما حكيما اى لم يزل عليما بصلاح عباده
فيما يكلفهم من فرايضه حكيما يما يقضى فيه وبأمر ص باب اذا اقر بالقتل مرة قتل به ش
اى هذا باب يذكر فيه اذا اقر شخص بالقتل مرة واحدة قتل به اى بذلك الاقرار كذا وقعت
هذه الترجمة عند الاكثرين وفى رواية المنسفى لم يذكر هذه الترجمة بل قال بعد قوله خطاء الاية واذا اقر
الى آخره ص حدثنا اسحاق اخبرنا حبان حدثنا هام حدثنا قتادة حدثنا انس بن مالك ان يهوديا
بكارض رأس جارية بين حجرين فقيل لها من فعل بك هذا افلان افلان حتى سمى اليهودى فاومأت برأسها
فجئ باليهودى فاعترف فامر به النبى صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بالحجارة وقد قال هام حجرين ش
مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق شيخ البخارى قال الغسانى لم اجد منسوبا عند احد وسيجئ ان
يكون ابن منصور قلت اسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزى نقل باخره
الى نيسابور وهو شيخ مسلم ايضا مات سنة احدى وخمسين ومائتين وقيل لا يبعد ان يكون
اسحاق راهوية فانه كثر الرواية عن حبان بفتح الحاء المهملتين وتشديد الباء الموحدة ابن هلال

الباهلي دهام بتشديد الميم ابن يحيى بن دينار البصري والحديث تقدم في مواضع في الاشخاص وفي
الوصايا وفي الديات ومضى في باب من اقاد بالحجر فاخرجه بقية الجماعة **قوله** قيل لها اي الجارية اي
سئل عنها مع انه لا يثبت باقرارها شيء عليه لان يعرف ايلتهم من غيره فيطالب فان اعترف ثبت عليه
فامر به النبي صلى الله عليه وسلم اي بعد موت الجارية المذكورة وفي التوضيح فيه حجة على الكوفيين في قولهم لابد
من الاقرار مرتين وهو خلاف الحديث لانه لم يذكر فيه ان اليهودي اقر اكثر من مرة واحدة ولو كان فيه حد
معلوم بينه وبه قال مالك انتهى **قلت** اشتراط الكوفيين مرتين في الاقرار قياسا على اشتراط الاربع في
الزنا ومطلق الاعتراف لا ينحصر والله اعلم **ص باب قتل الرجل بالمرأة ش** اي هذا
باب في بيان وجوب قتل الرجل بمقابلة قتله المرأة وهو قول فقهاء عامة الامصار وجماعة العلماء وسند
الحسن ورواه عن عطاء فقال ان قتل اولياء المرأة الرجل ورد على مثله عن الشعبي عن علي رضي الله عنه وبه
قال عثمان البتي وحجة الجماعة حديث الباب اخرجه عشرة **ص** حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع
حدثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل يهوديا بجارية
فتلها على اوضاح لها **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه يوضح حكمها وبزيد بن الزياد ة ابن زريع
مصغر زرع وسعيد هو ابن ابي عروبة بفتح العين المهملة وضم الراء وذكر غير مرة مع شرحه والاوضاح
جمع وضح نوع من الحلي يعمل من فضة سميت بها لبياضها لان الوضح البياض من كل شيء **ص باب**
القصاص بين الرجال والنساء في الجرحات ش اي هذا باب في بيان وجوب القصاص
الى آخره والجراحات جمع جراحة ووجوب القصاص في ذلك قول الثوري والاوزاعي ومالك
والشافعي وقال ابو حنيفة لا قصاص بين الرجال والنساء فيما دون النفس من الجراح لان المساواة
معتبرة في النفس دون الاطراف الا ترى ان اليد الصحيحة لا توخذ بيد شلاء والنفس الصحيحة توخذ
بالمريضة **ص** وقال اهل العلم يقتل الرجل بالمرأة **ش** اراد باهل العلم الجمهور من العلماء فان
عندهم يقتل الرجل بالمرأة بالنص **ص** وبذكر عن عمر تقاد المرأة من الرجل في كل عمد يبلغ نفسه
فما دونها من الجراح **ش** اي بذكر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه تقتص المراة من الرجل يعني اذا
قتلت الرجل في قتل العمد الذي يبلغ نفس الرجل فما دونها من الجراح يعني في كل عضو من اعضائها
عند قطعها من اعضاء الرجل وفيه المخالف الذي ذكرناه انفا وهذا الاثر وصله سعيد بن منصور
من طريق النخعي قال فيما احتج به عبرة البارقي الى شريح من عند عمر قال جرح الرجال والنساء
سواء **قلت** لم يصح سماع النخعي من شريح فلذلك ذكر البخاري اثر عمر هذا بصيغة التمريض
ص وبه قال عمرو ابن عبد العزيز وابراهيم وابو الزناد عن اصحابه **ش** اي وبما روي عن
عمر بن الخطاب قال عمر بن عبد العزيز وابراهيم النخعي وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن
ذكوان المدني **قوله** عن اصحابه اي عن اصحاب الحي الزناد ومثل عبد الرحمن بن هرمز الاعرج
والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير وغيرهم واثر عمر بن عبد العزيز وابراهيم اخرجه ابن ابي شيبة

من طريق

من طريق الثوري عن جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزيز وعن مغيرة عن ابراهيم النخعي قالا
القصاص بين الرجل والمرأة في العمد سواء واثر ابي الزناد اخرجه البيهقي من طريق عبد الرحمن بن ابي الزناد عن
ابيه قال كل من ادركت من فقهائنا وذكر السبعة في شيخه سواهم اهل فقه وفضل ودين قال ربما اختلفوا في الشيء
فاخذنا بقولهم لكثرتهم وافضلهم رايا انهم كانوا يقولون المرأة تقاد من الرجل يمين بعين ودان بادن وكل شيء من
الجراح وان قتلها قتل بها **ص** وجرحت اخت الربيع انسانا فقال النبي صلى الله عليه وسلم القصاص **ش** هذا
التعليق من البخاري والربيع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف مصغر الربيع ضد الخريف
بنت النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة والصواب بنت الضرعة انس وقال الكرماني قيل صوابه حدثني لفظ
الاخت وهو الموافق لما مر في سورة البقرة في اية كتب عليكم القصاص ان الربيع نفسها كسرت ثنية جارية الى
اخره اللهم الا ان يقال هذه امرأة اخرى لكنه لم ينقل عن احد انتهى **قلت** وقد ذكر جماعة انها قضيتان وقال النووي
قال العلماء المعروف في رواية البخاري ويحتمل ان يكون قضيتين وجزم به حزم انها قضيتان صحيحتان وقعتا
لامرأة واحدة احدهما انها جرت انسانا فقضى عليها بالضمان والاخرى انها كسرت ثنية جارية فقضى
عليها بالقصاص وحلفت امها في الاولى واخوها في الثانية وقال البيهقي بعد ان اورد الروايتين ظاهر الخبرين
يدل على انها قضيتان **قوله** القصاص بالنصب على الاغراء وهو التحريض على الاداء اي ادوه وفي رواية النسفي
كتاب الله القصاص قيل الجراحة غير مضبوطة فكيف تصور التكافوفيه **واجيب** قد تكون مضبوطة وجور
بعضهم القصاص على وجه التحري **ص** حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى حدثنا سفيان حدثنا موسى بن ابي
عايشة عن عبيد الله بن عبد الله عن عايشة رضي الله عنها قالت لدوتنا النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه فقال
لا تلدوني فقلنا كراهية المريض للدواء فلما افاق قال لا يبقى احد منكم الا لد غير العباس فانهم لم يشهدكم
ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه قصاص الرجل من المراة لان الذي لدوه صلى الله عليه وسلم كانوا رجالا
ونساء بلا كثير البيت كانوا نساء وعمرو بن علي بن بحر ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم يضا ويحيى
هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثوري وموسى بن ابي عايشة الهمداني الكوفي ابو بكر وعبيد الله بن
عبد الله بتصغير الابن وتكبير الاب ابن عتبة بن مسعود والحديث مضى في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم
ووفاته فولدنا مشتق من اللدود وهو ما يصب في المسقط من الدواء في احد شقي الفم وقد لد الرجل
فهو ملدود واللدود تانا والتهوع **قوله** لا تلدوني بضم اللام **قوله** كراهية المريض للدواء يعني لم ينهنا
عنه تحريم بل نهي تنزيه لانه كره كراهة المريض الدواء **قوله** الا لد بلفظ المجهول اي لا يبقى احد الا يلد
قصاصا ومكافاة لفعلهم وقال الكرماني يحتمل ان يكون ذلك عقوبة لهم لمخالفتهم نهيه وقال الخطابي فيه
حجة لمن يرى في اللطمة ونحوها من الايلام والضرب القصاص على جهة التحري وان لم يوقف على حده لان
اللدود يتعذر ضبطه وتقديره على حد لا يتجاوز ولد يوقف عليه الا بالتحري **قوله** فانه لم يشهدكم
اي لم يحضركم والله اعلم **ص باب من اخذ حقه او اقتص دون السلطان ش**
اي هذا باب في بيان من اخذ حقه من جهة تحرية بغير حكم الحاكم **قوله** او اقتص ممن وجب له

قصاص فى نفس او طرف **قوله** دون السلطان يعنى بغير امر السلطان ومراده بالسلطان الحاكم لا من له الحكم له تسلط والنون فيه زايدة وجواب من غير ذكر وفيه بيان الحكم ولم يذكره على عادته اما اكتفاء بما ذكر فى حديث الباب واما اعتمادا على ذهن مستنبط الحكم من الخبر قال ابن بطال اتفق ايمة الفتوى على انه لا يجوز لاحد ان يقتص من حقه دون السلطان قال واما اختلافهم اذا قام الحد على عبده وقد تقدم قال واما اخذ الحق فانه يجوز عندهم ان يأخذ حقه من المال خاصة اذا جحده اياه ولا بينة له عليه وقيل اذا كان السلطان لا ينصر المظلوم ولا يوصله الى حقه جاز له ان يقتص دون الامام **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد ان الاعرج حدثه انه سمع ابا هريرة يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون **ش** قيل لا مطابقة اصلا بين الترجمة والحديث المذكور وقال صاحب التوضيح ادخل هذا الحديث فى الباب وليس منه لانه سمع الحديثين معًا **قلت** يعنى سمع هذا الحديث والحديث الذى بعده فى شق واحد فحدث بهما جميعا كما سمعهما وبهذا اجاب الكرمانى بجواز ان الحرين ايضا احدهما ان الراوى من ابى هريرة منه احاديث اولها ذلك فذكرها على الترتيب الذى سمعه منه والآخر كان اول الصحيفة ذلك واستفتح بذكره انتهى ثم انه اخرج هذا الحديث عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابى حمزة عن الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن ابن هرمز الاعرج عن ابى هريرة واختصره وقدم فى اواخر كتاب الوضوء فى باب البول فى الماء الدايم بعين هذا الاسناد وعن ابى اليمان الى آخره **قوله** نحن الآخرون يعنى فى الدنيا والسابقون فى الآخرة وفى رواية ابى ذر نحن الآخرون السابقون يوم القيامة **ص** وباسناده لو اطلع فى بيتك احد ولم تأذن له ففقأت عينه ما كان عليك من جناح **ش** هذا الحديث الذى مطابق الترجمة وسياتى عن قريب **قوله** باسناده اى باسناد الحديث المتقدم **قوله** صلى الله عليه وسلم لو اطلع بتشديد الطاء **وقوله** احد فاعله **وقوله** ولم يأذن له قيد به لانه لو اذن له بذلك ففقاء عينه بحصاة او نبواة او نحوها يلزمه القصاص **قوله** ففقأت بالحاء والدال المعجمتين وفى رواية الحذر والقابسى بالحاء المهملة والاول اوجه لانه ذكر الحصاة والرمى بالحصاة الخذف بالمعجمة وقال القرطبى لرواية بالمهملة خطا لان فى نفس الخبر انه الرمى بالحصاة وهو بالمعجمة حرفا وهذا الرمى ما ان يكون بين الابهام والسبابة واما بين السبابتين **قوله** ففقأت عينه اى فقلعتها وقال ابن القطاع ففاء عينه اطفاء ضوئها **قوله** من جناح بالضم اى من اثم او مؤاخذة وفى رواية لابى عاصم من خرج يدل يدل جناح ويروى ما كان عليه من ذلك شئ وفى رواية اخرى يحل لهم ففاء عينه ويروى من حديث نوبان مرفوعا لا يحل لامرئ مسلمين ان ينظر فى جوف بيت حتى يستأذن فان فعل فقد دخل وقال الطحاوى لم اجد لاصحابنا فى المسالة هنا غير ان الاصل ان من فعل شيا دفع به عن نفسه ممالة فعله انه لا ضمان عليه مما تلف منه كالمفوض اذا تنازع يده من فى العاض لانه دفع عن نفسه وقال ابو بكر الرازى ليس هذا بشئ ومذهبهم انه يضمن

لانه يمكنه ان يدفعه من الاطلاع من غير فقئ العين بخلاف المفوض لانه لم يمكنه خلاصه الا بكسر سن العاض وروى ابن عبد الحكيم عن مالك ان عليه القود وقالت المالكية الحديث خرج مخرج التغليظ **ص** حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن حميد ان رجلا اطلع فى بيت النبى صلى الله عليه وسلم فسدد اليه مسقصا فقلت من حدثك قال انس بن مالك **ش** قال الكرمانى فان قلت هذا الحديث لا يطابق الترجمة لانه صلى الله عليه وسلم هو الامام الاعظم فلا يدل على جواز ذلك الا اخبر الناس **قلت** حكم اقواله وافعاله عام متناول للامة الا ما دل دليل على تخصيصه به ويحيى هو ابن سعيد القطان وحميد هو الطويل وهذا الحديث مرسل وقد مسند آخرا قاله الكرمانى **قلت** كونه مرسلا اولا لان حميدا يدرك القصة وكونه مسندًا آخرا لانه قال من حدثك قال انس **قوله** ان رجلا اطلع بتشديد الطاء **قوله** فسدد اليه بالسين المهملة وتشديد الدال الاولى وفاعله النبى عليه السلام ومفعوله وهو كبسر المليم وبالقاف وبالصاد المهملة النصل العريض او السهم الذى فيه ذلك وقال ابن التين رويناه بتشديد السين المعجمة اى وشقه قال وروى بالسين المهملة اى قومه وهداه اى ناحيته **قوله** من حدثك القايل يحيى بحميد **قوله** انس بن مالك اى حدثنى انس بن مالك رضى الله عنه **ص باب اذا مات فى الزحام او قتل ش** اى هذا باب مترجم بما اذا مات شخص فى الزحام او قتل وفى رواية ابن بطال او قتل به اى بالزحام ولم يذكر جواب اذا الذى هو الحكم لمكان الاختلاف فيه على ما يجئ بيانه عن قريب ان شاء الله تعالى **ص** حدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا ابو اسامة قال هشام اخبرنا عن ابيه عن عايشة قالت لما كان يوم احد هزم المشركون فصاح ابليس اى عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم فاجتلدت هى واخراهم فنظر حذيفة فاذا هو بابيه اليمان فقال اى عباد الله ابى ابى قالت فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال عروة فما زالت فى حذيفة منه بقية حتى لحق بالله **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه لانهم كانوا متزاحمين عليه **قوله** حدثنى اسحاق ويروى حدثنا ويروى اخبرنا واما اسحاق هذا فقد قال العسانى لا يخلو ان يريد به اما ابن منصور واما ابن نصر واما ابو ابراهيم الحنظلى **قلت** وقع فى بعض النسخ اسحاق بن منصور يذكر ابيه ابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة بن الزبير **قوله** قال هشام اخبرنا عن ابيه تقديم اسم الراوى على الصفة **قوله** هزم على بناء المجهول **قوله** اى عبد الله اى عباد الله اخراكم **قوله** فاجتلدت من الجلد وهو القوة والصبر **قوله** اليمان اسم ابى حذيفة **قوله** ابى ابى هذا الا تقتلوه **قوله** فما احتجزوا اى فى اشتغلوا وما انكفوا ويقال فى تركوه ومن ترك شيا فقد انحجز عنه **قوله** قتلوه اى المسلمون قتلوه **قوله** منه قال بعضهم اى من ذلك الفعل وهو العفو **قلت** الظاهر ان المعنى اى من قتلهم اليمان **قوله** بقية اى بقية خير قال الكرمانى وقد مر الكلام فيه عند قريب فى باب العفو عن الخطا ومر مطولا فى غزوة احد واختلفوا فى حكم الترجمة المذكورة فروى عن عمر وعلى رضى الله عنهما ان ديته تجب فى بيت المال وبه قال اسحاق وقال الحسن البصرى ان ديته تجب على من حضر وقال الشافعى يقال لوليه ادع على من شئت واحلف فان حلف استحق الدية وان اكل حلف المدعى عليه على النفى وسقطت

لاحد الناس

الى

المطالبة وقال مالك والشافعي دمه هدر **ص باب اذا قتل نفسه خطأ فلا**
دية له ش اى هذا باب فيه اذا قتل شخص نفسه خطأ اى مخطئا اى قتل خطأ له اى فلا تجب
الدية لورثه واما اسماعيلي ولا اذا قتل نفسه عمدا وقال الاسماعيلي وليس مطابقا لابوب له **قلت**
انما قال خطأ المحل المخلف فيه قال ابن بطال قال الاوزاعي واحمد واسحاق تجب ديته على عاقلته فان
عاش فله عليهم وان مات فهي لورثته وقال الجمهور منهم ربيعة ومالك والثوري وابو حنيفة والشافعي
لا شيء فيه ولحديث الباب حجة لهم حيث لم يوجب الشارع لعامر بن الاكوع دية على عاقلته ولا على
غيرها ولو وجب عليها شيء لبينه لان الحكم لا يحتاج فيه الى بيان اذ لا يجوز تأخير البيان عن وقت
الحاجة والنظر يمنع ان يجب للمرء على نفسه شيء بدليل الاطراف فكذا الانفس واجمعوا على انه اذا
قطع طرفا من اطراف عمدا وخطأ لا تجب فيه شيء قال الكرماني ان لفظ فلا دية له في الترجمة المذكورة
لا وجه له على المزاحمين عليه لظهور ان قائل نفسه لا دية له ولعله من تصرفات النقلة عن نسخة الاصل
وقالت الظاهرية ديته على عاقلته فربما اراد البخاري بهذا رده انتهى **قلت** على هذا الاوجه لقوله
وموضعه به الدليق الترجمة السابقة بل للدليق به ان يذكر في الترجمتين جميعا فافهم **ص** حدثنا المكي
ابن ابراهيم حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر فقال رجل
منهم اسمعنا يا عامر من هنيهاتك فحدا بهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم من السائق قالوا عامر فقال
رحمه الله قالوا يا رسول الله هلا امتعتنا به فاصيب صبيحة ليلته فقال القوم حبط عمله قتل نفسه
فلما رجعت وهم يتحدثون ان عامرا حبط عمله فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله فداك
ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله فقال كذب من قالها ان له لاجرين انه لجاهد مجاهد
واي قتل يزيده عليه **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يحكم بالدية لورثته
عامر على عاقلته او على بيت مال المسلمين ويزيد من الزيادة ابن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع
وسلمة بفتحتين ابن عمرو بن الاكوع واسمه سنان الاسلمي وهذا الحديث هو التاسع عشر من
ثلاثيات البخاري وقد مضى في المغازي عن القعنبي وفي الادب عن قتيبة وفي المظالم عن ابي
عاصم النبيل وفي الذبايح عن مكي بن ابراهيم وفي الدعوات عن مسدد واخرجه مسلم وابن
ماجة ايضا وقد مضى الكلام فيه **قوله** خيبر هي قرية كانت لليهود بخوار بع مراحل من المدينة
الى الشام **قوله** اسمع بفتح الهمزة امر من الاسماع وعامر هو عم سلمة وقيل اخوه **قوله** من
هنيهاتك بضم الهاء وفتح النون وتشديد الياء اخر الحروف جمع هنية وقد تبدل الياء هاء
وتفتح يقال هنية وتجمع على هنيهات واراد بها الاراجيز ووقع في رواية المستملي بحذف التاء
قوله فحدا بهم اى ساقهم مستحثا للاراجيز **قوله** هل امتعتنا به اى وجبت له الشهادة بدعائك
وليته تركته لنا وكانوا قد عرفوا انه صلى الله عليه وسلم لا يدعو لاحد خاصة عند القتال الا ه
استشهد **قوله** فاصيب على صيغة المجهول اى فاصيب عامر صبيحة ليلة تلك **قوله** فلما

رجعت القائل به عامر **قوله** وهم يحدثون الواو فيه للحال **قوله** اثنين تأكيد لقوله اجرين
قوله مجاهد كلاهما اسم الفاعل الاول من جهد والثاني من جاهد مجاهدة ومعناه جاهد في
الخير مجاهد في سبيل الله وقال الكرماني ويروى انه لجاهد بلفظ الماضي مجاهد بفتح الميم جمع
مجهد يعني حضر موطن في الجهاد غير مجاهد **قوله** واي قتيل تزيده عليه اى قيل يزيده الاجر على
اجره ويروى يزيد بدون الهاء وقيل اى انه بلغ ارقى الدرجات وفضل النهاية وفي التوضيح
وانما قالوا حبط عمله لقوله تعالى ولا تقتلوا انفسكم وهذا انما هو فيمن يتعمد قتل نفسه اذ
الخطأ لا ينتهي عنه احد وقال الداودي ويحتمل ان يكون هذا قبل قوله تعالى وما كان لمؤمن ان يقتل
مؤمنا الا خطأ **ص باب اذا عض رجل فوقعت ثناياه س** اى هذا
باب فيه اذا عض رجل رجلا والعض هو القبض بالاسنان يقال عضه وعض به وعض عليه **قوله**
فوقعت ثناياه العاض وهو جمع ثنية وهو مقدم الاسنان وجواب اذا محذوف تقديره هل
يلزمه شيء ام لا واختلف العلماء فيه فقالت طائفة من عض يد رجل فانتزع المعضوض يده من فم
العاض فقلع شيأ من اسنان العاض فلا شيء عليه في السن روى هذا عن ابي بكر الصديق وشريح
وهو قول الكوفيين والشافعي قالوا ولو ولو جرحه المعضوض في موضع اخر فعليه ضمانه وقال ابن ابي
ليلى ومالك هو ضامن من الدية السن وقال عثمان البتي ان كان انتزاعها من الم او وجع اصابه فلا
شيء عليه فان انتزعها من غير الم فعليه الدية وحديث الباب حجة الاولين **ص** حدثنا ادم حدثنا
شعبة حدثنا قتادة قال سمعت زرارة بن اوفى عمران بن حصين ان رجلا عض يد رجل فنزع
يده من فيه فوقعت ثنيتاه فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يعض احدكم اخاه كما يعض الفحل
لا دية لك **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه يوضح ما فيها من الابهام وزرارة بضم الزاي وتخفيف
الراء الاولى ابن اوفى بالفاء من الوفاء ابو حاجب العامري قاضي البصرة الحديث اخرجه مسلم في الحدود
عن ابي موسى وبندار واخرجه الترمذي في الديات عن علي بن حشرم واخرجه النسائي في القصاص
عن ابن بشار وابن مثنى وغيرهما واخرجه ابن ماجة في الديات عن علي بن محمد **قوله** ان رجلا عض يد
رجل كلاهما مبهمان ووقع في رواية مسلم بهذا السند عن عمران قال قائل يعلى بن امية رجلا فعض
احدهما صاحبه الحديث ويستفاد تعيين احد المبهمين وانه يعلى بن امية ولكن يتميز العاض
من المعضوض ووقع في صحيح مسلم في حديث عمران قال قايل يعلى بن امية وابن امية رجلا يعض
احدهما صاحبه ووقع ايضا فيه في البخاري من حديث يعلى بن امية قال لي اجير فقاتل انسانا
فعض احدهما يد الاخر قال بعد اخبرني صفوان ايهما عض الاخر فنسيته ولمسلم من رواية صفوان
ابن يعلى ان يعلى ان اجيرا ليعلى بن امية عض رجل وزاعه هذا مذهبها انتهى فتعين من هذا ان
يعلى هو العاض وديتا نيه **قوله** في الصحيحين كان لي اجير فقاتل انسانا لانه يجوز ان يكني عن
نفسه ولا يبين للسامعين انه العاض كما قالت عايشة رضي الله عنها قبل النبي صلى الله عليه وسلم

امرأة من نسائه فقال لها الراوي ومن هي الات فضحكت وقال النووي في شرح مسلم قال الحفاظ الصحيح المعروف ان المعضوض هو اجير يعلى لا يعلى قال ويحتمل انهما قضيتان جرتا ليعلى واجيره في وقت او وقتين وقال شيخنا زين الدين في شرح الترمذي ليس شئ في طرق مسلم ان يعلى هو المعضوض بل ولا شئ في الكتب الستة والذي عند مسلم ان اجير يعلى هو المعضوض ويتعين ان يعلى هو العاض والله اعلم **قوله** فنزع يده من فمه هكذا رواية الكشميهني من فمه وفي رواية غيره من فيه **قوله** فوقعت ثنيتاه كذا في رواية الاكثرين ثنيتاه بالتشديد وفي رواية الكشميهني ثناياه بصيغة الجمع ووقع في رواية هشام عن قتادة تنفقت ثنيته بالافراد ووقع في رواية الاسماعيلي فهدرت ثنية والتوفيق بين هذه الروايات ان الاثنين يطلق عليهما صيغة الجمع وان رواية الافراد على ارادة الجنس كذا قيل ولكن يعكر عليه رواية محمد بن علي فانتزع احدى ثنيتيه فعلى هذا يحمل على التعدد **قوله** كما يعض الفحل هو الذكر من الحيوان **قوله** لا دية لك هكذا رواية الكشميهني لا دية لك وفي رواية غيره لا دية له وفي رواية هشام فابطله وقال اردت ان تاكل لحمه **ص** حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عطا عن صفوان بن يعلى عن ابيه قال خرجت في غزوة فعض رجل فانتزع ثنية فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ايضاح ما ابهم في الحديث السابق وابو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي وعطا هو ابن ابي رباح المكي وصفوان بن يعلى يروي عن ابيه يعلى بورود يرضى من العلى بالعين المهملة ابن منبه بضم الميم وسكون النون وفتح الياء آخر الحروف وهمامه واما اسم ابيه فامية بفتح الهمزة وفتح الميم وتشديد الياء آخر الحروف وقال ابو عمر يعلى بن امية ابن ابي عبيدة التيمي الحذاء ويقال له يعلى بن منبه ينسب حينا الى ابيه وحينا الى امه اسلم يوم الفتح وشهد حنينا والطايف وتبوك وقتل سنة ثمان وثلاثين مع علي رضي الله عنه بصفين بعدان شهد الجمل مع عايشة رضي الله عنها هذا السند وقع هنا بعلو درجة ومضى في الاجارة والجهاد والمغازي من طريق ابن جريج بنزول لكن ساقه فيها باتم مما هنا **قوله** في غزوة في رواية الكشميهني في غزاة وثبت ذلك في رواية سفيان انها غزوة تبوك وفي رواية ابن علية بلفظ حيش العسرة وابعد من قال انه كان في سفر كان فيه الاحرام بعمرة واعتمد في هذا على ما روى من حديث يعلى في باب من احرم جاهلا وعليه قميص الحديث وفيه بعض رجل يد رجل فانتزع ثنية فابطله النبي عليه السلام لان هذا مجهول على ان الراوي سمع الحديثين فاورد هما معا عاطفا لاحدهما على الاخر بالواو التي لا تقتضي الترتيب **قوله** فعض رجل فانتزع ثنية كذا وقع هنا عند البخاري باختصاص الحق وقد بينه الاسماعيلي من طريق يحيى القطان عن ابن جريج ولفظه قاتل رجل آخر فعض يده فانتزع يده فابتدرت ثنية **قوله** فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم اي حكم بان لا ضمان على المعضوض **ص باب السن بالسن ش** اي هذا باب فيه السن يقلع في مقابلة السن اذا قلعه احد وقال ابن بطال اجمعوا على قلع السن بالسن في العمد واختلفوا في

سايره عظام الجسد فقال مالك فيها القود الا ما كان مجوفا او كان كالمأمومة والمنقلة والهاشمة ففيها الدية وقال الشافعي والليث والحنفية لا قصاص في العظم غير السن لا في دون العظم حايل من جلد ولحم وعصب ينفذ زمعه المأمومة وقال الطحاوي اتفقوا على انه لا قصاص في عظم الرأس فيلحق بها سايره العظام وقال بعضهم وتعقب بانه قياس مع وجود النص فان في حديث الباب انها كسرت الثنية فامرت بالقصاص مع ان الكسر لا يطلق انه المماثلة **قلت** ما يرد ما ذكره لان مراده من قوله سايره العظام هي التي لا يتحقق فيها المماثلة **ص** حدثنا الانصاري حدثنا حميد عن انس رضي الله عنه ان ابنة النضر لطمت جارية فكسرت ثنيتها فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالقصاص **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والانصاري هو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك ابو عبد الله الانصاري البصري وحميد بالضم الطويل وهذا الحديث هو الموفي من عشرين من ثلثيات البخاري وسماه البخاري مما سورة البقرة حيث قال حدثنا محمد ابن عبد الله الانصاري حدثنا حميد ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كتاب الله القصاص **قوله** ان ابنة النضر هو الربيع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف بنت النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وهو جد انس بن مالك بن النضر بن ضمضم والربيع المذكورة عمة انس رضي الله عنه وتقدم في التفسير بهذا السند ان الربيع عمته وفي تفسير المايدة من رواية الفزاري عن حميد عن انس كسرت عمة انس ولابي داود من طريق معتمر عن حميد عن انس كسرت الربيع اخت انس بن النضر **قوله** لطمت جارية في رواية الفزاري جارية من الانصار وفي رواية معتمر امرأة بدل جارية وهو يوضح بان المراد بالجارية المرأة الشابة لا الامة الرقيقة **قوله** فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم اي فاتى اهل الجارية النبي صلى الله عليه وسلم فطلبوا القصاص فامر بالقصاص وقالا لكرماني سبق انفا انها خرجت وقال هاهنا كسرت والجرح غير الكسر اجاب عن ذلك فيمن تذكره باحسن منه فقوله سبق انفا اشاربه الى الحديث المذكور في باب القصاص بين الرجال والنساء وقد مر عن قريب والجواب انه ورد في الربيع حديثان مختلفان وحكمان اثنان في قضيتين مختلفتين لجارية واحدة احدا الحكمين في جراحة جرحتها الربيع انسانا فقضى صلى الله عليه وسلم بالقصاص من تلك الجراحة فحلف انها لا تقتص منها فابر الله قسمها ورضوا بالدية والحكم الثاني في ثنية امراة كسرتها فقضى بالقصاص فحلف اخوها انس ابن النضر ان لا يقتص منها ورضوا بالارض وكان هذا قبل احد لان انس بن النضر قتل يوم احد **ص باب دية الاصابع ش** اي هذا باب في بيان دية الاصابع هل هي مستوية او مختلفة **ص** حدثنا ادم حدثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه وهذه يعني الخنصر والابهام **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح الحكم في الترجمة والحديث اخرجه ابو داود في الديات عن نصر بن علي وغيره واخرجه الترمذي فيه عن بندار عن يحيى واخرجه النسائي فيه عن نصر بن علي به وغيره واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد وغيره **قوله** سواء يعني في الدية والخنصر بالكسر الاصابع الصغرى وثبت في كتاب

الديات الذى كتبه سعيد نا رسول الله صلى الله عليه وسلم لال عمرو بن حزم انه قال فى اليد خمسون من
الابل فى كل اصبع عشر من الابل واجمع العلماء على ان فى اليد نصف الدية واصابع اليد والرجل سواء وعلى
هذا العيون ولا تفضيل للاصابع عندهم على بعض وقال ابن المنذر روينا ذلك عن عمر وعلى وعبد الله بن
الزبير بتفضيل بعض الاصابع روى ذلك عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب ان عمر جعل
فى الابهام خمس عشرة وفى البنصر تسعا وفى الخنصر ستا وفى السبابة والوسطى عشر عشرا حتى وجد
فى كتاب الديات عند آل عمرو بن حزم انه صلى الله عليه وسلم قال الاصابع كلها سواء فاخذ به وترك الاول
ورواه جعفر بن عون عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب قال قضى عمر رضى الله عنه فى الابهام ثلث عشر
والتى يليها بثنتى عشر وفى الوسطى بعشر وفى التى يليها بتسع وفى ست ولم يلتقت احد من الفقها
الى هذين القولين لما ثبت حديث الباب عن ابن عباس وحديث عمرو بن حزم واما مفاصل الاصابع
فروى قتادة عن عكرمة عن عمر رضى الله عنه انه قضى فى كل انملة ثلث دية الاصابع وعن عبد الرزاق
عن ابن جريج عن رجل عن مكحول لعن زيد بن ثابت انه قال فى الاصبع الزايدة ثلث دية الاصبع
وقال آخرون لا شئ فيها وقال آخرون فيها حكم **ص** حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن ابى عدى
عن شعبة عما قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال سمعت النبى عليه السلام نحوه **ش** هذا طريق
آخر ما نزل من السند الاول بدرجة من رجل وقوع التوضيح بسماع ابن عباس من النبى صلى الله عليه
وسلم وفى الطريق الاول نوع ارسال صورى لرواية بلفظ عن **قوله** نحوه الحديث السابق واخرجه ابن
ماجه من رواية ابن ابى عدى بلفظ الاصابع سواء وابن ابى عدى محمد واسم ابى عدى ابراهيم **ص**
باب اذا اصاب قوم من رجل هل يعاقب او يقتص منهم كلهم ش اى
هذا باب فيه اذا اصاب قوم من رجل يعنى اذا جمعوه **قوله** يعاقب على بناء المجهول كذا فى رواية
الاكثرين وفى رواية يعاقبون بصيغة الجمع وفى رواية تعاقبوا بحذف النون وهى لغة ضعيفة
وقال الكرمانى **فان قلت** ما منعوله اى مفعول تولد يعاقب **قلت** هو من تنازع الفعلين
فى لفظ كلم فان قلت ما فايدة المجاوبين المعاقبة والاقتصاص **قلت** تنازع الفعلين الغالب
ان القصاص يستعمل فى الدم والمعاقبة المكافاة والمجازاة مثل مجازاة الكد ونحوه فلعل غرضه
التعميم ولهذا فسرنا الاصابة بالتضجيع يناول لكل **قوله** او يقتص كلهم يعنى اذا قتل او جرح
جماعة شخصا واحدا هل يجب القصاص على الجميع او يتعين واحد يقتص منه ولم يذكر الجواب اكتفاء
بما ذكره فى الباب ولعل الاختلاف فيه فروى عن محمد بن سيرين انه قال فى الرجل يقتل الرجلين يقتل
احدهما ويؤخذ الدية من الآخر وقال الشعبى فى الرجل يقتل نفرا يدفع الى اولياء المقتول فيقتلون
من شاؤا ويعفون عن شاؤا ونحوه عن ابن المسيب والحسن وابراهيم وهذا هو جمهور العلماء
ان جماعة اذا قتلوا واحدا قتلوا به اجمع وروى نحوه عن على والمغيرة بن شعبة وعطا
وروى عن عبد الله بن الزبير ومعاذ ان الولى لقتيل واحد من الجماعة ياخذ بقية الدية من

الباقين

الباقين مثل ان يقتل عشرا نفس قاله ان يقتل واحد منهم ويا خذ من التسعة تسعة اعشار الدية وبه
قال ابن سيرين والزهرى وقالت الظاهرية لا تود على واحد منهم الا دية وعليهم الدية وبه قال ربيعة وهو
حذف ما اجتمعت عليه الصحابة **ص** وقال مطرف عن الشعبى فى رجلين شهدا على رجل انه سرق
فقطعه على رضى الله عنه ثم جاء بآخر وقالا اخطانا فى بطل شهادتهما واخذ بدية الاول وقال
لو علمت انكما تعمدتما لقطعتكما **ش** مطرف بضم الميم اسم فاعل من التطريف بالطاء المهملة والراء ابن
طريف بفتح الطاء وكسر الراء يروى عن عامر الشعبى **قوله** شهدا على رجل كانت الشهادة عند على ابن
ابى طالب رضى الله عنه فان الرجل المذكور سرق فقطعه على رضى الله عنه بثبوت سرقة عنده بشهادة
هذين الاثنين **قوله** ثم جاء آخر بلفظ التثنية اى ثم جاء هذا ان الشاهدان عند على رضى الله عنه
برجل آخر وقالا خطأ منا فى ذلك وكان السارق هذا الذاك **قوله** فابطل اى على شهادتهما لان التى
وقعت على الرجل الثانى باعترافهما وبانهما صارا متهمين **قوله** واخذ على صيغة المجهول اى واخذ الشاهدان
المذكوران دية الاول الى الرجل الاول الذى قطعت يده **ويروى** واخذ بالافراد على صيغة المعلوم
اى واخذ هما على رضى الله عنه بدية الرجل الاول **قوله** وقالا اى على لو علمت انكما تعمدتما اى فى شهادتكما
لقتلتكما لانهما قد اقرا بالخطا فيه وهذا التعليق رواه الشافعى رضى الله عنه عما سفيان بن عيينة احد
مشايخه عن مطرف المذكور فى التلويح رواه الطبرى عند شعبة عن قتادة عنه **ص** وقال لى
ابن بشار حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان غلاما قتل غيلة فقال
عمر رضى الله عنه لو اشترك فيها اهل صنعا لقتلتهم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابن بشار
بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة وبالراء هو محمد بن بشار المعروف ببندار ويحيى هو ابن
سعيد القطان وعبيد الله هو ابن عمر العمرى وهذا الاثر موصولا الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه
بسند صحيح ورواه ابن ابى شيبة من وجه آخر حدثنا وكيع حدثنا العمرى عن نافع عن ابن
عمران عمر بن الخطاب رضى الله عنه قتل سبعة من اهل صنعا برجل وقال لو اشترك فيه اهل صنعا
لقتلتهم **قوله** قتل على صيغة المجهول **قوله** غيلة بكسر العين اى غيلة وحذيفة **قوله** فيها اى
فى هذه البغلة وفى رواية الكشميهنى فيه وهو اوجه **قوله** اهل صنعا بالمد بلد باليمن هذا الاثر
حجة للجمهور على ان الجمع يقتل بالواحد وقال صاحب التوضيح فان البخارى اراد باثر عمر رضى الله عنه
الرد على محمد بن سيرين قال فى الرجل يقتل الرجلين يقتل احدهما ويؤخذ الدية من الآخر وقد
ذكرنا عن قريب **ص** وقال مغيرة بن حكيم عن ابيه ان اربعة قتلوا صبيا فقال عمر رضى الله عنه
مثله **ش** مغيرة بن حكيم الصنعانى الابناوى وثقه يحيى والعجلى والنسائى وابن حبان روى
له مسلم والنسائى والترمذى واستشهد به البخارى واثره هذا مختصرا من الاثر الذى وصله عبد
الله بن وهب ومن طريقه قاسم بن اصبغ والطحاوى والبيهقى قال ابن وهب حدثنى جرير بن
حازم ان المغيرة بن حكيم الصنعانى حدثه عن ابيه ان امراة بصنعاء عمدا زوجها وترك

فى حجرها ابنا له من غيرها غلد ما يقال له اصعل فاتخذت المراة بعد زوجها خليلا فقالت له ان هذا الغلام يفضحنا فاقتله فابى فامتنعت منه فظاوعها فاجتمع على قتل الغلام الرجل ورجل آخر والمرأة وخادمها فقتلوه ثم قطعوا اعضاءه وجعلوه فى عيبته بفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف والباء الموحدة المفتوحة وهو وعاء من ادم شطروه اى ركبه بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد الياء آخر الحروف وهى البئر التى لم يطو فى ناحية القرية ليس فيها ماء ذكر القصة ونبه فاخذ خليلها فاعترف الباقون فكتب لعلى وهو يومئذ امير بثأنهم الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكتب اليه عمر بقتلهم **قوله** ان اربعتهم خليل المراة ورجل اخر والمرأة وخادمها **قوله** صبيا هو الذى ذكرنا اسمه الآن **قوله** مثله اى مثل قوله لو اشترك فيها اهل صنعا لقتلتهم **ص** واقاد ابو بكر وابن الزبير وعلى وسويد بن مقرن من لطمة **ش** اى امر بالقود الى بكر الصديق وعبد الله بن الزبير عنه انه اقاد من لطمه وامر على رضى الله عنه رواه ابن شيبة ايضا عن ابى عبد الرحمن المسعودى وعبد الله بن عبد الملك عن ناجية ابى الحسن عن ابيه ان عليا رضى الله عنه قال فى رجل لطم رجلا فقال له لطوم اقتص وامر سويد بن مقرن رواه وكيع عن سفيان بن سعيد عن مغيرة عن ابراهيم عن الشعبى عنه **ص** واقاد عمر رضى الله عنه من ضربة بالدرة **ش** اى اقاد عمر بن الخطاب من اجل ضربة بالدرة بكسر الدال وتشديد الراء وهى الآلة التى يضرب بها واخرجه ابو الفرج الاصبهانى فى تاريخه بسند فيه ضعف وانقطاع **ص** واقاد على من ثلثة اسواط **ش** اى اقاد على بن ابى طالب من اجل زيادة الجلد ثلثة اسواط واخرجه ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا ابو خالد عن اشعث عن فضيل عن عبد الله بن معقل قال كنت عند على فجاءه رجل فساره فقال يا قنبر اخرج هذا واجلده ثم جاءه المجلود فقال انه زاد على ثلثة اسواط فقال على ما يقول قال صدق يا امير المؤمنين قال خذ السوط واجلده ثلث جلدات ثم قال يا قنبر اذا جلدت فلا تعد الحد ودص واقتص شريح من سوط ونحوس **ش** اى اقتص شريح بن الحارث العاصى من اجل سوط ونحوش بفتح الحاء المعجمة وهو الحذوش وزنا ومعنى واخرج هذا الاثر سعيد ابن منصور من طريق ابراهيم النخعى قال جاء رجل الى شريح فقال انى من حلوان الله نسأله فقال ان رحموا عليك فضربته سوطا فاقاده منه واخرج ابن ابى شيبة عن ابى اسحاق عن سريح انه اقاد من لطمه وحوش **قلت** الجلوان بكسر الجيم وهو السير الذى يشد فى الوسط وعادة الشرطى ان يربطه فى وسطه وقال الليث بن القاسم يقاد من الضرب بالسوط وغيره الا اللطمة فى العين ففيها العقوبة خشية على العين والمشهور عن مالك وهو قول الاكثرين لا قود فى اللطمة الا ان جرحت فيها حكومة والسبب فيه تعذر ظلمها غالبة وان كانت اللطمة على الخد ففيها القود قالت طايفة لا قصاص فى اللطمة روى هذا عن الحسن وقتادة وهو قول مالك والكوفيين والشافعى وقال الشافعى اذا جرح ففيه حكومة **ص** حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا موسى بن ابى عايشة عن عبيد الله بن عبد الله قال قالت عايشة لدد نا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرضه وجعل يشير الينا لا تلدونى قال فقلنا كراهية

المريض بالدواء فلما افاق قال الم انهكم ان تلدونى قال قلنا كراهية للدواء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى منكم احد الا لد وانا انظر الا العباس فانه لم يشهدكم **ش** هذا الحديث مضى عن قريب فى باب القصاص بين الرجال والنساء فانه اخرجه هناك عن عمرو بن على عن يحيى الى آخره وهنا اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن سفيان الثورى عن موسى بن ابى عايشة الهمدانى عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال الكرمانى وحديث اللدود ليس فيه صريحا فى القصاص لاحتمال ان يكون عقوبة لهم حيث خالفوا امره صلى الله عليه وسلم قال شارح الهداية اما القصاص من اللطمة والدرة والاسواط فليس من الترجمة لانه من شخص واحد وقد يجاب عنه بانه اذا كان القود يؤخذ من هذا لمحضرات فكيف لا يقاد من الجمع من الامور العظام كالقتل والقتل واشباه ذلك **قوله** لا تلدونى بالفتح وقيل بالكسر **قوله** قال اى قال صلى الله عليه وسلم **قوله** كراهية بالنصب والرفع **قوله** بالدواء ويروى للدواء **قوله** الم انهكم ويروى الم انهكن **قوله** الا لد بفتح اللام وتشديد الدال على صيغة المجهول **قوله** وانا انظر جملة حالية اى لد بحضورى وحالة نظرى اليه **قوله** الا العباس استثناء من احد وهو لم يكن حاضرا وقت اللد فلد قصاص عليه ومر الكلام فيه فى اول باب المذكور فليرجع اليه **ص باب القسامة ش** اى هذا باب فى بيان القسامة واحكامها والقسامة بفتح القاف وتخفيف السين المهملة مصدر اقسم قسما وقسامة وفى بعض النسخ كتاب القسامة قال الكرمانى هى مستقلة من القسم على الدم او من قسمة اليمين انتهى يقال اقسمت اذا حلفت وقسمت قسامة لان فيها اليمين والصحيح انها اسم للايمان وقال الازهرى انها اسم للاولياء الذين يحلفون على استحقاق دم المقتول وقال ابن سيده القسامة الجماعة يقسمون على الشئ او يشهدون به وعين به وبين القسامة منسوب اليهم ثم اطلقت على الايمان نفسها **ص** وقال الاشعث بن قيس قال النبى صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه **ش** قال بعضهم اشار البخارى بذكره الى ترجيح رواية سعيد بن عبيد فى حديث البابان الذى يبدا فى يمين القسامة المدعى عليهم **قلت** الظاهر ان البخارى ذهب الى ترك القول بالقسامة لانه صدر هذا الباب او لا بحديث الاشعث بن قيس والحكم فيه مقصور على المنية واليمين ثم ذكر عن ابن ابى مليكة وعمر بن عبد العزيز بالارسال بغير اسناد وروى ابن ابى شيبة عن عبد الرحيم بن سليمان عن الحسن ان ابا بكر وعمر وجماعة الاول لم يكونوا يقتلون بالقسامة وروى عن ابراهيم بسنده القود بالقسامة جور وفى رواية الى معشر القسامة تستحق بها الدية ويدقاد فيها وكذا قاله قتادة والاشعث بسكون الشين المعجمة وفتح العين المهملة وبالثاء المثلثة ابن قيس الكندى قدم على النبى صلى الله عليه وسلم فى ستين راكبا من كبدة واسلم ثم ارتد عن الاسلام بعد النبى صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى الاسلام فى خلافة ابى بكر رضى الله عنه ومات سنة اربعين بعد قتل على بن ابى طالب رضى الله عنه باربعين يوما وصلى عليه الحسن بن على رضى الله عنهما وحديث قد مضى مطولا موصولا فى كتاب

الشهادات ثم في كتاب الايمان والنذور ومضى الكلام فيه **ص** وقال ابن ابي مليكة لم يقد بها معاوية **ش** اي قال عبد الله بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير وهو جد عبد الله وابوه عبد الرحمن نسب الى جده وكان قاضي ابن الزبير رضي الله عنهما **قوله** لم يقد بضم الياء من اقاد اي لم يقتص معاوية ابن ابي سفيان يعني لم يحكم بالقود في القسامة ووصله حماد بن مسلمة في مصنفه عن ابي مليكة سألني عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه عن القسامة فاخبرته ان عبد الله بن الزبير اقاد بها وان معاوية يعني ابن ابي سفيان لم يقد بها وقال البيهقي روينا عن معاوية خلافه وقال ابن بطال وقد صح عن معاوية انه اقاد بها **ص** وكتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن ارطاة وكان امره على البصرة في قتيل وجد عند بيت من بيوت السمانين ان وجد اصحابه بينة والا فاحلف تظلم الناس فان هذا الامر يفشو فيه الى يوم القيامة **ش** عدي بن ارطاة غير منصرف الفزاري من اهل دمشق **قوله** وكان امره الى جعله اميرا على البصرة في سنة تسع وتسعين وقتله معاوية بن يزيد المهلب في آخرين سنة اثنين ومائة **قوله** في قتيل اي في قتيل امر قتيل **قوله** السمانين جمع سمان وهم الذين يبيعون السمن **قوله** ان وجد الى آخره بيان كتاب عمر بن عبد العزيز وهو ان وجد اصحاب القتيل بينة يعني يحكم بها **قوله** والا اي وان لم تجد اصحاب القتيل بينة فلم تظلم الناس اي لا تحكم بشيء فيه فان هذه القضية من القضايا التي لا يحكم فيها الى يوم القيامة لان فيها الشهادة على الغائب وشهادة من لا يصلح لها وروى ابن ابي شيبة حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال دعاني عمر بن عبد العزيز فسألني عن قسامة وقال بدا لي ان ارد ها ان الاعرابي شهد والرجل الغائب يجيء فيشهد **قلت** يا امير المؤمنين انك لن تستطيع رد ها قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده وحدثنا ابن نمير حدثنا سعيد عن قتادة ان سليمان بن يسار حدث ان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه قال ما رايت مثل القسامة قط اقيد بها والله تعالى يقول واشهدوا ذوي عدل منكم وقالت الاسباط وما شهدنا الا بما علمنا قال سليمان فقلت لقسامة حق قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم **ص** حدثنا ابو نعيم حدثنا سعيد بن عبيد عن بشير بن يسار زعم ان رجلا من الانصار يقال له سهل بن ابي حثمة اخبره ان نفرا من قومه انطلقوا الى خيبر فتفرقوا فيها وجدوا احدهم قتيلا وقالوا للذي وجد فيهم قتلتم صاحبنا قالوا ما قتلنا ولا علمنا قاتلا فانطلقوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا قتيلا فقال الكبر الكبر فقال لهم تأتون بالبينة على من قتله قالوا ما لنا بينة قال فيحلفون قالوا لا نرضى بايمان اليهود فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة **ش** ذكر البخاري هذا الحديث معلقا بما قبله في عدم القود في القسامة وان الحكم فيها مقصور على البينة واليمين كما في حديث الاشعث واخرجه عن ابي نعيم الفضل ابن دكين عن سعيد بن عبد الله بن الهديل الطائي الكوفي عن بشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين

المعجمة

المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالراء ابن يسار بفتح الياء آخر الحروف وتخفيف السين المهملة وبالراء المدني مولى الانصار قال ابن سعد كان شيخا كبيرا فقيها ادرك عامة الصحابة ووثقه يحيى بن معين والنسائي وكناه محمود بن اسحاق ابا كيسان وروى عن سهيل بن ابي حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون الثاء المثلثة وقال الحافظ المزي هو سهل بن عبد الله بن ابي حثمة واسمه عامر بن ساعدة الانصاري وكنيته ابو يحيى وقيل ابو محمد والحديث مضى في الصلح وفي الجزية عن مسدد في الادب عن سليمان بن حرب واخرجه بقية الجماعة وقد ذكرناه واخرجه الطحاوي من اربع طرق صحاح الاول قال حدثنا يونس قال حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد سمع بشير بن يسار عن سهل بن ابي حثمة قال وجد عبد الله بن سهل قتيلا في قليب من قلب خيبر فاتى اخوه عبد الرحمن بن سهل وعماه حميصة ومحيصة ابناء مسعود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال لابنه صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن الكبر الكبر فتكلم احد عميه اما حويصة واما محيصة فتكلم الكبير منهما فقال يا رسول الله انا وجدنا عبد الله بن سهل قتيلا في قلب من قلب خيبر وذكر عداوة يهود لهم قال فيقسم منكم يهود بخمسين يمينا انهم لم يقتلوا قال وكيف نرضى بايمانهم وهم مشركون قال فيقسم لكم خمسون انهم قتلوه قالوا كيف نقسم على ما لم نره فرواه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده ولما ذكرنا هذا لانه كالشرح لحديث الباب **قوله** زعم اي قال وليس في رواية ابن نمير زعم بل عنده عن سهل بن ابي حثمة الانصاري انه اخبره **قوله** ان نفرا بفتح النون والفاء وهو رهط الانسان وعشيرته وهو جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلثة الى العشرة وقد واحد له من لفظه وقد بين الطحاوي هؤلاء النفر وهم عبد الرحمن بن سهل وعماه حويصة ومحيصة **قوله** ووجد واحدهم وهو عبد الله ابن سهل **قوله** وقالوا للذي وجد فيهم اي للذين وجد فيهم وهذا مثل قوله تعالى وخضتم كالذي خاضوا **قوله** الكبر الكبر بضم الكاف فيهما وبالنصب فيهما على الاغراء وقال الكرماني الكبر بضم الكاف مصدرا وجمع الاكبر او مفرد بمعنى الاكبر ويقال هو كبرهم اي اكبرهم ويروى لكبر بكسر الكاف وفتح الياء اي كبر السن اي قدموا الاكبر سنا في الكلام **قوله** ان يبطل بضم الياء من الابطال ويجوز فتحها من البطلان **قوله** فوداه ما بتثقيل رواية الكشميهني بمائة بزيادة حرف الياء **قوله** من ابل الصدقة وزعم بعضهم انه غلط من سعيد بن عبيد لتصريح يحيى بن سعيد من عنده ووفق قوم بين الروايتين بانه يحتمل انه كان هو اشتراه من ابل الصدقة بمال دفعه من عنده وقيل المراد بقوله من عنده اي من بيت المال لمرصد للمصالح واطلق عليه الصدقة باعتبار الانتفاع به مجانا لما في ذلك من قطع المنازعة واصدوح ذات البين وهذا الحديث مشتمل على احكام الاول فيه مشروعية القسامة في الدم وهو ما كان في الجاهلية فاقره رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاسلام وتوقفت طائفة عن الحكم في القسامة وروى ذلك عن سالم ابن عبد الله بن عمر وابي قلابة وعمر بن عبد العزيز والحكم بن عتبة وقد ذكرنا بعض ذلك الثاني ان القوم اذا اشتركوا في معنى من معاني الدعوى وغيرها كان اولهم ان يبدأ بالكلام اكبر الثالث فيه جواز الوكالة في المطالبة بالحدود الرابع فيه جواز وكالة الحاضر لان ولي الدم هو

غما

عبد الرحمن بن سهل اخو المقتول وحويصة ومحيصة سعد ابناء عمه الخامس فيه كيفية القسامة الواجبة
فيه وقد اختلفوا فيها فقال يحيى بن سعيد وابو الزناد وربيعة ومالك والشافعي واحمد والليث بن سعد
يستحلف المدعون بالدم اذا حلفوا استحقوا ما ادعوا وهذا في القسامة خاصة وهو يخص قوله صلى الله
عليه وسلم البينة على المدعي واليمين على من انكر لما روى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم البينة على المدعي واليمين على من انكر الا في القسامة وقال البيهقي هذا الحديث مخصوص بما
اخبرنا علي بن بشرا ما علي بن محمد المصري حدثنا عبدة بن سليمان حدثنا مطرف بن عبد الله بن الزبير عن
ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي
واليمين على من انكر الا في القسامة وقال عثمان البتي والحسن بن صالح وسفيان الثوري وعبد الرحمن
ابن ابي ليلى وعبد الله بن شبرمة وعامر الشعبي وابراهيم النخعي وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد رحمهم
الله يبدا بايمان المدعي عليهم فيحلفون ثم يغرمون الدية روى ذلك عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه واجابوا عن حديث عمرو بن شعيب بانه محمول على خمس وجوه الاول الزنجي
هو مسلم بن خالد شيخ الشافعي ضعيف كذا قال البيهقي نفسه في سننه في باب من زعم ان التراويح
بالجماعة افضل وقال ابن المديني ليس بشيء وقال ابو زرعة والبخاري منكر الحديث الثاني ان ابن
جريج لم يسمع في عمرو حكاه البيهقي ايضا في سننه في باب وجوب الفطرة على اهل البادية على
البخاري ان ابن جريج لم يسمع من عمرو الثالث ان الاحتجاج بعمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
تكليف فيه الرابع ان الزنجي مع ضعفه خالفه عبد الرزاق وحجاج وقتادة فرووه عن ابن
جريج عن عمرو مرسلا كذا ذكره الدارقطني في سننه الى مسلم ان الزنجي اختلف عليه فيه قال
الزهبي قال عثمان بن محمد بن عثمان الرازي حدثنا مسلم بن خالد الزنجي عن ابن جريج عن
عطاء عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي واليمين على من انكر
الا في القسامة السادس من الاحكام فيه ان القتيل اذا وجد في المحلة فالقسامة والدية على اهله
المحلة وقال ابو عمر ما نعلم في شيء من الاحكام المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في
الاضطراب والتضاد ما في هذه القضية فان الآثار فيها متضادة متدافعة وهي قضية واحدة
وذكر ابو القاسم البلخي في معرفة الرجال عن ابن اسحاق قال سمعت عمر بن شعيب يحلف
في المسجد الحرام والله الذي لا اله الا هو ان حديث سهل بن ابي حثمة في القسامة ليس
كما حدث ولقد اوهم وقال ابو عمر وقد خطا جماعة من اهل الحديث حديث سعيد بن عبيد
الله ورده البخاري في تخريجه وتركه رواية يحيى بن سعيد وقال لا اصبلي سنده عن
يحيى شعبة وسفيان بن عيينة وعبد الوهاب الثقفي وعيسى بن حماد وبشر بن المفضل
وهؤلاء سنة اسند وارسله مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ولم يذكر
سهل بن ابي حثمة وقال الاثرم الذي اذهب اليه في القسامة حديث بشير من رواية يحيى

فقد وصله عنه حفاظ وهو اصح من حديث سعيد بن عبيد وقال النسائي لا اعلم احدا تابع سعيد
ابن عبيد على رواية عن بشير وقال صاحب التوضيح قد ذكره الدارقطني من حديث ابن ابي
ثابت عن بشير مثله **قلت** حديث يحيى بن سعيد رواه مسلم من طرق عديدة مهما رواه
وقال حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن ليث عن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي
حثمة قال يحيى وحسبت قال وعن رافع بن خديج انهما قالا خرج عبد الله بن سهل بن زيد
حتى اذا كان بخيبر نفرقا في بعض ما هنالك ثم اذا محيصة يجد عبد الله بن سهل قتيلا فدفنه
ثم اقبل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وحويصة بن مسعود عبد الرحمن بن سهل وكان
اصغر القوم فذهب عبد الرحمن يتكلم قبل صاحبه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر كبر
في السن فصمت وتكلم صاحباه وتكلم معهما فذكر والرسول الله صلى الله عليه وسلم معتل عبد الله
ابن سهل فقال لهم تحلفون خمسين يمينا فتستحقون صاحبكم قالوا كيف نحلف ولم نشهد
قال فتبرئكم يهود بخمسين يمينا قالوا وكيف نقبل ايمان كفار فلما راى ذلك رسول الله صلى
الله عليه وسلم اعطى عقله **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابو بشر اسماعيل بن ابراهيم
الاسدي حدثنا الحجاج بن ابي عثمان حدثني ابو رجاء من آل ابي قلابة حدثني ابو قلابة ان عمر بن عبد العزيز
ابرز سريره يوما للناس ثم اذن لهم فدخلوا فقال ما تقولون في القسامة قال نقول القسامة القود بها
حق وقد قادت بها الخلفاء قال لي ما تقول يا ابا قلابة ونصبني للناس فقلت يا امير المؤمنين عندك رؤس
الاجناد واشراف العرب ارأيت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق انه قد زنى لم يروه
اكنت ترجمه قال لا فقلت ارأيت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص انه سرق اكنت تقطعه ولم
يروه قال لا قلت فوالله ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا قط الا في احدى ثلاث خصال رجل
قتل بجريرة نفسه فقتل او رجل زنى بعد احصان او رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الاسلام فقال
القوم اوليس قد حدث انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في السرق وسمر الاعين ثم نبذهم
في الشمس فقلت انا احدثكم حديث انس حدثني انس ان نفرا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فبايعوه على الاسلام فاستوخموا الارض فسقمت اجسامهم فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال افلا تخرجون مع راعينا في ابله فتصيبون من البانها وابوالها قالوا بلى فخرجوا فشربوا من
البانها وابوالها فصحوا فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واطردوا النعم فبلغ ذلك رسول الله صلى
الله عليه وسلم فارسل في آثارهم فادركوا فجيء بهم فامر بهم فقطعت ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم ثم
نبذهم في الشمس حتى ماتوا قلت واي شيء اشد مما صنع هؤلاء ارتدوا عن الاسلام وقتلوا وسرقوا فقال
عنبسة بن سعيد والله ان سمعت كاليوم قط فقلت اترد علي حديثي يا عنبسة قال لا ولكن جئت
بالحديث على وجهه والله لا يزال هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين اظهرهم قلت وقد
كان في هذا سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليه نفر من الانصار فتحدثوا عنده فخرج

رجل منهم بين ايديهم فقتل فخرجوا بعبد فاذا هم يصاحبهم يتشحط في الدم فرجعوا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا كان يتحدث معنا فخرج بين ايدينا فاذا نحن
به يتشحط في الدم فخرج رسول الله صلى الله عليه فقال بمن تظنون او ترون قتله قالوا نرى ان اليهود
قتلته فارسل الى اليهود فدعاهم فقال انتم قتلتم هذا قالوا لا قال ترضون نفل خمسين من اليهود
ما قتلوه فقالوا ما يبالون ان يقتلونا اجمعين ثم يتفلون قال افتستحقون الدية بايمان خمسين
منكم قالوا ما كنا لنحلف فوداه من عنده قلت وقد كانت هذيل خلعوا خليعا لهم في الجاهلية فطرق
اهل بيت من اليمن بالبطحاء فانتبه له رجل منهم فذفه بالسيف فقتله فجاءت هذيل فاخذ والايماني
فرفعوه الى عمر بالموسم وقالوا قتل صاحبنا فقال انهم قد خلعوه فقال يقسم خمسون من هذيل ما
خلعوه قال فاقسم منهم تسعة واربعون رجلا وقدم رجل منهم من الشام فسالوه ان يقسم معهم
فافتدى يمينه منهم بالف درهم فادخلوا مكانه رجلا آخر فدفعه الى اخي المقتول فقرنت يده
بيده قالوا فانطلقنا والخمسون الذين اقسموا حتى اذا كانوا بنخلة اخذتهم السماء فدخلوا في غار في الجبل
فانهجم الغار على الخمسين الذين اقسموا فماتوا جميعا واقلت القرينان واتبعهما حجر فكسر رجل اخي
المقتول فعاش حولا ثم مات قلت وقد كان عبد الملك بن مروان اقاد رجلا بالقسامة ثم
ندم بعد ما صنع فامر بالخمسين الذين اقسموا فجمعوا من الديوان وسيرهم الى الشام **ش**
ايراد البخاري هذا الحديث هنا من ان حلف فيه توجه او لا على المدعى عليه لا على المدعي كقصة
النفس من الانصار وابو بشير بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة هو اسماعيل المشهور بابن
علية اسم امه الاسدي بفتح السين منسوب الى بني اسد بن خزيمة لا في اصله من مواليهم والحجاج
بفتح الحاء المهملة وتشديد الجيم الاولى هو المعروف بالصواب واسم ابي عثمان ميسرة وقيل سالم
وكنيته ابو الصلت ويقال غير ذلك وهو بصري وهو مولى بني كندة وابو رجاء ضد
الخوف اسمه سلمان وهو مولى ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد الجرمي
بفتح الجيم وسكون الراء ووقع هنا من آل ابي قلابة وفيه بجور فانه منهم باعتبار الولاء لا
بالاصالة وقد اخرجه احمد فقال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثنا حجاج عن ابي رجاء مولى
ابي قلابة وكذا عند مسلم عن ابن ابي شيبة وعمرو بن عبد العزيز هو امير المؤمنين الخليفة من
خلفاء الراشدين **قوله** ابرز اي اظهر سريره وهو ما جرت عادة الخلفاء بالاختصاص بالجلوس
عليه والمراد به انه اخرجه الى ظاهر الدار لا الى الشارع وكان ذلك زمن خلافته وهو بالشام
وهو قوله ثم اذن لهم اي للناس بالدخول عنده **قوله** القسامة القود بها حق القسامة
مبتدا القود مبتدا ثان وحق خبره والجملة خبر المبتدا الاول ومعنى حق **واجيب** قوله الخلفاء
معاوية بن ابي سفيان وعبد الله بن مروان لانه نقل عنهم انهم كانوا يرون القود بالقسامة
قوله يا ابا قلابة اصله يا ابا قلابة بالهمزة حذف للتخفيف وابو قلابة هو الراوي في الحديث

قوله ونصبني قال الكرماني اي اجلسني خلف سريره للافتاء وتسمع العلم وقيل معناه ابرزني
لمناظرتهم وكونهم خلف السرير فامره ان يظهر وهذا التفسير احسن ويساعده رواية ابي عوانة
وابو قلابة خلف السرير قاعد فالتفت اليه فقال ما تقول يا ابا قلابة **قوله** اوسن الاجناد بفتح الهمزة
وسكون جيم جند وهو في الاصل الانصاري والاعوان ثم اشتهر في المقاتلة وكان عمر رضي الله تعالى
وتبارك عنه قسم الشام بعد موت ابي عبيدة ومعاذ على اربعة امراء مع كل امير جند فكان كل من ملسطين ودمشق وحمص وقنسرين يسمى جند باسم البلد الذي نزلوها وقيل كان الرابع الاردن وانما افردت
قنسرين بعد ذلك وكان امراء الاجناد خالد بن الوليد ويزيد بن ابي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن
العاص رضي الله عنهم **قوله** واشرف العرب في رواية احمد بن حرب واشرف الناس الاشراف جمع شريف يقال
فلان شريف قومه اي رئيسهم وكريمهم وذو قدر وقيمة عندهم ترفع الناس ابصارهم بالنظر اليه ويستشرفونه
قوله رابيتا اي خبرني **قوله** بدمشق اي كائن بدمشق بكسر الدال وفتح الميم وسكون الشين المعجمة
البلد المشهور بالشام وبارا لانبيا عليهم السلام **قوله** حمص بكسر الحاء المهملة وسكون الميم بلد مشهور
وقال الشيخ ابو الحسن القابسي لم يمثل ابو قلابة بما يشبهه لان الشهادة طريقها غير طريق اليمين وقال
والعجب من عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه على مكانه من العلم كيف لم يعارض ابا قلابة من فقهاء التابعين
وهو عند الناس معدود في البلد قال صاحب التوضيح ويدل على صحة مقالة الشيخ الى الحسن في الفرق
بين الشهادة واليمين ان الله صلى الله عليه وسلم عرض على اولياء المقتول اليمين وعلم انهم لم يحضروا بخيبر
قوله الا في احدى في رواية احمد بن حرب الا باحدى **قوله** قتل بجريرة نفسه بفتح الجيم وهو
الذنب والجناية اي قتل بفساد ما جره الى نفسه من الذنب او الجناية اي قتل ظلما فقتل قصاصا **قوله**
فقتل على صيغة المجهول ويروى فقتل على صيغة المعلوم اي قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل هذا
الحديث حجة على ابي قلابة لانه اذا ثبت القسامة فقتل قصاصا ايضا **واجيب** بانه نزاع اجاب بانه
بعد ثبوتها لا يستلزم القصاص لانتفاء الشرط **قوله** او ليس للهمزة للاستفهام والواو للعطف على
مقدر لا يليق بالمقام **قوله** في السرق بفتح السين والراء مصدر سرق سرقا وقال الكرماني السرق
جمع سارق وبالكسر السرقة **قوله** وسمر الاعين بالتشديد والتخفيف ومعناه كحلها بالمسامير **قوله**
ثم بذهم اي طرحهم **قوله** من كحل بضم المهملة وسكون الكاف وهي قبيلة **فان قلت** قد تقدم في
الطهارة من العرنيين **قلت** كان بعضهم من كحل وبعضهم من العرنيين وثبت كذلك في بعض
الطرق **قوله** تمانية بالنصب بدل من نفرا **قوله** فاستوخموا الارض اي لم توافقهم وكرهوها بها
واصله الوخم بالمعجمة يقال وخم الطعام واذا ثقل فلم يستمرا فهو وخيم **قوله** فسقت
بكسر القاف **قوله** اجسامهم في رواية احمد بن حرب اجسادهم **قوله** مع راعينا اسمه يسار
ضد اليمين النوبي بضم النون وبالباء الموحدة **قوله** واطرد وا النعم اي ساقوا الابل **قوله** فاركبوا
على صيغة المجهول وهذا الحديث قد مر اكثره من عشر مرات منها في كتاب الوضوء **قوله** قال عنبسة

الماء

بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة ثم بالسين المهملة ابن سعيد الايرى اخو عمرو
ابن سعيد الاشدق واسم جد المحاص بن سعيد بن العاص بن عامية وكان عنبسة من خيار
اهل بيته وكان عبد الملك بن مروان قتل اخاه عمرو بن سعيد بكرمه ولم رواية واخبار مع الحجاج
ابن يوسف وثقفه ابرا معين وغيره **قوله** ان سمعت كاليوم قط كلمة ان بكسر الهمزة وسكون النون
بمعنى ماء النافية ومفعول سمعت محذوف تقديره ما سمعت قبل اليوم مثل ما سمعت منك اليوم **قوله**
فقلت اثر على القائل ابو قلابة كانه فهم من كلام عنبسة انكار ما حدث به **قوله** قال لا اى قال عنبسة
لا ادر عليك **قوله** هو الشيخ اى ابو قلابة **قوله** وقد كان ابى **قوله** نرواه من عنده من كلام ابى
قلابة اور ذيه لانه قصة عبد الله بن سهل المذكورة **قوله** في هذا قال الكرماني اى في مثل هذا استنة
وهي انه يحلف المدعى عليه اولا **قوله** داخل عليه ابى **قوله** كان هذا بيان القصة المذكورة اى دخل
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلم على صيغة المجهول **قوله** فاذا هم كلمة اذا للمفاجاة **قوله** يتسحط
بالشين المعجمة وبالحاء والطاء المهملتين اى يضطرب **قوله** فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلم
لما جاءه كان في داخل بيته او في المسجد فخرج اليهم فاجابهم **قوله** او ترون بضم اوله شك من
الراوي وهو بمعنى تظنون **قوله** نزى بضم النون اى نظن ان اليهود قتله هكذا قتلته بناء التأنيث
في رواية المستملي وفي رواية غيره قتله بدون التاء قال بعضهم في رواية المستملي قتلته صيغة الجمع
قلت هذا اغلط فاحش لانه مفرد مؤنث ولد يصح ان يقول قتلته بالنون بعد اللام لانه صيغة
الجمع المؤنث **قوله** اترضون نفل خمسين بفتح النون وسكون الفاء بفتحها وهو الحلف وقال
ابن الاثير يقال نفلته فنفل اى حلفته فحلف ونفل واتفل اذا احلف واصل النفل الذي يقال نفلت
الرجل عن نسبه اى نفيت اليمين في القسامة نفلا لان القصاص ينفى بها **قوله** ثم ينتظلون من
باب الافتعال اى يحلفون **قوله** بايمان خمسين بالاضافة او الوصف وهو اولى **قوله** ما كنا لنحلف
بكسر اللام وبنصب الفاء اى لا نحلف **قوله** فقلت القائل ابو قلابة **قوله** وقد كانت هذيل بضم الهاء
وفتح الذال المعجمة وهي القبيلة المشهورة ينسبون الى هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر وهي
قصة موصولة بالسند المذكور الى ابي قلابة لكنها مرسلة لان ابا قلابة لم يدرك عمر رضي الله عنه
قوله حليفا بالحاء المهملة وبالفاء هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره خليفا بالخاء المعجمة
وبالعين المهملة على وزن فعيل بفتح الفاء وكسر العين والخليع يقال الرجل قال له قومه مالنا معك
ولا علينا او بالعكس تخالع وتخالع القوم اذا انقضوا الحلف فاذا فعلوا ذلك لم يطل البوا بجناية
فكانهم خلعوا اليمين التي كانوا يتوهما معه ومنه سمي الاسير اذا عذل خليعا **قوله** فطرق بضم الطاء
المهملة اى هجم عليهم ليلا **قوله** بالبطحا اى ببطحا مكة وهو واديها الذي فيه حصاة البيض في بطن
السيل والبحيط بطحا الحصى الصغار **قوله** فانتبه له اى الخليع المذكور فحذفه اى رماه بسيف فقتله
قوله فاخذوا اليماني بتخفيف الياء اى الرجل اليماني **قوله** فرفعوه الى عمر اى فرفعوا امره الى عمر بن

الخطاب

الخطاب رضي الله عنه **قوله** بالموسم بكسر السين وهو الوقت الذي يجتمع فيه الحاج كل سنة كانه وسم بذلك
الموسم وهو منعل من اسم الوسمان لانه معلم لهم يقال وسمه يسمه وسما وسمه اذا اثر فيه بكي **قوله**
قد خلعوا اى قد خلعوه **قوله** تسعة واربعون رجلا **فان قلت** قال عمر يقسم خمسون رجلا
من هذيل **قلت** مثل هذا الاطلاق جايز من باب اطلاق الكل واراده الجزء والمراد الخمسون نقريبا
قوله نخلة بفتح النون وسكون الخاء المعجمة موضع على ليلة من مكة ولا يتصرف **قوله** احدهم
السماء اى المطر **قوله** فانهجم الغار اى سقط **قوله** فماتوا جميعا لانهم خالفوا كاذبين **قوله** فانفلت
القرينان هما اخوا المقتول والرجل الذي اكمل الخمسين وهما اللذان قرنت بواحدهما بيدا لاخر وقوله
انفلت على صيغة المجهول اى تخلص يقال افلت وانفلت وانفلت كلها بمعنى تخلص **قوله** واتبعهما حجر بتشديد
التاء اى وقع عليهما بعد ان خرجا من الغار **قوله** قلت القائل هو ابو قلابة **قوله** فمحوا بضم الميم المحو
قوله من الديوان بكسر الدال وفتحها وهو الدفتر الذي يكتب فيه اسما الجيش واصل العطا واول من
دون الديوان عمر رضي الله عنه وهو فارسي معرب **قوله** الى الشام اى نفاهم وفي رواية احمد بن حرب
من الشام وهذا اوجه لان امامه عبد الملك كان بالشام اللهم الا ان يقال لما نفاهم كان بالعراق
لمحاربة مصعب بن الزبير فحينئذ يكون من اهل العراق فنفاهم الى الشام وقال القابسي عجبا لعمر بن عبد
العزيز رضي الله عنه كيف ابطل حكم القسامة الثابت بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل الخلفاء الراشدين
بعده قال ابو قلابة وهو من جملة التابعين وسمع منه في ذلك فوله مرسلا ثم مسندا مع انه انفلت
عنه قصة الانصار الى قصة خيبر فركب احديهما بالاخرى لقلة حفظه وكذا سمع حكاية مرسلة مع
انها لا تعلق لها بالقسامة اذ الخليع ليس قسامة وكذا محو عبد الملك لا حجة فيه **ص باب**
من اطلع في بيت قوم ففقؤا عينه فلا دية له ش اى هذا باب في بيان حكم من
اطلع في بيت قوم الى آخره **قوله** اطلع بتشديد الطاء **قوله** ففقؤا عينه اى ففقوا القوم عين
المطلع **قوله** فلا دية له جواب من اى فلا تثبت الدية للمطلع قال الجوهري فقاءت عينه فقاء
وفقاتها ففقية اذا نحتها وقال ابن الاثير الفقء الشق والخرص ومنه حديث موسى عليه السلام
انه فقأ مالك الموت **ص** حدثنا ابو اليمان حدثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس
عن انس رضي الله عنه ان رجلا اطلع من **حجر** في حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقام اليه بمشقص او بشاقص
وجعل **يختله** **ليطعنه** **ش** قيل لا يطابق الحديث الترجمة لانه ليس فيه التصريح بذلك بانه لا دية له
واجيب بان في بعض طرقه التصريح بذلك وقد جرت عادته بالاشارة الى ما ورد في من
ذلك ومر مثله كثيرا وابو اليمان الحكم بن نافع وفي بعض النسخ حدثنا ابو النعمان وهو محمد بن
الفضيل وعبيد الله بن ابي بكر يروي عن جده انس بن مالك والحديث مضى في الاستئذان عن
مسدد ومضى الكلام فيه **قوله** ان رجلا قال ابن بشكوال عن الحسن بن مغيث انه الحكم بن العاص
ابن امية **قوله** اطلع اى نظر من علو **قوله** من حجر في بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني في

انقلبت

نحو

بعضهم

الجحر فلا البنية وثانيا جمع الجحرة **قلت** الجحر بالكسر الحابط والمعنى انه اطلع من حايط في بعض
حجر النبي صلى الله عليه وسلم وهو بضم الحا وفتح الجيم جمع حجرة الدار **قوله** بمشقص بكسر الميم وهو
النصل العريض **قوله** او مشاقص شك من الراوى وهو جمع مشقص وبروى مشاقص بدون
الياء في اوله **قوله** تختله بالحا المعجمة اى يستغفله ويأتيه من حيث لا يراه **قوله** ليطعنه بضم العين وفتحها

ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الساعدى اخبره ان
رجلا اطلع في حجر في باب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى يحك
به رأسه فلما راه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اعلم انك تنتظرني لطعنت به في عينيك قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الاذن من قبل البصر **ش** الكلام في وجه الترجمة مثل الكلام
في اول الحديث السابق والحديث مضى في باب الاستيذان ومضى الكلام فيه **قوله** في حجر بضم الجيم
وسكون الحا وهو النجس والشق في الباب **قوله** مدرى بكسر الميم وسكون الدال المعجمة وبالراء
مقصورا ضرب من حديد يسوى بها شعر الرأس وقيل هو شبيه بالمشط **قوله** ينتظرني اى ينظرني
يعني ما طعنت لاني كنت مترددا بين نظره وقوفه غير ناظر **قوله** من قبل البصر بكسر القاف
وفتح الموحدة يعني انما شرع الاستيذان في دخول الدار من جهة البصر لشدة يطلع على
عورة اهلها وفي رواية الكشميهني من جهة النظر **ص** حدثنا علي بن عبد الله حدثنا
سفيان حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو ان
امرأ اطلع عليك بغير اذن فحذفته بحصاة ففقأت عينه لم يكن عليك جناح **ش** مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله لم يكن عليك جناح اى حرج وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان
هو ابن عيينة وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز
قال الكرماني والحديث مضى في باب بدء السلام وليس فيه هذا وقال صاحب التوضيح وقد
سلف في باب من اخذ حقه او اقتص دون السلطان وليس كذلك ايضا وانما الذي سلف فيه
باب من اخذ حقه او عمل انس بن مالك وذكره المزي في الاطراف عن البخاري في كتاب الديات
ولم يذكر شيئا غيره **قوله** فحذفته بالحا والذال المعجمتين اى رميته بالحصاة لانه لو رماه بحجر ثقيل
او سهم مثلا تعلق به القصاص ومنه وجه للشافعية لا ضمان مطلقا ولو لم يندفع الا بذلك جاز
قوله جناح اى حرج كما ذكرناه وعند مسلم في هذا الوجه ما كان عليك من جناح واستدل
به على جواز رمي من تجسس ولو لم يندفع بالشيء الخفيف جاز بالثقيل وانه ان اصيبت
نفسه او بعضه فهو مدرور وذهب المالكية الى القصاص واعتلوا بان المعصية لا تدفع بالمعصية
ورد بان المأذون فيه اذا اثبت الاذن لا تسمى معصية وهل يشترط الادبار قبل الرمي فيه
وجهان للشافعية قيل يشترط كدفع الصائل واصحهما لا **ص باب العاقلة**
ش اى هذا باب في بيان العاقلة وهو جمع عاقل وهو دافع الدية وسميت الدية عقلا

تسمية بالمصدر لان الابل كانت تعقل بفناء ولي القتيل ثم كثر الاستعمال حتى طلق العقيل على
الدية ولو لم يكن ابلا وقيل اشتقاقها من عقل لانه يعقل اذا تحمل فمعناه ان يحمل الدية عن القاتل وقيل
من عقل يعقل اذا امنع ودفع بدفع وذلك كان في الجاهلية كان من قتل التجأ الى قومه لانه يطلب
ليقتل فيمتنعون منه القتل فسميت عاقلة اى مانعة وقال ابن فارس عقلت القتيل اى اعطيت
ديته وعقلت عنه اذا التزمت ديته فاديتها عنه وللعاقلة اهل الديوان وعند مالك والشافعي
واحمد هم اهل العشيرة وهي العصبات وعن بعض الشافعية عاقلة الرجل من قبل ابيه هم عصبته
وقال الكرماني العاقلة اولياء النكاح وقال اصحابنا وان لم يكن القاتل من اهل الديوان
فعاقلته اهل حرفته وان لم يكن فاهل حلفه **ص** حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة حدثنا
مطرف قال سمعت الشعبي قال سمعت ابا جحيفة قال سألت عليا رضي الله عنه هل عندكم شيء مما
ليس في القرآن وقال مرة ما ليس عند الناس فقال والذي فلق الحب وبرأ النسمة ما عندنا الا ما في
القرآن الا فهما يعطى رجل في كتابه وما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير
وان لا يقتل مسلم بكافر **ش** مطابقته للترجمة في قوله العقل وهو الدية وابن عيينة سفيان
ومطرف بوزن اسم فاعل من التطريف بالطاء المهملة ايضا والشعبي هو عامر بن شراحيل
وابن جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وبالفاء اسمه وهب بن عبد الله السوائي والحديث
مضى في كتاب العلم في باب كتابة العلم فانه اخرجه هناك عن محمد بن سلام عن وكيع عن سفيان
عن مطرف الى آخره **قوله** قال مطرف فذكرت الى في رواية ابي ذر وفي رواية الباقين حدثنا مطرف
وكذا هو في رواية الحميدي عن ابن عيينة **قوله** ليس في القرآن اى مما كتموه عن النبي صلى الله
عليه وسلم سوا حفظتموه او لا وليس المراد تعميم كل مكتوب ومضبوط لكثرة الثابت عن علي
رضي الله عنه من مروية عن النبي صلى الله عليه وسلم مما ليس في الصحيفة المذكورة **قوله** فلق
الحبة اى شقها **قوله** وبراء النسمة اى خلق الانسان **قوله** الا فهما استثناء منقطع اى
لكن الفهم عندنا هو الذي تعطيه الرجل وقيل حرف العطف مقدر اى وفيهم وقد مر في كتاب
العلم انه قال لا الا كتاب الله او فهم يعطيه رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة والعقل بالسكون
والحركة وهو بالفهم من لحون كلامه ويستدرك من باطن معانيه التي هي غير الظاهر من نصه
ويدخل فيه جميع وجوه القياس قاله الخطابي **قوله** يعطي رجل بضم الياء على صيغة المجهول
قوله في كتابه اى في كتاب الله عز وجل **قوله** قلت القائل هو ابو حنيفة **قوله** العقل اى الدية
اى احكام الدية **قوله** وفكاك الاسير بالكسر والفتح قال الكرماني مر في كتاب الحج في باب حرم
المدينة ان فيها ايضا المدينة حرم من غير اى كذا الحديث واجاب بان عدم التعريض
ليس معرضا للعدم فلا منافاة **قوله** وان لا يقتل المسلم بكافر احتج به عمر بن عبد العزيز و
الاوزاعي والثوري وابن شبرمة ومالك والشافعي واحمد واسحاق وابو ثور على

ان المسلم لا يقتل بالكافر واليه ذهب اهل الظاهر وقال ابن حزم في المحلى وان قتل مسلم عاقل
بالغ ذميا او مستامنا عمدا او خطا فلا قود عليه ولا دية ولا كفارة لكن يؤدب في العمد خاصة
ويسجن حتى يتوب كفا للضرورة وقال الشعبي وابراهيم النخعي ومحمد بن ابي ليلى وعثمان
البتي وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وزفر فيما ذكره الرازي يقتل المسلم بالكافر وروى
عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود واجابوا عن ذلك بان المراد لا يقتل مؤمن بكافر
عمدا ذي عمد وقد بسطنا الكلام فيه في شرحنا لمعاني الآثار للطحاوي فليراجع اليه ص

باب جنين المرأة ش اي هذا باب في بيان حكم جنين المرأة
والجنين على وزن فتيل حمل المرأة ما دام في بطنها سمي بذلك لاستتاره فان خرج
ميتا ذهو سقط سواء كان ذكرا او انثى ما لم يستهل صارخا ص حدثنا عبد الله بن يوسف
اخبرنا مالك ح وحدثنا اسماعيل حدثنا مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فطرحت جنينها فقضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيها بغرة عبد او امة ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه عن مالك بن شيخين
احدهما عن عبد الله بن يوسف عنه والآخر عن اسماعيل بن ابي اويس عنه وسقطت رواية اسماعيل هنا
لابي ذر وهو في الحديث في الطب عن قتيبة عن مالك واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك واخرجه
النسائي عن ابي الطاهر عن مالك قوله ان امرأتين هي كانتا ضرتين تحت حمل ابن مالك التابعة الهذلي
من هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر نزل البصرة ذكره مسلم في تسمية من روى عن النبي صلى الله عليه
وسلم قلت حمل بفتح الحاء المهملة والميم ويقال حملة قوله رمت احداهما الاخرى وفي رواية يونس وعبد الرحمن
ابن خالد فهمت احداهما الاخرى بحجر وزاد عبد الرحمن فاصاب بطنها وهي حامل وروى ابو داود من
طريق حمل بن مالك فضربت احداهما الاخرى بمسطح وعند مسلم من طريق عبيد بن فضالة عن المغيرة
ابن شعبة قال ضربت امرأة ضرتها بعمود فسطاط وهي حبلى فقتلتها وفي رواية ابي داود من
حديث بريرة ان امراة ضربت جنينها في فطرحت جنينها في رواية عبد الرحمن بن خالد فقتلت
ولدها في بطنها وفي رواية يونس فقتلتها قوله غرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء وقال ابن
الاثير الغرة العبد نفسه او الامة واصل الغرة البياض الذي يكون في وجه الفرس وكان
ابو عمرو بن العلا يقول الغرة عبد ابيض او امة بيضاء وسمي غرة لبياضه فلو قيل في الدية
عبد اسود او جارية سوداء وليس ذلك شرطا عند الفقهاء وانما الغرة عندهم ما بلغ ثمنه نصف
عشر الدية من العبيد والاماء قوله عبد او امة قال الاسماعيلي قراه العامة بالاضافة يعني
باضافة الغرة الى العبد وغيرهم بالتنوين قلت على هذا الوجه يكون العبد بدلا من الغرة
وحكى القاضي عياض الاختلاف وقال التنوين اوجه لانه بيان للغرة ما هي وقال الداودي يحتمل
ان يكون او شكا من الراوي في تلك الواقعة المخصوصة ويحتمل ان يكون للتنويع وهو الاظهر

وقيل المرفوع من الحديث قوله بغرة واما قوله عبد او امة فمن الراوي وقال ابن الاثير وقد جاء في
بعض الروايات في هذا الحديث بغرة عبد او امة او فرس او بغل وقيل ان الفرس والبغل غلط من
الراوي ثم ان الغرة انما تجب في الجنين اذا سقط ميتا وان سقط حيا ثم مات ففيه الدية كاملة ص حدثنا
موسى بن اسماعيل حدثنا وهيب حدثنا هشام عن ابيه عن المغيرة بن شعبة عن عمر رضي الله عنه
انه استشارهم في املاص المرأة فقال المغيرة قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالغرة عبد او امة فشهد محمد
ابن سلمة انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم فقضى به ش مطابقته للترجمة ظاهرة ووهيب هو ابن خالد
وهشام هو ابن عروة روى عن ابيه عروة بن الزبير والحديث اخرجه ابو داود في الديات ايضا عن موسى
ابن اسماعيل عن وهيب قوله استشارهم اي استشار الصحابة رضي الله عنهم في رواية مسلم عن هشام عن
ابيه عن المسور بن مخرمة استشار الناس قوله في املاص المرأة بكسر الميم وهو القاء المرأة ولدها ميتا يسمى
في الاعتصام من طريق ابي معاوية عن هشام عن ابيه عن المغيرة سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنهم عن
املاص المرأة وهي المراة التي يضرب بطنها فتلقي جنينها فقال ايكم سمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيئا قوله
فقال المغيرة فيه تجريد لان السياق يقتضي ان يقول فقلت قوله يشهد محمد بن مسلمة بفتح الميم واللام
الحارثي البدري الكبير القدر مات سنة ثلاث واربعين قوله انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم اي حضره وفي
الحديث الذي يأتي قال انت من شهد معك اي قال صلى الله عليه وسلم للمغيرة بن شعبة انت من شهد معك قبل
خبر الواحد حجة تحت قبوله فلم طلب اشهاد واجيب للتنبيه والتاكيد ومع هذا شهادته لم تخرج عن خبر
الواحد ص حدثنا عبيد الله بن موسى عن هشام عن ابيه ان عمر رضي الله عنه استشار الناس من سمع
النبي صلى الله عليه وسلم قضى في السقط فقال المغيرة انا سمعته قضى فيه بغرة عبد او امة قال ان من يشهد
معك على هذا فقال محمد بن مسلمة انا اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا ش هذا طريق اخر في الحديث
المذكور وهذا في حكم المتابعات لان هشاما تابع قوله عن ابيه عن عمر هذا صورته الارسال لان عروة
لم يسمع عمر لكن تبين من الرواية السابقة واللاحقة ان عروة حمله عن المغيرة عن عمر وان لم يصرح به في
هذه الرواية قوله فقال المغيرة كذا في رواية ابي ذر بالفاء وفي رواية غيره بالواو قوله ان من يشهد
كذا بصيغة الامر من الاتيان ووقع في رواية ابي ذر عن غير الكشميهني ات بالف ممدودة ثم نون ساكنة
ثم تاء مثناة بصيغة استفهام المخاطب على ارادة الاستبثات اي اتيت تشهد ثم استفهم ثانيا من يشهد
معك قوله بمثل ما شهد المغيرة ص حدثني محمد بن عبد الله حدثنا محمد بن سابق حدثنا زائدة حدثنا
هشام عن عروة عن ابيه انه سمع المغيرة بن شعبة يحدث عن عمر انه استشارهم في املاص المرأة
ش هذا طريق آخر اخرجه عن محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن يحيى الذهلي
عن محمد بن السابق التميمي البغدادي روى عنه البخاري بدون واسطة في باب الوصايا فقط
وهو يروي عن زائدة من الزيادة ابن قدامة بضم القاف الثقفي الى آخره قوله مثل ذا اي مثل الحديث
المذكور وهو رواية وهيب المذكور ص **باب جنين المراة وان العقل**

على الوالد وعصبة الوالد على الولد ش اى هذا باب فى بيان حكم جنين المراة وفى بيان
ان العقل اى الدية اى دية المراة المقتولة على الوالد اى على والد القاتلة وعلى عصبته وذكر لفظ الوالد
اشارة الى ما ورد فى بعض طرق القصة قوله لا على الولد قال ابن بطال يريد ان ولد المرأة اذا لم يكن
من عقبها لا يعقل عنها لان العقل على العصبة دون الارحام ولذلك لا يعقل الاخوة من الام قال
ومقتضى الخبران من برئ منها لا يعقلها عنها اذا لم يكن من عصبتها ثم قال ابن المنذر وهذا اقول مالك و
الشافعى واحمد وابى ثور وكلهم احفظ عنهم ص حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن ابن
شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى جنين المرأة
من بنى لحيان بغرة عبد او امة ثم ان المرأة التى قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها ش قيل لا مطابقة بين الترجمة والحديث
لانه ليس فيه ايجاب العقل على الوالد واجيب بان لفظ الوالد قد ورد فى بعض طرق الحديث وعادته
انه يترجم بمثل هذا واخرجه عن عبد الله بن يوسف عن الليث عن سعد عن محمد بن مسلم بن شهاب
الزهرى الى آخره وقد مضى فى الفرائض عن قتيبة ومضى الكلام فيه قوله من بنى لحيان بكسر اللام
وسكون الحاء المهملة وتخفيف الياء آخر الحروف وهم بطن من هذيل فلا مناقاة بينه وبين قوله فيما
تقدم انها من هذيل قوله بغرة عبد او امة بالاضافة او الوصف كما ذكرناه عن قريب واختلفوا ان
يكون هذه الغرة ذكرا ان جبر ان ما لكا اختلف قوله فيه فمرة قال انها الامة وهو قول الليث ومرة
قال ابتاعها بين الابيض الناشان اللاب والثلث اللام وهو قول ابى حنيفة والشافعى قوله وان
العقل اى الدية اى وقضى ان عقل المرأة التى توفيت على عصبتها وهى التى قضى عليها بالغرة وهى
المتوفاة حتف انفها ص حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب حدثنا يونس عن ابن شهاب
عن ابن المسيب وابى سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قتلت امرأتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى
بحجر فقتلتها وما فى بطنها فاختصموا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقضى ان دية جنينها غرة عبد او وليدة
وقضى دية المرأة على عاقلتها ش هذا وجه آخر فى حديث ابى هريرة المذكور اخرجه عن احمد
ابن صالح المصرى عن عبد الله بن وهب المصرى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن سعيد
ابن المسيب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الى آخره قوله وما فى بطنها اى قتل ما فى بطن المرأة
وهو الجنين قوله غرة بالرفع لانه خبر ان اسمها قوله على عاقلتها هى عصبتها ص باب
من استعان عبدا او صبيا ش اى هذا باب فى بيان من استعان من الاستعانة
وهى طلب العون هكذا فى رواية الاكثرين استعان بالنون وفى رواية النسفى والاسماعيلى
استعار بالراء من الاستعارة وهى طلب العارية ووجه ذكر هذا الباب فى كتاب الديات هو ان
اذا هلك العبد فى الاستعمال تجب الدية واختلفوا فى دية الصبى وفى التوضيح اذا استعان حرا ما
بالغا مطوعا او باجارة واصابه شئ فلا ضمان عليه عند الجميع ان كان ذلك العمل لا عرف فيه وانما

يضمن من جنى او تعدى واختلف اذا استعمل عبدا ما لقاضى شئ فعطب فقال ابن القاسم ان
استعمل عبدى فى بئر حفرها ولم يؤذن له فى الاجارة فهو ضامن ان عطب وكذلك اذا بعثه الى
سفر بكتاب الله وروى ابن وهب عن مالك لا ضمان عليه سواء اذن له سيده فى الاجارة او لم
يؤذن مما اصاب الا ان يستعمل فى خطر كبير لانه لم يؤذن له فيه ص ويذكر ان ام سلمة بعثت
الى معلم الكتاب ابعث الى غلمان ينفشون صوفا ولا تبعث الى حر ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم واسمها هذا قوله معلم الكتاب فى رواية النسفى معلم الكتاب
بضم الكاف وتشديد التاء قال الجوهرى الكتاب الكتبة والكتاب ايضا المكتب واحد والجمع الكتابيب والكاتب
قوله ينفشون بالفاء من نفشت القطن والصوف انفشه نفشا وهن منفوش قوله ولد بعث بكسر
الهمزة وتشديد الياء كذا فى رواية الجمهور وذكره ابن بطال بلفظ الا التى هى حرف الاستثناء وشرحه على ذلك
وهذا عكس معنى رواية الجمهور واشتراط ام سلمة ان لا يرسل اليها حرا لان الجمهور قائلون بان مستعان
صبيا حرا لم يبلغ او عبدا بغير اذن مولاه فهلك فى ذلك العمل فهو ضامن بقيمة العبد ولدية الصبى الحر على
العاقلة وقال الداودى يحتمل ان علم سلمة لانها امهم وقال الكرمانى ولعل غرضها من منع بعث الحر اكرام
الحر واهمال العرض لانه على تقدير هلاكه فى ذلك العمل لا يضمنه بخلاف العبد فان الضمان عليها والهلاك
وهذا التعليق رواه وكيع بن الجراح عن معمر عن ابن المنكدر عن ام سلمة وهو منقطع لان محمد بن المنكدر
لم يسمع من ام سلمة لذلك ذكره البخارى بصيغة التمريض ص حدثنا عمرو بن زرارة اخبرنا اسماعيل
ابن ابراهيم عن عبد العزيز عن انس قال لما قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة اخذ ابو طلحة بيدى فانطلق
بى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس فليخدمك قال فخدمته فى الحضر
والسفر فوالله ما قال لى شيئ صنعته لم صنعته هذا هكذا ولا لشئ لم صنعته هذا هكذا ش مطابقته
للترجمة من حيث ان الخدمة مستلزمة للاستعانة فيطابق الجزء من الترجمة وعمرو بن زرارة بضم
الزاى وخفة الراء الاولى النيسابورى واسماعيل بن ابراهيم هو ابن علية وعبد العزيز هو ابن
صهيب والحديث مضى فى الوصايا عن يعقوب بن ابراهيم ومضى الكلام فيه قوله حدثنا عمرو فى بعض
النسخ حدثنى بالافراد قوله اخذ ابو طلحة هو زيد بن سهل الانصارى زوج ام سليم رضى الله عنها بالافراد
قوله كيس بفتح الكاف وتشديد لياة آخر الحروف المكسورة بالسين المهملة اى ظريف وقيل اى عاقل والكيس
خلاف الاحمق قوله فليخدمك بضم اللام ونصب حسن خلق النبى صلى الله عليه وسلم وانه ما اعترض عليه لا فى
فعال ولا فى ترك ص باب المعدن جبار والبئر جبار ش اى هذا باب يذكر
فيه المعدن جبار بضم الجيم وتخفيف الباء الموحدة اى هدرا لا شئ فيه ومعنى المعدن جبار هو ان
يحضر يعدن فى موات او فى ملكه فيهلك فيه الاجير او غيره ممن يمر به ولا ضمان عليه فى ذلك
وقال الترمذى المعدن جبار اذا احتفر الرجل معدنا فوقع فيها انسانا فلا غرم عليه ذكره فى
تفسير حديث الباب قوله والبئر جبار يعنى اذا احتفر بئرا فى السبيل فى ملكه او موات فوقع فيها

انسان فلا غرم على صاحبها ويقول المراد بالبئر في الحديث هنا العادية القديمة التي لا يعلم لها مالك يكون في البادية فيقع فيها انسان او دابة فلا شئ في ذلك على احد **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الترجمة بعض الحديث وهذا الحديث اخرجه بقية الائمة الستة بمسلم عن يحيى بن يحيى وغيره وابو داود عن مسدد والترمذي عن احمد بن منيع عن ابي ابن ابي شيبة بعضه وعن هشام بن عمار ومحمد بن ميمون بتمامه وكلهم قالوا فيه عن سعيد بن المسيب وابي سلمة وهكذا قال الامالك بن انس وخالفهم يونس بن يزيد فرواه عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة كلاهما عن ابي هريرة رواه كذلك مسلم والنسائي وقول الى الليث ومالك اصح ويجوز ان يكون ابن شهاب الزهري سمعه من الثلاثة جميعا **قوله** العجماء مبتدا وجرحها بدل منه وخبره **قوله** هدر والجرح هنا بفتح الجيم مصدر والجرح بالضم اسم قال القاضي انما عبر بالجرح لانه الاغلب او هو مثال منه على ماعداه واما الرواية القتل بذكر فيها لقط فمعناه اتلاف العجماء باي وجه كان الجرح او غيره جبار اي هدر لا شئ فيه والعجماء تانيث الاعجم وهي البهيمة وقال الترمذي فسر بعض اهل العلم قالوا العجماء الدابة المنفلة من صاحبها في اصاب في انفلاتها فلا غرم على صاحبها انتهى واحتج به ابو حنيفة رضي الله عنه على انه لا ضمان فيما اتلفته البهايم مطلقا سواء فيه الجرح وغيره فيه الليل والنهار وسواء كان معها او لا الا ان يحملها الذي معها على الاتلاف او يقصد فحينئذ يضمن لوجود التعدي منه وهو قول داود واهل الظاهر وقال مالك والشافعي واحمد ان كان معها احد من مالك او مستأجر او مستعير او مودع او وكيل او غاصب او غيرهم وجب عليه الضمان ما اتلفته وحملوا الحديث على ما اذا لم يكن معها احد فما اتلفت شيا بالنار وانفلتت بالليل بغير تفريط من مالكها فاتلفت شيا وليس معها احد واجاب اصحابنا في حنيفة بان الحديث مطلق عام فوجب العمل بعمومه واما التعدي فخارج عنه **قوله** والبئر جبار قد مر تفسيره انفا وفي رواية مسلم والبئر جرحها جبار والمراد بجرحها ما يحصل للواقع فيها من الجراحة وقال ابن العربي اتفقت الروايات المشهورة على التلفظ بالبئر وجاءت رواية شاذة بلفظ النار جبار بالنون فرواها كذلك **قوله** والمعدن جبار قد مر تفسيره **قوله** وفي الركاز الخمس بكسر الراء وهو ما وجد من دفن الجاهلية مما تجب فيه الزكاة من ذهب او فضة مقدار ما تجب فيه الزكاة وهو النصاب فانه يجب فيه الخمس على سبيل الزكاة الواجبة كذا قال شيخنا في شرح الترمذي ثم قال هذا عند جمهور العلماء وهو قول مالك والشافعي واحمد وفيه حجة على ابي حنيفة وغيره من العراقيين حيث قالوا الزكاة هو المعدن وجعلوها لفظين مترادفين وقد عطف الشارع احدهما على الاخر وذكر لهذا حكما غير الحكم

الذي

الذي ذكره في الاول انتهى **قلت** المعدن هو الركاز فلما اراد ان يذكر له حكما اخر ذكره بالاسم الاخر وهو الركاز ولو قال وفيه الخمس بدون ان يقول وفي الركاز الخمس لحصل الالتباس بالاحتمال عود الضمير الى البئر وقد اورد ابو عمر في التمهيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال صلى الله عليه وسلم في كنز وجد رجلان كنت وجدته في قرية مسكونة او في سبيل ميتا ففيه وان كنت وجدته في جزية جاهلية او في قرية غير مسكونة او في غير سبيل ميتا ففيه وفي الركاز الخمس وقال القاضي عياض وعطف الركاز على الكنز دليل على ان الركاز غير الكنز وانه المعدن كما يقوله اهل العراق فهو حجة لمخالف الشافعي وقال المهلب في الركاز وجهان فالمال الذي يوجد مدفونا لا يعلم له مالك ركاز وعروق الذهب والفضة ركاز **قلت** وعن هذا قال صاحب الهداية الركاز يطلق على المعدن على المال المدفون وقال ابو عبيد الهروي اختلف في تفسير الركاز اهل العراق واهل الحجاز فقال العراق هي المعادن وقال اهل الحجاز هي كنوز اهل الجاهلية وكل صحيح في اللغة وحاصل فيه قولهم ركز في الارض اذا ثبت اصله **ص باب العجماء جبار ش** اي هذا باب يذكر فيه العجماء جبار وانما اعاد ذكر هذا الترجمة اخرى لما فيها من التقاريع الى زايدة عن البئر والمعدن **ص** وقال ابن سيرين كانوا لا يضمنون من النخسة ويضمنون من رد العنان **ش** اي قال محمد بن سيرين كانوا اي العلماء من الصحابة والتابعين لا يضمنون بالتشديد من التضمين من النخسة بفتح النون وسكون الخاء المعجمة المهملة وهي الضربة بالرجل يقال نخست الدابة اذا ضربت برجلها ويضمنون من رد العنان بكسر العين المهملة وتخفيف النون وهو ما يوضع في فم الدابة ليصرفها الراكب لما يختار وذلك كان في الاول لا يمكنه التحفظ بخلاف الثاني وهذا التعليق وصله سعيد بن منصور عن هشيم حدثنا ابن عون عن محمد بن سيرين **ص** وقال حماد ولا تضمن النخسة الا ان يخسن انسان الدابة **ش** اي قال حماد بن ابي سليمان الاشعري واسم ابي سليمان مسلم **قوله** لا يضمن على صيغة المجهول والنخسة مرفوع به لانه مفعول قائم مقام الفاعل **قوله** الا ان يخسن بضم الخاء المعجمة وفتحها وكسرها من الخمس وهو غمز مؤخر الدابة او جنبها بعود ونحوه **ص** وقال ابن شريح لا يضمن ما عاقبت ان يضربها فيضرب برجلها **ش** اي قال شريح بن حارث الكندي القاضي المشهور **قوله** ما عاقبت ان يضربها فيضرب برجلها اي قال شريح بن حارث الكندي القاضي المشهور **قوله** ما عاقبت يروى بالتذكير والتانيث فالمعنى على التذكير لا يضمن صاحب الدابة ما دام في معاقبتها بالضرب وهي ايضا تضرب برجلها على سبيل المعاقبة اي المكافاة هذا اذا كان على معنى التانيث **فقوله** لا تضمن اي الدابة باسناد الضمان اليها مجازا والمراد صاحبها **قوله** ان يضربها قال الكرماني ان يضربها فتضرب برجلها اما مجرور بجار مقدر اي بان يضربها او مرفوع خبر مبتدا محذوف اي وهو ان يضربها في قول شريح هذا فلذلك قل من فسرها كما ينبغي واثره هذا وصله ابن ابي شيبة من طريق

محمد بن سيرين عن شريح قال يضمن السابق والراكب ولا تضمن الدابة اذا عاثت **قلت** وما عاثت قال اذا اضربها رجل فاصابت **ص** وقال الحكم وحماد اذا ساق المكارى حمارا عليه امرأة فتخمر لاشئ عليه **ش** الحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وحماد هو ابن ابى سليمان **قوله** فتخمر بالماء المعجمة اى يسقط لا شئ عليه اى على المكارى لا ضمان **ص** وقال الشعبى اذا ساق دابة فاتهما فهو ضامن لما اصابت وان كان خلفها مترسلا لم يضمن **ش** الشعبى هو عامر بن شراحيل الكوفى وتسبته الى شعب بفتح همدان ادرك غير واحد من الصحابة ومات اول سنة ست ومائة وهو ابن سبع وسبعين سنة **قوله** فاتهما من الاتعاب ويروى فاتبعها من الاتباع **قوله** خلفها اى وراءها ويروى خلفها بتشديد اللام بمعنى التفضيل **قوله** مترسلا لقب على انه خبر كان اى منسهلا فى السير موقوفا بها لا يسرع فيها ولا يعنفها لم يضمن شيأ ما اصابت ووصله ابن ابى شيبة من طريق اسماعيل بن سالم عن عامر الشعبى نذكره **ص** حدثنا مسلم حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال العجماء عقلها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفى الركاز الخمس **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومسلم هو ابن ابراهيم الازدى القصاب البصرى ومحمد بن زياد من الزيادة بتخفيف الياء الجمى بضم الجيم البصرى والحديث اخرجه مسلم فى الحدود عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه وعن ابن بشار عن شعبة **قوله** عقلها اى دينها قيل جرحها هدر لا دية فيها **واجيب** بانها متلفة زمان اذ معناه لا دية لها **ص باب اثم من قتل ذميا بغير جرم ش** اى هذا باب فى بيان اثم من قتل ذميا بغير موجب شرعى لقتله **ص** حدثنا قيس بن حفص حدثنا عبد الواحد حدثنا الحسن حدثنا مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم من قتل معاهدا لم يرح معاهدا رائحة الجنة وان ريحها يوجد من مسيرة اربعين عاما **ش** مطابقته للترجمة غير ظاهرة لان الترجمة بالذمى وهو كتابى عقد معه عقد الجزية **واجاب** الكرمانى بان المعاهد يضاهى باعتبار ان له ذمة المسلمين وفى عهدهم والذمى اعم من ذلك وقيس بن حفص ابو محمد الدارمى البصرى وهو من افراد البخارى مات سنة تسع وعشرين ومائتين وعبد الواحد هو ابن زيد والحسن هو ابن عمرو الفقيمى بضم الفاء وفتح القاف والحديث مضى فى الجزية عن قيس ايضا واخرجه ابن ماجة فى الديات عن ابى كريب **قوله** معاهدا ويروى معاهدة وهو الظاهر لان التأنيث باعتبار النفس والاول باعتبار الشخص ويجوز فتح الهاء وكسرها والمراد به من له عهد بالمسلمين سواء كان بعقد جزية او هدنة من السلطان او امان من المسلم **قوله** لم يرح بفتح الراء وكسرها اى لم يجد رائحة الجنة ولم يشمها ورجح ابو عبيدة الاول يقال برح ويرح اى بالفتح مزايرحت وعبد الله الهروى اوى بتلاثة اوجه برح يبرح برح قال الجوهرى راح الشئ يراحه ويريحه اى وجد ريحه وقال الكرمانى المؤمن لا يجد فى النار **واجاب** بانه لم يجد اول ما يجدها سائر المسلمين الذين لم يعتروا الكبائر وهو وعيد تغليظا وقال ليس على الحتم والالزام وانما هذا لمن اراد الله عز وجل نفاذ الوعيد عليه **قوله** يوجد على صيغة المجهول

ويروى ليوجد باللام المفتوحة والاول رواية الكشميهنى **قوله** اربعين عاما كذا وقع فى رواية عمرو بن عبد الغفار عن الحسن بن عمرو سبعين عاما هذا فى رواية الاسماعيلى ومثله فى حديث ابى هريرة عند الترمذى من طريق محمد بن عجلان عن ابيه ولفظه وان ريحه ليوجد من مسيرة خريف وفى الاوسط للطبرانى من طريق محمد بن سيرين عن ابى هريرة بلفظ من سيرة مائة عام والطبرانى عن بكرة خمسمائة عام وفى حديث لجابر ذكره صاحب الفردوس ان ريح الجنة يدرك من مسيرة الف عام وهذا اختلاف شديد وتكلم الشراح فى هذا كلاما كثيرا غالبه بالتعسف وقال شيخنا زين الدين فى شرح الترمذى ان الجمع بين هذه الروايات باختلاف الاشخاص يتفاوت مقارنهم ودرجاتهم وقال الكرمانى يحتمل ان لا يكون العدد بخصوصه مقصودا هل المقصود المبالغة والتكثير **ص باب لا يقتل المسلم بالكافر ش** اى هذا باب يذكر فيه لا يقتل المسلم مقاتلة الكافر **ص** حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا ابو اسحاق عن عامر احد ثه عن ابى جحيفة قال قلت لعلى رضى الله عنه حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا حسين حدثنا مطرف سمع الشعبى قال سمعت ابا جحيفة قال سألت عليا رضى الله عنه هل عندكم شئ مما ليس فى القرآن وقال ابن عيينة مرة ما ليس عند الناس فقال والذى فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا الا ما فى القرآن الا فهما يعطى رجل فى كتابه وما فى الصحيفة قلت وما فى الصحيفة قال العقل وفكاك الأسير وان لا يقتل مسلم بكافر **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفى وزهير هو ابن معاوية الكوفى ومطرف بتشديد الراء المكسورة ابن طريف عملى وزن كريم الكوفى وعامر هو ابن شراحيل الشعبى وابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وهب بن عبد الله السوائى والحديث مضى عن قريب فى باب العاقلة فانه اخرجه هناك عن صدقة بن الفضل عن سفيان ابن عيينة عن مطرف الى آخره وقد وقع فى بعض النسخ هنا حدثنا صدقة بن الفضل الى آخره بعد قوله حدثنا احمد بن يونس قيل الصواب ان طريق احمد بن يونس تقدم فى الجزية **قلت** وقد تقدم فى باب العاقلة كما ذكرنا الآن عن صدقة بن الفضل وتقدم فى كتاب العلم عن محمد بن سلام **قوله** وقال ابن عيينة هو سفيان وفى بعض النسخ قال احمد عن سفيان بن عيينة اى قال احمد بن يونس الراوى عن سفيان بالسند المذكور وقد مضى الكلام فيه غير مرة **ص باب اذا الطم المسلم يهوديا عند الغضب ش** اى هذا باب فى بيان ما اذا الطم المسلم يهوديا عند الغضب ماذا يكون حكمه ولم يذكره ولا كن تقديره لم يجب عليه شئ لانه لم يذكر فى حديث الباب القصاص فلو كان فيه قصاص لبينه وهو قول جماعة الفقهاء وفى التوضيح وهذه المسألة اجماعة لان الكوفيين لا يرون القصاص فى اللطمة ولا الادب الا ان يخرجه فقيه الارش **ص** رواه ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم **ش** اى روى ابو هريرة حديث لطم المسلم اليهودى عن النبى صلى الله عليه وسلم وقد تقدم موصولا فى قصة موسى فى احاديث الانبياء عليهم السلام ومضى شرحه هناك

ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابى سعيد رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم قال لا تخيروا بين الانبياء ش المطابقة بين الترجمة وبين هذا الحديث فى تمامه
فانه اخرجه مختصرا وتمامه جاء رجل من اليهود فقال يا ابا القاسم ضرب وجهى رجل من اصحابك
الحديث قال لا تخيروا فى بين الانبياء ويجيء ايضا فى الحديث الذى يليه وكذا اخرجه ابو داود مختصرا
نحوه وقد مضى فى الاشخاص عن موسى عن وهيب وفى التفسير وفى احاديث الانبياء وفى التوحيد على
ما سيجيء عن محمد بن يوسف واخرجه مسلم فى احاديث الانبياء عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه
هنا عن ابى نعيم بن الفضل بن دكين عن سفيان والثورى عن عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابى الحسن المازنى
الانصارى المدنى عن ابيه يحيى بن ابى سعيد بن مالك بن سنان الخدرى قوله لا تخيروا فى اى لا تفضلوا
بعضهم جزما بعض فان قلت سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم افضلهم قال انا سيد ولد آدم
قلت قال ذلك تواضعا ويقال قال ذلك قبل علمه بانه افضل وقيل معناه لا تخيروا فى بحيث يلزم
نقص على الاخر او بحيث يودى الى الخصومة ص حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن
عمرو بن يحيى المازنى عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى قال جاء رجل من اليهود الى النبى صلى الله عليه وسلم
قد لطم وجهه فقال يا محمد ان رجلا من اصحابك من الانصار قد لطم فى وجهى قال ادعوه فدعوه
قال لم لطمت وجهه فقال يا رسول الله انى مررت بى باليهود فسمعته يقول والذى اصطفى موسى
على البشر قال وقلت وعلى محمد صلى الله عليه وسلم قال فاخذتنى غضبة فلطمته فقال لا تخيروا فى
من بين الانبياء فان الناس يصعقون يوم القيامة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى
اخذ بقايمة من قوايم العرش فلا ادرى افاق قبلى ام جزى بصعقة الطور ش هذا
طريق آخر فى حديث ابى سعيد باتم من الطريق الاول الذى اورده مختصرا وقد ذكرنا المواضع
التى فيها قوله ابى سعيد باتم من الطريق الاول الذى اورده مختصرا وقد ذكرنا المواضع التى
مضى فيها قوله جاء رجل قوله من الطريق الاول الذى اورده مختصرا وقد ذكرنا المواضع التى مضى
فيها قوله جاء رجل قوله قد لطم على صيغة المجهول وهى جملة حالية قوله ان رجلا قد لطمت
وجهه ويروى لطمت بهمزة الاستفهام قوله فان قلت وعلى محمد يروى نقلت على محمد بهمزة
الاستفهام قوله لا تخيروا فى قد مر تفسيره الآن قوله يصعقون من صعق اذا غشى
عليه من الفزع ونحوه قوله فاذا انا كلمة اذا للمفاجاة قوله آخذا اسم فاعل من اخذ قوله
بقايمة هى كالعمود للعرش وفيه ان العرش جسم وانه ليس يعلم مما قال سعيد بن جبير لان
القايمة لا تكون الا جسما قوله فلا ادرى افاق قبلى قد مر فى كتاب الخصومات لا ادرى
افاق قبلى او كان مما استثناء الله اى فى قوله تبارك وتعالى فصعق من فى السموات ومن فى
الارض الا من شاء الله والتلفيق بينهما ان المستثنى قد يكون نفس موسى عليه السلام او لا ادرى
اى هذه الثلاثة الاقاتة او الاستثناء او المجازاة كان قوله جزى بضم الجيم وكسر الزاى هذه الرواية

الكشميهنى

الكشميهنى وفى رواية غيره جوزى بالواو بعد الجيم قال بعضهم هو اولى قلت لم يتم دليله
على الاولوية وقال الجوهرى جزيته بما صنع وجازيته بمعنى فلا تفاوت بينهما ص
بسم الله الرحمن الرحيم كتاب استتابة المرتدين
والمعاندين وقتالهم ش اى هذا كتاب فى بيان استتابة المرتدين والمعاندين
اى الجايرين عن القصد الباغين الذين يرون الحق مع العلم به كذا فى رواية الفربرى وسقط لفظ
كتاب فى رواية المستملى وفى رواية النسفى كتاب المرتد ثم ذكر التسمية ثم قال باب استتابة
المرتدين والمعاندين واثمهم من اشرك الى آخره قوله والمعاندين كذا فى رواية الاكثرين
بالنون وفى رواية الحرجانى بالهاء بدل النون ص باب اثم من اشرك بالله
وعقوبته فى الدنيا والآخرة ش اى هذا باب فى ذكر اثم من اشرك بالله الى آخره وفى
رواية القابسى حذف لفظ باب وقوله اثم من اشرك بالله الى آخره بعد قوله وقتالهم ص
قال الله تعالى ان الشرك لظلم عظيم لان اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين
ش ذكر اية الاولى لان الاثم اعظم من الشرك والظلم وضع الشئ فى غير موضعه فى الشرك اصل
فى وضع شئ فى غير موضعه لانه جعل لمن اخرجه من العدم الى الوجود مساويا فنسب النعمة
الى غير المنعم بها واما الاية الثانية فانه خوطب بها النبى صلى الله عليه وسلم ولكن المراد غيره والاحتياط
المذكور مقيد بالموت على الشرك لقوله تعالى فيمت فهو كافر فحبطت اعمالهم ووقع فى بعض النسخ ولئن
اشركت ليحبطن الواو فيه لعطف هذه الاية على الاية التى قبلها تقديره وقال تعالى لئن اشركت ص حدثنا
قتيبة بن سعيد اخبرنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضى الله عنه قال لما نزلت هذه
الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك على اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا لم يلبس
ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك الا تسمعون الى قول لقمان ان الشرك
لظلم عظيم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير بفتح الجيم هو ابن عبد الحميد الرازى اصله من الكوفة
والاعمش هو سليمان يروى عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود والحديث
مضى فى كتاب الايمان فى باب ظلم دون ظلم ومضى الكلام فيه قوله انه ليس بذاك ويروى بذلك اى
بالظلم مطلقا بل المراد به ظلم عظيم بدل عليه التنوين وهو الشرك فان قلت كيف يجتمع الايمان و
الشرك قلت كما يجتمع فى الدين قالوا هو لاء الالهة شفعاؤنا عند الله الكبير وآمنوا بالله واشركوا به
ص حدثنا مسدد حدثنا بشر بن الفضل حدثنا الجريرى وحدثنى قيس بن حفص حدثنا اسماعيل
ابن ابراهيم اخبرنا سعيد الجريرى حدثنا عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه قال قال النبى صلى الله عليه
وسلم ألا ابوء الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وشهادة الزور وشهادة الزور ثلاثا او قول
الزور ما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت ش مطابقته للترجمة فى قوله الاشراك بالله والجريرى
بضم الجيم وفتح الراء مصغرا هو نسبة الى جرير بن عباد بضم العين وتخفيف الباء الموحدة واسمه

ابن سعيد بن اياس النصري واسماعيل بن ابراهيم هو اسماعيل بن علية وابو بكرة نفيع بن الحارث الثقفي نزل البصرة ثم تحول الى الكوفة والحديث مضى في الشهادات وفي كتاب الادب في عقوق الوالدين ومضى الكلام فيه **قوله** او قول الزور شك من الراوي **قوله** ليته سكت قبل تمنوا سكوته وكلامه لا يحل عند صلى الله عليه وسلم **واجيب** بانهم ارادوا استرحته وما ورد في قوله صلى الله عليه وسلم القتل من اكبر الكبائر وكذا الزنا ونحوه فوارد في كل مكان مقتضى الكلام وما يناسب حال الحاضرين كذلك المقام

ص حدثنا محمد بن الحسين بن ابراهيم اخبرنا عبيد الله بن موسى اخبرنا شيبان عن فراس عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الكبائر قال الاشراك بالله قال ثم ماذا قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال اليمين الغموس قلت وما اليمين الغموس قال الذي يقتطع مال امرئ مسلم هو فيها كاذب **ش** مطابقته للترجمة في قوله الاشراك بالله وعبيد الله هو ابن موسى العبسي الكوفي وهو احد مشايخ البخاري روى عنه في الايمان بلا واسطة وسفيان هو ابن عبد الرحمن السخوي وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى المكتب والشعبي هو عامر بن شراحيل وعبد الله بن عمرو بن العاص والحديث مضى في المزارعة عن محمد بن مقاتل وفي الديات عن ابن بشار عن غندر ومضى الكلام فيه **قوله** الاشراك بالله قيل هو مفرد كيف طابق السؤال بلفظ الجمع **واجيب** بانه لما قال ثم ماذا علم انه سائل عن اكثر من الواحد وقيل فيه مضاف مقدر تقديره ما اكبر الكبائر قيل قد تقدم في اول كتاب الديات قريبا انه قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان تطعم ولدك **واجيب** لعل حال ذلك السايل مقتضى تغليظ امر القتل والزجر عنه وحال هذا تغليظ امر العقوق **قوله** الغموس اي تغمس صاحبها في الاثم او النار **قوله** يقتطع اي يأخذ قطعة من ماله لنفسه وهو على سبيل المثال واما حقيقتها فهي اليمين الكاذبة التي يتعمد ما صاحبها عالما فان الامر بخلافه **قوله** قلت قال الكرماني اما العبد الله واما لبعض الرواة الرواة عنه **ص** حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا سفيان عن منصور والاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رجل يا رسول الله اتؤاخذ بما عملنا في الجاهلية قال من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول والآخر **ش** مطابقته للترجمة توخذ من قوله ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول والآخر لان منهم من قال المراد بالاساءة في الاسلام الارتداد من الدين فيدخل في قوله في ثم من اشرك بالله وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان وابو وائل شقيق هو ابن سلمة والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن عثمان عن جرير **قوله** انه اخذ الهمزة فيه للاستفهام ونؤاخذ على صيغة المجهول من المؤاخذة يقال فلان اخذ بذنبه اي حبس وجوزي عليه وعوقب به **قوله** من احسن في الاسلام الاحسان في الاسلام

على دينه وترك المعاصي **قوله** ومن اساء الاساءة في الاسلام الارتداد ومن دينه **قوله** اخذ بالاول اي بما عمل في الكفر **قوله** وبالاخرى بما عمل في الاسلام الارتداد عن دينه **قوله** اخذ بالاول بما عمل في الكفر **قوله** وبالاخرى بما عمل في الاسلام قال الخطابي ظاهره مذموم ما اجتمع عليه الامة من ان الاسلام يجب ما قبله وقال تبارك وتعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وتاويله انه بعيد مما كان منه في الكفر وبكت به كانه يقال له اليس قد فعلت كذا وكذا وانت كافر فهلا منعك اسلامك من معاودة مثله اذا سلمت ثم يعاتب على المعصية التي كتبها في الاسلام وقال الكرماني يحتمل ان يكون معنى اساء في الاسلام ان لا يكون صحيح الاسلام او لا يكون ايمانه خالصا بان يكون منافقا ونحوه

ص باب حكم المرتد والمرتدة ش اي هذا باب في بيان حكم الرجل المرتد وحكم المراة المرتدة هل حكمها سواء ام لا **ص** وقال ابن عمر والزهري وابراهيم النخعي يقتل المرتدة **ش** اي قال عبد الله بن عمر ومحمد بن مسلم الزهري وابراهيم النخعي يقتل المراة المرتدة يعني هذا لا فرق بين المرتد والمرتدة ان حكمها واثر ابراهيم اخرجه ابن ابي شيبة عن وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن من سمع ابن عمر وقال صاحب التلويح ينظر في جزم البخاري به على قوله المجزوم صحيح واثر الزهري وصله عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في المراة تكفر بعد اسلامها قال استتاب فان تابت ولا قتلت واثر ابراهيم اخرجه عبد الرزاق ايضا عن معمر عن سعيد بن ابي عروبة عن ابي معشر عن ابراهيم مثله واختلف الفظه عن ابراهيم **فان قلت** اخرج ابن ابي شيبة عن حفص عبيدة عن ابراهيم لا تقتل **قلت** عبيدة ضعيف فالاول اولى وروى ابو حنيفة رضي الله عنه عن عاصم عن ابي رزين عن ابن عباس لا تقتل النساء اذا ارتددن **ص** واستتابتهم **ش** كذا ذكر هذا بعد ذكر الاثار المذكورة وفي رواية ابي ذر ذكره قبلها وفي رواية الفابسي واستتابتها بالتثنية على الاصل لان المذكور اثنان المرتدة واما وجه الذكر بالجمع فقال بعضهم جمع على ارادة الجنس **قلت** هذا ليس بشيء بل هو على من يرى بالاطلاق الجمع على التثنية كما في قوله تعالى فقد صغت قلوبكما والمراد قلباكما **ص** وقال الله تعالى كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا ان الرسول حق وجاءهم البينات والله لا يهدي القوم الظالمين اولئك جزاؤهم ان عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم ان الذين كفروا بعد ايمانهم ثم ازدادوا كفرا لن تقبل توبتهم واولئك هم الظالون **ش** هذه ست ايات متواليات من سورة ال عمران في رواية ابي ذر قال الله تبارك وتعالى كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا ان رسول الله حق الى قوله غفور رحيم ان الذين كفروا الى آخرها وفي رواية القابسي بعد قوله حق الى قوله لن تقبل توبتهم واولئك هم الضالون وساق في رواية كريمة والاصيلي ما حذف من الاية لابي ذر وقال ابن جرير باسناده

الى عكرمة عن ابن عباس قال كان رجل من الانصار اسلم ثم ارتد وتخفى الشرك ثم ندم فارسل الى قومه ارسوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لى توبة قال فنزلت كيف يهدى الله قوما الى قوله غفور رحيم فارسل اليه قومه فاسلم وهكذا رواه النسائى وابن حبان والحاكم من طريق داود ابن ابى هندية وقال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه **قوله** وجاءهم البينات اى قامت عليهم الحجج والبراهين على ما جاءهم به الرسول ووضح لهم الامر ثم ارتدوا فى ظلمات الشرك فكيف يستحق هؤلاء الهداية بعد ما تلبسوا به من الحماية ولهذا قال والله لا يهدى القوم الظالمين **قوله** فالذين فيها اى فى اللعنة **قوله** الا الذين تابوا الآية هذا من لطفه ورحمته ورأفته وعادته على خلقه انه من تاب اليه تاب عليه **قوله** ان الذين كفروا الآية توعد من الله وتهديد لمن كفر بعد ايمانه **قوله** ثم ازدادوا كفرا يعنى استمروا على الحالات لن تقبل لهم توبة عند ما تهم **قوله** اولئك هم الغافلون اى الخارجون عن منهج الحق الى طريق الغى **ص** وقال يا ايها الذين آمنوا ان تطيعوا فريقا من الذين اوتوا الكتاب يردوكم بعد ايمانكم كافرين **ش** هذه الآية سورة آل عمران ايضا يحذر الله تعالى عباده المؤمنين عن ان يطيعوا فريقا اى طايفة من الذين اوتوا الكتاب الذين يحسدون المؤمنين على ما آتاهم من فضله وما منحهم به من ارسال رسوله وقال عكرمة هذه الآية انزلت فى شابين ابن قيس ليهودى و على الانصار من ذكرهم بالحروب التى كانت بينهم فتمادوا يقتلون فاتاهما النبى صلى الله عليه وسلم فذكرهما فعرفوا انها من الشيطان فتعانقا بعضهم ثم انفردوا سامعين مطيعين فنزلت فاخرجه الطبرانى من حديث ابن عباس موصولا **ص** وقال ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم امنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا **ش** هذه الآية الكريمة فى سورة النساء وسبقت هذه الآية كلها فى رواية كريمة وفى رواية ابى ذر هكذا ان الذين امنوا ثم كفروا الى سبيلا وفى رواية النسفى ثم كفروا ثم امنوا ثم ازدادوا الآية ويخبر الله تعالى عن من دخل فى الايمان ثم رجع واستمر على ضلاله وازداد حتى مات انه لا يغفر الله له ولا يجعل مما هو فيه فرجا ولا مخرجا ولا طريقا الى الهدى ولهذا قال لم يكن الله ليغفر لهم وروى ابن ابى حاتم من طريق جابر المعلى عن عامر الشعبى عن على رضى الله عنه انه قال يستتاب المرتد ثلاثا ثم تلا هذه الآية ان الذين امنوا الآية **ص** وقال من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه ازلة على المؤمنين اعزة على الكافرين **ش** هذه الآية الكريمة فى المائدة ساقتها بتمامها فى رواية كريمة واولها يا ايها الذين امنوا من يرتد الآية ووقع فى رواية ابى ذر من يرتد بفك الادغام وهى قراءة ابن عامر ونافع ويقال ان الادغام لغة تميم والاظهار لغة الحجاز وقال محمد بن كعب القرظى نزلت فى الولاة من قريش وقال الحسن البصرى نزلت فى اهل الردة ايام ابى بكر الصديق **قوله** يقوم يحبهم ويحبونه قال الحسن والله هو ابو بكر واصحابه رواه ابن ابى حاتم وقال ابو بكر بن ابى شيبة سمعت ابا بكر بن عياش يقول هم اهل القادسية ونحن نحاجهم قوم من سباه وقال ابن ابى حاتم باسناده الى ابن عباس

قال ناس

قال ناس من اهل اليمن ثم من كندة ثم من السكون **قوله** اذلة جمع ذليل ويفهم الذال معنى اللين والعطف ولذلك قبل اذلة على المؤمنين كانه قيل عاطفين عليهم على وجه التذلل والتواضع ودرى اذلة اعربه بالنصب على الحال **ص** وقال ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم ذلك بانهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة وان الله لا يهدى القوم الكافرين اولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم واولئك هم الغافلون لا جرم انهم فى الآخرة هم الخاسرون الى قوله ان ربك من بعدها لغفور رحيم **ش** هذه الآيات كلها فى سورة النحل متوالية سبق كلها فى رواية كريمة وفى رواية الى ذر ولكن من شرح بالكفر صدرا الى واولئك هم الغافلون **قوله** من شرح بالكفر صدرا اى طاب به نفسا فاعتقده **قوله** ذلك اشارة الى الوعيد وان الغضب والعقاب يلحقانه بسبب استحبابهم الدنيا على الآخرة **قوله** واولئك هم الغافلون الكاملون فى الغفلة الذين لا احد اغفل منهم **قوله** لا جرم بمعنى حقا وجرم فعل عند البصريين واسم عند الكوفيين بمعنى حقا وتدخل اللام فى جوابه نحو لا جرم لا تبنك وقال تعالى لا جرم ان لهم النار فعلى قول البصريين لا رد لقول الكفار وجرم معناه عندهم كسب اى كسب كفرهم النار لهم **ص** ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا ومن يرتد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم فى الدنيا والآخرة واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون **ش** هذه الآية الكريمة فى سورة البقرة وسبق كلها هكذا الى رواية كريمة وفى رواية ابى ذر ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا الى قوله واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون **قوله** ولا يزالون يعنى مشركى مكة **قوله** حتى يردوكم يعنى بصرفوكم **قوله** فيمت مجزوم لانه معطوف على ما قبله ولو كان جوابا لكان منصوبا **قوله** حبطت اى بطلت اعمالهم اى حسناتهم وفى هذه الآية تقييد مطلق فى قوله ومن يرتد منكم عن دينه الآية اى شرط حبط الاعمال بالارتداد الى الموت وهو كافر **ص** حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة قال اتى على رضى الله عنه بزنادقة فاحرقهم فبلغ ذلك ابن عباس فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه **ش** مطابقة للترجمة فى قوله من بدل دينه فاقتلوه والذى يبدل دينه هو المرتد وايوب هو السختيانى وعكرمة مولى ابن عباس والحديث مضى فى الجهاد عن على بن عبد الله ومضى الكلام فيه **قوله** اتى على صيغة المجهول **قوله** بزنادقة جمع زنديق بكسر الزاى فارسى معرب وقال سيبويه الهائى زنادقة بدل من ياء زنديق وقد تزنذق والاسم الزندقة واختلف فى تفسيره فقيل هو المبطن للكفر والمظهر للاسلام كالمنافق وقيل قوم من الثنوية القائلين بالاثنين وقيل من لا دين له وقيل هو من تتبع كتاب زرعشت المسمى بالزندق وقيل هم طايفة من الروافض يدعى السامت ادعوا ان عليا رضى الله عنه الوكان رئيسهم عبد الله بن سبا بفتح السين المهملة

وتخفيف الياء الموحدة وكان اصله بهو ويا **قوله** فاحرقهم قدمضى فى كتاب الجهاد فى باب لا يعذب
بعذاب الله من طريق سفيان بن عيينة عن ايوب بهذا السند ان عليا رضى الله عنه حرقا قوما وروى
الحميدى عن سفيان بلفظ حرق المرتدين وروى ابن ابى شيبة كان اناس يعبدون الاصنام
فى السر وروى الطبرانى فى الاوسط من طريق سيويه بن غفلة ان عليا رضى الله عنه بلغه ان قوما
ارتدوا عن الاسلام فبعث اليهم فاطعمهم ثم دعاهم الى الاسلام فابوا فحفر حفيرة ثم القى بعضهم
فضرب اعناقهم ورماهم فيها ثم القى عليهم الحطب فاحرقهم ثم قال صدق الله ورسوله وروى
الاسماعيلى حديث عكرمة ولفظه ان عليا رضى الله عنه اتى بقوم قد ارتدوا عن الاسلام او قال بزنادقة
ومعهم كتب لهم فامر بنار فاججت والقاهم فيها وروى عن قتادة ان عليا اتى بناس من الزط يعبدون
وثنا فاحرقهم فقال ابن عباس الحديث **قوله** فبلغ ذلك ان ابن عباس اى بلغ ما فعله على بالاحراق
بالنار وكان ابن عباس حينئذ اميرا على البصرة من قبل على رضى الله عنه **قوله** لنهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله اى لنهيه عن القتل بالنار بقوله لا تعذبوا بعذاب الله وهذا يحتمل ان يكون
ابن عباس قد سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون قد سمعه من بعض الصحابة و
اختلف فى الزنديق هل يستتاب فقال مالك والليث واحد واسحاق يقتل ولا تقبل
توبته وقول ابى حنيفة وابى يوسف يختلف فيه فمرة بالاستتابة ومرة قالا لا **قلت** روى
عن ابى حنيفة انه قال ان اوبئت بزنديق استتبته فان تاب والا قتلته وقال الشافعى يستتاب
كالمرتد وهو قول عبد الله بن الحسن وذكر ابن المنذر عن على رضى الله عنه مثله وقيل لمالك لم
تقتله ورسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل المنافقين وقد عرفهم فقال لان توبته لا تعرف
وقال ابن الصلاح فى احكامه لم يقع فى شئ من المصنفات المشهورة انه صلى الله عليه وسلم
قتل مرتدا ولا زنديقا وقتل الصديق امرأة يقال لها ام قرفة ارتدت بعد اسلامها

ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن قرة بن خالد قال حدثنى حميد بن هلال حدثنا ابو بردة
عن ابى موسى قال اقبلت الى النبى صلى الله عليه وسلم ومعى رجلان من الاشعريين احدهما عن يمينى
والآخر عن يسارى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما سأل فقال يا اباموسى او يا
عبد الله بن قيس قال قلت والذى بعثك بالحق ما اطلعانى على ما فى انفسهما وما شعرت
انهما يطلبان العمل فكأنى انظر الى سواكه تحت شفته قلصت فقال لن او لا نستعمل
على عملنا من اراده ولكن اذهب انت يا اباموسى او يا عبد الله بن قيس الى اليمن ثم اتبعه معاذ
ابن جبل فلما قدم عليه القى له وسادة قال انزل واذا رجل عنده موثق قال ماهذا قال
كان يهوديا فاسلم ثم تهود قال جلس قال لا اجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله ثلاث
مرات فامر به فقتل ثم تذاكرا قيام الليل فقال احدهما اما انا فاقوم وانام واحتسب نومتى
كما احتسب قومتى **ش** مطابقته للترجمة فى قوله فامر به فقتل ويحيى بن سعيد القطان وقرة

بضم القاف وتشديد الراء ابن خالد السدوسى وابو بردة بضم الباء الموحدة اسمه عامر
وقيل الحارث واسم ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى والحديث مضى مختصرا ومطولا فى
الاجارة وسيجئ فى الاحكام ومضى الكلام فيه **قوله** ومعى رجلان لم يذكر اسمهما وفى مسلم رجل
من بنى عمى وكلاهما اى كلا الرجلين المذكورين سأل كذا بحذف السؤال وبينه احمد فى رواية سأل
العمل يعنى الولاية **قوله** او يا عبد الله بن قيس شك من الراوى بايهما خاطبه **قوله** قلصت
اى نزوت ويقال قلص ارتفع **قوله** فقال لن او لا شك من الراوى اى لن يستعمل على عملنا
من اراده او لا يستعمل من اراد العمل وفى رواية الحميدى من سألنا بفتح
اللام **قوله** او يا عبد الله شك من الراوى **قوله** ثم اتبعه بسكون التاء المثناة من فوق **قوله**
معاذ بن جبل بالنصب اى ثم اتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم اباموسى معاذ بن جبل اى
بعثه بعده ويروى ثم اتبعه بتشديد التاء فعلى هذا يكون معاذ مرفوعا على الفاعلية
وتقدم فى المغازى بلفظ بعث النبى صلى الله عليه وسلم اباموسى ومعاذ الى اليمن فقال سيرا ولا
تعسرا ويحتمل على انه اضاف معاذا الى ابى موسى بعد سبق ولايته لكن قبل توجهه وصاه
قوله فاما قدم مضى فى المغازى ان كلا منهما كان على عمل يستقبل وان كلا منهما اذا سار فى ارضه
فقرب من صاحبه احدث به عهدا فى اخرى هناك فجعلت يتزاوران فزار معاذ اباموسى **قوله**
القى له وسادة بكسر الواو وهو المخدة وقال بعضهم ومعنى القى له وسادة فرشها له **قلت** هذا
غير صحيح والوسادة ما تفرش وانما المعنى وضع الوسادة تحته ليجلس عليها وكانت عادتهم وضع
الوسادة تحت من اراد اكرامه مبالغة فيه **قوله** انزل اى فاجلس على الوسادة **قوله** فاذا رجل
كلمة اذا للمفاجاة **قوله** موثق اى مربوط مقيد وفى رواية الطبرانى فاذا عنده رجل موثق بالحديد
فقال يا اخى ابعثت لعذب الناس انما بعثنا لنعلمهم وننهم وتامرهم بما ينفعهم فقال انه اسلم ثم كفر
فقال والذى بعثك بالحق لا ابرح حتى احرقه بالنار **قوله** وقضاء الله بالرفع خبر مبتدا محذوف
اى هذا قضاء الله اى هذا حكم الله وقال بعضهم ويجوز النصب ولم يبين وجهه **قوله** ثلاث مرات
اى كرر هذا الكلام ثلاث مرات وفى رواية ابى داود انهما كرر القول ابو موسى يقول اجلس ومعاذ
يقول لا اجلس فعلى هذا **قوله** ثلاث مرات من كلام الراوى لا كلام معاذ **قوله** فامر به فقتل
فى رواية ايوب فقال والله لا اقعد حتى يضربوا عنقه وفى رواية الطبرانى التى مضت لان
فاتى بحطب فالهب فيه النار فليقه وطرحه فيها ويمكن الجمع بين الروايتين بانه ضرب عنقه
ثم القاه فى النار ويؤخذ منه ان معاذا او اباموسى كانا يريان جواز التعذيب بالنار واحراق
البيت بالنار مبالغة فى اهانته وترهيبا عن الاقتداء وقد مر ان عليا رضى الله عنه احرق الزنادقة
بالنار وقال الداودى احرق على رضى الله عنه الزنادقة ليس بخطا لانه صلى الله عليه وسلم قال
لقوم ان يقتم فلانا وفلانا حرقوهم بالنار ثم قال ان يقتموهما فانه لا ينبغى ان يعذب بعذاب

الله ولم يكن صلى الله عليه وسلم يقول في الغضب والرضى الا حقا قال الله تعالى وما ينطق عن الهوى
قوله فارجوا اني نومتي بالنون اى بنومي ما احتسب في قومتي كما مر في المغازي وحاصله انه
يرجو الاخرة في ترويج نفسه بالنوم لتكون استطالته في القيام **ص باب من**
الى قبول الفرايض وما نسبوا الى ردة ش اى هذا باب في بيان جواز قتل من
ابى اى امتنع من قبول الفرايض لاحكام الواجبة **قوله** وما نسبوا الى الردة قال الكرماني ما نافية
وقيل مصدرية اى ونسبتهم الى الردة **قلت** الاظهر موصولة والتقدير وقيل الذين نسبوا الى الردة
وهذا مختلف فيه فمن اخذ اركان الزكاة وهو مقر بوجوبها فان كان بين ظهرانينا ولم يطلب حربا
ولا امتنع بالسيف فانها تؤخذ منه قهرا وتدفع للمساكين ولا يقتل واما قاتل الصديق رضي الله عنه
مانعي الزكاة لانهم امتنعوا بالسيف ونصبوا الحرب للامة واجمع العلماء ان من نصب الحرب في
منع فريضة او منع حقا يجب عليه الا وما يمكنه يجب قتاله فان اتى لقتل على نفسه فدمه هدر
واما الصلاة فذهب الجماعة انه من تركه جاحدا فهو مرتد فيستتاب فان تاب والا قتل وكذلك
جحد سائر الفرايض واختلفوا فيمن تركها كالكسلان وقال لست افعلها فمذهب الشافعي اذا ترك صلاة
واحدة حتى اخرجها عن وقتها اى وقت الضرورة فانه يقتل بعد الاستتابة اذا اصر على الترك والصحيح
عنده انه يقتل حدا لا كفرا ومذهب مالك انه يقال له صل ما دام الوقت باقيا فان صلى ترك وان
امتنع حتى خرج الوقت قتل ثم اختلفوا فقال بعضهم يستتاب فان تاب والا قتل وقال بعضهم
يقتل لان هذا حد لله عز وجل يقام لا تسقط التوبة بفعل الصلاة وهو بذلك فاسق كالزاني
والقاتل كافر وقال احمد تارك الصلاة مرتد كافر ودمه وماله فيء ويدفن في مقابر المسلمين وسواء ترك
الصلاة جاحدا او تكاسلا وقال ابو حنيفة والثوري والمزني لا يقتل بوجه ويخلى بينه وبين
الله تعالى **قلت** المشهور من مذهبي ابي حنيفة انه يعزر حتى يصلي وقال بعض اصحابنا
يضرب حتى يخرج الدم من جلك **ص** حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن
شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا هريرة قال لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم واستخلف
ابو بكر وكفر من كفر من العرب قال عمر يا ابا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه
وحسابه على الله قال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله
لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله
ما هو الا ان رأيت ان قد شرح الله صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق **ش** مطابقته للترجمة
ظاهرة وعقيل بضم العين ابن خالد والحديث مضى في الزكاة عن ابي اليمان عن شعيب وسيجيء في
الاعتصام عن قتيبة عن الليث ومضى الكلام فيه **قوله** حتى يقولوا لا اله الا الله وفي رواية
مسلم من احد الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم دمه وماله **قوله** من فرق بتشديد الراء وتخفيفها

والمراد بالفرق من اقر بالصلاة وانكر الزكاة جاحدا او ما تعامع الاعتراف **قوله** ان الزكاة حق المال
بشير الى مانع دليل التفرقة ذكرها ان حق النفس النفس الصلاة وحق المال الزكاة فمن صلى عصم نفسه
ومن زكى عصم ماله فان لم يصل قوتل على ترك الصلاة ومن لم يترك اخذت الزكاة من ماله قهرا
وان الحرب كذلك لذلك قوتل **قوله** عناقا بفتح العين المهملة وتخفيف النون الانثى من ولد
المعز ووقع في رواية قتيبة عن الليث عند مسلم عقالا ورواية عبد الله بن صالح عن الليث عن
عناقا اصح ويؤيده في رواية ذكرها ابو عبيد لو منعوني جديا لاوطا والاوطا صغير الفكر
والذقن **قوله** فعرفت اى بالدليل الذي اقامه الصديق وغيره اذ لا يجوز للمجتهد ان يقلد
المجتهد **ص باب اذا عرض الذمي وغيره بسب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصرح**
نحو قوله السام عليك ش اى هذا باب في بيان اذا عرض بتشديد الراء من التعريض وهو خلاف
التصريح وهو نوع من الكناية **قوله** وغيره اى وغير الذمي نحو العاهد ومن يظهر الاسلام **قوله**
بسب النبي صلى الله عليه وسلم اى بتنقيصه ولكن لم يصرحه بل بالتعريض نحو **قوله** السام بفتح السين
المهملة وتخفيف الميم وهو الموت **قوله** عليك هكذا بالافراد في رواية الكشميهني وفي رواية غيره عليكم
فقيل ليس فيه تعريض السب **واجيب** بانه لم يروه التعريض المصطلح وهو ان يستعمل لفظا في حقيقة
يلوح به الى معنى اخر بقصده والظاهر ان البخاري يختار في هذا مذاهب الكوفيين فان عندهم من سب
النبي صلى الله عليه وسلم او عابه فان كان ذميا عزر وقد يقتل وهو قول الثوري ايضا وقال ابو حنيفة رضي الله
عنه ان كان مسلما مرتدا بذلك وان كان ذميا لا ينتقض عهده وقال الطحاوي تولوا اليهود درسول الله
صلى الله عليه وسلم السام عليك لو كان مثل هذا الدعاء من مسلم لضاربه مرتدا بذلك وان كان ذميا
لا يقتل ولم يقتل الشارع القائل من اليهود لان ما هم عليه من الشرك اعظم من سبه **فان قلت** من
اين تعلم ان البخاري يختار في هذا مذاهب الكوفيين ولم يصرح بالجواب في الترجمة **قلت** عدم
تصريحه يدل على ذلك اذ لو اختار غيره يصرح به ويؤيده ان حديث الباب لا يدل على قتل من سبه
من اهل الذمة فانه صلى الله عليه وسلم لم يقتله **فان قلت** انما لم يقتله لمصلحة التالف او لعدم قيام
البينة بالتصريح **قلت** لم يقتلهم لما هو اعظم منه وهو الشرك كما ذكرناه على ان قوله السام عليك
الدعاء بالموت والموت لا بد منه **فان قلت** قتل النبي صلى الله عليه وسلم كعب بن الاشرف فانه قال
من لكعب بن الاشرف فانه يؤذي الله ورسوله ووجه اليه من قتله غيله وقتل ابا رافع قال البزار
كان يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعين عليه وفي حديث آخر ان رجلا كان يسبه فقال من
يكفيني عدوي فقال خالد انا فبعثه اليه فقتله قال ابن حزم وهو حديث صحيح مسند رواه عن
النبي صلى الله عليه وسلم رجل من بلقين وقال ابن المديني وهو اسمه وبه يعرف وذكر عبد الرزاق
انه صلى الله عليه وسلم سبه رجل فقال من يكفيني عدوي فقال الزبير انا فقتله **قلت** الجواب
في هذا كله انه صلى الله عليه وسلم لم يقتلهم بمجرد سبهم وانما كانوا عوانا عليه ويجمعون من

يحاربونه ويؤيده ما رواه البزار عن ابن عباس ان عتبة بن ابي معيط نادى يا معشر قريش
مالي اقتل من بينكم صبرا فقال له صلى الله عليه وسلم ويكفرك وافترائك على رسول الله صلى الله عليه وسلم
على ان هؤلاء كلهم لم يكونوا من اهل الذمة بل كانوا مشركين يحاربون الله ورسوله صلى الله عليه وسلم
ص حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا شعبة عن هشام بن زيد بن انس
قال سمعت انس بن مالك يقول مر يهودي برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام عليك
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما يقول
قال السام عليك قالوا يا رسول الله الا نقتله قال لا اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وهشام بن زيد يروي عن
جده انس بن مالك والحديث اخرجه النسائي في اليوم والليلة عن زيد بن احزم **قوله** السام عليك هكذا
بالاذا ولم يختلف احد ان لفظ عليك بالذال في حديث انس وكذا في رواية الكشميهني في حديث عائشة وهذا
الحديث الذي بليه وفي رواية غير عليكم وكذا الحذف في حديث ابن عمر الذي بعده **قوله** الا تقتله كلمة الا للتخصيص
قوله قال لا اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اقتله وفيه حجة ظاهرة للكوفيين منهم ابو حنيفة رضي الله عنه **فان**
قلت الواو في وعليك وتقتضي التشريك **قلت** معناه وعليك ما تستحق من اللعنة والعذاب او ثمة مقدر اي
انا اقول وعليك او الموت مشترك اي نحن وانتم كلنا نموت قاله الكرماني **ص** حدثنا ابو نعيم عن ابن
عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت استأذن رهط من اليهود على النبي صلى الله
عليه وسلم فقالوا السام عليك فقلت بل وعليكم السام واللعنة فقال يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق
في الامر كله قلت الم تسمع ما قالوا قالت وعليكم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم بضم النون
الفضل بن دكين يروي عن سفيان بن عيينة عن محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن هشام عن عائشة
والحديث مضى في الادب في باب الرفق في الامر كله ومضى الكلام فيه واخرجه مسلم في الاستيذان عن
عمرو الناقد وزهير بن حرب واخرجه الترمذي فيه والنسائي في التفسير وفي اليوم والليلة جميعا عن
سعيد بن عبد الرحمن عن سفيان **قوله** رهط قد ذكرنا غير مرة ان الوهط من الرجال ما دون
العشرة ولا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظ جمعه رهط واراهط جمع الجمع **ص** حدثنا مسدد
حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان ومالك بن انس حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا سلموا علي احدكم انما يقولون سام عليك فقل عليك
ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سعيد القطان وسفيان بن عيينة والحديث اخرجه
النسائي في اليوم والليلة عن قتيبة عن سعيد والحارث بن مسكين **قوله** سام عليك ويروى لسام
عليكم **قوله** فقل عليك ويروى عليكم قال الكرماني قوله فقل المقام يقتضي ان يقال فليقل امرا
غائبا واجاب بان **قوله** احدكم فيه معنى الخطاب لكل احد **ص باب** اي هذا
باب ذكره بغير الترجمة على عادته في مثل هذا انه كالفصل لما قبله من الباب ولفظ باب

محذوف

محذوف عند ابن بطال والحق حديث ابن مسعود لهذا الباب الذي قبله **ص** حدثنا عمر بن حفص
حدثنا ابي حدثنا الاعمش قال حدثني شقيق قال عبد الله كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من
الانبياء عليهم السلام ضربه قومه فادموه فهو يمسح الدم عن وجهه ويقول رب اغفر لقومي
انهم لا يعلمون **ش** وجه ذكر هذا الحديث هنا من حيث انه ملحق بالباب المترجم الذي قبله
ترك النبي صلى الله عليه وسلم قتل ذلك القائل لقوله السام عليه وكان هذا من رفقه وصبره على
اذى الكفار والانبياء عليهم السلام كانوا بالصبر قال الله تعالى فاصبر كما صبر اولو العزم من
الرسل وفي هذا الحديث بيان صبر نبي من الانبياء الذي اتبع غيره منهم واخرجه عن عمر بن حفص
عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان بن الاعمش عن شقيق بن سلمة ابي وائل وكلهم كوفيون
والحديث مضى في بني اسرائيل بهذا السند واخرجه مسلم وابن ماجه كلاهما عن محمد بن بشير
ومسلم في المغازي وابن ماجة في الفتن **قوله** قال عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه **قوله**
يحكي نبيا النبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكي وهو المحكي عنه ويحتمل ان يكون هذا النبي صلى الله عليه وسلم
هو نوح عليه السلام لان قومه كانوا يقربونه حتى بغى عليه ثم بغى فيقول اهد قومي فانهم
لا يعلمون اخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق في ترجمة نوح عليه السلام من حديث الاعمش
عن مجاهد عن عبيد بن عمير به **قوله** ادموه بفتح الميم اي اخرجوه بحيث جرى عليه **ص باب**
قتل الخوارج والملحدين بعد اقامة الحجة عليهم ش اي هذا باب في بيان قتل
الخوارج الخارجة وهو جمع خارجة اي طائفة خرجوا عن الدين وهم قوم مبتدعون سموا
بذلك لانهم خرجوا على خيار المسلمين وقال الشهرستاني في الملل والنحل كل من خرج على
الامام الحق فهو خارجي سواء كان في زمن الصحابة او بعدهم وقال الفقهاء الخوارج غير الباغية
وهم الذين خالفوا الامام بتأويل باطل ظنا والخوارج خالفوا لا بتأويل وبتاويل باطل قطعا
وهم قوم طائفة من المبتدعة لهم مقالات خاصة مثل تكفير العبد بالكبيرة وجواز كون الامام
من غير قريش سموا به لخروجهم على الناس بمقالتهم **قوله** والملحدين اي قتل الملحدين وهو جمع الملحد
وهو العادل عن الحق الى الباطل الى الباطل **قوله** بعد اقامة الحجة عليهم يشير البخاري بذلك انه لا يجب
قتال خارجي ولا غيره الا بعد الاعذار عليه وعدته الى وتبين ما التبس عليه فان الى من
الرجوع الى الحق وجب قتاله بدليل الاية التي ذكرها **ص** وقول الله تعالى وما كان الله
ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون **ش** اقامة الحجة عليهم اظهار البطلان
دلائلهم والدليل عليهم هذه الاية لانها مدنية يعني ان الله تعالى لا يؤاخذ عباده حتى يبين
لهم ما يأتون وما يذرون وهكذا مر بها الضحاك وقال مقاتل والكلبي لما انزل الله
تعالى الفرائض فعمل بها الناس حاما نسخها من القرآن وتقدمات ناس وهم كانوا يعملون
الامر الاول من القبلة والخمر واشباه ذلك فسألوا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم

انذار بطلان الاية الكريمة الى ان قتال الخوارج والملحدين لا يجب الا بعد التبليغ

فانزل الله تعالى وما كان الله ليضل قومًا بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون بمعنى وما
كان ليبطل عمل قوم عملوا بالمنسوخ حتى يبين لهم الناسخ وقال الثعلبي اى ما كان الله ليحكم
عليكم بالضلال بعد استغفاركم للمشركين قبل ان يقدم اليكم بالنهى اى ما كان الله ليوقع الضلالة
في قلوبكم بعد الهدى حتى يبين لهم ما يتقون اى ما يخافون له ويتركونه وقال الزمخشري المراد
بما يتقون اى ما يخافونه ويتركونه وقال الزمخشري المراد بما يتقون ما يجب اتقاؤه والنهى

ص وكان ابن عمر رضى الله عنهما يراهم شرار خلق الله وقالا انهم ظنوا ان الايات نزلت في الكفار
فجعلوها في المؤمنين **ش** مطابقته هذا الاثر للترجمة ظاهرة وصله الطبري في تهذيب
الآثار من طريق بكير بن عبد الله بن الاشج انه سأل نافعا كيف كان رأى ابن عمر في الحرورية
قال كان يراهم شرار خلق الله انطلقوا الى ايات نزلت في الكفار فجعلوها في المؤمنين انتهى **قلت**
الحرورية هم الخوارج وانما سموا حرورية لانهم نزلوا في موضع سمي حروراء بالمد والقصر
وهو موضع قريب من الكوفة وكان اول مجتمعهم وبحكمهم فيها وقال ابن الاثير الحرورية
طايفة من الخوارج وهم الذين قاتلهم علي بن ابي طالب رضى الله عنه وكان عندهم من التشدد
في الدين ما هو معروف وكان كبيرهم عبد الله بن الكواء بفتح الكاف وتشديد الواو وبالمد الينكوك
وعدة الخوارج عشرون فرقة وقال ابن حزم واسماهم حالا العشرة وهم الذين يكفرون الصلاة الخمس
ويقولون الواجب صلاة بالغداة وصلاة بالعشي ومنهم من يجوز نكاح بنت الابن وبنت الابن
والاخت ومنهم من اكفر من يكون يكون سورة يوسف قرآنا من القرآن وان من قال لا اله الا الله فهو مؤمن
عند الله ولو اعتقد الكفر بقلبه واقر بهم الى قول اهل الحق الا ماضية وقد بقيت منهم بقية بالمغرب
وقال الجوهري الاباضية فرقة من الخوارج اصحاب عبد الله بن اباض التيمي وهو بكسر الهمزة وتخفيف
الباء الموحدة وبالضاد المعجمة وهو في الاصل الحبل الذي يشد به رسغ البعير الى عضده حتى يرتفع
يده عن الارض **قوله** شرار خلق الله قال الكرماني اى شرار المسلمين لان الكفار لا يا ولون كتاب
الله **قوله** فجعلوها اى اولوها وصيروها وكان ابن عمر يكره القدرية ايضا ويراهم من الشرار
وفي التوضيح عن كتاب الاسفرايني كان عبد الله بن عمرو بن عباس وابن الحنفي وجابر وانس
ابن مالك وابي هريرة وعقبة بن عامر واقرانهم رضى الله عنهم يوصون الى اخلافهم بان لا
يسلموا على القدرية وان يعودوهم وان يصلوا خلفهم ولا يصلوا عليهم اذا ماتوا **ص** حدثنا عمر
ابن حفص بن غياث حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثنا خيثمة حدثنا سويد بن غفلة قال علي رضى الله عنه
اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فوالله لان اخر من السماء احب الي من ان اكذب
عليه واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحرب خدعة واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول سيخرج قوم في آخر الزمان حداث الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من خير قول
البرية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم

فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيامة **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان القوم المذكورين فيه
فيهم الخوارج والمحدث الحرجه عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث بكسر الغين المعجمة وتخفيف
الياء آخر الحروف وبالثاء المثلثة عن سليمان الاعمش عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر
الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن عبد الرحمن بن ابي سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة
الجعفي لابيه وجده صحبة عن سويد بضم السين المهملة ابن غفلة بفتح الغين المعجمة والفاء واللام
الجعفي من كبار التابعين ومن المخضرمين عاش ماية وثلاثين سنة وقيل ان له صحبة والحديث
قد مضى في علامات النبوة فانه اخرجه هناك عن محمد بن كثير عن سفيان عن الاعمش الى آخره وكذا
مضى بهذا السند في فضايل القرآن ومضى الكلام فيه **قوله** حدثنا عمر بن حفص ويروى حدثني الافراد
عن خيثمة فاحد سمعه من خيثمة مرة ومرة من عمرو بن مرة **قوله** قال علي هو ابن ابي طالب وفيه
لفظ قال اخر مقدر تقديره قال قال علي الخ وعند النسائي من هذا الوجه عن علي رضى الله عنه
وقال اى قال سويد بن غفلة قال علي وقد مضى في اخر فضايل القرآن من رواية الثوري عن
الاعمش بهذا السند قال قال علي وعند النسائي من هذا الوجه عن علي رضى الله عنه وقال الدار
قطني لم يصح لسويد بن غفلة عن علي مرفوع الا هذا وقيل وماله في الكتب المستة غيره **قوله**
لان اخراى سقط **قوله** خدعة بتثليث الخاء المعجمة والمعنى اذا حدثتكم عن النبي صلى الله عليه وسلم
لان اكذب ولا اعرض ولا اواري واذا حدثتكم عن غيره افعل هذه الاشياء لاخدع بذلك من
يحاربني فان الحرب يقتضي امره بخدعة واحدة **قوله** سيخرج قوم في اخر الزمان في رواية
النساي من حديث ابي هريرة يخرج في آخر الزمان قوم قبل هذا يخالف حديث ابي سعيد
المذكور في الباب بعده لان مقتضاه انهم خرجوا في خلافة علي رضى الله عنه وكذا اكثر الاحاديث
الواردة في امرهم **واجاب** ابن التين بان المراد زمان الصحابة واعترض عليه بعضهم بقوله
لانه آخر زمان الصحابة كان على رأس الماية وهم قد خرجوا قبل ذلك ما كثر من ستين سنة
ثم اجاب بقوله ويمكن الجمع بان المراد باخر الزمان آخر زمان خلافة النبوة فان في حديث
سفينة المخرج في ستين وصحيح ابن حبان وغيره مرفوعا الخلافة بعدي ثلاثون سنة
ثم يصير ملكا وكانت قصة الخوارج وقتلهم بالنهروان في اخر خلافة علي سنة ثمان وثلاثين
بعد النبي صلى الله عليه وسلم بدون الثلاثين بخمسة وستين انتهى **قلت** يسقط السؤال من الاول
ان قلنا بتعدد خروج الخوارج وقد وقع خروجهم مرارا **قوله** حداث الاسنان بضم
الحاء وتشديد الدال هكذا في رواية المستملي والسرخسي وفي اكثر الروايات احداث الاسنان
جمع حدث بفتحتين وهو الصغير السن وقال ابن الاثير حداث السن كناية عن الشباب
واول العمر وقال ابن التين حداث بالضم جمع حديث مثل كرام جمع كريم وكبار جمع كبير

والحديث الجايد من كل شئ ويطلق على الصغير بهذا الاعتبار والمراد بالاسنان بالعموم
ايهم شباب **قوله** سفهاء الاحلام يعنى عقولهم ردية والاحلام جمع حلم بكسر الحاء وكانه
من الحلم بمعنى الاناة والتثبت فى الامور وذلك من شعار العقلاء واما بالضم فعبارة عما
يراه النايم **قوله** يقولون من خير قول البرية قيل هذا مقلوب والمراد من قول خير البرية
هو القران وقال الكرمانى من خير قول البرية اى اقوال الناس وخير من قول البرية وهو القران
فعلى هذا اليس بمقلوب **قوله** لايجاوز ايمانهم حناجرهم فى رواية الكشميهنى لايجوز والحناجر
بالحاء المهملة فى اوله جمع حنجرة وهى الحلقوم والبلعوم وكله يطلق على مجرى النفس مما يلى الفم
فى رواية مسلم من رواية زيد بن وهب عن على لايجاوز صلاتهم تراقيهم فكانه اطلق
الايمان على الصلاة وفى حديث ابى ذر لايجاوز ايمانهم حلاقيمهم والمراد انهم يؤمنون
بالنطق لا بالقلب **قوله** يمرقون عن الدين من المروق وهو الخروج يقال مرق من الدين
مروقا خرج ببدعة اوضلالة ومرق السهم من الغرض اذا اصابه ثم نفذه ومنه قيل
للمرق مرق لخروجه من اللحم وفى رواية سويد بن غفلة عن النسائى والطبرى يمرقون
من الاسلام وفى رواية النسائى يمرقون من الحق **قوله** من الرمية بفتح الراء وكسر الميم و
تشديد الياء اخر الحروف وهى الشئ يرمى ويطلق على المرتبطة من الوحش اذا رماها الرامى
وقال الكرمانى الرمية فعلية من الرمى يعنى المرمية اى الصيد مثلا **فان قلت** الفعيل بمعنى
المفعول يستوى فيه المذكر والمؤنث فلم ادخل التاء فيه **قلت** هى لنقل الوصفية الى الاسمية
وقيل ذلك الاستواء اذا كان الموصوف مذكورا معه وقيل ذلك الدخول غالبا
للذى لم يقع بعد يقال خذ ذبيحتك للشاة التى لم تذبح واذا وقع عليها الفعل فى ذبيح

ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد اخبرنى
محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة وعطاء بن يسار انهما اتيا ابا سعيد الخدرى مسألا عن
الحرورية اسمعت النبى صلى الله عليه وسلم قال لاادرى ما الحرورية سمعت النبى صلى الله عليه
وسلم يقول يخرج فى هذه الامة ولم يقل منها قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم يقرؤن
القران لايجاوز حلوقهم او حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية فينظر
الرامى الى سهمه الى نصله الى رصافه فيتمارى فى الفوقة هل علق بها من الدم شئ

ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان الحرورية هم الخوارج وقد مر عن قريب وعبد الوهاب
وعبد المجيد الثقفى ويحيى بن سعيد هو الانصارى ومحمد بن ابراهيم هو التيمى وابو سلمة
هو ابن عبد الرحمن بن عوف وعطاء بن يسار ضد اليمين وفى السند تلاثة من التابعين
على نسق واسم ابى سعيد الخدرى سعد بن مالك والحديث مر فى مواضع كثيرة فى علامات
النبوة عن ابن اليمان عن شعيب عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى سعيد وفيه السياق

على لفظ ابى سلمة وحده ومضى فى الادب عن عبد الرحمن بن ابراهيم وفى فضايل القران عن
عبد الله بن يوسف **قوله** عن الحرورية قد مضى تفسيره عن قريب **قوله** اسمعت الهمزة للاستفهام
على سبيل الاستخبار والخطاب لابى سعيد **قوله** النبى صلى الله عليه وسلم منصوب بقوله اسمعت والمسموع
محذوف كذا فى رواية الجمع وقد بينه ابن ماجة فى رواية عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة **قلت** لابى
سعيد هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الحرورية **قوله** قال لاادرى ما الحرورية
فان قلت سيجئ حديث ابى سعيد ايضا فى اول الباب الذى يأتى يلى الباب المذكور وفيه واشهد
ان عليا رضى الله عنه قتلهم وانا معه الحديث هم هؤلاء الذين تقتلهم وهو معه هم الحرورية فكيف
قال هنا لاادرى **قلت** معنا قوله هنا لاادرى انه لم يحفظ فيهم بطريق النص بلفظ الحرورية
وانما وصف صفاتهم صفاتهم الذى سمعها من النبى صلى الله عليه وسلم التى تدل تلك الصفات على
وجود علاماتهم فى الحرورية بانهم هم **قوله** يخرج فى هذه الامة اى امة النبى صلى الله عليه وسلم **قوله**
ولم يقل منها اى ولم يقل النبى صلى الله عليه وسلم من هذه الامة بكلمة من **قوله** قوم مرفوع لانه فاعل
يخرج **فان قلت** وقع فى رواية الطبرانى من وجه آخر عن ابى سعيد بلفظ من الخ ووقع
فى حديث مسلم عن ابى ذر رضى الله عنه سيكون بعدى من امتى قوم وله ايضا من طريق
زيد بن وهب عن على رضى الله عنه يخرج قوم من امتى **قلت** بان المراد بالامة فى حديث
ابى سعيد امة الاجابة وفى رواية مسلم امة الدعوة واما حديث الطبرانى فضعيف وقال
النووى فيه دلالة على فقه الاصحابة وتحريرهم الالفاظ وفيه اشارة من ابى سعيد الى
تكفير الخوارج وانهم من غير هذه الامة **قوله** يحقرون بفتح الياء اى يستقلون والضمير
فيه يرجع الى قوم ولو قيل تحقرون بالخطاب فله وجه قدروى الطبرانى عن محمد بن عمرو عن
ابى سلمة يتعبدون يحقر احدكم صلاته وصيامه مع صلاتهم وصيامهم **قوله** فينظر الرامى
الى آخره تمثيل هؤلاء بحال الرامى المذكور بهذه الصفة فى علم حصول الفائق من عباداتهم كعدم
حصول مقصود هذا الرامى من الرمية **قوله** الى نصله هو حديدة السهم **قوله** الى رصافه بكسر
الراء وبالصاد المهملة جمع الرصفة وهى العصب الذى يلوى فوق مدخل النصل وقال
الكرمانى قال بعضهم محتجين بهذا الترتيب بوقوع بدل الغلط فى كلام البليغ **قوله** فيتمارى
اى فيشك فى الفرقة بضم الفاء وهو موضع الوتر من السهم وفى المحصص وجمعه افواق
وفوق وفوق بكسر الفاء وعن ابى حنيفة فوق وفوقه وقد يجعل الفوق واحدا ويجمع افواقا
يريد انهم لما تاولوا القران على غير الحق لم يحصل لهم ذلك اجر ولم يتعلقوا بسببه بالثواب
لاادنى ولا واسطا ولا اخر **قوله** هل علق بكسر اللام **ص** حدثنا يحيى بن سليمان حدثنى
ابن وهب حدثنى عمران اباه حدثه عن عبد الله بن عمرو ذكر الحرورية فقال قال النبى صلى الله
عليه وسلم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية **ش** هذا بعض حديث الى

سعيد المذكور بغيران في حديث يمرقون من الدين وهنا من الاسلام اخرجه عن يحيى بن سليمان
الى سعيد المعنى المكوفي نزل مصر عن عبد الله بن وهب عمر بضم العين كذا ذكر عمدا الجميع بغير نسبة
وهو عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وقد مضى في كتاب التفسير في تفسير سورة لقمان
عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب حدثني عمر بن محمد بن زيد عن عبد الله بن عمر **قوله** حدثني عمر بالافراد
وفي رواية الذهلي حدثنا بالجمع **قوله** وذكر الحرورية جملة حالية **ص باب من ترك شيء**
قتال الخوارج للتاليف وان لا تنفر الناس عنه ش اي هذا باب في بيان من ترك قتال
الخوارج للتاليف اي لاجل الالفة **قوله** وان لا تنفر الناس عنه عطف على ما قبله اي ولاجل ان لا
ينفر الناس عنه اي عن التارك دليله **قوله** ترك وفي بعض النسخ دليل ينفر الناس عنه وقال
الداودي **قوله** من ترك قتال الخوارج ليس بشيء لانه لم يكن له يومئذ هذا الاسم وانما سموا به لخروجهم
على علي رضي الله عنه وقال المهلب التالف انما كان في اول الاسلام اذا كانت الحاجة ماسة اليه ليدفع
مضرتهم فاما اليوم فقد اعلا الله الاسلام فلا يجب التالف الان تنزل بالناس جميعهم حاجة لذلك
فلا مام الوقت ذلك وقال ابن بطال لا يجوز ترك قتال من خرج على الامة وشق عصاها وامر
ذو الخويصرة فانما ترك الشارع قتله لانه عذره لجهله واخباره من قوم يخرجون ويمرقون
من الدين فاذا خرجوا وجب قتالهم **ص** حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر
عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يقسم جاء عبد الله
ابن ذي الخويصرة التميمي فقال اعدل يا رسول الله فقال ويلك ومن يعدل اذا لم اعدل
قال عمر بن الخطاب دعني اضرب عنقه قال دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلاته مع
صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر في قذذه
فلا يجد فيه شيئا ثم ينظر في رصله فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في رصافه فلا يوجد فيه
شيء ثم ينظر في نضيه فلا يوجد فيه شيء قد سبق العرث والدم اية لهم رجل احد من
يديه او قال ثدييه مثل يد المرأة او قال مثل البضعة تدردر يخرجون على حين
فرقة من الناس قال ابو سعيد رضي الله عنه اشهد سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم واشهد
ان عليا رضي الله عنه قتلهم وانا معه جيء بالرجل على النعت الذي نعته النبي صلى الله عليه
وسلم قال نزلت فيه وصنهم من يلمزك في الصدقات **ش** قيل لا مطابقة بين الحديث و
الترجمة لان الحديث من ترك القتل والترجمة في القتال **واجيب** بان ترك القتل يوجد من
ترك القتال من غير عكس وعبد الله بن محمد هو الجعفي المسندي بفتح النون وهشام هو
ابن يوسف الصنعاني ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد والزهري هو محمد بن مسلم وابو
سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف وابو سعيد بن مالك الخدري وحديثه قد مضى قبل هذا
الباب **قوله** بينا اصله بين فاشبعت فتحة النون فصارت فبينا وقد يقال بينهما بزيادة

الميم وكلاهما يحتاج الى جواب وجوابه هو قوله جاء عبد الله **قوله** يقسم بفتح اوله من القسمة و
جاء هنا هكذا بحذف المفعول وقال الكرماني اي يقسم ما لا بين المقسوم ما هو ولد مني كانت القسمة
اما المقسوم فكان تبرا بعثه علي بن ابي طالب من اليمن وتقدم هكذا في الادب عن ابي سعيد واما القسمة
فكانت يوم حنين قسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اربعة نفر الاقرع ابن حابس الحنظلي وعيينة بن
حصن الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري وزيد الخير الطائي **قوله** عبد الله بن ذي الخويصرة بضم الخاء المعجمة
مصغر خاصرة وقد تقدم في باب علامات النبوة فالحق ذو الخويصرة رجل من تميم وفي رجل النسخ بل في
كلها عبد الله بن ذي الخويصرة بزيادة الابن واخرج الغلبي ثم الواحدي في اسباب النزول من طريق
محمد بن يحيى الزهلي عن عبد الرزاق فقال ابن ذي الخويصرة التميمي وهو حرقوص بن زهير اصل الخوارج وقد
اعتمد على ذلك ابن الاثير فترجم الذي الخويصرة في الصحابة وذكر الطبري حرقوص بن زهير في الصحابة
وذكر ان له في فتوح العراق اثرا وانه الذي افتتح سوق الاهواز ثم كان مع علي في حروبه ثم صار مع الخوارج
فقتل معهم **قوله** وتلك كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ويحك قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
دعني اضرب عنقه قيل سيف في المغازي في باب بعث علي رضي الله عنه الى اليمن ان القائل بذلك ابن
الوليد **واجاب** الكرماني بقوله لا محذور في صدور هذا القول منه وفي التوضيح وفي قول عمر هذا دليل
على ان قتله كان مباحا لان الشارع لم ينكر عليه وان ابقاؤه جائز لعلة **قوله** ينظر على صيغة المجهول **قوله**
في قذذه بضم القاف وفتح الذال المعجمة الاولى جمع قذة وهو ريش السهم **قوله** في نصله قد مر تفسيره
عن قريب وكذا تفسير الرصاف **قوله** في نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وفي التوضيح وتشديد الياء
اخر الحروف وهو عود السهم بلا ملاحظة ان يكون له نصل وريش وفي التوضيح وحكى كسر النون
قوله قد سبق العرث والدم يعني جاوزها الغرث السرجين ما دام في الكرش وحاصل المعنى انه مر سريعا
في الرمية وخرج لم يعلق به من العرث والدم شيء كذلك خروجهم من الدين ولم يتعلقوا منه بشيء يخرج ذلك
السهم **قوله** ايتهم اي علامتهم **قوله** احدى يديه بفتح الياء اخر الحروف وفتح الدال تثنية يد **قوله**
او قال ثديه شك من الراوي وهو بفتح الثاء المثلثة تثنية ثدي **قوله** البضعة بفتح الباء الموحدة القطعة
من اللحم **قوله** تدردر يعني يضطرب تجيء وتذهب واصله تتدردر من باب التفعلل فحذفت احدى
التائين **قوله** على حين فرقة اي على زمان افتراق الناس قال الداودي يعني ما كان يوم صفين وقال
ابن التين رويناه بالحاء المهملة والنون وفي رواية الكشميهني على جر فرقة بالى المهملة وفي اخره راء اي
افضل طائفة في عصره وقال بعضهم هم علي واصحابه واخير القرون وهم الصدر الاول وفي رواية احمد عن
عبد الرزاق حين فترة من الناس بفتح الفاء وسكون التاء المثناة من فوق **قوله** واشهد ان عبدا قتلهم
في رواية شعيب ان عليا بن ابي طالب رضي الله عنه قاتلهم ووقع في رواية ابي نعيم بن عبد الله وحضرت
مع علي رضي الله عنه يوم قتلهم بالنهروان نسبة قتلهم لعلي رضي الله عنه لكونه كان القائم في ذلك **قوله**
جيء بالرجل الذي قال صلى الله عليه وسلم رجل احدى يديه وقد علم ان النكرة اذا اعيدت معرفة

تكون عين الاول وهو و ... ندئيه بفتح التاء المثلثة كثيرا ويفتحها مصغرا **قوله** على لغة الذى لغة النبى صلى الله عليه وسلم اى على الوصف الذى وصفه وهو قوله اتيهم رجل احدى يديه الى قوله تدردر فى رواية مسلم قال ابو سعيد وانا اشهد ان عليا ابن ابى طالب رضى الله عنه قاتلهم وانا معه فامر بذلك الرجل فالتمس فوجد فاتى به حتى نظرت اليه على نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى نعت **قوله** فنزلت فيه اى فى الرجل المذكور وفى رواية السرخسى فنزلت فيهم اى نزلت الآية وهى قوله عز وجل ومنهم من يلمزك فى الصدقات اللمز العيب اى يعيبك فى قسم الصدقات **ص** حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا الشيبانى حدثنا يسير بن عمرو قال قلت لسهل بن حنيف هل سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول فى الخوارج شيئا قال سمعته يقول واهوى بيده قبل العراق يخرج منه قوم يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الواحد هو ابن زياد والشيبانى هو ابو اسحاق سليمان ويسير بضم الياء اخر الحروف وفتح السين المهملة مصغر يسر ضد العسر ويقال له اسير ايضا بضم الهمزة ابن عمرو وهو من بنى محارب بن ثعلبة نزل الكوفة وقيل ان له صحبة وليس له فى البخارى الا هذا الحديث الواحد وسهل بن حنيف بن واهب الانصارى البدرى والحديث اخرجه مسلم فى الزكاة عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه النسائى فى فضائل القرآن عن محمد بن آدم **قوله** واهوى بيده اى مدها جهة العراق **قوله** يخرج منه قوم هو لاء القوم خرجوا من نجد موضع التيمن **قوله** مروق السهم كمروق السهم **ص باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يقتل فئتان دعوتهما واحدة ش**

اى هذا باب فى ذكر قول النبى صلى الله عليه وسلم وترجمه بلفظ الخبر **قوله** فئتان اى جماعتان هما فرقة على بن ابى طالب رضى الله عنه وفئة معاوية بن ابى سفيان **قوله** دعوتهما ويروى دعواهما والمراد بالدعوى الاسلام على القول الراجح وقيل المراد اعتقاد كل منهما انه على الحق وصاحبه على الباطل بحسب اجتهادهما وفيه معجزة للنبى صلى الله عليه وسلم وقال الداودى هاتان الفئتان هما ان شاء الله تعالى اصحاب الجمل زعم على بن ابى طالب رضى الله عنه ان طلحة والزبير بالجاه تعلق بذلك وزعم طلحة والزبير ان الاشتر النخعى اكرههما على المشى الى على رضى الله عنه وفاجأه فى الكتاب والسنة الامر بقتال بغاة الباغية اذا تبين بغيها فالله تعالى فان بغت احداهما على الاخرى الاية **ص** حدثنا على حدثنا سفيان حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان دعواهما واحدة **ش** الترجمة غير الحديث كما ذكرنا غيران فيها طايفتا فى بعض النسخ وفى الحديث فئتان اخرجه عن على بن عبد الله المعروف بابن المدينى عن سفيان بن عيينة عن ابى الزناد وبالزاى والنون ذكوان عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابى هريرة والحديث بهذا السند من افراده **ص باب ما جاء فى المتأولين ش** اى هذا باب فى بيان ما جاء

من الاخبار

من الاخبار فى حق المتأولين ولا خلاف بين العلماء ان كل متاول محذوره بتاويله غير معلوم فيما اذا كان تأويله ذلك سايغا فى لسان العرب او كان له وجه فى العلم الا برى صلى الله عليه وسلم لم يغر عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى يليه برد رائه على ما يجمع لان فى حديثه وعذره فى ذلك لصحة مراد عمر واجتهاده كذلك يجمع فى بقية احاديث الباب **ص** قال ابو عبد الله وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب اخبرنى عروة بن الزبير ان المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القارى اخبراه انهما سمعا عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام ابن حكيم يقرأ سورة الفرقان فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرؤها على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك فكدت اساوره فى الصلاة فانتظرته حتى سلم فلببته برداءه او برداى فقلت من اقرأك هذه السورة قال اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت له كذبت فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنى هذه السورة التى سمعتك تقرأها فانطلقت اقوده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انى سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرأنيها وانت اقرأتنى سورة الفرقان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسله يا عمر اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة التى سمعته يقرأها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال اقرأ يا عمر فقرأت فقال هكذا انزلت ثم قال ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ عمر بتكذيب هشام ولا بكونه لببه برداءه وارادا الايقاع به بل صدق هشاما فى نقله وعذر عمر فى انكاره وابو عبد الله هو البخارى نفسه وليس هذا فى كثير من النسخ بل قال بعد الترجمة وقال الليث هو التعليق منه ومضى هذا الحديث فى الاشخاص فى باب كلام الخصوص بعضهم فى بعض اخرجه عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير بنا عبد الرحمن اباعوش القارى انه قال سمعت عمر بن الخطاب الى آخره وليس فيه ذكر المسور بن مخرمة ومضى الكلام فيه ووصل هذا التعليق الاسماعيلى من عبد الله بن صالح كاتب الليث عنه ويونس شيخ الليث فيه وهو ابن يزيد وقد تقدم فى فضائل القرآن وغيره من رواية الليث ايضا موصولا لكن عن عقيل لا عن يونس وقال بعضهم وهم مغلطاى ومن تبعه فى ان البخارى عن سعيد بن عفير عن الليث عن يونس **قلت** اراد بقوله ومن تبعه صاحب التوضيح وهو شيخه وقد ارجع ذكره هنا **قوله** اساوره بالسين المهملة اى اواثبه واحمل عليه واصله من السورة وهو البطش **قوله** ثم لببته من التلبيب وهو جمع الثياب عند الصدر فى الخصومة والجر **قوله** او برداى شك من الراوى **قوله** على سبعة احرف اى على سبعة لغات هى افصح اللغات وقيل الحروف الاعراب يقال يقرأ بحرف عاصم اى بالوجه الذى اختاره من الاعراب وقيل توسعة وتسهيل يقصد به الحصر فى الجملة قالوا هذه القراآت السبعة ليس كل واحد منها واحد من تلك السبعة بل يحتمل ان يكون كلها واحدا من اللغات السبعة **ص** حدثنا اسحاق بن ابراهيم حدثنا وكيع **ح** وحدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضى الله عنه قال لما نزلت هذه الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم

نغير اضافة ٥ ... تقرب

٣ ... تقرير الباية

كذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

شق ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا ايّنا لم يظلم نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ الصحابة رضي الله عنه و تبارك عما هم بجهلهم الظلم في الاية على عمومه حتى يتناول كل معصية بل عذرهم لانه ظاهر في التأويل ثم بين لهم المراد بقوله ليس كما تظنون الخ آخره واخرجه من طريقين احدهما عن اسحاق بن ابراهيم الحنظلي بالراء هو ابن راهويه عن وكيع بن الجراح عن سليمان الاعمش والاخر عن يحيى بن موسى بن عمر ويه يقال له اخت وهو من افراده عن وكيع عن الاعمش عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس والاسناد كلهم كوفيون ومعنى الحديث في اول كتاب استتابة المرتدين **ص** حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري اخبرني محمود بن الربيع قال سمعت عتبان بن مالك يقول غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل اين مالك بن الدخش فقال رجل منا ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوه يقول لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله تعالى قال بلى قال فانه لا يوافي عبد يوم القيامة الا حرم الله عليه النار **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ القائلين في حق مالك بن الدخش بما قالوا بل بين لهم ان اجراء احكام الاسلام على الظاهر دون ما في الباطن واخرجه عن عبدان وهو لقب عبد الله بن عثمان المروزي يروي عن عبد الله بن المبارك المروزي الى آخره والحديث مضى في الصلاة في باب المساجد في البيوت مضى الكلام فيه **قوله** الدخش بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة ومعجمتين بينهما نون وجاء الدخشم ايضا باليم موضع النون وقد يصغر **قوله** ذاك منافق ويروى ذلك منافق **قوله** لا يقولوه بصيغة النهي كذا في رواية المستملي و السرخسي وفي رواية الكشميهني لا يقولوه وقال ابن التين جاءت الرواية كذا والصواب يقولونه اي يظنونه **قلت** حذف النون من الجمع بلا ناصب ولا جازم لغة فصيحة ويحتمل ان يكون خطاب الواحد وحديث الواو ما اشباع الضمة وقال بعضهم وتفسير القول بالظن فيه نظر والذي يظهر انه بمعنى الرواية او السماع انتهى **قلت** مجيء القول بمعنى الظن كثيرا انشد سيبويه اما الرجل ندون بعد غد تمتى فتقول الدار تجمعنا يعني تمتى لظن الدار تجمعنا والبيت احد ابن ابي ربيعة المخزومي ونقل صاحب التوضيح عن ابن بطال القول بمعنى الظن كثير بشرط كونه في المخاطب وكونه مستقبلا ثم انشد البيت المذكور مضافا الى سيبويه **قوله** لا يوافي ويروى لن يوافي اي لا يأتي احد بهذا القول الا حرم الله عليه النار **ص** حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة عن حصين عن هلال قال تنازع ابو عبد الرحمن وحبان بن عطية فقال ابو عبد الرحمن لحبان لقد علمت الذي حرأ صاحبك على الدماء يعني عليا قال ما هو لك اما انك قائل سمعته يقوله قال ما هو قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير وابا مرثد وكلنا فارس قال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قال بوسلة هكذا قال ابو عوانة خاخ فان بها امرأة معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة الى المشركين فأتوني بها

فانطلقنا على افراسنا حتى ادركناها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تسير على بعيرها وكان كتب الى اهل مكة بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فقلنا اين الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب فانخنا بها بعيرها فابتغينا في رحلها فما وجدنا شيئا فقال صاحباي ما ترى معها كتاب قال فقلت لقد علمنا ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حلفت علي والذي يحلف به ليخرجن الكتاب او لاجردنك فاهوت الى حجزتها وهي محتجزة بكساء فاخرجت الصحيفة فاتوا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله قد خان الله ورسوله والمؤمنين دعني فاضرب عنقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب على ما صنعت قال يا رسول الله مالي الا ان اكون مؤمنا بالله ورسوله ولكني اردت ان تكون لي عند القوم يد يدفع بها عن اهلي ومالي وليس من اصحابك احد الا له هناك من قومه من يدفع الله به عن اهله وماله قال صدق لا تقولوا له الا خيرا قال فعاد عمر فقال يا رسول الله لقد خان الله ورسوله والمؤمنين دعني فلاضرب عنقه قال اوليس من اهل بدر وما يدريك لعل الله اطلع عليهم فقال اعملوا ما شئتم فقد اوجبت لكم الجنة فاغرورقت عيناه فقال الله ورسوله اعلم **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم عذره في تأويله وشهد بصدقه واخرجه عن موسى بن اسماعيل عن ابي عوانة الوضاح اليشكري عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي عن هلال قال الكرماني هو سعيد بن عبيدة بضم العين المهملة مصغرا ابي حمزة بالحاء المهملة وبالزاي خدش الى عبد الرحمن عبد الله السلمي انتهى **قلت** وقع هلال هنا مبهما وسمي في رواية هشام في الجهاد وعبد الله ابن ادريس في الاستيذان سعيد بن عبيدة فكان الكرماني ما اطلع عليه زاهدا حتى قال قيل هو سعد بن عبيدة وساعده تابعي روى عن جماعة من الصحابة منهم ابن عمر والبراء رضي الله تعالى وتبارك عنهم **قوله** ينازع ابو عبد الرحمن هو السلمي المذكور وصرح به في رواية عفان **قوله** وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وحكى ابو علي الجياني ان بعض رواة ابي ذر ضبطه بفتح اوله قال بعضهم وهو وهم **قلت** حكى المزي ان ابا ماكولا ذكره بالكسر وان ابن الغرضي ضبطه بالفتح وكذا ذكره في المطالع **قوله** لقد علمت كذا في رواية الكشميهني وكذا في اكثر الطرق وفي رواية الحموي والمستملي من الذي ويروى لقد علمت الذي بدون ما ومن ووقع في الجهاد في باب اذا اضطر الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة بلفظ ما الذي **قوله** جرأ بفتح الجيم وتشديد الراء وبالهمزة من الجراءة هو الاقدام على الشيء **قوله** يعني عليا اي يعني بقوله من الذي جرأ عليا ابن ابي طالب قال الكرماني فان **قلت** جار نسبة الجراءة على القتل الى علي رضي الله عنه **قلت** غرضه لما كان جار ما من اهل الجنة عرف انه لو وقع خطأ فيه عفي عنه يوم القيمة قطعا **قوله** قال ما هواي قال جبان ما هو الذي جرأ **قوله** لا ابا لك بفتح الهمزة جوزوا هذا الترتيب شبيها له بالمضاف والا فالقياس لاب لك وهذا انما يستعمل دعامة في الكلام ولما يراد به حقيقة الدعاء عليه وقيل هي كلمة يقال عند الحث على الشيء والاصل فيه ان الانسان اذا وقع في شدة عادة ابوه فاذا قيل لا ابا لك فمعناه ليس لك

اب جدني الامر حد من ليس له معاون ثم اطلق في الاستعمال في موضع استبعاد ما صدر من المخاطب
من قول او فعل **قوله** شئ مرفوع لانه فاعل جرا **قوله** بقوله جملة وقعت صفته لقوله شئ والضمير المنصوب
فيه يرجع الى شئ وكذا بالضمير في رواية المستملي وفي رواية الكشميهني يقول بحذف الضمير **قوله** قال ما
هواى قال جبان المذكور ماهواى ذلك الشئ **قوله** قال بعضنا اى قال ابو عبد الرحمن قال على بعضنى وسقطت
قال الثانية على عادتهم باسقاطها في الخط والتقدير قال ابو عبد الرحمن قال علي رضي الله عنه بعضنى رسول الله صلى
الله عليه وسلم **قوله** والزبير بالنصب عطفا على نون الوقاية لان محلها النصب وفي مثل هذا العطف خلاف
بين البصريين والكوفيين **قوله** وابا مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة واسمه كناز بفتح
الكاف وتشديد النون وبالزاي المعنوي بالعين المهملة وتقديم في معجمة وقد تفتح من طريق عبيد الله بن
ابي رافع عن علي ذكر المقداد بدل ابي مرثد ومضى في الجهاد في باب اذا اضطر والزبير في باب الحاء سوى من
بعضنى انا والزبير والمقداد وقال الكرماني في ذكر القليل لا ينافي الكثير **قوله** فارس اى راكب فرس **قوله** روضة
الحاج بالحاء المهملة والجيم وهو موضع قريب من مكة قاله في التوضيح وقال النووي وهي بقرب المدينة وقال
الواقدي هي بالقرب من ذي الحليفة وقيل بالقرب من المدينة نحو اثني عشر ميلا **قوله** قال هو سلة هو موسى
ابن اسماعيل شيخ البخاري المذكور فيه **قوله** هكذا قال ابو عوانة هو احد الرواة حاج بالحاء المهملة والجيم
قال النووي قال العلماء هو غلط من ابي عوانة وكانه اشتبه عليه بمكان آخر يقال فيه ذات حاج بالحاء
المهملة وبالجيم وهو موضع بين المدينة والشام يدركه الحاج ورجح السهيلي ان هشيما كان يقولها ايضا
حاج بالحاء المهملة والجيم وهي ايضا والاصح حاخ بمعجمتين **قوله** تسير من السير جملة وقعت
حالا من المرأة معها الكتاب وفي رواية محمد بن فضيل عن حصين بتشديد من الاشتداد بالسين
المعجمة **قوله** فابتغينا اى طلبنا **قوله** فقال صاحباي وهما الزبير وابو مرثد ويروى فقال صاحبي
بالافراد باعتبار ان واحدا منهما قال وقوله لقد علمنا في رواية الكشميهني لقد علمتما بالخطاب لصاحبيه
قوله ثم حلف علي والذي يحلف به هو لفظ الله **قوله** او لاجردن
اى لنتزع ثيابك حتى تصير عريانة ومكة او هنا بمعنى الى وينتصب المضارع بعدها باضمار مضمرة نحو
قوله لزمنك وتقتضيني حقي اى ان تقتضيني حقي وفي رواية ابن فضيل ولد تتلتك ويروى لا
جرتك بجيم ثم راى اواصرك مثل الجرور اذا ذبحت ويروى لتخرجن الكتاب تلقين
الثياب وقال ابن التين كذا وقع بكسر القاف وفتح الياء اخر الحروف وتشديد النون قال وبالباء
زايدة وقال الكرماني هو بكسر الياء وفتحها كذا جاء في الرواية ما ثياب الباء والقواعد التصريفية
تقتضي جذفها لكن ان صحت الرواية فلتحمل على انها وقعت على طريق المشاكلة لتخرجن وهذا
توجيه للكسرة واما الفتحة فتحمل على خطاب المؤنث الغائب على طريق الالتفات في الخطاب الى
الغيبة قال ويجوز فتح القاف على البناء للمجهول فعلى هذا ترتفع الثياب واختلف هل كانت المرأة
مسلمة او على دين قومها فالاكثر على الثاني فقال عدد من فيما اظهر ابن صلى الله عليه وسلم وهو يوم

الفتح

الفتح لانها كانت تغني بهجاء النبي صلى الله عليه وسلم وهجاء الصحابة وذكر الواقدي انها من مزينة وانها من اهل العرج
بفتح العين المهملة وسكون الراء وبالجيم وهي قرية بين مكة والمدينة وذكر الثعلبي انها كانت مولاة لابي
صيفي بن عمرو بن هاشم بن عبد مناف وقيل عمران بدل عمرو وقيل مولاة بني اسد بن عبد العزى وقيل كانت
من موالي القياس وفي تفسير مقاتل بن حيان ان حاطبا اعطاها عشرة دنانير وكسا بردا وقال الواحدي
انها قدمت المدينة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم جئت مسلمة قالت لا ولكن احتجت قال فما بين انت
عن شباب قريش وكانت معنية قالت ما طلبت مني بعد وقعت بدر شئ من ذلك فكشاها وحملها
فاتاها حاطب فكتب معها كتابا الى اهل مكة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريدكم بغزو فخذوا حذركم
قوله فاهوت اى مالت **قوله** الى حجزتها بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالزاي وهي معقد
الازار **قوله** وهي محتجزة بكساء من احتجز بازاره شده على وسطه وقد مر في باب باي سور
انها اخرجته عما عقاصها اى من شعورها قال الكرماني لعلها اخرجته من الحجزة اولا واخفته
في الشعر ثم اضطرت الى الاخراج منها او بالعكس **قوله** فاتوا بها اى بالصحيفة **قوله** فاذا فيه اى
في الكتاب من خاطب الاناس من المشركين من اهل مكة سماهم الواقدي في رواية سهيل بن عمر
والعامري وعكرمة بن ابي جهل المخزومي وصفوان بن امية الجمحي **قوله** ما الي ان لا اكون مؤمنا
بالله ورسوله في رواية المستملي ما الي ان وراسون بالياء الموحدة بدل اللام وفي رواية عبد الرحمن
ابن حاطب اما والله ما ارتبت منذ اسلمت ولا غششت في الله وفي رواية ابن عباس قال والله ان لناصح لله و
رسوله **قوله** يداي منه اي ادفع بها عني اهلي ومالي وفي رواية الحسني تقيف والله ورسوله احب الي
من اهلي ومالي وفي رواية عبد الرحمن بن حاطب ولكني كنت امرءا غريبا فيكم وكان لي بنون واخوة
بمكة فكتبت لعلي ادفع عنهم **قوله** هنالك في رواية المستملي هناك **قوله** قال صدق اي قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم صدق حاطب فيحتمل ان يكون قد عرف صدقه من كلامه ويحتمل ان يكون
بالوحي **قوله** يعاد عمر اي الى كلامه الاول في حاطب وفيه اشكال حيث عاد الى كلامه الاول بعد
ان صدق النبي صلى الله عليه وسلم حاطبا **واجيب** عنه بانه قبل ان صدقه في عذره لا تدفع عنه
ما وجب عليه من القتل **قوله** فلاضربن عنقه قال الكرماني فلاضرب بالنصب وهو في تاويل مصدر
محذوف وهو خبر مبتدا محذوف اي اتركني فاتركك للضرب وبالجزم والفاء زايدة على مذهب
الاخفش واللام للامر ويجوز رفعها على لغة سليم وتسكينها مع البقاء عند قريش وامر المتكلم
نفسه باللام فصيح قليل الاستعمال وبالرفع اي فوالله لاضرب **قوله** اوليس من اهل بدرا
في رواية الحارث اليس قد شهد بدرا وهو استفهام تقرير وجزم في رواية عبد الله بن
ابي رافع انه شهد بدرا اوراد الحارث فقال عمر رضي الله عنه وتبارك عنه بلى ولكنه نكث وظاهر
اعداءك عليك **قوله** لعل الله اطلع عليهم اي على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد وجبت
لكم الجنة قال العلماء معناه الغفران لهم في الاخرة واللا فلو ترجه على احد منهم حد وغيره اقيم عليه

في الدنيا ونقل القاضي عياض الاجماع على اقامة الحد قال وضرب النبي صلى الله عليه وسلم مطيح الحد وكان بدريا وفي التوضيح وقد اعترض اهل البدع بهذا الحديث على قضية مطيح حين جلد في قذف عايشة رضي الله عنها وكان بدريا قالوا وكان ينبغي ان لا يحد كما طب والجواب ان المراد غفرانهم عقاب الاخرة دون الدنيا وقد قام الاجماع على ان كل من ركب ذنبا بينه وبين الله تعالى وتبارك فيحدا او بينه وبين الخلق من القذف او الجراح او القتل فان عليه فيه الحد والقصاص وليس يدل عفو العاصي في الدنيا واقامة الحد وعلمه على انه معاقب في الآخرة لقوله صلى الله عليه وسلم في ماعز والغامدية لقد تاب توبة لو تسمت على اهل الارض لوسعتهم **قوله** فاغرورقت عيناه اي عينا عمر رضي الله عنه وهو من الاغرورق بالغين المعجمة والراء المكررة والقاف وهو كثيرة الدمع كان العين غرقت في دمعه **ص** قال ابو عبد الله خاخ اصح ولكن كذا قال ابو عوانة وحاج تصحيف وهو موضع وهشيم يقول خاخ **ش** ابو عبد الله هو البخاري نفسه **قوله** خاخ اصح يعني بخائين معجمتين **قوله** ولكن كذا قال ابو عوانة وهو الوضاح البشكري احد رواة حديث الباب **قوله** وحاج تصحيف يعني بالحاء المهملة والجيم مصحف وقد مر بيانه عن قريب **قوله** وهو موضع يعني حاج بالحاء المهملة وبالجيم اسم موضع وقد ذكرناه **قوله** وهشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير الواسطي يقول خاخ يعني بالمعجمتين يعني في قول المكيين وقيل بالهملة ايضا يقول مثل ما في عوانة وبه جزم السهيلي ويؤيد ان البخاري اخرجه من طريقه في الجهاد غير بقوله روضة كذا قلو كان بالمعجمتين لما كنى عنه والله اعلم بالصواب **ص**

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاكراه **ش**

اي هذا الكتاب في بيان حكم الاكراه والاكراه بكسر الهمزة هو الزام الغير بما لا يريد به وهو تكليف بخلاف المكره والمكره عليه والمكره به **ص** وقول الله تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم **ش** وقول الله عز وجل بالجر عطف على لفظ الاكراه وهذه الآية الكريمة في سورة النحل واولها من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره الآية واختلف النحاة في العامل في قوله من كفر صدرا فقالت نحاة الكوفية جوابها واحد في **قوله** فعليهم غضب لانها جزآء اجتمعا احدهما معتمد بالآخر فجوابهما واحد كقول القائل ان يأتينا من يحسن تكرمه يعني من يحسن عن يأتينا تكرمه وقالت نحاة البصرة **قوله** من كفر مرفوع بالرد على الذين في قوله انما يفتري الكذب الآية ومعنى الكلام انما يفتري الكذب من كفر بالله من بعد ايمانه ثم استثنى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان وقال ابن عباس نزلت هذه الآية في عمار بن ياسر لان كفار اخذوه وقالوا له اكفر بمحمد فطاوعهم على ذلك وقلبه كاره ذلك مطمئن بالايمان ثم جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبكي فانزل الله تعالى هذه الآية **قوله** من شرح بالكفر صدرا اي طاب نفسه بذلك واتى به على اختيار وقبول **ص** وقال الا ان تتقوا منهم تقاه وهي تقية **ش** هذا من آية اولها يتخذ المؤمنين

الكافرين اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء الا ان تتقوا منهم تقاة اي تقية وكلاهما بمعنى واحد اشار اليه البخاري بقوله وهي تقية والمعنى الا ان تتقوا منهم تقاة وهي الحذر اظهار عدائي الضمير من العقيدة ونحوها عند الناس **ص** وقال الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض الى قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا **ش** اي وقال عن رجال الذين توفاهم الملائكة الى قوله في الارض من اية وتمامها قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا **قوله** واجعلنا من لدنك نصيرا من اية اخرى متقدمة على الاية المذكورة واولها هو **قوله** وما لكم ان لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا والصحيح هو الذي وقع في بعض النسخ وسقط الى الذي ذر وهو ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض الى قوله عفوا غفورا وقال والمستضعفين في الارض الرجال والنساء والولدان يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا هاتان آيتان الاولى هي قوله ان الذين توفاهم الملائكة الى قوله عفوا غفورا وهي ايضا ايتان والثانية **قوله** والمستضعفين من الرجال الى قوله من لدنك نصيرا وهي متقدمة على الآية الاولى واولها قوله وما لكم ان لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين الآية اشار اليه بقوله وقال اي وقال الله تعالى والمستضعفين الى آخره وقد اختلف الشراح في هذا الموضع حتى خرج بعضهم عن سلك الصواب فيقال ابن بطال ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم الى قوله يعفو عنهم وقال المستضعفين الى الظالم اهلها انتهى **قلت** ذكرهما من ايتين متواليتين اولهما هو قوله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم الى قوله يعفو عنهم وتمامها قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا والآخرة هو قوله الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا وليس فيه تغيير من التلاوة وقال بعضهم الا ان ثم تصرفا فيما ساقه ايضا نظر لا يخفى وقال ابن التين قوله ان الذين توفاهم الملائكة الى قوله واجعلنا من لدنك نصيرا ليس للتلاوة لذلك لان قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا قبل هذا قال ووقع في بعض النسخ الى قوله غفورا رحيما وفي بعضها فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وقال الا المستضعفين من الرجال الى قوله من لدنك نصيرا وهذا على سبيل التنزيل وقال بعضهم كذا قال فاخطأ فالآية التي آخرها نصيرا الى اولها والمستضعفين بالواو لا بلفظ الا وقال صاحب التوضيح ووقع في الآيتين تخليط في شرح ابن التين **قلت** والصواب ما ذكرنا ثم ذكر شرح الآيات المذكورة بقوله ان الذين توفاهم الملائكة روى ابن حاتم باسناده الى عكرمة عن ابن عباس قال كان قوم من اهل مكة واسلموا وكانوا يستخفون اسلامهم فاخرجهم المشركون يوم بدر معهم فاصيب بعضهم قال المسلمون كان اصحابنا هؤلاء مسلمون واكرهوا واستغفروا لهم فنزلت

فتهاجروا فيها الى آخره هكذا وقع في بعض النسخ وفيه تغيير لان قوله الذين توفاهم الملائكة ظالمي

المصنف قلت فيما ساقه ممن

ان الذين توفاهم الملائكة الاية **قوله** ظالمى انفسهم اى بترك الهجرة **قوله** فيم كنتم اى لم تكنتم ههنا وتركتم الهجرة
قالوا كنا مستضعفين فى الارض اى لا نقدر على الخروج من البلد ولا الذهاب فى الارض والله واسعة الاية وقال
ابو داود باسناده الى سمرة بن جندب اما بعد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جامع المشرك وسكن معه
فانه مثله **قوله** الا المستضعفين من الرجال والنساء الاية عذر من الله عز وجل لهؤلاء فى ترك الهجرة وذلك
انهم لا يقدرون على التخلص من ايدى المشركين ولو قدروا اما عرفوا بسلوك الطريق ولهذا قال لا يستطيعون
حيلة ولا يهتدون سبيلا وقال عكرمة يعنى نهوضا الى المدينة وقال السدى يعنى مالا وقال الضحاك يعنى
طريقا **قوله** فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم اى يتجاوز عنهم تركهم الهجرة وعسى من الله موجبة **قوله** ومالكم
لا تقاتلون فى سبيل الله اى فى الجهاد **قوله** والمستضعفين اى وفى المستضعفين اى فى استنقاذ **قوله** من
الرجال الكلمة من بيانية **قوله** من هذه البلدة يعنى مكة ووصفها بقوله الظالم اهلها **قوله** وليا اى ناصرا
ص فعذار الله المستضعفين الذين لا يمتنعون من ترك ما امر الله به والمكره لا يكون الا مستضعفا
غير ممتنع من فعل ما امر به **ش** قوله فعذار الله اى جعلهم معذورين **قوله** غير ممتنع عرضه
ان المستضعف لا يقدر على الامتناع من الفعل فهو فاعل لامر المكره فهو معذور **ص** وقال الحسن
الثقفية الى يوم القيامة **ش** اى قال الحسن البصرى الثقيفة ثابتة الى يوم القيامة لم تكن مختصة بعهد صلى
الله عليه وسلم ووصله ابن ابى شيبة عن وكيع عن هشام عن قتادة عنه **ص** وقال ابن عباس فيمن تكرهه
اللصوص فيطلق ليس بشئ **ش** اى قال عبد الله بن عباس فيمن تكرهه اللصوص على طلاق امرأته فيطلق
امرأته **قوله** ليس بشئ اى لا يقع طلاقه وهذا كالذى بنى على ان الاكراه بتحقيق مزيل قادر عليه وهو
قول الجمهور وقال ابو حنيفة لا اكراه الا من سلطان وانما ابن عباس اخرجه عبد الرزاق بسند صحيح
عن عكرمة عن ابن عباس انه كان لا يرى طلاق المكره شيأ وذكره ابن وهب عن عمر بن الخطاب
على وابن عباس انهم كانوا لا يرون طلاقه شيأ وذكره ابن المنذر عن ابن الزبير بن عمر وابن عباس
وعطاء وطاوس والحسن وشريح والقاسم ومالك والاوزاعى والشافعى واحمد واسحاق وابو ثور
واجازت طايفة طلاقه روى ذلك عن الشعبى والنخعى وابى قلابة والزهرى وقتادة وهو قول
الكوفيين **ص** وبه قال ابن عمر وابن الزبير والشعبى والحسن **ش** اى وبقول ابن عباس
قال عبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعامر بن شراحيل الشعبى والحسن البصرى وعن الشعبى
ان اكراه اللصوص ليس بطلاق وان اكرهه السلطان فهو طلاق **قلت** كذا هو مذهبى وهو قول حنيفة
رضى الله عنه كما ذكرناه **ص** وقال صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنية **ش** هذا الحديث قد مضى فى
اوايل الكتاب مطولا موصولا وقريبا هناك اختلف لفظ العمل ثم وجه ايراد هذا الحديث هنا
الاشارة بالدعوى ص فوق بالاكراهين القول والفعل وهو مذهب الظاهرية فانهم فرقوا بينهما
فقال ابن حزم الاكراه فيما ان اكراه على كلام واكراه على فعل فالاول لا يجب به شئ كالكفر والقذف
والاقرار بالنكاح والرجعة والطلاق والبيع والابتياع والنذر والايمان والعتق والهبة وغير

ذلك والثانى على قسمين احدهما ما تبيحه الضرورة كالاكل والشرب فهذا يبيحه الاكراه فمن اكره على
شئ من ذلك فلا يلزم شئ لانه مباح له اتيانه واذا حرم لا يبيحه كالقتل والجراح والضرب وافساد
الاموال فهذا لا يبيحه الاكراه فمن اكره على شئ من ذلك لزمه وفى التوضيح وقال طايفة الاكراه فى القول
والفعل سواء اذا اسر الايمان روى ذلك عمر بن الخطاب وهو قول مكحول ومالك وطايفة من اهل
العراق ثم وجه الاستدلال بالحديث المذكور فى التسوية بين القول والفعل وهو الذى عليه الجمهور هو
ان العمل يتناول فعل الجوارح والقلوب والاقوال **فان قلت** اذا كان كذلك يحتاج كل فعل
الى نية ولم يؤخذ **قلت** لم ينية وهى نية عدم الفعل الذى اكره عليه **فان قلت** ينبغى على هذا على
ان لا يؤاخذ الناس والمخطى فى الطلاق والعتاق ونحوهما لانه لا نية لها **قلت** بل يؤاخذ فصبح
طلاقه حتى لو قال استهى مثلا حجرى على لسانه انت طالق وقع الطلاق لان القصد امر باطنى
لا يوقف عليه فلا يتعلق الحكم بوجود حقيقته بل يتعلق بالسبب الظاهر الدال وهو اهلية القصد
بالبلوغ والعقل **فان قلت** ينبغى على هذا ان يقع طلاق النايم **قلت** المانع هو قوله صلى الله عليه
وسلم رفع القلم عن ثلاث **ص** حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن
ابى هلال ان اسامة ان ابا سلمة بن عبد الرحمن اخبره عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان
يدعو فى الصلاة اللهم انج عياش بن ابى ربيعة وسلمة بن هشام والوليد بن الوليد اللهم انج المستضعفين
من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسنى يوسف
ش مطابقته للترجمة من حديث ان هؤلاء الذين كان النبى صلى الله عليه وسلم يدعو لهم كانوا مكرهين
فى مكة او من حيث ان المكره لا يكون الا مستضعفا خالد بن يزيد من الزيادة المجمى
الاسكندرانى العقيلة وسعيد بن ابى هلال الليثى المدينى وهلال بن اسامة منوب الى جده
هو هلال بن على ويقال له هلال بن ابى ميمون وهلال بن ابى هلال والحديث مضى فى الاستسقا
من قتيبة عن مغيرة بن عبد الرحمن عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه الى آخره
قوله فى الصلاة اى فى البيوت وكان هذا قبل القنوت وعياش بفتح العين المهملة وتشديد
الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة ابن ابى ربيعة من بنى مخزوم وسلمة بن هشام اخو ابو جهل
والوليد ابن عم ابى جهل والمستضعفين من بعدهم من باب ذكر العام بعد الخاص ص **قوله** وطأتك الوطاة
الدوس بالقدم وهنا مجاز عن الاخذ بالقهر والشدة **قوله** على مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة ابو
قبيلة **ص باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر ش** اى هذا باب فى بيان
من اختار فى الاكراه الضرب والقتل والهوان اى لذلة والضعف والتحقير **ص** حدثنا محمد بن
عبد الله بن حوشب الطايفى حدثنا عبد الوهاب حدثنا ايوب عن ابى قلابة عن انس رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب
اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يعود فى الكفر كما يكره ان يقذف فى النار

ش مطابقته للترجمة تؤخذ من اخر الحديث من حيث انه سوى بين كراهة الكفر وبين كراهة دخول النار والضرب والقتل والهوان اسهل عند المؤمن من دخول النار فيكون اسهل من الكفر ان اختار الاخذ بالشدة وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والحديث مضى في كتاب الايمان في باب حلاوة الايمان بهذا السند غير ان شيخه هناك محمد بن المثنى ومعنى الكلام فيه قوله ثلثة اى ثلث خصال قال الكرماني والجملة بعده اما صفة او خبر له قلت على توهمه صفة كلامه ظاهر واما قوله او خبر فيه نظر قوله ان يكون كلمة مصدرية وهو خبر لمبتداء محذوف تقديره اول الثلث كون الله ورسوله في محبته اياهما وان المرء اى اكثر محبته من محبته سواهما قوله وان يحب المرء اى والثاني اى يحب المرء بالتقدير المذكور قوله وان يكره اى الثالث ان يكره وقال الكرماني قال صلى الله عليه وسلم لمن قال ومن عصاهما فقد غوى بئس الخطيب انت ثم جاب بقوله ربما لان الخطبة ليست محل الاختصار فكان عين موافق لمقتضى المقام ص حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا عباد عن اسماعيل سمعت قيسا سمعت سعيد بن زيد يقول لقد رأيتني وان عمر موثقي على الاسلام ولو انقض احدها فعلتم بعثمان كان محقوقا ان ينقض ش مطابقته للترجمة من حيث ان عثمان بن عفان رضي الله عنه اختار القتل على الاتيان بما يرضي القتلة فاختياره على الكفر بالطريق الاولى وسعيد بن سليمان الواسطي سكن بغداد يلقب سعدويه وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة بن العوام بتشديد الواو والواسطي واسماعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وهو ابن عم عمر بن الخطاب بن نفيل والحديث قد مضى في باب اسلام سعيد بن زيد فانه اخرجه هناك عن قتيبة بن سعيد عن سفيان عن اسماعيل عن قيس قال سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في مسجد الكوفة يقول والله لقد رايتني وان عمر لموثقي على الاسلام قبل ان يسلم عمر ولو ان احدا ارقص للذي صنعتم بعثمان لكان قوله لو اتيتني اى لقد رأيت نفسي وهو من خصائص افعال القلوب قوله وان عمر اى عمر بن الخطاب رضي الله عنه الواو فيه للحال قوله موثقي اسم فاعل من الايثاق وهو الاحكام واراد به يستثني على الاسلام واصل هذا من الوثاق وهو حبل او قيد يشد به الاسير والدابة قوله ولو ان احدا بضم تين وهو الجبل المشهور بالمدينة قوله انقض من الانقاض بالقاف وهو الانصداع والدنشقاق وفي الرواية المتقدمة ارفض بالفاء قوله بما فعلتم اى بسبب ما فعلتم بعثمان بن عفان من المخالفة له والخروج عن طاعته وهو امير المؤمنين ثم حقرهم اياه ثم نعلتهم ظلما وعدوانا قوله محقوقا اى جديرا ان ينقض اى ينشق وينصدع ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن اسماعيل حدثنا قيس عن خباب بن الارت قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا الا تستنصر لنا الا تدعو لنا فقال قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له الا تدعونا فقال قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الارض فيجعل فيها فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه

فيجعل

فيجعل نصفين ويمشط بامشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه فما يصده ذلك عن دينه والله ليتمن هذا الامر حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت لا يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون ش مطابقته للترجمة من حيث دلالة طلب خباب دعاء من النبي صلى الله عليه وسلم على الكفار لكونهم تحت قهرهم واراهم بالمكرهين بما لا يريدون ويحيى هو ابن سعيد القطان واسماعيل هو ابن خالد وقيس هو ابن ابي حازم المذكور عن قريب وخباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة بن الارت بن الارت بفتح الهمزة والراء وتشديد التاء المثناة من فوق ابن جندلة من بني خزاعة والحديث مضى في كتاب النبوة عن محمد بن المثنى عن يحيى وهو ابن سعيد القطان واسماعيل هو ابن خالد وقيس هو ابن ابي حازم المذكور عن قريب وخباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة بن الارت بن الارت بفتح الهمزة والراء وتشديد التاء المثناة من فوق ابن جندلة من بني خزاعة والحديث مضى في كتاب النبوة عن محمد بن المثنى عن يحيى وهو ابن سعيد القطان عن ا

حتى جئنا بيت المدارس فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم يا معشر يهود اسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال ذلك اريد ثم قالها الثانية فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم ثم قال الثالثة فقال اعلموا ان الارض لله ورسوله واني اريد ان اجليكم فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ورسوله **ش** قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الحديث اشبه بيع المضطر فان المكره على البيع هو الذي يحمل على بيع الشيء اراد ولم يرد اليهود شحوا على بيع الشيء اراد ولم يرد اليهود شحوا على اموالهم فاختاروا بيعها فصاروا كالمضطر الى بيع ماله عند تضيق داينه عليه فيكون حايزا ولو اكره عليه لم يجز **فاجيب** بانه لو كان الالزام بالبيع من جهة الشرع لجاز على ما قد ذكرنا ان المراد بقوله في الترجمة بيع المكره ونحوه هو المضطر وقيل ترجم بالحق وغيره ولم يذكر الا الشق الاول **واجيب** بان مراده بالحق الدين ولغيره ما عداه مما يكون بيعه لازما لان اليهود اكرهوا على بيع اموالهم لاداء الدين عليهم وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المدني يروى عن الليث بن سعد عن سعيد المقبري عن ابيه كيسان عن ابي هريرة والحديث مضى في الجزية عن عبد الله بن يوسف عن الليث وسيجيء في الاعتصام عن قتيبة عن الليث واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج والنسائي في السير جميعا عن قتيبة **قوله** يهود غير منصرف **قوله** بيت المدارس بكسر الميم وبالسين المهملة على وزن مفعال وزن الآلة وهو الموضع الذي كانوا يقرؤن فيه التوراة وقال ابن الاثير مفعال غريب في المكان والظاهر انه للمبالغة وقال الكرماني واضافة البيت اليه من اضافة العام الى الخاص نحو شجر الاراك **قوله** هناداهم في رواية الكشميهني فنادى **قوله** اسلموا بكسر الهمزة امر من السلامة جوابه **قوله** يا ابا القاسم اصله يا ابا القاسم حذفت الهمزة للتخفيف **قوله** ذلك اريد اي يقول اسلموا يعني ان اعتقتم انني بعثكم سقط عني الحرج **قوله** اعلموا ان الارض في رواية الكشميهني انما الارض في الموضعين **قوله** لله ولرسوله قال الداودي لله افتتاح كلام و**قوله** ورسوله حقيقة لانها يعلم يوخر المسلمون عليه بحيل ولدركاب وقال غيره المراد الحاكم لله في ذلك ولرسوله لكونه المبلغ عنه القايم بتنفيذ اوامره **قوله** اجليكم بضم الهمزة من الاجلاء وهو الاخراج عن ارضهم **قوله** فمن وجد منكم بماله قال الكرماني الباء فيه للمقابلة **ص باب لا يجوز نكاح المكره ش** هذا باب في بيان انه لا يجوز النكاح المكره **ص** ولد تكرهونها فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم **ش** قال صاحب التوضيح اراد البخاري هذه الآية في هذا الباب لا ادري ما وجهه ثم استدرك ما ذكره بما فيه الجواب هو انه اذا بنى على ان الاكراه فيما لا تحل فالنهي عن الاكراه فيما يحل بالطريق الاولى قال الثعلبي هذه الآية نزلت في معاذة و مسكية جاريتي عبد الله بن ابي المنافق كان يكرههما على الزنا بضربة باخذ هما منهما وكذلك كانوا

يفعلون في الجاهلية لو اجرون اماءهم فلما جاء الاسلام قالت معاذة لمسكية ان هذا الامر الذي تحن فيه لا يحلو من وجهين فان يكن خيرا فقد استكثرنا منه وان يكن شرا فقد لنا ان ندعه فانزل الله سبحانه وتعالى هذه الآية **قوله** فتياتكم اي اماءكم جمع فتاة على البغاء اي على الزنا وقال ابن الاثير يقال بغت المراة تبتغي بغيا بالكسر اذا زنت فهي بغي فجعلوا البغاء على زنة العيوب كالحران والشرادلان الزنا عيب **قوله** ان اردن كلمة ان هنا بمعنى اذا اردن وليس معناه الشرط لانه لا يجوز اكراههن على الزنا ان لم يردن تحصنا لظهور هذا فقوله تعالى وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين والتحصن التعفف **قوله** ومن يكرههن اي بعد النهي ان غفور رحيم والوزر على المكره **ص** حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن ومجمع بن يزيد جارية الانصاري عن خنساء بنت خذام الانصارية ان اباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فرد نكاحها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة المجازي من افراد البخاري وعبد الرحمن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه ومجمع على وزن اسم فاعل من التجميع ابن يزيد بن جارية بالجيم وبالياة آخر الحروف قال ابو عمر يزيد بن حارثة والد عبد الرحمن شهد خطبة الوداع وروى صنها الفاظا وخنساء بفتح الخاء المعجمة وسكون النون وبالسين المهملة وبالمد بنت خذام بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الذال المعجمة ابن وديعة الانصارية من الاوس والحديث مضى في النكاح في باب لا ينكح الاب وغيره البكر والثيب الا برضاها ومضى الكلام فيه **قوله** وهي ثيب كذا في رواية مالك ورواية محمد بن اسحاق عن حجاج بن السايب عن ابيه عن جدته خنساء بنت خذام قال وكانت ايما من رجل فزوجها ابوها رجلا من بني عمرو بن عوف الحديث وقال محمد بن سحنون اجمع اصحابنا على ابطال نكاح المكره والمكرهة قالوا ولا يجوز المقام عليه لانه لم ينعقد وقال ابن القاسم لا يلزم المكره ما اكره عليه من نكاح او طلاق او عتق وغيره وقال محمد بن سحنون واجاز اهل العراق نكاح المكره **ص** حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابي عمرو هو ذكوان عن عايشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله تستامر النساء في بضاعهن قال نعم قلت ان البكر تستأمر فتستحي فتسكت قال سكاتها اذنها **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه يفهم منه ان نكاح البكر لا يجوز الا برضاها وبغير رضاها يكون حكمها حكم المكره ومحمد بن يوسف يجوز ان يكون الفريابي وشيخه سفيان الثوري ويجوز ان يكون البيكندي البخاري وشيخه سفيان بن عيينة فان كلا من سفيانين مشهور بالرواية عن صريح وهو الملك بن عبد العزيز بن جريج ولكن جزم ابو نعيم ان هذا الحديث انما هو عن الفريابي وهو اذا اطلق سفيان ولم ينسبه فهو الثوري واذا اراد سفيان بن عيينة نسبه وابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله

او عبد الرحمن بن ابى مليكة بضم الميم واسمه زهير التيمى المكى الاحول القاضى على عهد ابن الزبير وابو عمرو بفتح العين اسمه ذكوان مولى عائشة رضى الله عنها وكانت قد دبرته ومضى الحديث فى النكاح **قوله** تستامر على صيغة المجهول يعنى يستشار النساء فى عقد نكاحها **قوله** فى ابضاعهن قال الكرمانى جمع بضع **قلت** ليس كذلك وليس بجمع بل هو بكسر الهمزة من ايضعت المرأة ايضاعا اذا زوجتها **قوله** فتستحى بياء واحدة وفيه لغة اخرى تستحى بياءين قال تعالى وتبارك ان الله لا يستحيى **قوله** سكاتها فى رواية الاسماعيلى سكوتها وفى الرواية التى تقدمت فى النكاح بلفظ صمتها **ص باب اذا اكره حتى وهب عبدا او باعه لم يجز ش** اى هذا باب يذكر فيه اذا اكره الرجل حتى وهب عبده شخص او باعه لم يجز اى لم يصح لا الهبة ولا البيع والعبد باق على ملكه **ص** وبه قال بعض الناس **ش** اى بالحكم المذكور قال بعض الناس وهو عدم جواز هبة المكره عبده وكذا بيعه **قلت** ان اراد بعض الناس الحنيفة فمذهبهم ليس كذلك فان مذهبهم ان شخصا اذا اكره على بيع ماله او هبته لشخص او على اقراره بالف مثلا لشخص وخوفوه بضرب او قتل او حبس او نحو ذلك فباع او وهب واقر ثم زال الاكراه فهو بالخيار ان شاء امضى هذه الاشياء او فسخها لان الملك ثبت بالعقد لصدوره من اهله فى محله الا انه فقد شرط الحل وهو التراضى فصار كغيره من الشروط المفسدة حتى لو تصرف فيه تصرفا لا يقبل النقض كالعتق والتدبير ونحوهما ينفذ ويلزمه القيمة وان اجازه جاز لوجود التراضى بخلاف البيع الفاسد لان الفساد لحق الشرع **ص** قال فان نذر المشترى فيه نذرا فهو جايز برعمه **ش** اراد بهذا الكلام التشنيع على هؤلاء البعض من الناس واثبات تناقضهم فى كلامهم اى قال هؤلاء البعض فان نذر المشترى يعنى المشترى من المكره فى الذى اشتراه نذرا فهو جايز برعمه اى بقوله **ص** وكذلك ان دبره **ش** اى وكذلك قال هؤلاء البعض اذا دبر المشترى من المكره العبد الذى اشتراه بيان التناقض الذى زعمه البخارى فيما قاله الكرمانى قال قال المشايخ اذا قال البخارى لبعض الناس يريد به الحنيفة وعرضه ان يبين ان كلامهم متناقض لان بيع الاكراه هل هو نافذ للملك الى المشترى ام لا فان قالوا نعم فصح منه جميع التصرفات ولا يختص بالنذر والتدبير وان قالوا لا فلا يصحان هما ايضا وايضا فيه تحكم وتخصيص انتهى **قلت** اولا ليس مذهب الحنيفة فى هذا كما زعمه البخارى كما ذكرنا وثانيا انما يتم هذا الترديد فى نقل الملك وعدمه بل الملك ثبت بالعقد لصدوره من اهله فى محله الا انه فقد شرط الحل وهو التراضى فصار كغيره من الشروط المفسدة حتى لو تصرف فيه تصرفا لا يقبل النقض كالعتق والتدبير ونحوهما ينفذ وتلزمه القيمة وان اجازه لوجود التراضى بخلاف البيع الفاسد لان الفساد لحق الشرع **ص** حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عما جابر رضى الله عنه ان رجلا من الانصار دبر مملوكه ولم يكن له مال غيره فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يشتريه منى فاشتراه نعيم بن النحام بثمان ماية درهم قال وسمعت جابرا يقول عبدا قبطيا

مات عام اول **ش** قال الداودى حاصله انه لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانه لا اكراه فيه ثم قال الا ان يريد انه صلى الله عليه وسلم باعه وكان كالمكره له على بيعه وابو النعمان محمد بن الفضل والحديث مضى فى العتق **قوله** ان رجلا اسمه ابو مذكور والمملوك اسمه يعقوب والمشترى نعيم بضم النون وفتح العين المهملة ابن النحام بفتح النون وتشديد الحاء المهملة وقد وقع فى النسخ نعيم بن الحمام والصواب نعيم النحام بدون لفظة الابن لانه قال عليه السلام سمعت فى الجنة نخة نعيم اى سلعته فهو صفة البيع **قوله** عبدا قبطيا اى من قبط مصر وفيه جواز بيع المدبر قيل هو حجة على الحنفية فى منع بيع المدبر واجابوا بان هذا محمول على المدبر المقيد وهو يجوز بيعه الا ان شئوا انه كان مدبرا مطلقا ولا يقدرون على ذلك كونه لم يكن له مال غيره ليس علة فى جواز بيعه لان المذهب فيه ان يسعى فى قيمته وجواب اخر انه محمول على بيع الخدمة والمنفعة لا بيع الرقبة لما روى الدارقطنى باسناده عن ابى جعفر انه قال شهدت الحديث من جابر انما اذن فى بيع خدمته وابو جعفر ثقة **ص باب الاكراه وكره واحد ش** اى هذا باب فى جملة ما ورد فى امر الاكراه ما تضمنته الاية المذكورة فى الباب وفيها لفظ كرها بفتح الكاف واشار البخارى بان لفظ كره بالفتح وكره بالضم واحد فى المعنى **قوله** كره بالرفع ويروى كراها وكرها على ما فى الاية وهو الاوجه ولم يقع هنا فى رواية المستملى وقبلى الكره بالضم ما اكرهت نفسك عليه وبالفتح ما اكرهك عليك غيرك **ص** حدثنا الحسين بن منصور حدثنا اسباط بن محمد حدثنا الشيبانى سليمان بن فيروز عن عكرمة عن ابن عباس وقال الشيبانى وحدثنى عطاء ابو الحسن السواى ولا اظنه الا ذكره عن ابن عباس رضى الله عنهما يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها الاية قال كانوا اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامرائه اشاء بعضهم تزوجها ان شاؤا زوجوها ان شاؤا لم يزوجوها فهم احق بها من اهلها فنزلت هذه الاية فى ذلك **ش** مطابقته للترجمة فى قوله كرها فى الاية وحسين بن منصور النيسابورى ماله فى البخارى لا هذا الموضع مات سنة ثلاثين ومايتين واسباط بفتح الجمع ابن محمد القرشى الكوفى وعطاء ابو الحسن السواى بضم السين المهملة وخفة الواو وبالهمزة البيان بعد الالف نسبة الى بنى سواء بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن بطن كبير وهو من افراد البخارى والحديث مر فى التفسير فى سورة النساء **قوله** فالوا كان ويروى قال كانوا وهو اوجه صح **قوله** فهم اما اهل الرجل ويروى وهم بالواو **قوله** فى ذلك ويروى بذلك وقال المهلب فايدة هذا الباب والله اعلم ليعرف ذلك ان كل من املك امرأته لاجل الارث منها طمعا ان تموت فلا يحل له ذلك نص القرآن **ص باب اذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حد لها عليها ش** اى هذا باب يذكر فيه اذا استكرهت المرأة على المرأة على الزنا فلا يجب الحد عليها لا دنى مكرهته **ص** لقوله تعالى ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم **ش** ويروى فى قوله تعالى والاولى صوب وجه مناسبة الاية للترجمة من حيث ان فيها دلالة على ان لا اثم على المكرهة على الزنا فيلزم ان لا يجب عليها الحد **قوله** ومن يكرههن اى بعد النهى بقوله

تعالى ولا تكرهوا نيتاكم على البغاء قوله غفور رحيم اى لهن وقد قرئ فى الشاذ فان الله من بعد اكراههن لهن غفور رحيم وهى قراءة ابن مسعود وجابر وسعيد بن جبير ونسبت ايضا لابن عباس وقال الطيبى يستفاد منه الوعيد الشديد للمكرهين لهن وفى ذكر المغفرة والرحمة تعريض وتقدير انتهوا ايها المكرهون فانهن مع كونهن مكرهات قد يؤاخذن لولا رحمة الله ومغفرته فكيف بكم انتهى وقال الليث حدثنى نافع عن صفية بنت ابى عبيد انها خبرته ان عبدا من رقيق الامارة وقع على وليدة من الخمس فاستكرهها حتى افتضها فجلده عمر رضى الله تعالى وتبارك عنه الحد ونفاه ولم يجلد الوليدة من اجل انه استكرهها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وتعليق الليث بسا سعيد الذى رواه عن نافع مولى ابن عمر وصله ابو القاسم البغوى عن العلاء بن موسى عن الليث وصفية بنت ابى عبيد الثقفية امرأة عبد الله بن عمر وبردى بنه ابى عبيد الامارة بكسر الهمزة اى من مال الخليفة وهو عمر رضى الله عنه قوله من الخمس اى من مال خمس الغنيمة الذى يتعلق التصرف فيه بالامام ومعنى قوله وقع عليها زنى بها قوله افتضها اى زال بكارتها ومارتها فانى وضاد معجمة مأخوذ من القضة بكسر القاف وهى عذرة البكر وفيه ان عمر كان يرى على الرقيق كالحر من البلد يعنى تعزيره نصفه سنة لان حد نصف حد الحر فى الحد والتعزير واختلفوا فى وجوب الصداق لها فقال عطاء والزهرى نعم وهو قول مالك واحمد واسحاق وابى ثور وقال الشعبى اذا قيم عليها الحد فلا صداق لها وهو قول الكوفيين ص قال الزهرى فى الامة ماية الكبر يفترعها الحر بقيم ذلك الحكم من الامة العذراء بقدر قيمتها ويجلد وليس فى الامة الثيب فى قضاء الامة غرم ولكن عليه الحد ش اى قال محمد بن مسلم الزهرى الى آخره قوله يفترعها بالفاء والراء والعين المهملة اى يقتضها قوله نقيم قال الكرمانى ويقيم اما بمعنى يقوم من قامت الامة ماية دينار اذا قيمتها قوله ذلك اى الافتراع الحكم الحكم بفتحتين اى الحاكم قوله العذراء اى البكر قوله بقدر قيمتها اى على الذى اقتضها وروى بقدر ثمنها والمعنى ان الحاكم يأخذ من المفترع دية الافتراع نسبة قيمتها اى ارش النقص وهو التفاوت بين كونها بكرا وثيبها وفائدة قوله ويجلد لرفع توهم من يظن ان المقصر يعنى عن الجلد قوله يغرم اى غرامة وقول مالك كقول الزهرى كما نقل عنه المهلب ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم بسارة ودخل بها قرية فيها ملك من الملوك او جبار من الجبابرة فارسل اليه ان ارسل الحق بها فارسل بها فقام توضأ وتصلى فقالت اللهم ان كنت آمنت بك وبرسولك فلا تسلط على الكافر فغط حتى ركض برجله ش مطابقته للترجمة من حيث انه كنى لا علامة عليها فى الحلوة معه اكراها فلا ذلك المستكرهة فى الزنا لا حد عليها كذا قاله الكرمانى وصاحب التوضيح ه قلت الاقرب ان يقال وجه المطابقة من حيث انه اكراه ابراهيم عليه السلام على ارسالها اليه وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابى حمزة وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان و

والد عبد الرحمن بن هرمز ومضى الحديث فى اخر البيع وفى احاديث الانبياء عليهم السلام قوله هاجر ابراهيم عليه السلام قال الكرمانى من العراق الى الشام قلت قال اهل السير من بيت المقدس الى مصر وسارة ام اسحاق عليها السلام قوله دخل قرية قال الكرمانى هى حران بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وبالنون وهى كانت مدينة عظيمة بقرب دبار مضر فى هذا الجزيرة بين الفراة ودجلة واليوم خراب قيل كان مولد ابراهيم عليه السلام بها وقول الكرمانى قرية هى حران فيه نظر والذى ذكره اهل السير هى مصر ومما يؤيد هذا ذكره قول من قال ان حران هى ولد فيها ابراهيم عليه السلام قوله او جبار شك من الراوى قوله فارسل الله اى ارسل ذلك الجبار الى ابراهيم عليه السلام فارسل بها ابراهيم عليه السلام كرها قوله توضأ بضم الهمزة اصله تتوضأ فحذفت منه احدى التائين قوله ان كنت ليس على الشك لانها لم تكن شاكة فى ايمانها وانما هو على المحذوف مقتضى الظاهر فيأول بنحو ان كنت مقبولة الايمان قوله فغط بضم الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة اى خنق وصرع وقال الداودى ورويناه هنا بالعين المهملة ويحتمل ان يكون من الغطغطة وهى حكاية صوت وقال الشيبانى الغطوط المقلوب ذكره الجوهرى فى باب العين المهملة قوله حتى ركض برجله اى حركه ودفع ولم يذكر البخارى حكم المرأة الرجل على الزنا فذهب الجمهور انه لا حد عليه وقال مالك وجماعة عليه الحد لانه تنتشر الاله بلذة وسواء اكرهه سلطان او غيره وعن ابى حنيفة لا يحد ان اكرهه سلطان وخالفه ابو يوسف ومحمد رحمهم الله

ص باب يمين الرجل لصاحبه انه اخوه اذا خاف عليه القتل او نحوه وكذلك كل مكروه يخاف فانه يذب عنه المظالم ويقاتل دونه ولم يخذله فان قاتل دون المظلوم فلا قود عليه ولا قصاص

ش اى هذا باب فى بيان عين الرجل انه اخوه اذا خاف عليه القتل بان تقتل ظالم ان لم يحلف اليمين الذى اكرهه الظالم عليها قوله او نحوه اى ونحو القتل مثل قطع اليد او قطع عضو من اعضائه قوله فانه يذب بفتح الياء اخر الحروف وضم الذال المعجمة اى يدفع عنه المظالم ويروى المظالم جمع مظلمة ويروى ويدرا عنه الظالم اى يدفعه ويمنعه منه قوله ويقاتل دونه اى يقاتل عنه ولا يخذله اى لا يترك نصرته قوله فان قاتل دون المظلوم اى عن الظالم قوله فلا قود عليه ولا قصاص قال صاحب التوضيح يريد ولا دية لان الدية تسمى ارشا وقال الكرمانى كم كرر القود اذ هو القصاص بعينه ثم اجاب بانه لا تكرار اذ القصاص اعم من ان يكون فى النفس ويستعمل غالبا فى القود وهو القصاص تاكيد قلت فى الجواب الثانى نظر لا يخفى وقال ابن بطال ذهب مالك والجمهور الى ان من اكره على يمين ان لم يحلفها قتل اخوه المسلم انه لا حنث عليه وقال الكوفيين يحنث لانه كان له ان يروى فلما ترك التورية صار قاصدا لليمين فيحنث

ص وان قيل له لتشربن الخمر او لتأكلن الميتة او لتبيعن عبدك او تقر بدين او تهب هبة او تحل عقدة او لنقتلن اباك او اخاك فى الاسلام وسعه ذلك لقول النبى صلى الله عليه وسلم اخو المسلم ش اى وان قيل لرجل يعنى لو قال رجل لرجل لتشربن الخمر واكرهه على ذلك

او قال لتاكلن الميتة واكرهه على ذلك او قال له لتبيعن عبدك واكرهه على ذلك وهذه الالفاظ الثلاثة كلها موكدة بالنون الثقيلة وباللامات المفتوحة في اوايلها **قوله** او تقراى او قال له لتقرن بدين لفلان واكرهه على ذلك **قوله** وكل عقدة لفظ كل مطاوعة اى لفظ عقدة وهو مبتدا وخبره محذوف اى كذلك نحو ان تقول لتقرضن او لتوجرن ونحوها ويروى وكل عقدة **قوله** عطفا على ما قبله وتحل فعل مضارع مخاطب من الحل بالحاء المهملة قال الكرماني والمراد بحل العقدة فسخها **قوله** او اباك اى او قال له لتقتلن اباك او اخاك في الاسلام انما قيد بالاسلام ليجعله اعم من الاخ القريب من النسب **قوله** وسعة ذلك اى حلال له الاكل والشرب والاقرار والهبة لتخليص الاب او الاخ في الدين يعني المؤمن عن القتل وقال ابن بطال مراد البخاري ان من هدد بقتل والده او بقتل اخيه في الاسلام ان لم يفعل شيا من المعاصي او يقر على نفسه بدين ليس عليه او يهب شيا لغيره بغير طيب نفس منه او يحل عقدا كالطلاق والعتاق بغير اختياره انه يفعل جميع ما هدد به ليتخلص من القتل وكذا اخوه المسلم **قوله** لقول النبي صلى الله عليه وسلم دليل **قوله** او اخاك في الاسلام وقد تقدم هذا الحديث في باب المظالم

ص وقال بعض الناس لو قيل له لتشربن الخمر او لتاكلن الميتة او لتقتلن ابنك او اباك او ذا رحم محرم لم يسعه لان هذا ليس بمضطر ثم ناقض فقال ان قيل له لتقتلن اباك او ابنك او لتبيعن هذا العبد او تقر بدين او تهب يلزمه في القياس ولكنا نستحسن ونقول البيع والهبة وكل عقدة في ذلك باطل فرقوا بين كل ذي رحم محرم وغيره بغير كتاب ولا سنة **ش** قيل اراد بعض الناس الحنفية **قوله** لو قيل له اى لرجل اى قال ظالم الرجل واراد قتل والد لتشربن الخمر او لتاكلن الميتة **قوله** او لتقتلن ابنك اى او قال اباك ان لم تفعل ما اقول لك **قوله** او ذا رحم محرم اى او قال لتقتلن ذا رحم محرم لك ان لم تفعل كذا او المحرم هي من لا يحل لكاحها ابدا لحرمته **قوله** يسعه اى لم يسعه ان يفعل ما امره به لانه ليس بمضطر في ذلك لان الاكراه انما يكون فيما يتوجه الى الانسان في خاصة نفسه لانه في غيره وليس له ان يدفع بها معاصي غيره فان فعل ياثم وعند الجمهور لا ياثم وقال الكرماني يحتمل ان يقال له انه ليس بمضطر لانه مخير في امور متعددة والتخيير ينافي الاكراه وقال بعضهم **قوله** في الامور متعددة ليس كذلك بل الذي يظهر ان اوفيه للتنويع لا للتخيير وانها امثلة الامثال واحد **قلت** ما الذي يظهر ان اوفيه للتنويع بل هي للتخيير لانها وقعت بعد الطلب **قوله** ثم ناقض الضمير فيه يرجع الى بعض الناس بيان الناقض على زعمه انهم قالوا بعدم الاكراه في الصورة الاولى وقالوا به في الصورة الثانية من حيث القياس ثم قالوا ببطلان البيع ونحوه استحسانا فقد ناقضوا اذ يلزم القول بالاكراه وقد قالوا بعدم الاكراه **قلت** هذه المناقضة ممنوعة لان المجتهد يجوز له ان يخالف القياس **قوله** بالاستحسان والاستحسان حجة عند الحنفية **قوله** فرقوا بين كل ذي رحم محرم

وغيره يعني لغير كتاب ولا سنة اراد به ان مذهب الحنفية في ذي الرحم يخالف مذهبهم في الاجنبي فلو قيل لرجل ليقتلن هذا الرجل الاجنبي او لتبيعن كذا افعل التعبة من القتل لرجاء البيع ولو قيل له ذلك في ذي رحم لم يلزمه ما عنده **قلت** هذا ايضا بطريق الاستحسان وهو غير خارج عن الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى وتبارك فيتبعون احسنه واما السنة قوله صلى الله عليه وسلم ما راه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن وقال الكرماني وما ذكره البخاري من امثال هذه المباحث غير مناسب بوضع هذا الكتاب اذ هو خارج عن فنه **قلت** انكره عليه بعضهم هذا الكلام فقال البخاري اصره بالائمة الذين سلك طريقهم كالشافعي وابي ثور والحميدي واسحاق فهذه طريقهم في البحث انتهى **قلت** لم يسلك احد منهم فيما تمسه من الحديث خاصة هذه المسلك وانما ذكر وامثل هذه المباحث في مؤلفات مشتملة على الاصول والفروع وان ذكر احد منهم هذه المباحث في كتب الحديث خاصة في الكلام عليه ايضا واراد على ان احدا لا ينازع ان البخاري لا يقاوى الشافعي في الفقه ولا في البحث عن مثل هذه المباحث

ص وقال النبي صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم عليه السلام لامرأته هذه اختي وذلك في الله **ش** هذا استشهد به البخاري عن عدم الفرق بين القريب والاجنبي في هذا الباب بيان ذلك ان ابراهيم عليه السلام قال لامرأته وهي سارة وكذا في رواية الكشميهني حتى يعني في الاسلام فاذا كانت اخته في الاسلام وجبت عليه حمايتها والدفع عنه **قوله** وذلك في الله من كلام البخاري يعني **قوله** هذه اجنبي لارادة التخلص فيما بينه وبين الله وتبارك وتعالى **قلت** فرقهم من القريب والاجنبي ايضا استحسان لانه اذا وجبت حمايته اخيه المسلم في الدين على ما قالوا فحمايته قريب اوجب

ص وقال النخعي اذا كان المستحلف ظالما فنيته الحالف وان كان مظلوما فنية المستحلف **ش** اى قال ابراهيم النخعي اذا كان المستحلف ظالما فالمعتبر فيه الحالف وان كان مظلوما فالمعتبر نية المستحلف قيل كيف يكون المستحلف مظلوما **واجيب** بان الدعي الحق اذا لم يكن بينة ويستحلف المدعى عليه فهو مظلوم واثر ابراهيم هذا وصله محمد بن الحسن في كتاب الاثار عن ابي حنيفة عن حماد عنه بلفظ اذا استحلف الرجل وهو مظلوم فاليمين على ما ترى وعلى ما ورى واذا كان ظالما فاليمين على نيته من استحلفه وقال ابن بطال قول النخعي يدل على ان النية عنده نية المظلوم ابدا والى مثله ذهب مالك والجمهور وعند ابي حنيفة النية الحالف ابدا وقال غيره ومذهب الشافعي ان الحلف اذا كان عند الحاكم فالنية نية الحاكم وهي راجعة الى نية صاحب الحق وان كان في غير الحاكم فالنية نية الحالف

ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل بن شهاب ان سالم اخبره ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان المسلم يجب حاجة اخيه المسلم والحديث قد مر في

كتاب المظالم بعين هذا الاسناد باتم منه **قوله** ويسلمه من الاسلام وهو الاخذ لان قوله
في حاجة اى في قضاء حاجة **ص** حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا
هشيم اخبرنا عبد الله بن ابى بكر بن انس عن انس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرأيت اذا كان
ظالما كيف انصره قال تحجزه او تمنعه من الظلم فان ذلك نصره **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة
ومحمد بن عبد العزيز الزيان بمعجمتين الملقب صاعقة وهو من طبقة البخارى فى اكثر شيوخه
وسعيد بن سليمان الواسطى سكن بغداد وهو ايضا من شيوخ البخارى وقد روى عنه بغير واسطة
فى موضع وهشيم مصغر هشم بن بشير مصغر بشر الواسطى وعبيد الله بن ابى بكر بن انس يروى
عن جده انس بن مالك رضى الله عنه والحديث مر فى كتاب المظالم من حديث عبيد الله بن ابى بكر بن
انس وحميد الطويل سمعا انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما
او مظلوما انتهى هذا المقدار واخرجه ايضا عن مسدد عن بعيم عن حميد عن انس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما قالوا يا رسول الله هذا نصره مظلوما فكيف
ينصره ظالما قال يأخذ فوق يده **قوله** افرأيت اى اخبرنى والفآء عاطفة على مقدر هو الهمزة
وفيه لوغان من المجاز اطلق الرؤية واراد الاخبار واطلق الاستفهام واراد الامر والعلامات
ظاهرتان وكذا القرينة **قوله** اذا كان ظالما كيف انصره اى كيف انصره على ظلمه **قوله** تحجزه
بالحآء المهملة والجيم والزاى اى تمنعه ويروى تحجره بالرآء موضع الزاى من الحجرة وهو المنع
قوله او تمنعه شك من الراوى **قوله** فان ذلك اى منعه عن الظلم نصره **ص**

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحيل ش

اى هذا كتاب فى بيان الحيل وهو جمع حيلة وهو ما يتوصل به الى المقصود بطريق
الخفى وقال الجوهرى الحيلة بالكسر اسم لما تحيل ذكره فى فصل اليآء ثم قال وهو من
الواو ويقال هو احيل منك واحول منك اى اكثر حيلة وما احيله لغة فيما احوله **ص**

باب ترك الحيل ش

اى هذا باب فى بيان ترك الحيل قيل اشار بلفظ الترك
الى دفع توهم جواز الحيل فى الترجمة الاول **قلت** الترجمة الاولى لعمومها تتناول الحيلة
الجايزة والحيلة الغير الجايزة فاطلقها لان من الحيلة ما لا يمنع منها وفى هذه الترجمة
بين احد النوعين وهو الترك **ص** وان لكل امرء ما نوى فى الايمان وغيرها **ش**
اى وفى بيان ان لكل امرء ما نوى وهذا قطعة من الحديث الذى يأتى الان وايضا
مضى فى اول الكتاب وهو قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرء ما نوى
الحديث ومضى الكلام فيه مبسوطا **قوله** فى الايمان وغيرها من كلام البخارى والايمان
بفتح الهمزة جمع يمين **قوله** وغيرها فى رواية الكشميهنى وغيره قيل وجه ذلك على ارادة

اليمين

اليمين المستفادة من الايمان فيه نظر لا يخفى وهذا الحديث محمول على العبادات والبخارى
عمم فى ذلك حيث يشتمل كلامه على المعاملات ايضا **ص** حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد
ابن زيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص قال سمعت عمر بن الخطاب
رضى الله عنه يخطب قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما الاعمال بالنية
وانما لامرء ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن هاجر الى
الدنيا يصيبها او امرأة ينزوجها فهجرته ما هاجر اليه **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان
هاجر امرأة جعل الهجرة حيلة فى تزويج ام قيس وابو النعمان محمد بن الفضل ويحيى بن سعيد
الانصارى ومحمد بن ابراهيم التيمى وقد شرحت هذا الحديث فى اول الكتاب لم يشرح احد مثله من الشراح
المتقدمين والمتأخرين واحتج بهذا الحديث من قال ببطلان الحيل ومن قال بانعقادها الان مرجع كلا الفريقين
الى نية العامل وفى المحيط كتاب الحيل ومشروعيته بقوله تعالى فى قصة ايوب عليه السلام فى تبديك
ضغثا فاضرب به ولا تحنث وهو الفرار والهروب عن المكروه والاحتيال المهروب عن الحرام والتباعد
عن الواقع فى الآثام لا باس به بل هو مندوب اليه واما الاحتيال لابطال حق المسلم فاثم وعدوان وقال
السنى فى الكافى عن محمد بن الحسن وقال ليس من اخلاق المؤمنين الفرار من احكام الله تعالى وتبارك
بالحيل الموصلة الى ابطال الحق **باب فى الصلاة ش** اى هذا باب فى بيان دخول الحيلة فى
الصلاة **ص** حدثنى اسحاق بن نصر حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلى
الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ **ش** قال الكرمانى فان قلت ما وجه
تعليق الحديث بالكتاب **قلت** قالوا المقصود البخارى الرد على الحنفية حيث صححوا صلاة من احدث
فى الجلسة الاخيرة وقالوا التحلل يحصل لكل ما يصادف الصلاة فهم متحيلون فى صحة الصلاة مع وجود
الصلاة ووجه الرد انه محدث فى صلاته فلو تصح بدون التحلل منها ركن فيها الحديث وتحليلها التسليم
كما ان التحريم بالتكبير ركن منها وحيث قالوا المحدث فى الصلاة يتوضأ ويبنى وحيث حكموا بصحتها
عند عدم النية فى الوضوء بعلم انه ليس بعبادة انتهى وقال ابن المنير اشار البخارى بهذه الترجمة
الى رد قول من قال بصحة صلاة من احدث عمدا فى اثناء الجلوس الاخير وكون حدثه كسلامه بان
ذلك من الحيل لتصحيح الصلاة مع الحدث انتهى وقال ابن بطال فيه رد على من قال ان من احدث
فى القعدة الاخيرة ان صلاته صحيحة انتهى وقيل التحريم يقابله التسليم لحديث تحريمها التكبير وتحليلها
التسليم فاذا كان احد الطرفين ركنا كان الطرف الآخر ركنا انتهى **قلت** لا مطابقة بين الحديث والترجمة
اصلا فانه لا يدل اصلا على شىء من الحيل وقول الكرمانى فهم متحيلون فى صحة الصلاة مع وجود الحدث
كلام مردود غير مقبول اصلا لان الحنفية ما صححوا صلاة من احدث فى القعدة الاخيرة بالحيلة
وما الحيلة دخل صلاة فى هذا بل حكموا بذلك بقوله صلى الله عليه وسلم لابن مسعود رضى الله عنه
اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت صلاتك رواه ابو داود فى سننه ولفظه اذا قلت هذا

الفقه

وتمت هذا فقد قضيت صلاتك ان شئت ان تقوم وان شئت ان تقعد فاقعد رواه احمد في مسنده وابن حبان في صحيحه وهذا ينافي فرضية السلام وفي الصلاة لانه عليه السلام خير المصلي بعد التعود بقوله ان شئت ان تقوم الى آخره وهي حجة على الشافعي **وفي** قوله السلام فرض ودما تحلهم على هذا الكلام الساقط لاشراط بعضهم الباطل **وقوله** وجه الرد انه يحدث في صلاته فلا يصح غير صحيح لان صلاته قد تمت **قوله** لحدث وتحليلها التسليم استدلال غير صحيح لانه خبر من اخبار الاحاد فلا يدل على الفريضة وكذا استدلالهم على فرضية تكبيرة الاحرام بقوله صلى الله عليه وسلم تحريمها التكبير غير صحيح لما ذكرنا بل فريضته بقوله تعالى وربك فكبر والمراد في الصلاة اذ الاجب خارج الصلاة باجماع اهل التفسير ولو سلم فانه يجب به الافتتاح الصلاة **قوله** بعلة انه ليس بعبادة كلام ساقط ايضا لان الحنفية لم يقولوا ان الوضوء ليس بعبادة مطلقا بل قالوا انه عبادة غير مستقلة بذاتها بل هو وسيلة الى اقامة الصلاة وقول ابن المنير ايضا بان ذلك من الحيل لتصحيح الصلاة مردود كما ذكرناه وجهه وقول ابن بطال فيه رد الى آخره كذلك مردود لان الحديث لا يدل على ما قاله قطعا وقوله من قال فلانا كان احد الطرفين وكذا كان الطرف الاخر كلام غير سديد ولا وجه اصلا لعدم استلزام ذلك على ما يخفى **قوله** حدثني اسحاق ويروى حدثنا اسحاق وهو ابن نصر ابو ابراهيم السعدي البخاري كان ينزل بالمدينة بيان سعد يروى عن عبد الرزاق بن همام عن معمر بن راشد عن همام بتشديد الميم ابن منبه الابناري الصنعاني والحديث مضى في الطهارة ومضى الكلام فيه **ص باب في الزكاة**

ش اي هذا باب في بيان ترك الحيل في اسقاط الزكاة ونفي خلاف سيأتي **ص** وان لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة **ش** اي وفي بيان ان لا يفرق الى آخره وهو لفظ الحديث الاول في الباب وهو قطعة من حديث طويل مضى في الزكاة باسناد المذكور ومضى الكلام فيه **ص** حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثنا ابي حدثنا ثمامة بن عبد الله بن انس ان انسا حدثه ان ابا بكر رضي الله عنه كتب فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يجمع بين متفرق ولا تفرق بين مجتمع خشية الصدقة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن المثنى بن انس بن مالك الانصاري يروي عن عمه ثمامة بن عبد الله بن انس وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم **قوله** ولا يجتمع عطف على فريضة اي لكان عشرين شريكين اربعون شاة والواجب شاتان لا يجمع بينهما ليكون الواجب شاة واحدة ولا يفرق كما لو كان بين الشريكين اربعون لا يفرق لئلا تجب فيه الزكاة لانه حيلة في اسقاطها او تنقيصها **ص** حدثنا قتيبة حدثنا اسماعيل بن جعفر عن ابي سهيل عن ابيه عن طلحة بن عبد الله ان اعرابيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر الراس فقال يا رسول الله اخبرني ما فرض الله علي من الصلاة الخمس لا ان تطوع شيأ فقال اخبرني بما فرض علي من الزكاة قال فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرايع الاسلام قال والذي اكرمك لا اتطوع شيأ ولا انقص منه شيأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق او دخل الجنة ان صدق **ش** وجه المطابقة بين الحديث والترجمة لا يأتي في

الا بالتعسف وابو سهيل مصغر السهل اسمه نافع بن مالك وطلحة بن عبد الله مصغرا التيمي احد العشرة المبشرة بالجنة فتله مروان بن الحكم يوم الجمل والحديث مضى في الايمان ومضى الكلام فيه **قوله** شرايع الاسلام اي واجبات الزكاة وغيرها وقال الكرماني في مفهوم الشرط يوجب انه ان تطوع لا يفلح **قلت** شرط اعتبار مفهوم المخالفة عدم مفهوم الموافقة وههنا مفهوم الموافقة ثابت اذ من تطوع يفلح بالطريق الاولى **ص** وقال بعض الناس في عشرين دماية بعير حقتان فان اهلكها متعمدا او وهبها او احتال فيها فرارا من الزكاة فلا شيء عليه **ش** قيل رد اويبعض الناس ابا حنيفة والتشنيع عليه لان مذهبه ان كل حيلة يحتال بها احد في اسقاط الزكاة فاثم ذلك عليه وابو حنيفة يقول اذا نوى لفوتيقه الفرار من الزكاة قبل الحول بيوم لم تضره النية لان ذلك لا يلزمه الا بتمام الحول ولا يتوجه اليه معنى قوله صلى الله عليه وسلم حسبة الصدقة الاحد وقد قام الاجماع على جواز التصرف قبل دخول الحول كيف شاء وهو قول الشافعي ايضا فكيف يريد بقوله بعض الناس ابا حنيفة على الخصوص وقبل اراد به ابا يوسف فانه قال في عشرين دماية يعني الى آخره وقال لا شيء عليه لانه امتناع عن الوجوب لاسقاط الواجب وقال محمد مكروه لما فيه من القصد الى بطال حق الفقراء بعد وجود سببه وهو النصاب **ص** حدثني اسحاق حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من يكون كنز احدكم يوم القيامة شجاعا اقرع يفر منه صاحبه فيطلبه ويقول انا كنزك قال والله لن يزال يطلبه حتى يبسط يده فيلقمها فاه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امارب المنعم لم يعط حقها تسلط عليه يوم القيمة تخبط وجهه باخفافها **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فيه منع الزكاة باي وجه كان من الوجوه المذكورة واسحاق قيل انه ابن راهوية كما جزم به ابو نعيم في المستخرج وقال الكرماني قال البخاري يروى البخاري عن اسحاق بن منصور واسحاق ابن ابراهيم الحنظلي واسحاق بن ابراهيم السعدي عن عبد الرزاق انتهى **قلت** مقتضى كلام الكرماني ان اسحاق هنا ان يكون احد الثلاثة المذكورين بغير تعيين والحديث مضى في الزكاة **قوله** كنز احدكم الكنز المال الذي يجمع ولم تودى زكوته **قوله** شجاعا من الثلاث وهو حية والاقرع بالقاف اي الذي تناثر شعر رأسه لكثرة سمه **قوله** لن يزال في رواية الكشميهني لا يزال **قوله** فيبسط يده اي صاحب المال **قوله** فيلقمها اي يده **قوله** وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو موصول بالسند المذكور **قوله** اذا مارب المنعم كلمة مارا يده والرب للمالك والمنعم بفتحتين الابل والبقر والغنم والظاهر ان المراد هنا هو الابل بقرينة ذكر اخفافها لانها الدليل خاصة وهو جمع خف والحق للدليل كالمطلق شاة **ص** وقال بعض الناس في رجل له ابل فخاف ان تجب عليه الصدقة فباعها بابل مثلها او بغنم او ببقر او بدراهم فرارا من الصدقة يوم احتيالا فلا باس عليه وهو يقول ان الزكاة لا تحول الحول يوم اوسنة جازت عنه **ش** قال بعض الشراح اراد البخاري ببعض الناس ابا حنيفة يريد به التشنيع عليه ما يثاب الناقض فيما قاله بيان ما يريد من

من التناقض هو انه يقول ما قاله في رجل له ابل الى آخره ثم قال وهو يقول وهو يقول اي والمال ان بعض الناس المذكور يقول ان زكاة ابله الى آخره يعني جاز عنده التزكية قبل الحول يوم فكيف يسقط في ذلك اليوم وقال صاحب التلويح ما الزم البخاري ابا حنيفة من التناقض فليس بتناقض لانه لا يوجب الزكاة الا بتمام الحول ويجعل من قدمها كمن قدم دينا مؤجلا وقد سبقه بهذا ابن بطال **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال استفتى سعد بن عبادة الانصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه توفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها **ش** مطابقته للترجمة تظهر بتعسف من كلام المهلب حيث قال في هذا الحديث حجة على ان الزكاة لا تسقط بالحيلة ولا بالموت لان النذر لما لم يسقط بالموت والزكاة اوكد منه فلا تسقط **قلت** فيه نظر لانه يخفى ما الحديث فانه لا يدل على حكم الزكاة لا بالسقوط ولا بعدم السقوط واما قياس عدم سقوط الزكاة على عدم سقوط النذر بالموت فقياس غير صحيح لان النذر حق معين واحد والزكاة حق الله وحق للفقراء ثم ابن الجامع بينهما ومع هذا فهذا الحديث والحديثان اللذان قبله لا يطابق الترجمة اذا حققت النظر فيه وانها معزا عنها ورجال الحديث المذكور ذكروا غير مرة والحديث مضى في كتاب الايمان والنذور **ص** وقال بعض الناس اذا بلغت الابل عشرين ففيها اربع شياه فان وهبها قبل الحول وابعاها فرارا واحتيالا لاسقاط الزكاة فلا شئ عليه وكذلك ان اتلفها فماتت فلا شئ في ماله **ش** اراد به بقوله بعض الناس اما حنيفة او حنيفة كما ذكرنا والكلام فيه مثل الكلام في الفريقين المتقدمين وهو ان الحنفية انما قالوا لا شئ عليه في هذه الثلاثة لانه اذا زال عن ملكه قبل الحول فمن اين يكون عليه شئ فلا يدري عليهم ما زعمه البخاري فحينئذ لا فائدة في تكرار هذه الفروع وذكرها مفرقة **فان قلت** قال الكرماني انما كرر الحالة زيادة التشنيع على المجتهدين الكبار لا تجوز وليس فيما ذهبوا اليه مخالفة لاحاديث الباب كما تراه وهي معزل عما ذهبوا اليه ومن له ادراك دقيق يود قايق الكلام يقف على هذا ويظهر له الحق والباطل والصواب من الخطا والله اعلم بالصواب من الخطا والله ولي العصمة والتوفيق **ص باب الحيلة في النكاح ش** اي هذا باب في بيان ترك الحيلة في النكاح **ص** حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى المستغار قلت لنافع ما الشغار قال ينكح ابنة الرجل وينكحه ابنته بغير صداق وينكح اخت الرجل وينكحه اخته بغير صداق **ش** لا مطابقة اصلا بين الترجمة والحديث حتى قيل ادخال البخاري الشغار في باب الحيلة في النكاح مشكل لان القايل بالجواز يبطل الشغار ويوجب مهر المثل وعبيد الله بالتصغير ابن عمر العمري وعبد الله هو عمر رضي الله عنهما والحديث مضى في النكاح ومضى الكلام فيه **ص** وقال بعض الناس ان احتال حتى تزوج على الشغار فهو جايز والشرط باطل وقال في المتعة النكاح فاسد والشرط باطل وقال بعضهم المتعة والشغار جايزان والشرط باطل

ش اراد ببعض الناس فراره الحنفية على ما قالوا ان في كل موضع قال البخاري وقال بعض الناس فراره الحنفية وابو حنيفة وحده وهذا غير وارد عليهم لانهم قالوا بصحة العقدين فيه وبوجوب مهر المثل لوجود ركن النكاح من اهله في محله والنهي في الحديث لاخلاله في العقد عن المهر فصار كالعقد بالخمر **وقوله** ان احتال لم نذكر احد من الحنفية انهم احتالوا في الشغار وانما قالوا صورة نكاح الشغار ان يقول الرجل لغيره زوجك ابنتي على ان تزوجني ابنتك او اختك فيكون احد العقدين عوضا عن الآخر فالعقدان جايزان ولكل منهما مهر مثلها وقال مالك والشافعي واحمد نكاح الشغار باطل لظاهر الحديث **قوله** وقال في المتعة اي وقال بعض الناس في النكاح المتعة النكاح فاسد والشرط باطل وصورته ان يتزوج المراة بشرط ان تمتع بها اياما ثم تجلي سبيلها هكذا ذكره الكرماني وعند الحنفية صورته ان يقول متعتني نفسك او امتتع بك مدة معلومة طويلة او قصيرة فتقول متعتك نفسي ولا بد من لفظ التمتع فيه وهذا مجمع عليه **قوله** وقال بعضهم الى آخره لم ار احدا من الشراح بين ما هؤلاء البعض وقال صاحب التوضيح المراد بهم بعض اصحاب ابي حنيفة **قلت** لم يذكر احد من اصحاب ابي حنيفة شيئا من هذا وقال بعضهم كانه يشير الى ما نقل عن زفر انه اجاز المؤقت والغى الشرط لانه شرط فاسد والنكاح لا يبطل بالشروط الفاسدة انتهى **قلت** مذهب زفر ليس كذلك بل عنده صورته ان تتزوج امراة الى مدة معلومة والنكاح صحيح ويلزم واشتراط المدة باطل وعند ابي حنيفة وصاحبيه النكاح باطل **ص** حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله بن عمر حدثنا الزهري عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي عن ابيهما ان عليا رضي الله عنه قبل لابن عباس لا يرى بمتعة النساء بأسا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الانسية **ش** هذا ايضا غير مطابق لعدم التعريض الى الحيلة في المتعة وانما صورتها ما ذكرناه ويحيى هو القطان وعبيد الله بن عمر العمري ومحمد بن علي هو المعروف بابن الحنفية وعلي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه والحديث مضى في كتاب النكاح ومضى الكلام فيه **ص** وقال بعض الناس ان احتال حتى تمتع هو فالنكاح فاسد وقال بعضهم النكاح جائز والشرط باطل لا مناسبة لذكر هذا هنا لان بطلان المتعة مجمع عليه **وقوله** ان احتال ليس له دخل في المتعة وانما ذكر ليشنع به على الحنفية من غير وجه **قوله** وقال بعضهم الى آخره قال بعضهم انه قول زفر وليس كذلك وانما قول زفر قد بيناه عن قريب فافهم **ص باب ما يكره من الاحتيال في البيوع ولا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلاء ش** اي هذا باب في بيان ما يكره من الاحتيال في البيوع وله يذكر فيه حديثا وقال الكرماني هو ضمن قبيل ما ترجم ولم يحل بحق الحديث به هذا هو الغالب **قلت** لم يظهر بحديث يتعلق بالترجمة كان تركها هو الاوجه **قوله** ولا يمنع فضل الماء الى آخره التقرير فيه وباب في بيان لا يمنع الى آخره ويجيء الكلام فيه الآن **ص** حدثنا اسماعيل

حدثنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع فضل المآء ليمنع به فضل الكلا ش الجزء الثانى من الترجمة هو عين حديث الباب قال الكرمانى كيفية تعلقه بكتاب الحيل هو ارادة صيانة الكلا المباح للكل المشترك فيه فتحيل بصيانة الماء تستلزم صيانة واسماعيل هو ابن اويس وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى فى كتاب الشرب قوله لا يمنع على صيغة المجهول يعنى لا يمنع فضل المآء عنه بوجه من الوجه لانه اذا لم يمنع بسبب غيره فاحرى ان لا يمنع بسبب نفسه وفى تسميته فضلا اشارة الى انه اذا لم يمنع بسبب غيره يكن زيادة عن حاجة صاحب البير جان لصاحب البير منعه صورته رجل له بير وحولها كلا ومباح وهو يمنع الكافى والله اعلم المخففة وبالهمزة وهو ما يرعى فاراد الرجل الاختصاص به فيمنع فضل ماء بئره ان يرده نعم غيره للشرب وهو لا حاجة لبنى المآء الذى يمنعه وانما حاجة الى الكلاء وهو لا يقدر على منعه لكونه غير مملوك له فيمنع الماء فيتعرّ قوله الكلاء وامر الشارع صاحب البير ان لا يمنع فضل الماء لئلا يكون مانعا للكل ص باب ما يكره من التناجش ش اى هذا باب فى بيان ما يكره من التناجش وهو ان يزيد فى الثمن بلا رغبة فيه ليوقع الغير فيه وانه ضرب من التحيل من يكثر الثمن والمراد من الكراهة كراهة التحريم ص حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش ش مطابقته للترجمة ظاهرة ودخوله فى كتاب الحيل من حيث ان فيه نوعا من الحيلة لاضرار الغير والحديث مضى فى باب البيوع ومضى الكلام فيه ص باب ما ينهى من الخداع فى البيوع ش اى هذا باب فى بيان ما جاء فى النهى فى الخداع ويقال له الخدع بالفتح والكسر ورجل خادع وفى المبالغة خدوع وخداع قوله من الخداع فى رواية الكشميهنى عن الخداع ص وقال ايوب يخادعون الله كما يخادعون اويميلون اتوا الامر عيانا كان اهون على ش ايوب هو السختيانى قوله كما يخادعون ويروى كانما يخادعون قوله عيانا قال الكرمانى لو علموا هذه الامور يقينا اخذ الزايد على الثمن معاينة بلا تدليس لكان اسهل لانه هما جعل الدين الة له وقال ايوب هذا رواه وكيع عن سفيان عن عيينة عن ايوب ص حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رجلا ذكر للنبى صلى الله عليه وسلم انه يخدع فى البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلابة ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابى اويس والحديث مضى فى البيوع قوله ان رجلا هو حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن منقذ على صيغة اسم الفاعل من الانقاذ بالذال المعجمة قوله يخدع على صيغة المجهول قوله لا خلابة بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبالباء الموحدة ومعناه لا خديعة وقال المهلب معنى قوله خلابة لا تحلبونى اى لا تخدعونى فان ذلك لا يحل وقال لا يدخل فى الخداع اثناء على السلعة والاطناب فى مدحها فانه متجاور عنه ولا ينقض به البيع ص باب ما ينهى

من

من الاحتيال للولى فى اليتيمة المرغوبة وان لا يكمل صداقها ش اى هذا باب فى بيان ما ينهى من الاحتيال اى الحيلة للولى فى اليتيمة التى يرغب ويعجب عنها وفى بيان ما ينهى ان لا يكمل صداقها ويروى ان لا يكملها صداقها ص حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب عن الزهرى قال كان عروة يحدث انه سال عايشة وان خفتم ان لا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النسآء قالت هى اليتيمة فى حجر وليها فيرغب فى مالها وجمالها فيريدان ينقص صداقها بادنى من سنة نسائها فنهوا عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن فى اكمال الصداق ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فانزل الله ويستفتونك فى النسآء فذكر الحديث ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابى حمزة والحديث مضى فى التفسير فى مواضع فى سورة النسآء ومضى الكلام فيه مستوفى قوله فى حجر وليها بفتح الحاء المهملة وكسرها قوله بادنى من سنة نسائها اى اقل من مهر مثل قاربها قوله فنهوا على صيغة المجهول قوله الا ان يقسطوا بضم الياء من الاقساط وهو العدل قوله فذكر الحديث اى باقى الحديث واليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا فى نكاحها واذا كانت مرغوبا عنها فى قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النسآء قالت فكما يتركونها مرغوبين عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها ان لا يقسطوا لها ويعطوها حقها الادنى من الصداق ص باب اذا غصب جارية فزعم انها ماتت فقضى بقيمة الجارية الميتة ثم وجدها صاحبها فهى له ويرد القيمة وتكون القيمة ثمنا ش اى هذا باب فى ترجمة اذا غصب رجل جارية شخص بمعنى اخذها قهرا فلما ادعى عليه الغصب منازعا اى الغاصب ان الجارية ماتت فقضى على صيغة المجهول ويجوز ان يكون على صيغة المعلوم اى فقضى الحاكم ع بقيمة ملك الجارية التى زعم الغاصب انها ماتت ثم وجدها صاحبها وهو المغصوب منه فهى اى الجارية للمالك ويرد القيمة التى حكم بها الى الغاصب وتكون القيمة ثمنا اذ ليس ذلك بيعا انما اخذ القيمة لزعم هلاكها فاذا زال ذلك وجب الرجوع الى الاصل ص وقال بعض الناس لجارية للغاصب لاخذته القيمة وفى هذا احتيال لمن اشترى جارية رجل لا يبيعها فغصبها واعقل بانها ماتت حتى يأخذ ربها قيمتها فتطيب للغاصب جارية غيره ش اراد ببعض الناس اباحنيفة وليس للذكر هذا الباب هنا وجه لانه ليس موضعه وانما اراد به التشنيع على الحنفية وليس هذا من اداب المشايخ قوله لاخذه اى صاحبها قوله والمثلى اى يعدل واعتذر ص قال النبى صلى الله عليه وسلم اموالكم عليكم حرام ولكل غادر لواء يوم القيمة ش هذان الطريقان للحديثين المذكورين ذكرهما فى معرض الاحتجاج على ما ذكره وليس فيهما ما يدل على دعواه اما الاول فمعناه ان اموالكم عليكم حرام اذا لم يوجد التراضى وهنا قد وجد التراضى باخذ الغاصب القيمة واما الثانى فلا يقال الغاصب فى اللغة انه غادر لان القدر ترك الوفا والغصب هو اخذ شئ قهرا وعدوانا وقول الغاصب انها ماتت كذب ثم اخذ الغاصب القيمة رضى فالحديث الاول وصله البخارى مطولا ن حديث ابى بكرة فى اواخر الحج وقال الكرمانى قوله اموالكم عليكم مقابلة الجمع بالجمع وهى يفيد

التوريع فيلزم ان يكون مال كل شخص حراما عليه **واجاب** بان هذا مثل قولهم سنوا تميم قتلوا انفسهم
اى قتل بعضهم بعضا فهو مجازا واضمار فيه للقرينة الصارفة عن ظاهرها كما علم من القواعد الشرعية
والحديث الثانى ذكره موصولا هنا على ما يجئ الان **ص** حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار
عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به **ش**
ابو نعيم هو الفضل بن دكين و سفيان هو الثورى والحديث من افراده **ص باب ش**
اى هذا باب كذا وقع فى رواية الاكثرين بغير ترجمة وقد مر امثال هذا فيما مضى وقد ذكرنا انه كالفصل
لما قبله وحذفه النسفى والاسماعيلى وابن بطال ولم يذكروه واضاف ابطال الباب للباب الذى
قبله واما الكرمانى فانه لا يذكر غالبا التراجم **ص** حدثنا محمد بن كثير عن سفيان عن هشام عن
عروة عن زينب ابنة ام سلمة عن ام سلمة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انما انا بشر وانكم تختصمون
الى ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض واقضى له على نحو ما اسمع ممن قضيت له من حق اخيه
شيئا فلا يأخذ فانما اقطع له قطعة من النار **ش** لما كان هذا الباب غير مترجم وهو كالفصل لما يكون
حديثه مضافا للباب الذى قبله ووجه التطابق ظاهر لنهيه صلى الله عليه وسلم عن اخذ مال الغير اذا
كان يعلم انه فى نفس الامر للغير ومحمد بن كثير بالثاء المثلثة وسفيان هو الثورى وهشام هو ابن
عروة بن الزبير وزينب بنت ام سلمة يروى عن امها ام سلمة واسمها هند بنت ابى امية والحديث
مضى فى المظالم عن عبد العزيز بن عبد الله وفى الشهادات عن العقبى وسيأتى فى الاحكام عن ابى
اليمان عن شعيب **قوله** انما انا بشر يعنى كواحد منكم وبدا علم الغيب وبواطن الامور كلها هو مفضى
الى البشرية وانا احكم بالظاهر **قوله** ولعل استعمل هنا استعمال عسى **قوله** الحن افعل التفضيل
من الحن بكسر الحاء اذا فطن والمراد انه اذا كان افطن كان قادرا على ان يكون اقدر فى حجة من الاخر
وفى رواية المظالم بلفظ ابلغ بحجة **قوله** على نحو ما اسمع كلمة ما موصولة هكذا فى رواية الكشميهنى
وفى رواية غيره على نحو ما اسمع **قوله** من حق اخيه ويروى من اخيه وتفسيره من حق اخيه **قوله**
فلا يأخذ فى رواية الكشميهنى فلا يأخذ **قوله** قطعة من النار وقال الكرمانى حرام عليه ومرجعه
الى النار وقيل معناه ان اخذها مع علمه بانها حرام عليه دخل النار **ص باب فى**
النكاح ش اى هذا باب فى بيان حكم شهادة الزور فى النكاح وقد مضى معنا قريب فى باب
الحيلة فى النكاح وذكر فيه الشعار والمتعة والى بهذا الباب هنا لبيان حكم شهادة الزور كما
ذكرنا **ص** حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح البكر حتى تستأذن ولا الثيب حتى تستام فقيل يا رسول
الله كيف اذنها قال اذا سكتت **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وهشام هو الدستوائى
والحديث قدم فى النكاح **قوله** لا تنكح على صيغة المجهول اى لا تزوج **قوله** حتى تستأذن
على صيغة المجهول ايضا اى حتى يؤخذ منها الاذن **قوله** حتى تستام على صيغة المجهول ايضا

حتى تستث **ص** وقال بعض الناس اذا لم تستأذن البكر ولم تزوج فاحتال رجل فاقام شاهدين
زورا انه تزوجها برضاها فاثبت القاضى نكاحها والزوج يعلم ان الشهادة باطلة فلا بأس
ان يطأ هو تزويج صحيح **ش** اراد به ايضا ابا حنيفة واراد به التشنيع عليه ورد وجه له فى
ذكره ههنا **قوله** اذا لم تستأذن فى رواية الكشميهنى ان لم تستأذن **قوله** شاهدين زورا بالصاد شاهدى
الى لفظ زور ويروى فاقام شاهدين زور **قوله** والزوج يعلم انه زور للحال وابو حنيفة اما ما
مجتهد ادرك صحابة ومن التابعين خلقا كثيرا وقد تكلم فى هذه المسألة بما يجعل دعوى الاقضاء
لقطع المنازعة بين الزوجين من كل وجه فلو لم ينفذ القضاء بشهادة الزور باطنا كان تمهيدا
للمنازعة بينهما وقد عهدنا بتقرير مثل ذلك فى الشرع الا ترى ان التفريق باللعان ينفذ باطنا
واحدهما كاذب بيقين والقاضى اذا حكم بطلاقها بشاهدى زور وهو لا يعلم انه يجوز ان
يتزوجها من لا يعلم بطلان النكاح ولم يحرم عليه بالاجماع وقال بعض المستعجلين هذا خطأ فى
القياس ثم مثل لذلك بقوله ولم يخالف بين الائمة ان رجلا لو اقام شاهدى زور على ابنة انها
امته وحكم الحاكم بذلك لا يجوز له وطئها بذلك الذى شهد على نكاحها لها فى التحزم سواء **قلت**
هذا القياس الذى فيه الحظ الظاهر يفرق بين القياسين من له ادراك مستقيم **ص** حدثنا على
ابن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا يحيى بن سعيد عن القاسم ان امرأة من ولد جعفر خوفت ان
يزوجها وليها وهى كارهة فارسلت الى شيخين من الانصار عبد الرحمن ومجمع ابنى جارية قالا
فلا تخشين فان خنساء بنت خذام انكحها ابوها وهى كارهة فرد النبى صلى الله عليه وسلم ذلك قال
سفيان واما عبد الرحمن فسمعته يقول عن ابيه ان خنساء **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى
ابن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة ويحيى بن سعيد الانصارى والقاسم هو
ابن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله عنه والحديث مضى فى النكاح فى باب اذا زوج ابنة وهى كارهة
نكاحها مردود **قوله** ان امرأة من ولد جعفر فى رواية ابن ابى عمر عن سفيان او امرأة من ال
جعفر اخرجه الاسماعيلى ولم يدر اسم المرأة وقال بعضهم ويغلب على الظن انه جعفر بن ابى
طالب ثم قال وتجاسر الكرمانى فقال المراد به الجعفر الصادق بن محمد الباقر وكان القاسم بن محمد
جد جعفر الصادق لامه انتهى ثم قال وخفى عليه ان القضية المذكورة وقعت وجعفر الصادق
صغير ولد سنة ثمانين وكان وفاة عبد الرحمن بن حارثة فى سنة ثلاث وتسعين من
الهجرة وقد وقع فى الحديث ان اخبر المرأة بحديث خنساء بنت خذام فكيف تكون المرأة المذكورة
فى مثل تلك الحالة وابوها ابن ثلاث عشرة سنة او دونها انتهى **قلت** هو ايضا تجاسر قال
لغلبة الظن انه جعفر ابن ابى طالب والكرمانى لم يقل هذا من عنده واما نقله عن احد فلا
ينسب التجاسر ويمكن ان يكون جعفر غير ما قالا **قوله** وهى كارهة الواو فيه للحال
قوله عبد الرحمن بالجر ومجمع على وزن اسم الفاعل من التجميع عطف عليه وهما ابنا يزيد

ابن حارثة بالجيم وهنا قد نسب الى جدها وتقدم في النكاح انما نسبت الى ابيها ولقد صحف من
قال حارثة بالحاء المهملة والثاء المثلثة **قوله** ولا تخشين قال الكرماني بلفظ الجمع خطاب للمرأة المتوفى
واصحابها وقال ابن صوابه بكسر الياء وتشديد النون ولو كان بلا نون التوكيد في ذات النون وفي النهي
على ما عرف **قوله** فان خنساء بفتح الخاء المعجمة وسكون النون وبالشين المعجمة وبالمد تب خذام بكسر
الخاء المعجمة وبالذال المعجمة المخففة من وديعة الانصارية من الاوس وقال ابو عمر اختلف الاحاديث
في حالها في ذلك الوقت ورواية مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن وجمع ابني
يزيد بن حارثة بن خنساء انها كانت ثيبا ورواية ابن المبارك عن الثوري عن عبد الرحمن بن
القاسم عن عبد الله بن يزيد وديعة عن خنساء بنت خزام انها كانت يومئذ بكرا والصحيح لعل
مالك انشأه الله تعالى **قوله** قال سفيان فاما عبد الرحمن يعني ابن القاسم عن محمد بن ابي بكر رضي الله عنه
قوله فسمعته يقوله عن ابنه عن خنساء اراد انه ارسله فلم يذكر فيه عبد الرحمن بن يزيد ولا احاله

ص حدثنا ابو نعيم حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تنكح الايم حتى تستامر ولا تنكح البكر حتى تستاذن قالوا كيف اذنها قال ان تسكت

ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وشيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي
ويحيى هو ابن ابي كثير وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم
في النكاح **قوله** الايم هي من لا زوج لها بكرا او ثيبا لكن المراد منهما هنا الثيب بقرينة المقابلة
للبكر ولا تفعال هنا كلها على صيغة المجهول ومضى الكلام فيه في النكاح **ص** وقال بعض الناس
ان احتال انسان بشاهدي زور على تزويج امرأة ثيب بامرها فاثبت القاضي نكاحها
اياه الزوج يعلم انه لم يتزوجها قط فانه يسعه هذا النكاح ولا بأس بالمقام له معها **ش**
اراد به التشنيع ايضا على ابي حنيفة **قوله** يسعه اي يجوز له ويحل له قال الكرماني وهذا تشنيع
عظيم لانه اقدم المحرام البين عالما بالتحريم متعمد الركوب الاثم انتهى وقد ذكرنا ان ابا حنيفة
بنى هذه الاشياء على ان حكم الحاكم يشاهدي الزور ينفذ ظاهرا وباطنا **ص** حدثنا ابو عاصم
عن ابراهيم بن خريج عن ابي مليكة عن ذكوان عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم البكر تستاذن **قلت** البكر تستحي قال اذنها صموتها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو
عاصم هو الضحاك بن مخلد وابن خريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وابن ابي مليكة
هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة بضم الميم واسم زهير وذكوان بفتح الذال المعجمة وبالواو
مولى عائشة رضي الله عنها والحديث قد مضى في النكاح **ص** وقال بعض الناس هو رجل
جارية ثيبة او بكرا فابت فاحتال فجاء بشاهدي زور على انه تزوجها فاركت فرضت الثيبة
وقبل القاضي بشهادة الزور والزوج يعلم بطلان ذلك حل له الوطء **ش** هذا تشنيع آخر
على الحنفية **قوله** هذا تكرار بلا فائدة لان حاصل هذه الفروع الثلاثة واحد وذكره اياها واحدا

بعد

بعد واحد لا يفيد شيئا لانه قد علم ان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا وجل وجرم وقال الكرماني في
فايدة التكرار كثرة التشنيع **قوله** ان هوى بكسر الواو وبعين اهب **قوله** جارية هي الفتية من النساء تيمية
او بكرا بروى عن الكشميهني شيبا او بكرا **قوله** فاركت ظاهرة انها بعد الشهادة بلغت ورضيت ويحتمل
ان يريد انه جاء بشاهدين على انها اركت ورضيت فتزوجها فيكون ذلك قد تحت الشهادة والفاء للسببية فقبل
القاضي بشهادة الزور كذا في رواية الاكثرين بشهادة بالباء الموحدة وفي رواية الكشميهني بحذف الباء **قوله**
فان له الوطء ويروى حل له الوطء **ص باب** ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر
وما نزل عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك **ش** اي هذا باب في بيان ما يكره الى آخره كلمة ما موصولة
والضرائر جمع ضرة بفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء **قوله** وما نزل اي وفي بيان ما نزل عن النبي صلى الله عليه
وسلم **قوله** في ذلك اي فيما ذكر من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر واراد بقوله فيما نزل هو قوله تعالى
وتبارك يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك وذلك لما قال صلى الله عليه وسلم شربت عسلا ولن اعود وقيل
انما حرم جارية مارية تحلف ان لا يطأها واسر ذلك الى حفصة فافشته على عائشة ونزل القرآن في ذلك

ص حدثنا عبيد بن اسماعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل وكان اذا صلى العصر اجار على نسائه فيدنو منهن فدخل
على حفصة فاحبس عندها اكثر ما كان يحتبس فسألت عن ذلك فقال لي اهديت امرأة من قومها
عكة عسل فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة فقلت اما والله لنحتالن له فذكرت ذلك لـ
سودة وقلت اذا دخل عليك فانه سيدنو منك فقولي له يا رسول الله اكلت مغافير فانه يقول
لا فقولي له ما هذه الريح وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه ان يوجد منه الريح فانه
سيقول سقتني حفصة شربة عسل فقولي له جرست نحلة العرفط وساقول ذلك وقوليه
انت يا صفية فلما دخل على سودة قلت تقول سودة والذي لا اله الا هو كدت ان ابادره بالذي
قلت لي وانه لعلى الباب فرقا منك فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اكلت مغافير
قال لا قلت فما هذه الريح قال سقتني حفصة شربة عسل قلت جرست نحلة العرفط فلما دخل على
قلت مثل ذلك ودخل على صفية فقالت له مثل ذلك فلما دخل على قلت له مثل ذلك ودخل على صفية
فقالت له مثل ذلك فلما دخل على حفصة قالت له يا رسول الله الا اسقيك منه قال لا حاجة لي به
فقالت تقول سودة سبحان الله لقد حرمناه قالت قلت لها اسكتي **ش** مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله والله لنحتالن له وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروي عن
ابيه عروة بن الزبير عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها والحديث قد مضى في الاطعمة عن اسحاق
عن ابراهيم في الاشربة عن محمد الله بن ابي شيبة وفيه الطلب عن علي بن عبد الله وهنا عن عبيد
ابن اسماعيل اربعتهم عن ابي اسامة واخرجه بقية الجماعة وقد ذكرناه **قوله** الحلواء مد و
قصر قال الداودي يريد التمر وشبهه **قوله** اجار اي تمم النهار او نفذ يقال جاز الوادي جوازا

واجازة اذا قطعه وقال الاصمعي جازه مشى فيه واجازه قطعه وذكره ابن التين بلفظ جاز قال كذا وقع في الجمل والصحاح وجزت الموضع سرته واخبرته حلفة وقطعة **قوله** عكنة بالضم الاثنية من الجلد **قوله** فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم شربة يعني حفصة قال صاحب التوضيح هذا غلط لان حفصة هي التي تظاهرت مع عايشة في هذه القصة وانما شربه عند صفية بنت حي وقيل عند زينب وادعى انها زينب وقال الكرماني تقدم في كتاب الطلاق انه شرب في بيت والمتظاهرتان على هذا القول عايشة وحفصة ثم قال لعله شرب في بيتهما فهما قضيتان **قوله** لتحتالن من الاحتيال **فان قلت** كيف جاز على ازواجه صلى الله عليه وسلم الاحتيال **قلت** هذا من مقتضيات الطبيعة النسآء وقد عفي عنها **قوله** مغافير جمع مغفور بالغين المعجمة وبالفاء والواو والراو وهو جمع كالغسل لرايحة كريهة **قوله** جرست بالجيم والراء وبالسين المهملة اي لجست باللسان واكلت **قوله** العرفط بضم العين المهملة والفاء واسكان الراء وبالطاء المهملة وهو شجر خبيث الثمر وقيل العرفط موضع وقيل شجر من الفضاء وثمرته بيضاء مدخرجه وقال الجوهري ثمر تاكل العضاة صفراء الدان العرفط ثمرته بيضاء **قوله** ان ابادره من المبادرة ويروى الان ابادية بالياة الموحدة من المباداة يقال ابادهم امرهم اي اظهره ويروى الان ابادية بالنون موضع الياة **قوله** الا اسقيك بضم الهمزة وفتحها وفي الصحاح سقية **قوله** لقد حرصناه اي منعناه من العسل

ص باب ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون ش اي هذا باب في بيان ما يكره من الاحتيال في الفرار اي الهروب عن الطاعون قال الكرماني هو بثر مؤلم جدا يخرج غالبا من الاباط مع لهيب وخفقان وفي ونحوه

ص حدثنا عبد الله بن مسلمة هو مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر ابن ربيعة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج الى الشام فلما جآء سرغ بلغه ان الوبآء وقع بالشام فاخبره عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فرجع عمر رضي الله عنه من سرغ وعن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عمر انما انصرف من حديث عبد الرحمن

ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله واذا وقع بارض الى آخره وعبد الله بن مسلمة القعنبي يروي عن مالك بن انس عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عبد الله بن عامر بن ربيعة القرشي حتى من اليمن ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عنه وقبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربع او خمس سنين وماية في سنة تسع وثمانين وقيل خمس وثمانين وذكره الذهبي في الصحابة وقال ولد سنة ست من الهجرة روى عنه الزهري وغيره وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث مضى في الطب عن عبد الله بن يوسف ومضى الكلام فيه

قوله خرج الى الشام كان خرج عمر رضي الله عنه الى الشام **قوله** بسرغ بفتح السين المهملة وسكون الراء وبالغين المعجمة منصرفا وغير منصرف وهي قرية في طرف الشام مما يلي الحجاز وقال البكري سرغ مدينة بالشام ابو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه هي وابير موك والجابية والرمادة متصلة **قوله** ان الوباء بالمد والقصر وجمع المقصور اوباد وجمع الممدود اوبية وهي المرض السام **قوله** فلا تقدموا بفتح الدال قيل لا يموت احد الا باجله ولا يتقدم ولا يتأخر فما وجه النهي عن الدخول والخروج **واجيب** لم ينه ذلك حذرا عليه اذ لا بد يصيبه الا ما كتب عليه بل حذرا من الفتنة فان بطن ان هلاكه كان من اجل القدوم عليه وان سلامة كانت من اجل خروجه وفي التوضيح ولا يتجمل في الخروج في غارة او زيارة او شبههما وبالذلك والفرار ضده ويبين هذا المعنى **قوله** صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات قال والمعنى في النهي عن الفرار منه كان يقر من قدر الله وقضائه وهذا السبيل ليه لاحد دون قدره لا يغلب **قوله** وعن ابن شهاب موصول لما قبله **قوله** عن سالم بن عبد الله يعني ابن عمر بن الخطاب واشار بهذا الى ان انصراف عمر رضي الله عنه من السرغ كان من حديث عبد الرحمن بن عوف وزعم ان انصرافه كان من اجل عبيدة بن الجراح وذلك انه لما استقبل عمر فقال حيث ما صار رسول الله صلى الله عليه وسلم يد خلهم ارضا فيها الطاعون الذين هم ايمة يقتدى بهم فقال رضي الله عنه يا ابا عبيدة اشكلت فقال اشكا فقال ابو عبيدة كان يعقوب اذ قال لبنيه لا تدخلوا من باب واحد فقال عمر والله ادخلتها فقال ابو عبيدة والله لا يدخلها فرد موفيه قبول خبر الواحد ونفيه انه قد يوجد عند بعض العلمآء ما ليس عند اكثر منه قيل ونفيه دليل على تقدمه خبر الواحد على قياس الاصول وموضعه في كتب الاصول

ص حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب عن الزهري حدثنا عامر ابن سعيد بن العاص انه سمع اسامة بن زيد يحدث سعدا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجع فقال رجز او عذاب عذب به بعض الامم ثم بقي منه بقية فتذهب المرة وتاتي الاخرى فمن سمع بارض يقدم عليه ومن كان في ارض وقع بها فلا يخرج فرارا منه

ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مضى في ذكر بني اسرائيل عن عبد العزيز بن عبد الله عن مالك ومضى الكلام فيه هناك **قوله** ذكر الوجع اي الطاعون **قوله** رجز بكسر الراء وضمها العذاب **قوله** او عذاب شك من الراوي **قوله** فتذهب المرة اي لا يكون دايما في بعض الاوقات **قوله** فلا يقدمن بفتح الدال وبالنون المؤكدة الثقيلة

ص باب في الهبة والشفعة ش اي هذا باب بما يكره من الاحتيال والرجوع عن الهبة والاحتيال في اسقاط الشفعة

ص وقال بعض الناس ان وهب هبة الف درهم او اكثر حتى مكث عنده سنين واحتال في ذلك ثم رجع الواهب فيها فلا زكاة على واحد منهما خالف الرسول في الهبة واسقاط الزكاة **ش** اراد به التشنيع ايضا

على ابى حنيفة من غير وجه لان ابا حنيفة نراى موضع قال هذه المسألة على هذه الصورة بل الذى
قاله ابو حنيفة ان الواهب لم ان يرجع فى هبته ولكن لصحة الرجوع قيود الاول ان يكون اخبيا
والثانى ان يكون قد سلمها اليه لانه قبل التسليم يجوز مطلقا والثالث ان لا يقترن بشئ من الموانع
وهى مذكورة فى موضعها واستدل فى جواز الرجوع بقوله صلى الله عليه وسلم الواهب احق هبته
مالم يثب منها اى مالم يعوض رواه ابو هريرة ابن عباس وابن عمر رضى الله عنهم اما حديث ابى
هريرة فاخرجه ابن ماجة فى الاحكام من حديث عمرو بن دينار عن ابى هريرة واما حديث ابن
عباس فاخرجه الطبرانى من حديث عطا عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وهب هبة
فهو احق بهبته مالم يثب منها واما حديث ابن عمر فاخرجه الحاكم من حديث سالم بن عبد الله
يحدث عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من وهب هبة فهو احق بها مالم يثب منها وقال
حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه فكيف يجوز ان يقال فى حق هذا الامام الذى على
ورعه لا يحيط لهما الواصفون انه خالف الرسول وكيف يخالفه وقد احتج فيما قاله باحاديث
هؤلاء الثلاثة من الصحابة الكبار واما الحديث الذى احتج به مخالفوه وهو ما رواه البخارى
الذى يأتى الآن رواه ايضا الجماعة غير الترمذى عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن
عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال العايد فى هبته كالكلب يعود فى قيئه فلم ينكره ابو حنيفة
بل عمل بالحديثين معا فعمل بالحديث الاول فى جواز الرجوع وبالثانى فى كراهة الرجوع
واستقباحه لانى حرمة الرجوع كما رجعوا وقد سنه النبى صلى الله عليه وسلم رجوعه بعود
الكلب فى قيئه وفعل الكلب يوصف بالقبح لا بالحرمة وهو يقل به لانه يستقبح ولا قايل
ان يقول للقايل الذى قال ان ابا حنيفة خالف الرسول ايضا خالفت الرسول فى الحديث
الذى يحتج به على عدم الرجوع لان هذا الحديث يعم منع الرجوع مطلقا سواء كان الذى
يرجع منه اجنبيا او الوالد **فان قلت** روى اصحاب السنن الاربعة عن الحسن المعلم عن
عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عمر وابن عباس رضى الله عنهم عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال لا يحل لرجل ان يعطى عطية او يهب هبة فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطى ولده **قلت**
هذا بناء على اصلهم ان للاب حق التملك فى مال الابن لانه خبروه فالتمليك منه كالتمليك
من نفسه من وجه **قوله** واحتال فى ذلك فسره بعضهم بقوله بان يتواطى مع الموهوب
له على ذلك **قلت** لم يقل احد من اصحاب ابى حنيفة ان ابا حنيفة او احدا من اصحابه قال
ذلك وانما هذا اختلاف تمشية التشنيع عليهم **ص** حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان
عن ايوب السختيانى عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم العايد فى
هبته كالكلب يعود فى قيئه وليس لنا مثل السوء **ش** مطابقته للجزء الاول من الترجمة
وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثورى والحديث مضى فى كتاب الهبة **قوله** وليس

لنا مثل السوء الصفة الردية **ص** حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف اخبرنا
معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن جابر بن عبد الله قال انما جعل النبى صلى الله عليه وسلم الشفعة فى كل
مالم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة **ش** مطابقته للترجمة الجزء الثانى من
الترجمة وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندى والحديث مضى فى البيوع عن محمد بن محبوب وعن محمود
عن عبد الرزاق وفيه وفى الشفعة وفى الشركة عن مسدد **قوله** فى كل مالم تعم اى ملكا مشتركا مشاعا
بين الشركاء **قوله** وصرفت بالتخفيف والتشديد اى منعت وقال ابن مالك اى خلصت وسلمت من
الصرف وهو الخلص قال ولد بشفعة لانه صار مقرما وصار فى حكم الجوار وخرج عن الشركة وقد
ذكرنا ما فيه من الخلاف وغيره غير مرة **ص** وقال بعض الناس الشفعة للجوار ثم عبد الحى ما
شدده فابطله وقال ان اشترى دارا فى ذات الجار بالشفعة فاشترى سهما من مايه ثم
اشترى لنا جى وكان للجار الشفعة فى السهم الاول فقد شفعته له فى باقى الدار وله ان يحتال فى ذلك
ش هذا تشنيع آخر على ابى حنيفة وهو غير صحيح لان هذه المسألة بينها خلاف بين ابى يوسف
ومحمد فابو يوسف يدير الذى ترى ذلك وقال محمد يكره ذلك وبه قال الشافعى **قوله** للجوار بكسر الميم و
ضمها وهو المجاورة **قوله** ثم عمد اى فى ما شدده بالشين المعجمة ويروى بالمهملة واراد به اثبات
الشفعة للجار **قوله** فابطله يعنى ابطل ما شدده ويريد به اثبات التناقض وهو انه قال الشفعة
للجار ثم ابطله حيث قال فى هذه الصورة لا شفعة للجار فى باقى الدار وناقض كلامه **قلت** لا تناقض
هنا اصلا لما اشترى سهما من مايه سهم كان شريكا لما لكها ثم اذا اشترى منه الباقى بصير هو احق
بالشفعة من الجار لان استحقاق الجار الشفعة انما يكون بعد الشريك فى نفس الدار وبعد الشريك
فى حقها **قوله** ان اشترى دارا اى اذا اشترى **ص** حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان عن
ابراهيم بن ميسرة سمع عمرو بن الشريد قال جاء المسور بن مخرمة فوضع يده على منكبى فانطلقت
معه الى سعد فقال ابو رافع للمسور اراد تأمر هذا ان يشترى منى بيتى الذى فى داره فقال لا
ازيده على اربعمائة اما مقطعة واما منجمة قال اعطيت خمسمائة نقدا فمنعنه ولولد انى سمعت
النبى صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه ما يثمنكه او قال ما اعطيكه قلت لسفيان ان معمرا يقول
هكذا قال لكنه قال لى هكذا **ش** مطابقته للجزء الثانى من الترجمة وعلى بن عبد الله هو ابن عبد
الله ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وابراهيم بن ميسرة ضد اليمنة الطايفى وعمرو بن
الشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة الثقفى و
المسور بكسر الميم وسكون السين المهملة وبالواو وثم بالراء ابن مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء
المعجمة ابن نوفل القرشى ولد بمكة بعد الهجرة بسنتين وقدم به المدينة فى حجة حجة سنة
ثمان وقبض النبى صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين سمع عن النبى صلى الله عليه وسلم وحفظ
عنه وفى حصار الحمين بن نمير مكة فقال ابن الزبير اصابه حجر من حجر المنجنيق وهو قتيل

في الحج فقتله وذلك في مستهل ربيع الاول سنة اربع وستين وصلى عليه ابن الزبير بالحجون وهو
ابن اثنتين وستين وابوه مخرمة من سلمة الفتح وهو احد المؤلفة قلوبهم وممن حسن اسلامه منهم
مات بالمدينة سنة اربع وخمسين وقد بلغ مائة سنة وخمس عشرة سنة وسعد هو ابن ابي وقاص وهو
خال السور المذكور وابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمه اسلم القبطي **قوله** الا انا موهذا يعني
سعد بن ابي وقاص والمراد ان يساله او يشير عليه قال الكرماني وفيه ان الامر لا يشترط فيه العلو ولا الاستعلاء
قوله بيتي الذي في داري كذا في رواية الاكثرين بالافراد وفي رواية الكشميهني بيتي الذين بالتثنية **قوله**
اما مقطعة واما منجمة ويروى مقطعة او منجمة بالشك من الراوي والمراد انها موجلة على نقلات
مفرقة والنجم الوقت المعين المضروب **قوله** اعطيت على صيغة المجهول والقايل هو ابو رافع **قوله**
يسقيه ويروى يصقيه بالصاد بفتح القاف وسكونها وهو القرب يقال سقيت وغيره بالكسر منزل
سقب والساقب القريب ويقال للبعيد ايضا جعلوه من الاضداد وقال ابراهيم الحربي في كتاب غريب
الحديث الصقب بالصاد ما قرب من الدار ويجوز ان يقال سقب بالسين واستدل به اصحابنا ان
للجار الشفعة بعد الخليط في نفس المبيع وهو الشريك ثم للخليط في حق المبيع كالشرب بالكسر والطريق
وهو حجة على الشافعي حيث لم يثبت الشفعة للجار **قوله** ما يعتكه اي الشيء وفي رواية المستملي ما
بعت بحذاف المفعول **قوله** او قال ما اعطيتك شك من الراوي قيل هو سفيان ويروى ما اعطيتك
بحذاف الضمير **قوله** قلت لسفيان القايل هو علي بن عبد الله شيخ البخاري **قوله** ان معمرا لم يقل
هكذا يشير به الى ما رواه عبد الله بن المبارك عن معمر عن ابراهيم عن ميسرة عن عمرو بن الشريد
عن ابيه بالحديث دون القصة اخرجه النسائي وابن ماجة عن حسن المعلم عن عمرو بن شعيب
عن عمرو بن الشريد عن ابيه ان رجلا قال يا رسول الله ارضا ليس فيها لاحد شرك ولا قسم
الا الجوار فقال الجار احق بسقبه ما كان واخرجه الطحاوي ايضا وهذا صريح بوجوب الشفعة
للجار لا شركة فيه انتهى **قلت** الشريد بن سويد الثقفي عداده في اهل الطايف له صحبة من النبي
صلى الله عليه وسلم ويقال انه من حضرموت معمرا ويقال انه من هذان حليف ثقيف روى عنه
عمرو والمراد على هذا بالمخالفة ابدال الصحابي بصحابي آخر وقال الكرماني يريد ان معمرا لم يقل
هكذا اي ان الجار احق بل قال الشفعة بزيادة لفظ الشفعة وزاد عليه بان الذي قاله لا اصل له
ولم يعلم مسنده فيه ما هو بل لفظ معمر الجار احق بسقبه كرواية ابي رافع سوا **قوله** قال سفيان
لكن ابراهيم بن ميسرة قال لي هكذا وحكى الترمذي عن البخاري ان الطريقين صحيحان والله اعلم
ص وقال بعض الناس اذا اراد ان يبيع الشفعة فله ان يحتال حتى يبطل الشفعة فيهب البايع
للشفيع فيها شفعة **ش** هذا التشفيع على الحنفية بلا وجه على ما ذكره **قوله** ان بيع الشفعة من
البيع قال الكرماني لفظ الشفعة من الناسخ او المراد لازم البيع وهو الازالة **قلت** في رواية الاصيلي

والحوفي

والى ذر عن غير الكشميهني اذا اراد ان يقطع الشفعة ويروى اذا اراد ان يمنع الشفعة **قوله** وجدها
اي يصف حدودها التي تميزها وقال الكرماني ويروى في بعض النسخ ونحوها وهو الظاهر وانما سقطت
الشفعة في هذه الصورة لان الهبة ليست معاوضة محضة فاشبهت الارث **ص** حدثنا محمد بن
يوسف حدثنا سفيان عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابو ابي رافع ان سعدا ساومه
بيتا باربعمايه مثقال فقال لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه لما
اعطيتك **ش** هذا احد ابي رافع المذكور ذكره مختصرا من طريق سفيان الثوري عن ابراهيم
ابن ميسرة واورده في آخر كتاب الحيل باتم منه وسعد هو ابن ابي وقاص قيل ذكر البخاري في هذه
المسالة حديث ابي رافع ليعرفك ان ما جعله النبي صلى الله عليه وسلم حقا للشفيع يقول الجار احق بصقبه
لا يحل بطاله انتهى **قلت** ليس في الحديث ما يدل على ان البيع وقع والشفيع لا يستحق الا بعد صدور البيع
فحينئذ لا يصلح ان يقال لا يحل بطاله وقال صاحب التوضيح انما اراد البخاري ان يلزم ابا حنيفة التناقض لانه
يوجب الشفعة للجار ويأخذ في ذلك بحديث الجار احق بصقبه فمن اعتقد مثل هذا وثبت ذلك عنده من
قضاة صلى الله عليه وسلم ويحتال بمثل هذه الحيلة في ابطال شفعة الجار فقد ابطل السنة التي اعتقدها انتهى
قلت هذا الذي قاله كلام من غير ادراك ولد فهم لانه لا جار في هذه الصورة لان الذي فيها الشريك
في نفس المبيع والجار لا تقدم عليه ولا يستحق الجار الشفعة الا بعد بل وبعد الشريك في حق المبيع انما
فكيف يحل لهذا القايل ان يفتري على هذا الامام الذي مستحق امامه وامام غيره ويتسبب ليه ابطال
السنة **ص** وقال بعض الناس ان اشترى نصيب دار فاراد ان يبطل الشفعة وهب لابنه الصغير
ولم يكن عليه يمين **ش** هذا ايضا تشنيع على الحنفية **قوله** وهب اي ما اشتراه لابنه الصغير ولا
يكون عليه يمين في تحقق الهبة ولم في جريان شروطها وقيد بالصغير لان الهبة لو كانت للكبير وجب
عليه اليمين فتحيل في اسقاطها بجعلها للصغير واشار باليمين ايضا الى انه لو وهب لاجنبي فان للشفيع
ان يحلف الاجنبي ان الهبة حقيقة وانها جرت بشروطها في الموهوب مطلقا كذا ذكره
في المدونة **ص باب احتيال العامل ليهدى له ش** اي هذا باب في بيان كراهة
حيلة العامل لاجل ان يهدى له على صيغة المجهول والعامل هو الذي يتولى امور الرجل في ماله
وملكه وصنعة قبل للذي يستخرج الزكاة عامل **ص** حدثنا عبيد بن اسماعيل حدثنا ابو اسامة عن
هشام عن ابيه ابي حميد الساعدي قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات
بني سليم يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه قال هذا اموالكم وهذا هدية فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فهلا جلست في بيت ابيك وامك حتى تأتيك هديتك ان كنت صادقا ثم خطبنا فحمد الله
واثنى عليه ثم قال ما بعد فاني استعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله فيأتي فيقول هذا
مالكم وهذا هدية اهديت لي افلا جلس في بيت ابيه وامه حتى تأتيه هديته والله لا يأخذ
احد منكم شيئا بغير حقه الا لقي الله يحمله يوم القيمة فلا اعرفن احدا منكم لقي الله يحمل بعيرا

لها رعناء او بقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى روى بياض ابطيه يقول اللهم هل بلغت بصر عيني وسمع اذني ش مطابقة للترجمة تؤخذ من قوله وهذا هدية قال اللهلب حيلة العامل ليهدي له نفع بان يسامح بعض من عليه الحق فلذلك قال هلا جلس في بيت ابيه وامه فينظر هل يهدى له ويقال احتيال العامل هو بان ما اهدى له في عمالته يستأثر به ولا يضعه في بيت المال وهدايا العمال ولا مراء هو من جملة حقوق المسلمين وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن ابي حميد بضم الحاء عبد الرحمن وقيل المنذر الساعدي الانصاري والحديث مضى في الهبة عن عبيد الله بن سعيد وابي نعيم وعن ابي اليمان وفي الزكاة عن يوسف بن موسى ومضى الكلام فيه في الزكاة قوله ابن اللتبية بضم اللام وسكون التاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة وهاء النسبة وقيل بفتح التاء المثناة من فوق وقيل بالهمزة المضمومة بدل اللام واسمه عبد الله قوله ولد اعرض نفي للكلم سورة وفي المعنى للاحد ويروى فلد اعرض اي والله لاعرفن قوله رغاء هو صوت ذات الخف قوله تيعر بالكسر وقيل بالفتح من اليعار بضم اللام اخر الحروف وتخفيف العين المهملة وهو صوت الشاة قوله فوق بياض ابطيه ويروى بالافراد قوله بصر عيني بلفظ الماضي وكذلك سمع اي بصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناطقا ورافعا يديه وسمعت كلامه وهو قول ابي حميد الراوي له وقال عياض ضبط اكثرهم بسكون الصاد وسكون الميم وفتح الراء والعين المهملة وهو مفعول بلغت وهو مقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن ابراهيم ابن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابي رافع قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الجار احق بصقبه ش هذا الحديث والذي يأتي الباب متعلقان بباب الهبة والشفعة فلد وجه لذكرهما في هذا الباب وهن هذا قال الكرماني كان موضعهما المناسب قبل باب احتيال العامل لانه من بقية مسايل الشفعة وتوسط هذا الباب بينهما اجنبي ثم قال ولعله من جملة تصرفات النقلة عن الاصل ولعله كان في الحاشية ونحوها فنقلوه الى غير مكانه ورجاله قد ذكروا غير قريب ولذلك شرحه ص وقال بعض الناس ان اشترى دارا بعشرين الف درهم فلد بأس ان يحتال حتى يشتري الدار بعشرين الف درهم وينفده تسعة آلاف درهم وتسعماية درهم وتسعين وينفده دينارا مما بقي من العشرين الالف فان طلب الشفيع اخذها بعشرين الف درهم والد فلد سبيل له على الدار فان استحقت الدار رجع المشتري على البائع بما دفع اليه وهو تسعة الآف درهم وتسعماية وتسعة وتسعون درهما ودينار لان البيع حين استحق انتقض الصرف في الدينار فان وجد بهذه الدار عيبا ولم تستحق فانه يرد ها عليه بعشرين الف درهم قال فاجاز هذا الخداع بين المسلمين وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم لاداء ولد خبثة ولد غائلة ش هذا ايضا تشنيع بعد تشنيع بلد وجه قوله فلد بأس يحتال اي على اسقاط الشفعة حتى يشتري الدار بعشرين الف درهم قوله وينفده اي ينفد البائع تسعة الالف درهم او تسعماية وتسعة وتسعين وينفده دينارا مما بقي اي بمقابلة ما بقي من العشرين الالف ويروى ان العشرين الذي يعني مصارفه عنها قوله فان

طلب الشفيع اي اخذها بالشفعة قوله اخذها بضيعة الماضي اي اخذ ها بعشرين الف درهم يعني بالثمن الذي وقع عليه العقد قوله والد فلد سبيل له على الدار يعني وان يرضى اخذها بعشرين الف فلد سبيل له على الدار سقوط الشفعة لكونه امتنع من بذل الثمن الذي وقع عليه العقد قوله فان استحقت على صيغة المجهول يعني اذا ظهرت الدار مستحقة بغير البايع قوله حين استحق اي الغير قوله انتقض الصرف اي الذي وقع بين البايع والمشتري في الدار المذكورة بالدينار وهي رواية الكشميهني اعني في الدينار وفي رواية غيره في الدار والاول اوجه قوله فان وجد بهذه الدار اي الدار المذكورة عيبا قوله ولم تستحق الواو فيه للحال اي والحال انها لم تخرج فانه يرد ها اي الدار عليه اي على البايع وعشرين الفا قال وهذا تفرق بين لان الامة مجمعة وابو حنيفة معهم على ان البايع لا يرد في الاستحقاق والرد بالعيب الامر ما تقدم وكذلك الشفيع لا ينفع الا بما نقد المشتري وما قبضه من البايع لانها عقد واشار الى ذلك قوله قال فاجاز هذا الخداع بين المسلمين اي اجاز الحيلة في ايقاع السفريك في العين ان اخذ الشفعة وابطال الحق بسبب الزيادة في الثمن باعتبار العقد لو تركها والضمير يرجع الى البخاري وفي اجاز الى بعض الناس فان كان مراده من قوله باجاز اي ابو حنيفة فقبيح سوء الادب وحاشا ابو حنيفة من ذلك فدينه المتين وورعه الحكم يمنعه عن ذلك قوله وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم اي قال البخاري قال النبي صلى الله عليه وسلم والراد بهذا الحديث المعلق الذي مضى موصولا باتم منه الذي مضى في اوايل كتاب البيوع الاستدلال على حرمة الخداع بين المسلمين في معاقد اتهم قوله لاداء اي لامرض ولا خبثة بكسر الخاء المعجمة كذلك ايضا اي لا يكون مما لا يكون بيعه وقال ابن التين قرأناه خبثة بكسر الخاء وحكى ايضا الضم ايضا وقال الهروي الخبثة ان يكون البيع غير طيب كان يكون من قوم لم يحل شبههم لعهد تقدم لهم وقال ابن التين وهذا في عهد الرقيق قبل ان خصه بذلك لان الحمار امور دنيه قوله ولد غائلة وهو ان يأتي امر اسواء كالتدليس ونحوه وقال الكرماني الغائلة هو الهلاك اي لا يكون فيه هلاك مال المشتري ولا اصل عند من يرى بهذا الاحتيال في هذه الصورة وغيرها على ان ابطال الحقوق الثابتة بالتراضي جايز ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثني ابراهيم ابن ميسرة عن عمرو بن الشريد ان ابا رافع ساوم سعد بن مالك بيتا بار بعماية مثقال وقال لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه ما اعطيتك ش قد مر الكلام فيه من قريب عند قوله حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان الى آخره وهو بعين ذلك الحديث غير انه اخرجه هناك عن مسدد عن يحيى القطان عن سفيان الثوري وهناك عن ابي نعيم عن سفيان عن ابراهيم الى آخره ومضى الكلام فيه ص

بسم الله الرحمن الرحيم ص ثبت البسملة هنا للجميع الرواة ص

كتاب التعبير ش

اي هذا كتاب في بيان التعبير وقال الكرماني قالوا بفصيح العبارة لا التعبير وهي التبصير خاص بتعبير الرؤيا وهو العبور من ظاهرها الى باطنها وقيل هو النظر في الشيء فتعبير بعضه حتى يحصل على فهمه واصله من العبر بفتح العين وسكون الباء وهو التجاوز من حال الى حال والاعتبار والعبرة الحالة يتوصل بها الى

من معرفة المشاهد الى مالبس بمشاهد ويقال عبرت الرؤيا بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد
لاجل المبالغة في ذلك **ص باب التعبير واول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة ش** اى هذا باب فيه اول ما بدئ به وهكذا وقع
في رواية النسفي والقابسي وكذا وقع لابي ذر مثله الا انه سقط له في غير المستملي لفظ باب ووقع لغير
هم باب التعبير واول ما بدئ الى آخره والرؤيا ما يراه الشخص في مقامه وهو على وزن فعل وقد
تسمل الهمزة وقال الواحدي هو في الاصل المصدر كالبشرى فلما جعلت اسما لما يتجلى للنائم اجريت
مجرى الاسماء وقال ابن العربي الرؤيا ادراكات علقها الله عز وجل في قلب العبد على مدى ملك او
السطان اما باسمائها اى حقيقتها واما بكناياتها اى بعبارتها واما بتخليط ونظيرها في اليقظة الخواطر
فانها قد تأتي على نسق في قصد وقد تأتي مسترسلة غير محصلة وروى الحاكم والعقيلي من رواية
محمد بن عجلان عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال لقي عمر عليا رضي الله عنهما فقال يا ابا الحسن
الرجل يرى الرؤيا فمنها ما يصدق ومنها ما يكذب قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ما من عبد ولد امة ينام فيمتلي نوما الا يخرج بروحه الى العرش فالذي لا يستيقظ دون العرش
تلك الرؤيا التي تصدق والذي يستيقظ دون العرش فلك الرؤيا التي تكذب قال تكذب قال للذهبي
في تلخيصه هذا حديث منكر ولم يصححه المولف ولعل الآفة من الراوي عن ابن عجلان انتهى الراوي
عن ابن عجلان هو ان هو بن عبد الازدي الخراساني ذكره العقيلي في ترجمته وقال انه غير محفوظ **قوله**
الرؤيا الصادقة قد ذكرنا ان الرؤيا في المنام والرؤية هي النظر بالعين والرأي بالقلب والصادقة
قد ذكرنا ان الرؤيا في المنام والرؤية هي النظر بالعين والرأي بالقلب والصادقة هي الرؤيا الانبياء
عليهم السلام ومن شبههم من الصالحين وقد تقع لغيرهم بنذور والاحلام المتبسة اضغاث وهي
لا تنذر بشيء **ص** حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب **ح** وحدثني
عبد الله بن محمود حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر قال الزهري فاخبرني عروة عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة
في النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح فكان يأتي حراء فيتحنث فيه وهو التعبد
الليالي ذوات العدد ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة رضي الله عنها فيتزود لمثلها حتى
فجئه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فيه فقال اقرأ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما انا
بقارئ فاخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني
فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق
اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم فرجع
بها ترجف بوادره حتى دخل على خديجة فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه
الروع فقال يا خديجة مالي واخبرها الخبر وقال قد خشيت على نفسي فقالت له كلا ابشر
فوالله لا يخزيك الله زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال يا خديجة مالي واخبرها
الخبر وقال

فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني

الخبر وقال قد خشيت على نفسي فقال كلا ابشر فوالله ما يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم وتصدق
الحديث وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق ثم انطلقت به حديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل
ابن اسد بن عبد العزى بن قصي وهو ابن عم خديجة اخو ابيها وكان امرأ تنصر في الجاهلية وكان يكتب
الكتاب العربي فيكتب بالعربية من الانجيل ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له خديجة اي ابن عم
اسمع من ابن اخيك فقال ورقة ابن اخي ما ذا ترى فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم ما راى فقال ورقة هذا
الناموس الذي نزل على موسى يا ليتني فيها جذعا اكون حيا حين يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم او مخرجي هم فقال ورقة نعم لم يأت رجل قط بما جئت به الا عودي وان يدركني يومك انصرك
نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي فترة حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا
غدا منه مرارا كي يتردى من رؤوس شواهق الجبال فكلما اوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه تبدى
له جبريل فقال يا محمد انك رسول الله حقا فيسكن لذلك جاشه وتقر نفسه فيرجع فاذا طالت عليه
فترة الوحي غدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك وقال ابن عباس
فالق الاصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل **ش** هذا الحديث قد مر في اول الكتاب
ومضى الكلام فيه مستوفى وعايشة لم تدرك هذا الوقت فان ان سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم
او من صحابي آخر واخرجه هنا من طريقين آخرين احدهما عن يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
ابن بكير المخزومي المصري عن الليث بن سعد المصري عن عقيل بضم العين ابن خالد عن محمد بن مسلم بن
شهاب الزهري والآخر عن عبد الله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندي عن عبد الرزاق بن هام عن معمر
ابن راشد عن محمد بن مسلم الزهري وكتب بين الاسناد بن حرف ح اشارة الى التحويل من اسناد قبل
ذكر الحديث الى اسناد آخر وقال الكرماني او الاشارة الى الصحيح او الى الحاجل او الحديث **قوله** فاخبرني
عروة ذكر حرف الفاء استعارا بانه روى له حديثا ثم عقبه بهذا الحديث فهو عطف على مقدر وقع
عند مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق مثله لكن قال وحدثني بالواو وبالفاء **قوله** الصادقة في
رواية الصالحة وهما بمعنى واحد بالنسبة الى امور الآخرة وفي حق الانبياء عليهم السلام واما بالنسبة الى
امور الدنيا فالصالحة في الاصل اخص من رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم صادقة وقد تكون صالحة وهي الاكثر
غير صالحة بالنسبة الى الدنيا كما وقع في الرؤيا يوم احد وما رأى غير الله الا انبياء عليهم السلام فبينهما
عموم وخصوص ان فسرنا الصادقة بانها التي لا تحتاج الى تعبير واما ان فسرناها بانها غير الاضغاث
فالصالحة اخص مطلقا وقيل الرؤيا الصادقة ما يقع بعينه واما يعبر في المنام او يخبر به من لا يكذب
والصالحة ما يسر وقال الكرماني الصالحة ما صلح صورتها او ما صلح تعبيرها والصادقة المطابقة
للواقع **قوله** جاءت هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره الاجابة **قوله** فلق الصبح بفتح اللام
ضوء الصبح وشقه من الظلمة وافتراقها منه ووجه التشبيه بفلق الصبح دون غيره هو ان تتمس
النبوة كانت الرؤيا مبادئ انوارها في زال ذلك النور يقع حتى اشرقت الشمس فمن كان باطنه

اما
المقابل

نوريا كان في التصديق بكريا كابي بكر ومن كان باطنه مظلما كان في التكذيب خفاشا كابي جهل وبقية
الناس بين هاتين المنزلتين كل منهم بقدر ما غلب من النور **قوله** حراء بكسر الحاء والمد وهو الافصح
وحكى بثلثيث اوله مع المد والقصر والمصرف وعدمه يجمع فيه عدة لغات مع قلة احرفه ونظيره قباء
والمطالي جزم بان فتح اوله لمن وكذا ضمه وكذا قصره قيل لحكمة في تخصيصه بالتحنث فيه ان المقام
فيه كان يمكنه فيه رؤية الكعبة فيجتمع فيه لمن يخلو فيه ثلث عبادات الخلوة والتعبد والنظر الى البيت
وقيل ان قريشا كانت تفعله واول من فعل ذلك من قريش عبد المطلب وكانوا يعظمونه لجلالته وكبر
سنه فتبعه على ذلك من كان يتاله وكان صلى الله عليه وسلم يخلو المكان جده وسلم له ذلك اعمامه
لكرامته عليهم **قوله** وهو التعبد تفسير المحنث الذي في بعض نسخ البخاري وهو اولى من الرواية
قوله الليالي ذوات العدد قال الكرماني الليالي مفعول يتحنث وذوات بالكسر اي كثيرة وقال الكرماني الليالي
ذوات العدد يحتمل الكثرة والكثير يحتاج الى العدد وقال غيره المراد به الكثرة لان العدد على قسمين
فاذا اطلق اريد به مجموع القلة والكثرة فكانهما تلفت ليالي كثيرة اي مجموع قسمي العدد **قوله** فيتزود
لمثلها كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فيتزود بالضمير **وقوله** لمثلها اي لمثل الليالي وقيل يحتمل ان يكون
للمرة او لفعلة اذ الخلوة او العبادة وقال بعض من عاصرناه اي للضمير المستتر فذكر في رواية ابن اسحاق كان
يخرج الى غار حراء في كل شهر اي السنة سبك فيه يطعم من جاءه من المساكين قال وظاهره ان التزود لمثلها
كان في السنة التي تليها لا المرة اخرى من اصل السنة واعترض عليه بعض تلامذته بان مدة الخلوة كانت
بشهر اكان يتزود لبعض ليالي الشهر فاذا انقذ ذلك الزاد رجع الى اهله فيتزود وقدر ذلك من جهة انهم
لم يكونوا في سبعة بالغة من العيش وكان غالب زادهم اللبن واللحم وذلك لا يدخر مدة كفاية الشهر ليلا
يسرع اليه الفساد ولا سيما وقد وصف بانه كان يطعم من يرد عليه **قوله** حتى فجاءه الحق كلمة حتى هنا على
اصلها لانتهاء والغاية والمعنى انتهى توجهه لغار حراء بمجيء ملك وترك ذلك وفجئة بفتح الفاء وكسر
الجيم وبهمزة تفعل ماضي اي جاءه الوحي بغتة وقال الطيبي الحق اي امر الحق وهو الوحي او رسول
الحق وهو جبريل عليه السلام وقيل الحق الامر البين الظاهر او المراد الملك بالحق اي الامر البين الظاهر
والمراد الملك بالحق اي الامر الذي بعث به **قوله** فجاءه الملك الفاء فاء التفسيرية وقيل يحتمل ان تكون للتعقيب
وقيل يحتمل ان تكون سببية **قوله** فيه اي في الغار وهذا يرد قول من قال ان الملك لم يدخل عليه الغار
والملك على الباب والملك هنا جبريل عليه السلام وقيل للام فيه لتعريف الماهية للعهد الاتي بكون المراد
ما عهد صلى الله عليه وسلم قبل ذلك لما كلمه في صباه وهو كان من النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءه جبريل
عليه السلام في غار حراء اربعين سنة على المشهور وكان ذلك يوم الاثنين نهارا في شهر رمضان في
سابع عشرة وقيل في سابعه وقيل في اربع عشرة وقيل كان في سابع عشرين شهر رجب وقيل في اول
ربيع الاول وقيل في ثامنه **قوله** فقال اقرأ ظاهره انه لم يتقدم من جبريل شيء قبل هذه الكلمة ولا سلام
وقيل يحتمل انه سلم وحذف وكره وروى الطبراني ان جبريل سلم اولا ولم ينقل انه سلم عند الامر

بالقرأن

نص

بالقرأن **قوله** فقال اقرأ قيل دلت القصة على ان جبريل عليه السلام ان يقول للنبي صلى الله عليه وسلم
ان يقول للنبي صلى الله عليه وسلم نظير ما قال وهو قوله اقرأ وانا لم يقل قل اقرأ الثاني يظن ان لفظة قل ايضا من
القرأن **فان قلت** بالذي اراد به بقرا **قلت** هو المكتوب الذي في النمط كذا في رواية ابن اسحاق
فلذلك قال ما انا بقارئ يعني انا اي لا احسن قراءة الكتب **فان قلت** ما كان المكتوب في ذلك النمط
قلت الايات الاول من اقرأ باسم ربك وقيل يحتمل ان يكون ذلك جملة القرآن نزل باعتبار ثم نزل منجما
باعتبار آخر فهذه اشارة الى ان امره تكمل باعتبار الجمل ثم تكمل باعتبار التفصيل **قوله** فغطني من
الغط بالغين المعجمة وهو العصر الشديد والكبس وقال ابن الاثير قيل انما غطه ليتخيره هل يقول من تلقاء
نفسه شيأ وقيل لتنبيهه واستحضاره ونفي منافيات القراءة عنه وقال السهيلي تأويل الغطات الثلث
انها كانت في النوم انه سيقع له ثلث شدايد يتلى بها ثم يملي اللوح وكذا كان الاول بالشعب لما
حصر تهم قريش فانه لقي وصن تبعه شدة عظيمة الثانية لما خرجوا توعدوه بالقتل حتى فروا الى
الحبشة والثالثة لما هو ابها هموا من المكروه كلما قال تبارك وتعالى واذ يمكر بك الذين كفروا الاية
فكانت له العاقبة في الشدايد الثلث وقال من عاصرناه من المشايخ ما ملخصه الى هذه المناسبة حسنة
ولد يتعين للمنوم بل يكون بطريق الاشارة في الغطة قال ويمكن ان يكون المناسبة ان الامر الذي جاءه
به نقيل مراحيث القول والعمل والنية او من جهة التوحيد والاحكام والاخبار بالغيب الماضي والاتي
واسرار بالدرسالات اي حصول التيسير والتسهيل والتخفيف في الدنيا والبرزخ والاخرة عليه وعلى امته
صلى الله عليه وسلم **قوله** حتى بلغ من الجهد بضم الجيم الطاقة وبفتحها الغاية ويجوز فيه رفع الدال
ونصبها اما الرفع فعلى انه فاعل بلغ وهو قراءة عليها الاكثرون وهي المرجحة واما النصب فعلى ان فاعل بلغ
هو الغط الذي دل عليه **قوله** غطني والتقدير بلغ مني الغط جهدك اي غاية وقال الشيخ التوربشتي لا ادري
الذي قاله بالنصب الا وهو فانه يصير المعنى انه غطه حتى استفرغ الملك قوته في ضغطه بحيث لم يبق فيه مزيد
وهو قول غير سديد بان البنية البشرية لا تطيق استفاد القوة الملكية لا سيما في مبتدا الامر وقد صرح
في الحديث بانه داخله الرعب من ذلك انتهى وقيل لا مانع ان يكون الله قواه على ذلك ويكون من
جملة معجزاته وقال الطيبي في جوابه بان جبريل لم يكن حينئذ على صورته الملكية فيكون استفراغ جهده
بحسب صورته التي جاءه بها حين غطه قال وان اصحت الرواية اضمحل الاستبعاد انتهى وفيه تامل
قوله فرجع بها اي مصاحبا بالايات الملكورة الخمس **قوله** ترجف بوزن ترجف جملة فعلية في محل
جمع البادرة وهي اللحمة بين العنق والمنكب وقد تقدم في بدا الوحي بلفظ فؤاده قيل الحكمة بين العنق
في العدول عن الطلب الى الفؤاد ان الفؤاد وعاء القلب فاذا اضطرب الرجفان في الفؤاد حصل
للمانيه **قوله** الروع بفتح الراء الفزع **قوله** مالي اي ما كان الذي حصل لي **قوله** قد خشيت على نفسي
هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره خشيت علي بالتشديد يعني من انه يكون مرضا او عارضا
من الجن وقال الكرماني قالوا الاولى خشيت اني لا اقوى على تحمل اعباء الرسالة ومقاومة الوحي

الحنث

التحنث

قوله فقالت له كلا اى فقالت خديجة للنبى صلى الله عليه وسلم كلا اى ليس الامر كما ذكرت بل لا خشية عليك واصل كلمة كلا للردع والابعاد وقد تجئ بمعنى حقا **قوله** البشر خطاب من خديجة للنبى صلى الله عليه وسلم وهو امر من البشارة بفتح الباء وضمها وهو اسم والمصدر بشر وبشور من بشرت الرجل ببشرة بالضم اى ادخلت له سرورا وفرحا ولم تعين فيه المبشر به وقع فى دلايل النبوة للبيهقى من طريق ابى ميسرة مرسلا مطولا وفى اخره فابشر فانك رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا وفيه لا يفعل الله بك الا خيرا **قوله** لا يخزنك الله ابدا من الخزى بالمعجمتين وهو الذلة والهوان وفى رواية الكشميهنى لا يجزنك الله من الحزن بالمهملة والنون **قوله** الكلّ اى الثقل من الناس **قوله** على نوائب الحق جمع نائبة وهو ما ينوب الإنسان ان ينزل به من المهمات والحوادث **قوله** وهو ابن عم خديجة رضى الله عنها اخو ابيها كذا وقع هنا واخو صفية للعلم فكان حقه ان يذكر مجرورا وكذا وقع فى رواية ابن عساكر اخى ابيها ووجه رواية الرفع انه خبر مبتدا محذوف اى هو اخو ابيها وفائدته دفع المجاز فى اطلاق العم فيه **قوله** تنصر اى دخل فى دين النصرانية **قوله** فى الجاهلية اى قبل البعثة المحمدية **قوله** بالعبرانية بكسر العين وكذلك العبرى قال الجوهرى هو لغة اليهود وقد ذكرنا فى اول الكتاب فى هذا الحديث ان العبرانى نسبة الى العبر ودبدت فيه الالف والنون فى النسبة على غير القياس وقال ابن الكلبى ما اخذ على عبر فى الفرات الى قرية العرب تسمى العبرانية ينسب العبريون من اليهود لانهم يكونوا عبروا الفراة **قوله** ابن اخى ورقة **قوله** هذا الناموس هو صاحب السير يعنى جبريل عليه السلام وقد مر الكلام فيه مطولا **قوله** جذعا بفتح الجيم والذال المعجمة وهو الشاب القوى وانتصابه على تقدير ليتنى اكون جذعا اوهو منصوب على مذهب من ينصب بليت الجزئين او حال قاله الكرمانى **قلت** لا يكون حالا الا بالتأويل **قوله** او مخرجى هم الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعدها وهم مبتدا ومخرجى متقدما خبره واصله مخرجين فلما اضيف الى ياء المتكلم سقطت النون **قوله** بما جئت به فى رواية الكشميهنى مثل ما جئت به **قوله** الا عودى على صيغة المجهول من المعاداة **قوله** نصرا موزرا بالهمزة فى رواية الاكثرين من التأزير وهو التقوية واصله من الازر وهو القوة وقال القزاز الصواب موازرا بغير همز من دازرته موازرة اى عاونته ومنه اخذ وزير الملك ويجوز حذف الالف فتقول نصرا موزرا ويرد عليه قول الجوهرى ازرت فلانا عاونته والعامة تقول وازرته **قوله** فلم ينشب بفتح الشين المعجمة اى لم يلبث **قوله** حزن النبى صلى الله عليه وسلم من الحزن بضم الحاء وسكون الزاى وبفتحها **قوله** عدد بالعين المهملة من العدد وهو الذهاب بسرعة ومنهم من اعجمها من الذهاب عذوة **قوله** يتردى اى يسقط **قوله** شواهق الجبال الشواهق وهو المرتفع العالى من الجبل **قوله** فلما اوفى اى اشرف يذروة جبل بكسر الذال المعجمة وبضمها وضمها والضم اعلى وذروة كل شئ اعلاه **قوله** تبدى لراى ظهر له وفى رواية الكشميهنى بدا له وهو بمعنى ظهر ايضا **قوله** حاشية بالجيم والشين المعجمة وهو النفس والاضطراب **قوله** وقال ابن عباس

الى اخره

الى اخره ذكر هذا المعلق عن ابن عباس لاجل ما وقع فى حديث الباب الا ما جاءت مثل فلق الصبح ثبت هذا للنسفى ولابى ذر والاصيلى وكريمة وابى الوقت وابى درعن المستملى والكشميهنى وصله الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس فى قوله فالق الاصباح ضوء النهار وضوء القمر بالليل واعترض على البخارى بان ابن عباس فسر الاصباح ولفظ فالق هو المراد هنا **واجيب** عنه بان مجاهدا فسر **قوله** قال اعوذ برب الفلق ان الفلق الصبح فعلى هذا فالمراد بفلق الصبح اضاءته والفالق اسم فاعل ذلك **ص باب رؤيا الصالحين ش** اى هذا باب فى بيان علامة رؤيا الصالحين وهى التى يرجى صدقها لانه قد يجوز على الصالحين الاضغاث فى رؤياهم لكن الاغلب عليهم الصدق والخبر وقلة تحكم الشيطان عليهم فى النوم ايضا لما جعل الله عليهم من الصلاح وفى سائر الناس غير الصالحين تحت تحكم الشيطان عليهم فى النوم مثل كلفة عليهم فى اليقظة فى اغلب امورهم وان كان قد منهم الصدق فى اليقظة فكذلك يكون فى رؤياهم صدق ايضا **ص** وقوله تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين محلقين رؤسكم ومقصرين لا تخافون فعلم ما لم تعلموا فجعل من دون ذلك فتحا قريبا **ش** وقوله بالجر عطف على الصالحين والتقدير فى بيان قوله عز وجل لقد صدق الله الاية وسبقت هذه الاية كلها فى رواية كريمة واخرج عبد بن حميد والطبرى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد فى تفسير هذه الاية قال اى النبى صلى الله عليه وسلم وهو بالحديبية انه دخل مكة هو واصحابه محلقين فلما اخر الهدى بالحديبية قال اصحابه اين رؤياك فنزلت **وقوله** فجعل من دون ذلك فتحا قريبا قال البخارى بالحديبة فرجعوا ففتحوا خيبر والمراد بالفتح فتح خيبر قال ثم اعتمر بعد ذلك فكان تصديق رؤياه فى السنة القابلة وكانت الحديبة سنة ست وفى قوله ان شاء الله اقوال هل هو مما خوطب العباد ان يقولوه مثل ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله او قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى منامه **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه النسائى فى تعبير الرؤيا عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجة فيه عن هشام بن عمار **قوله** الحسنة هما باعتبار هى ظاهرها او هى تأويلها وقسموا الرؤيا الى الحسنة ظاهرة وباطنا كالكلام مع الانبياء عليهم السلام او ظاهر لا باطنا كسماع الملاهى والى رؤية ظاهرا وباطنا كلدغ الحية او ظاهرا لا باطنا كذبح الولد **قوله** من الرجل ذكر للغالب فلو مفهوم له فان مرأة الصالحة كذلك قاله ابن عبد البر **قوله** جزء من ستة واربعين جزء من النبوة اى فى الانبياء دون غيرهم وكان الانبياء يوحى اليهم فى منامهم كما يوحى فى اليقظة وقيل معناه ان الرؤيا باق على موافقة النبوة لانها جزء باق من النبوة وقال الزجاج تأويل **قوله** جزء من ستة واربعين جزء من النبوة ان الانبياء عليهم السلام يخبرون بما سيكون والرؤيا تدل على ما يكون وقال الخطابى انما قدر عن

حسن

بعثهم ما ملخصه ان اول ما بدء به الوحي الى ان توفي ثلاث وعشرون سنة اقام بمكة ثلاث عشرة سنة وبالمدينة عشرا وكان يوحى اليه منامه في اول الامر بمكة ستة اشهر وهي نصف سنة فصارت هذه المدة حزا من ستة واربعين جزءا هو الذي وقع في اكثر الاحاديث وفي رواية مسلم من حديث ابي هريرة جزء من خمسة واربعين وفي رواية له من حديث عمر جزؤا من سبعين جزءا وكذا اخرجه ابن ابي شيبة عن ابن مسعود موقوفا واخرجه الطبراني عنه من وجه اخر مرفوعا والطبراني من وجه اخر عنه جزء من ستة وسبعين وسنده ضعيف واخرج ابن عبد البر من طريق عبد العزيز بن المختار عن ثابت عن انس مرفوعا جزء من ستة وعشرين واخرج احمد وابو يعلى في هذا الباب وفيه قال ابن عباس اني سمعت العباس بن عبد المطلب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من المؤمنين جزء من خمسين جزءا من النبوة واخرج الترمذي والطبري من حديث ابي ذر بن العقيلي جزء من اربعين واخرج الطبراني من وجه اخر عن ابن عباس اربعين واخرج الطبري ايضا من حديث عبادة جزء من اربعة واربعين واخرج ايضا احمد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص جزء من تسعة واربعين وذكر القرطبي في المعلم بلفظ سبعة بتقديم السين فحصلت من هذه الروايات عشرة اوجه ووقع في شرح النووي وفي رواية عبادة اربعة وعشرون وفي رواية غيره ابن عمر وستة وعشرون وقيل جاء فيه اثنان وسبعون واثنان واربعون وسبعة وعشرون فعلى هذا انتهى العدد الى ستة عشر وجها واحاب من تكلف في بيان وجه اختلاف الاعداد بانه وقع بحسب الوقت الذي حدث فيها النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فاما الكل فلما اوحي اليه حدث بان الرؤيا جزء من ستة وعشرين ان ثبت الجزء بذلك وقت الهجرة ولما اكمل عشرين باربعين ولما اكمل اثنين وعشرين حدث باربعة واربعين ثم بعدها بخمسة واربعين ثم حدث بستة واربعين في آخر حياته واما ما عدا ذلك من الروايات بعد الاربعين فضعيف ورواية الخمسين تحمل ان تكون محمولة للكسر ورواية السبعين للمبالغة وما عدا ذلك لم يثبت والله اعلم ص

باب الرؤيا من الله ش اي هذا باب يذكر فيه الرؤيا من الله واضافة الرؤيا الى الله للتشريف كما في قولهم ناقة الله والرؤيا المضافة الى الله لا يقال لها حلم والتي مضافة الى الشيطان لا يقال لها رؤيا وهذا تصرف شرعي والا فالكل يسمى رؤيا ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا يحيى هو ابن سعيد قال سمعت ابا سلمة قال سمعت ابا قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا من الله والحلم من الشيطان ش مطابقته للترجمة ظاهرة هذا على هذه الرواية من غير ذكر الوصف للرؤيا وهي رواية احمد بن يحيى الحلواني عن احمد بن يونس شيخ البخاري وروى الرؤيا الصادقة من الله وفي رواية الكشميهني الرؤيا الصالحة وهي التي وقعت في معظم الروايات واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي وزهير هو ابن معاوية ابو خيثمة الكوفي ويحيى هو ابن سعيد الانصاري وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف

قرناه

وابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري والحديث مضى في الطب عن خالد بن مخلد واخرجه بقية الجماعة **قوله** والحلم بضم الحاء واللام قال ابن التين كذا فسرناه وفي ضبط الجوهري بسكون اللام وهو ما يراه النايم وحلم بفتح الحاء واللام كضرب تقول بكذا وحلمة وقال ابن سيدة في مثلثة ويجمع على احلام لا غير وقال الزمخشري الحالم النايم يرى في منامه واذا الم بر شيا فليس بحالم وقال الزجاج الحلم بالضم ليس بمصدر انما هو اسم وحكى ابن التياني في الرعد عن الاصمعي في حلما وحلماء الحلم بالكسر الاناة يقال منه حلم بضم اللام **قوله** من الشيطان اضيفت اليه لكونها على هواه ومراده وقيل لانه الذي بها يخيل وله حقيقة لها في نفس ص حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثني ابن الهاد عن عبد الله بن خباب الى سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأى احدكم رؤيا يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها وليحدث بها واذا رأى غير ذلك مما يكره فانما هي من الشيطان فليستعذ من شرها ولا يذكرها لاحد فانها لا تضره ش مطابقته للترجمة في قوله فانما هي من الله وابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي وعبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى الانصاري وابن سعيد سعد ابن مالك والحديث اخرجه الترمذي والنسائي في رؤيا اليوم والليلة جميعا عن قتيبة **قوله** وليحدث بها هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فليتحدث بها **قوله** فليستعذ في بعض النسخ ه فليستعذ بالله **قوله** لا يضره في رواية الكشميهني فانها لن تضره **ص باب الرؤية الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة ش** اي هذا باب يذكر فيه الرؤيا الصالحة الى آخره وسقطت هذه الترجمة للنسفي وذكرا حاديثها في الباب الذي قبله ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن عبد الله بن يحيى بن ابي كثير واثنى عليه خيرا القيته باليمامة عن ابيه حدثنا ابو سلمة عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا احلم فليتعوذ منه وليبصق عن شماله فانها لا تضره وعن ابيه حدثنا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن ابي صلى الله عليه وسلم مثله ش مطابقة للترجمة ظاهرة وعبد الله بن يحيى بن ابي كثير ضد القليل اليمامي وقال الكرماني لم يتقدم ذكره **قوله** واثنى عليه خيرا اي واثنى مسدد على عبد الله بن يحيى خيرا وهي جملة حالية اي اثنى عليه خير احال كونه حدث عنه وقد اثنى عليه ايضا اسحاق بن راهويه وابو اسرائيل فيما اخرجه الاسماعيلي من طريقه قال حدثنا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير وكان من خيار الناس واهل الورع والدين **قوله** القيته باليمامة اي قال مسدد لقيت عبد الله باليمامة بتخفيف الميم قال الجوهري اليمامة بلد وكان اسمها الجو بالجيم وتشديد الواو وقال الكرماني بين مكة واليمن وقال الجوموي اليمامة اسم جارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة ايام فقال النصير بن زرقا اليمامة نسبت البلد المذكورة باسم هذه الجارية لكثرة ما اضيف اليها وقيل جو اليمامة **قوله** عن ابيه هو يحيى بن ابي كثير واسم ابي كثير صالح بن المتوكل وقيل غير ذلك روى عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وروى عنه ابنه

عبد الله المذكور وابو قتادة هو الحارث بن ربعي وقد مضى عن قريب **قوله** فاذا حلم بفتح **قوله** فليتعوذ منه اى من الشيطان لان ينسب اليه **قوله** وليبصق امر بالبصق عن شماله طردا للشيطان الذى حضر رؤياه المكروهة وتحقيرا له استقذارا وخص الشمال لانه محل الاقذار والمكروهات ويروى هم فلينفث ويروى ايضا فليتفل واكثر الروايات على الثانى وادعى بعضهم ان معناها واحد والعلى المراد بالجميع المنع وهو نفخ بلا ريق ويكون التفل والتصفيق بحولين مجازا **قوله** وعن ابيه هو عطف على المسند الذى قبله وهذا يدل على ان الحديث طريقان احدهما عن عبد الله المذكور عن يحيى عن ابيه عن ابى سلمة وهو المذكور والآخر عن عبد الله بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه ابى قتادة عن النبى صلى الله عليه وسلم وكذا اخرجه الاسماعيلى عن عبد الله بن يحيى بن ابى قتادة عن ابيه ابى قتادة عن النبى صلى الله عليه وسلم وكذا اخرجه الاسماعيلى عن عبد الله بن يحيى بن ابى كثير عن ابيه عن ابى سلمة **قوله** مثله الحديث المذكور وقال الكرمانى قال اصحاب علوم الحديث اذا روى الراوى حديثا بسنده ثم اتبعه بإسناد آخر وقال فى آخره مثله او نحو فهل تجوز رواية لفظ الحديث الاول بالاسناد الثانى فقال شعبة لا وقال الثورى نعم وقال ابن معين يجوز فى مثله ولا يجوز فى نحوه **ص** حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن عبادة بن الصامت عن النبى صلى الله عليه وسلم قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الرحمن هو محمد بن جعفر والحديث اخرجه مسلم فى تعبير الرؤيا ايضا عن بندار وابى موسى كلاهما عن غندر وغيره واخرجه الترمذى فى الرؤيا عن محمد بن ابى عمير بن واخرجه النسائى فيه عن اسماعيل بن مسعود ومضى الكلام فيه عن قريب **ص** حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا ابراهيم ابن سعد عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **مطابقته** للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث من افراده **ص** ورواه ثابت وحميد واسحاق بن عبد الله وشعيب عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم **ش** اى روى الحديث المذكور هؤلاء الاربعة عن انس بن مالك اما رواية ثابت بن حميد البنانى بضم الباء الموحدة وتخفيف النون فقد وصلها البخارى عن معلى بن اسد وسيأتى فى باب من رأى النبى صلى الله عليه وسلم واما رواية حميد الطويل فوصلها احمد عن محمد بن ابى عدى عنه واما رواية اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة فقد مضت عن قريب واما رواية شعيب هو ابن الحبحاب فوصلها ابو عبيد الله مسندة من طريق عبد بن سعيد **ص** حدثنى ابراهيم بن حمزة حدثنى ابن ابى حازم والدراوردى عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن ابى سعيد الخدرى ابن ابى حازم والدراوردى عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم بن حمزة ابو اسحاق القرشى وابن ابى حازم هو عبد العزيز واسم ابى حازم سلمة بن دينار والدراوردى هو عبد العزيز بن

محمد بن

محمد بن عبيد والدراوردى بفتح الدال نسبة الى دراورد قرية من قرا خراسان ويزيد من الزيادة هو المعروف بابن الهاد والسند كله مدنيون وتقدم الكلام فيه **قوله** من النبوة كذا فى جميع الطرق وليس فيه شئ منها بلفظ من الرسالة بدل من النبوة وكان السر فيه ان الرسالة يزيد على تبليغ الاحكام للمتكلفين بخلاف النبوة المجردة فانها اطلاع على بعض المغيبات **ص باب المبشرات ش** اى هذا باب فى بيان المبشرات وهى بكسر الشين جمع مبشرة قال بعضهم وهى البشرى **قلت** ليس كذلك لان البشرى اسم بمعنى البشارة اسم فاعل للموث من التبشير وهو ادخال السرور والفرح على المبشر بفتح الشين والمراد بالمبشرة هنا الرؤيا الصالحة وقد ورد فى قوله تعالى لهم البشرى فى الحياة الدنيا هى الرؤيا الصالحة اخرجه الترمذى وابن ماجة وصححه الحاكم من رواية ابى سلمة عن عبد الرحمن بن عبادة بن الصامت **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى حدثنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث من افراده **قوله** لم يبق قال الكرمانى قوله لم يبق **فان قلت** هو فى معنى لما مضى لكن المراد منه الاستقبال اذ قبل زمانه وحال زمانه كان غيرها باقيا منها فالمراد بعده **قلت** صدق فى زمانه لم يبق لاحد غيره نبوة **فان قلت** هل يقال لصاحب الرؤيا الصالحة له شئ من النبوة **قلت** جزء النبوة ليس نبوة اى جزء الشئ غيره او لا هو ولا غيره فلا نبوة له **فان قلت** الرؤيا الصالحة اعم لاحتمال ان يكون منذرة او الصلاح قد يكون باعتبار تأويلها **قلت** فيرجع الى المبشر نعم يخرج منها ما لا صلاح لها لا صورة ولا تأويلا وقال ابن التين معنى الحديث ان الوحى ينقطع بموت احد وبقى ما يعلم منه بما سيكون الا الرؤيا فان قيل يرد عليه الالهام لان فيه اخبارا عما سيكون وهو للانبياء بالنسبة للوحى كالرؤيا وقع فى غير الانبياء وكما تقدم فى مناقب عمر رضى الله عنه فكان فيمن مضى من الامم محدثون وفسر المحدث بفتح الدال بفتح الماء وقد اخبر كثير من الاولياء عن امور مغيبة فكانت كما اخبروها **واجيب** بان الحصر فى المنام لكونه يشمل اجماع المؤمنين بخلاف الالهام فانه مختص بالبعض ومع كونه مختصا فانه نادر وقال المهلب ما حاصله ان التعبير بالمبشرات صرح للاغلب فان من الرؤيا ما يكون مندرة وهى صادقة يريها الله للمؤمن رفقا به يستعد كما يقع قبل وقوعه **ص باب رؤيا يوسف عليه السلام ش** اى هذا باب فى بيان رؤيا يوسف عليه السلام كذا وقع للاكثرين ووقع للنسفى يوسف ابن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم خليل الرحمن صلوات الله عليهم وسلامه **ص** وقوله تعالى اذ قال يوسف لابيه يا ابت انى رأيت احد عشر كوكبا والشمس والقمر رأيتهم لى ساجدين قال يا بنى لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا ان الشيطان للانسان عدو مبين وكذلك يجتبيك ربك ويعلمك من تأويل الاحاديث ويتم نعمته عليك وعلى آل يعقوب

كما اتمها على ابويك من قبل ابراهيم واسحاق ان ربك عليم حكيم وقوله تعالى يا ابت هذا تأويل
رؤياى من قبل قد جعلها ربى حقا وقد احسن بى اذ اخرجنى من السجن وجاء بكم من البدو من
بعد ان نزغ الشيطان بينى وبين اخوتى ان ربى لطيف لما يشاء انه هو العليم الحكيم رب قد
اتيتنى من الملك وعلمتنى من تأويل الاحاديث فاطر السموات والارض انت ولى فى الدنيا والاخرة توفنى
مسلما والحقنى بالصالحين **ش** وقوله بالجر عطفا على ما قبله سبقت هذه الايات كلها الى قوله بالصالحين
فى رواية كريمة وفى رواية الى ذو النسفى ساق الى ساجدين ثم قال الى قوله عليم حكيم **قوله** اذ قال
اى اذكر عين قال يوسف لابيه يعنى يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم عليهم السلام **قوله** احد عشر
كوكبا نصب على التفسير واسماؤها جرتان والطارق والزيال وقابس وعمودان والفليق والمصبح
والضروح والفرع وذو ثاب وذو الكتفين **قوله** رأيتهم لى ساجدين ولم يقل رأيتهالى ساجدة لانه
لما وصفها بما هو خاص بالعقلاء وهو السجود اجرى عليها حكمهم كانها عاقلة ورأى يوسف عليه
السلام هذا وهو ابن اثنى عشر سنة وقيل كان بين رؤيا يوسف ومصير اخوته اليه اربعون سنة
وقيل ثمانون سنة **قوله** على اخوتك وهم هودا وروبيل وشمعون ولاوى ويشجر ودينه
ودان ونفتالى وجاد واشر واشر **قوله** ليكيدوا فى ذلك اى فيبتغوك الغوائل ويحتالوا فى هلاكك
قوله يجتبيك اى يصطفيك **قوله** من تأويل الاحاديث يعنى تعبير الرؤيا **قوله** ويتم نعمته عليك
يعنى بوصلك نعمته الدنيا بنعمته الآخرة **قوله** وعلى آل يعقوب اى اهله وهم نسله وغيرهم **قوله**
ابويك اراد هما الجد وابا الجد **قوله** هذا تأويل رؤياى وهو **قوله** انى رأيت احد عشر كوكبا **قوله**
احسن بى يقال احسن الله به **قوله** من البداوى من البادية لانهم كانوا اهل عمل واصحاب مواش
ينتقلون فى المياه والمناجع **قوله** من بعد ان نزغ الشيطان اى فسر بينا واغرى **قوله** لطيف ذو لطف
ذو لطف وصنع كما يشاء عالم بدقايق الامور **قوله** من الملك اى ملك ومصر وتأويل الاحاديث تعبير
الرؤيا **قوله** فاطر السموات والارض يعنى فاطر السموات والارض انت ولى اى متولى امرى **قوله** توفنى
اى قبضنى اليك والحقنى بالصالحين يعنى بابائى الانبياء عليهم السلام ثم توفاه الله تبارك وتعالى
بمصر ودفن فى النيل فى صندوق من رخام ومات وعمره مائة وعشرون سنة **ص** قال ابو
عبدالله فاطر السموت والبديع والبارى واحد **ش** ابو عبدالله هو البخارى نفسه واشار بان
معنى هذه الالفاظ الاربعة واحد واشار بالفاطر الى المذكور فى قوله فاطر السموات والارض وقيل
رموز للبخارى لموجدك فى معنى هذه الالفاظ ممنوعة عند المحققين ورد عليه بعضهم بان البخارى
لم يرد بذلك ان حقايق معانيها متوحدة وانما اراد بها يرجع الى معنى واحد وهو ايجاد الشئ
بعد ان لم يكن **قلت** قوله واحد يأتى فى هذا التأويل ومعنى الفاطر من الفطر هو الابتداء والاختراع
قاله الجوهرى ثم قال قال ابن عباس كنت لا ادرى ما فاطر السموات والارض حتى اتانى اعرابيان يختصمان
فى بئر فقال واحد انا فطرتها اى انا ابتدأتها **قوله** والبديع معناه الخالق المخترع لا عن مثال سابق

فعيل بمعنى مفعل يقال ابدع فهو مبدع وكذا فى بعض النسخ مبدع **قوله** والبارى والخالق
قال الطيبى قبل الخالق البارى المصور الفاظ مترادفة وهو هم لان الخالق من الخلق واصله التقدير
المستقيم والبارى مأخوذ من البرء واصله خلوص الشئ من غيره اما على سبيل التقصى منه وعليه قولهم
برئ من مرضه واما على سبيل الانشاء صنه ومنه البرية بمعنى براء الله النسمة وهو البارى لها وقيل
البارى هو الذى خلق الخلق برؤا لمن المخالفات والتفاوت والتنافر فقوله البارى ويروى لبارى وقيل لبعظهم
البارى بالراء ولا بى ذر فالاكثر البارى بالدال بدل الواو والهمز ثابت فيهما وزعم بعض من عاصرناه من
الشراح ان الصواب بالراء ورواية الدال وهم ورد عليه بعضهم بانه وقع فى بعض طرق الاسماء الحسنى
المبدئ فى سورة العنكبوت ولم يرد كيف يبدأ الله الخلق ثم يعيده ثم قال فانظر واكيف بدأ الخلق باسم
الفاعل من المدون صبى ومن الثانى بادى انتهى **قلت** فى هذا المورد نظر لا يخفى **ص** من البدو وبادية
ش اشار به الى ما ذكرانفا من قوله وجاء بكم من البادية وقد ذكرناه **ص باب**
رؤيا ابراهيم عليه السلام ش اى هذا باب فى بيان رؤيا ابراهيم الخليل عليه السلام كذا وقع
لابى ذر وسقط لفظ باب لغيره **ص** وقوله تعالى ولما بلغ معه السعى قال يا بنى انى ارى
فى المنام انى اذبحك فانظر ماذا ترى قال يا ابت افعل ما تومر ستجدنى ان شاء الله من الصابرين
فلما اسلما وتله للجبين وناديناه ان يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا انا كذلك نجزى المحسنين **ش**
وقوله بمعه رعطفا على ما قبله وسبقت الايات كلها فى رواية كريمة وفى رواية الى ذر فلما بلغ معه
السعى الى قوله نجزى المحسنين وسقط النسفى **قوله** السعى **قوله** فلما اسلما سيجد تفسيره وكذا
تفسير قوله وتله **ص** قال مجاهد سلما سلما امر به وتله وضع وجهه بالارض **ش** وصل
الفريابى فى تفسيره تعليق مجاهد عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قد كره وليس فى هذا
الباب ولا فى الباب الذى قبله حديث واكتفى باقتران وقال بعضهم وقول الكرمانى انه كان فى كل منهما
بياض ليلحق به حديثا بينا سبب محتمل مع بعده **قلت** لم يقل الكرمانى هكذا اصلا وانما قال وهذان
البابان مما ترجمهما البخارى ولم يتفق له اثبات حديث فيهما **ص باب التواطئ على الرؤيا**
ش اى هذا باب فى بيان التواطى اى توافق جماعة على رؤيا واحدة وان اختلفت عبارا تهم
ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله بن عمر رضى
الله عنهما ان اناسا اصروا ليلة القدر فى السبع الاواخر وان اناسا راوها فى العشر الاواخر
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمسوها فى السبع الاواخر **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة
ولكن اعترضه الاسماعيلى فقال اللفظ الذى ساقه خلاف التواطى وحديث التواطى ارى رؤياكم
قد تواطات على العشر الاواخر ورد عليه بانه لم يلتزم ايراد الحديث بلفظ التواطى وانما اراد
بالتواطى والتوافق وهو اعم من ان يكون الحديث بلفظه او بمعناه ورجال الحديث قد تكرر
ذكرهم والحديث من افراده **قوله** ان اناسا فى رواية الكشميهنى ان ناسا **قوله** اراد على صيغة

المجهول اى فى المنام **قوله** الاواخر جمع والسبع مفرد فلا مطابقة **واجيب** بانه اعتبر الاخرية بالنظر
الى كل جزء منها **ص باب رؤيا اهل السجون والفساد والشرك ش** اى هذا باب
فى بيان رؤيا اهل السجون وهو جمع سجن بالكسر وهو الحبس وبالفتح مصدر وقد سجنه يسجنه من باب
نصر اى حبسه **قوله** والفساد اى رؤيا اهل الفساد يعنى اهل المعاصى **قوله** والشرك يعنى رؤيا اهل
الشرك ووقع فى رواية الى زيد الشرك والشراب بضم الشين المعجمة وتشديد الراء جمع شارب او
بفتحتين مخففا اى واهل الشراب واريد به الشراب المحرم وعطفه على الفساد من عطف الخاص على العام
واشار بهذا الى الرؤيا الصالحة معتبرة فى حق هؤلاء بانها قد تكون بشرى لاهل السجن بالخلاص وان
كان المسجون كافرا تكون بشرى له بهداية الى الاسلام كما كانت رؤيا الفتيين اللذين جامع يوسف عليه
السلام صادقة قال ابو الحسن بن ابى طالب وفى صدق رؤيا الفتيين حجة على من زعم ان الكافر لا يرى
رؤيا صادقة وامار رؤيا اهل الفساد فتكون بشرى له بالتوبة والرجوع عما هو فيه وامار رؤيا الكافر فتكون
بشرى له بهداية الى الايمان **ص** لقوله تعالى ودخل معه السجن فتيان قال احدهما انى ارانى
اعصر خمرا وقال الاخر انى ارانى احمل فوق رأسى خبزا تاكل الطير منه نبئنا بتأويله انا نراك
من المحسنين قال لا يأتيكما طعام ترزقانه الا نبأتكما بتأويله قبل ان يأتيكما ذلكما مما علمنى ربى انى
تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهم بالآخرة هم كافرون واتبعت ملة ابائى ابراهيم واسحاق
ويعقوب ما كان لنا ان نشرك بالله من شئ ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن
اكثر الناس لا يشكرون ياصاحبى السجن ءارباب متفرقون ام الله الواحد القهار ما تعبدون من دونه الا اسماء سميتموها انتم وابآؤكم ما انزل الله بها من سلطان ان
الحكم الا لله امر ان لا تعبدوا الا اياه ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لا يعلمون ياصاحبى
السجن اما احدكما فيسقى ربه خمرا واما الاخر فيصلب فتاكل الطير من رأسه قضى الامر
الذى فيه تستفتيان وقال للذى ظن انه ناج منهما اذكرنى عند ربك فانساه الشيطان ذكر
ربه فلبث فى السجن بضع سنين وقال الملك انى ارى سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف
وسبع سنبلات خضر واخر يابسات يا ايها الملاء افتونى فى رؤياى ان كنتم للرؤيا تعبرون
قالوا اضغاث احلام وما نحن بتأويل الاحلام بعالمين وقال الذى نجى منهما وادكر بعد امة انا
انبئكم بتأويله فارسلون يوسف ايها الصديق افتنا فى سبع بقرات سمان يأكلهن سبع
عجاف وسبع سنبلات خضر واخر يابسات لعلى ارجع الى الناس لعلهم يعلمون قال
تزرعون سبع سنين دأبا فما حصدتم فذروه فى سنبله الا قليلا مما تاكلون ثم يأتى من
ذلك سبع شداد يأكلن ما قدمتم لهن الا قليلا مما تحصنون ثم يأتى من بعد ذلك عام
فيه يغاث الناس وفيه يعصرون وقال الملك ائتونى به فلما جاءه الرسول قال ارجع الى ربك

ش سبقت هذه الايات كلها فى رواية كريمة وهى ثلاث عشر آية وفى رواية الى ذى من
قوله ودخل معه السجن فتيان ثم قال الى قوله ارجع الى ربك **قوله** لقوله معنى ودخل معه السجن
وفى بعض النسخ وقوله تعالى بدون لام التعليل والدلول ولى لانه يحتج بقوله ودخل معه الى
آخره على اعتبار الرؤيا الصالحة فى حق اهل السجن والفساد والشرك وهو ايضا يوضح حكم
الترجمة فانه لم يتعرض فيها الى بيان الحكم **قوله** ودخل معه اى مع يوسف فتيان وهما غلمان
كانا للوليد بن ريان ملك المعمورة الاكبر احدهما خباز وصاحب طعامه واسمه بجلث والاخر ساقيه
صاحب شرابه واسمه نيو غضب عليهما فحبسهما وكان يوسف لما دخل السجن قال لاهله انى اعبر
الاحلام فقال احد الفتيين لصاحبه فلنجرب هذا العبد العبرانى فترايا له فسالاه من عبران يكون
ناوانا سيا فقال احدهما انى ارانى اعصر خمرا اى عنبا بلغه عمان وقيل لاعرابى معه عنب ما معك
قال خمر قرا ابن مسعود اعصر عنبا وقيل انما قاله خمرا باعتبار ما يؤول اليه **قوله** نبئنا بتأويله
اى خبرنا بتعبيره وما يؤول اليه امر هذه الرؤيا **قوله** انا نراك من المحسنين اى من العالمين
الذين احسنوا العلم قال الفراء قال ابن اسحاق المحسن الينا ان قلت ذلك **قوله** لا يأتيكما طعام
ترزقانه اما قال ذلك لانه كره ان يعبر لهما ما سألاه لما علم فى ذلك من المكروه على احدهما فاعرض
عن سؤالهما واخذ فى غيره فقال لهما لا يأتيكما طعام ترزقانه فانى نبوتكما الا نبأتكما بتأويله
اى بتفسيره والواو اى طعام اكلتم ولم اكلتم ومتى اكلتم من قبل ان يأتيكما فقالا له هذا من فعل العرافين
والكهنة وقال يوسف ما انا بكاهن وانما ذا كما العلم مما علمنى ربى ثم اعلمهما انه مومن فقال
انى تركت ملة قوم اى دينهم وشريعتهم **قوله** واتبعت ملة ابراهيم هى الملة الحنفية **قوله** ذلك
اى التوحيد والعلم من فضل الله فاراهما دينه وعلمه وفطلته ثم دعاهما الى الاسلام فاقبل عليه ما وعلى
اهل السجن وكان بين ايديهم اصنام يعبدونها من دون الله فقال الزاما للحجة ياصاحبى السجن
جعلهما صاحبى السجن لكونهما فيه فقال ءارباب متفرقون يعنى حتى لا تضر ولا تنفع خير ام الله
الواحد القهار **قوله** وقال العقيلى فى قوله ونوع هنا عند كريمة ووقع عند ابى ذر بعد
ارجع الى ربك ووقع عند غيرهما بعد **قوله** الاعناب والدهن والذى عند كريمة هو الاليق
قوله ما تعبدون من دونه الله الاسماء يعنى لا حقيقة لها **قوله** من سلطان اى حجة وبرهان
قوله ذلك الدين اى ذلك الذى ادعوكم اليه هو التوحيد وترك الشرك هو الدين القيم اى المستقيم
ثم فسر رؤياهما بقوله ياصاحبى السجن الخ وهو سمعا قول يوسف قالا ما رأينا شيئا كنا نلعب
فقال يوسف قضى الامر اى فرغ الامر الذى سالتمانى عنه ووجب حكما الله عليكما بالذى خبرتكما به وقال
ليوسف عند ذلك للذى ظن اى علم انه ناج وهو الساقى اذكرنى عند ربك اى سيدك **قوله**
فانساه الشيطان اى انسى يوسف الشيطان ذكر ربه حتى اتبعنى الفرج من غيره واستعان
بالمخلوق فلذلك لبث فى السجن تضع سنين واختلف فى معناه فقال ابو عبيدة هو ما بين

الثلاثة الى الخمسة وقال مجاهد ما بين ثلاثة الى سبع وقال قتادة والاصمعى ما بين الثلاثة الى التسع وقال ابن عباس ما دون العشرة واكثر المفسرين ههنا ان اليضع سبع سنين والماوى فرجع يوسف راى ملك مصر الاكبر رؤيا عجيبة هايلة وقال انى ارى سبع بقرات عجاف اى مهازيل فابتلعهن قد خلتهن فى بطونهن فلم ير منهن شئ ورأى سبع سنبلات خضر قد انعقد حبها واخرى يابسات قد اختصدت وانركت فى الثوب اليابسات على الخضر حتى علين فجمع السحرة والكهنة والحارة والقافة وقصها عليهم وقال ايها الملاء اى الاشراف افتونى فى رؤياى هذه ان كنتم للرؤيا تعبرون قالوا هذا الذى رأيته اضغاث احلام اى احلام مختلطة مشتبهة اباطيل والاضغاث جمع ضغث وهى الحزمة من انواع الحشيش **قوله** وقال الذى نجى منهما هو الساقى **قوله** وادكر اى تذكر حاجة يوسف وهو قوله اذكرنى عند ربك **قوله** بعد امة اى بعد حين وعن عكرمة بعد قرن وعن سعيد بن جبير بعد سنين وسيجئ مزيد الكلام فيه **قوله** انبئكم الخبر اى اخبركم بتأويله **قوله** فارسلونى يعنى الى يوسف فارسلوه اليه فقال يوسف يعنى يا يوسف ايها الصديق وهو الكثير الصدق **قوله** افتنا الى قوله وقال الملك ائتونى به من كلام الساقى المرسل الى يوسف **قوله** لعلهم يعلمون اى تاويل رؤيا الملك وقيل يعلمون فضلك وعلمك **قوله** قال تزرعون اى قال يوسف تزرعون سبع سنين دأبا اى كعادتكم قاله النخعى وقال الزمخشرى دأبا مصدر داب فى العمل وهو حال من المأمورين اى دائبين اما على تداوبون دابا او على ايقاع المصدر مالا يعنى رزى دأب **قوله** فذروه اى اتركوه فى سنبله اما قال ذلك ليبقى لا تفسد **قوله** سبع شداد يعنى سبع سنين جدب وقحط **قوله** مما تحصنون اى تحرسون وتدخرون **قوله** يغاث الناس من الغوث او من الغيث وهو المطر اى يمطرون منه **قوله** وفيه يعصرون اكثر المفسرين على معنى يعصرون العنب خمرا والزيتون زيتا والسمسم دهنا وقال ابو عبيدة يعصرون ينجون من الجدب والكرب العصر والعصرة المنجاة والملجاء وقيل يعصرون يمطرون وليد وانزلنا من المعصرات ثم ان الساقى لما رجع الى الملك واخبره بما افتاه يوسف من تأويل رؤياه قال الملك ائتونى به اى جاءه الرسول اى لما جاء يوسف الرسول وقال اجب الملك قال يوسف ارجع الى ربك يعنى سيدك الملك فاسأله ما بال النسوة الآية وانما قال ذلك حتى يظهر عذره ويعرف صحة امره من قبل صحة امره من قبل النسوة وتمام القصة فى موضعها **ص** واذكر افتعل من ذكر امة قرن ويقرأ امة بفتح الهمزة وتخفيف الميم وبالهاء المؤنثة وفسره بقوله نسيان واخرجه الطبرى عن عكرمة ونسب هذا فى الراد الى ابن عباس والضحاك يقال رجل ما موه اذا هب العقب يقال مهت امه اصها بسكون الميم ومنها **قوله** يعصرون اشار الى تفسيره بقوله وقال ابن عباس يعصرون الاعناب والدهن وصله هكذا ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس ومنها **قوله** يحصنون تفسيره بقوله يحرسون وتدمر الكلام فيه **ص** حدثنا عبد الله حدثنا جويرية عن مالك عن الزهرى ان سعيد بن المسيب وابا سلمة اخبراه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لبثت فى السجن ما لبث يوسف ثم اتانى الداعى لاجبته **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه وعبد الله هو ابن محمد بن اسماء بن عبيد الضبعى سمع عمه جويرية بن اسماء وهما اسمان علمان مشيرين بين الذكور والاناث وابو عبيد بالضم اسمه سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن الازهر ابن عوف والحديث مضى فى التفسير وفى احاديث الانبياء بهذا السند ومضى الكلام فيه **قوله** ثم اتانى الداعى اى من الملك يدعونى اليه لاسرعت فى الاجابة ولبادرت اليه ولد اشترطت شرط الاخراجى اللاتى تقطعن ايديهن ولديلزم من ذلك تيصال يوسف على النبى صلى الله عليه وسلم قال ذلك تواضعا او بيانا للمصلحة اذ العلى فى الخروج مصالح الاسراع بها واولى **ص باب رؤيا النبى صلى الله عليه وسلم بالشام** اى هذا باب فى بيان امر من راى النبى صلى الله عليه وسلم فى منامه **ص** حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهرى حدثنى ابو سلمة ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رانى فى المنام فسيرانى فى اليقظة ولا يتمثل الشيطان بى قال ابو عبد الله قال ابن سيرين اذا راه فى صورته **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه يوضح ان رؤية النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام صحيحة لا تنكر وليست باضغاث احلام وقد من مشتبهات الشيطان يؤيد **قوله** صلى الله عليه وسلم فقد راى الحق اى الرؤيا الصحيحة وذكر ابو الحسن عن على بن ابى طالب فى مدخله الكبير رؤية سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تدل على الخصب والامطار وكثرة الرحمة ونصرة المجاهدين وظهور الدين وظفر الغزاة والمقاتلين ورمادا لكفار وظفر المسلمين بهم وصحة الدين اذا راى فى الصفات المحمودة ورمادا على الحوادث فى الدين وظهور الفتن والبدع اذا رأى فى الصفات المكروه وعبدان شيخ البخارى لقب عبد الله بن عثمان المروزى وعبد الله هو ابن المبارك المروزى ويونس هو ابن يزيد الايلى والزهرى هو محمد بن مسلم وابو سلمة بن عبد الرحيم بن عوف رضى الله عنه والحديث اخرجه فى تعبير عن ابى الطاهر ابن السرح وغيره واخرجه ابو داود فى الادب عن احمد بن صالح **قوله** فسيرانى فى اليقظة زاد مسلم من هذا الوجه او فكما رانى فى اليقظة هكذا بالشك ومعنى لفظ البخارى كان

هذا هو الفصيح وعن الحسن بالذال المعجمة **وقوله** افتعل من ادكر رواية الكشميهنى وفى رواية غيره اتعل من دكرت ومنها **قوله** امة فانه فسرها بقوله قرن **قوله** ويقرأ امة بفتح الهمزة وتخفيف الميم وبالهاء المؤنثة وفسره بقوله نسيان واخرجه الطبرى عن عكرمة ونسب هذا فى الراد الى ابن عباس والضحاك يقال رجل ما موه اذا هب العقب يقال مهت امه اصها بسكون الميم ومنها **قوله** يعصرون اشار الى تفسيره بقوله وقال ابن عباس يعصرون الاعناب والدهن وصله هكذا ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس ومنها **قوله** يحصنون تفسيره بقوله يحرسون وتدمر الكلام فيه **ص** حدثنا عبد الله حدثنا جويرية عن مالك عن الزهرى ان سعيد بن المسيب وابا سلمة اخبراه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لبثت فى السجن ما لبث يوسف ثم اتانى الداعى لاجبته **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه وعبد الله هو ابن محمد بن اسماء بن عبيد الضبعى سمع عمه جويرية بن اسماء وهما اسمان علمان مشيرين بين الذكور والاناث وابو عبيد بالضم اسمه سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن الازهر ابن عوف والحديث مضى فى التفسير وفى احاديث الانبياء بهذا السند ومضى الكلام فيه **قوله** ثم اتانى الداعى اى من الملك يدعونى اليه لاسرعت فى الاجابة ولبادرت اليه ولد اشترطت شرط الاخراجى اللاتى تقطعن ايديهن ولديلزم من ذلك تيصال يوسف على النبى صلى الله عليه وسلم قال ذلك تواضعا او بيانا للمصلحة اذ العلى فى الخروج مصالح الاسراع بها واولى **ص باب رؤيا النبى صلى الله عليه وسلم بالشام** اى هذا باب فى بيان امر من راى النبى صلى الله عليه وسلم فى منامه **ص** حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهرى حدثنى ابو سلمة ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رانى فى المنام فسيرانى فى اليقظة ولا يتمثل الشيطان بى قال ابو عبد الله قال ابن سيرين اذا راه فى صورته **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه يوضح ان رؤية النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام صحيحة لا تنكر وليست باضغاث احلام وقد من مشتبهات الشيطان يؤيد **قوله** صلى الله عليه وسلم فقد راى الحق اى الرؤيا الصحيحة وذكر ابو الحسن عن على بن ابى طالب فى مدخله الكبير رؤية سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تدل على الخصب والامطار وكثرة الرحمة ونصرة المجاهدين وظهور الدين وظفر الغزاة والمقاتلين ورمادا لكفار وظفر المسلمين بهم وصحة الدين اذا راى فى الصفات المحمودة ورمادا على الحوادث فى الدين وظهور الفتن والبدع اذا رأى فى الصفات المكروه وعبدان شيخ البخارى لقب عبد الله بن عثمان المروزى وعبد الله هو ابن المبارك المروزى ويونس هو ابن يزيد الايلى والزهرى هو محمد بن مسلم وابو سلمة بن عبد الرحيم بن عوف رضى الله عنه والحديث اخرجه فى تعبير عن ابى الطاهر ابن السرح وغيره واخرجه ابو داود فى الادب عن احمد بن صالح **قوله** فسيرانى فى اليقظة زاد مسلم من هذا الوجه او فكما رانى فى اليقظة هكذا بالشك ومعنى لفظ البخارى كان

المراد اهل عصره اى من راه فى المنام وفقه الله هجرة اليه والتشرف بلقائه صلى الله عليه وسلم وبردى
تصديق تلك الرؤيا فى الدار الاخرة اوراه فيها رؤيته خاصة فى القرب منه الشفاعة **قوله** ولا يتمثل الشيطان
لى لا يحتمل له مثال صورتى ودينتشبه بى قالوا كما منع الله الشيطان ان يتصور بصورته فى اليقظة كذلك
فى المنام لئلا تشتبه الحق بالباطل **قوله** قال ابو عبد الله الى اخره لم يثبت المنفى ولدى ذروتث
عند غيرها وابو عبد الله هو البخارى نفسه قال محمد بن سيرين اذا راه فى صورته اراد ان رويته اياه صلى
الله عليه وسلم عام لا تعتبر الا اذا راه على صفته التى وصف بها صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق رواه
اسماعيل بن اسحاق القاضى عن سليمان بن حرب عن شيوخ البخارى عن حماد بن زيد عن ايوب قال
كان محمد يعنى ابن سيرين اذا قص عليه رجل انه راى النبى صلى الله عليه وسلم قال صف الذى رايته فان
وصف له بصفته لا يعرفها قال لم تره وهذا اسناد صحيح **فان قلت** يعارضه ما اخرجه ابن ابى
عاصم من وجه آخر عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رانى فى المنام فقد رانى
فانى ارى فى كل صورة **قلت** فى سند صالح مولى التومة وهو ضعيف لا يحتمل طه وهو من رواية
من سمع كلمة منه بعد الاختلاط **ص** حدثنا معلى بن اسد حدثنا عبد العزيز بن مختار حدثنا ثابت
البنانى عن انس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رانى فى المنام فقد رانى فان الشيطان
لا يتمثل بى ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله
كلهم بصريون والحديث اخرجه الترمذى فى الشمايل عن عبد الله بن عبد الرحمن عن يعلى بن اسد به
قوله فقد رانى قيل معناه ان رؤيا صحيحة لا تكون اضغاثا ولا من منشبهات الشيطان وبعضه
فى بعض طرقه فقد رآنى الحق وقال الكلبى هذا الجزاء الشرط والجزاء دل على الغاية فى الكمال اى فقد رانى
رؤيا ليس بعدها شئ وقيل هو فى معنى الاخبار اى من رانى فاخبره بانها رؤية حق ليست
اضغاث احلام ولا تخيلات الشيطان ورؤية سبب الاخبار قيل كيف يكون ذلك وهو فى
المدينة والرائى فى المشرق او الغرب **واوجيب** بان الرؤية امر يخلقه الله تعالى ولا يشترط
فيها تعقل مواجهة ولا مقابلة ولا مقارنة ولا خروج شعاع ولا غيره ولهذا يرى العمى
الاندلس وقيل كثيرا يرى على اختلاف صفته المعروفة ويراه شخصان فى حاله واحدة فى مكانين
والجسم الواحد لا يكون الا فى مكان واحد **واجاب** النووى حاكيا عن بعضهم ذلك من الرائى
انداه كذلك وقد يظن الظان بعض الخيالات مرئيا لكونه مرتبطا كما يراه عادته فذاته الشريفة
هى مرئية قطعا لا خيال ولا ظن فيه لكن هذه الامور العارضة قد تكون متخيلة للرائى **قوله**
فان الشيطان لا يتمثل بى ومعنى فى حديث ابى هريرة فى كتاب العلم فان الشيطان لا يتمثل فى
صورتى وفى حديث جابر عند ابن ماجة انه لا ينبغى للشيطان ان يتمثل فى صورتى وفى لفظ
المسلم ان يتشبه بدل ان يتمثل وفى حديث ابن مسعود عند الترمذى وابن ماجة ان الشيطان
لا يستطيع ان يتمثل وفى حديث ابى قتادة على ما يجئ وان الشيطان لا يتهرا فى بالراء ومعناه

لا يستطيع

لا يستطيع ان يصير مرئيا وفى حديث ابى سعيد فى آخر الباب فان الشيطان لا يتكونني **ص** حدثنا
يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عبد الله بن ابى جعفر قال اخبرنى ابو سلمة عن ابى قتادة قال قال
النبى صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فمن راى شيا يكرهه فلينفث عن شماله
ثلثا ولستعوذ من الشيطان فانها لا تضره وان الشيطان لا يتزايانى **ش** مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله وان الشيطان لا يتزايانى والثلثة الاول من السند بصريون وعبد الله بن ابى
جعفر الاموى القرشى واسم ابى جعفر يسار وكان عبد الله بقيرة فى زمانه وابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف وابو قتادة الحارث بن ربعى الانصارى والحديث مضى فى الطب عن خالد بن مخلد وفى
التعبير عن احمد بن يوسف ومضى الكلام فيه **قوله** لا يتزايا بالراى اى لا يتقصدنى بان يصير مرئيا بصورتى
ص حدثنا خالد بن خلى حدثنا محمد بن حرب حدثنى الزبيدى عن الزهرى قال ابو سلمة قال ابو قتادة
رضى الله عنه قال النبى صلى الله عليه وسلم من رانى فقد راى الحق **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد
ابن خلى بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام وتشديد الياء ابو الهيثم الحمصى قاضيها وهو من افراد البخارى
ومحمد بن حرب ابو عبد الله النشائى روى عنه البخارى فى اخر الاعتصام والزبيدى نسبة الى زبيد
بضم الزاى وفتح الباء الموحدة وسكون الياء والدال المهملة واسمه محمد بن علم الشافعى الحمصى وحديث ابى قتادة
قد مر عن قريب غير مرة **قوله** فقد راى الحق اى الرؤية الصحيحة الثابتة لا اضغاث احلام ولا خيالات
باطلة وقال الطيبى الحق هنا مصدر موكدا اى فقد راى رؤية الحق **ص** تابعه يونس وابن اخى الزهرى **ش**
اى تابع الزبيدى فى روايته عن الزهرى يونس بن يزيد بن اخى الزهرى وهو محمد بن عبد الله بن مسلم وصلها
مسلم من طريقهما وساق لفظ يونس واحال برواية ابن اخى الزهرى عليه **ص** حدثنا عبد الله بن
يوسف حدثنا الليث حدثنى ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه سمع
النبى صلى الله عليه وسلم يقول من رانى فقد راى الحق فان الشيطان لا يتكونني **ش** مطابقته للترجمة
ظاهرة وابن وهو يزيد بن عبد الله بن اسامة وعبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد
الباء الموحدة الاولى وقد مر ذكره عن قريب والحديث من افراده **قوله** فان الشيطان لا يتكونى لتتميم
المعنى والتعليل للحكم ومعناه لا يتكون كونا مثل كونى اولا يتخذ كونى اى لا يشكل بشكلى وقال
الكرمانى التكون لازم فى وجهه ثم اجاب بقوله لزومه غير لازم او معناه لا يتكون كونى فحذف
المضاف واوصل المضاف اليه بالفعل **ص باب رؤيا الليل ش** اى هذا
باب فى بيان الرؤيا التى يكون بالليل هل تتساوى الرؤيا التى تكون بالنهار او يتفاوتان
قيل كانه يشير الى حديث ابى سعيد اصدق الرؤيا بالاسحار اخرجه احمد مرفوعا وصححه ابن
حبان وذكر نصر بن يعقوب الدينورى ان الرؤيا اول الليل تبطى بتأويلها ومن النصف
الثانى يسرع بتفاوت اجزاء الليل وان السرعها تأويلا رؤيا السحر ولا سيما عند طلوع
الفجر عن جعفر الصادق اسرعها تأويلا والقيلولية **ص** رواه سمرة **ش** اى روى

حديث رؤيا الفيل سمرة بن جندب الفزاري الصحابي المشهور وساق حديثه في آخر كتاب التعبير
انشاء الله تعالى وتبارك **ص** حدثنا احمد بن المقدام العجلي حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي حدثنا
ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت مفاتيح خزائن الارض حتى وضعت في يدي قال ابو هريرة فذهب
وبقيفا انا نايم البارحة اذا اتيت بمفاتيح خزائن الارض حتى وضعت في يدي قال ابو هريرة فذهب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تلتقطونها **ش** مطابقته للترجمة في قوله وبينا انا نايم البارحة
الطفاوي بضم الطاء وتخفيف الفاء وبالواو نسبة الى بني طفاوة وقيل الطفاوة موضع ايوب هو
السختياني ومحمد هو ابن سيرين والحديث من افراده **قوله** مفاتيح الكلم اي لفظ قليل يفيد معاني
كثيرة وهذا غاية البلاغة وسياتي رواية اخرى بعثت بجوامع الكلم وقال البخاري يلقى ان
جوامع الكلم هو ان الله تعالى يجمع الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبلي في الامر الواحد او في الامرين
ونحو ذلك **قوله** ونصرت بالرعب بضم الراء وسكون العين الفزع اي ينهزمون من عسكر الاسلام
بمجرد الصيت ويخافون منهم ويتقاربون بدون ايخان خيل وركاب **قوله** البارحة اسم لليلة
الماضية وان كان قبل الزوال **قوله** اوتيت على صيغة المجهول **قوله** في يدي اما حقيقة واما مجازا بامتا
قوله وستفتحونها من الافتعال من النقل بالنون والقاف ويروى ينتفلونها بالتاء موضع القاف
اي يقسمونها ويروى ينشلونها بالشاء المثلثة موضع الفاء اي يستخرجونها وذلك لاستخراجهم
خزائن كسرى وقيصر **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراني الليلة عند الكعبة فرايت رجلا ادم كاحسن
ما ان راه من الرجال له لمة كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها يقطر منكبيا على رجلين
او على عاتق رجلين يطوف بالبيت فسالت من هذا فقيل المسيح بن مريم عليها السلام واذا انا
برجل جعد قطط اعور العين اليمنى كانها عنبة طافية فسالت من هذا فقيل المسيح الدجال
ش مطابقته للترجمة اراني الليلة عند الكعبة والحديث مضى في اللباس عن عبد الله بن يوسف
اخرجه مسلم في الايمان عن يحيى بن يحيى **قوله** اراني الليلة اي ارى معنى لليلة نصب على
الظرفية وسياتي في باب الطواف بالكعبة من وجه آخر عن ابي عمر بلفظ بينا انا نايم رايتني اطوف
بالكعبة **قوله** من آدم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال جمع ادم وهو اسم قال الداودي هو
الى السمرة اميل وقال ابو عبيد الملك الادم فوق الاسمر يعلوه سواد قليل **قوله** لمة بكسر اللام و
تشديد الميم وهو الشعر المجاوز شحمة الاذن واللمة ايضا جمع ملمة فاذا بلغ المنكبين هي عنتة
والوفرة دون ذلك **قوله** رجلها بتشديد الجيم اي سرحها **قوله** يقطر ماء جملة حالية **قوله**
متكئا حال من قوله رجلا وهو نكرة ولكنه وصف بالاضافة المذكورة فصار حكمه حكم المعرفة
قوله او على عواتق رجلين شك من الراوي وهو جمع عاتق وهو اسم لابين المنكب والعنق
وقيل هذا جمع مكيف اضيف الى المثنى واجيب بانه **قوله** فقد صفت قلوبكما وجاز مثل الناس

قوله جعدا اي غير سبط او قصير **قوله** قطط هو البالغ في الجودة **قوله** طافية ضد الراسية وقال
ابن الاثير الطافية هي الحية التي قد خرجت عن حد بنت اخواتها فظهرت من بيتها وارتفعت هي وقيل
اراد به الحية الطافية لا حد الرأسية وقال ابن الاثير على وجهه الماشية عينه بها وقيل طافي الشيء على
الماء وطفوا اذا علا **قوله** عين الرجال طافية على وجهه قد برزت كالعنبة وقال ابن بطال من قرأ الفية
بالهمزة فمعناه ان عينه معقورة ذهب ضوئها كانها عنبة نضجت فذهب ماؤها ومن قرأ بغير همز
معناه انها برزت وخرج الباطن الاسود فيها لان كل شيء ظهر فقد طفى **قوله** المسيح والدجال
وفي تسمية الدجال بالمسيح خمسة اقوال وفي تسميته بالدجال عشرة اقوال وذكرنا كلها في كتابنا الموسوم بزين
المحاسن وكذلك ذكرنا في تسمية عيسى بن مريم بالمسيح ثلاثة وعشرين وجها اختصرناها هنا لذكره
طوفا من السامة مختصره معنى المسيح في عيسى عليه السلام لانه يمسح داعاهة الا برى ومعنى الدجال
كونه ممسوح احدى العينين وقيل لغير ذلك بالمعجمة **ص** حدثنا يحيى حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس كان يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني
رأيت الليلة في المنام وساق الحديث **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن بكير وهو محمد الله بن
بكير نسب الى جده وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي **قوله** اراني على صيغة المجهول
ويروى رأيت وقد اختصر البخاري على هذا المقدار من الحديث وسياتي تمامه بهذا السند في باب
من لم ير الرؤيا اول عابر اذا لم يصب وسياتي شرحه هناك انشاء الله تعالى وتبارك **ص** وتابعه
سليمان بن كثير وابراهيم بن سعد الزهري وسفيان بن حسين عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم **ش** اي تابع الزهري في رواية عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس سليمان
ابن كثير ووصل هذه المتابعة مسلم وقال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي اخبرنا محمد بن كثير حدثنا
سليمان وهو ابن كثير عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان مما يقول لاصحابه من راى منكم ثلبقصها اعبرها له قال فجاء رجل فقال يا رسول الله اني رايت
ظلة فاحالها على ما قبله **قوله** وابن اخي الزهري اي تابعه ايضا ابراهيم اخي الزهري وهو محمد بن عبد الله بن
مسلم وقال بعضهم وصلها الدهلي في الزهريات وقد اعلم صحيحه **قوله** وسفيان بن حسين اي تابعه
ايضا سفيان بن حسين الواسطي ووصلها احمد عمار بن يدين هارون عنه **ص** وقال الزبيدي
عن الزهري عن عبيد الله ان ابن عباس او ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **ش** اي قال محمد
ابن الوليد بن عامر الحمصي عن محمد بن مسلم الزهري عند عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس او ابا هريرة
فذكره بالشك ووصله مسلم وقال حدثنا حاجب بن الوليد حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي
اخبرني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس او ابا هريرة كان يحدث ان رجلا اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ساق الحديث بسند آخر **ص** وقال شعيب والسحاق بن يحيى
عن الزهري كان ابو هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان معمر لا يسنده حتى كان بعد

ش شعيب هو ابن ابي حمزة المذكور واسحاق بن يحيى الكلبي الحمصي وقال بعضهم وصلها الزهري في الزهريات ولا اعلم صحة قوله وكان معمر اي ابن راشد لا يسند الحديث المذكور حتى اسنده بعد ذلك قال عبد الرزاق كان معمر يحدث به فيقول كان ابن عباس يعني ولا يذكر عبيد الله بن عبد الله في السند حتى جاءه معه بكتاب فيه عن الزهري عن عبد الله عن ابن عباس فكان لا شك فيه بعد ص

باب الرؤيا بالنهار ش

اي هذا باب في بيان امر الرؤيا الواقعة بالنهار وفي رواية ابي ذر رؤيا النهار ص وقال ابن عون عن ابن سيرين رؤيا النهار مثل رؤيا الليل ش اي قال عبد الله بن عون عن ابن سيرين ووصله علي بن ابي طالب القيرواني في كتاب التعبير من طريق سعدة بن اليسع عن عبد الله بن عون وفي التوضيح قال ابو الحسن علي بن ابي طالب في كتابه نور البستاني وربيع الانسان لا فرق بين رؤيا النهار والليل وحكمها واحد في العبارة وكذا رؤيا النساء ورؤيا الرجال ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على ام حرام بنت ملحان وكانت تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها يوما فاطعمته وجعلت تفلي رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة شك اسحاق قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وضع رأسه ثم استيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما قال في الاولى قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فركبت البحر في زمان معاوية بن ابي سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت ش مطابقته للترجمة في قوله فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك والحديث مضى في الجهاد عن عبد الله بن يوسف ايضا وفي الاستيذان عن اسماعيل واخرجه مسلم في الجهاد عن يحيى بن يحيى ومضى الكلام فيه قوله يدخل على ام حرام بنت ملحان بكسر الميم وقيل بفتحها وهي خالة انس بن مالك ووجه دخوله صلى الله عليه وسلم عليها انها كانت خالة من الرضاع قوله تفلي على وزن يرمي اي تفتش عن القمل قوله ثبج هذا البحر بفتح الثاء المثلثة وبالباء الموحدة وبالجيم اي وسطه قوله في زمان معاوية احتج به بعضهم على صحة خلافته معاوية وليس بصحيح لانه كان في زمنه وهو امير بالشام والخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه ولين سلمنا ان ذلك في زمن دعواه الخلافة لا يصح لقوله صلى الله عليه وسلم الخلافة بعدي ثلاثون سنة ومعاوية من بعدهم فيسمون ملوكا ولو سموا خلفاء

ص باب رؤية النساء ش

اي هذا باب في بيان رؤية النساء قال ابن بطال الاتفاق على ان رؤية المؤمنة الصالحة داخلة في قوله رؤيا المؤمن

الصالح جزء من اجزاء النبوة ص حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني خارجة بن زيد بن ثابت ان ام العلاء امرأة من الانصار بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته انهم اقتسموا المهاجرين قرعة قالت فطار لنا عثمان بن مظعون وانزلناه في ابياتنا فوجع وجعه الذي توفي فيه فلما توفي وغسل وكفن في اثوابه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فقلت رحمة الله عليك ابا السايب فشهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه فقلت بابي انت يا رسول الله فمن يكرمه الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هو فوالله لقد جاءه اليقين والله اني لارجو له الخير ووالله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي فقالت والله لا ازكي بعده احدا ابدا ش هذا مضى في الجنايز وفيه فنمت فرأيت لعثمان عينا تجري فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك عمله ويأتي ايضا الآن وهذا اوجه مطابقة الحديث بالترجمة ام العلاء ابنة الحارث ابن ثابت بن حارثة بن تعلبة بن جلد هو ابن امية الانصاري من المبايعات وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودها في مرضها قوله انهم اي ان الانصار اقتسموا المهاجرين بمعنى اخذ كل واحد منهم واحدا من المهاجرين حين قدموا المدينة قوله فطار لنا اي وقع في سهمنا عثمان ابن مظعون بالظاء المعجمة والعين المهملة قوله فوجع بكسر العين اي مرض ويجوز ضم الواو وقال ابن التين بالضم روينا ه قوله ابا السايب بالسين المهملة كنية عثمان بن مظعون قوله فشهادتي مبتدا وعليك صلته والجملة الخبرية خبره اي شهادتي عليك تولى هذا قوله بابي انت اي مفدا بابي قوله اما هو بفتح الهمزة وتشديد الميم وفتحها قوله والله ما ادري وانا رسول الله ومقدر نحو والراسخون في العلم انا لم نكن عطفا على الله قال الكرماني فان قلت معلوم انه صلى الله عليه وسلم مغفور له ما تقدم وما تاخر وله من المقامات المحمودة ما ليس لغيره قلت هو نفي للدراية التفصيلية والمعلوم هو الاجمال قوله ما يفعل بي من الباب الاتي ما يفعل به قال الداودي الاول ليس بصحيح والصحيح هذا الان الرسل لا شك فانه قال ذلك قبل ان يخبر ان اهل بدر يدخلون الجنة ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري بهذا وقال ما ادري ما يُفعَلُ بِهِ قالتْ واحزنني فنمتُ فرأيتُ لعثمانَ عيناً تَجْرِي فاخبرتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك عَمَلُه ش وهو من الحديث الماضي اخرجه عن ابي اليمان الحكم بن نافع الى آخره قوله بهذا اي بالحديث المذكور قوله ذلك ورد ذلك

ص باب الحلم من الشيطان ش

اي هذا باب يذكر فيه الحلم من الشيطان والحلم بضم الحاء وقد سبق معناه وقد حذف ابن بطال وغيره هذا لانه شق مع الكلام عليه ص فاذا احلم فليبصق على يساره وليستعذ بالله عز وجل ش حلم بفتح اللام وهذه الترجمة ببعض الفاظ الحديث ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل

عن ابن شهاب عن ابى سلمة ان ابا قتادة الانصارى وكان من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وفرسانه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا من الله والحلم من الشيطان فاذا احلم احدكم
الحلم يكرهه فليبصق عن يساره وليستعذ بالله منه فلن يضره ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وقد مضى فى باب من رأى النبى صلى الله عليه وسلم عن يحيى بن بكير عن الليث عن عبد بن ابى جعفر عن ابى
سلمة عن ابى قتادة الحديث وبينهما بعض اختلاف فى رجال السند وفى المتن عن زيادة او نقصان
قوله وكان من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ذكر هذا تعظيما له وامتحانا له وتعليما للجاهل وان
كان الصحابة المشهورين قوله وفرسانه اى ومن فرسان النبى صلى الله عليه وسلم ومن فروسيته
انه قتل يوم خيبر عشرين رجلا فتفاءل الشارع سلبهم قوله والرؤيا عن الله اى المنام المحبوب من الله
تعالى والحلم اى المكروه من الشيطان اى على طبعه والا فانكل من الله تعالى و تبارك قوله فاذا احلم بفتح
اللام وقد مر انفا ص باب اللبن ش اى هذا باب فى حكم رؤية اللبن اذا راه
فى المنام كاذا بعبره ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهرى اخبرنى حمزة بن
عبد الله ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم اوتيت بقدح لبن فشربت
منه حتى انى لارى الرى تخرج من اظفارى ثم اعطيت فضلى يعنى عمر قالوا فما اولته يا رسول الله قال
العلم ش مطابقته للترجمة من اظفارى ثم حيث يوضحها وتبين تعبير اللبن وعبدان لقب عبد الله
ابن عثمان المروزى ويونس هو ابن يزيد وحمزة بالزاى ابن عبد الله بن عمر رضى الله عنهم يروى شفيق سالم
عن ابيه عبد الله والحديث مضى فى العلم عن سعيد بن عفير قوله لارى الرى اللام فيه للتأكيد والرى
بكسر الراء وتشديد الياء الاسم وبالفتح المصدر قال الجوهرى رويت من الماء بالكسر اروى ريا وريا وريا
رواء ايضا قوله يخرج من اظفارى ويروى تجرى من اظفارى وهو جمع ظفر قال الواودك
قد يراه من تحت الجلد او تجسسه فيكون هذا رؤيا وقال الكرمانى الخروج يستعمل عن قلة معناه
خروج من البدن حاصلا او ظاهرا فى الاظفار فليس صلة او باعتبار ان بين الحروف معارضة انتهى
قلت هذا السؤال والجواب على كون اللفظة بخرج فى اظفارى على مافى بعض النسخ على رواية
الاكثرين واما على نسخة تجرى عن اظفارى على رواية الكشميهنى فلا تحتاج الى هذا التكلف وقال
الكرمانى ايضا ان الرى معنى والخروج هو للاعيان قلت هو بمعنى مايروى به او تم مقدر يعنى
اثر الرى ونحوه ص باب اذا جرى اللبن فى اطرافه او اظافيره ش اى
هذا باب يذكر فيه اذا جرى اللبن فى اطرافه او اظافيره يعنى فى المنام ص حدثنا على بن عبد الله
حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب حدثنى حمزة بن عبد الله بن عمر انه سمع عبد
الله بن عمر رضى الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نايم اتيت بقدح لبن فشربت
منه حتى انى لارى الرى يخرج من اطرافى فاعطيت فضلى عمر بن الخطاب فقالوا فما اولت ذلك يا
رسول الله قال العلم ش هذا الحديث الذى سبق قبله فى باب اللبن غير انه اخرجه هنا عن على

ابن عبد الله بن المدينى عن يعقوب بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن صالح بن كيسان عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى الى آخره ومضى الكلام فيه ص
باب القميص فى المنام ش اى هذا باب فى رؤية القميص ص حدثنا على بن
عبد الله حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنى ابى عن صالح عن ابن شهاب حدثنى ابو امامة بن سهل
انه سمع ابا سعيد الخدرى يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما انا نائم رأيت الناس يعرضون
على وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدى ومنها ما يبلغ دون ذلك ومر على عمر بن الخطاب وعليه قميص
يجره قالوا ما اولت يا رسول الله قال الدين ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجالهم المذكورون
فى الباب السابق غير ان هناك بعد ابن شهاب حمزة بن عبد الله وهنا ابو امامة بن سهل واسمه
اسعد بن سهل بن حنيف الانصارى ادرك النبى صلى الله عليه وسلم ويقال انه سماه وكناه باسم
جده وكنيته ولم يسمع من النبى صلى الله عليه وسلم وسمع اباه وابا سعيد الخدرى رضى الله عنه والحديث
مضى فى العلم فى باب تفضيل اهل الايمان قوله رايت الناس قال بعضهم رأيت من الرؤية البصرية وقوله
يعرضون حال ويجوز ان يكون من الروية العلمية ويعرضون مفعول ثانى والناس بالنصب على
المفعولية ويجوز فيه الرفع انتهى قلت فى هذا التفصيل نظر ويعرضون حال على كل تقدير ولم يبين
وجه رفع الناس قوله على بتشديد الياء وليس هذا اللفظ فى كثير من النسخ ولكن هو مقدر
قوله قمص بضم القاف واليم جمع قميص ومناسبته بالدين ان الله يستر الاعمال السيئة قيل جزاء القميص منهى بستر العورة كما ان الدين ساتر
عنه الحديث المشهور عنه هو الذى يجر بالخيلاء لا القميص لاخروى الذى هو لباس التقوى قوله الثدى بفتح
الثاء المثلثة وسكون الدال ويجمع على ثدى بضم الثاء المثلثة وكسر الدال وتشديد الياء ظاهر الكلام ان
الثدى يطلق على الرجل وقال الجوهرى الثدى للرجل والمرأة وقال ابن فارس الثدى للمرأة والجمع للثدى
يذكر ويؤنث وتثنيه الرجل ثديان والمرأة ثدى وثدى على وزن فعول فاجتمعا واعلة
وسبق الاول بالسكون فقلبت ياء وادغمت فى الياء التى بعدها وكسرت الدال لاجل الياء التى بعدها
ويقال ايضا بكسر الثاء المثلثة قوله ومر على بتشديد الياء والواو وعليه للحال وكذلك يجر حال وفى
رواية عقيل يجره قوله ما اولت كذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره ما اولته بالضمير ومضى
الكلام فى الايمان بلفظ ما اولت ذلك ووقع عند الحكيم الترمذى فقال له ابو بكر رضى الله عنه على
ما تأولت هذا يا رسول الله ص باب جر القميص فى المنام ش اى هذا
باب فى بيان حكم جر القميص فى المنام ص حدثنا سعيد بن عفير حدثنى الليث عن عقيل
عن ابن شهاب اخرنى ابو عبد الله من ابن شهيل عن ابن سعيد الخدرى رضى الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نايم رأيت الناس عرضوا على وعليهم قمص فمنها ما
يبلغ الثدى ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض على عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا
فما اولته يا رسول الله قال الدين ش مطابقته للترجمة فى قوله وعليه قميص يجره وهذا

الحديث الذى مضى فى الباب السابق اخرجه من وجه آخر عن شهاب وزاد فضيلة عمر رضى الله عنه

ص باب الخضر فى المنام والروضة الخضراء ش

اى هذا باب فى بيان رؤية الخضر فى المنام والخضر بضم الخاء المعجمة وسكون الضاد المعجمة ـــــ جمع اخضر وهو اللون المعروف من اصول الالوان ووقع فى رؤية النسفى والى احمد الجرجانى باب الخضرة **قوله** والروضة الخضراء قال القرطبى وتلك الروضة التى لا يعرف شهامتها الا بعد الاسلام لنضارتها وحسن بهجتها ويعبر ايضا بكل ما كان فاضل يطاع الله فيه كقبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلق الذكر وجوامع الخير وقبور الصالحين وقال صلى الله عليه وسلم ما بين قبرى ومنبرى روضة من رياض الجنة يعنى حلق الذكر وقال القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النار وقد تدل الروضة على المصحف وعلى كتاب العلم كقولهم الكتب رياض الحكماء

ص عبد الله بن محمد الجعفى حدثنا حرمى بن عمارة حدثنا قرة بن خالد عن محمد بن سيرين قال قال قيس بن عباد كنت فى الحلقة يعنى حلقة فيها سعد بن مالك وابن عمر رضى الله عنهم ثم عبد الله بن سلام فقالوا هذا رجل من اهل الجنة فقلت له انهم قالوا كذا وكذا قال سبحان الله ما كان ينبغى لهم ان يقولوا ما ليس لهم به علم انما رأيت كانما عمود وضع فى روضة خضراء فنصب فيها وفى رأسها عروة وفى اسفلها منصف والمنصف الوصيف فقيل راقه فرقيت حتى اخذت بالعروة فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم يموت عبد الله وهو آخذ بالعروة الوثقى

ش مطابقته للجزء الثانى من الترجمة فى قوله فى روضة خضراء وعبد الله بن محمد هو المعروف بالمسندى والجعفى بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعفى بن سعد العشيرة بن مذحج وقال الجوهرى ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه كذلك وحرمى بفتح الحاء المهملة وتخفيف الميم وفتح الراء وتشديد الياء الموحدة ابن خالد الاسدوسى وقيس بن عباد بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة البصرى التابعى الثقة الكبير له ادراك قدم المدينة فى خلافة عمر رضى الله عنه ودهم من عد من الصحابة وقد مضى ذكره فى مناقب عبد الله بن سلام بهذا الحديث ومضى له حديث آخر فى تفسير سورة الحج وغزوة بدر ايضا وليس له فى البخارى سوى هذين الحديثين **قوله** فى حلقة بسكون اللام ويجمع على حلق بكسر الحاء كقصعة وقصع وقال الجوهرى جمع الحلقة حلق بفتح الحاء على غير قياس **قوله** سعد بن مالك هو سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه **قوله** هذا رجل من اهل الجنة انما قالوا ذلك لانهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يزال متمسكا بالاسلام حتى يموت **قوله** فقلت له اى لعبد الله بن سلام والقائل هو قيس ابن عباد **قوله** فقال سبحان الله اى فقال عبد الله بن سلام سبحان الله للتعجب انما انكر عبد الله ـــــ عليهم التواضع وكراهة ان يشار اليه بالاصابع فيدخله العجب قال المالكى الاولى ان يقال انما قاله لانهم لم يسمعوا ذلك صريحا بل قالوه استدلالا او اجتهادا او نحو ذلك ان شاء الله تعالى **قوله** انما رأيت الى آخره استئناف هذا الكلام بما قبله هو انه لما انكر عليهم ما قالوا ذكر المنام

المذكور

المذكور فهذا يدل على انه انما انكر عليهم الجزم ولم ينكر اصل الاخبار فانه من اهل الجنة وهكذا يكون شان المراقبين الخائفين المتواضعين **قوله** كانما عمود وضع فى روضة خضراء فى رواية ابن عوف فى وسط الروضة ولم يذكر وصف الروضة هنا ومضى فى المناقب من رواية ابن عون رأيت كانى فى روضة ذكر من سعتها وخضرتها وقال الكرمانى يحتمل ان يراد بالروضة جميع ما يتعلق بالدين وبالعمود الاركان الخمسة وبالعروة الوثقى وفى التوضيح والعمود دال على كل ما يعتقد عليه كالقرآن والسنن والفقه فى الدين ومكان العمود وصفات المنام تدل على تاويل الامر وحقيقة التعبير وكذلك العروة الاسلام والتوحيد وهى العروة الوثقى قال فمن يكفر بالطاغوت ويومن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى فاخبر الشارع ان ابن سلام يموت على الايمان ولما فى هذه الرؤية من شواهد حكم له الصحابة بالجنة بحكم الشارع يموت على الاسلام وقال الداودى قالوا لانه كان بدريا وفيه القطع بان كل من مات على الاسلام والتوحيد بالجنة وان قالت بعضهم عقوبات **قوله** فنصب فيها اى العمود فنصب فى الروضة ونصب بضم النون وكسر الصاد المهملة من النصب وهو صد الخفض وفى المطالع وفى رواية العذرى انتصب والاول هو الصواب وقال الكرمانى وروى ينصب من ماض بالمكان اى اقام فيه وهو بالنون فى اوله وفى رواية المستملى والكشميهنى فقبضت بفتح القاف والباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة وبتاء الخطاب وقال الكرمانى ويروى فنصب بلفظ المجهول والقبض وهو بالعجام الضاد **قوله** وفى رأسها اى وفى رأس العمود وانما اثنث الضمير لان العمود اما مؤنث سماعى واما بالاعتبار معنى العمد وقيل المراد منه عمك وحيث اسنوى فيه التذكير والتانيث للملحمة التاء **قوله** منصف بكسر الميم وهو الوصيف بالصاد المهملة الى الخادم وقد فسره فى الحديث بقوله والمنصف الوصيف وهو مدرج تفسير ابن سيرين وقال ابن التين رويناه منصف بفتح الميم وقال الهروى يقال نصف الرجل نصف نصافة اذا خدمته والمنصف الخادم والمراد هنا بالوصيف عوف الله له **قوله** فقيل ارقه اى قيل لعبد الله بن سلام ارقه وهو امر من ندر فى يرقى من باب علم يعلم اذا صعد ومصدره رقى **قوله** فرقيت بكسر القاف على الافصح **قوله** حتى اخذت بالعروة وتقدم فى المناقب فرقيت حتى كنت فى اعلاها فاخذت بالعروة فقيل له استمسك فاستيقظت وانها لفى يدى ووقع فى رواية خرشته عند مسلم حتى اتى بى عمودا راسه فى السماء واسفله فى الارض فى اعلاه حلقة فقال لى اصعد فوق هذا قلت كيف اصعد فاخذ بيدى فزجل لى بزاى وجيم اى دفعنى فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت **قوله** فقصصتها اى رويا الباقى ظاهر

ص باب كشف المراة فى المنام ش

اى هذا باب فى بيان كشف المراة فى المنام بان كشف وجهها لمراه ليتزوج بها

ص حدثنا عبد الله بن اسماعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عايشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتيتك فى

فحكم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال رأيتك فى المنام ثلاث

في المنام مرتين اذا رجل يجلك في سرقة من حرير فيقول هذه امرأتك فاكشفها فاذا هي انت فاقول
ان يكون هذا من عند الله يمضه **ش** مطابقته للترجمة في قوله فاكشفها وعبيد تصغير عبد بن
اسماعيل الهباري القرشي الكوفي واسمه في الاصل عبد الله ابو محمد وابو اسامة حماد بن اسامة
الليثي وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن ام المؤمنين عايشة والحديث
اخرجه البخاري ايضا في النكاح واخرجه مسلم في الفضايل عن ابي كريب **قوله** اريتك بضم الهمزة وكسر
الراء والكاف خطاب لعايشة **قوله** مرتين وقع عند مسلم مرتين لانه اوتلثا بالشك قيل يحتمل
ان يكون الشك من هشام فاقتصر البخاري على مرتين لانه محقق **قوله** اذا رجل يجلك بالجيم في
الباب الذي يليه فاذا ملك يجلك والتوفيق بينهما ان الكل يتشكل لشكل الرجل والمراد جبريل
عليه السلام **قوله** في سرقة بفتح السين المهملة وفتح الراء والقاف اي في قطعة من حرير وفي
التوضيح السرقة شقة الحرير من قوله من حرير تاكيد كقوله اساور من ذهب والاساور لا
تكون الا من ذهب وان كانت من فضة تسمى قليبا وان كانت من قرون او عاج تسمى مسكة
قوله فاكشفها بلفظ المتكلم **قوله** فاذا هي انت قال القرطبي برديلانه راها في النوم كما راها في اليقظة
فكانت هي المرأة بالرؤيا لا غيرها **قوله** يمضه مجزوم لانه جواب الشرط اي ينفذه ويكمله وقال
الكرماني يحتمل ان تكون هذه الرؤيا قبل النبوة وان يكون بعدها وبعد العلم فان رؤياه وحي
فبعبر مما علمها لفظ الشك ومعناه اليقين اشارة الى انه لا دخل له فيه وليس ذلك باختياره
وفي قدرته انتهى **قلت** بين حماد بن مسلمة في روايته المراد بلفظه اوتيت بجاريه في سرقة
من حرير بعد وفاة خديجة فكشفتها فاذا هي انت وهذا يدفع الاحتمال الذي ذكره ه
الكرماني **ص باب شباب الحرير في المنام ش** اي هذا باب في بيان
رؤية شباب الحرير في المنام **ص** حدثنا محمد اخبرنا ابو معاوية اخبرنا هشام عن ابيه
عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك قبل ان تزوجك مرتين رأيت
الملك يجلك في سرقة من حرير فقلت له اكشف فكشف فاذا هي انت فقلت ان يكن هذا من
عند الله يمضه ثم اريتك يجلك في سرقة من حرير فقلت اكشف فكشف فاذا هي انت فقلت
ان يك هذا من عند الله يمضه **ش** هذا هو الحديث المذكور قبل هذا الباب وحمد شيخ
البخاري قال الكلاباذي محمد بن سلام ومحمد بن المثنى كل منهما يروي عن ابي معاوية محمد بن
خازم بالخاء المعجمة والزاي وجزم السرخسي في رواية ابي ذر عنه ان محمد بن العلاء
ابو كريب ومضى الكلام فيه **قوله** اكشف فكشف قد مر في الرواية الماضية اكشفها فاكشف
رسول الله صلى الله عليه وسلم نمة هذا الملك والتوفيق بينهما له يحتمل ان يراد بقوله اكشفها
امرت بكشفها او كشف كل منهما شيأ فكيل نسبة الكشف اليه لكونه الامر به وان الذي
باشر الكشف هو الملك وقيل لابن بطال رواية المرأة في المنام يحتمل وجوها منها ان تدل

على

على امرأة تكون له في اليقظة شبه التي رآها في المنام كما كانت رؤية الشارع هذه ومنها
انه قد تدل على الدنيا المنزلة فيها واسعة في الرزق وهو اصل عند المعبرين في ذلك ومنها انه قد
تدل على فتنة مما يفسرون بها مرد لا يدل ذلك وثياب الحرير تدل على النكاح وعلى الازواج وعلى
الغرور على الغناء وليس لذهب والفضة واللباس دال على حشم لابسه لانه محلل وقد خبر في ثياب
الحرير للرجال والله اعلم **ص باب المفاتيح في اليد ش** اي هذا باب في
بيان رؤية المفاتيح في اليد وقال اهل التعبير المفتاح مال وعز وسلطان وصلاح وعلم وحكمة
فمن رأى انه يفتح بابا بمفتاح فانه يظفر لحاجة بعونة من له يد وان رأى ان في يده مفتاحا
فانه يهب سلطانا عظيما فان كان مفتاح الجنة يصيب سلطانا عظيما في الدين او علما كثيرا
من اعمال البر او يجد كنزا او مالا حلالا ميراثا وان كان مفتاح الكعبة حجب سلطانا او اماما
وقس على هذا سائر المفاتيح وقال الكرماني وقد يكون اذا فتح به بابا دعا دعاء يستجاب له
ص حدثنا سعيد بن عفير حدثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن
المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بعثت بجوامع الكلم و
نصرت بالرعب وبينا انا نايم اتيت مفاتيح خزاين الارض فوضعت في يدي قال محمد ويلغني
ان جوامع الكلم ان الله يجمع الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد
والامرين او نحو ذلك **ش** مطابقته للترجمة في قوله اتيت بمفاتيح خزاين الارض ورجاله
قد مر واقربنا وبعيدا والحديث مضى في الجهاد عن يحيى بن بكير ومضى الكلام فيه **قوله**
قال محمد ويروى قال ابو عبد الله **قلت** قال محمد رواية ابي كريمة **وقوله** ابو عبد الله رواية
ابي ذر قيل هو البخاري لان اسمه محمد وكنيته ابو عبد الله وقال بعضهم الذي يظهر ان
الصواب ما عند كريمة فان هذا الكلام تبين من الزهري واسم محمد بن مسلم وقد ساقه
البخاري هنا من طريقه فيعبد ان يأخذ كلامه فنسبه نفسه انتهى **قلت** سبق هذا الكلام
صاحب التوضيح ولم يخلو عن تامل **قوله** يجمع الامور الكثيرة الى آخره قال الهروي يعني
القرآن **ص باب المتعلق بالعروة والحلقة ش** اي هذا باب في بيان
من رأى في منامه انه يتعلق بالعروة او بالحلقة وقال اهل التعبير الحلقة والعروة المجهولة
تدل لمن يمسك بها على قوته في دينه واخلاصه فيه **ص** حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا
ابو عون ابن عون **ح** وحدثني خليفة حدثنا معاذ حدثنا ابن عون عن محمد حدثنا
قيس بن عباد عن عبد الله بن سلام قال رأيت كاني في روضة وسطها روضة عمود
في اعلا العمود عروة فقيل لي ارقه قلت لا استطيع فاتاني وصيف فرفع ثيابي فرقيت
فاستمسكت بالعروة فانتبهت واما مستمسك بها ففصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم
فقال تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة العروة

يقترن

الوثقى لا انزال مستمسكا بالاسلام حتى تموت **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاستمسكت بالعروة وهو الحديث الذى مضى قريبا فى باب المضمضة فى المنام والوضوء المضمضة ومضى الكلام فيه واخرجه هناك من طريقين الاول عن عبد الله بن محمد المعروف بالمسندى عن ابى عبد الصمد بفتح الصاد وسكون الزاى ابن سعد السمان البصرى عن عبد الله بن عوف عن قيس بن عباد الثانى عن خليفة بن خياط بالخاء المعجمة وتشديد الياء آخر الحروف عن معاذ بضم الميم فيهما التميمى عن عبد الله بن عون عن قيس بن عباد الى آخره **قوله** حدثنى ويروى حدثنا **قوله** ارقاتها فيه هاء السكت **قوله** وصف بفتح الواو وهو الخادم **قوله** وانا مستمسك بها قيل كيف كان العروة بعد الانتباه فى يده واجيب يعنى انتبهت حال الاستمساك حقيقة بعده بشمول قدرة الله عز وجل **ص باب عمود الفسطاط تحت وساده ش** اى هذا باب فى ذكر من راى فى منامه عمودا الفسطاط تحت وسادته والعمود معروف وجمعه اعمدة وعمد بضمتين وبضمتين وهو ما يرفع به الاخبية من الخشب والعمود ايضا يطلق على ما يرفع به البيوت من حجارة كالرخام والصلب ويطلق ايضا على ما يعتمد عليه من حديد وغيره وعمود الصبح ابتداء ضوءه والفسطاط بضم الفاء وكسرها والطاء المهملة مكررة هو الخيمة العظيمة وقال الكرمانى هو السرادق قال ويقال الفستات والفستاط والفساط وقال الجواليقى هو فارسى معرب **قوله** تحت وسادته فى رواية النسفى عند وسادته وهى بكسر الواو المحدة وهذه الترجمة ليس فيها حديث وبعده باب الاستبرق ودخول الجنة فى المنام وهكذا عند الجميع الا انه سقط باب عند النسفى والاسماعيلى واما ابن بطال فانه يجمع الترجمتين فى باب واحد فقال باب عمود الفسطاط تحت وسادته ودخول الجنة فى المنام وفيه حديث ابن عمر الآتى وقال ابن بطال سألت المهلب كيف ترجم البخارى بهذا الباب ولم يذكر فيه حديثا فقال لعله رأى حديث ابن عمر اكمل اذ فيه ان السرقة كانت معروضة فى المرض على عمود كما فى هذا والذى ابن عمر اختلفا فوصفها من الجنة الاطار اليه والعالم يكن هذا اسنده لم يذكره لكنه ترجم به ليدل ان ذلك مروى او ليس سنده فيلحقه بها فانا عملته المشية عن تهذيب كتابه **ص باب الاستبرق ودخول الجنة فى المنام ش** اى هذا باب فى بيان رؤية الاستبرق وهو الغليظ من الديباج وهو فارسى معرب بزيادة القاف وقد يعبر الحرير بشرف صلة بسبل الدنيا وكذلك العلم بالدين اشترى لعلوم **قوله** ودخول الجنة فى المنام عطف على الاستبرق اى وفى بيان رؤية الدخول فى الجنة فى المنام ورؤية دخول الجنة فى المنام يدل على دخولها فى اليقظة ويعبر ايضا بالدخول فى الاسلام الذى هو سبب للدخول الجنة **ص** حدثنا على بن اسد حدثنا وهب عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال رأيت فى المنام كان فى يدى سرقة من حرير لا اهوى بها الى مكان فى الجنة الا طارت فى الله فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة رضى الله عنها على النبى صلى الله عليه وسلم فقال

ان اخاك

ان اخاك رجل صالح او ان عبد الله رجل صالح **ش** مطابقته للجزء الاول للترجمة تؤخذ من قوله رأيت فى المنام كان فى يدى سرقة من حرير وتؤخذ للجزء الثانى من قوله لا اهوى بها الى مكان فى الجنة الا طارت الى اليه **فان قلت** ليس فيه ما يطابق الجزء الاول من الترجمة فانها لفظ الاستبرق فى ليست فيه **قلت** صرح فى السرقة قطعة من الحرير وقيل شقة منه والاستبرق ايضا نوع من الحرير وشيخ البخارى معلى بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد اللام المفتوحة ابن اسد القمى ابو الهيثم البصرى اخو النضر بن اسد ووهيب مصغر وهب بن خالد البصرى وايوب هو السختيانى ونافع يروى عن مولاه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما والحديث مضى فى صلاة الليل عن الى النعمان عن حماد ومضى الكلام فيه **قوله** اهوى بها بضم الهمزة من الاهواء وتلا فيه هوى اى سقط وقال الاصمعى اهويت بالشىء اذا اومأت اليه ويقال اهويت اليه بالسيف **قوله** الاطارت الى اليه طيران السرقة قوة يرزقه الله تعالى على المكى من الجنة حيث شاء **قوله** اوان عبد الله شك من الراوى ووقع فى رواية حماد عند مسلم ان عبد الله رجل صالح بالجزم وزاد الكشميهنى فى رواية عن الفربرى لو كان يصلى من الليل ووقع فى رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال نعم الفتى او نعم الرجل انه عمر لو كان يصلى من الليل رواه مسلم **ص باب القيد فى المنام ش** اى هذا باب فى بيان من راى انه مقيد فى المنام ولم يذكر ما يكون تعبيره اكتفاء بما ذكر فى الحديث **ص** حدثنا عبد الله بن صباح حدثنا معتمر قال سمعت عوفا قال حدثنا محمد بن سيرين انه سمع ابا هريرة يقول قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان لم تكد تكذب رؤيا المؤمن ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وما كان من النبوة فانه لا يكذب قال محمد وانا اقول هذه قال وكان يقال الرؤيا ثلاث حديث النفس وتخويف الشيطان وبشرى من الله فمن راى شيئا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم فليصل قال وكان يكره الغل فى النوم وكان يعجبهم القيد ويقال القيد ثبات فى الدين **ش** مطابقته للترجمة الغل فى النوم وكان يعجبهم القيد ويقال القيد ثبات فى الدين الى آخره وعبد الله بن صباح بتشديد الباء الموحدة العطار البصرى ومعتمر بن سليمان وعوف الاعرابى والحديث من افراده **قوله** اذا اقترب الزمان لم تكد تكذب رؤيا المؤمن هكذا فى رواية الى ذر عن غير الكشميهنى وفى رواية غيره اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب وقال الخطاب فيه قولان احدهما ان المعنى اذا تقارب زمان الليل وزمان النهار وهو وقت استوائهما ايام الربيع وذلك وقت اعتدال الطبايع والثانى ان المراد من اقتراب الزمان انتهاء مدته اذ الذى قيام الساعة وقال ابن بطال الصواب هو الثانى وقال الداودى المراد بتقارب الزمان نقص الساعات والايام والليالى ومراده بالنقص سرعة مرورها وذلك قرب قيام الساعة وقيل معنى كون رؤيا المؤمن فى آخر الزمان لا تكاد تكذب انها تقع غالبا على الوجه المرئى لا يحتاج الى التعبير فلا يدخلها الكذب والحكمة فى اختصاص ذلك بآخر الزمان ان المؤمن فى ذلك الوقت يكون غريبا كما فى الحديث بدا الاسلام غريبا وسيعود

غربا اخرجه مسلم فيقل انيس المؤمن ومعينه فى ذلك الوقت فيكرم بالرؤيا الصادقة وقيل بالزمان المذكور زمان المهدى عند بسط العدل وكثرة الامن وبسط الخير والرزق وقال القرطبى والمراد والله اعلم بآخر الزمان المذكور فى هذا الحديث زمان الطايفة مع عيسى من مريم صلوات الله عليهما وسلامه بعد قتله الدجال **قوله** ورؤيا المؤمن جزء الحديث معطوف على جملة الحديث قبله وهذا اذا اقترب الزمان الحديث فهو مرفوع ايضا وقد مر الكلام فيه عن قريب **قوله** قال محمد هو ابن سيرين **قوله** وانا اقول هذه اشارة الى الجملة المذكورة وقال الكرمانى هذا اى المقالة **قوله** وانا اقول هذا كذا هو فى رواية ابى ذر وفى جميع الطرق ووقع فى شرح ابن بطال واما اقول هذه الامة وذكره عياض كذلك وقال مغلطاى ابن سيرين ان يتأول اخذ معنى **قوله** واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا انه اذا تقارب الزمان لم تصدق الرؤيا الرجل الصالح وانما اقول هذه الامة يعنى ان رؤيا هذه الامة صالحها وفاجرها لكون صدق رؤياهم زجرا لهم وحجة عليهم لدروس اعلام الدين وطموس اثاره بموت العلماء وظهور الجهال انتهى وقال بعضهم وهذا مرتب على ثبوت هذه الزيادة وهى لفظ الامة ولم اجدها فى شئ من الاصول انتهى **قلت** عدم وجدانه ذلك لا يستلزم عدم وجدانه عند غيره **قوله** وقال وكان يقال الروايات ثلاث الى آخره اى قال محمد بن سيرين الرؤيا على ثلاثة اقسام ولم يعين ابن سيرين القايل بهذا من هو قالوا هو ابو هريرة وقد رفعه بعض الرواة ووقفه آخرون وقد اخرجه احمد عن هدبة بن خليفة عن عوف بسنده مرفوعا الرؤيا ثلاث الحديث مثله واخرجه الترمذى والنسائى من طريق سعيد بن عروبة عن قتادة عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا ثلاث فرؤيا حق ورؤيا يحدث بها الرجل نفسه ورؤيا تحزين من الشيطان واخرجه مسلم وابو داود والترمذى من طريق عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن محمد بن سيرين مرفوعا ايضا بلفظ الرؤيا ثلاث فالرؤيا الصالحة بشرى من الله والباقى نحوه **قوله** حديث النفس اى اولها حديث النفس وهو ما كان فى اليقظة فى خيال الشخص فيرى ما يتعلق به عند المنام **قوله** وتخويف الشيطان اى الثانى تخويف الشيطان وهو الحلم اى المكروهات منه **قوله** وبشرى الملك الثالث بشرى من الله المبشرات وهى المحبوبات ووقع فى حديث عوف بن مالك عند ابن ماجة بسند حسن رفعه الرؤيا ثلاث منها اهاويل من الشيطان ليحزن ابن ادم ومنها ما يهم به الرجل فى يقظة فيراه فى منامه ومنها جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل ليس الحصر مرادا من من قوله ثلاث الثبوت اربعة انواع اخرى الاول حديث النفس وهو فى حديث ابى هريرة فى الباب والثانى تلاعب الشيطان وقد ثبت عند مسلم من حديث جابر رضى الله عنه قال جاء اعرابى فقال يا رسول الله رايت فى المنام كان راسى قطع فانا اتبعه فى لفظ فقد صرح فاشتد لذلك فى امره فقال لا تخبر بتلاعب الشيطان باحدكم فى المنام فلم يخبر به الناس والثالث رؤيا العبادة الواقعة فى اليقظة لمن كانت عادته ان يأكل فى وقت فنام فيه فرأى انه يأكل اويات طائفا اكل

او شرب فرأى انه يتقيأ وبينه وبين حديث النفس عموم وخصوص والرابع الاضغاث **قوله** قال وكان يكره اى قال ابن سيرين كان ابو هريرة يكره الغل فى النوم لانه من صفات اهل النار بقوله تعالى اذ الاغلال فى اعناقهم الاية وقد يدل على الكفر وقد يدل على امرأة تؤذى يعنى يعبر بها والغل بفتح المعجمة وتشديد اللام هو الحديد الذى يجعل فى العنق وقالوا ان الضم الغل الى القيد يدل على زيادة المكروه واذا جعل الغل فى اليدين حمد لانه كف لهما على الشر وقد يدل الغل على البخل يجيء الحال وقالوا ايضا ان راى ان يديه مغلولتان فانه يخجل وان راى انه قيد او غل فانه يقع فى سجن او شدة وقال الكرمانى اختلفوا فى قوله وكان يقال الى قوله فى الدين فقال بعضهم كله كلام الرسول صلى الله عليه وسلم وقيل وكان يكره فاعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كلام ابى هريرة انتهى **قلت** اخذ الكرمانى هذا من كلام الطيبى **قوله** وكان يعجبهم كذا اثبت هنا بلفظ الجمع والا فرأيته يكره ويقول وقال الطيبى ضمير الجمع لاهل التعبير وكذا **قوله** وكان يقال القيد ثبات فى الدين قال المهلب روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم القيد ثبات فى الدين من رواية قتادة وانس وآخرين وتفسير ذلك انه يمنع الخطايا وتقيد عنها قوله ابن ماجة من حديث وكيع عن ابى بكر الهذلى عن ابن سيرين فذكر قصة القيد مرفوعه **ص** ورواه قتادة ويونس وهشام وابو هلال عن ابن سيرين عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم وادرجه بعضهم كله فى الحديث وحديث عوف ابين وقال يونس لا احسبه الا عن النبى صلى الله عليه وسلم فى القيد **ش** اى روى هذا الحديث قتادة بن دعامة ويونس بن عبيد الهوائمة البصرة وهشام بن حسان الازدى وابو هلال محمد بن سليم بفتح الواسى قال الكرمانى لم يسبق ذكره كلهم هؤلاء رووه عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم **قوله** وادرجه بعضهم كله اى كل المذكور من لفظ الرؤيا ثلاث الى فى الدين اى جعله كله مرفوعا والمراد برواية هشام بن ابى عبد الله الدستوائى عن قتادة وقال مسلم حدثنا اسحاق بن ابراهيم حدثنا معاذ بن هشام حدثنى ابى عن قتادة عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وادرجه فى الحديث **قوله** واكره الغل الى آخره ولم يذكر الرؤيا جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **قوله** وحديث عوف لا ابين اى وحديث عوف الاعرابى ظاهر حيث فصل المرفوع من الموقوف وقال الكرمانى ابين فى ان لا يكون ذلك من الحديث **قوله** وقال يونس لا احسبه اى لا احسب الذى ادرجه بعضهم الا عن النبى صلى الله عليه وسلم فى القيد يعنى انه شك فى رفعه **ص** قال ابو عبد الله لا يكون الاغلال الا فى الاعناق **ش** ابو عبد الله هو البخارى نفسه واشار بهذا الكلام الى رد قول من قال قد يكون الغل فى غير العنق كاليد والرجل ولكن لا ينهض هذا المقال ابو على القالى الغل ما يربط به اليد وقال ابن سيده الغل جامعة تجعل فى العنق واليد والجمع اغلال ويد مغلولة جعلت فى الغل قال تعالى غلت ايديهم **ص باب العين الجارية فى المنام ش** اى هذا باب فى بيان رؤية العين الجارية فى المنام

البين

عين

وقال المهلب العين الجارية يحمل وجوها فان كان ماؤها صافيا عبرت بالعمل الصالح والاولاد وقبل العين الجارية عمل جار من صدقة او معروف لحي او ميت وقيل عليهن الماء نعمة وبركة وخير وبلوغ امنيه او كان صاحبها مستورا وان كان غير عميق اصابته مصيبة يبكي لها اهل داره ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري عن جارحة بن زيد بن ثابت عن ام العلاء وهي امرأة من نساء كم بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت طار لنا عثمان بن مظعون في السكين حين اقترعت الانصار على سكنى المهاجرين فاشتكى فمرضناه حتى توفي ثم جعلناه في ثيابه فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السايب فشهادتي عليك لقد اكرمك الله قال يدريك قلت لا ادري والله قال اما هو فقد جاءه اليقين اني لارجو له الخير من الله والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم قالت ام العلاء فوالله لا ازكي احدا بعده قالت ورأيت لعثمان في النوم عينا تجري فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ذلك عمله يجري له ش مطابقته للترجمة في قوله طار لنا عثمان في النوم الى اخره وعبدان لقب عبد الله بن عثمان الراوي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي والحديث قد مضى في باب رؤيا النساء ومضى الكلام فيه واما العلاء والدة خارجة بن زيد الراوي عنها هنا واسمها كبشة تولد وهي امرأة من نسائكم اي من الانصار وهو من كلام الزهري الراوي عن خارجة تولد طار لنا يعني وقع في سهمنا تولد حين اقترعت في رواية الى ذرعن عبد الكشميهني حين اقرعت بحذف احدى التاءين تولد فاشتكى اي مرض تولد فمرضنا بتشديد الضاد اي قمنا بامره في مرضه تولد حتى توفي كانت وفاته في شعبان سنة ثلاث من الهجرة تولد ذاك عمله يجري له يعني شيء عمله لقي له ثوابه جاريا كالصدقة وانما صاحبا للتلويح ان يكون له شيء من الامور الثلاثة التي ذكرها مسلم من حديث ابي هريرة رفعه اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث الحديث ورد عليه بانه كان له ولد صالح شهد بدرا وما بعدها وهو السايب مات في خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه فهو احد الثلاث وقد كان عثمان من الاغنياء فلا يبعد ان يكون له صدقة استمرت بعد موته فقد اخرج ابن سعد من مرسل ابي بردة بن ابي موسى قال دخلت امرأة عثمان بن مظعون على نساء النبي صلى الله عليه وسلم فرأين هيئتها فقلن مالك فمالي قريش اغنى من بعلك فقالت اما ليلة فقايم الحديث ص باب نزع الماء من البئر حتى يروى الناس ش اي هذا باب فيمن راى انه ينزع الماء اي يستخرج الماء من البئر حتى يروى بفتح الواو من روى يروى من باب علم يعلم تولد الناس بالرفع فاعله ص ورواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى ينزع الماء من البئر ابو هريرة وسياتي موصولا في الباب الثاني ص حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير حدثنا شعيب بن حرب حدثنا صخر بن جويرية حدثنا نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا على بئر

انزع منها اذ جاءه ابو بكر وعمر فاخذ ابو بكر الدلو فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف فغفر الله له ثم اخذها ابن الخطاب من يد ابي بكر فاستحالت في يده غربا فلم ار عبقريا من الناس ينزع فريه حتى ضرب الناس بعطن ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويعقوب ابن ابراهيم بن كثير بالثاء المثلثة الدورقي وشعيب بن حرب المدايني يكنى ابا صالح كان اصله من بغداد سكن المداين فنسب اليها ثم انتقل الى مكة فنزلها الى ان مات بها ومالي في البخاري سوى هذا الحديث وصخر بفتح الصاد المهملة وسكون الخاء المعجمة وبالواء ابن جويرية مصغر حارية بالجيم والحديث مضى في فضايل ابي بكر رضي الله عنه عن احمد بن سعيد تولد بينا قد ذكرنا غير مرة ان اصل بينا بين فاشبعت فتحة النون فصارت بينا ويقال ايضا بينما ويضافان الى جملة تولد اذ جاءه جوابه وكلمة اذ للمفاجاة تولد ذنوبا بفتح الذال المعجمة وهو الدلو الممتلي تولد او ذنوبين شك من الراوي تولد وفي نزعه ضعف بفتح الضاد وضمها لغتان تولد ثم اخذها ابن الخطاب اي لم اخذ الدلو عمر بن الخطاب رضي الله عنه تولد من يد ابي بكر رضي الله عنه فيه اشارة الى ان عمر وفى الخلافة بعهد من ابي بكر بخلاف ابي بكر فان خلافته لم تكن بعهد صريح من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن وقعت عدة اشارات فيها ما يقرب من الصريح تولد فاستحالت اي تحولت في يد عمر رضي الله عنه غربا بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وبالباء الموحدة وهو الدلو العظيمة المتخذة من جلود البقر فاذا انفتحت الراء فهو الماء الذي يسيل بين البعير والحوض تولد عبقريا بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وفتح القاف وهو الكامل الحاذق في عمله تولد بفري بسكون الفاء وكسر الراء تولد فرية بفتح الفاء وكسر الراء وتشديد الياء اخر الحروف اي يعمل عملا جيدا صالحا عجيبا تولد حتى ضرب الناس بعطن بفتح المهملتين واخره نون وهو ما بعد للشرب حول البئر من مبارك الابل والعطن للابل كالوطن للانس غلب على مبركها حول الحوض وقال ابن الاثير في الحديث ضرب الناس بعطن اي رويت الملهم حتى تركت واقامت مكانها ص باب نزع الذنوب والذنوبين من البئر كش اي هذا باب في بيان نزع الذنوب وهو الدلو الممتلي كما ذكرناه الان تولد بضعف اي مع ضعف ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا موسى بن سالم عن ابيه عن رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في ابي بكر وعمر قال رأيت الناس اجتمعوا فقام ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم قام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاستحالت غربا فلم ار ابن من الناس يفري فريه حتى ضرب الناس بعطن ش هذا الحديث الذي مضى في الباب السابق غير انه اخرجه من طريق اخر عن احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله عن ابيه ابن يونس الكوفي عن زهير بن معاوية الجعفي عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب وقد مضى الكلام فيه ص حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا

انا نايم رأيتني على قليب وعليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع منها ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم استحالت غربا فاخذها عمر بن الخطاب فلم ار عبقريا من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس بعطن **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وهو مثل حديث ابن عمر المار اخرجه عن سعيد بن عفير عن الليث بن سعد عن عقيل بن خالد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد عن ابيه عن جده **قوله** رأيتني اي رأيت نفسي **قوله** على قليب هو البئر المقلوب تراثها قبل الطي **قوله** ابن ابي قحافة هو ابو بكر الصديق واسم ابي قحافة عبد الله بن عثمان رضي الله عنه **قوله** والله يغفر له نقص فيه ولا اشارة الى ذنب وانما هي كلمة كانوا يدعون بها كلامهم ونعت الدأماء وكذا ليس في **قوله** وفي نزعه ضعف حط من فضله وانما هو اخبار عن حال ورد يتها وقد كثر انتفاع الناس في ودية عمر بن الخطاب رضي الله عنه لطولها واتساع الاسلام والفتوحات وتصير الامصار **ص باب الاستراحة في المنام ش** اي هذا باب في بيان امر الاستراحة في المنام قال اهل التعبير ان كان المستريح مستلقيا على قفاه فانه يقوى امره ويكون الدنيا تحت يده لان الارض اقوى ما يستند اليه بخلاف ما اذا كان منبطحا فانه لا يدري ما وراءه **ص** حدثنا اسحاق بن ابراهيم حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نايم رأيت اني على حوض استقي الناس ه فاتاني ابو بكر فاخذ الدلو من يدي ليريحني فنزع ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له فاتى ابن الخطاب فاخذ منه فلم يزل ينزع حتى تولى الناس والحوض يتفجر **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ليريحني واسحاق بن ابراهيم هو المعروف بابن راهوية ويحتمل ان يكون اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدي لان كلا منهما يروي عن عبد الرزاق ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام بتشديد الميم الاولى بن منبه والحاء من افراده **قوله** حوض كذا هو في رواية الاكثرين على حوض وفي رواية المستملي والكشميهني على حوضي بياء المتكلم وقال الكرماني قوله على حوض **فان قلت** سبق على بئر وعلى قليب **قلت** لا منافاة انتهى **قلت** ليس هذا الجواب برضى سايله بل الذي يقال هنا كانه كان على من البئر فيشكب في الحوض والناس يتناولون الماء لانفسهم ولبهائمهم **فان قلت** ما الفرق بين قوله على حوض وقوله على حوضي **قلت** على حوضي اولى يعني على حوض من الاحواض واما على حوضي بالياء فيراد به حوضه الذي اعطاه الله عز وجل وذكره في القرآن ويحتمل ان يكون له حوض في الدنيا لا حوضه الذي في الاخرة **قوله** حتى تولى الناس اي حتى عرض الناس والواو في الحوض للحال **قوله** يتفجر اي يتدفق ويسيل

ص باب القصر في المنام ش اي هذا باب في بيان رؤية القصر والدخول في القصر في المنام قال اهل التعبير القصر في المنام عمل صالح لاهل الدين ولغيرهم حبس وضيق وقد يعبر عن دخول القصر بالتزويج **ص** حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال بينا نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نايم رأيتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر قلت لمن هذا القصر قالوا لعمر بن الخطاب فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال ابو هريرة فبكى عمر وقال اعليك بابي انت وامي يا رسول الله اغار **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا عن قريب والحديث مضى في صفة الجنة وفي فضل عمر رضي الله عنه عن سعيد بن ابي مريم **قوله** فاذا امرأة تتوضأ ونقل عن الخطابي وابن قتيبة ان قوله تتوضأ تصحيف والاصل فاذا امرأة سولها يعني حسنا قاله ابن قتيبة والوضوء لغوي وبه مانع منه وقال الكرماني الجنة ليست دار التكليف فما هذا الوضوء ثم اجاب بقوله لا يكون على وجه التكليف وقال القرطبي انما توضأت لترداد حسنا وتورلا دهاتزيل وسخا وبديدا ذا الجنة منزهة عن ذلك وقيل يحتمل ان يكون وضوء حقيقة ولا يمنع من ذلك كون الجنة ليست دار التكليف لجواز ان تكون على غير وجه التكليف وقيل كانت هذه المرأة ام سليم وكانت في قيد الحياة حينئذ فراها النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة الى جانب قصر عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيكون تعبيرها من اهل الجنة لقول الجمهور من اهل التعبير ان من راى انه دخل الجنة فانه يدخلها فكيف اذا كان الراي لذلك اصدق لخلق واما وضوؤها فيعبر بنظافتها حسا ومعنى وطهارتها جسما وحكما واما كونها الى جانب قصر عمر رضي الله عنه ففيه اشارة الى انها تدرك خادمة وكان كذلك **قوله** اعليك بابي وامي يا رسول الله اغار قيل انه مقلوب لان القياس ان يقول اعليها اغار منك وقال الكرماني لفظ عليك ليس متعلقا باغار بل التقدير مستقيما عليك اغار عليها قال ودعوى القياس المذكور ممنوعة اذ لا يخرج الى ارتكاب القلب مع وضوح المعنى بدونه ويحتمل ان يكون اطلق على واراد من كما قبل ان حروف الجر تتناوب **قلت** نجيء على معنى من كان كما في **قوله** تعالى اذا اكتالوا على الناس يستوفون **قوله** بابي وامي جملة هـ معترضة اي انت مندى بابي وامي **ص** حدثنا عمرو بن علي حدثنا معتمر بن سليمان حدثنا عبيد الله بن عمر عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فاذا انا بقصر من ذهب فقلت لمن هذا فقالوا لرجل من قريش فما منعني ان ادخلني يا ابن الخطاب الا ما اعلم من غيرتك قال وعليك اغار يا رسول الله **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن علي بن بحر بن كنيز ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا ومعتمر بن سليمان بن طرخان البصري وعبيد الله بن عمر بن حفص

ابن عاصم بن عمر بن الخطاب والحديث مضى فى النكاح عن محمد بن ابى بكر المقدمى واخرجه
النسائى فى المناقب عن عمرو بن على به **قوله** لرجل من قريش قيل انه عرف من الرواية الاخرى
انه عمر رضى الله عنه والاحسن ما قاله الكرمانى علم النبى صلى الله عليه وسلم ان عمرا ما بالقرائن واما
بالوحى **ص باب الوضوء فى المنام ش** اى هذا باب فى بيان رؤية
الوضوء فى المنام قال التعبير رؤية فى المنام وسيلة اسلطان او عمل فان ائتمه فى النوم حصل مراده فى اليقظة
وان تعذر تنجز المأة مثلا او توضأ مما لا يجوز الصلوة به فقد والوضوء للخايف امان ويدل على حصول
الثواب وتكفير الخطايا **ص** حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى سعيد
ابن المسيب ان ابا هريرة رضى الله عنه قال بينا انا نايم رأيتنى فى الجنة فاذا امرأة تتوضأ جانب قصر
فقلت لمن هذا القصر فقالوا لفذكرت غيرته فوليت مدبر فبكى عمر رضى الله عنه وقال عليك يا ابى
انت واى يارسول الله اغار **ش** مطابقته للترجمة فى قوله فاذا امرأة تتوضأ وحال هذا مرعى قريب
وفيها معنى ايضا مكرر والحديث مضى فى الباب السابق غير انه هناك عن جابر وههنا عن ابى هريرة
ومعنى الكلام فيه **ص باب الصواف بالكعبة فى المنام ش** اى هذا باب
فى بيان من راى انه يطوف بالكعبة فى المنام قال اهل التعبير الطواف يدل على الحج وعلى الترويح
وحصول امر مطلوب من الامام وعلى بر الوالدين وعلى خدمة عالم والدخول فى امر الامام فان
كان الرائى رقيقا ازداد على نصيحة سيده **ص** حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب عن الزهرى
اخبرنى سالم بن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا
نايم رأيتنى اطوف بالكعبة رجلا آدم سبط الشعر بين رجلين ينطف رأسه ماء فقلت من هذا
قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم جعد الرأس اعور العين اليمنى كان عينه
عنبة طافية قلت من هذا قالوا هذا الدجال اقرب الناس به شبها ابن قطين وابن قطن رجل
من بنى المصطلق بن خزاعة **ش** مطابقته للترجمة فى قوله رأيتنى اطوف بالكعبة وابو اليمن
الحكم بن نافع والحديث مضى فى باب رؤيا الليل ومضى ايضا فى احاديث الانبياء عليهم السلام
فى باب واذكر فى الكتاب مريم ومعنى الكلام فيه مستوفى **قوله** سبط الشعر بسكون الباء
الموحدة وكسرها **قوله** ينطف بضم الطاء وكسرها قال المهلب لنطف الصف وكان ينطف
لان تلك الليلة كانت ماطرة وقال الكرمانى يحتمل ان يكون ذلك اثر غسل بزمزم ونحوه
او الغرض منه بيان لطافيته ومطافية لا حقيقة نطيف وقال ابو القاسم الاندلسى وصف
عليسى عليه السلام بالصورة التى خلقه الله عليها وراه يطوف وهذه رؤيا حقا لان
الشيطان لا يتمثل فى صورة الانبياء عليهم السلام ولذلك ان عيسى فى السماء وهو حى وبفعل
الله فى خلقه ما يشاء وقال الكرمانى من فى الانبياء فى باب مريم واما عيسى فاحمر جعد
قلت ذاك ليس فى الطواف بل فى وقت اخر ويراد به جعودة الجسم اى كثارته **قوله** قطن

التقت الى اخره قال ابو القاسم المذكور وصف الدجال لصورته قال على هذا الحديث ان الدجال
يدخل مكة ودون المدينتان الملائكة الذين على القرب منهما يمنعونه من دخولها قال صاحب التوضيح انكروا
ذلك قالوا فى هذا الدليل نظر وقال الكرمانى الدجال لا يدخل مكة وقت ظهور شوكته وايضا لا يدخل فى
المستقبل **قوله** ابن قطن اسمه ابن العزى بن قطن بن عمرو بن حبيب بن سعيد بن عابد بن مالك بن جذيمة
وهو المصطلق بن سعد حتى كعب وعدى واولاد عمرو بن ربيعة وهى لجى من حارثة بن عمرو مى
وقال الزهرى ابن قطن رجل من خزاعة هلكت فى الجاهلية **ص باب اذا اعطى فضلة غيره**
فى المنام ش اى هذا باب يذكر فيه اذا اعطى شخص ما فضل منه من اللبن شخص غيره فى المنام
وفى بعض النسخ فى النوم **ص** حدثنا يحيى بن بكير قال الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى حمزة بن
عبد الله بن عمر ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نايم اوتيت
بقدح لبن فشربت منه حتى انى لادرى الرى يجرى ثم اعطيت فضلى عمر قالوا فما اولته يارسول الله
قال العلم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مضى فى هذا الكتاب فى باب اللبن وفى باب اذا جرى
اللبن فى اظافره ومضى الكلام فيه **قوله** الرى بكسر الراء وتشديد الياء ما يروى به يعنى اللبن او هو اطلاق على
سبيل الاستعارة واسناد الخروج اليه قرينة وقيل الرى اسم من اسماء اللبن **ص باب الامن**
وذهاب الروع فى المنام ش اى هذا باب فى حصول الامن وذهاب الروع فى المنام والروع
بالفتح الواو وسكون الراء وبالعين المهملة الخوف واما الروع بضم الواو فهو النفس قال اهل التعبير
من راى انه قد امن من شئ فانه يخاف منه **ص** حدثنا عبد الله بن سعيد حدثنا عفان بن مسلم
حدثنا صخر بن جويرية حدثنا نافع ان ابن عمر قال ان رجالا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
كانوا يرون الرؤيا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما شاء الله وانا غلام حديث السن وبيتى المسجد قبل ان انكح فقلت فى نفسى لو كان فيك
خيرا لرأيت مثل ما يرى هؤلاء فلما اضطجعت ليلة قلت اللهم ان كنت تعلم فى خيرا فارنى رؤيا فبينما
انا كذلك اذ جاءنى ملكان فى يد كل واحد منهما مقمعة من حديد يقبلان الى جهنم وانا بينهما ادعو
الله اللهم اعوذ بك من جهنم ثم اراني لقيني ملك فى يده مقمعة من حديد فقال لن تراع نعم
الرجل انت لو تكثر الصلوة فانطلقوا بى حتى وقفوا بى على شفير جهنم فاذا هى مطوية كطى
البئر له قرون كقرن البئر كل قرنين ملك ببد مقمعة من حديد واراى فيها رجالا معلقين بالسلاسل
رؤسهم اسفلهم عرفت فيها رجلا من قريش فانصرفوا عن ذات اليمين فقصصتها على حفصة
فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عبد الله رجل صالح
فقال نافع لم يزل بعد ذلك يكثر الصلاة **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لن تراع وعبد الله بن سعيد ابو قدامة البشكرى وعفان بن مسلم الصفار البصرى روى عنه
البخارى فى الجنايز بلد واسطة وصخر من عمر قريب فى الحديث ذكره المزى فى سند حفصة

مرفقا

بين عم

اخرجه البخاري في الصلاة عن عبد الله بن محمد وفي مناقب ابن عمر واسحاق بن نصر وفي صلاة الليل
عن يحيى بن سليمان ومعنى الكلام فيه **قوله** فيقول فيها اى تعبيرها **قوله** حديث السن اى صغار السن
وفي رواية الكشميهني حديث السن **قوله** وبقي المسجد اى كنت اسكن في المسجد قبل ان اتزوج **قوله** ثم
اضطجعت ليلة في رواية الكشميهني ذات ليلة **قوله** فاتاني رؤيا غير منصرف **قوله** مقمعة بكسر الميم وسكون
القاف والجمع مقامع قال الكرماني هي العمود اى شئ كالمجن يضرب رأس الفيل وقال غيره هو كالسوط
من حديد رؤسها معرج واعرب الداودي وقال المقمعة والمقمعة واحد **قوله** يقبلان بي من الاقبال
ضد الادبار او من اقبلة الشئ وقال المقمعة والمقمعة واحد اذا اجعله تلي قبالة **قوله** لن تراع هكذا في رواية
الكشميهني وفي رواية غيره لم ترع اى لم تفزع ووقع عند كثير من الرواة من تبرع بحذف لن مع الجزم و
الجزم بلن لغة قليلة حكاها الكسائي **قوله** قرون جمع قرن وفي رواية الكشميهني لها قرون وهي
جوانبها التي تبنى من حجارة توضع عليها المنشبة التي تعلق فيها الكرة والعادة ان لكل بئر قرنان
قوله رؤسهم اسفلهم يعني منكسين **قوله** ذات اليمين اى جهة اليمين **ص باب الاخذ
على اليمين في النوم ش** اى هذا باب يمين اخذني نومه وسيرته على يمينه يعبره بانه
من اهل اليمن ويروى باب الاخذ باليمين **ص** حدثني عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن
يوسف حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كنت غلاما شابا عزبا
في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وكنت ابيت في المسجد وكان من راى مناما قصه على رسول الله صلى
الله عليه وسلم فتمنيت فرأيت ملكين اتياني فانطلقا بي فلقيهما ملك آخر فقال لي لن ترع
انك رجل صالح فانطلقا بي الى النار فاذا هي مطوية كطي البئر واذا لها ناس قد عرفت بعضهم
واخذني ذات اليمين فلما اصبحت ذكرت ذلك لحفصة فزعمت حفصة بها قصتها على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة من الليل قال الزهري وكان
عبد الله بعد ذلك يكثر الصلاة من الليل **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاخذ بي ذات
اليمين وعبد الله بن المعرون بالمسندي والحديث مضى الان في الباب السابق **قوله** عزبا بفتح
العين المهملة وفتح الزاي وبالباء الموحدة ويقال له الاعزب بقلة في الاستعمال وهو من لا اهل
له ويقال من لا زوجة له **قوله** فاخذ بي بالباء الموحدة بعد قوله اخذ اى المكان ويروى
اخذ الي بالنون وفيه جواز المبيت في المسجد للغرب كما ترجم عليه في احكام المساجد وجواز
النيابة في الرؤيا وقبول خبر الواحد العدل **ص باب القدح في النوم ش**
اى هذا باب في ذكر من اعطى قدحا في نومه قال اهل التعبير القدح في النوم امرأة او مال
من وجه امرأة ووقدح الزجاج يدل على ظهور الاشياء الخفية وقدح الذهب والفضة شئ
حسن **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله

عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتيت بقدح لبن فشربت
منه ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم **ش** مطابقته
للترجمة ظاهرة والحديث مضى عن قريب في باب اذا اعطى فضله غيره في المنام ومضى الكلام فيه **ص**
باب اذا طار الشئ في المنام ش اى هذا باب يذكر فيه اذا طار الشئ من الراى
في منامه الذي ليس من شانه ان يطير وجوابه اذا محذوف تقديره يعبر بحسب ما يليق له والترجمة
ليست فيما اذا راى انه يطير قال المعبرون من راى انه يطير فان كان الى جهة السماء من غير عارض
نال ضررا قال ابن قتيبة في السماء وان يرجع مات وان رجع افاق من مرضه وان كان يطير عرضا سافر
وناله رفعة بقدر طيرانه فان كان يحتاج فهو مال او سلطان يسافر في كفه وان كان تعبير جناح فهو
يدل على التعزير فيما يدخل فيه **ص** حدثنا سعيد بن محمد حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابي
عن صالح عن ابن عيينة بن شنيط قال قال عبيد الله بن عبد الله سالت عبد الله بن عباس رضي الله
عنهما عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ذكر فقال ابن عباس ذكر لي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بينا انا نايم رأيتني وضع في يدي سواران من ذهب فقطعتهما فانزان لي ففخختهما وكرهتهما
فطارا فاولتهما كذابين يخرجان فقال عبيد الله احدهما العنسي الذي قتله فيروز باليمن والاخر
مسيلمة **ش** مطابقته للترجمة في قوله ففخختهما فطارا وسعيد بن محمد الجرمي بفتح الجيم و
اسكان الراء الكوفي ويعقوب ابن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف كان على قضاء بغداد وصالح هو كيسان وابن عيينة بضم العين اسمه
عبد الله بن عيينة بن شنيط بفتح النون وكسر الشين المعجمة على وزن عظيم ووقع في رواية
الكشميهني عن ابي عيينة بالكنيسة والصواب ابن عيينة عبد الله اخو موسى بن عيينة
يقال بينهما في الولادة ثمانون سنة وعبد الله الاكبر قتله الحرورية بقديد سنة ثلاث بن
وماية ويقال فيهما الربدي بفتح الراء والباء الموحدة وبالذال المعجمة القرشي العامري مولاهم
وينسبون ايضا الى اليمن وليس لعبد الله هذا في البخاري غير هذا الحديث وعبيد الله بن
عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة ومضى الحديث بهذا السند في واخر المغازي
في قصة العنسي ومضى الكلام فيه **قوله** ذكر لي على صيغة المجهول قال الكرماني **فان قلت**
في حكم هذا الحديث حيث لم يصرح باسم الذاكر **قلت** غلبة الرواية عن صحابي مجهول الاسم
وقد بأس به لان الصحابة كلهم عدول **قوله** سواران تثنية سوار وقال الكرماني ويروى
اسواران وفي التوضيح وضع هنا اسواران بالالف وفي ماضي وباقي بدون الالف وهو
الاكثر عند اهل اللغة وقال ابن التين في باب النفخ **قوله** فوضع في يدي سوارين كذا هنا
عند الشيخ ابي الحسن وعند غيره اسوار وهو الصواب قال صاحب التوضيح والذي
في اصول سواران بحذف الالف وانكان ابن بطال ذكره باثباتها وقال ابو عبيدة السواء

بالضم والكسر **قوله** فقطعتها بكسر الطاء المهملة اى استعظمت امرها **قوله** كذا بين قال المهلب أولهما بالكذا بين لان الكذب اخبار عن الشئ بخلاف ماهو به ووضعه فى غير موضعه والسواء فى يدليس فى موضعه لانه ليس من حلى الرجال وكونه من ذهب مشعر بانه شئ يذهب عنه ولا بقاء له والطيران عبارة عن عدم ثبات امرهما والنفخ اشارة الى ان رؤياهما بغير كلفة شديدة لسهولة النفخ على النافخ **قوله** فقال عبيد الله هو المذكور بالسند **قوله** العنسى بفتح العين المهملة وسكون النون وبالسين المهملة اسمه الاسود الصنعانى وكان يقال له ذو الخمار لانه علم حمارا اذا قال له اسجد يخفض رأسه قتله فيروز الديلمى ومسيلمة بن حبيب الحنفى ايضا معى كان صاحب نيركمان وهو اول من ادخل البقية فى القارورة قتله وحشى قاتل حمزة رضى الله عنه ومضى الكلام فى علامات النبوة مستوفى **ص باب اذا راى بقرا تنحر ش** اى هذا باب يذكر فيه اذا راى فى المنام بقرا تنحر وجواب اذا محذوف تقديره اذا راى احد بقرا ينحر يعبر مايليق له والنبى صلى الله عليه وسلم لما راى بقرا تنحر كان تأويل رؤياه قتل الصحابة الذين قتلوا باحد قال المهلب وفى رؤياه بقر اضرب المثل لانه راى بقرا تنحر فكانت البقر اصحابه فعبر صلى الله عليه وسلم عن حال الحرب بالبقر من اجل بالها من انصلاح والقرون شبهت بالرماح ولما كان طبع البقر المفاطحة والدماع عن انفسها يقرونها كما الفعل رجال الحرب وشبه صلى الله عليه وسلم النحر بالقتل **ص** حدثنى محمد بن العلاء حدثنا اسامة عن بريد عن جده ابى بردة عن ابى موسى اراه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال رأيت فى المنام انى اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلى انها اليمامة او هجر فاذا هى المدينة يثرب ورأيت فيها بقرا والله خير فاذا هم المؤمنون يوم احد واذا الخير ما شاء الله من الخير وثواب الصدق الذى اتانا الله بعد يوم بدر **ش** مطابقته للترجمة فى قوله ورأيت فيها بقرا **فان قلت** ترجم بقبيد النحر ولم ذلك فى حديث الباب **قلت** كانه بذلك الى ما ورد فى بعض طرق الحديث وهو ما رواه احمد من حديث جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال رايت كانى فى زرع حصنة ورأيت بقرا تنحر الحديث وقال النووى بهذه الزيادة على ما فى الصحيحين ثم تاويل الرؤيا فى نحر البقر هو قتل الصحابة الذين قتلوا باحد وشيخ البخارى هو ابو كريب محمد بن العلاء الهمدانى الكوفى وهو شيخ مسلم وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء ابن عبد الله يروى عن جده ابى بردة اسمه الحارث وقيل عامر يروى عن ابيه ابى موسى الاشعرى واسمه عبد الله بن قيس والحديث مضى هذا السند بتمامه فى علامات النبوة وفرق منه فى المغازى بهذا السند ايضا وعلق فيها منه قطعة فى البحرة فقال وقال ابو موسى وذكر بعضه هنا وبعضه بعد اربعة ابواب ولم يذكر بعضه **قوله** اراه بضم الهمزة اى اظنه قبل ان القابل هذه اللفظة هو البخارى وقال الكرمانى هو

قول الراوى

قول الراوى عن ابى موسى ورواه مسلم وغيره عن ابى كريب محمد بن العلاء شيخ البخارى بالسند المذكور بدون هذه اللفظة بل جزم بها برفعه **قوله** فذهب وهلى يعنى وهمى وقال ابن التين رويناه بفتح الباء والذى ذكره اهل اللغة بسكونها تقول وهلت بفتح اهل بهلا اذا ذهب وهلك اليه وانت تريد غيره ووهل يوهل وهلا بالتحريك اذا فزع وقال النووى يقال وهل بفتح الهاء يهل بكسرها ووهل بسكونها مثل ضرب يضرب قربا اى غلط وذهب وهمه الى خلاف الصواب فاما وهلت بكسرها اوهل وهلا بالتحريك فمعناه فزعت والوهل بالفتح الفزع وضبطه النووى عنا بالتحريك وقال معناه الوهم وصاحب النهاية جزم بانه بالسكون **قوله** اليمامة بفتح الياء آخر الحروف وتخفيف الميم الاولى وهى بلاد الجوبين مكة واليمن **قوله** او هجر كذا وقع بدون الالف واللام فى رواية كريمة ووقع فى رواية ابى ذر والاصيلى والهجر بالالف واللام وهى بفتحتين قاعدة من البحرين وقيل بلد اليمن **قوله** يثرب كان اسم مدينة النبى صلى الله عليه وسلم فى الجاهلية **قوله** ورأيت فيهما اى فى الرؤيا **قوله** والله خير مبتدا وخبر اى ثواب الله خير للمقتولين خير لهم من مقام فى الدنيا او صنع الله خير لكم قبل والاول ان يقال انه من جملة الرؤيا وانها كلمة سمعها عند رؤياه البقر بدليل تأويلها بقوله صلى الله عليه وسلم فاذا الخير ما جاء الله به **قوله** بعد بدر هو فتح خيبر ثم فتح مكة ووقع فى رواية بعد بالضم اى بعد احد قال الكرمانى ويحتمل ان يراد بالخير العدو بعد اى الخير والثواب والخير حصل فى يوم بدر **ص باب النفخ فى المنام ش** اى هذا باب يذكر فيه النفخ فى المنام قال المعبرون النفخ يعبر بالكلام وقال ابن بطال يعبر بامالة الشئ المنفوخ بغير تكلف بشديد لسهولة النفخ على النافخ **ص** حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلى حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا به ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحن الاخرون السابقون وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نايم اذ اتيت خزائن الارض فوضع فى يدى سواران من ذهب فكبر على واهمانى فاوحى الى ان انفخهما فنفختهما فطارا فاولتهما الكذابين الذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق بن ابراهيم هو المعروف بابن راهويه ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام بالتشديد ابن منبه اسم فاعل من التنبيه **قوله** هذا ما حدثنا به ابو هريرة اشار بهذا الى ان هماما روى هذا عن ابى هريرة على ما هو المعهود فى الروايات واحترز بهذا عن رؤيته عن ابى هريرة صحيفة كانت تعزى بصحيفة همام والحديث كان عند اسحاق من رواية همام بهذا السند واول الحديث نحن الاخرون السابقون مضى فى الجمعة وبقية الحديث معطوفة عليه بلفظ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اسحاق اذا اراد التحديث بشئ منها بدا بلفوظ

من الحديث الاول وعطف عليه ما يريد وتقدم هذا الحديث في باب وقد بني حنيفة في اواخر
المغازي عن اسحاق بن نصر عن عبد الرزاق بهذا الاسناد لكن قال في رواية عن همام انه سمع
اباهريرة ولم يبد اسحاق بن نصر فيه بقوله نحن الاخرون السابقون **قوله** اذا اوتيت خزائن
الارض من الاتيان يعني المجيء في رواية ابي ذر وعند غيره اذا اوتيت بزيادة الواو ومن الاتيان
يعني الاعطاء في رواية احمد واسحاق بن نصر عن عبد الله لرزاق اوتيت خزائن الارض بائنات
الباء **قوله** في يدي في رواية اسحاق بن نصر في كفي **قوله** فكبر على بضم الباء الموحدة اي عظم
امرها ومن علي وقال القرطبي انما عظمها لما علم ان كون الذهب من حلية النساء وفي حرم على قوله واهالي
اي اخرتاني واقلقاني **قوله** فاوحى الى على بناء المجهول وفي رواية الكشميهني في رواية اسحاق بن
نصر فاوحى الله الى **قوله** الى في رواية المقبري وزاد فوقع واحد باليمامة والآخر باليمن **قوله** الذين
انا بينهما لانهما كانا حين قص الرؤيا موجودين **فان قلت** وقع في رواية ابن عباس يخرجان بعدي
قلت قال النووي ان المراد بخروجهما بعده ظهور شوكتهما ومحاربتهما ودعواهما النبوة وقال
بعضهم فيه نظر لان ذلك كله ظهر للاسود بصنعاء في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فادعى النبوة وعظمت
شوكته وحارب المسلمين وغلبهم وغلب على البلد وآل امره الى ان قتل وحيات النبي صلى الله
عليه وسلم واما مسيلمة فكان ادعى النبوة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم لكن لم تعظم شوكته ولم تقع
محاربة الا في عهد ابي بكر رضي الله عنه انتهى **قلت** في نظره نظر لان كلام ابن عباس يصدق
على ان خروج مسيلمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم واما كلامه في حق الاسود فمن حيث ان اتباعه
ومن لا داراه تبعوا مسيلمة وقووا شوكته فاطلق عليه الخروج من بعد النبي صلى الله عليه وسلم بهذا
الاعتبار **ص باب اذا راى انه اخرج الشيء من كورة فاسكنه موضعا**
آخر ش اي هذا باب فيه اذا راى في نومه انه اخرج الشيء من كورة بضم الكاف وسكون
الواو وهي الناحية ووقع في رواية الى ذر من كوة بضم الكاف وتشديد الواو المفتوحة وقال
الجوهري الكوة بالفتح نقب البيت وقد تضم الكاف **قوله** فاسكنه اي سكن ذلك الشيء في موضع
آخر **ص** حدثنا اسماعيل بن عبد الله حدثني اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن موسى
ابن عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت كان امرأة سوداء
ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بمهيعة وهي الجحفة فاولت ان وباء المدينة نقل
اليها **ش** مطابقته للترجمة توخذ من قوله اخرجت موضع خرجت لان في رواية ابن ابي
الزناد على صيغة المجهول وهو يقتضي المخرج اسم الفاعل ويصدق عليه انه اخرج الشيء من
ناحية واسكنه في موضع آخر واسماعيل بن عبد الله هو اسماعيل بن ابي اويس يروي عن اخيه
عبد الحميد والحديث اخرجه الترمذي في التعبير عن محمد بن بشار واخرجه النسائي فيه عن
يوسف بن سعيد واخرجه ابن ماجة فيه عن محمد بن بشار به **قوله** ثائرة الرأس اي شعر الرأس

وفي رواية احمد والى نقيم ثائرة من ثار الشيء اذا انتشر **قوله** بمهيعة بضم الميم وسكون
الهاء وفتح الياء آخر الحروف وبالعين المهملة وفسرها بقوله وهي الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء
المهملة بالفاء وهي ميقات المصريين قبل هذا التغيير مدرج من قول موسى بن عقبة **قوله** فاولت
ان وباء المدينة في رواية اسماعيل بن ابي اويس عن اخيه عبد الحميد فاولتها وباء بالمدينة تنقل الى الجحفة والوباء مقصور
وممدود وقال للملهب هذه الرؤيا من قسم الرؤيا المعتبرة وهي مما ضرب به المثل **ص**
باب المرأة السوداء ش اي هذا باب في ذكر رؤية المرأة السوداء
في المنام **ص** حدثنا ابو بكر المقدمي حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا موسى بن عقبة حدثني
سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة رايت امرأة سوداء
ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى نزلت بمهيعة فتأولتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة
وهي الجحفة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وهو الحديث المذكور قبل هذا الباب اخرجه عن
محمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المعروف بالمقدمي البصري وفال لكرماني **فان**
قلت ما حكم هذا الحديث حيث لم يقل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **قلت** لزوم من
التركيب او معناه قال رأيت فهو مقدر حكما للملفوظ **ص باب المرأة الثائرة**
الرأس ش اي هذا باب فيه يذكر رؤية المرأة الثائرة الرأس **ص** حدثني
ابراهيم بن المنذر حدثنا ابو بكر بن ابي اويس حدثني سليمان عن موسى بن عقبة عن
سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت
من المدينة حتى قامت بمهيعة فاولت ان وباء المدينة نقل الى مهيعة وهي الجحفة **ش**
مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا الحديث الماضي غير انه اخرجه عن ثلاث شيوخ فوضع
لكل واحد ترجمة وابو بكر بن ابي اويس هو عبد الحميد المذكور وسليمان هو ابن بلال
المذكور في باب اذا راى انه اخرج الشيء وسالم هو ابن عبد الله يروي عن ابيه عبد
الله بن عمر في آخره **ص باب اذا هز سيفا في المنام ش**
اي هذا باب فيه اذا هز احد سيفا في منامه وجواب اذا المحذوف يقدر فيه بما يليق
للذي يهز فان السيف وجوها في التعبير **ص** حدثنا محمد بن العلاء حدثنا اسامة
عن بريد بضم الباء الموحدة ابن عبد الله بن ابي بردة عن جده ابي بردة عن ابي موسى رواه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال رأيت في رؤياي اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين
يوم احد ثم هززته اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع
المؤمنين **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن العلاء ابو كريب مر عن قريب وابو اسامة
حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة عامر
او الحارث عن ابي موسى الاشعري عبد الله بن قيس والحديث مضى في غزوة احد وطرف

من حديث مضى في علامات النبوة بكماله وقال المهلب هذه الرؤية من ضرب مثل ولما كان
النبي صلى الله عليه وسلم يقول بامحابه عبر عن السيف بهم وبجزه عن امره هم بالحرب وعن القطع فيه
بالقتل ثم وفي الهمزة الاخرى لما عاد الى حالة من الاستواء غيره عن اجتماعهم والفتح عليهم
ص باب من كذب في حلمه ش اى هذا باب في بيان اثم من كذب في حلمه
بضم الحاء وسكون اللام وهو ما يراه النايم **ص** حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن
ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تحلم بحلم لم يره تكلف ان يعقد
بين شعيرتين ولن يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون او يفرون منه صب في
اذنه الانك يوم القيامة ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيها وليس بنافخ قال سفيان
وصله لنا ايوب **ش** مطابقته للترجمة في قوله من تحلم بحلم وانما قال في الترجمة وكذب في حلمه
ولفظ الحديث من يحتلم اشارة الى ما ورد في بعض طرقه وهو ما اخرجه الترمذي من
حديث علي رضي الله عنه رفعه من كذب في حلم كلف يوم القيمة عقدة شعيرة وصححه الحاكم
وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وايوب هو السختياني والحديث
اخرجه ابو داود في الادب عن مسدد واخرجه الترمذي في اللباس عن قتيبة بالقصة الاولى
والقصة الثالثة وفي الرؤيا عن محمد بن بشار بالقصة الثانية واخرجه النسائي في الزينة
عن قتيبة بالقصة الاولى واخرجه ابن ماجة في الرؤيا عن بشر بن هلال بالقصة الثانية
قوله من يتحلم اى من تكلف الحلم لان باب التفعل للتكلف **قوله** لم يره جملة وقعت صفة
لقوله تحلم **قوله** كلف على صيغة المجهول اى كلف يوم القيامة اى يعذب بذلك وذلك التكليف
نوع من العذاب وقد استدلال به في جواز تكليف ما لا يطاق كيف وانه ليس بدار التكليف
قوله ولن يفعل اى ولن يقدر على ذلك **قوله** وهم له اى لمن استمع كارهون لا يريدون
استماعه **قوله** او يفرون منه شك من الراوي **قوله** الانك بالمد وضم النون وبالكاف
وهو الرصاص المذاب **قوله** وكلف يحتمل ان يكون عطفا تفسيريا لقوله عذب وان يكون
نوعا آخر **قوله** ان ينفخ فيها ان ينفخ الروح في تلك الصورة **قوله** وليس بنافخ اى ليس
بقادر على النفخ **قوله** قال سفيان هو ابن عيينة وصله لنا اى وصل الحديث المذكور ايوب المذكور
في الروايات انما قال ذلك لان الحديث في الطرق الاخر التي بعده موقوف غير مرفوع الى النبي صلى
الله عليه وسلم **ص** وقال قتيبة حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن عكرمة عن ابي هريرة **قوله**
من كذب في رؤياه وقال شعبة عن ابي هاشم الرماني سمعت عكرمة قال ابو هريرة قوله من صور
صورة ومن تحلم ومن استمع **ش** هذه ثلاث طرق معلقة موقوفة الاول **قوله** وقال
قتيبة هو ابن سعيد احد شيوخه اخرجه ابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري عن
قتادة عن عكرمة عن ابي هريرة رواية قتيبة في نسخة عن ابي عوانة النساي عنه من طريق

علي بن محمد الفارسي عن محمد بن عبد الله بن ركوبا بن حبوبه عن النساي ولفظه عن ابي
هريرة قال من كذب في رؤياه كلف ان يعقد بين طرفي شعيره ومن استمع الحديث ومن صور
الحديث الثاني **قوله** وقال شعبة عن ابي هاشم اسمه يحيى بن دينار ووقع في رواية المستملي و
السرخسي عن ابي هشام قبل انه غلط والرماني بضم الراء وتشديد الميم نسبة الى قصر الرمان
بواسطة كان ينزل قصر الرمان بواسطة الثالث **قوله** قال ابو هريرة الى اخره كذا وقع في الاصل
مختصرا على طرق الاحاديث الثلاثة واخبار هذه الشروط المذكورة هو كلف وصب وعذب
كما تقدم كذا وصله الاسماعيلي في مخرجه من طريق عبد الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة
عن ابي هاشم بهذا السند مقتصرا على قوله عن ابي هريرة **ص** حدثنا اسحاق حدثنا خالد عن
خالد عن عكرمة عن عباس قال استمع ومن تحلم ومن صور نحوه **ش** اسحاق هو ابن
شاهين وخالد شيخه هو ابن عبد الله الطحان وخالد شيخه هو الحذاء كذا اخرجه مختصرا
واخرجه الاسماعيلي من طريق وهب بن بقية عن خالد بن عبد الله فذكره بهذا السند الى
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فوضه ولفظ من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون
صب في اذنه الانك ومن تحلم كلف ان يعقد شعيره بعذب بها وبين فاعل ومن صور
صورة عذب حتى ينفخ فيها وليس بنافخ فاعل **ص** تابعه هشام عن عكرمة عن ابن عباس
قوله **ش** اى تابع خالد الحذاء هشام بن حسان في رواية عن عكرمة عن ابن عباس
قوله يعني قول ابن عباس يعني موقوفا **ص** حدثنا علي بن مسلم حدثنا عبد الصمد حدثنا
عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من افرى الفري ان يرى عينه مالم ترش **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي
ابن مسلم الطوسي نزيل بغداد مات قبل البخاري بثلاث سنين وعبد الصمد هو ابن عبد
الوارث بن سعيد وقد ادركه البخاري بالسن وعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مختلف فيه
قال ابن المديني صدوق وقال يحيى بن معين في حديثه عندي ضعف ومع ذلك عمدة البخاري
على فيه شيخة على انه لم يخرج له البخاري شيا الا وله فيه متابع او شاهد والحديث من افراده
قوله من افرى بفتح الهمزة وسكون الفاء افعل التفضيل اى الكذب الكذبان والفري بكسر
الفاء والقصر جمع فرية وهي الكذبة العظيمة التي يتعجب منها ويروى ان من افرى الفري
قوله ان يرى بضم الياء وكسر الراء من الاراة وهي فعل وفاعل **وقوله** عينه بالنصب مفعول
الاول **وقوله** مالم مفعول ثان اى الذي لم تره ويروى مالم تريا بالتثنية باعتبار رؤية عينيه
شيء فقال الكرماني قال **قلت** هو لا يرى عينه بل ينسب اليها الرؤية **قلت** المقصود نسبة
البهتان واخباره عنها بالرؤية **فان قلت** الكذب في اليقظة اكثر ضررا المتعدية الى غيره والمنفعة
المفاسد فما وجه تعظيم الكاذب في رؤياه بذلك **قلت** هو لان الرؤيا جزء من النبوة

والكاذب فيها كاذب على الله تعالى وهو اعظم الفرى واولى تعظيم العقوبة **ص باب اذا رأى ما يكرهه فلا يخبر بها ولا يذكرها ش** اى هذا باب يذكر فيه اذا رأى احدنى مناصه وما يكرهه فلا يخبر بها لاحد ولا يذكر ويجمع فى الترجمة بين لفظى الحديثين لكن فى الترجمة فلا يخبر بها ولفظ الحديث ولا يحدث وهما متقاربان **ص** حدثنا سعيد بن الربيع حدثنا شعبة عن عبد ربه عن سعيد قال سمعت ابا سلمة يقول لقد كنت ارى الرؤيا سمعت النبى عليه السلام فتمرضنى حتى سمعت ابا قتادة يقول وانا كنت لأرى الرؤيا فتمرضنى حتى يقول الرؤيا الحسنة من الله فاذا رأى احدكم ما يحب فلا يحدث به الا من يحب واذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لن تضره **ش** مطابقته للترجمة فى قوله ولا يحدث بها احد وقد ذكرنا الآن ان لفظ الاخبار والتحديث متقاربان وسعيد بن الربيع ابو زيد الهروى كان ينبع الشياب الهروية من اهل البصرة وعبد ربه ابن سعيد الانصارى اخو يحيى بن سعيد الانصارى وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وحديثه الى سلمة عن ابى قتادة مر فى باب من رأى النبى صلى الله عليه وسلم وفى باب الحلم من الشيطان وابو قتادة الانصارى فى اسمه اقوال فقيل الحارث وقيل النعمان وقيل عمرو **قوله** فتمرضنى بضم التاء من الامراض **قوله** كنت لارى الرؤيا كذا بالدال فى رواية المستملى وفى رواية غيره بدون الدال قال بعضهم بدون الدال اولى **قلت** ليست شعرى ما وجه الاولية **قوله** فلا يحدث به الا من يحب الى من يحبه لانه اذا حدث بها من لا يحب قد يفسر هاله بما لا يحب اما بعضا واما جميعا فقد يقع على تلك الصفة والحب لا يعبرها الا بخير والعبارة لاول عابر وقال عليه السلام الرؤيا لاول عابر وكان ابو هريرة يقول لا تقص الرؤيا الا عالم او ناصح **قوله** وليتفل اى ليبصق وذلك لطرد الشيطان واستقذاره من تفل بالتاء المثناة من فوق وبالفاء يتفل بضم الفاء وكسرها **قوله** ثلاثا اى ثلاث مرات **قوله** فانها لن تضره قال الداودى يريد ما كان من الشيطان واما ما كان من الله من خير او شر فهو واقع لا محالة **ص** حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنى ابن ابى حازم والدراوردى عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن ابى سعيد الخدرى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأى احدكم الرؤيا يحبها فانما هى من الله فليحمد الله عليها وليحدث بها واذا رأى غير ذلك مما يكره فانما هى من الشيطان فليستعذ من شرها ولا يذكرها لاحد فانها لن تضره **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم بن حمزة ابو اسحاق الزبيرى الاسدى المدينى يروى عن عبد العزيز بن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى واسمه سلمة بن دينار والدراوردى عبد العزيز بن محمد وقد تقدم فى باب الرؤيا من الله وكذلك الحديث مضى فيه **ص باب من لم ير الرؤيا لاول عابر اذا لم يصب ش** اى هذا باب فيه من لم ير الى آخره وقال الكرمانى المعتبر فى اقوال المعابرين قول المعابر الاول فيقبل اذا كان مصيبا فى وجه العبارة اما اذا لم يصب فلا يقبل وليس المدار الا على اصابة

الصواب

الصواب بمعنى الترجمة من لم يعتقد ان لتفسير الرؤيا هو العابر الاول اذا كان مخطيا ولهذا قال صلى الله عليه وسلم للصديق اخطأت بعضا وقال بعضهم كانه يشير الى حديث انس قال قال رسول الله فذكر حديثا فيه والرؤيا لاول عابر وهو حديث ضعيف فيه يزيد الرقاشى ولكن له شاهد اخرجه ابو داود والترمذى وابن ماجة بسند حسن وصححه الحاكم عن ابى رزين العقيلى الرؤيا على رجل طائر مالم تعبر فاذا عبرت وقعت لفظ الى داود فى رواية الترمذى سقطت انتهى **قلت** هذا الذى قاله غير مناسب بمعنى الترجمة يفهم من له ادنى ادراك وذوق **ص** حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس رضى الله عنهما كان يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى رأيت الليلة فى المنام ظلة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها فالمستكثر والمستقل واذا سبب واصل من الارض الى السماء فارانى اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل آخر فعلا به ثم اخذ به رجل آخر فعلا به ثم اخذ به رجل آخر فانقطع ثم وصل فقال ابو بكر يا رسول الله بابى انت والله لتدعنى فاعبرها فقال النبى صلى الله عليه وسلم اعبر قال اما الظلة فالاسلام واما الذى ينطف من العسل والسمن فالقرآن حلاوته تنطف فالمستكثر من القرآن والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذى انت عليه تأخذ به فيعليك الله ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ رجل آخر فيعلو به ثم يأخذ رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرنى يا رسول الله بابى انت اصبت ام اخطأت قال النبى صلى الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطأت بعضا قال فوالله يا رسول الله لتحدثنى بالذى اخطأت قال لا تقسم **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اخر الحديث واخرجه مسلم فى التعبير عن حرملة وعن اخرين واخرجه ابو داود فى الايمان والنذور عن محمد بن يحيى وغيره واخرجه النسائى فى الرؤيا عن محمد بن منصور واخرجه ابن ماجة فيه عن يعقوب بن حميد **قوله** ظلة بضم الظاء المعجمة اى سحابة لها ظلة وكلما اضل من شقيفه ونحوها سمى ظلة قاله الخطابى وقال ابن فارس الظلة اول شئ يضل وفى رواية ابن ماجة ظلة بين السماء والارض **قوله** تنطف اى تقطر من نطف الماء اذا سال ويجوز الضم والكسر فى الطاء **قوله** يتكففون اى يأخذون بأكفهم وفى رواية ابن وهب بن وهب بايديهم وفى رواية الترمذى يستقون اى يأخذون بالاستقاء **قوله** فالمستكثر مرفوع على الابتداء واخبره محذوف اى فيهم المستكثر فى الاخذ اى يأخذ كثيرا **قوله** والمستقل اى ومنهم المستقل فى الاخذ اى يأخذ قليلا **قوله** سبب اى حبل **قوله** واصل من الوصول وقيل هو بمعنى الموصول كقوله عاشية راضية اى مرضية **قوله** فعلوت من العلو وفى رواية سليمان بن كثير فاعلاك الله **قوله** ثم اخذ به كذا فى رواية الاكثرين وبروى ثم اخذ به **قوله** ثم وصل على بنا المجهول وفى رواية سفيان بن حسين ثم وصل له **قوله** بابى انت وامى مفدى بهما هكذا فى رواية معمر وفى رواية غيره بابى انت وامى فقط **قوله**

لتدعني بفتح اللام للتاكيد اى تتركني وفي رواية سليمان اتذن لي **قوله** فاعبرها في رواية ابن وهب فلاعبرنها بزيادة لام التاكيد والنون ومثله في رواية الترمذي **قوله** اعبر امرين عنه يعبر **قوله** ثم يأخذ بهم رجل من بعدك اى ثم يأخذ بالخيل رجل وهو ابو بكر الصديق رضي الله عنه ويقوم بالحق في امته بعده **قوله** ثم يأخذ رجل اخر فيعلوبه وهو عمر بن الخطاب رضي الله عنه **قوله** ثم يأخذ رجلا آخر فينقطع به وهو عثمان ابن عفان رضي الله عنه **قوله** ثم يوصل له قال المهلب الخطا فيه حيث زاد له الوصل لغيره وكان ينبغي له ان يقف وقعت الرؤيا ويقول ثم يوصل على نص الرؤيا ولا يذكر الموصول له ومعنى كلامه ان موضع الخطا اغفاله تحزن الناس بالعارض لعثمان فهو الرابع الدني انقطع له ثم وصل اى الى فتنة بغيره وقال القاضي عياض قبل خطاه في **قوله** فتوصل له وليس في الرؤيا الا انه يوصل وليس فيها له ولذلك لم توصل لعثمان وانما وصل الخلافة لعلي رضي الله عنه وقال بعضهم لفظة له ثابتة في رواية ابن وهب وغيره كلهم عن يونس عن مسلم وغيره ثم يفق الكلام وقال المعنى ان عثمان كاد ان ينقطع به الحبل عن اللحاق لصاحبته سبب ما وقع له من تلك القضايا التي انكروها معبرها بانقطاع الحبل ثم وقعت له الشهادة فاتصل بهم نعبر عنه بان الحبل وصل له فاتصل فالتحق بهم انتهى **قلت** هذا اخلاق ما يقتضيه معنى **قوله** ثم يوصل له فيعلوبه **قوله** فاخبرني يا رسول الله بابي انت ومذدي بابي يعني ات مفدي بابي **قوله** اصبت بعضا واخطأت بعضا اما الذي اصاب فهو تعبير ان تكون الفضلة تعزه السلام الى قوله ثم يوصل له فيعلوبه واما الذي اخطأ فاختلفوا فيه فقال المهلب موضع الخطا في قوله ثم يوصل له وقد ذكرنا الان وقال الاسماعيلي الخطا ان هوان الرجل لما نص على النبي صلى الله عليه وسلم رؤياه كان النبي صلى الله عليه وسلم احق تعبيرها من غيره فلما طلب ابو بكر رضي الله عنه تعبيرها كان ذلك خطا وهذا انقله الاسماعيلي عن ابن قتيبة وواقفه على ذلك جماعة وتعقبه النووي تبعا لغيره فقال هذا فاسد لانه صلى الله عليه وسلم قد اذن له في ذلك فقال له اعبر هما فيقال فيه نظر لانه لم يأذن له ابتداء بل بادر هو فسأل ان يأذن له في تعبيرها لانه اراد اخطأت في تعبيرك وقيل اخطأ في مبادرتك للسؤال بان يتولى تعبيرها لانه اراد اخطأت في تعبيرك وقيل اخطأ في تقديره لها بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان الخطأ في التعبير لم يقره عليه وقال الطحاوي الخطا لكون المذكور في الرؤيا شيئين **قوله** العسل والسمن ففسرهما بشيء واحد وكان ينبغي ان يفسرهما بالقرآن والسنة وقيل المراد بقوله اخطأت واصبت ان تعبيره الرؤيا مرجعه الظن والظن يخطي ويصيب وقال الكرماني **فان قلت** لم يبين النبي صلى الله عليه وسلم موضع الخطا فسلم تبينون انتم **قلت** هذه احتمالات لا جزم فيها او كان في بيانه يلزم مفاسد للناس والنوم راى ذلك **قوله** لا تقسم قال الداودي اى لا تكرر يمينك فاني لا اخبرك وقيل معناه انك اذا تفكرت فيما اخطأت به علمته وقال الكرماني **فان قلت** قد امر النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر بالقسم **قلت** ذلك مخصوص بما لم يكن فيه مضرة وههنا الوبرة تلزم مفاسد مثل بيان قتل عثمان ونحوها وبما يجوز الاطلاع عليه بان لا يكون من امر الغيب ونحوه او بما

لا يستلزم توبيخا على احد بين الناس بالانكار مثلا على مبادرته او على ترك يقين الرجال الذين ياخذون بالسيف وكان في بيانه صلى الله عليه وسلم اعيانهم مفاسد وفي التوضيح وكذا اذا اقسم على ما لا يجوز ان يقسم عليه كشرب الخمر والمعاصي ففرض عليه ان لا يبره وفيه جواز فتوى المفضول بحضرة الفاضل اذا كان مشارا اليه بالعلم والامامة وفيه ان العالم قد يخطي ويصيب **ص**

باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح ش

اى هذا باب في بيان تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح قيل فيه اشارة الى ضعف ما رواه عبد الرزاق عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمن عن بعض علمائهم قال لا تقصص رؤياك على امرأة ولا تخبر بها حتى تطلع الشمس وفيه اشارة الى الرد على من قال من اهل التعبير ان المستحب ان يكون التعبير من بعد طلوع الشمس الى الرابعة ومن العصر الى قبل الغروب فان الحديث يدل على استحباب تعبيرها قبل طلوع الشمس وقال المهلب ما ملخصه التعبير الرؤيا عند صلاة الصبح اولى من غيره من الاوقات لحفظ صاحبها القرب عهدها بها لحضور ذهن العابر فيما هو له **ص** حدثنا مؤمل بن هشام ابو هشام حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثنا عوف حدثنا ابو رجاء حدثنا سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يكثر ان يقول لاصحابه هل رأى احد منكم من رؤيا قال فيقص عليه من شاء الله ان يقص وانه قال ذات غداة انه اتاني الليلة اتيان وانهما ابتعثاني وانهما قالا لي انطلق وانى انطلقت معهما وانا اتينا على رجل مضطجع واذا آخر قايم عليه بصخرة واذا هو يهوي بالصخرة لراسه فيثدغ راسه فيتدهده الحجر ههنا فيتبع الحجر فياخذه فلا يرجع اليه حتى يصح راسه كما كان ثم يعود عليه فيفعل به مثل ما فعل المرة الاولى قال قلت لهما سبحان الله ما هذان قال لي انطلق انطلق قال فانطلقنا فاتينا على رجل مستلق لقفاه واذا آخر قايم عليه بكلوب من حديد واذا هو يأتي احد شقي وجهه فيشرشر شدقه الى قفاه ومنخره الى قفاه وعينه الى قفاه قال وربما قال ابو رجاء فيشق قال يتحول الى الجانب الآخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الاول فما يفرغ ذلك من الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود عليه فيفعل مثل ما فعل المرة الاولى قال قلت سبحان الله ما هذان قال قال لي انطلق انطلق فانطلقنا فاتينا على مثل التنور قال فاحسب انه كان يقول فاذا فيه لغط واصوات قال فاطلعنا فيه فاذا فيه رجال ونساء عراة واذا هم يأتيهم لهب من اسفل منهم فاذا اتاهم ذلك اللهب ضوضوا قال قلت لهما ما هؤلاء قال قال لي انطلق انطلق قال فانطلقنا فاتينا على نهر حسبت انه كان يقول احمر مثل الدم واذا في النهر رجل سابح يسبح واذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة واذا ذلك السابح يسبح ما يسبح ثم يأتي ذلك الذي قد جمع الحجارة عنده فيفغر له فاه فيلقمه حجرا فينطلق فيسبح ثم يرجع اليه كلما رجع اليه ففغر له فاه فالقمه حجرا قال قلت لهما ما هذان قال قال لي انطلق انطلق قال فانطلقنا فاتينا على رجل كريه المرآة كاكره ما انت راء رجلا مرآة واذا

عندك ما ترله يحشها ويسمى حولها قال قلت لهما ما هذا قال قالا لى انطلق انطلق فانطلقنا على
روضة معتمة فيها من كل نور الربيع واذا بين ظهرى الروضة رجل طويل لا اكاد ارى رأسه طولا فى
السماء واذا حول الرجل من اكثر ولدان رأيتهم قط قال قلت لهما ما هذا ما هؤلاء قال قالا لى انطلق انطلق
قال فانطلقنا فانتهينا الى روضة عظيمة لم ار روضة قط اعظم منها ولا احسن قال قالا لى ارق فيها قال
فارتقينا فيها فانتهينا الى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة فاتينا باب المدينة فاستفتحنا ففتح لنا
فدخلناها فتلقانا فيها رجال شطر من خلقهم كاحسن ما انت راء وشطر كاقبح ما انت راء قال قالا لهم
اذهبوا فقعوا فى ذلك النهر قال واذا انهر معترض يجرى كان ماءه المحض فى البياض فذهبوا فوقعوا
فيه ثم رجعوا الينا قد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا فى احسن صورة قال قالا لى هذه جنة عدن وهذاك
منزلك قال فسما بصرى صعدا فاذا قصر مثل الربابة البيضاء قال قالا لى هذاك منزلك قال قلت لهما بارك
الله فيكما ذرانى فادخله قالا اما الآن فلا وانت داخله قال قلت لهما فانى قد رأيت منذ الليلة عجبا فما هذا
الذى رأيت قال قالا لى اما انا سنخبرك اما الرجل الاول الذى اتيت عليه يثلغ رأسه بالحجر فانه الرجل يأخذ
بالقرآن فيرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة واما الذين اتيت عليه يشرشر شدقه الى قفاه ومنخره الى قفاه
وعينه الى قفاه فانه الرجل يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق واما الرجال والنساء العراة الذين
فى مثل بناء التنور فانهم الزناة والزوانى واما الرجل الذى اتيت عليه يسبح فى النهر ويلقم الحجارة فانه آكل الربا
فاما الرجل الكريه المرأة الذى عند النهار يحشها ويسعى حولها فانه مالك خازن جهنم واما الرجل الطويل
الذى فى الروضة فانه ابراهيم صلى الله عليه وسلم واما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة
قال فقال بعض المسلمين يا رسول الله واولاد المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واولاد المشركين
واما القوم الذين كانوا شطر منهم حسنا وشطر منهم قبيحا فانهم قوم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا
تجاوز الله عنهم **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ذات غداة لان الغداة ما قبل طلوع الشمس
قال الجوهرى الغدوة ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس ولفظ ذات مقحم وهو من اضافة المسمى
الى اسمه ومؤمل هو ابن هشام ابو هاشم كذا لابى ذر عن بعض مشايخه وقال الصواب ابو
هشام وكذا هو عند غير ابى ذر وهو من وافق كنيته اسم ابيه وهو الاسمح ابيه وهو ختن اسمعيل
ابن ابراهيم المشهور بابن عُلَيَّة اسم امه وهو الذى يروى عنه مؤمل المذكور وعوف هو المشهور
بالاعرابى وابو رجاء بفتح الراء والجيم المخففة اسمه عمران العطاردى والرجال كلهم بصريون و
الحديث اخرجه البخارى مقطعا فى الصلاة وفى الجنازة وفى البيوع وفى الجهاد وفى بدء الخلق وفى
صلاة الليل وفى الادب عن موسى بن اسماعيل وفى الصلاة وفى احاديث الانبياء وفى التفسير
وهنا عن مؤمل ولم يخرجه هاهنا ولا فى آخر كتاب الجنائز واخرجه مسلم فى الرؤيا عن محمد
ابن بشار مختصرا واخرجه الترمذى فيه عن بندار به مختصرا واخرجه النسائى فيه عن محمد بن
عبد الاعلى وفى التفسير عن بندار به باكثر وقد مضى الكلام فى اكثره فى كتاب الجنائز ولنذكر شرح
الالفاظ

الالفاظ التى لم تذكر هناك **قوله** حدثنا ابن مومل بن هشام فى رواية غير ابى ذر حدثنى **قوله** كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يكثر ان يقول لاصحابه فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم مما يكثر ان يقول لاصحابه فى رواية ابى ذر عن يعنى مما يكثر وله عن غيره باسقاط
يعنى وكذا وقع عند الباقين وفى رواية النسفى مما يقول لاصحابه وقال الطيبى **قوله** مما يكثر خبر كان
وما موصولة ويكثر صلة وان يقول فاعل يكثر **قوله** هل راى احد منكم هو المقول **قوله** فيقص
بفتح الياء وضم القاف يقال قصصت الرؤيا على فلان اذا اخبرته بها اقصها قصا وقص البيان
قوله من شاء الله هكذا رواية النسفى وفى رواية غيره ما شاء الله وكلمة من للقاص وكلمة ما
للمقصوص **قوله** الليلة بالنصب على الظرفية **قوله** هو اتيان تثنية من الاتيان ويروى اتيان من
التثنية وعند ابن ابى شيبة اتيان او اتيان بالشك وفى رواية جرير رأيت رجلين وفى رواية
على رايت ملكين وسيأتى فى آخر الحديث انهما جبريل وميكائيل عليهما السلام **قوله** انبعثانى بسكون
الباء الموحدة وفتح الثاء المثناة من فوق وبعد العين المهملة ثاء مثلثة اى ارسلانى قال الجوهرى
يقال بعثته وانبعثته ارسلته وفى رواية الكشميهنى انعثانى بنون ساكنة وباء موحدة **قوله**
مضطجع فى رواية جرير مستلق على قفاه **قوله** واذا آخر آت واذا رجل آخر وكلمة اذا للفجاءة
قوله بصخرة فى رواية جرير بصهراوه صخرة **قوله** يهوى بفتح الياء وسكون الهاء وكسر الواو
من هوى بالفتح يهوى هويا اى سقط الى اسفل وضبطه ابن التين بضم الياء من الاهواء يقال
اهوى من بعد وهوى بفتح الواو من قريب **قوله** فيثلغ بفتح الياء وسكون الثاء المثلثة وفتح
اللام وبالغين المعجمة اى يشرخ والشرخ كسر الشئ الاجوف وقال ابن الاثير الشلخ ضربك الشئ
الرطب بالشئ اليابس حتى ينشرخ **قوله** فيتدهده الحجر اى يتحط من علو الى سفل يقال تدهده
يتدهده وفى رواية الكشميهنى فيتداه بهمزتين بدل الهائين وفى رواية النسفى فيتدهدا بهمزة
فى آخره بدل الهاء والكل بمعنى **قوله** ههنا اى الى جهة الضارب **قوله** حتى يصح رأسه فى
رواية جرير حتى يلتئم وعند احمد عاد اليه كما كان وفى حديث على عند البزار فيقع دماغه جانبا
وتقع الصخرة جانبا **قوله** ثم يعود عليه فى رواية جرير ثم يعود اليه **قوله** انطلق كذا فى مواضع كلها
بالتكرير وسقط فى بعض الرواية التكرار واما فى رواية جرير فليس فيها سبحان الله وفيها انطلق
مرة واحدة **قوله** بكلوب بفتح الكاف وضم اللام المشددة وحاء الضم فى الكاف ويقال الكلاب
والجمع كلاليب وهو المشار من حديد يشتل بها اللحم من القدر وقال الداودى هو كالسكين ونحوها
قوله فيشرشر شدقه الى قفاه اى يقطعه ويشق جانب الفم وقال صاحب العين شرشره قطع
شرشره وشق ايضا **قوله** ابو رجاء هو راوى الحديث اراد ان ابا رجاء قال يشق شدقه **قوله**
مثل التنور فى رواية محمد بن جعفر مثل بناء التنور واراد جرير اعلاه ضيق واسفله واسع **قوله** نحط
اى حلبه وصحه لا يفهم معناها **قوله** لهب هو لسان وقال الداودى هو شدة الوقيد والاشتعال

المارح

قوله حبست انه كان يقول احمر مثل الدم فى رواية جرير بن حازم على نهر من دم ولم يقل
حبست **قوله** يسبح اى يعوم **قوله** ضَوَّضَوْا اى ضجوا وصاحوا قال الكرمانى ضوضوء بفتح المعجمين
وسكون الواوين بلفظ الماضى وقال الجوهرى هو غير مهموز اصله ضَوَضُوا استثقلت الضمة
على الواو فحذفت فاجتمع ساكنان الواو الاولى لاجتماع وقال ابن الاثير ضَوْء ضَوْء واضبطه بالهمزة الساكنين حج فحذفت حج
اى ضجوا واستغاثوا والضوضاة اصوات الناس وجلبتهم وهو مصدر يبعد له فاه اى يفتحه **قوله** حج
يقال فعرفاه فغروه بتعدى ود يتعدى ومادته فاء وغين معجمة وراء **قوله** كما رجع اليه فى
رواية المستملى كما رجع اليه فغره فاه اى فتح **قوله** كربه المرآة بفتح الميم وسكون الراء وهمزة
ممدودة بعدها هاء تأنيث اى كربه النظر فى المرآة تحركت المرآة وانفتح ما قبلها فقلبت
الفا وزيدها مفعلة بفتح الميم الآلة والمرآة بكسر الميم الآلة التى ينظر فيها **قوله** يحشها بفتح الياء
وضم الحاء المهملة وتشديد الشين المعجمة اى يحركها للتوقد يقال حشت احشها حشا اذا وقدتها الثالث
وجمعت الحطب اليها وحكى فى المطالع بضم اوله من الاحشاش وفى رواية جرير بن حازم يحشها
بسكون الحاء وضم الشين المعجمة المكروه وسعى حولها اى حول النار **قوله** معتمة بضم الميم وسكون
العين المهملة وكسر التاء المثناة من فوق وتخفيف الميم بعدها هاء تأنيث وبروى بفتح التاء
وتشديد الميم من اعتم البيت اذا كثر وقال الداودى اعتمت الروضة عظاها الخصب واورد
ابن بطال مغنة فقط بالغين المعجمة والنون ثم قال ابن دريد واد غن ومغن اذا كثر
شجره ولا يعرف الاصمعى لاغن وغدك وقال صاحب العين روضة غناء وكثيرة العشب والرياء
وقربة غناء كثيرة الاهل **قوله** من كل نور الربيع بفتح النون وهو نوار الشجر اى زهره
ونور الشجرة اخرجت نورها **وقوله** نور الربيع رواية الكشميهنى وفى رواية غيره من
كل لون الربيع بالواو والنون **قوله** بين ظهرى الروضة تثنية ظهر وفى رواية يحيى بن سعيد الثانى
بين الفرانى الروضة ومعناها وسطها **قوله** طوبى نصب على التمييز **قوله** واذا احول الرجل
من الكثر ولدان رأيتهم قط قال الطيبى شيخى اصل هذا الكلام واذا احول الرجل ولدان
ما رأيت ولدانا قط اكثر منهم ونظيره **قوله** بعد ذلك لم ار روضة قط اعظم منها ولان كان
هذا التركيب يتضمن معنى النفى جازت زيادة من وقط التى يختص بالماضى المنفى وقال مالك
جاءه استحال قط فى المثبت فى هذه الرواية وهو جاين وغفل الكرمانى عن ذلك محضورا بالماضى
المنفى وقال الكرمانى يحتمل انه اكتفى بالمنفى الذى لزم من التركيب او معناه ما رأيته اكثر من ذلك
او يقال النفى مقدر **قوله** الى روضة فى رواية احمد للنسائى والى عوانة والاسماعيلى الى
روضة وهى الشجرة الكبيرة **قوله** ارقه امر من رقى يرقى والهاء فيه للسكت **قوله** الى مدينة
من مدن بالمكان اذا قام به على وزن فعيله ويجمع على مدارين بالهمز وقيل هى مفعلة من
دنت اى ملكت فعلى هذا لا يهمز جميعها فاذا نسبته الى مدينة الرسول **قلت** مدنى والى

مدينة منصور فعلى هذا لا يهمز جمعها فاذا نسبة الى مدينة الرسول **قلت** مدنى والى
مدينة منصور **قلت** مدينى والى مدينة كسرى **قلت** مداينى **قوله** بلبن ذهب بفتح اللام و
كسر الياء جمع لبنة وهى من الطين التى **قوله** شطر اى نصف من خلقهم بفتح الخاء المعجمة و
سكون اللام بعدها قاف اى هيئتهم **قوله** شطر مبتدا و **قوله** كاحسن خبره والكاف زايدة والجملة
صفة رجال **قوله** فقعوا بفتح القاف وضم العين امر بجماعة بالوقوع اصله وقعوا لانه
من وقع بقع حذفت الواو وتبعا لحذفها فى المضارع واستغنى عن الهمزة فبقى على وزن فلوا
فاؤهم **قوله** معترض اى يجرى عرضها **قوله** المحض بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وبالضاد المعجمة
هو اللبن الخالص عن الماء حلوا كان او حامضا وقد بين جهة الشبه بقوله فى البياض هكذا رواية
النسفى والاسماعيلى فى البياض وفى رواية غيرهما من الباض **قوله** فذهب ذلك السوء عنهم اى
صار الشطر القبيح كالشطر الحسن فلذلك قال فصار وفى احسن صورة **قوله** جنة عدن اى
اقامة واشار بقوله هذه الى المدينة **قوله** نمى بصرى بفتح السين المهملة وتخفيف الميم اى
نظرى الى فوق **قوله** صعد الضم المهتلين اى ارتفع كثيرا قال الكرمانى صعدا بمعنى صاعدا
وقيل صعداء بضم الصاد وفتح العين وبالمد وضمنه تنفسا الصعداء اى تنفس تنفسا ممدودا
وكذا ضبطه ابن التين **قوله** فاذا قصر كلمة اذا المفاجأة **قوله** مثل الربابة بفتح الراء وتخفيف
الباء تثنين الموحدتين وهى السحابة البيضاء وقال الخطابى السحابة التى ركب بعضها بعضا وقال
صاحب العين الرباب السحاب واحدها ربابة ويقال للسحاب الذى تراه كانه دون السحاب
الذى قد يكون ابيض وقد يكون اسود وقال الداودى لربابة السحابة البعيدة فى السماء
قوله ذرانى اى دعانى واتركانى وهو بفتح الذال المعجمة وتخفيف الراء امر للاثنين من
مدار اصله يمور ذر حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكاف والامر منه ذر واصله اوذر
حذفت الواو فيه تبعا لحذفها فى المضارع واستغنى عن الهمزة فنقل ذر على وزن فل
وامية هذا الفعل ماض فلذا يقال وذر **قوله** فادخله جواب الامر ويكون فى الامر
النصب والرفع والجزم اما النصب فعلى تقدير ان ادخله واما الرفع على تقدير وانا ادخله
واما الجزم فلانه جواب الامر وفى غالب النسخ ادخله بدون الفاء **قوله** وات داخلته يعنى
فى المستقبل وفى رواية جرير بن حازم **فقلت** دعانى ادخل منزلى قال ابقى بك عمرك
تستكمله ولو استكملته اتيت منزلك **قوله** اما انا استخبرك كلمة اما بفتح الهمزة وتخفيف
الميم وانا بكسر الهمزة وتشديد النون **قوله** فيرفضه بكسر الفاء وقيل بضمها اى يتركه
ولما يترك نفض اشرف الاشياء وهو القرآن عوقب فى اشرف اعضائه **قوله** بعد واى
يخرج من بيته منكرا فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق وفى رواية جرير بن حازم مكذوب
بالكذبة تحمل عنه حتى الآفاق فيفعل به الى يوم القيامة **قوله** العراة جمع عار ك

والزناجمع زانى ومناسبة العرى لهم لاستخفافهم ان يفضحوا الان عادتهم ان
يستتروا بالخلوة فعوتبوا بالتهلك والحكمة بالعذاب لهم من تحتهم كون جنايتهم من اعظم السفل
قوله الذى عند ه النار هكذا فى رواية الكشميهنى عنك د فى رواية غيره الدنى عند النار قوله واما
الرجل فى رواية جرير بن حازم والشيخ فى اصل الشجرة ابراهيم عليه السلام وانما اختص ابراهيم عليه السلام
لانه ابو المسلمين قال تعالى وتبارك ملة ابيكم ابراهيم قوله مولودات على الفطرة فى رواية النضر بن
شميل ولد على الفطرة وهى اشبه بقوله فى الرواية الاخرى واولاد المشركين وقد مضى الكلام فى هذا
الفصل فى كتاب الجنائز قوله الذين كانوا شطر منهم حشا برفع شطر ونصب حسنا كذا فى رواية غير
ابى ذر ووجهه ان كان تامة والجملة حال وان كان بدون الواو كقوله اهبطوا بعضكم لبعض عدو
وفى رواية ابى ذر الذين كانوا شطرا منهم حسن ووجهه ظاهر وفى رواية النسفى والاسماعيلى
بالرفع فى الجميع وعليه اقتصر الحميدى فى جمعه وزاد جرير بن حازم فى رواية والدار الاولى التى
دخلت دار العامة المؤمنين وهذه دار الشهداء وانا جبريل وهذا ميكائيل ص بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفتن ش

اى هذا كتاب فى بيان الفتن بكسر الفاء جمع
فتنة وهى المحنة والعذاب ويقال اصل الفتنة ثم استعملت فيما اخرجه المحنة والاختبار الى المكروه ثم
اطلقت على كل مكروه او ايلاله كالكفر والاثم والفضيحة والفجور وغير ذلك وفى بعض النسخ
البسملة ذكرت بعد قوله كتاب الفتن وهى رواية كريمة والاصيلى ص باب ما جاء فى
قول الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ش اى هذا باب فى ذكر
ما جاء الى آخره ذكر احمد فى تفسيره وهو ما عزاه اليه ابن الجوزى فى حديثه حدثنا اسود حدثنا
جرير سمعت الحسن قال قال الزبير بن العوام رضى الله عنه انزلت هذه الآية وكنا متوافرون مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثنا فقول هذه الفتنة وما شعرنا انها تقع حيث وقعت وعنه
انه قال يوم الجمل لما لقى ما توهمت ان هذه الآية نزلت فينا اصحاب محمد اليوم وقال ابن عباس رضى
الله عنهما امر الله المؤمنين ان لا يقروا بين ظهرانى المشركين حتى يهاجروا والذى نفسى بيده
بالعذاب وقيل انما تعم الظالم وغيره
و قال الطبرى انها نهى بعد نهى لامر الفتنة والمعنى فى النهى للظالمين اى لا يقربوا الظلم وروى الطبرى
من طريق الحسن البصرى قال قال الزبير لقد خوفنا بهذه الآية وكنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وما ظننا انا نخصص بها دا خرجه النسائى من هذا الوجه واخرج الطبرى من طريق السدى
قال فانزلت فى اهل بدر خاصة فاصابتهم يوم الجمل ص وما كان النبى صلى الله عليه وسلم يحذر من
الفتن ش عطف على ما قبله اى فى بيان ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يحذر اصحابه من الفتن
ويحذر من التحذير واشار بهذا الى ما تضمنه احاديث الباب من الوعيد على الشد والاحلال
ش حدثنا على بن عبد الله حدثنا بشر بن السرى حدثنا نافع بن عمر عن ابن ابى مليكة قال
قالت اسماء عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انا على حوضى انتظر من يرد على فيوخذ بناس من دونى

فاقول امتى فيقول لا تدرى مشوا على القهقرى قال ابن ابى مليكة اللهم انا نعوذ بك ان نرجع على
اعقابنا او نفتن ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله معنى الحديث وعلى بن عبد الله هو المدينى وبشر
بكسر الباء الموحدة وسكون السين المعجمة ابن السرى بفتح السين المهملة وكسر الراء وتشديد الياء آخر
الحروف البصرى سكن مكة وكان يلقب بالاقوة فقه كان صاحب مواعظ وليس له فى البخارى سوى
هذا الموضع ونافع بن عمر بن عبد الله القرشى من اهل مكة وقال ابو داود مات سنة تسع وستين
ومائة وابن ابى مليكة اسمه عبد الله واسم ابى مليكة زهير وكان عبد الله قاضى مكة ايام عبد الله
ابن الزبير واسماء بنت ابى بكر رضى الله عنها والحديث مضى فى ذكر الحوض عن سعيد بن ابى
مريم ومضى الكلام فيه قوله اما على حوضى يعنى يوم القيامة قوله انتظر من يرد على بتشديد الياء
اى من يحضر فى يشرب قوله من دنى اى من عندى قوله فيقول اى فيقول الله عز وجل ويروى
فيقال قوله لا تدرى خطاب للنبى صلى الله عليه وسلم قوله مشوا على القهقرى والقهقرى متصور
وهو الرجوع الى خلف فاذا قلت رجعت القهقرى كانك رجعت الرجوع الذى يعرف بهذا
الاسم لان القهقرى ضرب من الرجوع وقال الازهرى معنى الحديث الارتداد ومما كانوا عليه قوله
او يفتن على صيغة المجهول ص حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة عن مغيرة عن
ابى وائل قال قال عبد الله قال النبى صلى الله عليه وسلم انا فرطكم على الحوض ليرفعن الى رجال منكم حتى
اذا اهويت لاناولهم اختلجوا دونى فاقول اى رب اصحابى فيقول لا تدرى ما احدثوا بعدك
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عوانة بفتح العين المهملة الفخاك اليشكرى ومغيرة بضم
الميم وكسرها ابن المقسم بكسر الميم العبنى الكوفى وابو وائل شقيق ابن سلمة وعبد الله هو ابن
مسعود رضى الله عنه والحديث مضى فى ذكر الحوض عن عمر بن على قوله فرطكم بفتح الفاء والواو
وبالطاء المهملة اى انا متقدمكم والفرط من يتقدم الواردين فيهى لهم الارشاد والدلاء وعمد
الحوض الحياض ويسقى لهم وهو على وزن فعل بمعنى فاعل كبيع بمعنى بايع قوله ليرفعن على
صيغة المجهول اى سلبوا من عندى يقال خلجه واختلجه اذا جذبه وانتزعه قوله ما احدثوا
من الامور التى لا يرضى الله تعالى وتبارك بها وجميع اهل البدع والظلم والجور داخلون فى معنى
هذا الحديث ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابى حازم قال سمعت
سهل بن سعد يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض من ورده شرب
منه ومن شرب منه لم يظمأ بعده ليردن على اقوام اعرفهم ويعرفونى ثم يحال بينى وبينهم
قال ابو حازم فسمعنى النعمان بن ابى عياش وانا احدثهم هذا فقال هكذا سمعت سهلا
فقلت نعم قال وانا اشهد على ابى سعيد الخدرى لسمعته يزيد فيه قال انهم منى فيقال انك
لا تدرى ما احدثوا بعدك فاقول سحقا سحقا من بدل بعدى ش مطابقته للترجمة
ظاهرة ويحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير الحذاء المصرى ويعقوب بن عبد الرحمن

ابن محمد بن عبد الله القارى من قاره حى من العرب اصله مدنى سكن الاسكندرية وابو حازم بالحاء المهملة
والزاى سلمة بن دينار والنعمان ابن عياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة واسم ابى عياش
زيد بن الصامت الزرقى الانصارى المدنى وسهل بن سعد الانصارى الساعدى والحديث اخرجه مسلم
فى فضل النبى صلى الله عليه وسلم عن قتيبة **قوله** من ورد شرب فى رواية الكشميهنى من ورد يشرب **قوله**
لم يظمأ قيل هو كناية عن انه يدخل الجنة لانها صفته من يدخلها وقال الكرمانى **فان قلت** قال ولا يرد
شرب واخر اليرون على اقدام ثم قال **قلت** الورد الاول انما هو على الحوض وفى الثانى عليه صلى
الله عليه وسلم **قلت** فيه نظر لا يخفى **قوله** ما يدل لوافى رواية الكشميهنى ما احدثوا **واعلم** ان حال
هؤلاء المذكورين ان كانوا ممن ارتد واعلى الاسلام فلا اشكال فى بترى النبى صلى الله عليه وسلم بينهم
وبالجادهم وان كانوا ممن لم يرتد ولكن احدثوا معصية كبيرة من اعمال البدن او بدعة من اعمال
القلب فقد اجابوا بانه يحتمل انه اعرض عنهم ولم يسمح لهم ايثارا لامر الله فيهم حتى يعاقبهم على
خبايا نفوسهم ثم لا مانع من دخولهم فى عموم شفاعته لاهل الكتاب من امته فيخرجون عند اخراج
الموحدين من النار **قوله** سحقا المابعد او كرر لفظ سحقا لتعدد الشئ وبالضم فهو سحيق اى بعيد
واسحقه الله اى ابعده **ص باب** قول النبى صلى الله عليه وسلم سترون بعدى امورا
تنكرونها **ش** اى هذا باب فى ذكر قول النبى صلى الله عليه وسلم الى آخره وهذه الترجمة بعض
متن الحديث الذى يأتى فى احاديث الباب **ص** وقال عبد الله بن زيد قال النبى صلى الله عليه
وسلم اصبروا حتى تلقونى على الحوض **ش** عبد الله بن زيد بن عاصم الانصارى المازنى و
حديثه هذا طرف من حديث وصله البخارى عن عمرو بن حفص بن [illegible] من كتاب المغازى
ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا الاعمش حدثنا زيد بن وهب سمعت
عبد الله قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون بعدى اثرة وامورا تنكرونها قالوا
فما تأمرنا يا رسول الله قال ادوا اليهم حقهم وسلوا الله حقكم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة
ويحيى بن سعيد القطان والاعمش سليمان بن مهران وهب ابو سليمان الهمدانى الجهنى
الكوفى من قضاعة خرج الى النبى صلى الله عليه وسلم فى الطريق وعبد الله هو ابن مسعود والحديث
مضى فى علامات النبوة عن محمد بن كثير ومضى الكلام فيه **قوله** اثرة بفتح الهمزة والثاء المثلثة
الاستيثار فى الخطوط الدنياوية والاختيار لنفسه والاختصاص بها **قوله** وامورا تنكرونها
يعنى من امور الدنيا وسقطت الواو فى وامورا فى بعض الروايات فعلى هذا يكون امورا
ينكرونها بدلا من اثرة **قوله** ادوا اليهم حقهم اى ادوا الى الامراء حقهم اى الذى لهم
المطالبة به ووقع فى رواية الثورى تؤدون الحق الذى عليكم اى بدل المال الواجب فى
الزكاة والنفس فى الخروج الى الجهاد عند التعين ونحوه **قوله** وسلوا الله حقكم قال الداودى
سألوا الله ان يأخذ لكم حقكم ويقبض لكم من يؤدى به اليكم وقال زيد تسألون الله تعالى

الا تهم ان سألوه جهرا كان سما للولاة ويؤدى الى الفتنة **ص** حدثنا مسدد عن عبد
الوارث عن الجعدى عن ابى رجاء عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم من كره من اميره شيئا
فليصبر فانه من خرج من السلطان شبرا مات ميتة جاهلية **ش** مطابقته للترجمة توخذ من
معنى الحديث وعبد الوارث هو ابن سعيد بفتح الجيم وسكون العين المهملة هو ابو عثمان
البصرى وابو رجاء بالجيم عمران العطاردى والحديث اخرجه البخارى فى الاحكام ايضا عن
سليمان بن حرب واخرجه مسلم فى المغازى عن حسن بن الربيع وغيره **قوله** من خرج
من السلطان اى من طاعة **قوله** فليصبر معنى فليصبر على ذلك المكروه ولا يخرج عن طاعة
لان فى ذلك حق الدماء وتسكين الفتنة الان بكفر الامام ويظهر خلاف دعوة الاسلام فلا
طاعة المخلوق عليه ونهيه دليل على ان السلطان لا ينعزل بالفسق والظلم ولا يجوز منازعته
فى السلطنة بذلك **قوله** شبرا اى قدر شبر وهو كناية عن خروجه ولو كان بادنى شئ
قال بعضهم **قوله** شبرا كناية عن معصية السلطان ومحاربته وقال صاحب التوضيح شبرا يعنى
من الفتنة التى يكون فيها بعض المكروه **قلت** فى كل من التقديرين بعد لا وجه ما
ذكرناه **قوله** مات ميتة بكسر الميم كالجلسة لان باب فعلة بالكسر للحالة وبالفتح للمرة **قوله**
جاهلية اى ملكوت اهل الجاهلية حيث لم يعرفوا اماما مطاعا وليس المراد انه يحدث
كافرا بل انه عاص **ص** حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن الجعدى ابى عثمان
قال حدثنى ابو رجاء العطاردى قال سمعت ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من راى
من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة شبرا فمات الا مات ميتة جاهلية
ش هذا طريق اخر فى حديث ابن عباس المذكور اخرجه عن ابى النعمان محمد بن ا
الفضل بن النعمان السدوسى البصرى الى آخره قيل المراد بالمفارقة السعى فى حل عقد البيعة
التى هلت كذلك الامير ولو بادنى شئ فكبى عنها بمقدار السير لان الاحد فى ذلك يؤول
الى سفك الدماء بغير حق **قوله** فمات الا مات ميتة جاهلية وقال الكرمانى ما ملخصه
ان الا زايدة قال الاصمعى لا تقع زايدة او تكون حرف عطف وما بعدها يكون معطوفا
على ما قبلها **ص** حدثنا اسماعيل حدثنى ابن وهب عن عمرو عن بكير عن بشر بن سعيد
عن جنادة بن ابى امية قال دخلنا على عبادة بن الصامت وهو مريض فقلنا اصلحك
الله حدث بحديث ينفعك الله به سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم قال دعانا النبى صلى الله
عليه وسلم فبايعنا فقال فيما اخذ علينا ان بايعنا على السمع والطاعة فى منشطنا ومكرهنا
وعسرنا ويسرنا واثرة علينا وان لا ننازع الامر اهله الا ان تروا كفرا بواحا عندكم
من الله فيه برهان **ش** مطابقته للترجمة توخذ من معنى الحديث واسماعيل هو
ابن ابى اويس وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصرى وعمرو هو ابن الحارث وبكير

مصعب بكر هو ابن عبد الله بن الاشج وبشير بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة ابن سعيد
مولى المهرى من اهل المدينة وجناده بضم الجيم وتخفيف النون ابن ابى امية الدوسى وقيل
السدوسى وهو الصواب واسم ابى امية كثير مات جناده سنة سبع وستين والحديث اخرجه
مسلم فى المغازى عن احمد بن عبد الرحمن **قوله** وهو مريضا الواو فيه للحال **قوله** فقلنا اصلحك
الله يحتمل انه اراد الدعاء بالصلاح فى جسمه يعافى من مرضه او اعم من ذلك وهى كلمة اعتادوها
عند افتتاح الطلب **قوله** فبايعنا بفتح العين اى فبايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظ بايع
ماض وفاعله الضمير الذى فيه ونا مفعوله ويروى فبايعنا باسكان العين اى فبايعنا عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال فيما اخذ علينا اى فيما اشترط علينا **قوله** ان بايعنا بفتح العين وكذا ان
بفتح الهمزة مفسرة **قوله** على السمع والطاعة اى لله ولرسوله عليه السلام **قوله** فى منشطنا
بفتح الميم وسكون النون وفتح الشين المعجمة اى فى حالة نشاطنا وقال ابن الاثير المنشط
مفعل من النشاط وهو الامر الذى ينشط له وتحث اليه وتوثر فعله وهو مصدر بمعنى النشاط
قوله ومكرهنا اى مكروهنا وقال الداودى اى فى الاشياء التى يكرهونها **قلت** المكروه ايضا
مصدر وهو ما يكره الانسان ويشق عليه **قوله** وعسرنا ويسرنا اى فى حالة العسر وحالة
اليسر **قوله** واثرة علينا بفتح الهمزة والثاء المثلثة اى على استيثار الامراء بخطوظهم
واختصاصهم اياها بانفسهم وحاصل الكلام ان طواعيتهم لمن يتولى عليهم لا تتوقف
على ايصالهم حقوقهم بل عليهم الطاعة ولو منعهم حقهم **قوله** وان لا ينازع الامر اهله عطف
على بقوله ان بايعنا والمراد بالامر الملك والامارة وزاد احمد من طريق عمر بن هانى عن
جنادة وان رأيت ذلك فى الامر حقا فلا يحمل بذلك الظن بل اسمع واطلع الى ان
يوصل اليك بغير خروج عن الطاعة **قوله** الا ان تروا كفرا اى بايعنا فايدا الا ان تروا
منهم منكرا محققا تعلمون من قواعد الاسلام ان عند ذلك تجوز المنازعة بالانكار عليهم
وقال النووى المراد بالكفر ههنا المعاصى وقال الكرمانى الظاهر ان الكفر على ظاهره والمراد
من النزاع القتال **قوله** بواحا بفتح الباء الموحدة وتخفيف الواو وبالحاء المهملة اى ظاهرا باديا
من قولهم باح بالشئ يبوح به بوحا وبواحا اذا اذعته واظهره وانكر ثابت فى الدلايل بواحا
وقال ثعلب يجوز بَوْحا باسكان الواو وبوحا بضمها بالباء والهمزة المدودة وقال النووى هو فى معظم
النسخ من مسلم بالواو وفى بعضها بالواو وقال الخطابى من رواه بالواو فهو قريب من هذا المعنى
واصل البواح الارض القفر التى لا انيس فيها ولا بناء وقيل البراح البيان يقال بوّح الفلا اذا ظهر
ووقع فى رواية حبان اى النصر الا ان يكون معصية لله نواحا ووقع عند الطبرانى من رواية
احمد بن صالح عن ابن وهب فى هذا الحديث كفرا صراحا بضم الصاد المهملة ثم بالراء **قوله**
برهان اى نص اية او خبر صحيح لا يحتمل التاويل وقال الداودى الذى عليه العلماء فى امراء

الجور انه ان قدر على خلعه بغير فتنة ولا ظلم وجب والا فالواجب الصبر وعن بعضهم لا يجوز
عقد الولاية لفاسق ابتداء فان احدث جورا بعد ان كان عدلا اختلفوا فى جواز الخروج عليه
والصحيح المنع الا ان يكفر فيجب الخروج عليه **ص** حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن
قتادة عن انس بن مالك عن اسيد بن مالك بن حضير ان رجلا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله استعملت فلانا ولم تستعملنى قال انكم سترون بعدى اثرة فاصبروا حتى تلقونى
ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله معناه ومحمد بن عرعرة القرشى البصرى واسيد مصغر
اسد وحضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة ابن سماك بن عتيك ابو عبيد الانصارى الاشهلى
والحديث مضى فى فضايل الانصار عن بندار ومضى الكلام فيه **قوله** استعملت فلانا اى فلونه
عملا **قوله** انكم سترون الى آخره قال الداودى هو كلام لنبى بعضه وهو كلام ليس من الاول
الا انه خبر عن هذا الرجل ممن يرى الاثرة واوصاهم بالصبر وقال صاحب التوضيح انه
كلام والله جواب لما ذكر انتهى **قلت** هذا ليس بشئ وكيف هو جواب يطابق كلام الرجل
بل الذى يقال ان غرضه ان استعمال فلان ليس لمصلحة خاصة بل لك ولجميع المسلمين نعم
يقصر بعدى الاستعمالات خاصة فيصدق انه لفلان وليس لمن فظاهر المطابقة هذا كلام
الكرمانى وتحرير الكلام ان جوابه صلى الله عليه وسلم للرجل عن طلب الولاية بقوله سترون
بعدى اثرة اراد نفى ظنه انه اثر الدنى ولاه عليه فبين له ان ذلك لا يقع فى زمانه وانه
لم يخص الرجل بذلك لذاته بل لعموم مصلحة المسلمين وان الاستيثار لحظ الدنيوى انما يقع
بعدك وامرهم عند وقوع ذلك بالصبر **ص باب قول النبى صلى الله عليه وسلم**
هذا امتى على يدى اغيلمة سفهاء ش اى هذا باب يذكر فيه قول النبى صلى الله عليه وسلم
الى آخره وفى بعض النسخ من قريش وهو فى رواية الى ذر ولم يقع لغيرهم وروى احمد
والنسائى من رواية سماك عن ابى ظالم عن ابى هريرة بلفظ ان فساد امتى على يدى غلمة
سفهاء من قريش **قوله** اغيلمة تصغير غلمة جمع غلام وواحدا لجمع المصغر غليم بالتشديد
يقال للصبى من حين يولد الى ان يحتلم غلام وجمعه غلمان وغلمة واغيلمة وقد يطلق
لفظ غلام على الرجل المستحكم القوة تشبيها له بالغلام فى قوته وقال ابن الاثير المراد
بالاغيلمة هنا الصبيان ولذلك صغرهم **ص** حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عمرو بن
يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد قال اخبرنى جدى قال كنت جالسا مع ابى هريرة فى
مسجد النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة ومعنا مروان قال ابو هريرة سمعت الصادق
المصدوق يقول يقول هلكة امتى على يدى غلمة من قريش فقال مروان لعنة الله
عليهم غلمة فقال ابو هريرة لو شئت ان اقول بنى فلان وبنى فلان لفعلت فكنت اخرج
مع جدى الى بنى مروان حين ملكوا بالشام فاذا رآهم غلمانا احداثا قال لنا عسى هؤلاء

مصغر بكر هو ابن عبد الله بن الاشج وبشير بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة ابن سعيد مولى الحضرمي من اهل المدينة وجناده بضم الجيم وتخفيف النون ابن امية الدوسي وقيل السدوسي وهو الصواب واسم الحامية كنيرمات جناده سنة سبع وستين والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن احمد بن عبد الرحمن **قوله** وهو مريضا الواو فيه للحال **قوله** فقلنا اصلحك الله يحتمل انه اراد الدعاء بالصلاح في جسمه يعافي من مرضه او اعم من ذلك وهي كلمة اعتادوها عند افتتاح الطلب **قوله** فبايعنا بفتح العين اي فبايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظ بايع ماض وفاعله الضمير الذي فيه ونا مفعوله ويروى فبايعنا باسكان العين اي فبايعنا نحن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيما اخذ علينا اي فيما اشترط علينا **قوله** ان بايعنا بفتح العين وكانه ان بفتح الهمزة مفسرة **قوله** على السمع والطاعة اي لله ولرسوله عليه السلام **قوله** في منشطنا بفتح الميم وسكون النون وفتح الشين المعجمة اي في حالة نشاطنا وقال ابن الاثير المنشط مفعل من النشاط وهو الامر الذي ينشط له وتحن اليه وتوثر فعله وهو مصدر بمعنى النشاط **قوله** ومكرهنا اي مكروهنا وقال الداودي اي في الاشياء التي يكرهونها **قلت** المكروه ايضا مصدر وهو ما يكره الانسان ويشق عليه **قوله** وعسرنا وبسرنا اي في حالة العسر وحالة اليسر **قوله** واثرة علينا بفتح الهمزة والثاء المثلثة اي على استيثار الامراء بحظوظهم واختصاصهم اياها بانفسهم وحاصل الكلام ان طواعيتهم لمن يتولى عليهم لا تتوقف على ايصالهم حقوقهم بل عليهم الطاعة ولو منعوهم حقهم **قوله** وان لا ينازع الامر اهله عطف على قوله ان بايعنا والمراد بالامر الملك والامارة وزاد احمد من طريق عمر بن هانئ عن جنادة وان رأيت ذلك في الامر حقا فاعمل بذلك الظن بل اسمع واطلع الى ان يوصل اليك بغير خروج عن الطاعة **قوله** الا ان تروا كفرا اي بايعنا قايلا الا ان تروا منهم منكرا محققا تعلمون من قواعد الاسلام اذ عند ذلك تجوز المنازعة بالانكار عليهم وقال النووي المراد بالكفر ههنا المعاصي وقال الكرماني الظاهر ان الكفر على ظاهره والمراد من النزاع القتال **قوله** بواحا بفتح الباء الموحدة وتخفيف الواو وبالحاء المهملة اي ظاهرا بادیا من قولهم باح بالشيء يبوح به بوحا وبواحا اذا اذعته واظهره وانكر ثابت في الدلايل بواحا وقال ثعلب يجوز بَوْحا بسكون الواو وبوحا بضمها الباء والحمزة المدودة وقال النووي هو في معظم النسخ من مسلم بالواو وفي بعضها بالراء وقال الخطابي من رواه بالراء فهو قريب من هذا المعنى واصل البواح الارض القفر التي لا انيس فيها ولا بناء وقيل الراح البيان يقال بوّح الخفا اذا ظهر ووقع في رواية حبان اي النظر الا ان يكون معصية لله نواحا وفي رواية احمد بن صالح عن ابن وهب في هذا الحديث كفرا صراحا بضم الصاد المهملة ثم بالراء **قوله** برهان اي نص اية او خبر صحيح لا يحتمل التاويل وقال الداودي الذي عليه العلماء في امراء

الجور انه ان قدر على خلعه بغير فتنة ولا ظلم وجب والا فالواجب الصبر وعن بعضهم لا يجوز عقد الولاية لفاسق ابتداء فان احدث جورا بعد ان كان عدلا اختلفوا في جواز الخروج عليه والصحيح المنع الا ان يكفر فيجب الخروج عليه **ص** حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن اسيد بن مالك بن حضير ان رجلا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استعملت فلانا ولم تستعملني قال انكم سترون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من فحوى معناه ومحمد بن عرعرة القرشي البصري واسيد مصغر اسد وحضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة ابن سماك بن عتيك ابو عبيد الانصاري الاشهلي والحديث مضى في فضايل الانصار عن بندار ومضى الكلام فيه **قوله** استعملت فلانا اي فلونه عملا **قوله** انكم سترون الى آخره قال الداودي هو كلام لقن بعضه وهو كلام ليس من الاول الا انه اخبر عن هذا الرجل ممن يرى الاثرة واوصاهم بالصبر وقال صاحب التوضيح انه كلام والله جواب لما ذكر انتهى **قلت** هذا ليس بشيء وكيف هو جواب يطابق كلام الرجل بل الذي يقال ان غرضه ان استعمال فلان ليس لمصلحة خاصة بل لك ولجميع المسلمين نعم يقصر بعدي الاستعمالات خاصة فيصدق انه لفلان وليس لي فظهر المطابقة هذا كلام الكرماني وتحرير الكلام ان جوابه صلى الله عليه وسلم للرجل عن طلب الولاية بقوله سترون بعدي اثرة ارادة نفي ظنه انه اثر الدنيا ولاه عليه فبين له ان ذلك لا يقع في زمانه والله لم يخص الرجل بذلك لذاته بل لعموم مصلحة المسلمين وان الاستيثار للحظ الدنيوي انما يقع بعده وامرهم عند وقوع ذلك بالصبر **ص بأبي أنت وقول النبي صلى الله عليه وسلم هلاك امتي على يدي اغيلمة سفهاء ش** اي هذا باب يذكر فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم الى آخره وفي بعض النسخ من قريش وهو في رواية الى ذر ولم يقع لغيرهم وروى احمد والنسائي من رواية سماك عن ابي ظالم عن ابي هريرة بلفظ ان فساد امتي على يدي غلمة سفهاء من قريش **قوله** أُغَيْلِمَة تصغير غلمة جمع غلام وواحد الجمع المصغر غليم بالتشديد يقال للصبي من حين يولد الى ان يحتلم غلام وجمعه غلمان وغلمة واغيلمة وقد يطلق لفظ غلام على الرجل المستحكم القوة تشبيها بالغلام في قوته وقال ابن الاثير المراد بالاغيلمة هنا الصبيان ولذلك صغرهم **ص** حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد قال اخبرني جدي قال كنت جالسا مع ابي هريرة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة ومعنا مروان قال ابو هريرة سمعت الصادق المصدوق يقول هلكة امتي على يدي غلمة من قريش فقال مروان لعنة الله عليهم غلمة فقال ابو هريرة لو شئت ان اقول بني فلان وبني فلان لفعلت فكنت اخرج مع جدي الى بني مروان حين ملكوا بالشام فاذا رآهم غلمانا احداثا قال لنا عسى هؤلاء

ان يكونوا منهم قلت انا اعلم **ش** مطابقة للترجمة ظاهرة في قوله هلاك امتي على يدي غلمة
ولكن ليس في الحديث لفظ سفهاء قال الكرماني لعله تأييد ليتذكره فلم يتفق او اشار الى انه
ثبت في الجملة لكنه ليس بشرط **قلت** قد ذكرنا الان لفظ سفهاء عند احمد والنسائي والحديث
معنى في علامات النبوة عن احمد بن محمد المكي اخرجه مسلم **قوله** اخبرني جدي هو سعيد
ابن عمرو بن سعيد بن العاص بن امية وعمرو بن سعيد هو المعروف بالاشدق قتله
عبد الملك بن مروان لما خرج عليه بدمشق بعد السبعين **قوله** كنت جالسا مع ابي هريرة
كان ذلك زمن معاوية **قوله** ومعنا مروان هو ابن الحكم بن العاص بن امية الذي
ولي الخلافة وكان بلي لمعاوية امرة المدينة تارة وسعيد بن العاص والد عمرو وليها هو
لمعاوية تارة **قوله** الصادق المصدوق اي الصادق في نفسه والمصدوق من عند الله
او بمعنى المصدق من عند الناس **قوله** هلكة امتي الهلكة بفتحتين يعني الهلاك وفي رواية
المكي هلاك امتي قال بعضهم هو المطابق للترجمة **قلت** اذا كان الهلكة بمعنى الهلاك وفي
رواية المكي هلاك امتي قال بعضهم هو تحصيل المطابقة والمراد بالامة هنا اهل ذلك العصر
ومن قاربهم لاجميع الامة الى يوم القيمة **قوله** على يدي غلمة في رواية الاكثرين بالتثنية
وفي رواية السرخسي والكشميهني على أيدي بالجمع **قوله** لعنة الله عليهم غلمة بنصب غلمة على
الاختصاص وفي رواية عبد الصمد لعنة الله عليهم من اغيلمة والعجب من لعن مروان الغلمة
المذكورين مع ان الظاهر انهم من ولده فكان الله تعالى اجرى ذلك على لسانه ليكون
اشد في الحجة عليهم لعلهم يتغطون وقد وردت احاديث في لعن الحكم وولد مروان وما
ولدا خبرها الطبراني وغيره **قوله** فكنت اخرج مع جدي قائل ذلك عمرو بن يحيى **قوله**
حين ملكوا الشام انما خص الشام مع انهم لما ولوا الخلافة ملكوا غير الشام ايضا لانها كانت
ملكهم من عهد معاوية **قوله** احداثا جمع حدث اي شبانا واولهم يزيد عليه ما يستحق
وكان غالبا يفرع الشيوخ من البلدان الكبار وبولها الاصاغر من اقاربه **قوله** قال لنا
القائل هو جد عمرو بن يحيى **قوله** قلت انت اعلم القائل ذلك له او لابيه واتباعه ممن
سمع منه ذلك **ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعرب**
من شر قد اقترب ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم وانما خص العرب
بالذكر لانهم اول من دخل في الاسلام والانذار بان الفتن اذا وقعت كان الهلاك اسرع
اليه **ص** حدثنا مالك بن اسماعيل حدثنا ابن عيينة انه سمع الزهري عن عروة
عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة عن زينب ابنة جحش رضي الله عنهن انها قالت
استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من النوم محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من
شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وعقد سفيان تسعين

او مائة قيل انهلك وفينا صالحون قال نعم اذا كثر الخبث **ش** مطابقة للترجمة ظاهرة لان الترجمة
قطعة منه وابن عيينة بن سفيان وفيه ثلاث من الصحابيات زينب بنت ام سلمة ربيبة النبي صلى الله
عليه وسلم وامها ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اسمها رملة بنت ابي سفيان وزينب بنت جحش
ام المؤمنين تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم سنة ثلاث وقال الكرماني قالوا هذا الاسناد منقطع
وصوابه كما في صحيح مسلم زينب عن حبيبة عن ام حبيبة عن زينب بزيادة حبيبة وهذا
من الغرائب اجتمع فيه اربع صحابيات زوجتان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وربيبتان
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال الكرماني يحتمل ان زينب سمعت من حبيبة ومن امها و
كلاهما صواب والحديث مضى في احاديث الانبياء عليهم السلام وفي علامات النبوة عن ابي
اليمان واخرجه بقية الجماعة ماخلا ابا داود وقد مضى الكلام فيه مستقصى **قوله** ويل
للعرب لفظ ويل ضل ويح الان ويلا يقال لمن وقع في هلكته يستحقها ويحا يقال لمن لا
يستحقها واراد بالعرب اهل دين الاسلام وانما خص بذكرهم لان معظم شرهم راجع اليهم
قوله قد اقترب اي تورب **قوله** فتح على صيغة المجهول واليوم نصب على الظرفية **قوله** من
ردم يأجوج ومأجوج الردم السد الذي بيننا وبينهم وقال الكرماني يقال ان يأجوج هم الترك
وجرى ما جرى ببغداد منهم **قلت** هذا القول غير صحيح لان الترك مالهم رد والردم بيننا
وبين يأجوج ومأجوج وهما من بني آدم من اولاد يافث بن نوح عليه السلام والذي جرى
كان من هلاكو من اولاد جنكيز خان وانه هو الذي قتل الخليفة المعتصم بالله العباسي
واخرب بغداد في سنة ست وخمسين ومائة **قوله** وعقد سفيان تسعين او مائة كذا
هنا وفي رواية خلق باصبعة الابهام والتي تليها وفي لفظ عند سفيان بيده عشرة وفي
حديث ابي هريرة وعقد وهيب بيده تسعين وقيل المراد التقريب بالتمثيل لا حقيقة التحديد
وقال الداودي في رواية سفيان يعني جعل طرف السبابة في وسط الابهام وليس كما ذكره
وقد علم من مقالة اهل العلم بالحساب ان صفة عقد تسعين ان يضع السبابة حتى يعود
طرفها عند اصلها من الكف ويعلق عليه الابهام **قوله** وفينا الصالحون الواو فيه للحال
قوله اذا كثر الخبث بفتح الخاء وبالباء الموحدة فسروه بالفرق كلها او بالزنا خاصة **ص**
حدثنا ابو نعيم حدثنا ابن عيينة عن الزهري **ح** وحدثني محمود اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا
معمر عن الزهري عن عروة عن اسامة بن زيد قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على
اطم من اطام المدينة فقال هل ترون ما ارى قالوا لا قال ارى لانتن خلل بيوتكم كمواقع
المطر **ش** مطابقة للترجمة تؤخذ من معناه واخرجه من طريقين الاول عن ابي
نعيم الفضل بن دكين عن سفيان بن عيينة عن محمد بن مسلم الزهري عن عروة عن
اسامة والثاني عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق الى آخره والحديث اخرجه

البخاري في الحج عن علي وفي المظالم عن عبدالله بن محمد وفي علامات النبوة عن ابي نعيم واخرجه
مسلم في الفتن عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره **قوله** اشرف من الاشراف وهو الاطلاع
من علو وفي رواية عن الاسماعيلي اوفى **قوله** على اطم بضمتين وهو الحصن والقصر **قوله** خلال
بيوتكم اي اوساطها وقيل لخلد الوراحي **قوله** كوقع المطر هكذا في رواية المستملي والكشميهني
وفي رواية غيرهما كوقع القطر وهو المطر ايضا والتشبيه في الكثرة والعموم لا خصوصية لها
مطابقة وفيه اشارة الى الحروب التي ربتها بينهم كقتل عثمان رضي الله عنه ويوم الحرة بفتح
الحاء المهملة وتشديد الراء وفيه معجزة ظاهرة للنبي صلى الله عليه وسلم **ص باب**
ظهور الفتن ش اي هذا باب في بيان ظهور الفتن وهو جمع فتنة **ص** حدثنا
عياش بن الوليد اخبرنا عبد الاعلى حدثنا معمر عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح وتظهر الفتن ويكثر
الهرج قالوا يا رسول الله ايهم هو قال القتل القتل **ش** مطابقته للترجمة في قوله وتظهر الفتن وعياش
بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة ابن الوليد الرقام البصري وعبد الاعلى
ابن عبد الاعلى الساسي بالسين المهملة البصري ومعمر بن راشد والزهري محمد بن مسلم وسعيد بن
المسيب والحديث اخرجه مسلم في القدر وابن ماجه في الفتن كلهما عن ابي بكر بن ابي شيبة **قوله**
يتقارب الزمان كذا في رواية الاكثرين يتقارب الزمان وفي رواية السرخسي المزمن وهي لغة وكذا في
رواية مسلم وقال الخطابي الزمان حتى تكون السنة كالشهر وهو كالجمعة وهو كاليوم وهو كالساعة
وهو من استلذاذ العيش كأنه والله اعلم يريد خروج المهدي وبسط العدل في الارض وكذلك ايام
السرور قصار وقال الكرماني لعل هذا لاينا سب اخباره من ظهور الفتن وكثرة الهرج وقيل يقارب
الزمان اعتدال الليل والنهار وقيل وادنى قيام الساعة وقيل لساعات والايام والليالي تقصر وقال
المهلب وغيره يكون معناه تقلب احوال اهله في ترك طلب العلم خاصة والرضى بالجهل وذلك
ان الناس لابد ان يتفاوتوا في العلم لتفاوت درجة قال تعالى وفوق كل ذي علم عليم وانما يتساوون اذا
كانوا جهالا وقال البيضاوي يحتمل ان يكون المراد بتقارب الزمان اقتراب انقضاء
والقرون الى الانقراض فيتقارب زمانهم وتتدانى ايامهم وقال ابن بطال معناه والله اعلم تقاوت
احواله في اهله في قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يامر بالمعروف ولا ينهى عن منكر بغلبة النفس
وظهور اهله وقد جاء في الحديث لا تزال الناس بخير ما كان فيهم اهل فضل وصلاح وخوف لله
يلجأ اليهم عند الشدايد ويستغنى بر اثهم وترك دعائهم ويؤخذ بقولهم واثارهم **قوله** وينقص
العمل الحسي شيأ عن نقص الدين ضرورة واما المعنوي حسبيه ما يدخل من الخلل بسبب هو المطعم
وقلة المساعد على العمل والنفس ميالة الى الراحة **قوله** ويلقى الشح اي البخل والحرص ويلقى
بضم الياء من الالقاء والمراد القاؤه في قلوب الناس على اختلاف فيهم حواليهم وليس المراد وجود

اهل

اهل الشح لانه لم يزل موجودا وقال الحميدي المحفوظ في الروايات يلقى بضم اوله ويحتمل ان يكون بفتح
اللام وتشديد القاف اي يتلقى ويتوارثى به ويقال يحتمل ان يكون القاة الشح عاما في الاشخاص
والجذور من ذلك ما ترتب عليه مفسدة والشحيح شرعا هو من منع مالا وجب عليه وهو مثلث
الشين قال الكرماني ذلك ثابت في جميع الازمنة ثم قال المراد غلبته وكثرته بحيث يراه جميع الناس
فان قلت تقدم في نزول عيسى في كتاب الانبياء وعليهم الله يفيض المال حتى لا يقبله احد وفي
كتاب الزكاة لا تقوم الساعة حتى يطوف احدكم بصدقة لا يجد من يقبلها **قلت** كلاهما من
اشراط لكن كل منهما في زمان غير زمان الاخر **قوله** وتظهر الفتن المراد كثرتها وانتشارها وعدم
الكتائم بها والله المستعان **قوله** دايم هو اي الهرج دايم بفتح الهمزة وتشديد الياء آخر الحروف
وضم الميم واصله ايماا اي شيء الهرج قال صلى الله عليه وسلم القتل القتل مكررا وضبطه بعضهم بتخفيف
الياء كما قالوا بش في موضع اي شيء وفي رواية الاسماعيلي وما هو وفي رواية ابي ذر ايش هو قال
القتل القتل **ص** حدثنا عبد الله بن موسى عن الاعمش عن شقيق قال كنت مع عبد الله وابي موسى
فقالا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة لايا ما ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم ويكثر فيها
الهرج والهرج القتل **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه والاعمش سليمان وشقيق بن
سلمة وعبد الله بن ابن مسعود وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنهما وقع هذا عن
ابي ذر عن شيوخه في نسخة معتمدة حدثنا مسدد حدثنا عبد الله بن موسى وسقط في بعض
النسخ الغير المعتمدة وقال عياض ثبت للقابسي عن ابي زيد المروزي وسقط للباقين وهو الصواب
قوله لايا ما في رواية الكشميهني بحذف اللام **قوله** ينزل فيها الجهل يزول الجهل تمكنه في الناس يرتفع
العلم وترفع العلم موت العلماء وهو معنى **قوله** ويرفع فيها العلم **ص** حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي
حدثنا الاعمش حدثنا شقيق قال جلس عبد الله وابو موسى فحدثنا فقال ابو موسى قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان بين يدي الساعة ايا ما يرفع فيها العلم وينزل فيها الجهل ويكثر فيها الهرج القتل **ش** هذا
طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن عمر بن حفص عن ابيه حفص عن عياث الى آخره **قوله**
ايا ما وبروى لايا ما وقد فسر الهرج في هذه الروايات الثلاث بالقتل فيدل صريحا ان تفسير
الهرج مرفوع وقد يعارض ذلك بحشر في غير هذه الروايات موقوفا ولا كونه بلسان الحبشة
ص حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي وائل قال في مجالس مع عبد الله وابي موسى
فقال ابو موسى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم والهرج بلسان الحبشة القتل **ش** هذا طريق
آخر اخرجه عن قتيبة بن سعيد عن جرير بن عبد الله الحميدي عن سليمان الاعمش عن ابي
وائل شقيق **قوله** فقال موسى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل قوله فقال ابو موسى يدل على ان القائل
هو ابو موسى وحده في الرواية الماضية التي قال فيها وقالا لاحتمال ان وائل سمعه من عبد الله
ايضا للدخوله في قوله في رواية الحميدي فقال قالا **قلت** اكثر الروات اتفقوا عن الاعمش على انه عن

عبد الله والى موسى معا فان قلت رواه ابو معاوية عن الاعمش فقال عن ابى موسى ولم يذكر عبد الله
اخرجه مسلم قلت اشار ابن ابى خيثمة الى ترجيح قول الجماعة قوله الهرج بلسان الحبشة القتل قال
الكرمانى هو ادراج من ابى موسى وقال صاحب التوضيح قد عرفت ان تفسير الهرج ذكر مرة ما طاهر
الرفع ومرة من كلام ابى موسى رضى الله عنه وانه بلغه الحبش وكذا ساقه الجرجانى فى غريبه من كلام ابى
موسى قال الحبش يعنون القتل الهرج وقيل فى ذلك ان اصل الهرج فى اللغة العربية الاختلاط يقال هرج
الناس اذا خلطوا واختلفوا وهرج القوم فى حديثهم اذا كثروا وخلطوا واخطأ من قال فسبته تفسير الهرج
بالقتل بلسان الحبشة وهم بعض الرواة والذى فى غريبه صحيحة ووجه الحفظ انها لا تستعمل فى اللغة
العربية بمعنى القتل الا على طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف يقضى كثرا الى القتل وكثيرا ما
يسمعون الشئ باسم ما يؤول اليه وكيف يدعى على مثل ابى موسى الاشعرى الوهم فى تفسير لفظة لغوية
بل الصواب معه واستعمال الغريب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها لغة الحبشة وان ورد استعمالها
فى الاختلاط والله اختلف فى حديث تفعل ابن يسار رفعه العيادة فى الهرج لبجة الى آخره اخرجه
مسلم ص حدثنا محمد حدثنا شعبة عن واصل عن ابى وائل عن عبد الله واحسبه رفعه قال بين يدى
الساعة ايام الهرج ينزل فيها العلم ويظهر فيها الجهل قال ابو موسى والهرج القتل بلسان الحبشة
ش هذا طريق اخر فى حديث ابى موسى اخرجه عن محمد ولم ينسبه اكثر الرواة ونسبة ابو ذر
فى روايته وقال محمد بن بشار وقال الكلام بادى محمد بن بشار ومحمد بن المثنى ومحمد بن الوليد رواه
عن غندر فى الجامع قلت بشير بذلك الحال محمد الذى ذكرها غير منسوب يحتمل ان يكون احد
الثلاثة المذكورين ولكن ابو ذر نسبه الى محمد بن بشار وهو الظاهر لانه كثيرا ما يروى عن
غندر وهو محمد بن جعفر واصل هو ابن هيان بفتح الهاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف
الكوفى يروى عن ابى وائل شقيق عن عبد الله بن مسعود قوله واحسبه رفعه الى قال ابو وائل
احسب عبد الله رفع الحديث الى النبى صلى الله عليه وسلم ص وقال ابو عوانة عن ابى وائل عن
الاشعرى انه قال لعبد الله تعلم الايام الذى ذكر النبى صلى الله عليه وسلم ايام الهرج نحوه ش
ابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو بعد الالف نون اسمه الوضاح بن عبد الله اليشكرى
وعاصم هو ابن ابى النجود القارئ المشهور يروى عن ابى وائل شقيق عن ابى موسى الاشعرى
قوله نحوه اى نحو الحديث المذكور بين يدى الساعة ايام الهرج ص قال ابن مسعود سمعت
النبى صلى الله عليه وسلم يقول عن شرار الناس من تدركهم الساعة وهم احياء ش فى بعض النسخ
فقال ابن مسعود يعنى بالسند المذكور وقال ابن التين هذا الخبر عن ان الكفار والمنافقين
شرار الخلق وهم حينئذ احياء ذلك وقال ابن بطال وهو وان كان لفظه العموم فالمراد به الخصوص
والعناد ان الساعة تقوم فى اغلب والاكثر على اشرار الناس بدليل قوله صلى الله عليه وسلم
لا تزال طائفة من امتى على الحق منصورة لا يضرها من ناداها حتى تقوم الساعة فدل هذا

الخبر

الخبر ايضا ان الساعة تقوم على قوم تضلد وانهم فى اصبرهم على دينهم كالقابض على الجمر
ص باب لا يأتى زمان الا الذى بعده شر منه ش اى هذا باب
يذكر فيه لا يأتى زمان الى آخره ص حدثنا محمد بن يوسف عن الزبير بن عدى قال اتينا انس
ابن مالك فشكونا اليه ما نلقى من الحجاج فقال اصبروا فانه لا يأتى عليكم زمان الا الذى بعده
شر منه حتى تلقوا ربكم سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم ش الترجمة المذكور هى عين الحديث
المذكور فى الباب ومحمد بن يوسف ابو احمد البخارى البيكندى وسفيان هو ابن عيينة والزبير
ابن عدى الكوفى الهمدانى بسكون الميم من صغار التابعين ولى قضاء السرى وليس له فى
البخارى سوى هذا الحديث والحديث اخرجه الترمذى فى الفتن عن ابن بشار به قوله ما نلقى
من الحجاج هو ابن يوسف الثقفى الامير المشهور ويروى شكونا اليه ما يلقون منه التفات
ورفع فى رواية الكشميهنى فشكوا ووقع عند ابى نعيم شكوا بنون ومعناه شكوا ما يلقون
من ظلمه لهم وتعذيبه وذكر الزبير فى الموفقيات من طريق مجالد عن الشعبى قال كان عمر رضى الله
عنه لمن بعده اذا اخذوا العاصى اقاموه للناس ثم نزعوا عمامته فاما كان زياد ضرب فى الجنابات
بالسياط ثم زاد مصعب بن الزبير حلق اللحية فلما كان بشر بن مروان سمر كف الحانى بسمار
فلما قدم الحجاج قال هذا كله لعب فقتل بالسيف قوله اصبروا على عليه وكذا وقع فى رواية
عبد الرحمن بن مهدى قوله فانه انما فان الشان او الحال قوله زمان فى رواية عبد الرحمن
عام قوله الا والذى بعده كذا للاكثر بالواو وسقطت فى رواية الباقين قوله شر منه كذا فى
رواية الاكثر بالواو وفى رواية ابى ذر والنسفى اشر وعليه شرح ابن التين فقال كذا وقع اشر
بوزن افعل وقد قال الجوهرى فلان شر من فلان وربما قال اشر الا فى لغة رديئة قلت
ان صحت الرواية بافعل التفضيل لا يلتفت الا ما قاله الجوهرى وغيره فان قلت هذا الاطلاق
مشكل لان بعض الازمنة يكون فى الشر دون الذى قبله وهذا عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه
بعد الحجاج بسير وقد اشتهرت خيرية زمانه بل قيل ان الشر اضمحل فى زمانه قلت حمله الحسن
البصرى على الاكثر اذ الغلب فسأل عن وجود عمر بن عبد العزيز بعد الحجاج فقال لا بد للناس
من تنفيس وقيل ان المراد بالتفضيل تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر فان عصر الحجاج
كان فيه كثير من الصحابة والتابعين وفى عصر عمر بن عبد العزيز انقرضوا والزمان فيه الصحابة
خير من الزمان الذى بعده لقوله صلى الله عليه وسلم خير القرون قرنى وهو فى الصحيحين وقوله
اصحابى امنة لامتى فاذا ذهب امتى اتى اصحابى ما يوعدون اخرجه مسلم فان قلت ما
نقول فى زمن عيسى عليه السلام فانه بعد زمان الرجال قلت قال الكرمانى بان المراد الزمان
الذى يكون بعد عيسى عليه السلام او المراد جنس الزمان الذى فيه الامراء والعلوم من
الدين بالضرورة ان زمان النبى المعصوم صلى الله عليه وسلم لا شر فيه قوله حتى تلقوا ربكم

اى يموتوا **قوله** سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم فى رواية الى نعيم سمعت ذلك **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى ح وحدثنا اسماعيل حدثنى اخى عن سليمان عن محمد بن ابى عتيق عن ابن شهاب عن هند بنت الحارث الفراسية ان ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فزعا يقول سبحان الله ماذا انزل الليلة من الخزائن وماذا انزل من الفتن من يوقظ صواحب الحجرات يريد ازواجه لكى يصلين رب كاسية فى الدنيا عارية فى الآخرة **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وماذا انزل من الفتن اى الشرور فتكون تلك الليلة التى استيقظ منها النبى صلى الله عليه وسلم اشرين الليلة التى قبلها واخرجه من طريقين احدهما عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابى حمزة عن سليمان بلذك وبلال مذكور فى بعض النسخ عن محمد بن ابى عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابى عتيق واسمه محمد بن عبد الرحمن بن ابو بكر الصديق عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن هند والاخر عن اسماعيل بن ابى اويس عن اخيه عبد الحميد عن سليمان عن بلال قال ابن شهاب عن هند بنت الحارث الفراسية بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة نسبة الى بنى فراس بطن من كنانة وهم اخوة قريش وكانت هند زوج سعيد بن المقداد وقد قيل ان لها صحبة والحديث مضى فى كتاب العلم فى باب العلم والعظ بالليل **قوله** ليلة نصب على الظرفية **قوله** فزعا بفتح الفاء وكسر الزاى وبالعين المهملة اى خائفا وهو نصب على الحال **قوله** يقول فى موضع الحال وفى رواية سفيان فقال سبحان الله **قوله** ماذا انزل الله هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره ماذا انزل بضم الهمزة من الخزائن اى الخزائن وهو جمع خزانة وهو الموضع او الوعاء الذى يحفظ فيه الشئ **قوله** وماذا انزل من الفتن اى الشرور **قوله** من يوقظ صواحب الحجرات كذا هو فى رواية الاكثرين وفى رواية سفيان ايقظوا بصيغة الامر تندب بعض خدمه كذلك والصواب جمع صاحبة والحجرات جمع حجرة وهو الموضع المنفرد فى الدار **قوله** يريد ازواجه لكى يصلين فى رواية شعيب حتى يصلين وجلب سرايرى الروايات من هذه الزيادة **قوله** رب كاسية فى رواية سفيان فرب كاسية بفاء فى اولها وفى رواية ابن المبارك يا رب كاسية وفى رواية هشام كم من كاسية وهذا يزيد ما قال ابن مالك لا النحويين ان رب للتقليل وان معنى ما يصدر بها المفى والصحيح ان معناها فى الغالب رب اكثر ما ترد للتكثير وهذا يخالف ما قال اكثر النحويين ان رب للتقليل وان معنى ما يصدر بها المفى والصحيح ان معناها فى الغالب التكثير وهو مقتضى كلام سيبويه فانه قال فى باب كم واعلم ان كم فى الخبر لا تعمل الا ما تعمل فيه رب لان المعنى واحد الا ان كم اسم ورب غير اسم ومعنى كاسية فى الدنيا عارية فى الآخرة يعنى كاسية فى الدنيا بالثياب لوجود المعنى عارية فى الاخرة من الثواب لعدم العمل فى الدنيا وقيل كاسية فى الدنيا لكنها شافة لا ستر عورتها فتعاقب فى الآخرة بالعرى جزاء على ذلك وقيل كاسية من النعم عارية من الشكر وفى عارية فى الآخرة من الثواب **ص باب قول النبى صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح فليس منا ش** اى هذا باب فيه قول النبى عليه السلام

ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا **ش** الترجمة عين الحديث والحديث اخرجه مسلم فى الايمان عن يحيى واخرجه النساى فى المحاربة عن ابى الطاهر احمد بن عمرو ابن السرح ومعنى الحديث عن حمل السلاح على المسلمين لقتالهم به بغير حق **قوله** فليس منا اى ليس على طريقتنا او ليس متبعا طريقتنا لان حق المسلم على المسلم ان ينصره ويقاتل دونه لان يزعم حمل السلاح عليه لارادة قتاله او قتله وقال الكرمانى اى ليس ممن اتبع سنتنا وسلك طريقتنا لان يريد ليس من ديننا قال نحن قوله فى الطايفتين احدهما باغية ثم **اجاب** بقوله الباغية ليست متبعة سنة النبى صلى الله عليه وسلم **ص** حدثنا محمد بن العلا حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا **ش** هذا ايضا مثل ما قبله اخرجه عن ابى كريب محمد بن العلاء عن ابى اسامة حماد بن ابى اسامة عن بريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابى بردة عامر والحارث عن ابيه ابى موسى الاشعرى عبد الله بن قيس والحديث اخرجه مسلم فى الايمان عن ابى كريب وابى عامر واخرجه الترمذى فى الحدود عن الحدود عن ابى كريب وابى السايب واخرجه ابن ماجة فيه عن محمود ابن غيلان وغيره **ص** حدثنا محمد اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن همام سمعت ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح فانه لا يدرى لعل الشيطان ينزع فى يده فيقع فى حفرة من النار **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح فانه فيه معنى الحمل عليه اخرجه عن محمد قال الكرمانى هو الذهلى وكذا اجزم به ابو على الجيانى فى باب محمد بن يحيى الذهلى وقال بعضهم يحتمل ان يكون محمد بن رافع فان مسلما اخرج هذا الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق **قلت** الاحتمال بعيد فان اخراج مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق لا يستلزم اخراج البخارى كذلك ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام بالتشديد ابن منبة والحديث اخرجه مسلم فى الادب عن محمد بن رافع **قوله** لا يشير فنى وجوز لا يحور بصورة النهى **قوله** فانه اى فان الذى يشير لا يدرى لعل الشيطان ينزغ بالغين المعجمة قال الخليل فى الغين نزغ الشيطان بين القوم فزيما حمل بعضهم على بعض بالفساد ومنه من بعد ان فزغ الشيطان بينى وبين اخوتى وفى رواية الكشميهنى بالعين المهملة ونقل عياض عن جميع روايات مسلم بالعين المهملة ومعناه يرمى فى يده ويحقد ضربته وضرب رواه بالمعجمة فهو من الاعراب اى من تركه له تحقيق الضربة **قوله** فيقع فى حفرة من النار كناية عن وقوعه فى المعصية التى يفضى بها الى دخول النار وفى الحديث النهى عما يفضى الى المحذور وان لم يكن المحذور محققا سواء كان ذلك فى جد او هزل وروى الترمذى من رواية خالد الحذاء عن ابن سيرين عن ابى هريرة مرفوعا من اشار الى اخيه بحديدة لعنته

الملائكة وقال حسن صحيح غريب ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال قلت لعمرو يا
ابا محمد سمعت جابر بن عبد الله يقول مر رجل بسهام في المسجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
امسك بنصالها قال نعم ش مطابقته من قوله امسك بنصالها فان في ترك قرك يحصل خدش وهو في
معنى حمل السلاح على المسلمين وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار
والحديث مضى عن قتيبة في اول المساجد قوله قال نعم القائل هو عمرو جوابا لقول سفيان وابو محمد كنيته
عمرو ص حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر ان رجلا مر في المسجد
باسهم قد ابدى نصولها فامران يأخذ بنصولها لا يخدش مسلما ش هذا احد اخر في طريق جابر
اخرجه عن ابي النعمان محمد بن الفضل السدوسي قوله باسهم جمع سهم قوله قد ابدى اي اظهر والنصول
جمع نصل وهو حديدة السهم قوله فامر على صيغة المجهول والامر هو الشارع قوله لا يخدش
بالخاء والشين المعجمة من خدش يخدش من باب ضرب يضرب خدشا بالفتح وخدش الجلد قشره
بعود ونحوه وهو اول الجراح ص حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن يزيد عن ابي
بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مر احدكم في مسجدنا او في سوقنا ومعه نبل
فليمسك على نصالها او قال فليقبض بكفه ان يصيب احدا من المسلمين منها بشئ ش مطابقة
للترجمة تؤخذ من قوله فليمسك على نصالها كما ذكرناه عن قريب وابو اسامة حماد بن اسامة ويزيد
بضم الياء ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة هما مر وحادث عن ابي موسى الاشعري عن النبي
صلى الله عليه وسلم والحديث مضى في الصلاة عن موسى بن اسماعيل ومضى الكلام فيه هناك قوله
فليقبض بكفه اي على النصال قوله ومعه بنل جملة حالية والنبل بفتح النون السهام قوله ان
يصيب كلمة ان مصدرية اي كراهة الاصابة او كلمة لا فيه مقدرة تحويبين الله لكم ان تضلوا
والله اعلم ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب
بعضكم رقاب بعض ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم وهذه الترجمة ملفظ
ثاني احاديث الباب ص حدثنا عمر بن حفص حدثني ابي حدثنا الاعمش حدثنا شقيق
قال قال عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم ش قوله لا ترجعوا بصيغة النهي وهو المعروف
وفي رواية ابي ذر لا ترجعون بصيغة الخبر قوله كفارا في معناه اقوال كثيرة اكثرها منها
المراد منه الستر يعني لا ترجعون بعدي ساترين الحق لان معنى الكفر في اللغة الستر
ومنها ان المقال المذكور يفضي الى الكفر وقال الداودي معناه لا تفعلوا بالمؤمنين ما تفعلوا
بالكفار ود تفعلوا بهم ما لا يحل وانتم ترونه حراما قوله لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب
بعضكم رقاب بعض الترجمة غير الحديث واخرجه في الاول في الديات ومضى الكلام فيه مستوفى
ص سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ش مطابقة للترجمة تؤخذ من معنى الحديث
بالتعسف واخرجه عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابي

وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود والحديث قد مضى في الايمان قوله سباب المسلم
بكسر السين مصدر سبه يسبه سبا وسبابا قوله له يعني اذا كان مستحلا له وهو للتغليظ ص
حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة اخبرني واقد بن محمد قال ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ش قال يضرب بالجزم جوابا للامر
وبالرفع استينافا او حالا وقال صاحب التلويح من جزم اوله على الكفر ومن رفع لا يجعله متعلقا
بما قبله بل حالا او مستأنفا ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا خالد بن سمير عن ابي
بكرة وعن رجل آخر هو افضل في نفسي من عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابي بكرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم خطب الناس فقال الا تدرون اي يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال حتى
ظننا سيسميه بغير اسمه فقال اليس يوم النحر قلنا بلى يا رسول الله قال اي بلد هذا اليس
بالبلدة الحرام قلنا بلى يا رسول الله قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم وابشاركم عليكم حرام
كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الا هل بلغت قلنا نعم قال اللهم اشهد فليبلغ
الشاهد الغايب فانه رب مبلغ يبلغه من هو اوعى له فكان كذلك قال لا ترجعوا بعدي كفارا
يضرب بعضكم رقاب بعض فلما كان يوم حرق ابن المهضرمي حين حرقه جارية ابن قدامة قال
اشعروا علي ابي بكرة قالوا هذا ابو بكرة يراك قال عبد الرحمن فحدثني اقمى عن ابي بكرة
قال لو دخلوا على ما تهشت بقصبة ش مطابقة للترجمة ظاهرة لانه قطعها منه ويحيى
هو ابن سعيد القطان وابن والسند كلهم بصريون ومضى الحديث في كتاب الحج في باب الخطبة ايام
منى قوله عن ابي بكرة هو نفيع مصغر نفع بن الحارث الثقفي نزل البصرة وتحول الى الكوفة
قوله وعن رجل آخر هو حميد بن عبد الرحمن بن عوف صرح به في كتاب الحج قوله خطبنا
يوم النحر صرح في الحج قوله واعراضكم جمع عرض وهو الحسب وموضع المدح والذم من
الانسان قوله وابشاركم جمع البشر وهو ظاهر الجلد قوله في شهركم قال الكرماني لم يذكر اي
شهر في هذه الرواية فكيف شبهه به فيما قال من شهركم ثم اجاب بقوله كان السؤال التقرير
ذلك في اذهانهم وحرمتهم اشهر كانت متقررة فان قلت فكذا حرمة البلدة قلت هذه
الخطبة كانت بمنى وربما قصد به دفع وهم من يتوهم انها خارجة عن الحرام ودفع من يتوهم
ان البلدة لم تبق حراما لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح بها او اقتصر
الراوي اعتمادا على سايرالروايات مع انه لا يلزم ذكره في صحة التشبيه قوله ربّ مبلغ
قال الكرماني بكسر اللام وكذا يبلغه والضمير الراجع الى الحديث المذكور يفعول اول له
ومن هو اوعى له مفعول ثان له واللفظان من التبليغ ومن الابلاغ وقال بعضهم رب
مبلغ بفتح اللام الثقيلة ويبلغه بكسرها قلت الصواب ما قاله الكرماني قوله من هو
في رواية الكشميهني لمن هو قوله اوعى له اي حفظ وزاد في الحج منه قوله فكان لذلك

جملة موقوفة من كلام محمد بن سيرين تخللت بين الجمل المرفوعة اى وقع التبليغ كثير
من الحافظ الى الاحفظ **قوله** قال لا ترجعوا بالسند المذكور من رواية محمد بن سيرين عن
عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابى بكره فلما كان يوم حرق على صيغة المجهول من التحريق وضبط
الحافظ الدمياطى احرق من الاحراق وقال هو الصواب وقال بعضهم وليس الآخر بخطأ بل
جزم اهل اللغة باللغتين احرقه وحرقه والتشديد للتكثير انتهى **قلت** هذا كلام من لا يذوق
من معانى التراكيب شيأ وتصويب الدمياطى باب الافعال لكون المقصود حصول الاحراق
وليس المراد المبالغة فيه حتى يذكر بابا التفعيل **قوله** ابن الحضرمى هو عبد الله بن عمرو بن
الحضرمى وابوه عمرو هو اول من قتل من المشركين يوم بدر ولعبد الله رؤية على هذا
وذكره بعضهم فى الصحابة ورسم الحضرمى عبد الله بن عماد وكان حالف بنى امية فى
الجاهلية والعلاء بن الحضرمى فى الصحابى المشهور عم عبد الله **قوله** حين حرقه جارية
بجيم وياء آخر الحروف ابن قدامة بضم القاف وتخفيف الدال ابن مالك بن ابان هو بن الحصين
التيمى السعدى وكان السبب فى ذلك ما ذكره العسكرى فى الصحابة قال كان جارية
يلقب محرق لانه احرق بنا الحضرمى بالبصرة وكان معاوية وجه ابن الحضرمى فى البصرة
يستنفرهم على قتال على فوجه على جارية ابن قدامة فحفرة فتحصن منداى الحضرمى فى
دار فاحرقها جارية عليه وذكر الطبرى فى حوادث سنة ثمان وتلثين هذه القضية
وفيها بعث على رضى الله عنه جارية ابن قدامة فحضر ابن الحضرمى فى الدار الذى نزل فيها
ثم احرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا سبعين رجلا واربعين وتقل الكرمانى عن
المهلب قال ابن الحضرمى رجلا متنع عن الطاعة فاخرج اليه جارية ابن قدامة حتى
فطفرت فى ناحية من العراق كان ابو بكر الثقفى الصحابى يسكنها فامر جارية بصلبه ثم القى
النار فى الجذع الذى صلب فيه **قلت** العمدة على ما ذكره العسكرى والطبرى وما ذكره المهلب
ليس له اصل **قوله** قال شرفوا على ابى بكرة الى آخره جواب **قوله** فلما كان الى آخره وذلك ان
جارية لما احرق ابن الحضرمى امر حشمه ان يشرفوا على ابى بكرة هل هو على الاستسلام والانقياد لم
لا فقال له حشمه هذا ابو بكرة يراك وما صنعت باس الحضرمى وما انكر عليك بكلام ولا
بسلام فلما سمع ابو بكرة ذلك وهو فى غرفة له قال لو دخلوا على ما بهت لقضية بكسر
الهاء وسكون الشين المعجمة وفى رواية الكشميهنى بفتح الهاء وهى الفتان والمعنى ما رفعتم
بقضية ونحوها فكيف انا اقاتلهم لاجل ما ارى الفتنة والاسلام وندب التحريك فيها مع ادراك
الطايفتين **قوله** قال عبد الرحمن هو ابن ابى بكرة الراوى وهو موصول بالسند المذكور **قوله**
حدثنى اى وحده هكذا ثبت عليه الحفاظ ذكر ذلك خليفة بن خياط فى تاريخه وجماعة وقال
ابن سعد هكذا هو ولله اعلم **قوله** على بتشديد الياء **ص** حدثنا احمد بن اشكاب حدثنا

محمد بن

محمد بن فضيل عن ابيه عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
لا ترتدوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة لانها
قطعته منه واحمد بن اشكاب بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة وبالباء الموحدة بعد الالف المعقار
الكوفى ومحمد بن فضيل مصغر الفضل بالضاد المعجمة يروى عن ابيه فضيل بن غزوان بفتح الغين
المعجمة وسكون الراى **قوله** لا ترتدوا تقدم فى الحج من وجه آخر عن فضيل بلفظ الا ترجعوا وساقه
هناك اتم **ص** حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن على بن مدرك سمعت ابا زرعة بن
عمرو بن جرير عن جده جرير قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع استنصت
الناس ثم قال لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض **ش** مطابقته للترجمة
ظاهرة وعلى بن مدرك على صيغة اسم الفاعل من الادراك النخعى الكوفى وابو زرعة بضم الزاى
اسمه هرم بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلى وليس لابى زرعة بن عمرو
ابن جرير عن جده فى البخارى الا اخذ الحديث ومعنى الحديث فى كتاب العلم **قوله** لا ترجعوا
كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية الكشميهنى لا ترجعوا بضم العين والنون المثقلة وكفارا
جمع كافر نصب على الحال والله اعلم **ص باب تكون فتنة القاعد فيها**
خير من القايم ش اى هذا باب يذكر فيه تكون الى آخره وهذه الترجمة بعض
الحديث **ص** حدثنا محمد بن عبيد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابى سلمة بن
عبد الرحمن عن ابى هريرة قال ابراهيم وحدثنى صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعد
ابن المسيب عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتنة القاعد فيها
خير من القايم والقايم فيها خير من الماشى فيها خير من الساعى من يشرف لها يتشرفه فمن وجد
فيها ملجأ او معاذا فليعذ به **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبيد الله هو ابن
محمد مولى عثمان بن عثمان الاموى وابراهيم بن سعد يروى عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عوف عن
عمه ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة والحديث اخرجه مسلم فى الفتن عن اسحاق بن منصور **قوله**
ستكون فتن فى رواية المستملى فتنة والمراد جمع الفتن وقيل هى الاختلاف الذى يكون بين الاسلام سبب
افتراقهم على الامام وقد يكون الحق فيها معلوما يتحلل فى زمن معاوية وعلى **قوله** القاعد فيها اى فى
الفتن خير من النايم اشارة الى ان شرها يكون بحسب التعلق بها وزاد الاسماعيلى والنايم فيها خير من
اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد ولمسلم اليقظان فيها خير من النايم والبزار ستكون فتن ثم تكون
فتن بزيادة والمضطجع خير من القاعد فيها ولابى داود والمضطجع فيها خير من الجالس خير من القايم
ومعنى القاعد خير فيها من القايم الذى لا يستشرفها وقال الداودى الظاهر انه اذا اراد ان يكون فيها
قاعدا خير من القايم الذى وحكى ابن التين عنه ان الظاهر ان المراد من يكون مباشرا لها فى الاحوال
كلها يعنى ان بعضهم فى ذلك اشد من بعض فاعدهم فى ذلك الساعى فيها بحيث يكون سببا

والجالس ح

لإنارتها من يكون قائما يا سبابها وهو الماشي ثم من يكون مباشرا لها وهو القايم ثم من يكون مع النظارة
ويديه قاتل وهو القاعد ثم من يكون محسنا لها ويديا شر ويديا نظر وهو المضطجع اليقظان
ثم لا من ينفع منه شيء من ذلك ولكنه راض وهو القايم والمراد بالآية الخيرية في هذه الخيرية من يكون اقل
شرا ممن فوقه من التفضيل المذكور **قوله** من تشرف بفتح الثالثة من فوق والشين المعجمة وتشديد
الراء على وزن تفعل اى تطلع لها بان يتصدى ويتعرض لها وقد يعرض عنها وقال الكرماني وبروى
من تشرف **قوله** يستشرف اى يهلكه بان يشرف منها على الهلاك يقال استشرف الشيء علوته واشرفت
عليه **قوله** ملجأ اى موضعا يلتجى اليه من شرها **قوله** او معاذا بفتح الميم وبالعين المهملة وبالذال
المعجمة اى موضع التعوذ وهو بمعنى الالتجاء ايضا وقال ابن التين روينا بالضم اى بضم الميم **قوله**
فليعذ به جواب قوله من وجد **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة بن
عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم
والقايم خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي من تشرف لها تستشرفه فمن وجد ملجأ او معاذا
فليعذ به **ش** هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن صعب
ابن حمزة عن محمد بن مسلم الزهري الى آخره قد ذكرنا ان المراد من قوله فتن جمع الفتن **فان قلت**
اذا كان المراد جميع الفتن فما القول في الفتن الماضية وقد علمت انه نفى فيها من خيار التابعين
خلق كثير وان كان المراد بعض الفتن فما معناه وما الدليل على ذلك **قلت** اجاب الطبري بانه قد
اختلف السلف في ذلك فقيل المراد به جميع الفتن وهي التي قال الشارع فيها القاعد فيها خير من
القايم وممن تعد منها من الصحابة حذيفة ومحمد بن سلمة وابو ذر وعمران بن حصين وابو
موسى الاشعري واسامة بن زيد واهبان بن صيفي وسعد بن وقاص وابن عمر وابو بكرة من
التابعين شريح والنخعي وقالت طايفة يلزم البيت وقالت طايفة يلزم الدار ومن تحول عن بلد
الفتن اصلا ومنهم من قال اذا قصد عليه من ذلك بكف يده ولو قتل ومنهم من قال يدفع عن نفسه
وعن ماله وعن اهله وهو مبلور ان قتل او قتل وقيل اذا بعث طايفة على الامام فامتنعت
عن الواجب عليها ويصيب الحرب وجب قتالها وكذلك لو كانا تحاربت طايفتان وجب على كل
قادر الاخذ على يد المخطي ونصر المظلوم وهذا قول الجمهور وقال الطبري والصواب ان يقال ان
الفتنة اصلها الابتلاء وانكار المنكر واجب على كل من قدر عليه فمن اعان المحق اصاب ومن
اعان المخطي اخطأ وان اشكل الامر في الحالة التي ورد النهي عن القتال فيها وذهبا خرون
الى ان الاحاديث وردت في حق باس مخصوصين وان النهي مخصوص بمن خوطب بذلك
وقيل احاديث النهي مخصوصة بآخر الزمان حيث يحصل التحقيق ان المقاتلة انما هي في
طلب الملك **قلت** يدخل فيها الترك اهاب نصر حيث لم يكن بينهم قتال الا لطلب الملك
والله اعلم **ص باب اذا التقى المسلمان بسيفيهما ش** اى هذا باب يذكر

فيه اذا التقى المسلمان بسيفيهما وجواب اذا محذوف لم يذكره اكتفاء بما ذكر في الحديث وهو قوله
فكلاهما من اهل النار **وقوله** في الحديث اذا تواجه المسلمان بسيفيهما في معنى اذا التقيا **ص** حدثنا
عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حماد عن رجل لم يسمه عن الحسن قال خرجت بسلاحي ليالي الفتنة فاستقبلني
ابو بكرة فقال اين تريد قلت اريد نصرة ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا تواجه المسلمان بسيفيهما فكلاهما من اهل النار قيل فهذا القاتل فما بال المقتول قال انه
اراد قتل صاحبه قال حماد بن زيد فذكرت هذا الحديث لايوب ويونس بن عبيد وانا اريد ان يحدثا لي
به فقال ما روى هذا الحديث الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة رضي الله عنه **ش** مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله اذا تواجه المسلمان بسيفيهما وقد ذكرنا ان معناه اذا التقيا وعبد الوهاب
ابو محمد الحجبي البصري من افراد البخاري وحماد هو ابن زيد وقد شبه في اثناء الحديث **قوله** عن رجل
قال بعضهم هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة وكان متروك الضبط قاله الحافظ المزي في التهذيب وقال
صاحب التلويح هو هشام بن حسان ابو عبد الله القردوسي وتبعه على ذلك صاحب التوضيح وكذا
قاله الكرماني ناقلا عن قوم وقال بعضهم فيه بعد **قلت** ليت شعري ما وجه البعد ووجه البعد
فيما قاله ويؤيد ما قاله هؤلاء ما قاله الاسماعيلي في صحيحه حدثنا الحسن حدثنا محمد بن عبيد حدثنا
حماد بن زيد حدثنا هشام عن الحسن فذكره ولوصحه رواية النسائي عن علي بن محمد عن خلف
ابن تميم عن زايدة عن هشام عن الحسن الحديث والحديث والحسن هو البصري **قوله** ليالي الفتنة
اراد بها الحرب التي وقعت بين علي ومن معه وعايشة ومن معها كذا قاله بعضهم **قلت** ما
معنى ايهامه ذلك والمراد بها وقعة الجمل ووقعة صفين **قوله** فاستقبلني ابو بكرة وهو نفيع
ابن الحارث الثقفي **قلت** اريد نصرة ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو علي بن ابي
طالب رضي الله عنه وفي رواية مسلم اريد نصر ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عليا رضي
الله عنه قال فقال لي يا احنف ارجع **قوله** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية مسلم
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** اذا تواجه المسلمان روى توجه وقال الكرماني
قوله بكلاهما من اهل النار وفي رواية الكشميهني في النار وفي رواية مسلم فالقاتل و
المقتول في النار **قوله** اهل النار اى يستحق لها وقد يعفو الله عنه وقال الكرماني على
رضي الله عنه ومعاوية كلاهما كان مجتهدا غاية ما في الباب ان معاوية كان مخطئا في اجتهاده
وله اجر واحد وكان لعلي رضي الله عنه اجران **قلت** المراد مما في الحديث المتواجهان بلا
دليل من الاجتهاد ونحوه انتهى **قلت** كيف يقال كان معاوية مخطيا في اجتهاده مع ما كان
الدليل في اجتهاده وقد بلغه الحديث الذي قال عليه السلام ويح ابن سمية تقتله الفئة
الباغية وابن سمية هو عمار بن ياسر وقد قتله فيه معاوية افلا يرضى معاوية سوار سواء
حتى يكون له اجر واحد وروى الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال ما وجدت

في نفسي من شيء ما وجدت الخ لم اقاتل هذه الفئة الباغية كما امرني الله **فان قلت** كان عبد الله
ابن عمر وعن روى الحديث المذكور واخبره معاوية بهذا فكيف كان مع فئة معاوية **قلت** روى
عنه انه قال لم اضرب بسيف ولم اضرب برمح ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اطلع اباك
قاطعة وقيل لابراهيم من كان افضل علقمة او الاسود فقال علقمة لانه شهد صفين وخضب
بسفته بها وقيل كان اويس القرني رضي الله عنه مع علي رضي الله عنه في الرجالة قال ابراهيم بن سعد
وقال الكرماني مساعدة الامام الحق ووقع البغاة واجبة فلم منع ابو بكرة الحسن عن حضوره
مع فيه علي رضي الله عنه **واجاب** بقوله لعل الامر لم يكن بعد ظاهرا عليه **قوله** قيل فهذا القاتل
القاتل هو ابو بكرة فقوله القاتل مبتداء وخبره محذوف اي هذا القاتل يستحق النار فما بال
المقتول اي فما دنيه قال انه اي المقتول اراد قتل صاحبه وتقدم في الايمان ان كان حريصا على
قتل صاحبه **فان قلت** يريد المعصية اذا لم يكن بعملها كيف تكون من اهل النار **قلت** اذا حزم
بعملها واصر عليه تصير به عاصيا ومن بعض الله ورسوله يدخله نارا **قوله** قال حماد بن زيد هو موصول
بالسند المذكور **قوله** لايوب هو السختياني ويونس بن دينار بن عبيد القسي البصري **قوله** فقال
اي ايوب ويونس فما روى هذا الحديث الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة يعني ان عمرو بن
عبيد اخطأ في الحديث الاحنف بين الحسن وابي بكرة والاحنف بن قيس السعدي التميمي البصري
واسمه الضحاك والاحنف لقبه وعرف به وروى له البخاري مات سنة سبع وستين
بالكوفة وقال ابو عمر الاحنف بن قيس ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره وروى له واما ذكره
في الصحابة لانه اسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم **ص** حدثنا سليمان حدثنا حماد بهذا
وقال مول حدثنا حماد بن زيد حدثنا ايوب ويونس وهشام ومعلى بن زياد عن الحسن
عن الاحنف عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **ش** سليمان هذا هو ابن حرب وحماد
هو ابن زيد واشار بقوله بهذا الى الحديث المذكور الذي رواه انفا وليس فيه ذكر الاحنف
ثم قال وقال مؤمل يعني ابن هشام احد مشايخ البخاري عن علقمة عن حماد بن زيد وايوب
السختياني ويونس بن عبيد وهشام بن حسان ومعلى بن زياد الى آخره واخرجه هو
الاسماعيلي حدثنا ايوب حدثنا بن زيد بن سنان حدثنا ايوب ويونس الى آخره وقال الدار
قطني رواه ايوب ويونس وهشام ومعلى عن الحسن عن ابي بكرة وقال ابو خلف عبد الله
ابن عيسى الاعور عن الحسن عن ابي بكرة ورواه قتادة وجبر بن فرقد ومعروف
الاعور عن الحسن عن ابي بكرة ولم يذكر وافيه الاحنف والصحيح حديث ايوب حدث
به عنه حماد بن زيد **ص** ورواه معمر عن ايوب **ش** اي روى الحديث المذكور معمر
عن ايوب واخرجه الاسماعيلي عن ابن ياسين حدثنا زهير بن محمد والرمادي قالا حدثنا
عبد الرزاق حدثنا معمر عن ايوب عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة سمعت رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث دون القصة **ص** ورواه بكار بن عبد العزيز عن ابيه عن
ابي بكرة **ش** بكار بن عبد العزيز بن عبد الله بن ابي بكرة وليس له ولا لوالده بكار في البخاري الا
هذا الحديث ووصله الطبراني من طريق خالد بن خداش بكسر الخاء المعجمة وبالدال المهملة وبالشين
المعجمة قال حدثنا بكار بن عبد العزيز بالسند المذكور ولفظه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ان فتنة
كائنة القاتل والمقتول في النار ان المقتول قد اراد لفظ القاتل **ص** وقال غندر حدثنا شعبة عن
منصور عن ربعي بن حراش عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم برفعه سفيان عن منصور **ش**
غندر بالغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال وبالراء لقب محمد بن جعفر ومنصور هو ابن
المعتمر وربعي بكسر الراء واسكان الباء الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الراء ابن حراش بكسر
الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالشين المعجمة الاعور الغطفاني التابعي المشهور وهذا التعليق وصله
الامام احمد قال حدثنا محمد بن جعفر وهو غندر بهذا السند مرفوعا ولفظه اذا التقى المسلمان
حمل احدهما على صاحبه السلاح فيما على حرف جهنم فاذا قتل احدهما الآخر فهما في النار **قوله** ولم
يذكره سفيان اي لم يرفع الحديث المذكور سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر بالسند المذكور
ووصله النسائي من رواية يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري بالسند المذكور عن ابي بكرة قال
اذا حمل الرجلان المسلمان السلاح احدهما على الآخر فهما في النار قال العلماء معنى كونهما في النار
انهما يستحقان ذلك ولكن امرهما الى الله عز وجل وتبارك وتعالى ان شاء عاقبهما في النار
كسائر الموحدين وان شاء عفى عنهما فلم يعاقبهما اصلا وقيل هو مجهول على من استحل ذلك
والله اعلم **ص باب كيف الامر اذا لم يكن جماعة ش** اي هذا باب
يذكر فيه كيف امر المسلم يعني ماذا يفعل في حال الاختلاف والفتنة اذا لم يكن اي اذا لم يوجد
وكان ثمة جماعة مجتمعون على خليفة وحاصل معنى الترجمة انه اذا وقع اختلاف ولم يكن
خليفة فكيف المسلم من قبل ان يقع الاجتماع على خليفة وفي حديث الباب بعد ذلك وهو
ان يعتزل الناس كلهم ولو بان يعض باصل شجرة حتى يدركه الموت وذلك خير له من دخوله
بين طائفة لا امام لهم خشية ما يؤول من عاقبة ذلك من فساد الاحوال باختلاف الاهواء
وتسبب الاراء **ص** حدثنا محمد بن المثنى حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا ابن جابر حدثني
بسر بن عبيد الله الحضرمي انه سمع ابا ادريس الخولاني انه سمع حذيفة بن اليمان يقول
كان الناس يسئلون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسئله عن الشر مخافة ان
يدركني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير
فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن
قلت وما دخنه قال قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر قلت فهل بعد ذلك
الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله

قال

صفهم لنا قال هم من جلد تنا ويتكلمون بالسنتنا قلت فما تامرني ان ادرك ذلك قال تلزم
جماعة المسلمين واما مهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو
ان تعض باصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك ش مطابقته للترجمة ه
تؤخذ من قوله فان لم يكن لهم جماعة ولا امام الخ اخره وابن جابر بالجيم وكسر الباء الموحدة
هو عبد العزيز بن ابن زيد بن جابر كما صرح به مسلم في رواية عن محمد المثنى شيخ البخاري فيه
ولبسر بضمها با الموحدة وسكون السين المهملة ابن عبيد الله الحضرمي وبفتح الحاء المهملة وسكون
الضاد المعجمة وابو ادريس عايذ الله بالذال المعجمة الخولاني بفتح الخاء المعجمة والحديث مضى
في علامات النبوة عن يحيى بن موسى واخرجه مسلم في الفتن عن محمد بن المثنى به واخرجه
ابن ماجة فيه عن علي بن محمد ببعضه قوله مخافة اي لاجل مخافة ان يدركني اي الشر وكلمة ان
مصدرية قوله في جاهلية وشر يشير به الى ما كان قبل الاسلام من الكفر وقتل بعضهم بعضا
ونهب بعضهم بعضا وارتكاب الفواحش قوله بهذا الخير يعني الايمان والامن وصلاح ه
الحال واجتناب الفواحش قوله دخن بفتح الدال المهملة وفتح الخاء المعجمة وهو الدخان
واراد انه ليس خيرا خالصا بل فيه كدورة بمنزلة الدخان من النار وقيل اراد بالدخن الحقد
وقيل الدغل وقيل فساد في القلب وقيل الدخن كل امر مكروه وقال النووي المراد من الدخن
ان لا تصفى القلوب بعضها لبعض كما كانت عليه من النصفا قوله يهدون بفتح اوله
قوله بغير هدى في باء الاضافة عند الاكثرين دياواحد بالتنوين وفي رواية الكشميهني
وفي رواية الاسود يكون بعدي ائمة يهتدون بهدى ولا يستنون بسنتي قوله تعرف
منهم اي من القوم المذكورين وتنكر يعني من اعمالهم وقال القاضي الخير بعد الشر ايام عمر بن
عبد العزيز رضي الله عنه والذي يعرف منهم وتنكرهم الامر بعده ومنهم من يدعوا الى بدعته
وضلالة كالخوارج وقال الكرماني يحتمل ان يراد به ما بشر به ما بعد قتل عثمان رضي الله عنه
وبالخير بعده زمان خلافة علي رضي الله عنه ولد خن الخوارج ونحوهم واكثر بعد زمان
الذين يلعنونه على المنابر قوله دعاة بالضم جمع داع على ابواب جهنم قال ذلك باعتبار
ما يؤول اليه حالهم قوله من جلدتنا اي من قومنا ومن اهل لساننا وملتنا وفيه اشارة الى
انهم من العرب وقال الداودي اي من بني آدم وقال القاضي معناه انهم في الظاهر على ملتنا وفي
الباطن يخالفون وجلدة شيء ظاهره وهي في الاصل غشاء البدن قوله واما مهم بكسر الهمزة
اي اميرهم وفي رواية الاسود سمع وفطيع وان ضرب ظهرك واخذ مالك قوله وان بعض بفتح
العين المهملة وتشديد الضاد المعجمة من غضض بعضض من باب علم يعلم اي ولو كان الاعتزال
من تلك الفرق بالعض فلا تعدل عنه ولفظ نقد منصوب عند الرواة كلهم وحون بضم الرفع
ويجوز ذلك الا اذا اجعل ان مخففة من الثقلة وقال البيضاوي المعنى اذا لم يكن في الارض خليفة

فعليك

فعليك بالعزلة والصبر على تحمل شدة الزمان وعض اصل الشجرة كناية عن ملابدة المشقة كقولهم فلان
يعض الحجارة من شدة الالم والمراد اللزوم لقوله في الحديث الاخر عضوا عليها بالنواجذ قوله وانت على ذلك
اي على العض الذي هو كناية عن لزوم اطاعة المسلمين واطاعة سلطانهم ولو عضوا وفيه حجة لجماعة الفقها
في وجوب لزوم طاعة جماعة المسلمين وترك القيام على ائمة الحق الا ان صلى الله عليه وسلم امر بذلك ولم يأمر
بتفريق كلمتهم وشق عصا انهم واختلفوا في صفة الامر بذلك فقال بعضهم هو امر ايجاب بلزوم الجماعة
وهو السواد الاعظم واحتجوا برواية ابن ماجة من حديث انس مرفوعا ان بني اسرائيل افترقت
على احدى وسبعين فرقة وان امتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة وهي
الجماعة وقال اخرون الجماعة الذين امر الشارع بلزومها هي جماعة العلماء لان الله عز وجل جعلهم
حجة على خلقه والهم فرع العامة في دينها وهو تبع لها وهم المعنيون بقوله ان الله لن يجمع امتي على
ضلالة وقال آخرون هم جماعة الصحابة الذين قاموا بالدين وقال آخرون انها جماعة اهل الاسلام
ما داموا مجتمعين على امر واجب على اهل الملل فاذا كان فيهم مخالف منهم فليسوا مجتمعين وقال
الامام ابو الحسن بن احمد بن اسحاق الشنزي في كتاب افتراق الامة اهل السنة والجماعة فرقة
والخوارج خمس عشرة فرقة والشيعة ثلاثة وثلاثون والمعتزلة ستة والمرجئة اثنى عشر ه
والمشبهة ثلاثة والجهمية فرقة واحدة والضرارية واحدة والكلابية واحدة واصول الفرق عشرة
اهل السنة والخوارج والتسعة الجهمية والضرارية والمرجئة والبخارية والكلابية والمعتزلة
والمشبهة وذكر ابو القاسم الغورلف في كتابه فرق النزق غير الاسلام الدهرية والدهرية
اصحاب العناصر السوية والديصانية والمانوية والطبايعية والفلكية والقرامطة والله اعلم

ص باب من كره ان يكثر سواد الفتن والظلم ش اي هذا باب في بيان من يكثر
من الاكثار او من التكثير قوله سواد الفتن والظلم اي اهلها والسواد بفتح السين المهملة وتخفيف
الواو والاشخاص ص حدثنا بمد الله بن يزيد حدثنا حيوة وغيره قالا حدثنا ابو الاسود وقال
الليث عن ابي الاسود قال قطع على اهل المدينة بعث فاكتتبت فيه فلقيت عكرمة فاخبرته فنهاني
اشد النهي ثم قال اخبرني ابن عباس ان اناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتي السهم فيرمى فيصيب احدهم فيقتله او يضربه فيقتله فانزل
الله تعالى ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن يزيد
من الزيادة المقرى وحيوة بن شريح الحميري والحديث مضى في التفسير بهما عبد الله بن يزيد ايضا
واخرجه النسائي في التفسير عن زكريا بن يحيى وابو الاسود محمد بن عبد الرحمن الاسدي منهم
عروة بن الزبير قوله وغيره قال صاحب التوضيح قيل المراد به ابن لهيعة وقيل كانه يريد
به ابن لهيعة وقيل كانه يريد به ابن ماجة رواه عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن وقد رواه
عنه الليث ايضا وقال الكرماني ويروى وعبدة ضد الحر والاول اصح قوله قطع على اهل

المدينة لغير اى الى لورد عليهم بعث بفتح الباء الموحدة وهو الجيش ومنه كان اذا اراد ان يقطع بعثا قال ابن الاثير اى يفرد قوما يبعثهم في الغزوه وبعثهم من غيرهم **قوله** فاكتبت فيه على صيغة المجهول قال الكرماني والمعروف يقال اكتتبت نفسي في ديوان السلطان **قوله** يكثرون من الاكثار والتكثير فيرمي به ويردى كذلك تميل هو من القلب والتقدير فيرمي بالسهم فيأتي قال الكرماني وفي بعض الرواية لفظ فيرمي مفقودة وهو ظاهر وقيل يحتمل ان يكون الفاء الثانية زايدة و ثبت كذلك لابي ذر في سورة النساء فيأتي السهم يرمي به **قوله** او يضربه معطوف على فيأتي لا على فيصيب اى يقتل اما بالسهم واما بالسيف **قوله** فانزل الله تعالى ان الذين توفاهم الملئكة والله اعلم

ص باب اذا بقي في حثالة من الناس ش اى هذا باب فيه اذا بقي مسلم في حثالة من الناس بضم الحاء المهملة وتخفيف الثاء المثلثة وهو ردى كل شئ وما لا خير فيه وجواب اذا محذوف وهو ماذا يصنع مثل هذه الترجمة لفظ حديث اخرجه الطبري وصححه ابن حبان من طريق العلاء بن يعقوب عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك يا عبد الله بن عمر واذا بقيت في حثالة من الناس قد مرجت عهودهم واماناتهم فاختلفوا فصاروا هكذا وشبك بين اصابعه قال فما تأمرني قال عليك بما عرفت ودع عنك عوامهم وقال ابن بطال اشار البخاري لحديث هذا الحديث ولم يخرجه لان العدل ليس من شرطه فادخل معناه في حديث حذيفة رضي الله عنه **ص** حدثنا محمد ما اكثر خبرنا سفيان حدثنا الاعمش عن زيد بن وهب حدثنا حذيفة قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين رأيت احدهما وانا انتظر الآخر حدثنا ان الامانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة وحدثنا عن رفعها قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل اثر الوكت ثم ينام النومة فتقبض فيبقى اثرها مثل أثر المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شئ ويصبح الناس يتبايعون فلا يكاد احد يؤدي الامانة فيقال ان في بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده وما في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان ولقد اتى علي زمان وما ابالي ايكم بايعت لئن كان مسلما رده علي الاسلام وان كان نصرانيا رده علي ساعيه واما اليوم فما كنت ابايع الا فلانا وفلانا **ش** مطابقته للترجمة توخذ من معناه وقد ذكر ان ابن بطال قال ادخل البخاري معنى حديث ابي هريرة الذي ذكرناه الآن في حديث حذيفة وهذا الحديث بعينه مضى مسندا ومتنا مضى في كتاب الرقاق في باب رفع الامانة فراجعه لان الكلام فيه سبطناه **قوله** وحدثنا عن رفعها هو الحديث الثالث وفيه من اعلام نبوته لان فيه الاخبار عن فساد ازمان الناس وقلة امانتهم في اخر الزمان والجذر بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال المعجمة الاصل اى كان لهم حسب

الفطرة

الفطرة وحصلت لهم بالكسب من الشريعة والوكت بفتح الواو وسكون الكاف وبالتاء المثناة من فوق الاثر اليسير وقيل السواد وقيل اللون المخالف للون الذي قبله والمجل بفتح الميم وسكون الجيم وفتحها هو التنفط الذي يحصل في اليد من العمل وينفظ بكسر الفاء ولم يؤنث الضمير باعتبار العضو وهو منتبرا مفتعل من الانتبار وهو الارتفاع ومنه المنبر والدمانة ضد الخيانة وقيل هو التكاليف الالهية ومعنى المبايعة هنا البيع والشراء اى كنت اعلم ان الامانة في الناس تكثر اقدم على معاملة من اتفق غير مبال ان كان كافرا وذكر بحاله وثوقا بامانة اى امانة الحاكم عليه فانه ان كان مسلما فدينه يمنعه من الخيانة ويحمله على الوفاء وان كان كافرا وذكر النصراني على سبيل التمثيل فساعية اى الوالي عليه يقوم بالامانة وتدية فيتصفى ويستخرج حقي منه واما اليوم فقد ذهبت الامانة **قلت** ابو اليوم باخذ ثمنه على بيع او شراء الا فانا وفلانا يعني افرادا من الناس

ص باب التعرب في الفتنة ش اى هذا باب في بيان التعرب بفتح العين المهملة وضم الراء المشددة وبالباء الموحدة وهو الاقامة بالبادية و التكليف في ضرورة اعرابيا وقيل التعرب السكنى مع الاعراب وهو ان ينتقل المهاجر من البلد الذي هاجر اليه فيسكن البادية فيرجع بعد هجرته اعرابيا وكان ذلك محرما الا ان يأذن له الشارع في ذلك وقيد بالفتنة اشارة الى ما ورد من الاذن وذلك عند طول الفتن ووقع في رواية كريمة التعرب بالراي وبهما عموم وخصوص وقال صاحب المطالع وحدثه يعطي في البخاري بالراي ويخشى ان يكون وهما فان صح فمعناه البعد والاعتزال **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع انه دخل على الحجاج فقال يا ابن الاكوع ارتددت على عقيبك تعربت قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في البدو **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وحاتم بالحاء المهملة هو ابن اسماعيل الكوفي وزيد من الزيادة ابن ابي عبيد بضم العين مولى سلمة بن الاكوع والحديث اخرجه مسلم في المغازي والنسائي في البيعة كلاهما عن قتيبة كالبخاري **قوله** على الحجاج هو ابن يوسف الثقفي وذلك لما ولي الحجاج امرة الحجاز بعد قتل ابن الزبير فسار من مكة الى المدينة وذلك في سنة اربع وسبعين وقيل ان سلمة مات في اخر خلافة معاوية سنة ستين ولم يدرك زمن امارة الحجاج **قوله** ارتددت على عقيبك كانه اشار بهذا الى ما جاء في حديث ابن مسعود اخرجه النسائي مرفوعا لعن الله اكل الربا وموكله الحديث وفيه والمرتد بعد هجرته اعرابيا وقال ابن الاثير كان من رجع بعد هجرته الى موضعه من غير عذر يعد ونه كالمرتد **قوله** قال لا اى لم اسكن البادية رجوعا عن هجرتي ولكن بالتشديد والتخفيف **قوله** في اليد واي في الاقامة فيه والبدو والبادية

ص وعن يزيد بن ابي عبيد قال لما قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه خرج سلمة بن الاكوع الى الربذة وتزوج هناك امرأة وولدت له اولادا فلم يزل بها حتى قبل ان

قلت مثل

يموت بلبال نزل المدينة ش هو موصول بالسند المذكور قوله الى الربذة بفتح الراء وبالباء الموحدة والذال المعجمة موضع بالبادية بين مكة والمدينة قال بعضهم ثلث الربذة هي التي جعلها عمر رضي الله عنه حمى لابل الصدقة وهي بالقرب من المدينة على ثلث مراحل منها قرب مرات عرق قوله فلم نزل بها في رواية الكشميهني هلك قوله نزل المدينة هكذا نزل بالفاء في رواية المستملي والسرخسي وفي رواية غيرهما نزل بلا فاء وهذا يشعر بان سلمة لم يمت بالبادية كما جزم به يحيى بن عبد الوهاب بن مندة في معرفة الصحابة وقال يحيى بن بكير وغيره مات بالمدينة سنة اربع وسبعين وهو ابن ثمانين سنة ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن ش مطابقته للترجمة تؤخذ من الحادي والحديث وتقدم في الايمان في باب من الدين الفرار من الفتن فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن مسلمة عن مالك الى اخره وتقدم ايضا في باب العزلة من كتاب الرقاق قوله شعف الجبال بالشين والعين المهملتين وبالفاء رأس الجبل واعلاه قوله ومواقع القطر الى المطر والمواقع جمع موقع اسم مكان واراد بها البوادي والاودية قوله يفر بدينه جملة حالية من الضمير المستتر في يتبع ص باب التعوذ من الفتن ش اي هذا باب في بيان التعوذ من ابتذال والفتن قال ابن بطال في مشروعية ذلك الرد على من قال سالوا الله الفتنة فان فيها حصاد المنافقين وزعم انه ورد في حديث علي رضي الله عنه بلفظ لا تكرهوا رافعه بل الصحيح خلافه وقد اخرج ابو نعيم من حديث علي رضي الله عنه بلفظ لا تكرهوا الفتن في آخر الزمان فانها تبن المنافقين وفي سنده ضعيف ومجهول ص حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن قتادة عن انس رضي الله عنه قال سألوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى احفوه بالمسألة وصعد النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم المنبر فقال لا تسالوا عن شيء الا بينت لكم فجعلت انظر يمينا وشمالا اذا كل رجل لاث رأسه في ثوبه فانشأ رجل كان اذا لاحى يدعى الى غير ابيه فقال يا نبي الله من ابي فقال حذافة ثم انشأ عمر رضي الله عنه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا نعوذ بالله من سوء الفتن فقال لبني صلى الله عليه وسلم ما رأيت في الخير والشر كاليوم قط انه صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما دون الحائط قال قتادة يذكر هذا الحديث يا ايها الذين آمنوا لا تسئلوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم ش مطابقته للترجمة في قوله نعوذ بالله من شر الفتن ومعاذ بضم الميم ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة وهشام هو الدستوائي والحديث مضى في الدعوات عن حفص بن عمر قوله حتى احفوه بالحاء المهملة اي الحوا عليه في السؤال وبالغوا

قوله ذات يوم

قوله ذات يوم المثبت في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فاذا كل رأسه في لوبه ولاث بالثاء المثلثة من اللوث وهي الطي والجمع ومنه لثت العمامة اللوثها قوله فانشأ رجل اي ابتدأ بالكلام قوله كان اذا لاحى بالحاء المهملة اذا جادل وخاصم يدعى لغير ابيه يعني لقوله لبه يا ابن فلان وهو خلاف قوله فقال بوك خذافة في رواية معتمر سمعت انا من قتادة عند الاسماعيلي ورسم الرجل خارجه وقيل قيس بن حذافة وقيل المعروف ان القائل عبد الله بن حذافة اخو خارجة قوله من سوء الفتن بضم السين وبالهمزة وفي رواية الكشميهني من شر الفتن بفتح الشين المعجمة وتشديد الياء قوله صورت على صيغة المجهول وفي رواية الكشميهني صورت لي قوله دون الحايط اي عنده قوله قال قتادة بذكر بضم الياء وسكون الذال وفتح الكاف ووقع في رواية الكشميهني يذكر على صيغة المعلوم وهذا اوجه ص وقال ابن عباس الرسي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد حدثنا قتادة ان انسا حدثهم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم بهذا وقال كل رجل لاثا رأسه في ثوبه يبكي وقال عايذ بالله من سوء الفتن ش عباس بالباء الموحدة والسين المهملة ابن الوليد بن نصر الباهلي البصري الرسي بفتح الراء وسكون الواو وبالسين المهملة وقال الكلاباذي نرسي لقب جدهم كان اسمه نصرا فقال له بعض النظرس بدل نصر فبقي لقبا عليه فنسب ولك اليه وقيل نهر من انهار الفراة بالعراق يقال له نهر الفرس يضاف اليه الشباب الرسيه وهو روى عن يزيد بن زريع مصحفا زرع عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة الى آخره قوله بهذا اي بهذا الحديث المامني وصله ابو نعيم في المستخرج من رواية محمد بن عبد الله بن رستة بضم الراء وسكون السين المهملة وبالتاء المثناة المفتوحة قال حدثنا العباس بن الوليد به قوله وقال كل رجل اي قال انس كل رجل كان هناك حال كونه لاثا بتشديد الثاء لوثه في رأسه يبكي وروى لاث وهو الاوجه وقوله يبكي خبر وقوله كل رجل لانه مبتدأ ولما الهموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسالة كره مسألتهم وعن على المسلمين الحاح والغت عليه وتوقعوا نزول غضب الله عليهم فيكون خوفي منها فشل الجنة والنار له واراه كل ما يسال عنه قوله وقال كل رجل اي قال انس كل رجل كان هناك حال كونه مستعيذا بالله من سوء الفتن قوله او قال اعوذ بالله شك من الراوي ويحتمل ان يكون الشك بين قوله عايذا بالله وقوله اعوذ بالله ويحتمل ان يكون بينا قوله من سوء الفتن وقوله من شر الفتن ص وقال لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد ومعمر عن ابيه عن قتادة ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وقال عائذا بالله من شر الفتن ش اي قال البخاري قال لي خليفة هو ابن خياط بطريق المذاكرة عن يزيد بن زريع عن سعيد بن ابي عروبة ومعمر ابن سليمان عن ابيه سليمان بن طرخان عن قتادة الى آخره قوله بهذا اي بالحديث المذكور وقال عائذا بالله من شر الفتن بالشين المعجمة والراء المشددة والله اعلم

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق ش اى هذا باب فى ذكر قول النبى صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى من جهته

ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قام الى جنب المنبر فقال الفتنة ههنا الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان

او قال قرن الشمس **ش** مطابقة للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندى ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وسالم هو ابن عبد الله يروى عن ابيه عبد الله بن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه الترمذى فى الفتن عن عبد الله بن حميد عن عبد الرزاق **قوله** حدثنى عبد الله ويروى حدثنا **قوله** قرن الشيطان ذهب الداودى الى ان للشيطان قرنين على الحقيقة وذكر الهروى ان قرنيه ناحيتى رأسه وقيل هذا مثل اى حينئذ يتحرك الشيطان ويتسلط وقيل القرن القوة اى يطلع حين قواه الشيطان وانما اشار عليه السلام الى المشرق لان اهله يومئذ اهل كفر فاخبر ان تلك الفتنة تكون من تلك الناحية ولذلك كانت وهى وقعة الجمل ووقعة صفين ثم ظهور الخوارج فى ارض نجد والعراق وما وراءها من المشرق وكانت الفتنة الكبرى التى كانت مفتاح فساد ذات البين قتل عثمان رضى الله عنه وكان عليه السلام يحذر من ذلك ويعلم به قبل وقوعه وذلك من دلالات نبوته عليه السلام **قوله** او قرن **شك** من الراوى وقال الجوهرى قرن الشمس اعلاها **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مستقبل المشرق يقول الا ان الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان **ش** هذا عن عبد الله بن عمر ايضا اخرجه عن قتيبة عن ليث بن سعد الى اخر **ص** حدثنا على بن عبد الله حدثنا الزهرى بن سعد عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال ذكر النبى صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا فى شأمنا اللهم بارك لنا فى يمننا قالوا وفى نجدنا قال اللهم بارك لنا فى شأمنا اللهم بارك لنا فى يمننا قالوا يا رسول الله وفى نجدنا فاظنه قال فى الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع الشيطان **ش** مطابقته للترجمة فى قوله وهناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان واسار بقوله الى نجد ونجد من المشرق قال الخطابى نجد من جهة المشرق ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها وهى مشرق اهل المدينة واصل النجد ما ارتفع من الارض وهو خلاف الغور وانما انخفض منها وتهامة كلها من العراق ومكة من تهامة اليمن وعلى بن عبد الله هو المدينى وازهر بن سعد السمان البصرى يروى عن عبد الله بن عون بالنون ابن ارطبان البصرى والحديث معنى فى الاستسقا عن محمد بن المثنى واخرجه الترمذى فى المناقب عن بشر بن آدم بن بنت ازهر السمان عن جده ازهر به وقال حسن صحيح غريب والفتن تبدو من المشرق من ناحيتها يخرج يأجوج ومأجوج والدجال وقال كعب بها الاء العضال وهو الهلاك فى الدين وقال

الشمس بضم الشين والميم

عون

يخرج

المهلب انما ترك الدعا لاهل المشرق ليضعفوا عن الشر الذى هو موضوع فى جهلهم لاستيلاء الشيطان بالفتن **ص** حدثنا اسحاق الواسطى حدثنا خالد عن بيان عن وبرة بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير قال خرج علينا عبد الله بن عمر فرجونا ان يحدثنا حديثا حسنا قال فبادرنا اليه رجل فقال يا ابا عبد الرحمن حدثنا عن القتال فى الفتنة والله يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة فقال هل تدرى ما الفتنة ثكلتك امك انما كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين وكان الدخول فى دينهم فتنة وليس كقتالكم على الملك **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فيها الفتنة من قبل المشرق سالوا هنا عن ابن عمر ان يحدثهم تحديث حسن فيه ذكر الرحمة فى ذلك بحديث الفتنة اسحاق هو ابن شاهين الواسطى يروى عن خالد بن عبد الله الطحان وقع فى بعض النسخ خلف بدل خالد واما الظن صحة وبيان بفتح الباء الموحدة وتخفيف الياء وبعد الالف نون ابن بشير بالشين المعجمة الاحمسى بالمهملتين ووبرة بفتح الواو والباء الموحدة والراء ابن عبد الرحمن الحارثى والباء مفتوحة عند الجميع وبه جزم ابن عبد البر وقال عياض ضبطناه فى مسلم بسكون الباء والحديث معنى فى التفسير عن احمد بن يونس **قوله** حدثنا حسنا اى حسن اللفظ يشتمل على ذكر الرحمة والرخصة **قوله** فبادرنا بفتح الواو فعل ومفعول **وقوله** رجل فاعله واسمه حكيم **قوله** اليه اى ابن عمر **قوله** فقال يا ابا عبد الرحمن اصله يا ابا عبد الرحمن فحذفت الالف للتخفيف وابو عبد الرحمن كنية عبد الله بن عمر **قوله** والله يقول يريد الاحتجاج بالاية على مشروعية القتال فى الفتنة وان فيها الرد على ما ترك ذلك كابن عمر رضى الله عنهما فقال ابن عمر ثكلتك امك بكسر الكاف اى عدمتك امك وهى وان كانت على صورة الدعاء عليه لكنه ليس مقصودا وقد مرت قصة فى سورة البقرة وهى انه قيل له فى الفتنة ابن الزبير رضى الله عنهما ما يمنعك ان تخرج وقال تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة قال قاتلنا حتى لا تكون فتنة والفتنة هى الكفر وكان قتالنا على الكفر وقتالكم على الملك اى فى طلب الملك واشارته الى ما وقع بين مروان هو عبد الملك ابنه وبين ابن الزبير وما اشبه ذلك وكان راى عبد الله بن عمر ترك القتال فى الفتنة ولو ظهر ان احدى الطائفتين محقة والاخرى مبطلة والله اعلم

ص باب الفتنة التى تموج كموج البحر ش اى هذا باب فى بيان الفتنة التى تموج كموج البحر قبل اشارته الى ما اخرجه ابن ابى شيبة من طريق عاصم بن ضمرة عن على رضى الله عنه فى هذه الامة خمس فتن فذكر الاربعة ثم فتنة تموج كموج البحر وهى التى تقبح الناس فيها كالبهائم اى لا عقول لهم وقال ابن عيينة عن خلف بن خوشب كانوا يستحبون ان يتمثلوا بهذه الابيات عند الفتن

وقال امرؤ القيس الحرب اول ما تكون فتية تسعى بزينتها لكل جهول حتى اذا اشتعلت وهب ضراما

ولت عجوزا غير ذات حليل شمطاء يكره لونها وتغيرت مكروهة للشم والتقبيل

قال سفيان بن عيينة عن خلف بالخاء واللام المفتوحتين ابن خوشب بفتح الحا المهملة وسكون الواو و

فتية

شمطاء

وفتح الثين المعجمة وبالباء الموحدة كان من اهل الكوفة روى عن جماعة من كبار التابعين
وادرك بعض الصحابة لكن لا تعلم رواية عنهم وكان عابدا من عباد اهل الكوفة وثقه
العجلي وقال النسائي لا باس به وانتقى عليه ابن عيينة وليس له في البخاري الا هذا الموضع **قوله**
عند الفتن اي عند من يولها **قوله** وقال امرؤ القيس كذا وقع عند الي ذر في نسخته والمحفوظ
ان هذا الابيات لعمرو بن معدي كرب الزبيدي وقد جزم به المبرد في الكامل وتعليق سفيان
هذا وصله البخاري في التاريخ الصغير عن محمد الله بن محمد المسندي حدثنا سفيان بن عيينة
قوله فتنة بفتح الفاء وكسر التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف اي شابه ويجوز
فيه ضم الفا بالتغيير ويجوز فيه الرفع والنصب اما الرفع فعلى انه خبر وذلك ان الحرب
مبتدا وأول ما يكون بدل منه وما مصدرية ويكون تامة تقديره اول كونها وفتنة خبر
المبتدا وقال الكرماني وجاز في اول وفتنة اربعة اوجه نصبها ورفعها ونصب الاول
ورفع الثاني والعكس وكان اما ناقصة واما تامة ثم سكت ولم يبين وجه ذلك **قلت** وجه
نصبهما ان يكون اول نصبا على الظرفي وفتنة مرفوعا على الخبرية ويكون ناقصة والخبر في
اول حالها فتنة ووجه العكس ان يكون الاول مبتدا ثانيا او بدلا من الحرب وقد خبط بعضهم
في هذا المكان يعرفه من يقف عليه **قوله** بزينتها بكسر الزاي وسكون الياء آخر الحروف وفي البون
ورواه سيبويه ببزتها بالباء الموحدة والزاي المشددة والبزق اللباس الجيد **قوله** حتى
اذا استغلت النار اذا ارتفع لهيبها واذا يجوز ان تكون ظرفية وان تكون شرطية وجوابها
قوله ولت **وقوله** وشب بالشين المعجمة والباء الموحدة المشددة يقال شب الحرب اذا اتقدت
قوله ضرامها بكسر الضاد المعجمة وهو ما اشتعل من الحطب **قوله** غير حليل بفتح الحاء
المهملة وكسر اللام وهو الزوج ويروى بالجاء المهملة وهو الظاهر **قوله** بنمط من الشط بالنون
المعجمة باختلاف الشعر الابيض بالشعر الاسود ويجوز في اعرابه النصب على ان يكون صفة
لعجوز ويجوز فيه الرفع على ان يكون خبر مبتدا محذوف اي هي شمطا **قوله** ينكر على صيغة المجهول
وكونها مرفوع به اي بدل حسنها وقع في رواية الحميدي والسهيلي في الروض شمطا جزت
رأسها **قوله** مكروهة نصب على الحال من الضمير الذي في تغير والمراد بالتمثيل بهذه الابيات
استحضار ما شاهدوه من حال الفتنة فانهم يتذاكرون بانشادها ذلك فيصدهم عن
الدخول فيها حتى لا يغتر والظاهر امرها ولا **ص** حدثنا عمر بن حفص بن غياث
حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثنا شقيق سمعت حذيفة يقول بينا نحن جلوس عند
عمر رضي الله عنه اذ قال ايكم يحفظ قول النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال فتنة الرجل
في اهله وماله وولده وجاره يكفرها الصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي
عن المنكر قال ليس عن هذا اسألك ولكن التي تموج كموج البحر قال فليس عليك منها

باس يا امير المؤمنين ان بينك وبينها بابا مغلقا قال عمر أيكسر الباب ام يفتح قال بل يكسر قال عمر
اذا لا يغلق ابدا قلت اجل قلنا لحذيفة كان عمر يعلم الباب قال نعم كما اعلم ان دون غد ليلة وذلك اني
حدثته حديثا ليس بالاغاليط فهبنا ان نسأله من الباب فامرنا مسروقا فسأله فقال من الباب قال عمر
س مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش
عن شقيق بن سلمة عن حذيفة بن اليمان والحديث مضى في الصلاة في باب المواقيت مطولا وفي الزكاة
عن قتيبة عن جرير وفي الصوم عن علي بن عبد الله ومضى الكلام فيه **قوله** ايسر عليك وفي رواية
الكشميهني عليكم بالجمع قوله بينكم وبينها بابا مغلقا قيل هذا قال ثم قال آخر هذا الباب واجب
بان المواجهين زمانك وحيانك وبينها اول الباب بدون عمر وهو بين الفتنة وبين نفسه **قوله**
أيكسر الباب ام يفتح قال ابن بطال الاستفهام بكسر الى قتل عمر وبالفتح الى موته وقال عمر اذا كان بالقتل فلا
يسكن الفتنة ابدا كما علم ان دون غد ليلة اي علما ضروريا **قوله** بالاغاليط جمع اغلوطة وهي الكلام
الذي يغلط بدون تعاليط فيه **قوله** فامرنا اي قلنا او طلبنا وفيه ان الامر لا يشترط فيه العلو والاستعلا
ص حدثنا سعيد بن ابي مريم اخبرنا محمد بن جعفر عن شريك بن عبد الله عن سعيد بن المسيب عن ابي موسى
الاشعري قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى حائط من حوائط المدينة لحاجته وخرجت في اثره فلما دخل
الحائط جلست على بابه وقلت لاكونن اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم يأمرني فجاء النبي صلى الله عليه
وسلم وقضا حاجته وجلس على قف البئر فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر فجاء ابو بكر رضي الله عنه
حتى يدخل فقلت كما انت حتى استأذن لك فوقف فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله ابو بكر
يستأذن عليك قال ائذن له وبشره بالجنة فجاء عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه
فدلاهما في البئر فجاء عمر رضي الله عنه فقلت كما انت حتى استأذن لك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشره
بالجنة فجاء عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر فاملأ القف فلم يكن
فيه مجلس فجاء عثمان رضي الله عنه فقلت له كما انت حتى استأذن لك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن
له وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه فدخل فلم يجد معهم مجلسا فتحول حيث جلسوا بقبالتهم على شفة البئر فكشف
عن ساقيه ودلاهما في البئر فحملت اتمنى اخاي وارجو الله ان يأتي قال ابن المسيب فاولت ذلك قبورهم
اجتمعت هاهنا وانفرد عثمان **س** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه وهذا
من جملة الفتن التي تموج كموج البحر ولهذا خصه عليه السلام بالبلاء لما يذكر مما جرى على عمر رضي الله عنه لانه لم
يمتحن مثل ما امتحن عثمان من التسلط عليه بخلع البيعة وضع الامامة والدخول على حرمه ونسبته للتابع اليه وشريك
ابن عبد الله هو ابن ابي عمر ولم يخرج البخاري عن شريك بن عبد الله النخعي الا في هذا الحديث وقد مضى
في فضائل ابي بكر رضي الله عنه عن محمد بن مسكين وأخرجه مسلم في الفضائل عن محمد بن مسكين ايضا عن يحيى
الى حائط وهو بستان ان ليس ينتج الهمزة وكسر الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة **قوله** ولم يأتي
بان يجعل بوابا وقال الداودي في رواية الاخرى مرني بحفظ الباب وهو اختلاف ليس المحفوظ الا احدهما

ورد اليه بامكان الجمع بانه فعل ذلك ابتداء من قبل نفسه فلما استاذن اولاد ابى بكرة كان عليه السلام كشف عن سبب اقامته امره ان يحفظ الباب قوله على قف البير فى رواية الكشميهنى وجلس على قف البير والقف ما ارتفع من متن الارض وقال الداودى ماحول البير مجمعة فى وسطها او شفيرها ومصبها قوله وقد لاها اى ارسلها فيها قوله كما انت عليه قوله معها بلاهاى الليلة التى صار بها شهيد الدار قوله مقاتلهم اسم مكان فتحى واسم فاعل كسر قوله فقال ولت فى رواية الكشميهنى فاولت اى فسرت ذلك فبيورهم وذلك من جهة كونهم مصاحبين له مجتمعين عند الحضرة المباركة التى هى اشرف البقاع على وجه الارض فهو

يذكر لك عمار رضي الله عنه ان الصواب مع علي رضي الله تعالى عنه وان صدرت هذه الحركة عن عائشة فانها ان لم يخرج عن دين الاسلام ولا عن كون زوجة النبي صلى الله عليه وسلم ولكن لله ابتلاكم ليعلم على صيغة المجهول اي ليميز قوله اياه الضمير يرجع الى علي بتضمين قوله ام هي يعني عايشة وقع في رواية بن ابي شيبة من طريق بشير بن عطية عن عبد الله بن زياد قال قال عمار ان امنا سارت سيرها هذا لو انها والله زوج محمد صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة ولكن ابتلاها ليعلم اياه يطيع او اياها ثم تأهى اي عاهى قاله وكان المناسب ان يقول اياها لان الضمائر تتفق بعقلها عاتم البعض والذي يفهم من قول الشراح ان قوله ليعلم على بناء المعلوم وقد لذكر قال الكرماني فان قلت ان الله تعالى عليم ابدا فلا زال عالما كان وما هو كائن وسيكون قلت المراد به العلم الوقوعي وتعلق العلم او اطلاقه على سبيل المجاز على القيد لان التميز للعلم التنجي ثم ان وقوع الحرب بين الطائفتين كان في النصف من جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين وله ثوالث الوقعتان بعد استقرارهم في البصرة وقد كان مع علي نحو عشرين الفا ومع عايشة نحو من ثلاثين الفا كانت الغلبة لعسكر علي وقال الزهري ما شوهدت وقعة مثلها فتي فيها الكماة من فرسان مضر فهرب بن الزبير فقتل بوادي السباع وجاء صاحبه غير محمود الى البصرة ومات وحكي سيف عن محمد وطلحة قال كان قتل الجمل عشرة الآف ونصفهم من اصحاب عايشة وقيل قتل من اصحاب عايشة ثمانية آلاف وقيل ثلاثة عشر ومن اصحاب علي الف وقيل من اهل البصرة عشرة آلاف ومن اهل الكوفة خمسة الآف وقتل سبعون شيخا من بني عدي كلهم قد قرأ القرآن سوى الشباب ص باب ص وقع هذا لفتى ترجمة في رواية النسفي وكذا الاسماعيلي وسقط في رواية الباقين ان فيه الحديث الذي قبله وان كان فيه زيادة في القصة ص حدثنا ابو نعيم نا بن ابي غنية عن الحكم بن ابي وائل قال قال عمار على منبر الكوفة قد رأيتني وانا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة ولكنا ما نبتليتم شن ابو نعيم الفضل بن دكين وابن ابي غنية بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد الياء آخر الحروف وهو عبد الملك بن حميد الكوفي اصله من اصبهان ونسبته في البخاري لاهل الحديث والحكم بفتحتين هو بن عتيبة مصغر عتبة وابو وائل شقيق بن سلمة قلم عمار على منبر الكوفة هذا ظرف لهذا الحديث الذي قبله واراد البخاري بهذا اراده بقوت حديث ابي مريم الكوفة مما تفرد عنه الوجهين قوله ولكنها اي ولكن عايشة قوله مما ابتليتم على صيغة المجهول المخففة قوله حدثنا بديل بن المحبر نا شعبة اخبرني عمرو سمعت ابا وائل يقول رحل ابو موسى وابو مسعود على عمار حين بعثه علي رضي الله عنه الى اهل الكوفة يستنفرهم فقالا ما رأيناك اتيت امرا اكره عندنا من اسراعك في هذا الامر منذ اسلمت فقال عمار ما رأيت منكما منذ اسلمت امرا اكره عندي من ابطائكما عن هذا الامر وكساها حلته ثم راحوا الى المسجد قوله بديل بفتح الباء الموحدة والدال المهملة بن المحبر بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالراء من المحبر الذي يحبر الكتب وقيل الذي يرسمها وهو من اخراده وعمرو هو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء وابو وائل شقيق بن سلمة وابو موسى الاشعري شقيق عبد الله بن قيس وابو مسعود عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وبالباء الموحدة بن عمار البدري الانصاري قوله حيث بعثه على رواية الكشميهني حين بعثه قوله يستنفرهم اي يطلب منهم الخروج لعلي على عايشة وفي رواية الاسماعيلي يستنفر اهل الكوفة الى البصرة قيل فما قال ابو موسى وابو مسعود قوله ما رأيناك الخطاب لعمار ويحمل ان يعم الابطاء والاسراع عيانا بالنسبة اليه والباقي ظاهر قوله وكساها اي كسى ابو مسعود والدليل على ان الذي كسى

ابو مسعود ما صرح به في الرواية الآتية وان كان الضمير في كساها هنا محتملا وكان ابو مسعود موسرا حوالا قال ابن بطال كان اجتماعهم عند ابي مسعود يوم الجمعة لكسي عمار احلته ليشهد بها الجمعة لانه كان في ثياب السفر وهيئة الحرب فكره ان يشهد الجمعة في تلك الثياب وكره ان يكون بحضرة ابي موسى ولا يكسوا ابا موسى فكسى ابا موسى ايضا والحلة اسم لثوبين من اي ثوب كان لازار ورداء قوله ثم راحوا الى المسجد اي ثم راح عمار وابو موسى وابو عقبة في المسجد الجامع بالكوفة ص حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن شقيق بن سلمة كنت جالسا مع ابي مسعود واني ابي موسى وعمار رضي الله عنهم فقال ابو مسعود ما من اصحابك احد الا لو شئت طلبت فيه غير ك وما رايت منك شيئا منذ صحبت النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي من استراعك في هذا الامر فقال عمار يا ابا مسعود ولا رايت منك ولا من صاحبك هذا شيئا منذ صحبتما النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي من ابطائكما في هذا الامر فقال ابو مسعود كافى موسرا يا غلام هات حلتين فاعطا احدهما ابا موسى والاخرى عمارا وقالا روحا فيه الى الجمعة ش عبدان لقب عبد الله بن عثمان وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون والاعمش سليمان وشقيق ابن سلمة ابو وائل قوله قلت فيه التحديث خمسة بوجه من الوجوه قوله اعيب افعل التفضيل من العيب في غير رد على النحاة حيث قالوا افعل التفضيل من الالوان والعرب لا تستعمل من لفظة قال الكرماني الا بطائفية كيف يتوهم عيبا قلت لانه تأخر عن مقتضى فاصلحوا بين اخويكم والله اعلم ص باب ز انزل الله بقوم عذابا ش اي هذا باب يذكر فيه اذا انزل الله وتقدم عذابا وجواب اذا المحذوف اكتفى به بما ذكر في الحديث ص حدثنا عبد الله بن عثمان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري اخبرني حمزة بن عبد الله بن عمر انه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على نياتهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله عثمان هو عبدان المذكور فيما قبل الباب وعبد الله هو المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد الزهري محمد بن مسلم وابو حمزة بن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن حرملة قوله من كان فيهم حرمته من صيغ العموم يعني يصيب الصالحين منهم ايضا لكن يبعثون يوم القيامة على حسب اعمالهم فينال الباب وعبد بذلك لان كان مختصا له ويعاقب غيره والله اعلم ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن ابن علي ان ابني هذا السيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين ش اي هذا باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قوله السيد اللام فيه للتأكيد وفي رواية الكشميهني والمروزي سيد بغير اللام ص حدثنا علي ابن عبد الله نا سفيان نا اسرائيل ابو موسى ولقبته بالكوفة وحاء الآتي شهرته ادخل على عيسى فاعطه كذا وكذا لمعاوية اراه كثيبته لا تقولن حتى تدبر اخرها قال معاوية من دراري المسلمين قال نا سفيان قال عبد الله بن عامر بن عبيد الرحمن بن سمرة تلقاه نقول اللهم اني احبه فاحبه قال الحسن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو بن المديني وسفيان هو بن عيينة واسرائيل هو بن موسى وكنيته ابو موسى وهو من افنت كنيته اسم ابيه وهو بصري كان يسافر في التجارة الى الهند واقام

مدة قوله وليته بالكوفة قائل هذا سفيان الجملة تالية قوله وجاء الى ابن شبرمة هو عبد الله قاضي الكوفة في
خلافة ابي جعفر المنصور ومات في زمنه سنة اربع واربعين ومائة وكان صارما عفيفا ثقة فقيها قوله
فقال ارضى عليسى فاعظم عيسى هو بن موسى بن محمد بن عبد الله بن عباس بن علي المنصور وكان امير العلى الكوفة
واعظم بفتح الهمزة وكسر العين المهملة وفتح الظاء المعجمة من الوعظ قوله فكان بالتشديد اي فكان بن
شبرمة طاف وعليه اي على اسرائيل فلم يعمل الى قلم يدخله على عيسى بن موسى ولعل سبب خوفه عليه انه كان صادقا
بالحق فخشي ان لا يلتفت عيسى فيسقط به لما عنده من غرة وغرة الملك وفيه دلالة على ان من خلق على نفسه
سقط عنه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قوله بالكتائب جمع كتيبة على وزن عظيمة وهي طائفة من الجيش
تجيء وهي فعيلة بمعنى مفعولة لان امر الجيش اذا رتبهم وجعل كل طائفة على حدة كتيبهم في ديوانه لا تقول
بالتشديد اي لا تدر حتى تدبر اخراها اي الكتيبة الذي لحصونهم قوله قال لمعاوية من الدراوي المسلمين
اي بحملهم حيثه والدراوي بالتشديد والتخفيف جمع ذرية قوله فقال عبد الله بن عامر الى ابن بكرة مصر
الكور بالراء او الزاي الحسن وعبد الرحمن بن سمرة تلقاه اي يجيء به وتقول نحن نطلب الصيد وهذا ظاهرها
بد ابذلك والذي تقدم في كتاب الصلح ان معاوية هو الذي بعثهما فيمكن الجمع بانها عرضا التيسيهما فوافقها وآخر
الامر وقع الصلح فقتل في سنة اربعين وقيل في سنة احدى واربعين والصحيح انه تم في هذه السنة
ولهذا كان يقال لعام الجماعة لاجتماع الكلمة فيه على معاوية قوله قال الحسن البصري وهو موصول
بالسند المتقدم قوله ولقد سمعت ابا بكرة هو نفيع بن الحارث الثقفي وفيه تصريح بسماع
الحسن عن ابي بكرة قوله ابني هذا طلق لابن علي ابن البنت قوله ولعل الله ستعمل العل استعمال عسى
لاشتراكهما في الرجاء والاشهر في خبر لعل بغير ان كقوله تعالى لعل بغير ان كقوله تعالى لعل الله يحدث
قوله فئتين راو عبد الله بن محمد في رواية عظيمتين وحديث الحسن هذا قد مضى في كتاب
الصلح باتم منه وفيه من الفوائد علم من اعلام النبوة ومنقبة الحسن بن علي لانه نزل الخلافة الاعلة ولا
لزلة ولا قلة بل لحقن دماء المسلمين وفيه ولاية المفضول الخلافة مع وجود الافضل لان الحسن ومعاوية
وفي كل منهما الخلافة وسعد بن ابي وقاص وسعيد بن زيد في الحياة وهما يريان ذلك قاله ابن المنير وفيه جواز
خلع الخليفة نفسه اذا راى في ذلك صلاحا للمسلمين وجواز اخذ المال على ذلك واعطائه بعد استيفاء شرائطه
بان يكون النزول لاولى من النازل وان يكون المبذول من مال المبادل ص حدثنا علي بن عبد الله
نا سفيان قال قال عمرو اخبرني محمد بن علي ان حرملة مولى اسامة اخبره قال عمرو وقد رايت حرملة
قال ارسلني اسامة الى علي وقال انه سيبدو لك الان فيقول ما خلف صاحبك فقل له يقول لك ان ناقتي
الاسد احبت ان اكون معك فيه ولكن هذا امرلم اره فلم تعطني شيئا اذ هبت الى الحسين وحسين وابن
جعفر رضي الله عنهم فاوقروا راحلتي ش مطابقته للترجمة تمكن ان تؤخذ من قوله فذهبت
الى الحسن لآخره قالت فيه دلالة على غاية كرم الحسن وسارية لان الكريم الصلح ان يكون سيدا وانجبه
عن علي ابن عبد الله بن المدينة عن سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن جعفر الباقر

عن حرملة مولى اسامة بن زيد وفي هذا السند ثلاثة من التابعين في شوط عمرو وابو جعفر وحرملة وهذا الحديث
من افراده وقوله ارسلني اسامة الا علي اي من المدينة الى علي وهو بالكوفة ولم يكن مضمون الرسالة ولكن
قوله فلم يعطه شيئا دل على انه كان ارسله يسال عليا شيئا من المال قوله وقال انه اي وقال اسامة لحرملة انه
اي انه علي سيبدو لك الآن فتقول ما خلف صاحبك اي السبب في تخلفه عن مساعدتي قوله قوله اي قول علي
بقول لك اسامة لو كنت في شدتي الاسد وهو بكسر الشين المعجمة ويجوز فتحها وسكون الدال المهملة
وبالقاف وهو جانب الفم من داخل ولكم شدقان لفمها ينتهي شق الفم وهذا الكلام كناية عن
الموافقة في حالة الموت لان الذي يفترسه الاسد بحيث يجعله في شدقه في عداد من ذلك ولكن هذا
امر لم اره يعني قتال المسلمين وكان قد يخاف لاجل كراهة قتال المسلمين وسببه انه لما قتل مرداس عمته
النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فقد يخاف على نفسه ان لا يقاتل المسلمين قوله فلم يعطني شيئا الفاء
الفصيحة والتقدير فذهبت الى علي رضي الله عنه فبلغته ذلك فلم يعطني قوله فاوقروا الى راحلتي
اي حملوا الى علي راحلتي بما اطاقت حمله ولم يعني حتى واعطوه ولا نوعه والراحلة الناقة التي تصلح للركوب
من الابل ذكرا كان او انثى والاكثر ما يطلق الوقر بكسر الواو على ما يحمل البغل والحمار واما حمل البعير فيقال له
الوسق والله اعلم ص باب اذا قال عند قوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه ش اي هذا باب فيه اذا
قال احد عند قوم شيئا ثم خرج من عندهم فقال بخلاف ما قاله وفي التوضيح معنى الترجمة انما هو في طلع
اهل المدينة يزيد بن معاوية ورجوعهم عن مبايعته وقالوا لم يغير حضرته بخلاف ما قال وما في بحضرته ص
حدثنا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع قال لما خلع اهل المدينة يزيد بن معاوية
جمع ابن عمر حشمه وولده فقال اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ينصب لكل غادر لواء يوم
القيامة وانا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله وانا لا اعلم غدرا اعظم من ان يبايع رجل على
بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وانا لا اعلم احدا منكم خلعه ولا بايع في هذا الامر الا كانت الفيصل
بيني وبينه ش مطابقته للترجمة من حيث ان في القول في الغيبة بخلاف ما في الحضور نوع غدر
وايوب هو السختياني والحديث مضى في الجزية واخرجه مسلم في المغازي عن ابي الربيع قوله حشمه
اي خاصته الذين يغضبون له قوله ولكل غادر من الغدر وهو ترك الوفاء بالعهد قوله لواء اي راية قوله
وان قد بايعنا هذا الرجل اي يزيد قوله على بيع الله ورسوله اي على شرط ما امر الله به من البيعة وهي
الصفقة من البيع ونحوه لكان من بايع سلطانه فقد اعطاه الطاعة واخذ منه العطية فاشبهت
البيع في المعاوضة من اخذ وعطاء قوله ثم ينصب له القتال بفتح اوله وفي رواية مومل نصب له لقاتل
قوله ولا اعلم احدا منكم خلعه اي يزيد من الخلافة ولم يبايعه فيها قوله ولا بايع فيه بالباء المثناة من فوق
كذا قاله الكرماني قلت هذا قول الاكثرين وفي نسخة هنا منهن ولا بايع بالباء الموحدة والباء آخر
الحروف قوله الا ص كانت الفيصل انما كانت باعتبار الخلعة والمبايعة ويروى الا كان بالتذكير وهو
الاصل والفيصل بفتح الصاد الحاجز والفارق والقاطع وقيل هو بمعنى القطع والياء فيه زائدة لانه من

النصر وهو القطع يقال فصل الشئ قطعه ص حدثنا احمد بن يونس نا ابو خشاب عن عوف عن ابى المنهال
قال لما كان ابن زياد ومروان بالشام وابن الزبير بمكة وثب القراء بالبصرة فانطلقت مع ابى الى ابى برزة
الاسلمى حتى دخلنا عليه فى داره وهو جالس فى ظل علية من قصب فانشأ ابى يستطعمه الحديث فقال
يا ابا برزة الا ترى ما وقع فيه الناس فاول شئ سمعته تكلم به انى احتسب عند الله انى اصبحت ساخطا على
احياء قريش انكم يا معشر العرب كنتم على الحال الذى علمتم من الذلة والقلة والضلالة ولن الله انقذكم
بالاسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم حتى بلغ ما ترون وهذه الدنيا التى افسد بينكم ان ذلك الذى
بالشام والله ان يقاتل الا على الدنيا ش مطابقته للترجمة من حيث ان الذى عابهم ابو برزة كانوا يظهرون
انهم انما تلوا لاجل القيام لاظهار الدين ونصر الحق وكانوا فى الباطن انما يقاتلون لاجل الدنيا واحمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس ابو عبد الله التميمى اليربوعى الكوفى وهو شيخ مسلم ايضا وابو شهاب هو
عبد الله بن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون وهو ابو شهاب الاصغر وعمر فى صيغ الفاء المشهور
بالاعمى وابو المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة قوله لما كان ابن زياد بكسر الزاى وتخفيف
الياء وآخر الحروف بن ابى سفيان بالاستلحاق ومروان هو الحكم بن ابى العاص بن عم عثمان رضى الله عنه
والد وفد له الخال قوله وثب ابن الزبير بن زياد ومروان بالشام وليس كذلك وانما وقع فى الكلام حذف وتقديره
ما وقع عند ابن زياد من طريق يزيد بن زريع عن عوف قال حدثنا ابو المنهال قال لما كان زمن الحرج بن
زياد يعنى من البصرة وثب مروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب الذين يدعون القراء بالبصرة عم
ابى عما شديدا وتصحيح ما وقع فى رواية ابن شهاب بانه يترادا وبعد قوله وثب ان ابن الزبير يقال ان زيادا
لما اخرج الى البصرة توجه الى الشام فقام مروان قلت فلذلك وقع الواو فى بعض النسخ قبل قوله ووثب
ابن الزبير ووقع فى بعضها بدون زيادة الواو فان قلت ما جواب لما فى قوله لما كان ابن زياد ومروان
بالشام قلت لعدم زيادة الواو وهو قوله وثب وعلى تقدير وجود الواو يكون الجواب قوله فانطلقت مع
ابى والفاء قد تدخل فى جواب لما تقول تعالى فلما نجاهم الى البر فمنهم مقتصد قوله ووثب القراء بالبصرة
والقراء قارئ وهم طائفة سموا انفسهم توابين لتوبتهم وندمهم على ترك مساعدة الحسين رضى الله عنه
وكان امير هم سليمان بن صرد بضم الصاد المهملة وفتح الراء الخزاعى كان فاضلا قارئا عابدا او كانوا يلومون
انفسهم انطلب دم الحسين ولم يزيدوا لاثارة غلبوا على البصرة ونواحيها وهذا كله عند معاوية قوله
فانطلقت مع ابى قال ابو منهال وابو سلامة الرياحى قوله ابو برزة بفتح الباء واسكان الراء وبالزاى واسمه نضلة
بفتح النون وسكون الضاد المعجمة الاسلمى الصحابى غزا خراسان مات بها قوله وهو حاس اللواء
تلك المحال قوله فى ظل علية بضم العين المهملة وكسرها وتشديد اللام والباء آخر الحروف هى
الغرفة وجمع على علالى واصل علية علوة فابدلت الواو ياء وادغمت الياء فى الياء قوله فانشأ
ابى جعل ان يستطعمه الحديث اى يستفتحه ويطلب منه التحديث قوله فقال يا ابا برزة اصله
يا ابا برزة فحذفت الالف للتخفيف قوله انى احتسب عند الله اى تقربا اليه وفى رواية الكشميهنى

انى احتسب قيل معناه انه يطالب بتحفظه على الطوائف المذكورين من الله لاجرى على ذلك لان الحامل لله والبغض
فى الله من الايمان قوله ساخطا حال ويروى لايما قوله على احياء قريش اى على قبائلهم قوله انكم معشر
العرب فى رواية ابن المبارك للعرب قوله كنتم على الحال الذى علمتم فى رواية يزيد بن زريع على الحال
التى كنتم عليها حاهلكم قوله حتى بلغ بكم ما ترون اى من العزة والكثرة والهداية قوله ان ذاكم
الذى بالشام يعنى مروان بن الحكم والله ان يقاتل الا على الدنيا ش هذا ايضا من جملة كلام
ابى برزة لا يوجد الا فى بعض النسخ وان ذلك الذى بمكة اراد به عبد الله بن الزبير قوله وان هؤلاء
الذين بين اظهركم اراد بهم القراء ابو ضمحة رواية ابن المبارك ان الذين حولكم الذين يزعمون انهم
قراء هم قوله ان يكسر الهمزة وسكون النون بعد قوله والله كلمة الشفى ص حدثنا آدم
ابن ابى اياس نا شعبة عن واصل الاحدب عن ابى وائل عن حذيفة بن اليمان ان المنافقين اليوم شر
منهم على عهد النبى صلى الله عليه وسلم كانوا يومئذ يسرون واليوم يجهرون ش مطابقته للترجمة
من حيث ان جهرهم بالنفاق وشهر السلاح على الناس بخلاف ما يفعلونه كما مر فى الطاعة حين بايعوا اولاد
واصل هو ن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الهاء آخر الحروف الاسدى الكوفى يقال له بياع السابرى
بصم الباء الموحدة وابو وائل هو شقيق بن سلمة والحديث اخرجه النسائى فى التفسير عن اسحق
ابن ابراهيم قوله على عهد النبى صلى الله عليه وسلم متعلق بمقدر هو نحو اسى اذ لا يجوز ان يقال
هو متعلق بالضمير القائم مقام المنافقين اذ الضمير لا يعمل فيما انما كان سرا لان سرهم انما يتعدى
الى غيرهم وقال ابن التين اراد بهم انهم اظهروا من السر ما لم يظهروا وليك غيرهم لم يسروا بالكفر انما
هو البعث كانوا يلتقونه بافواههم فكانوا يعبرون به ص حدثنا خلاد نا مسعر عن حبيب
ابن ابى ثابت عن ابى الشعثا عن حذيفة قال انما كان النفاق على عهد النبى صلى الله عليه وسلم
فاما اليوم فانما هو الكفر بعد الايمان ش مطابقته للترجمة من حيث ان المنافق فى هذا اليوم
قال بكلمة الاسلام بعد ان ولد فيه وعلى بصيرة ثم ظهر كفره فقال مرتد اوقد دخل فى الترجمة من جهة
قوله المختلفين وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام وبالدال المهملة بن يحيى بن صفوان بن محمد
السلمى الكوفى سكن الكوفة ومسعر بكسر الميم وسكون السين المهملة بن كدام الكوفى وحبيب
العدوى ورسم ابى ثابت قيس بن دينار الكوفى وابو الشعثا بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة
وبالثاء المثلثة هو ثبت لاشعث واسمه سليم مصغر سليم ابن هبيرة المحاربى قيل ليس فى كتب الستة لابى
الشعثا عن حذيفة لا هذا الحديث معنعنا قوله انما كان النفاق اى موجودا على عهد النبى صلى الله
عليه وسلم قوله فاما اليوم فانما هو الكفر بعد الايمان كذا فى رواية اكثرين وفى رواية فانما هو
الكفر او الايمان وحكى الحميدى انهار وايتان قوله انما هو الكفر لان المسلم اذا ابطن الكفر صار
مرتدا هذا ظاهره لكن قيل غرضه ان التخلف عن بيعة الامام جاهلية فى الاسلام او هو تفرق
وقال تعالى ولا تفرقوا وهو مستور اليوم فهو الكفر الا الايمان والله اعلم ص باب لا تقوم

وان ذلك الذى بمكة والله
ان يقاتل الا على الدنيا
ع

ولا حاية

الساعة حتى تغبط اهل القبور ش اى هذا باب فيه لاتقوم الساعة حتى تغبط على صيغة المجهول
الغبطة تمنى مثل حال المغبوط من غير ارادة زوالها عنه بخلاف الحسد فانه الحاسد يتمنى زوال النعمة المحسود
ونقول غبطته اغبطه غبطا وغبطة وتغبطة اهل القبور وتمنى الموت عند ظهور الفتن انما للخوف ذهاب الدين
لغلبة الباطل واهله وظهور المعاصى والمنكر ص حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن ابى الزياد عن الاعرج عن
ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لاتقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتنى مكانه ش
مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل بن ابى اويس اسمه عبد الله وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن
ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز الحديث اخرجه مسلم فى الفتن عن قتيبه قوله يا ليتنى مكانه يعنى يا ليتنى
كنت ميتا وقدم الوجه فى ذلك وعن ابن مسعود قال سيأتى عليكم زمان لوود احدكم فيه الموت
لاشتراه والله اعلم ص باب تغيير الزمان حتى تعبد الاوثان ش اى هذا باب فى بيان تغيير الزمان عن
حاله الاولى قوله حتى تعبد الاوثان وسقوط النون فيه من غير جازم نعته ويروى حتى تعبد الاوثان
وهو جمع وثن وهو كما مالة جثة معمولة من جواهر الارض ومن الخشب والحجارة كصورة الادمى يعمل
وينصب فيعبد والصنم الصورة بلاجثة ومنهم من لايفرق بينهما ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب عن الزهرى قال سمعت سعيد بن المسيب اخبر فى ابو هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لاتقوم الساعة حتى تضطرب اليات نساء دوس على ذى الخلصة وذو الخلصة
طاغية دوس التى كانوا يعبدونها فى الجاهلية ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان ذا الخلصة اسم صنم لدوس
وعبارتهم اياها من تغيير الزمان وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابى حمزة والزهرى محمد بن مسلم
والحديث من افراده قوله اخبرنى ابو هريرة ويروى ابى ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول قوله حتى تضطرب اليات نساء دوس يريد تكين الدال من الصنم المذكور وهو المراد باضطراب الياتهن والاليات بنية الهزة
والارجحية وهى العجيزة وجمعها اعجاز وقال الكرمانى معناه لاتقوم الساعة حتى تضطرب
اى تتحرك اعجاز نسائهم من الاطواف حول ذى الخلصة اى حتى تكفر وترجعن الى عبادة الاصنام
قوله طاغية دوس بفتح الدال قبيلة ابو هريرة وذو الخلصة بفتح الخاء المعجمة وفتح اللام وقيل بسكونها
وقيل بضمها وهو موضع ببلاد دوس كان فيه صنم يعبد وذو اسم الخلصة والطاغية الصنم
ولفظ البخارى يشعر بان ذا الخلصة هى الطاغية نفسها الا ان يقال كلمة فيها وكلمة هى محذوفة
لكن تقدم فى باب الجهاد فى باب حرق الخ ورباه بشت فى خثعم تسمى كعبة اليمانية ص
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنى سليمان عن ثور عن ابى الغيث عن ابى هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لاتقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه ش مطابقته
للترجمة من حيث ان سوق رجل من قحطان الناس انما يكون فى تغيير الزمان وتبديل احوال الاسلام
لان هذا الرجل من رهط الشرف الذين حل الله فيهم الخلافة ولامن قحطان النبوة وبهذا يرد على الاسماعيلى

فى قوله ليس هذا من ترجمة الباب فى شئ وسليمان هو ابن عدل وثور بلفظ الحيوان المشهور بن زيد
الدؤلى وابو الغيث بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف واسمه سالم والسند كله كوفيون والحديث قد مضى
فى مناقب قريش واخرجه مسلم فى الفتن عن قتيبة به قوله من قحطان هو قبيلة وهو ابو اليمن وقال الدمياطى
قحطان ابن عامر بن صالح ارخشد بن سالم بن نوح وقال القرطبى قوله يسوق الناس بعصاه كناية
عن غلبته عليهم واقتيادهم ولم يرد نفس العصا وقيل انه يسوقهم بعصاه حقيقة كما تساق الابل
والماشية لشدة عنفه على الناس ص باب خروج النار ش اى هذا باب فى بيان خروج النار
من ارض الحجاز ص وقال انس رضى الله عنه قال النبى صلى الله عليه وسلم اول اشراط الساعة نار تحشر
الناس ——— من المشرق الى المغرب ش مطابقته للترجمة ظاهرة هذا التعليق وصله
فى احاديث الانبياء عليهم السلام عبد الله سلام من طريق حميد عن انس
ولفظه اما اول اشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق الى المغرب ووصله فى احاديث الانبياء عليهم
السلام من وجه آخر عن حميد والاشراط العلامات واحدها شرط بفتحتين وقال ابن التين يريد بقوله
اول اشراط الساعة انها تخرج من اليمن حتى تؤذهم بيت المقدس فان قلت جاء فى حديث حذيفة بن
اسيد لاتقوم الساعة حتى تكون عشر ساعات فذكرها وعد فى الاول خروج الدجال وفى آخره واخر
ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس الى محشرهم وفى التوضيح وقد جاء فى حديث ان النار آخر اشراط
الساعة قلت يجوز ان يقال لكل واحد اول لتقارب بعضه من بعض وان الاول امر نسبى يطلق
على ما بعده باعتبار الذى يليه ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال قال سعيد
ابن المسيب اخبرنى ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاتقوم الساعة حتى تخرج نار من
ارض الحجاز قال القرطبى فى التذكرة خرجت نار من الحجاز بالمدينة وكان بدؤها ان زلزلة عظيمة فى ليلة
الاربعاء بعد العشاء الثالث من جمادى الآخرة سنة سبع وخمسين وستمائة واستمرت الى ضحى
النهار يوم الجمعة فسكنت وظهرت النار بقريظة بطرف الحرة يرى فى صورة البلد العظيم عليها
صور محيط عليه شرافيف وابراج ويرى رجال يقودها الامر على جمل الادكته وازا
ويخرج من مجموع ذلك مثل النهار حمرا وازرق لا يدوى تدوى الرعد يأخذ الصعود بين يديه
الى مهبط الركب العراقى واجتمع فى ذلك ردم فصار كالجبل العظيم فانتهت النار الى قرب آبدية
ومع ذلك فكان يأتى المدينة نسيم بارد شوهد لهذه النار غليان كغليان البحر وقال بعض
اصحابنا رأيتها ساعة من الهوا من نحو خمسة ايام وسمعت انها دفنت من مكة ومن جبال بصرى
وقال النووى تواترت الخبر بخروج هذه النار عند حيهلا الشام وقال ابو شامة فى ذيل الروضتين
ورد ت فى اوائل شعبان سنة اربع وخمسين كتب فيها شرح ابر عظيم حدث بها قبه قصر بق
لما فى الصحيحين فذكر هذا الحديث وفى بعض الكتب ظهرت من اول جمعة فى جمادى الآخرة فى شرقى
المدينة نار عظيمة بينها وبين المدينة نصف يوم انفجرت من الارض وسال منها وادى نار حتى جبل احد

بته

قوله اما اول اشراط الساعة نار تحشرهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله عن قريب يرد الحديث من اذاره قوله نار تؤذهم من اذاره

وفى كتاب آخر سال منها واويكون مقداره اربع فراسخ وعرضه اربعة اميال يجرى على وجه الارض
ويخرج منه مهار وجبال صغار وفى كتاب آخر ظهر ضوءها الان يراد ها من مكة قوله تضئ
اعناق الابل تضئ فعل والفاعل واعناق الابل مفعوله وتضئ يأتى لازما ومتعديا قوله
ببصرى بضم الباء الموحدة واسكان الصاد المهملة وبالراى مقصور مدينة معروفة وهى مدينة حوران
وبينها وبين دمشق ص حدثنا عبد الله الكندى ناعقبة بن خالد نا عبد الله بن جبيب بن عبد الرحمن
عن جده حفص بن عاصم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك الفرات ان يحسر
فى كنة من ذهب من حضره فلا يأخذ منه شيئا قال عقبة وحدثنا عبد الله نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة
عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله الا انه قال يحشر على جبل من ذهب ش مطابقته للترجمة من
حيث انه ذكر الحديث السابق وبينهما مناسبة فى كون كل منهما من اشراط الساعة فالمناسب للمناسب
للشئ مناسب لذلك الشئ ويشيخه عبد الله بن سعيد هو ابو سعيد الاشج بكنيته وصفته وهو
من الطبقة الوسطى الثالثة من شيوخ البخارى وعاش بعد البخارى سنة واحدة ومات سنة سبع
وخمسين ومائتين وعقبة بالقاف بن خالد السكونى وعبيد الله هو بن عمر بن حفص بن عاصم
ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنه المشهور بالعمرى وحبيب بضم الحاء المعجمة وفتح الباء الموحدة
ابن عبد الرحمن بن حبيب بن بساك الانصارى والحديث اخرجه مسلم فى الفتن عن سهل بن عثمان
عن عقبة واخرجه ابو داود فى الملاحم والترمذى فى صفة الجنة جميعا عن ابى سعيد عن عبد الله
ابن سعيد الاشج به قوله عن جده حفص بن عاصم اى عن ابن عمر بن الخطاب والضمير لعبد الله
ابن عمر لا للاشج قوله يوشك ان يقرب وهو بكسر الشين المعجمة قوله الفرات هو نهر بالبادية المجرورة وقيل
يجوز ان يكتب بالهاء كالنابوت والتابوه قوله ان يحسر بفتح اوله وسكون الحاء المهملة وكسر السين المهملة
وفتحها ان ينكشف عن الكنز لذهاب مائيته وهو لازم ومتعد قوله من حضره فلا يأخذ منه
شيئا هذا يشعر بان الاخذ منه ممكن بان يكون دنانيرا وقطعا وتبرا ولكن وجه منع الاخذ لانه للسلطان
ولا يؤخذ لاجحفه واعترض عليه بانه غير ظاهر وانما وجه النهى لكون مشئا خذه فى الفتنة
والقتال عليه واخرج مسلم من حديث ابى بن كعب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوشك
ان يحسر الفرات على جبل من ذهب فاذا سمع الناس سار واليه فيقتتلون عليه فيقتل من كل مائة تسعة
وتسعون فان قلت وقع عند ابن ماجه فيقتل من كل عشرة تسعة قلت هذه رواية شاذة والمحفوظ
رواية مسلم ويمكن الجمع باختلاف تقسيم الناس الى طائفتين قوله قال عقبة هو ابن خالد المذكور
وهو موصول بالسند المذكور وحدثنا عبيد الله هو العمرى المذكور واشار بهذا الى ان لعبيد
الله المذكور استادين احدهما به من كتة من ذهب والاخر عن جبل من ذهب رواه عبيد الله
عن ابى الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابى هريرة
والله اعلم ص باب ش اى هذا باب وهو كالفصل لما قبله ووقع بلا ترجمة عند جميع الرواة

وسقط

وسقط من شرح بن بطال وذكر احاديثه من الباب الذى قبله ص حدثنا مسدد نا يحيى عن شعبة نا سعيد
سمعت حارثة بن وهب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فسيأتى
على الناس زمان يمشى الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها قال مسدد حارثة اخو عبيد الله بن عمر
لامه قال بن عبد الله ش لما كان هذا الباب المجرد كالفصل كانت احاديث ملحقه بالباب
المترجم الذى قبله والمطابقة بينها ظاهرة ويحيى هو بن سعيد القطان ومعيد بفتح الميم وسكون
العين وفتح الباء الموحدة ثابن خالد الخاص وحارثة بالحاء المهملة وبالثاء المثلثة بن وهب الخزاعى
يعد فى الكوفيين والحديث مضى فى الزكاة عن على واخرجه مسلم فيه عن ابى بكر ابن ابى شيبة
وغيره قوله فلا يجد من يقبلها كثرة الاموال وقلة الرغبات للعلم بقرب قيام الساعة وقصر
الامال قوله اخو عبيد الله لامه هى كلثوم بنت جروكد بن مالك بن ربيعة بن اصرم الخزاعية وذكرها
ابن اسعد قال وكان الاسلام فرق بينها عمر قوله قال عبد الله ليس بمذكور فى اكثر النسخ وابو
عبد الله هو البخارى نفسه ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد عن عبد الرحمن بن
عن ابى هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان
يكون بينهما مقتلة عظيمة دعوتهما واحدة وحتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين
كلهم يزعم انه رسول الله وحتى يقبض العلم ويكثر المال فيكم فيفيض حتى يهم رب المال من
يقبل صدقته وحتى يعرضه عليه فيقول الذى يعرض عليه لا ارب لى به وحتى يتطاول
الناس فى البنيان وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتنى مكانه وحتى تطلع الشمس من
مغربها فاذا طلعت ورآها الناس يعنى امنوا اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن
آمنت من قبل او كسبت فى ايمانها خيرا ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما فلا يتبايعانه
ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ولتقومن الساعة
وهو يليط حوضه فلا يسقى فيه ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته الى فيه فلا يطعمها
ش هذا الاسناد بهذا الرجل قد تكرر احدا قربا وبعدا وابو اليمان الحكم ابن نافع
وشعيب بن ابى حمزة وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن هو ابن
هرمز الاعرج والحديث من افراده قوله فئتان عظيمتان قال الكرمانى طايفة على ومعاوية
وعزا ابن منده اخرجه ابن عساكر فى ترجمة معاوية من طريق ابى القاسم ابن اخى زرعد
الرازى قال جاء رجل الى عمى فقال له انى ابغض معاوية قال لم لانه قاتل عليا بغير حق
فقال له ابو زرعة رب معاوية رب رحيم وخصم معاوية خصم كريم فما دخولك بينهما
وقيل الفئتان الخوارج وعلى بن ابى طالب رضى الله عنه قوله يدعوتهما واحدة اى
يدعيان الاسلام ويتاول كل منهما انه محق قوله حتى يظهر اى حتى يبعث دجالون اى خلاطون
بين الحق والباطل موهون والفرق بينه وبين الدجال الاكبر انهم يدعون النبوة وهو

قال

يدعى الالهية لكنهم كلهم مشتركون فى الباطل وادعاء الباطل العظيم وقد وجد كثير منهم
فضحهم الله واهلكهم **قوله** قريب مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف اى عددهم قريب قال الكرمانى
او منصوب مكتوب بالالف على لغة ربيعة وقد وقع فى حديث ثوبان بالجزم انهم ثلاثون وهو
سيكون فى امتى كذابون ثلاثون كلهم يزعم انه نبى وانا خاتم النبيين لانبى بعدى اخرجه
ابوداود والترمذى وصححه ابن حبان وروى ابو يعلى من حديث عبد الله بن عمرو
بين يدى الساعة ثلاثون رجالا كذابا اخرجه احمد من حديث عمار رضى الله عنه والطبرانى من
حديث بن مسعود وروى احمد والطبرانى من حديث سمرة المصدر بالكسوف وفيه لاتقوم
الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا اخرجهم الاعور الدجال وروى الطبرانى من حديث عبد الله بن عمر
ولاتقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا وسنده ضعيف وكذا عند ابى يعلى من حديث انس وهو
ايضا ضعيف وهو وان ثبت يحمل على المبالغة فى الكثرة على التحديد وروى احمد بسند جيد عن حذيفة
سيكون فى امتى كذابون دجالون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة وانى خاتم النبيين لانبى بعدى
قوله كلهم يزعم انه رسول الله ظاهره على ان كلا منهم يدعى النبوة وهو هذا السر فى قوله فى آخر الحديث
الماضى وانى خاتم النبيين **قوله** وينقبض العلم منه بفتح الضاد وقد تقدم فى كتاب العلم من اشراط الساعة
ان يرفع العلم وفى رواية ان يعضل العلم **قوله** فتكثر الزلازل بجم زلزلة وقد استرت الزلزلة التى بلدة من بلاد
الروم التى تسمى المسلية ثلاثة عشر شهرا **قوله** ويتقارب الزمان اى اهله بان يكون كلهم جهالا او يحتمل
على الحقيقة بان يعتدل الليل والنهار دائما وذلك ان تنطبق منطقة البروج على معدل النهار **قوله**
حتى يكثر فيكم المال اشارة الى ماوقع من الفتوح وافتسام اموال الفرس والروم فى زمن الصحابة
فتفيض فتفيض حتى يهم رب المال اشارة الى ماوقع فى زمن عمر بن عبد العزيز لانه وقع فى زمنه
ان الرجل كان يعرض ماله للصدقة ولا يجد من يقبلها فيه وقوله ولا ارب لى اشارة الى انه يتبع
فى زمن عيسى عليه السلام وقوله فتفيض حتى لايجد من يقبلها الفيضان وهو ان يكثر حتى يسيل
الوادى **قوله** حتى يهم بضم الهاء وكسرها وبفتح الياء وضم الهاء وحينئذ يكون الرب فاعلا
اى يقصد **قوله** من يقبل قال الكرمانى ظاهره ان يقال من لايقبل قلت يريد به من شأنه ان يكون
قابلا لها **قوله** ولا ارب بفتحتين اى لاحاجة **قوله** الربة للحجة بكسر اللام قريبة العهد بالولادة
والمانقة الحلوب **قوله** فلا يطعمه اى لايشتريه **قوله** وهو يلط بمثال لاط يلوط وملط لغة
طيبه واصلحه والصفة تقال لاط حاجته **قوله** لوطا ولاطا ولياطة وقال الجوهرى لطت الحوض
بالتخفيف اللوطه لوطا اى طينته وقال الهروى كل شئ لصق بشئ فقد لاط به يلوط لوطا ويلط ايضا
قوله لقحته بضم القاف وهى اللقمة بفتحها المرة الواحدة **قوله** الموفيه اى الى فمه والله اعلم

ص باب ذكر الدجال **ش** اى هذا باب فى بيان ذكر الدجال وقد مضى الكلام
فيه عن قريب **ص** حدثنا مسدد نا يحيى نا اسماعيل حدثنى قيس قال قال المغيرة بن شعبة

ما سال احد النبى صلى الله عليه وسلم **قوله** عن الدجال اكثر ما سالته وانه قال لى مايضرك منه قلت
لانهم يقولون ان معه جبل خبز ونهرا ماء قال هو اهون على الله من ذلك **ش** مطابقته للترجمة
ظاهرة ويحيى هو القطان واسماعيل هو ابن ابى خالد وقيس هو ابن ابى حازم والحديث اخرجه
مسلم فى الفتن عن شهاب بن عباد واخرين واخرجه ابن ماجه فيه عن محمد بن عبد الله بن نمير
عن الدجال قال الكرمانى هو شخص بعينه ابكى الله عباده به واقدره على اشياء
من مقدورات الله تعالى من احياء الميت واتباع كنوز الارض وامطار السماء وانبات الارض
بامره ثم يعجزه الله عز وجل وتبارك وتعالى عن ذلك فلا يقدر على شئ من ذلك وهو يكون مدعى
الالهية وهو فى نفس دعواه مكذب بالهامه بصورة حاله من انتقاصه بالعور وعجزه عن ازالة
عن نفسه وعن ازالة الشاهد بكفره المكتوب بين عينيه فان قلت اظهار المعجزة على يد الكاذب
ليس بممكن قلت انه يدعى الالهية واستحالة ظاهرة فلا يحذر وفيه بخلاف مدعى النبوة فانها
ممكنة فلو اتى الكاذب فيها بمعجزة لاتبس النبى بالمتنبى وفايده يمكن من هذه الخوارق امتحان
العباد **قوله** وانه راى النبى صلى الله عليه وسلم **قوله** قال لى وما يقرك منه اى من الدجال **قوله**
لانهم اى لان الناس ويروى انهم وهى رواية المستملى قال الكرمانى هو متعلق بمقدر يناسب
المقام وقد ربعضهم الحسنة منه مثلا وفيه تامل **قوله** جبل خبز المراد ان معه الخبز
قدر الجبل وفى رواية مسلم معه جبال من خبز ولحم **قوله** ونهر بيكسر الهاء وفتحها **قوله** هو اهون
على الله من ذلك قال القاضى هو اهون على الله من ان يجعل ذلك سببا لضلال المؤمنين بل
هو ليزداد الذين امنوا ايمانا وليس معناه انه ليس معه شئ من ذلك **ص** حدثنا موسى بن
اسماعيل نا وهيب عن نافع عن ابن عمر اراه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اعور العين اليمنى
كانها عنبة طافئة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وهيب مصغر وهب بن خالد وايوب
هو السختيانى **قوله** اراه بضم الهمزة القائل به هو البخارى وقد سقط **قوله** اراه الى آخره فى
رواية المستملى وابى زيد المروزى وابى احمد الجرجانى فصارت صورته موقوفا وبذلك
جزم الاسماعيلى والحديث من الاصل مرفوع فقد اخرجه مسلم من رواية حماد بن زيد عن ايوب فقال
فيه عن النبى صلى الله عليه وسلم **قوله** اعور العين اليمنى اى عن جهة اليمنى فى رواية ابى ذر
اعور عين اليمنى بلا الف ولام **قوله** طافئة بالهمزة وهى التى ذهب نورها وبلا همز الناتئة
الشاخصة **ص** حدثنا سعد بن حفص نا شيبان عن يحيى عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة
عن انس ابن مالك قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يحى الدجال حتى يجى فى ناحية المدينة ثم ترجف
المدينة ثلاث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وسعد
ابن حفص ابو محمد الصلحى الكوفى من افراده وشيبان هو ابن معاوية النحوى ويحيى هو ابن ابى كثير
بالثاء المثلثة والحديث من افراده **قوله** يزل من ناحية المدينة ويأتى عن قريب بعد باب ينزل

بعض النساخ التي في المدينة وفي رواية حماد بن سلمة عن اسحاق عن انس في نسخة الحرف فيضرب
رواته فيخرج الله كل منافق بضم الجيم والراء والفاء مكان من طريق المدينة من جهة الشام على ميل وقيل
على ثلاثة اميال والروحاء أفسط وفي رواية ابن ماجه من حديث ابي عمامه ينزل عند الطريق
الاحمر عند منقطع السبخة قوله ثم ترجف المدينة ويروى فترجف المدينة وهو وجه ومعناه
تتحرك المدينة ويضطرب اهلها قوله فيخرج اليه اي الى الدجال كل كافر ومنافق قلت لعله يظهر لي ان
المراد بالكافر غلاة الروافض لانهم كفرة وفي المدينة رفض كثيرة وفي حديث محجن بن الادرع عند
احمد والحاكم فلا يبقى منافق ولا منافقة ولا فاسق ولا فاسقة الا خرج اليه ص حدثنا علي
ابن عبد الله نا محمد بن بشر نا سعيد بن ابراهيم عن ابيه عن ابي بكرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا يدخل المدينة رعب المسيح لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان
قال وقال بن اسحاق عن صالح عن ابراهيم عن ابيه قال قدمت البصرة فقال لي ابو بكرة سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم بهذا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني ومحمد بن بشر
بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدي وهو بكسر الميم بن كدكد الكوفي وسعيد بن ابراهيم
يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي بكرة بفتح الثاء المثلثة والحديث
مضى في الحج عن عبد العزيز بن عبد الله وهنا ثابت للمستملي وحده وسقط للكشميهني قوله رعب بضم
الراء والعين وسكون الثاني وهو لغز قوله قال وقال ابن اسحاق اي محمد بن اسحاق صاحب المغازي
روى عنه مسلم وستشهد به البخاري وصالح هو ابن كيسان وابراهيم هو ابن عبد الرحمن بن عوف
وهو اخو سعد بن ابراهيم واراد بهذا التعليق ثبوت لقاء ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف لابي بكرة
لان ابراهيم مدني وقد تستشكل روايته لانه نزل البصرة على عهد عمر رضي الله عنه الى ان مات
ووصل هذا التعليق الطبراني في الاوسط من رواية محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن اسحاق بهذا السند
قوله بهذا الى باقي الحديث المذكور ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب
عن سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني لانذركموه وما من نبي الا وقد انذر
قومه ولكني سأقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه انه اعور والله ليس باعور ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وابراهيم هو بن سعد بن عبد الرحمن وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري وسالم هو بن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قوله وما من نبي
الا وقد انذر قومه زاد في رواية ليفزع قومه وفي رواية ابي داود والترمذي لم يكن
نبي بعد نوح الا وقد انذر قومه الدجال فان قلت هذا مشكل لان الاحاديث قد شتات يخرج بعد
امور ذكرت وان عيسى يقتله بعد ان ينزل من السماء فيحكم بالشريعة المحمدية قلت كان وقت
خروجه اخفى عن نوع ومن بعدي فكانهم انذروا به ولم يذكروا لهم وقت خروجه محمد رقومه
خروجه وانو مهم من

فتنته

فتنته قوله انه اعور انما اقتصر على هذا مع ان ادلة الحدوث في الدجال ظاهرة ولكن العوار محسوس يدركه العالم
والعامي ومن لا يهتدي الى الادلة العقلية فاذا ادعى الربوبية وهو ناقص الخلقة والاله يتعالى عن النقص علم انه كاذب
ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
بينا انا نائم طيف بالكعبة فاذا رجال ادم سبط الشعر يتطف ويهراق راسه ماء قلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت
فاذا رجل جسيم احمر جعد الراس اعور العين كان عينه عنبة طافية قالوا هذا الدجال اقرب الناس شبها ابن قطن
رجل من خزاعة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا قد مضى في كتاب التعبير في باب اطوف الكعبة في المنام
فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان شعيب عن الزهري عن سالم بن عبد الله الى آخره ومضى الكلام فيه ويراجع اليه لان
المسافة قريبة ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عروة
عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ في صلاته من فتنة الدجال
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز وابراهيم وصالح وابن شهاب قد مروا الآن والحديث قد
مضى في باب الدعاء قبل السلام قبيل كتاب الجمعة مطولا ص حدثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة
عن عبد الملك عن ربعي عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الدجال ان معه ماء ونارا فالذي يسمونه
ناء اسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله
ابن عثمان يروي عن ابيه عثمان بن جبلة عن ابي رواد بفتح الراء وتشديد الواو وعبد الملك هو بن عمير
وربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وكسر العين المهملة اسم بلفظ النسب وهو ابن خراش بكسر الراء
المهملة وبالشين المعجمة وحذيفة هو ابن اليمان رضي الله عنه كذا ذكره شعبة مختصرا وقد تقدم في
اول ذكر بني اسرائيل من طريق ابي عوانة عن عبد الملك عن ربعي الى آخره قاله قال في الدجال اني في شانه
وحكايته قوله فناره ماء قيل النار كيف تكون ماء وهما حقيقتان مختلفتان واجيب بان معناه
ماء صورته نعمة ورحمة فهو بالحقيقة لمن مال اليه نعمة ومحنة وبالعكس وابو مسعود هو عقبة
ابن عامر البدري الانصاري ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن قتادة عن انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم ما بعث نبي الا انذر امته الاعور الكذاب الا انه اعور وان ربكم ليس باعور وبين
عينيه مكتوب كافر ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه ايضا في التوحيد عن حفص
ابن عمر واخرجه مسلم في الفتن عن ابي موسى وغيره واخرجه الترمذي فيه عن بندار قوله الا انه
اعور بفتح الهمزة واللام المخففة لانه حرف تنبيه قوله وان بين عينيه مكتوب كافر كذا في رواية
الاكثرين ويروى مكتوبا كافرا قال بعضهم ولا اسكان فيه لانه اما اسم ان او اما حال قلت نعم مسكن بالتعب
على انه اسم ان واما قوله واما اي غير صحيح قوله كافر اعمل فيه مكتوبا واما اعراب الاول فهو اسم ان محذوف
ومكتوب كافر في موضع الخبر والتقدير وانه اي وان الدجال عن بين عينيه مكتوب كافرا ما حروف الهجاء
هي المكتوبة غير مقطعة واما المكتوب كافي رواية مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة مكتوبة
بين عينيه كذا في ص فيه ابو هريرة وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي في اول الباب

يدخل ابو هريرة اى حديث ابى هريرة فقد تقدم فى ترجمة نوح عليه السلام فى احاديث الانبياء عليهم السلام
من رواية يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الا احدثكم حديثا
عن الدجال ما حدث به نبى قومه انه اعور الحديث واما حديث ابن عباس فهو ما تقدم فى الملائكة من طريق
ابى العالية عن ابن عباس فى ذكر صفة موسى عليه السلام وذكر انه راى الدجال والله اعلم **ص باب**
لا يدخل الدجال المدينة **ش** اى هذا باب فيه لا يدخل الدجال المدينة النبوية **ص** حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا سعيد قال
حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما حدثنا انه قال يأتى
الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة فينزل بعض السباخ التى تلى المدينة فيخرج اليه يومئذ رجل
هو خير الناس او من خيار الناس فيقول اشهد انك الدجال الذى حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
حديثه فيقول الدجال ارايتم ان قتلت هذا ثم احييته هل تشكون فى الامر فيقولون لا فيقتله ثم يحييه
فيقول والله ما كنت فيك اشد بصيرة منى الآن فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه **ش** مطابقته
للترجمة فى قوله وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة فينزل بعض السباخ التى تلى المدينة وابو اليمان الحكم بن
نافع وابو سعيد هو الخدرى واسمه سعد بن مالك والحديث قد مضى فى آخر الحج فى باب من ابواب حرم المدينة
فقال لا يدخل الدجال المدينة وذكر فيه احاديث منها هذا الحديث بعينه اخرجه عن يحيى بن بكير عن الليث عن
عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبيد الله الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** نقاب المدينة جمع النقب
وهو الطريق بين الجبلين وقيل هو بقعة بعينها **قوله** فيخرج اليه رجل قيل هو الخضر عليه السلام **قوله** ما كنت
فيك اشد بصيرة لانه رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بان ذلك من جملة علاماته **قوله** فلا يسلط عليه
اى لا يقدر على قتله بان لا يخلق القطع فى السيف او يجعل بدنه كالنحاس مثلا او غير ذلك **ص** حدثنا عبد الله
ابن مسلمة عن مالك عن نعيم عن عبد الله المجمر عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم على انقاب المدينة
ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ونعيم بضم النون وفتح العين المهملة
مصغرا ابن عبد الله ابن المجمر على صفة اسم الفاعل من الاجمار بالجيم والراء وهو صفة نعيم لا صفة عبد الله
والحديث قد مضى فى الباب الذى ذكرناه فى الحديث السابق **قوله** على انقاب المدينة الانقاب جمع المنقبة والنقاب
جمع الكثرة وقد ذكر الكلام فى الباب المذكور **ص** حدثنى يحيى بن موسى نا يزيد بن هرون نا شعبة عن قتادة
عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم المدينة يأتيها الدجال يجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها
الدجال قال ولا الطاعون ان شاء الله **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن موسى بن عبد الله
وذكر يا السختيانى البجلى يقال له خت وحديث انس مضى فى الباب المذكور ياتى منه وليس فيه فلا
يقربها الى آخره **قوله** يحرسونها اى يحفظونها وروى احمد والحاكم من حديث محجن بن الادرع لا يدخل خلفها
الدجال ان شاء الله كلما اراد دخولها يلقاه بكل نقب من نقابها ملك يصلت سيفه يمنعه عنها وقال ابن
العربى يجمع بين هذا وبين قوله على كل نقب ملكان فان سيف احدهما مسلول والآخر بغلافه **قوله** فلا يقربها

الدجال الى آخره **قوله** ان شاء الله ويأتى هذا الاستثناء محتمل للتعليق ومحتمل للتبرك وهو اولى وقيل انه يتعلق
بالطاعون وفيه نظر وحديث محجن المذكور الآن يؤيد انه لكل منهما والله اعلم **ص باب** ياجوج وماجوج
ش اى هذا باب فى ذكر ياجوج وماجوج وقد مضى الكلام فيهما فى ترجمة ذى القرنين من احاديث الانبياء
عليهم السلام **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى حينئذ حدثنا اسماعيل حدثنى اخى عن سليمان
عن محمد بن ابى عتيق عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان زينب ابنة ابى سلمة حدثته عن ام حبيبة بنت ابى
سفيان عن زينب بنت جحش ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما فزعا يقول لا اله الا الله
ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وحلق بين صبعيه الابهام
والتى يليها قالت زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث
ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين احدهما عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن
محمد بن مسلم الزهرى عن عروة والاخرى عن اسماعيل بن ابى اويس عن اخيه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن
محمد بن عبد الله بن ابى عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابى بكر وهذا الحديث قد مضى فى اوائل الفتن فى باب
ويل للعرب ومضى الكلام فيه بمبسوط **قوله** فزعا اى خائفا مضطربا قيل تقدم فى اوائل كتاب الفتن
انها قالت استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم من النوم يقول لا اله الا الله واجيب بانه لما فاق جوز ان
ذلك القول وقال الكرمانى وخصص العرب بالذكر لان شرهم بالنسبة اكثر لما وقع ببغداد من قتلهم الخليفة
انتهى قلت لم يقتل الخليفة العرب واما قتله هلاوزمن اولاد جنكيزخان والخليفة هو المعتصم بالله وكان قتله
فى سنة ست وخمسين وستمائة **قوله** من ردم هو السد الذى بناه ذو القرنين **قوله** انهلك بكسر الام **قوله**
الخبث بفتح الخاء المعجمة وهو الفسق وقيل هو اوزانا خاصة **ص** حدثنا ابن اسماعيل نا وهيب ابن طاوس
عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم يفتح الردم ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وعقد وهيب
تسعين **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه عن موسى بن اسماعيل عن وهيب بن خالد عن عبد الله بن
طاوس عن ابيه عن ابى هريرة فى الفتن عن ابى بكر بن ابى شيبة وعقد وهيب تسعين قال الكرمانى فان
قلت قال هنا عقد وهيب تسعين وفى اول الفتن عند سفيان وفى الانبياء فى باب ذى القرنين وعقد
اى رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لا مانع للجمع بان عقد كلهم وما عقده فهو تحليق الابهام والمسبحة
بوضع خاص يعرفه الحساب انتهى قلت قد شرحنا ذلك فيما مضى فى الفتن فليراجع والله اعلم **ص**

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاحكام

ش اى هذا كتاب فى بيان الاحكام وهو جمع حكم وهو اسناد امر الى آخر
اثباتا او نفيا وفى اصطلاح الاصوليين خطاب الله المتعلق باحكام المكلفين بالاقتضاء والتخيير واما
خطاب السلطان للرعية وخطاب السيد لعبده فوجوب طاعته هو بحكم الله تعالى والله اعلم **ص**
باب قول الله تعالى واطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم **قوله** لم تثبت لفظة باب
الا لابذر ولا يوجد فى كثير من النسخ والطاعة هى الاتيان بالمأمورية والانتهاء عن المنهى عنه والمعصية

خلافة والمراد من قوله واولوا الامر منكم الامراء قاله ابو هريرة وقال الحسن العلماء وقال مجاهد الصحابة وقال زيد بن اسلم هم الولاة وقد أمانا بانه اذا حكم بين الناس ان يحكم بالعدل وقال بعضهم في هذه اشارة من المفضول الى ان ترجيح القول الصادر الى ان الآية نزلت في طاعة الامراء خاصة فالمراد بقوله ما قال الله ورسوله ما دليله على ما قاله لان في هذا القول كما ترى فترجيح قوله منها يحتاج الى دليل **ص** حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله ابن عثمان وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن زيد والزهري هو محمد بن مسلم والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن ابي الطاهر بن حرملة **قوله** من اطاعني فقد اطاع الله ما ذكر من قوله تبارك وتعالى ومن يطع الرسول فقد اطاع الله لان الامر بطاعته فاذا اطاعه فقد اطاع الله تعالى **قوله** من اطاع اميري الى آخره في رواية همام والاعرج وغيرهما ومن اطاع الامير قال ابن التين وقد كانت قريش ومن يليها من العرب لا يعرفون الامارة فكانوا يمتنعون على الامراء فقال هذا القول ليحثهم على طاعة من يؤمرهم والانقياد له اذا بعثهم في السرايا او ابعثهم البلاد ولا يخرجوا عليه لئلا تفترق الكلمة **ص** حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فالامام الذي على الناس راع وهو مسئول عن رعيته والمرأة راعية على بيت زوجها وولده وهي مسئولة عنهم وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسئول عنه وكلكم مسئول عن رعيته **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الترجمة تدل على وجوب طاعة الائمة واقامة حقوقهم فكذلك هنا على وجوب الرعية على الائمة والحديث مضى في كتاب الجمعة في باب الجمعة في القرى والمدن مطولا ومضى الكلام فيه **قوله** الا بفتحتين وتخفيف اللام كلمة تنبيه وافتتاح **قوله** عن رعيته الرعية كل من تسلم حفظ الراعي ونظره واصل الرعاية حفظ الشيء وحسن التعهد فيه كمن يختلف فرعايته للامام هي ولايته امور الرعية واقامة حقوقهم ورعاية المرأة التعهد في تربية زوجها ورعاية الخادم هو حفظ امانته في يده والقيام بالخدمة ونحوها ومن لم يكن اماما ولا اهلا ولا سيدا ولا اب وامثال ذلك فرعايته على احد قائد واصحاب معاشرته وقال الطيبي شيخ شيخي في هذا الحديث الراعي ليس مطلوبا لذاته وانما اتي لحفظ استرعاه فينبغي ان لا ينصرف الايمان الى الشارع فيه وهو تمثيل ليس في اباء الطف ولا احمه ولا الله منه فانه اجل واولا ثم فصل واتى بحرف التنبيه مكررا قال والفاء في قوله الا كلكم جواب شرط محذوف وتحتم بما يشبه الفذلكة اشارة الى استيفاء التفصيل والله اعلم **ص باب** الامراء من قريش **ش** اي هذا باب يذكر فيه قوله الامراء مبتدأ من قريش خبره اي الامراء كائنون من قريش وقال عياض نقلا عن ابي ذر صوابه الامراء من قريش قال وهو تصحيح قلت وقع في نسخة لابي ذر عن الكشميهني منقلا ولكن

الاول هو المعروف قيل لفظ الترجمة لفظ حديث اخرجه يعقوب بن سفيان وابو يعلى الطبراني من طريق مسكين ابن عبد العزيز نا سيار بن سلامة ابو المنهال قال دخلت مع ابي على ابي برزة الاسلمي فذكر الحديث وفيه الامراء من قريش وروى عن انس بلفظ الائمة من قريش قاوحكموا تعدلوا رواه البزار وروى عن انس بطرق متعددة منها ما رواه الطبراني من رواية قتادة عنه بلفظ ان الملك في قريش اخرجه احمد بهذا اللفظ عن ابي هريرة **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال كان محمد بن جبير يحدث انه بلغ معاوية وهو عنده في وفد من قريش ان عبد الله بن عمرو يحدث انه سيكون ملك من قحطان فغضب فقام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يحدثون احاديث ليست في كتاب الله ولا يؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اولئك جهالكم فاياكم والاماني التي تضل اهلها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه ما اقاموا الدين **ش** مطابقته للترجمة في آخر الحديث وشعيب البخاري واثنان بعده قد ذكرا وابن قريب ومحمد بن جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي المدني **قوله** بالمدينة زمن عمر بن عبد العزيز قاله الواقدي والحديث مضى في مناقب قريش عن ابي اليمان ايضا وقوله وهو عنده اي والحال ان محمد بن جبير عند معاوية ويروى وهم عنده اي محمد بن جبير ومن كان معهم من الوفد الذين ارسلهم اهل المدينة الى معاوية ليبايعوه وذلك حين هرب له ابن الخلافة لما سلم له الحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما **قوله** ان عبد الله بن عمرو في محل الرفع لانه فاعل بلغ ومعاوية بالنصب مفعوله وعمرو بالواو هو ابن العاص **قوله** يحدث جملة في محل الرفع خبر ان **قوله** اي ان الشان سيكون ملك من قحطان ابو اليمن **قوله** فغضب اي معاوية قال ابن بطال لسبب انكار معاوية انه رجل حديث عبد الله بن عمرو على ظاهره وقد يكون معناه ان قحطانيا يخرج في ناحية من النواحي فلا يعارض حديث معاوية **قوله** احاديث جمع حديث على غير قياس قال الفراء يزى ان واحد الاحاديث احدوثة ثم جعلوه جمعا للحديث والحديث الخبر يأتي على قليل وكثير **قوله** ولا تؤثر على صيغة المجهول اي لا تنقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تروى **قوله** واولئك جهالكم بضم الجيم وتشديد الباء جمع جاهل **قوله** فاياكم والاماني اي احذروا الاماني بتشديد الياء وتخفيفها وهو جمع امنية واصله فعلية من منى يمني اذا قدر وقال الجوهري فلان يتمنى الاحاديث اي تقفيها مكذوبة من المين وهو الكذب **قوله** التي تضل اهلها صيغة للاماني وتقرأ بضم التاء المثناة من فوق وكسر الضاد للمجهة من الاضلال وروى بفتح التاء وفتح اهلها **قوله** ان هذا الامر اي الخلافة لا يعاديهم احد اي لا ينازعهم احد حتى لا يمالئ الله في النار على وجهه يعني لا كان مقهورا في الدنيا معذبا في الآخرة **قوله** كبه الله من الاكباب ذا كبه لازم وكب متعد فهو من المشهور **قوله** فاقاموا الدين اي مدة اقامتهم امور الدين قيل يحتمل ان يكون مفهومه فاذا لم يقيموه فاذا لم يقيموه لا يسمى هم وقيل يحتمل ان الانعام عليهم وان كان لا يجوز ابقاؤهم على ذلك ذكره ابن التين وقال الكرماني هذا يعني ما رواه معاوية لا يمان كلام عبد الله يعني ابن عمرو لا امكان ظهور عند عدم اقامتهم امور الدين قيل يحتمل ان يكون مفهومه قلت غرضه ان الاعتبار له ليس لانه في كتاب ولا في السنة قال قلت

مرفى تغيير الزمان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاتقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه قلت هذه رواية ابى هريرة ورسمايلمع معاوية ولما عبد الله فلم يرفعه انتهى قلت قد ذكرنا فيه ما فيه الكفاية من باب تغيير الزمان ثم قال الكرمانى قلت ظاهر زماننا عن خلافتهم قلت لم يخل اما فى العرب خليفة منهم على ما قيل وكذا فى مشكوة انتهى قلت لم يشتهر اصلا ان فى العرب خليفة من بنى العباس ولكن كان فيمن المخفيين من زرعة اى حضرصاحب من قد مرت وقد اشتهر الى عهد ابى الخطاب وهو شئ وفى مصر موجود من بنى العباس ولكن ليس بحاكم بل تحت حكم قابعه نعيم عن ابن المبارك عن معمر عن الزهرى عن محمد بن جبير بن مطعم واخرجه الحسن بن رشيق فى فوائده من طريق عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة عن يحيى عن الزهرى عن محمد بن جبير **ص** حدثنا احمد بن يونس نا عاصم بن محمد سمعت ابى يقول قال ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايزال هذا الامر فى قريش ما بقى منهم اثنان **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله ابن عمر والحديث مضى فى مناقب قريش عن ابى الوليد واخرجه مسلم فى المغازى عن احمد بن يونس **قوله** قال ابن عمر هو مجد الراوى عنه **قوله** لايزال هذا الامر اى الخلافة فى قريش يعنى لايزال الذى يليها قرشيا **قوله** ما بقى منهم اثنان قال ابن هبيرة يحتمل ان يكون على ظاهره وانه لايبقى منهم فى آخر الزمان الا اثنان امير ومؤمر عليه والناس تبعهم وقيل ليس المراد حقيقة العدد وانما المراد به انتفاء ان يكون الامر من غير قريش وقال النووى حكم هذا الحديث مستمر الى الآن لم تزل الخلافة فى قريش من غير مزاحمة لهم على ذلك ومن تغلب على الملك بطريق الشوكة لاينكر ان الخلافة فى قريش لما يدعى ان ذلك بطريق النيابة عنهم وقال القرطبى هذا الحديث عن المشروعية اى لاتنعقد الامامة الكبرى الا لقرشى مهما وجد احد منهم اى يجتمع فيه من جميع شروط الامامة مما قربها الرسول الله صلى الله عليه وسلم فان استووا فاشبههم قاله ابن التين **ص باب** احرى من قضى بالحكمة لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون **ش** اى هذا باب فى بيان احرى من قضى بالحكمة وفى رواية ابى ذر المروزى باب من قضى بالحكمة بدون لفظ احرى من قضى بحكم الله تعالى ولهذا لو قضى بغير حكم الله فسق لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون واقتصر البخارى من الآية على ما ذكره ولم يذكر فاولئك هم الظالمون ولا فاولئك هم الكافرون لانه قيل انما نزل ذلك فى اليهود والنصارى وقال ابن عباس واحسن ما قيل فيه انها كلها فى الكفار ولاشك ان من رد حكما من احكام الله فقد كفر وقيل الآية عامة فى المسلمين والكفار **ص** حدثنا شهاب بن عباد نا ابراهيم بن حميد عن اسماعيل عن قيس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحسد الا فى اثنين رجل اتاه الله مالا فسلطه الله على هلكته فى الخير ورجل اتاه الله حكمة فهو يقضى بها ويعلمها **ش** مطابقته للترجمة فى قوله اتاه الله حكمة فهو يقضى بها وشهاب بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة العبدى الكوفى وهو شيخ

مسلم ايضا وابراهيم بن حميد الرواسى بضم الراء وتخفيف الهمزة وبالسين المهملة واسماعيل ابن ابى خالد وقيس هو ابن ابى حازم وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى فى العلم عن الحميدى عن سفيان بن عيينة وفى الزكاة عن محمد بن المثنى وسياتى فى الاعتصام ايضا عن شهاب المذكور ومضى الكلام فيه **قوله** الا فى اثنين اى خصلتين **قوله** قال بعضهم رجل بالجر وسكت عنه ولم يبين وجهه وبيناه وجهه فى كتاب العلم ووجه الرفع والنصب ايضا **قوله** اتاه الله اى اعطاه الله **قوله** على هلكته بالمفتوحات اى على هلاكه **قوله** واخر اى ورجل اخر **قوله** حكمة اى علما وافيا والمراد به علم الدين قاله الكرمانى وقيل القرآن وبسطنا الكلام فيه فى العلم والله اعلم **ص باب** السمع والطاعة مالم يكن معصية **ش** اى هذا باب فى بيان وجوب السمع والطاعة للامام وانما قيده بالامام وان كان فى احاديث الباب الامر بالطاعة لكل امير ولو لم يكن اماما لان طاعة الامراء الذين يامر من الامام طاعة للامام والطاعة للامام بالاصالة ولمن امره الامام بالتبعية **قوله** مالم يكن اى السمع والطاعة معصية لانه لاطاعة لمخلوق فى معصية الخالق والاخبار الواردة بالسمع والطاعة للائمة مالم يكن خلافا لامر الله ورسوله فاذا كان خلاف ذلك فغير جائز لاحد ان يطيع احدا فى معصية الله ومعصية رسوله وبنحو ذلك قالت عامة السلف **ص** حدثنا مسدد نا يحيى عن شعبة عن ابى التياح عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشى كان راسه زبيبة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان وابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء اخر الحروف وبالحاء المهملة واسمه يزيد بن زيادة بن حميدى الضبعى بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة وبالعين المهملة البصرى والحديث مضى فى الصلاة بنذار وعن محمد ابن ابان **قوله** وان استعمل على صيغة المجهول اى جعل عاملا بان تمر اما رة عامة على بلد مثلا او ولى فيها ولاية خاصة كالامامة فى الصلاة او حماية الخراج او مباشرة الحرب فقد كان فى ايام الخلفاء الراشدين من يجمع له الامور الثلاثة ومن يختص ببعضها **قوله** حبشى مرفوع بقوله وان استعمل المجهول ويروى حبشيا بالنصب على ان يكون استعمل على بناء المعلوم والضمير فيه يرجع الى الامام بدليل القرينة والحبشى بياء النسبة منسوب الى الحبشة وهو جيل مشهور من السودان **قوله** زبيبة هى واحدة الزبيب المشهور وجه التشبيه فى تجعد راسه وسواد شعره وهو يمثل فى الحقارة وبشاعة الصورة على سبيل المبالغة وهذا فى الامراء والعمال دون الجبشة لان الحبشى لايتولى الخلافة لان الائمة من قريش وقال الخطابى وقد يضرب المثل بما لايقع فى الوجود وهذا من ذلك اطلق العبد الحبشى مبالغة فى الامر وان كان لايتصور شرعا ان يكون وقال الخطابى لايمر الامارة مخصوص رسول الله صلى الله عليه وسلم على طاعتهم والاعتبار بهم فى المعروف ان يقيم فى السرايا واذا ولاهم البلدان لئلا تتفرق الكلمة **ص** حدثنا سليمان بن حرب نا حماد عن الجعد

عن ابي الرجاء عن ابن عباس يرويه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من راى من اميره شيئا فكرهه فليصبر فانه
فانه ليس احد يفارق الجماعة شبرا فيموت الا مات ميتة جاهلية ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فليصبر
الى آخره لانه يدل على وجوب السمع والطاعة للامير وحماد هو ابن زيد والمحذف بفتح الحيم وسكون
المهملة وبالذال المهملة ابن دينار الصيرفي وابو رجاء هو اسم العطاردي والحديث مضى في
الفتن عن ابي النعمان واخرجه مسلم في المغازي عن حسن عن الربيع وغيره قوله يرويه فاندته للاسناد
باب الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم من لا يكون بالوسطة وبدونها قوله شبرا اي قدر شبر قوله
فيموت بالنصب والرفع نحو ما تاتينا قوله ميتة بكسر الميم كالميتة التي اهلية حيث لا امام لهم ولا يرى به
ان يكون كافرا او قدر الكلام فيه ص حدثنا مسدد يحيى بن سعيد عن عبيد الله حدثنا
نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السمع والطاعة على المرء المسلم فيما احب او كره مالم يؤمر
بمعصية فلا سمع ولا طاعة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سعيد القطان وعبيد الله
هو ابن عمر العمري والحديث مضى في الجهاد عن مسدد ايضا واخرجه مسلم في المغازي عن زهير بن حرب وغيره
واخرجه ابو داود في الجهاد عن مسدد قوله على المرء المسلم ثابت عليه وواجب قوله فيما احب او كره هكذا
في رواية ابي ذر وفي رواية غيره فيما احب وكره قوله فاذا امر على صيغة المجهول فلا سمع اي حينئذ ولا طاعة
لما مر فيما مضى ص حدثنا عمر بن حفص بن غياث نا ابي نا الاعمش نا سعد بن عبيدة عن ابي عبد
الرحمن عن علي رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية وامر عليهم رجلا من الانصار وامرهم ان
يطيعوه فغضب عليهم وقال اليس قد امر النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوا قالوا بلى قال اعزمت عليكم لما جمتم
حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا حطبا فاوقدوا نارا فلما هموا بالدخول فقاموا ينظر بعضهم الى
بعض قال بعضهم انما تبعنا النبي صلى الله عليه وسلم فرارا من النار افندخلها فبينما هم كذلك اذ خمدت النار
وسكن غضبه فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها ابدا انما الطاعة في
المعروف ش مطابقته للترجمة ظاهرة والاعمش سليمان وسعد بن عبيدة بضم العين وفتح
الباء الموحدة ابو حمزة بالزاي حتن ابي عبد الرحمن الذي يروي عنه وابو عبد الرحمن اسمه عبد الله بن حبيب
السلمي ولابيه صحبة وعلي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه والحديث مر في المغازي في باب بعث النبي
صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله عنه فانه اخرجه هناك عن مسدد وعن عبدا لواحد عن الاعمش
عن سعد بن عبيدة الى آخره ومر الكلام فيه هناك مستوفى قوله سرية هي قطعة من الجيش تحو ثلاثمائة
او اربعمائة قوله رجلا هو عبد الله بن حذافة السهمي قوله لما جمعتهم بالتخفيف وجاء بالتشديد
اي لاجمعتهم وجاء لما معنى كلمة الاستثناء ومعناه ما طلب منكم الا جمعكم ذكره الزمخشري في المفصل
قوله اوقدتم بها الهمزة فيه للاستفهام قوله حدث بالحاء المهملة وفتح الميم وقال ابن التين ضبط
في بعض الروايات بكسر الميم ولا يعرف في اللغة وادعى ان معنى حدث سكن لهبها وان لم يطفء جمرها فاذ طفي
قيل هدرت قوله لو دخلوها ما خرجوا منها ابدا قال الداودي يريد تلك النار لانهم يموتون بجمرتها

فلا يخرجها احيا ولبس المراد بالنار جهنم ولا انهم مخلدون فيها وقال الكرماني قوله لما خرجوا قوله فان قلت
ما وجه الملازمة قلت الدخول فيها معصية فاذا استحلوها كفروا وهذا جزاء من جنس العمل قوله انما الطاعة
في المعروف يعني تجب الطاعة في المعروف لانها معصية وقد ص باب من لم يسال
الامارة اعانه الله اي هذا باب في بيان حال من لم يسال الامارة قوله اعانه الله جواب من ويروى في
بعض النسخ اعانه الله عليها ص حدثنا محتاج بن منهال نا جرير عن حازم عن الحسن عن عبد
الرحمن بن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسال الامارة فانك ان اعطيتها عن مسئلة
وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسالة اعنت عليها واذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر
عن يمينك وات الذي هو خير ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحسن
هو البصري والحديث قد مضى في النذور عن ابي النعمان وفي الكفارات عن محمد بن عبد الله ومضى الكلام
فيه مستوفى قول وكلت على صيغة المجهول بالتخفيف ومعناه صرفت اليها من وكل نفسه هلك
ومنه الدعاء ولا تكلني الى نفسي وكله بالتشديد يستخفظه ويستفاد منه ان طلب ما يتعلق بالحكم
مكروه وان حرص على ذلك لا يعان فان قلت يعارضه في ذلك ما رواه ابو داود عن ابي هريرة
رفعه من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة ومن بلغ جوره عدله فله النار
قلت الجمع بينهما انه لا يلزم من كونه لا يعان سبب طلبه ان لا يحصل منه العدل اذا ولي ويحمل الطلب هنا
على القصد وهناك على التولية قوله واذا حلفت الى آخره مقدم في ذكر اليمين وفيه الكفارة قبل الاتيان
وفي الحديث الذي ياتي بعده والله اعلم ص باب من سال الامارة وكل اليها ش اي هذا
باب في بيان حال من سال الامارة قوله وكل على صيغة المجهول جوبن من ومعناه لم يعن على
ما اعطي ص حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث نا يونس عن الحسن قال حدثني عبد الرحمن بن سمرة
قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة فان اعطيتها
عن مسالة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسالة اعنت عليها واذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا
فات الذي هو خير وكفر عن يمينك قوله هذا طريق آخر في الحديث المذكور في الباب الذي قبله وهو
حديث واحد ميزانه جعله ترجمتين باختلاف اسناد وروايته وباعتبار قسمته على شطرين فجعل لكل شطر
ترجمة وابو معمر بفتح العين عبد الله بن عمرو المقعد البصري وعبد الوارث بن سعيد ويونس بن عبيد
والحسن البصري وهذا صرح الحسن بالتحديث عن عبد الرحمن بن سمرة والله سبحانه وتعالى اعلم ص
باب ما يكره من الحرص على الامارة ش اي هذا باب في بيان كراهة الحرص على طلب
الامارة وتحصيلها لان من حرص عليها وسولت له نفسه انه قائم به يخذل فيه في غالب الاحوال ص
حدثنا محمد بن يونس بن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال انكم ستحرصون على الامارة وستكون ندامة يوم القيامة فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن ابي ذئب بكسر الذال المعجمة محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث

ابن ابى زيب واسمه يقال المدنى والحديث اخرجه الشافعى فى المناقب وفى البيعة وفى السير عن محمد بن ادم عنه
قوله انكم ستحرصون الخ اى فيتحاربون وفى رواية شبابة عن ابن ذيب ستعرضون بالعين والشار الى انها
خطاب قال الجوهرى الحرص التحمل على الشئ بشدة الحرص تقول منه حرص بالكسر قوله على الامارة
بكسر الهمزة وتدخل فيها الامارة الكبرى العظمى وهى الخلافة والصغرى هى الولاية على البلدة قوله وسكوتا اى الامارة
ندامة يوم القيامة يعنى لم يعمل فيها بما ينبغى قوله فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة قال الكرمانى نعم المرضعة اى نعم
اولها وبئست الفاطمة اى بئس اخرها وذلك لانه فيها المال والجاه واللذات الحسية والوهمية اولا لكن اخرها
القتال والعزل والمطالبات التبعات فى الاخرة وقال الداودى نعمت المرضعة فى الدنيا وبئست الفاطمة بعد
الموت لانه يصير الى المحاسبة على ذلك فيصير كالذى يفطمه فيزان يستغنى فيكون فى ذلك هلاكه واعلم ان
نعم وبئس فعلان لا يتصرفان لانهما انزيلا عن موضعهما فنعم مفعول من قولك نعم فلان اذا اصاب نعمة وبئس مفعول
من بئس اذا اصاب بؤسا فنقلا الى المدح والذم فشابها الحروف وقيل انهما استعملا للحال بمعنى ما ضرة وفيها الربع
لغات فتح اوله وكسر ثانيه وكسرهما وسكون العين وكسر النون وفتحها وسكون العين تقول نعم المراة هند وان شئت
نعمت المراة هند قال القطيعى انما تحتى الياء بنعم لان المرضعة مستعارة للامارة وثابتها غير حقيقى فتركت الالحاق
بها والحقت بئس نظرا لكون الامارة جيشة وهيا قال والحاقها بالتاء للفاطمة والمرضعة اشارة الى تصوير تمتد
الحالتين المتجددتين فى الرضاع والفطام ص وقال محمد بن بشار نا عبد الله بن عمران نا عبد الحميد عن سعيد المقبرى
عن عمر بن الحكم عن ابى هريرة ش محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة وهو الذى
له بندار وعبد الله بن عمران بضم العين المهملة وسكون الميم وبعد الالف نون البصرى صدوق وقال ابن حبان
فى الثقات مخطئ ضاله والصحيح الاعتماد الموضع وبد الحميد بن جعفر المدنى لم يخرج له البخارى الا تعليقا وعمر بن
الحكم بفتحتين بن ثوبان المدنى الثقة لم يخرج له البخارى فى غير هذا الموضع تعليقا وهذا كما ترى قد وقع بين
سعيد المقبرى وبين ابى هريرة بخلاف الطريقة السابقة قوله عن ابى هريرة اى موقوفا عليه ش مطابقته
للترجمة فى اخر الحديث وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء
اخر الحروف بن عبد الله بن ابى بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر او الحارث وبريد يروى عن جده
ابى بردة يروى عن ابيه موسى الاشعرى واسمه عبد الله بن قيس والحديث اخرجه مسلم فى المغازى
عن ابى بكر وابى كريب كلاهما عن ابى اسامة قوله امترنا بفتح الهمزة وتشديد الميم المكسورة وهو
صفة امر من الثلاثى مبنيا على حذف حركة الوسط قوله حرص عليه بفتح الراء والله تعالى اعلم ص باب من استرعى
رعية فلم ينصح ش اى هذا باب فى بيان من استرعى على صيغة المجهول يعنى جعل راعيا على رعية قال الكرمانى
استعمل لم ينصح لرعيته اما بتضييعه تعريفهم ما يلزمهم من دينهم واما باهمال حدودهم وحقوقهم او بترك رعايتهم
حوزهم او ترك العدل فيهم وجواب من محذوف اكتفى عن ذكره بما فى حديث الباب ص حدثنا ابو نعيم نا ابو
الاشهب عن الحسن بن عبيد الله بن ابى زياد عاد معقل بن يسار فى مرضه الذى مات فيه فقال انى محدثك
حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت النبى يقول ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها

بنصحه الا لم يجد رائحة الجنة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وابو جعفر بن حيان
بالحاء المهملة والياء آخر الحروف والشدة العطاردى والحسن هو البصرى وعبيد الله بن زياد بن ابى سفيان الذى
كان امير البصرة فى زمن معاوية وولده يزيد ومعقل بفتح الميم واسكان العين وكسر القاف بن يسار رضى الله عنه
الزاى والنون سكن البصرة وابتنى بها دارا والبه ينسب نهر معقل الذى بالبصرة قيده بعيه
الحميرية وتوفى بالبصرة فى اخر خلافة معاوية وقيل انه توفى ايام يزيد بن معاوية والحديث اخرجه مسلم
فى الايمان عن القاسم بن زكريا عن يحيى بن يحيى قوله استرعاه اى استحفظه قوله فلم يحطها بفتح الياء وضم
الحاء وسكون المهملتين من الحياطة وفى الحفظ والتعهد اى لم يحفظها ولم يتعهدها قوله بنصيحته كذا فى
رواية المستملى وفى رواية غيره بنصحه بضم النون وضم الصاد والضمير فى الاخرة قوله الا لم يجد رائحة الجنة
فى رواية مسلم الا حرم الله عليه الجنة وفى رواية الطبرانى من حديث ثابن معقل وعرضها يوجد يوم القيامة
من مسيرة سبعين عاما ويروى بدون لفظ الامر هو شكل لان مفهوم الحديث ان يجدها وهو عكس
المنصوص وقال الكرمانى الاحتمال ان لا يجد او الخبر محذوف اى فى ما من عبد كذا الا حرم الله عليه الجنة
قوله لم يحد استثناف كالمفسر وما ليست للنفى وزاد زيادة من للتاكيد عند بعض النحاة والكلام
عند وجود الا ظاهر ص حدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا حسين الجعفى قال زائدة ذكره عن هشام
عن الحسن قال اتينا معقل بن سار نعوده فدخل علينا عبيد الله بن زياد فقال له معقل احدثك حديثا
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من والى يلى على المسلمين فيموت وهو غاش لهم الا حرم الله عليه الجنة
قوله هذا طرف من الحديث السابق اخرجه عن اسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج الى اسمه قال ورزى
عن حسين بن على الجعفى بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعفر بن سعد العشيرة من
مذحج وقال الجوهرى ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه كذلك قوله قال زائدة بن قدامة وفيه قال
التاسية محذوف تقديره قال الحسن الجعفى قال زائدة ذكر لى الحديث الذى سياتى هشام بن حسان
عن الحسن البصرى وروى فى رواية مسلم عن القاسم بن زكريا عن حسين الجعفى بالعنعنة فى جميع السنه
قوله ما من وال يغش رعية فى رواية ابى المليح ما من امير يدلوله قال فيه ثم لا يجد بريحها وان ريحها توجد
من مسيرة كذا وكذا عاما قال فيه الاثم يدخل معهم الجنة وقال ابن بطال هذا وعيد شديد على ائمة
الجور ثم ضع من استرعاه الله واخافهم او ظلمهم فقد توجه اليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة فكيف
يقدر على التحلل من ظلم امة عظيمة ومعنى حرم الله عليه الجنة ان انفذه الله عليه الوعيد ولم يرض عنه
المظلومين ونقل ابن التين عن الداودى نحوه قال ويحتمل ان يكون هذا فى حق الكافر لان المؤمن لابد
له من نصيحة قبل هذا الاحتمال بعيد جدا والتعليل بالكفر مردود لان الكافر لا يدخل الجنة ولو كان ناصحا
وقال الكرمانى يعنى حرم الله اى فى اول الحال او هو للتغليظ وعنه الاستحلال والله اعلم ص باب
من شاق شق الله عليه ش اى هذا باب فى بيان من شق على الناس شق الله عليه لان الجزاء من
جنس العمل ومعنى شق الله عليه ثقل عليه يقال شققت عليه اى ادخلت عليه المشقة واصل شاق

شاشق لانه من باب المغاعلة قاله نعمة الله في لقاف عكذا رواية المستملي من شق **ص** حدثنا السجزي
الوهبي حدثنا خالد بن الحرث الهجيمي عن عطية ابي تميمة قال شهدت صفوان وجندبا واصحابه وهو يوصيهم فقال
اهل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قال سمعته يقول من سمع سمع الله به يوم القيامة
قالوا وصفا قال ان اول ما بين الانسان بطنه فمن استطاع ان لا يأكل الا طيبا فليفعل ومن استطاع
ان لا يحال بينه وبين الجنة ملئ كفه من دم اهرقه فليفعل قلت لابي عبد الله من يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم اجندب قال نعم جندب **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق في شيخ البخاري اسحاق
هو ابن شاهين ابن بشير الواسطي روى عنه في مواضع ولم يرد هنا قوله انا اسحاق الواسطي يروي هذا عن
خالد بن عبد الله والجريري بضم الجيم وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى جرير بن عبد الحارث
ابن ضبيعة بن قيس بن بكر بن وائل ومن الكنسوبين اليه هو سعيد بن اياس الجريري وطريف بالطاء المهملة
على وزن كريم بن مجالد بضم الميم وتخفيف الجيم الهجيمي بالجيم نسبة الى بني هجيم بطن من تميم وكان مولاهم
وهو بصري ماله في البخاري من احاديث من الصحابة الا هذا الحديث وحديث خرمص في الادب من
رواية ابي عثمان السندي **قوله** ابي تميمة كنية طريف وصفوان هو ابن محرز بن زياد التابعي الثقة المشهور
من اهل البصرة **قوله** وجندب هو ابن عبد الله البجلي الصحابي المشهور **قوله** واصحابه اي اصحاب صفوان
قوله وهو يوصيهم اي صفوان بن محرز يوصيهم كذا قال بعضهم فجعل الضمير راجعا الى صفوان وقال الكرماني
هو اي جندب كان يوصي الصحابة فجعل الضمير راجعا الى جندب والصواب مع الكرماني يدل عليه ايضا ما ذكره
المزي في الاطراف بلفظ شهدت صفوان واصحابه وجندبا يوصيهم **قوله** فقالوا اي فقال صفوان لاصحابه
لجندب هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي جندب سمعته يسمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من سمع بالتشديد اي من عمل للسمعة يظهر الناس سريرته ويملأ اسماعهم مما ينطوي عليه
من حبث السر ليجزاه نفعله وقيل اي يسمعه الله ويزيد توابه من غير ان يعطيه وقيل من اراد بعمله
الناس سمعه الله الناس وذكر جزاءه فقط وفيه ان الجزاء من جنس الذنب قال الخطابي من ان العلمه
وسمع ليعظموه بذلك شهده الله يوم القيامة وفضحه حين يرى الناس ويسمعون ما يملي به من الفضيحة
عقوبة على ما كان منه في الدنيا من الشهوة وقال الداودي يعني من سمع بمؤمن شيئا شهرته اقامه الله
يوم القيامة مقاما يسمع به وقال صاحب العين بالرجل اذا لم عبت عنه عيب والسمعة ما يسمع به من رديء
او غيره ليرى ويسمع وقال ابو عبيد في حديث الباب من سمع الله به علمه سمع الله به خلقه وحقره وصغره
قوله ومن يشاقق الله عليه كذا في رواية السرخسي والمستملي بصيغة المضارع والادغام في الواو وفي
وفي رواية الطبري بن احمد بن زهير عن اسحاق بن شاهين شيخ البخاري ومن يشاق الله عليه
بصيغة الماضي في الاول والمضارع في الثاني والمعنى ان يفعل الناس ما يحملهم على ما يشق من الامر
وقيل المعنى ان يكون ذلك من شقات الخلاف وهو بان يكون في شق بهم وفي ناحية من جماعتهم وقيل
المعنى النهي عن القول القبيح في الوشين وكشف مساويهم وعيوبهم **قوله** قال ابن جدب ان ولي

مابين الانسان بطنه وهذا موقوف وكذا اخرجه الطبراني من طريق قتادة عن الحسن هو البصري عن جندب
موقوفا **قوله** بين بضم الياء وسكون النون من الاتيان وماضيه اتين والتين الرائحة الكريهة وقال
الجوهري نتن الشيء وانتن معنى فهو منتن ومنتن بكسر الميم اتباعا لكسرة التاء **قوله** الا طيبا اي حلالا
قوله ان لا يحال في رواية الكشميهني بلا كضرب بغير باء موحدة **قوله** كفه كذا في رواية الاصيلي
وكريمة بالضمير وفي رواية غيرهما ملء كف بدون الضمير **قوله** من دم اهرقه بين بباينة **قوله** اهرقه
اي صبه وقال ابن التين وقع في روايتنا اهرقه والاصل اراقه والهاء فيه زائدة وقوله وان لا يحال
الى آخره موقوف ايضا وكذا ما اخرجه الطبراني من طريق قتادة عن الحسن عن جندب موقوفا وزاد الحسن
بعد قوله بهريقه كما يذبح دجاجة كلما يتدم لباب من ابواب الجنة حال بينه وبينه ووقع عند
الطبراني ايضا من طريق اسماعيل بن مسلم عن الحسن جندب ولفظ يقولون اي سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا يحول بين احدكم وبين الجنة وهو ملأ كفه دم من مسلم اهرقه بغير حله وهو
لم يرد مهراقا حابر دفعه فكان في حكم المدفوع لانه لا يعاقل بالرأي وهو وعيد شديد بقتل المسلم **قوله** قلت
لابي عبد الله ابو عبد الله هو البخاري والقائل له هو الغربري وليس هذا في رواية النسفي والله اعلم
ص باب القضاء والفتيا في الطريق **ش** اي هذا باب في بيان القضاء اي الحكم والفتيا بضم
الفاء يقال استفتيت الفتيا فافتاني ولا اسم للفتيا والفتوى **قوله** في الطريق اي حال كون القضاء والفتيا
في الطريق وقال المهلب الفتوى في الطريق على الدابة ما يشاكلها من التواضع لله فان كانت لضعيف او
جاهل تجهد عند الله وعند الناس وان يكلف ذلك الرجل من اهل الدنيا ولم يحسن بانه فكروه ان ينزل
مكانه واختلف اصحاب مالك في القضاء سايرا او ماشيا فقال اشهب لا باس بذلك اذا لم يشغله السير او
المشي عن الفهم وقال سحنون لا ينبغي ان يقضي وهو يسير او يمشي وقال ابن حبيب ما كان من ذلك
يسيرا كالذي يأمر بسجن من وجب عليه او يأمر شرطيا ان يكف عن شتم فلا باس بذلك واما الابتداء
بالنظر ونحوه فلا وقال ابن بطال وهو حسن وقول اشهب اشبه بالدليل وقال ابن التين لا يجوز الحكم في الطريق
فيما يكون غامضا **قوله** وقضى يحيى بن معمر في الطريق **قوله** بعمر بفتح الميم آخر الحروف وسكون العين
المهملة وفتح الميم وبالراء التابعي الجليل المشهور وكان من اهل البصرة فانتقل الى مرو يامر الحجاج فولي
قضاء مرو ولقتيبة بن مسلم كان من اهل الفصاحة والورع وقال الحاكم وقضى في اكثر مدن خراسان
وكان اذا تحول الى بلد استخلف في الذي اشتغل منها وفي التوضيح كما في الطريق ان حال كونه في الطريق ووصل
هذا محمد بن سعد الطبقات عن شبابة عن موسى بن يسار قال رايت يحيى بن يعمر على القضاء بمرو
فرمما رايته يقضي في السوق وفي الطريق ورمما جاءه الخصماء وهو على حمار فيقضي بينهما **قوله**
وقضى الشعبي على باب داره **قوله** الشعبي هو عامر بن شراحيل بن عبد الله ابو عمرو ونسبة الى شعب
من همدان مات في اول سنة ست ومائة وهو ابن سبع وسبعين سنة وقال منصور بن عبد الرحمن
العراقي الشعبي ادرك خمسمائة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون على وطلحة والزبير

في الجنة وروى عنه جماعة كثيرون منهم الامام ابو حنيفة رضي الله تبارك وتعالى عنه قوله
على باب يارحماى حال كونه على باب داره وقال ابن سعد في الطبقات اخبرنا ابو نعيم ابنا اسرائيل
رايت الشعبي يقضي عند باب الفسل بالكوفة ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة نا جرير عن منصور
عن سالم ابن ابي الجعد نا انس بن مالك رضي الله عنه قال بينما انا والنبي صلى الله عليه وسلم خارجان
من المسجد فلقيتنا رجل عند سدة المسجد فقال يارسول الله متى الساعة قال النبي صلى الله عليه وسلم
ماعددت لها فكان الرجل استكان ثم قال يارسول الله ماعددت لها كثير صيام ولا صلاة ولا صدقة
ولكن احب الله ورسوله قال انت مع من احببت ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله عند سدة المسجد
لان السدة ذ قول هي المساحة امام البيت وقيل هي باب الدار وقيل هي المظلة على الباب لوقاية المطر
والشمس وقيل عتبة الدار وقيل لاسماعيل بن عبد الرحمن السدي لانه كان يبيع المتاع عند سدة
المسجد وهو بضم السين وتشديد الدال المهملتين وعثمان شيخ البخاري اخو ابي بكر بن ابي شيبة وجرير
هو ابن عبد الرحمن ومنصور هو ابن المعتمر وسالم ابن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة واسم
ابي الجعد رافع الاشجعي مولاهم كوفي مات في سنة تسع او ثمان وتسعين في ولاية سليمان
ابن عبد الملك والحديث مضى في الادب عن مندار عن ابيه ومضى الكلام فيه قوله ماعددت
لها كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره ماعددت بالتشديد مشاجع ماالا وتعده اي ماهيات
للساعة استعددت لها قوله استكان اي خضع وهو من باب استفعل بسكون الدال على الخضوع
وقال الداودي اي سكن وقال الكرماني في استكان من السكون فالمد شاذ وقيل استعمل من السكون
فالمد قياس قوله كثير صيام بالثاء المثلثة عند البعض وعند الاكثرين بالباء الموحدة والله اعلم ص باب
ماذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب ش وهذا باب في بيان ماذكر ان النبي صلى الله
عليه وسلم لم يكن له بواب يمنع الناس وقال المهلب لم يكن للنبي صلى الله عليه وبواب راتب فان قلت
قد تقدم ان اباموسى كان بوابا للنبي صلى الله عليه وسلم لما جلس على القف قلت لعلهم
لم يكونوا شغل من اهله ولا انفرد لشئ من امره الله كان يرفع حجابه بينه وبين الناس ويبرز للطالب
الحاجة اليه وقد تقدم في النكاح انه كان في وقت خلوته يتخذ بواب ص حدثنا اسحاق
اخبرنا عبد الصمد نا شعبة نا ثابت البناني عن انس بن مالك يقول لامرأة من اهله تصرفن فلانة
قالت ثم قال فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهي تبكي عند قبر فقال اتقي الله واصبري فقالت اليك
عني فانك لم تصب مصيبتي قال فجاوزها ومضى فمر بها رجل فقال ماقال لك رسول الله صلى الله عليه
وسلم قالت ماعرفته قال انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فجاءت الى بابه فلم تجد عليه بوابا
فقالت يارسول الله والله ماعرفتك فجاء النبي صلى الله عليه وسلم الصبر عند اول صدمة ش مطابقته
للترجمة في قوله فجاءت الى بيته فلم تجد عليه بوابا واسحاق شيخ البخاري هو ابن منصور وعبد
الصمد هو ابن عبد الوارث والحديث مضى في الجنائز عن ابي اياس وعن بندار عن غندر ومضى الكلام

فيه قوله عند قبر وكان قبر ابيها قوله وهي تبكي الواو فيه للحال قوله فلانة غير منصرف كناية
عن اعلام اناث الا انا قوله اليك عني اي تنح عني ومن نفسك عني قوله بكسر الهاء المهجة وهو الخالي قوله
تعرفها رجل هو الفضل بن عباس قوله الصبر وبروى ان الصبر قوله عند اول صدمة في رواية الكشميهني
عند الصدمة الاولى عند فورة المصيبة وشدتها والصدم ضرب الشئ الصلب بمثله والصدمة المرة
منه واختلف في شروعية الحاجب فقال الشافعي وجماعة ينبغي للحاكم ان لا يتخذ حاجبا وذهب آخرون
الى جوازه وقال آخرون بل يستحب ذلك لبت الخصوم ويمنع المستطيل ويدفع الشرير ونقل ابن التين
عن الداودي قال الذي احدثه بعض القضاة من شدة الحجاب واراحة نفوسهم ولم يكن من فعل
السلف وان تاتى آخر هذه الامة بافضل مما اتى به اولها وهذا مع كان عمر رضي الله عنه يرتد في
الاذنية نهارا والله اعلم ص باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الامام الذي فوقه ش
اي هذا ترجمة يتناول الحاكم الى آخره فقوله الحاكم مرفوع على الابتداء وقوله يحكم بالقتل خبره وليس لفظ
الباب مضافا الى الحاكم اختلف العلماء في هذا الباب فقال ابن القاسم في المجموعة لا يقيم الحدود في القتل والاه
المياه ويجعل لهم الاحصار والبقاء القتل بمصر كلها الا بالفسطاط او يكتب الى والي الفسطاط بذلك وقال
اشهب بن ولاه الامير وجعله والياعلى بعض المياه وجعل ذلك اليه فليقم الحدود والقطع وغير ذلك وان لم
يجعله الله فلا يقيمه وذكر الطحاوي عن اصحاب الكوفيين قال لا يقيم الحدود الا امراء الامصار وحكامها
ولا يقيمها عامل السواد ونحوه وقال الشافعي اذا كان الولي عدا لا يقبض الصدقة موضعها فله عقوبته
من عمل الصدقة وان لم يكن عدا لا له ان يعذره ص حدثنا محمد بن خالد الذهلي نا الانصاري نا ابي
عن عمامة عن انس ابن يسار سعيد كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط
من الامير ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان قيس بن سعد لما تقدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان في تعديته وتعذد في اموره ويدخل في الترجمة وان كان لا يحل عن النظر ومحمد بن
خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي وقد ذكر باغنية مرة عن الكلاباذي وغيره
اخرجه عن محمد هذا فلم يصرح به فتارة يقول حدثنا محمد وتارة محمد بن عبد الله ينسبه الى جده
وتارة محمد بن خالد فينسبه الى جد ابيه وقد ذكر السبب فيه والانصاري وقع هكذا في رواية الاكثرين
ووقع في رواية ابي زيد المروزي حدثنا الانصاري محمد فقدم النسبة على الاسم ولم يسم اباه وابو عبد
الله بن المثنى عن عبد الله بن انس وثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم وهو عم انس هو ابن عبد الله
ابن انس بن مالك وقد اخرج البخاري عن الانصاري بلا واسطة عدة احاديث في الزكاة والقصاص
وغيرها وروى عنه بواسطة في عدة الاستسقاء وفي بدء الخلق وفي شهود الملائكة بدرا وغيرها
قوله قيس بن زاذ في رواية المروزي بن عبادة وهو لانصاري الخزرجي الذي كان والد
رئيس الخزرج قوله كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وقال الكرماني فائدة ذكر الكون
بيان الاستمرار والدوام وقال بعضهم بعد ان نقل الكلام من الكرماني قد وقع في رواية الترمذي

الكبرى

وابن حبان والاسماعيلي وابي نعيم وغيرهم من طرق عن الانصاري بلفظ كان قيس بن سعد من النبي صلى الله عليه وسلم فظهر من ذلك من تصرف الرواة انتهى قلت غرضة الغرض عن الكرماني لان ما قاله الكرماني اولى واحسن من نسبة هذا الى تصرف الرواة ليس للرواة الا نقل ما حفظوه من الاحاديث وليس لهم ان يتصرفوا فيها من عند انفسهم ورواية الترمذي ومن ذكر معه بلفظ ابن قيس بن سعد لا يستلزم نفي روايته كان يكون وكل منهم لا يروي الا ما حفظه **قوله** صاحب الشرط بضم الشين المعجمة وفتح الراء وهم اول الجيش سموا بذلك لانهم اعلموا انفسهم بعلامات والاشراط الاعلام وصاحب الشرط معناه العلامات يعرف بها الواحد شرطا والنسبة اليها شرطي بضمتين وقد تفتح الراء وقيل المراد بصاحب الشرط كبيرهم وقال الازهري شرطة الشيء خياره ومنه الشرط لانهم نخبة الجند وقيل سموا بذلك لانهم عدوا انفسهم بمقال الشرط فلان نفسه لامر كذا اذا اعدها قاله ابو عبيدة وتارة يأخذون الشرط وهو حبل المحرم لما فيه من الشدة وفي الحديث تشبيه ما مضى بما حدث بعده لان صاحب الشرطة لم يكن في العهد النبوي عند احد من العمال وانما وجدت في دولة بني امية فلذا انكر ابن مالك تقريب حال قيس بن سعد عند السامع بما يعهده ونه **ص** حدثنا مسدد نا يحيى عن ثبرة حدثني حميد بن هلال نا ابو بردة عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه وابتعه بمعاذ **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان هذا الحديث قطعة من الحديث الذي اخرجه مطولا في كتاب استتابة المرتدين بهذا الاسناد بعينه عن مسدد عن يحيى القطان عن ثبرة بن خالد البسدوسي عن حميد بن هلال عن ابي بردة بضم الباء الموحدة عامر او الحارث عن ابي موسى الاشعري عبد الله بن قيس وفيه قتل معاذ المرتدون ان يرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه اصبح من راى الحاكم والوالي اقام الحدود دون الامام الذي فوقه **قوله** بعثه اي ارسله الى اليمن قاضيا ثم اتبعه بمعاذ بن جبل رضي الله عنه **ص** حدثنا عبد الله بن الصباح نا محبوب بن الحسن نا خالد عن حميد بن هلال عن ابي هريرة عن ابي موسى ان رجلا اسلم ثم هود فاتى معاذ بن جبل وهو عند ابي موسى فقال ما لهذا قال اسلم ثم تهود قال لا اجلس حتى اقتله قضاء الله ورسوله **ش** مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا في الحديث السابق على انه ايضا اخرجه من طريق اخر عن عبد الله بن الصباح بتشديد الباء الموحدة العطار البصري عن محبوب ضد المبغوض بن الحسن القرشي البصري ويقال اسمه محمد ومحبوب لقب له وجوبه اشهر وهو مختلف في الاحتجاج به وليس له في البخاري سوى هذا الموضع وهو في حكم التابعة لانه قد تقدم في استتابة المرتدين من وجه اخر عن حميد بن هلال وخالد الذي روى عنه محبوب هو الحذاء والد اسماعيل **ص** باب هل يقضي القاضي وهو غضبان **ش** اي هذا باب فيه هل يقضي الحاكم هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره هل يقضي القاضي وجواب الاستفهام محذوف في توضيحه حديث الباب **ص** حدثنا آدم نا شعبة نا عبد الملك بن عمير سمعت عبد الرحمن بن ابي بكرة قال كتب ابو بكرة الى ابنه بسجستان بان لا تقضي بين اثنين وانت غضبان قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يقضي حكم بين اثنين **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة وابو بكرة

اسمه نفيع بن الحارث الثقفي والحديث اخرجه مسلم ايضا في الاحكام عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجة في الاحكام عن قتيبة به واخرجه ابو بكرة النسائي في القضايا عن محمد بن كثير واخرجه الترمذي في الاحكام عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجة في الاحكام عن هشام بن عمار وغيره **قوله** كتب ابو بكرة الى ابنه في رواية الترمذي عن عبد الرحمن بن ابي بكرة قال كتب الى عبد الله بن ابي بكرة وهذا ينفسره رواية البخاري المتقدمة وكذا وقع في اطراف الدارقطني ابنه عبيد الله ووقع في رواية مسلم عن عبد الرحمن قال كتب الى عبيد الله بن ابي بكرة وقيل معناه كتب ابو بكرة بنفسه مرة وامر ولده عبد الرحمن ان يكتب لاخيه فكتب له مرة اخرى وقال بعضهم لا تعين ذلك بل الذي يظهر ان قوله كتب الى امر بالكتابة وقوله كتبه الى باشر الكتابة التي امر بها والاصل عدم التعدد انتهى قلت الاصل عدم التعدد والاصل عدم ادراك الجاور والعدول عن ظاهر الكلام لا لعلة ولا المانع من البعد **قوله** وكان بسجستان وفي رواية مسلم وهو قاضي سجستان وهو جملة حالية وهي في الاصل اسم اقليم من اقاليم الهرقة وهو اقليم عظيم واسم قصبته زريج بفتح الزاي والراء وسكون النون وبالجيم وهي مدينة كبيرة من سجستان وقال ابن حوقل وقد يطلق على زريج نفسها سجستان قلت اسم سجستان اسني هذا اليوم واطلق اسم اقليم على المدينة وهي بين حزستان ومكران والسند وبين كرمان بينها وبين كرمان اربعون فرسخا مفازة ليس فيها ماء ينسب اليها سجستاني وسجزي بزاي بدل السين الثانية والتاء وهو على غير قياس **قوله** غضبان الغضب عليان بدم القلب لطلب الانتقام وروى الترمذي من حديث ابي سعيد مرفوعا الا وان الغضب جمرة في قلب ابن آدم الا ترى الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه **قوله** حكم بينخيني هو الحاكم وقال المهلب سبب هذا النهي ان للحكم حالة الغضب قد يتجاوز الحكم الى غير الحق فنهو بذلك قال فقهاء الامصار قال الغزالي فهم من هذا الحديث انه لا يقضي حاقن او جائع او مثالا يمرض وقال الرافعي وكذلك كل حال يسوء خلقه فيها ويتغير عليه فيها مجموع وشبع مفرط ومرض مؤلم وخوف مزعج وحزن وفرح شديد وغلبة نعاس وملال وكذا لو حضره طعام ونفسه تتوق اليه قال والمقصود ان يتمكن من استيفاء الفكر والنظر فان قلت قد صح عنه صلى الله عليه وسلم انه حكم في حالة تضيد كحكمه للزبير في سراج الحرة حين قال له الانصاري وان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لسق يا زبير الحديث وفي الصحيح ايضا قصة عبد الله بن عمر حين طلق امراته وهي حائض فذكره عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت اجابوا عنه باجوبة احسنها انه صلى الله عليه وسلم كان معصوما فلا ينظر قالبه احتمال ما يحتشى من غيره في الحكم وغيره **ص** حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابن مسعود الانصاري قال جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله والله اني لاتاخر عن صلاة الغداة من اجل فلان مما يطيل بنا فيها قال فما رايت النبي صلى الله عليه وسلم اشد غضبا في موعظة منه

يوسف ثم قال ايها الناس ان منكم منفرين فايكم صلى بالناس فليوجز فان فيهم الكبير والضعيف وذا الحاجة

ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله الذي روى عنه شيخ البخاري بن عبد الله بن المبارك وابو سعوسة بن عمرو والحديث مضى في كتاب العلم في باب الغضب في الموعظة عن محمد بن كثير ومضى ايضا في كتاب الصلاة في باب تخفيف الامام في القيام عن احمد بن يونس ومضى الكلام فيه **قوله** فليوجز اي فليختصر ويروى فليتجوز **ص** حدثنا محمد بن ابي يعقوب الكرماني ثنا حسان بن ابراهيم ثنا يونس قال محمد اخبر في سالم بن عبد الله بن عمر اخبره انه طلق امرأته وهي حائض فذكر عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر ثم ان بدا له ان يطلقها فليطلقها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن ابي يعقوب اسم ابن يعقوب اسحاق الكرماني نسبة الى الكرمان قال الكرماني المشهور عند المحدثين فتح الكاف لكن اهلها يقولون بالكسر والهاء للمبالغة لعرف بشعابها وهو بلد اهل السنة والجماعة ولا يكاد يوجد بها شئ من العقائد الفاسدة وهي مولدي واول ارض مسني جلدي ترابها وبوسني هو ابن يزيد الاولي ومحمد هو الزهري **قوله** فتغيظ فيه في رواية الكشميهني فتغيظ عليه والضمير في فيه يرجع الى الفعل المذكور وهو الطلاق الموصوف وفي عليه للفاعل وهو ابن عمر والحديث مضى في الطلاق في مواضع فراجعه والله اعلم

ص باب

من رأى للقاضي ان يحكم بعلمه في الناس دون ما يخص من الغضب والتهمة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لهند خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف وذلك اذا كان امرا مشهورا **ش** اي هذا باب في بيان من رأى ان **قوله** للقاضي ويروى للحاكم اي يحكم بعلمه في امر الناس واشار بهذا الى قول الامام ابي حنيفة رضي الله عنه قال مذهبه ان للقاضي ان يحكم بعلمه في حقوق الناس وتقديره لانه ليس لانسان ان يقضي بعلمه في حقوق الله كالحدود **قوله** الا لم يخف اي القاضي اي الظنون والتهمة بفتح التاء وشرطه شرطين في جواز ذلك احدهما عدم التهمة والآخر وجود شهرة القضية اشار اليه بقوله اذا كان امرا مشهورا **قوله** كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الى آخره ذكره في معرض الاحتجاج لمن رأى للقاضي ان يحكم بعلمه فان النبي صلى الله عليه وسلم قضى لهند بنفقته ونفقة ولدها على ابي سفيان بعلمه بوجود ذلك وهند هي بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف ام معاوية زوجة ابي سفيان بن حرب اسلمت عام الفتح بعد اسلام زوجها وهذا وصله في البخاري في النفقات ثم هذه المسألة فيها اقوال للعلماء ثم قال الشافعي يجوز للقاضي ذلك في حقوق الناس سواء علم ذلك قبل القضاء او بعده وبه قال ابو ثور وقال ابو حنيفة ما علمه قبل القضاء من حقوق الناس لا يحكم فيه بعلمه ويحكم بما اذا علمه بعد القضاء وقال ابو يوسف ومحمد يحكم فيما اذا علمه قبل القضاء وقال شريح والشعبي ومالك في المشهور عنه واحمد واسحق وابو عبيدة لا يقضي بعلمه اصلا وقال الاوزاعي ما اقرته الخصمان عنده اخذ هما به وانفذه عليهما الا الحدود وقال عبد الملك يحكم بعلمه فيما كان في مجلس حكمه وقال الكرابيسي الذي عندي ان جواز الحكم بالعلم ان يكون الحاكم مشهورا بالصلاح والعفاف والصدق لم يعرف بكثير زلة

ولم يوجد عليه بحيث تكون اسباب التي فيه موجودة واسباب التهم فيه موجودة فهذا الذي يجوز ان يحكم بعلمه

مطلقا **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري حدثني عروة ان عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر الارض اهل خباء احب الي من ان يذلوا من اهل خبائك وما اصبح اليوم على ظهر الارض اهل خباء احب الي من ان يعزوا من اهل خبائك ثم قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح فهل علي من حرج ان اطعم من الذي له عيالنا قال لا احرج عليك ان تطعميهن بمعروف **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من آخر الحديث فان فيه قضاء النبي صلى الله عليه وسلم لعلمه كما ذكرناه عن قريب وابو اليمان الحكم ابن نافع وقد مضى في كتاب النفقات قضية هند حيث قال البخاري اذا لم ينفق الرجل فللمرأة ان تأخذ الآخره واخرجه عن محمد بن المثنى عن يحيى عن هشام عن ابيه الى آخره وهنا من طريق الزهري عن عروة عن عائشة وفيه زيادة على ذلك **قوله** خباء الك بالمد هي الخيمة قيل اذا كان بقولها اهل بيته نسبه صل الله عليه وسلم فكنت عنه باهل الخباء اجلالا له ويحتمل ان يريد به اهل بيته واصحابه وقيل الدار تسمى خباء والمعنى يسعى خباء وهذا من الاستعارة والمجاز **قوله** ان يذلوا كلمة ان مصدرية اي ذلهم وكذلك الكلام في ان يعزوا **قوله** مسك بكسر الميم وتشديد السين المهملة صفة مبالغة في سيك اليد يعني بخيل جدا ويجوز فتح الميم وكسر السين المخففة **قوله** من حرج اي من اثم **قوله** اذا طعامي بان اطعم وعيالنا منصوب لانه مفعول لاطعم **قوله** لا حرج عليك اي لا اثم عليك ولا منع بان تطعمهم من معروف يعني لا يكون فيه سرف ونحوه فان قلت كيف يصح الاستدلال بهذا الحديث على جواز حكم القاضي بعلمه لانه خرج مخرج الفتيات الاغلب من احوال النبي الحكم والالزام قلت هذا في رواية الكشميهني المحكوم بالهاء المهملة والكاف وليست هذه اللفظة موجودة عند ابن بطال ومعناه هل يصح الشهادة على خط بانه خط فلان وقيد المختوم لانه قريب الى عدم التزوير على الخط **قوله** وما يحرج ومن ذلك اي من الشهادة على الخط **قوله** وما يضيق اي وما لا يجوز من ذلك وحاصل المعنى ان التزوير لجواز الشهادة على الخط ليس على العموم نفيا واثباتا لانه لا مانع مطلقا تضيع الحقوق ولا يعمل به مطلقا لانه لا بد فيه التزوير فحينئذ يجوز ذلك بشروط **قوله** وكتاب الحاكم الى عماله عطف على قوله باب اسهاب وفي بيان جواز كتاب الحاكم الى عماله بخصم العين وتشديد الميم جمع عامل **قوله** كتاب القاضي الى القاضي اي وفي بيان كتاب القاضي الى القاضي وهذه الترجمة مشتملة على ثلاثة احكام كما رأيتها ويجئ الان بيان حكم كل منها مع بيان الخلاف فيها **ص** وقال بعض الناس كتاب الحاكم جائز الا في الحدود ثم قال ان كان خطأ القتل فهو جائز لان هذا اقرار منه وانما صار الا بعد ما ثبت القتل فان القضاء والعهدة واحد **ش** اراد بعض الناس الحنفية وليس غرضه من ذكر هذا ونحوه مما مضى الا التشنيع على الحنفية لا غير جرى بينه وبينهم حاصل غرض البخاري من هذا الكلام اثبات ما قضته بما قاله الحنفية فانهم قالوا كتاب القاضي جائز الا في الحدود قالوا ان كان هذا القتل خطأ يجوز فيه كتاب القاضي الى القاضي لان قتل الخطأ في نفس الامر مال لعدم القصاص

فيه فيلحق بسائر الاموال فهذا الحكم وقوله وانما صار الخ بيان وجه المناقضة في كلام الحنفية حاصله انما يصير قتل الخطا ما لا بعد ثبوته عند الحاكم والخطا والعمد واحد يعني في اول الامر حكمهما واحد لتعادلهما في كونهما احد والجواب عنه هذا ان يقال لا نسلم ان الخطا والعمد واحد في كيف يكون واحد ومقتضى العمد القصاص ومقتضى الخطا عدمه

القصاص ووجوب المال لئلا يكون دم المقتول خطا هدرا وسواء كان هذا قبل الثبوت او بعده ص وقد كتب عمر الى عامله في الحدود ش اي كتب عمر من الخطاب الى عامله في الحدود وغرضه من ايراد هذا الرد على الحنفية اولا في عدم رؤيتهم يجواز كتاب القاضي الى القاضي في الحدود لا يرد على ما تذكره وذكر هذا الاثر عن عمر للرد عليهم فيما قالوه قالت الحدود هكذا رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن المستملي الكشميهني في الجارود والحلي بن العلي بكسر الياءات كان سيد اي عبد القيس كان رئيسا قال ابن اسحاق قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة عشر في وفد عبد القيس وكان نصرانيا فاسلم وحسن اسلامه وقيل ان اسمه بشير بن عمرو انما قيل له الجارود لانه غار في الجاهلية على بكر بن وائل فاصابهم وجز رهم وسكن البصرة وقيل بارض فارس وقيل بارض نهاوند مات في التغر متر في سنة احدى وعشرين ذلة قصة مع قدامة بن مظعون عامل رضي الله تعالى عنه على البحرين اخرجها عبد الرزاق من طريق عبد الله بن عامر ابن ربيعة قال استعمل عمر قدامة بن مظعون فجاء الجارود وسيد عبد القيس على عمر فقال ابن قدامة شرب شكر فكتب عمر الى قدامة في ذلك فذكر القصة بطولها ان قدوم قدامة وشهادة الجارود وابي هريرة عليه وجلده الحد والجواب عنه ان كتاب عمر رضي الله عنه الى اهله لم يكن في اقامة الحد لاجل كشف الحال الا يرى ان عمر هو الذي اقام الحد فيه بشهادة الجارود وشهادة ابي هريرة ص وكتب عمر بن عبد العزيز في سن كبرت ش اي كتب الى عامله زريق بن حكيم في شان من كبرت وكان كتب اليه كتابا اجاد فيه شهادة رجل على سن كبرت وهذا وصله ابو بكر الخلال في كتاب القصاص والديات من طريق عبد الله بن المبارك عن حكيم بن زريق عن ابيه ذكر ما ذكرناه ص وقال ابراهيم كتاب القاضي الى القاضي جائز اذا عرف الكتاب والخاتم ش ابراهيم هو النخعي ووصله ابن ابي شيبة عن يونس بن عبيدة عنه ص وكان الشعبي يخير الكتاب المختوم بما فيه من القاضي ش الشعبي هو عامر بن شراحيل التابعي الكبير ووصلها ابن ابي شيبة من طريق عيسى بن ابي غرزة قال كان عامر يعني الشعبي يخير الكتاب المختوم يجيء من القاضي ص اي يروي عن عبد الله ابن نجي ما روى عن الشعبي ولم يصح هذا فلذلك ذكره بصيغة التمريض وقال معاوية بن عبد الكريم الثقفي شهدت عبد الملك بن يعلى قاضي البصرة واياس بن معاوية والحسن وثمامة بن عبد الله بن انس وبلال ابن ابي بردة وعبد الله بن بريدة الاسلمي وعامر بن عبيدة ومحمد بن منصور يجيزون كتب القضاة بغير محضر من الشهود وقال الذي جيء اليه بالكتاب له زور وقيل له اذهب فالتمس المخرج من ذلك س معاوية بن عبد الكريم الثقفي المعروف بالضال بالضاد المعجمة واللام المشددة صمي بذلك لانه ضل في طريق مكة وثقه احمد وابو داود والنسائي ومات سنة ثمانين ومائة ووصل اثره وكيع في مصنفه عند قوله شهدت ان حضرت عبد الملك بن يعلى يوزن يرضى التابعي الثقة ولا يزيد بن هبيرة قضاء البصرة ما ولي الا عاما فما

من

من قتل يزيد بن عبد الملك بن مروان ومات على القضاء بعد المائة بسنتين او ثلاث ويقال بل عاش الى خلافة هشام بن عبد الملك بغزله قوله واياس بكسر الهمزة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالسين المهملة ابن معاوية المزني المعروف بالذكاء وكان ولي قضاء البصرة في خلافة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ولاه عدي بن ارطاة عامر عمر عليها بعد استاع منه مات سنة ثنتين ومائة وهو ثقة عند الجميع والحسن البصري الامام المشهور وكان قد ولي قضاء البصرة مدة لطيفة ولاه عدي بن ارطاة عامها وابوه سيار راى مائة وعشرين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مات في شهر رجب سنة عشر ومائة وهو ابن تسع وثمانين سنة قوله وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميمين بن عبد الله بن انس بن مالك وكان بالبصرة ثقة ولي قضاء البصرة في اوائل خلافة هشام بن عبد الملك ولاه خاله المنذر سنة ست ومائة وعزله سنة عشر وولي بلال بن ابي بردة وراى ثمامة بعد ذلك وروى عن جده انس بن مالك والبراء بن عازب قوله وبلال بن ابي بردة بضم الباء الموحدة اسمه عامر والحارث ابن ابي موسى الاشعري وكان صدوقا خالد بن عبد الله القشيري تولاه قضاء البصرة ما ولي قبله ثمامة من قبل هشام بن عبد الملك وضم اليه الشرطة وكان اميرا وقاضيا الى ان قتله يوسف بن عمر الثقفي ما ولي الامرة بعد خالد ولم يكن محمودا في احكامه قوله وعبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة وسكون الراء الاسلمي التابعي المشهور وكان قد ولي قضاء مرو بعد اخيه سليمان سنة حبس ومائة وذلك في ولاية اسد بن عبد الله القسري على خراسان وهو خال الفرزدق وحديث عبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة مما انفرد به المصنف هذا في الكتب الستة قوله وعامر بن عبيدة بضم العين وفتح الباء آخر الحروف وقيل بعدة بفتحتين وقيل عبدة بفتح العين وسكون الباء تابعي قديم ثقة روى عنه المسناي وعمرو وكان ولي القضاء بالكوفة مرة قوله وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن منصور الناجي بالنون والجيم ابو سلمة البصري قال ابو داود ولي قضاء البصرة خمس مرات وكان يرى بالمذر فلذلك ضعفوه وحديثه في السنن الاربعة وعلق له البخاري في ثمانية عشر موضعا سنة اثنتين وخمسين ومائة قوله مجزوم جملة حالية قوله فالتمس المخرج بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة اي اطلب المخرج من عهدة ذلك اما في الفتح بالبينة مما لا يبتل بقبل الشهادة وامامايدل على البراءة المشهود به ص واول من سال على كتاب القاضي البينة ابن ابي ليلى وسوار بن عبد الله ش ابن ابي ليلى هو محمد عبد الرحمن بن ابي ليلى يسار قاضي الكوفة واول اياسها في زمن يوسف بن عمر الثقفي في خلافة الوليد بن يزيد ومات في سنة اربعين ومائة وهو صدوق تتقوا على ضعف حديثه من قبل سوء حفظه وحديثه في السنن الاربعة وسوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو ابن عبد الله العنبري نسبة الى بني العنبر بن بني تميم قال ابن حبان في الثقاة كان فقيها ولاه المنصور قضاء البصرة سنة ثمان وثلاثين ومائة فبقي على قضائها الى ان مات ذو القعدة سنة ست وخمسين ومائة ص وقال نا ابو نعيم نا عبيد الله بن محرز جئت بكتاب من موسى بن انس قاضي البصرة واقمت عنده البينة ان له عند فلان كذا وكذا وهو بالكوفة وجئت به القاسم بن عبد الرحمن فاجازه ش ابو نعيم الفضل ابن دكين احد مشايخ البخاري نقله عنه مذاكرة وعبيد الله بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة

وكسر الراء وفي آخره زاي وهو كوفي دمالة في البخاري وسوى هذا الاثر وموسى بن انس بن مالك قاضي البصرة التابعي المشهور ثقة حديثه في الكتب الستة وكان ولي القضاء بالبصرة في ولاية الحكم بن ايوب الثقفي والقاسم ابن عبد الله بن مسعود وكان على قضاء البصرة من عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وكان لا يأخذ على القضاء اجرا وكان ثقة صالحا من التابعين لقي جابر بن سمرة قيل الله مات سنة ست عشرة ومائة **قوله** فاجازه بالجيم اي امضاه وعمل وفي معنى الحاء المهملة شهد طرفي فولة الفتوى ان شهد بكتاب القاضي الى القاضي شاهدان عدلان ولا يكفي معرفته خط القاضي وختمه وحكى عن الحسن البصري وسوار والحسن العنبري انهم قالوا اذا كان يعرف خطه وختمه قبله وهو قول ابي يوسف وفي التوضيح واختلفوا اذا شهد القاضي شاهدين على كتابه ولم يقرأه عليهما ولا عرفهما بما فيه فقال مالك يجوز ذلك ويلزم القاضي المكتوب اليه قبوله بقول الشاهدين هذا كتابه رفعه الينا مختوما وقال ابو حنيفة والشافعي وابو ثور اذا لم يقرأه عليهما القاضي لم يجز ان يعمل القاضي المكتوب اليه بما فيه وروي عن مالك مثله واختلفوا اذا كسر ختم الكتاب فقال ابو حنيفة وزفر لا تقبله الحاكم وقال ابو يوسف يقبله ويحكم به اذا شهدت به البينة وبه قال الشافعي **ص** وكره الحسن وابو قلابة ان يشهد على وصية حتى يعلم ما فيها لانه لا يدري لعله فيها جور **ش** الحسن هو البصري وابو قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام هو عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء **قوله** ان يشهد بفتح الياء وفاعل يحرف تقديره ان يشهد احد على وصية لي **قوله** جورا بفتح الجيم وهو في الاصل الظلم والمراد به هنا عين الحق وقال الداودي هذا هو الصواب الذي لا شك فيه انه لا يشهد على وصية حتى يعلم فيها ويتقنها بين اثنين فقال لا ادري لم صوبه وهو انه كان فيها جور يوجب الحكم ان لا يمضى لا يمضى وان كان يوجب الحكم امضاءه ويمضي ومذهب مالك جواز الشهادة على الوصية وان لم يعلم الشاهد ما فيها **ص**

وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل خيبر اما ان تؤدوا صاحبكم واما ان تؤذنوا بحرب **ش** هذه قطعة من حديث سهل ابن ابي حثمة في قصة حويصة ومحيصة وقتل عبد الله بن سهيل بخيبر وسياق هذا بعد عدة ابواب في باب كتاب الحاكم الى عماله **قوله** اما ان تدوا اي اما ان تعطوا الدية وهو من ودى يدي اذا اعطى الدية والاصل تدووا نقلوا حذفت الفاء التي هي فاء الفعل في المضارع لوقوعها بين الياء والكسرة ثم حذفت في التثنية والجمع تبعا للمفرد ثم انقلبت ضمة الياء الى الدال فالتقى ساكنان هما الياء والواو في نية الياء ولم تحذف الواو لانه علامة الجمع فصار على وزن علموا **ص** وقال الزهري الى ان شهادة على المرأة من وراء الستر ان عرفها فاشهد والا فلا تشهد **ش** اي قال محمد بن مسلم بن شهاب الزهري في حكم الشهادة على المرأة ان عرفها الشاهد شهد لها وعليها وان لم يعرفها فلا يشهد **قوله** في شهادة ويروى في الشهادة على المرأة بالالف واللام **قوله** من وراء الستر اما بالنقب واما بغير ذلك وحاصله انه اذا عرفها باي طريق كان تجوز الشهادة عليها ولا يشترط ان يأتي لها حال الاشهاد واثر الزهري هذا وصله ابن ابي شيبة من طريق جعفر بن برقان عنه وحكى هب مالك جواز شهادة الاعمى في الاقرار وكل ما طريقه الصوت سواء عنده يحتاج اعمى او بصير كما قال ابو حنيفة والشافعي لا تقبل الا حالها اعمى وقيل مالك

الصحابة والتابعين رووا عن امهات المؤمنين من وراء حجاب وميز واشخاصهن بالصوت وكذا الاذان ابن ام مكتوم ولم يميزوا بين نداء وآذان بلال الا بالصوت لان لا قدام على الفروج اعلام من الشهادة بالحرمة لا له وطء زوجته وهو لا يعرفها الا بالصوت وهذا لم يمنع منه احد **ص** حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى الروم قالوا انهم لا يقرؤن كتابا الا مختوما فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة كاني انظر الى بياضه ونقشه محمد رسول الله **ش** مطابقته للترجمة من حيث انها مشتملة على احكام منها الشهادة على الخط المختوم وهذا الحديث فيه الخط والختم وقال الطحاوي حديث انس رضي الله عنه يستفاد منه ان الكتاب اذا لم يكن مختوما فالحجة عما فيه قائمة لان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب اليهم قالوا انهم لا يقرؤن كتابا الا مختوما فلذا اتخذ خاتما من فضة والحديث تقدم بيانه في شرح حديث ابي سفيان مطولا في بدء الوحي هنا عن محمد بن بشار الذي يقال له بندار عن غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وهو لقب جعفر **قوله** وبيضه بفتح الواو وكسر الياء الموحدة وسكون التاء آخر الحروف وبالصاد المهملة اي بريقه ولمعانه والله اعلم **ص باب** متى يستوجب الرجل القضاء **ش** اي هذا باب يذكر فيه متى يستحق ان يكون قاضيا وقال الكرماني متى اي في اي وقت يصير اهلا للقضاء او متى يجب عليه القضاء **ص** قال القيم اخذ الله على الحكام ان لا يتبعوا الهوى فينصلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب وقال الله تلك حدود الله فلا تعتدوها انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون وقال داود وسليمان اذ يحكمان في الحرث اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان وكلا اتينا حكما وعلما يعني محمد سليمان ولم يلم ولو ما ذكر الله من امر هذين الرجلين القضاة هلكوا فانه انثى على هذا بعلمه وعذر هذا باجتهاده **ش** اي قال الحسن البصري رحمه الله اخذ الله لو الزم على الحكام بفتح الحاء حاكم اي لا تتبعوا الهوى اي هوى النفس وهو ما يحمله ويشتهيه من هوى هوى من باب علم يعلم هوى والنهي عن اتباع الهوى امر بضده اي بالحق **قوله** ولا تخشوا الناس نهي عن خشيتهم وفي النهي عن خشيتهم امر بخشية الله ومن لا يخشى الله حكم بالحق **قوله** ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا وهكذا في بعض النسخ وفي بعض ولا تشتروا بآياتي وفي النهي عن بيع آيات الامر بالتباع ما دلت عليه وانما وصفت الثمن بالقلة اشارة الى انه وصف لازم له بالنسبة للعرض فانه اعلى من جميع الدنيا **قوله** ثم قرأ الحسن البصري **قوله** تعالى يا داود انا جعلناك خليفة او صيرناك خلفا لمن كان قبلك في الارض اي في الملك فالارض كل من يستخلفه بعض السلاطين على البلاد ويملكه عليها **قوله** فاحكم بين الناس بالحق اي بالعدل الذي هو حكم الله **قوله** ولا تتبع الهوى اي لا تميل مع من تشتهي اذا خالف امر الله تعالى **قوله** فيضلك منصوب على الجواب وقيل مجزوم عطفا على النهي وفتح اللام للقاء الساكنين **قوله** ان الذين يضلون عن سبيل الله اي عن دلائله التي نصبها في العقول او عن شرائعه التي غرسها او هي بها **قوله** بما نسوا اي بنسيانهم يوم الحساب ويوم الحساب متعلق بنسوا او بمقدر لهم عذاب شديد بسبب نسيانهم وهو ضلالهم عن سبيل الله وقرأ الحسن البصري **قوله** فيها هدى اي بيان ونور **قوله** الساعة **قوله** الكاشفة للشبهات

وذلك ان اليهود استفتوا النبي صلى الله عليه وسلم في امر الزانيين فانزل الله هذه الاية **قوله** يحكم بها النبيون الذين اسلموا ومنهم بالاسلام لان من غيرهم من النبيين لم يكونوا مسلمين وهو كقوله النبي لا ياتي بكتاب لان غيره لم يؤمن بالله **قوله** للذين هادوا اي تابوا من الكفر قاله ابن عباس وقال الحسن هم اليهود ويجوز ان يكون فيها تقديم وتاخير اي للذين هادوا ويحكم بها النبيون **قوله** والربانيون اهل العلم الحكماء وهو جمع ربان وصله رب العلم والالف والنون للمبالغة وقال مجاهد هم فرق الاحبار والاحبار العلماء لانهم يخبرون الشيء وهو في صدورهم يحرفونه بما استحفظوا استودعوا من كتاب الله هذا تفسير ابي عبيدة وقد تبت هذا للمستملي يقال استحفظته كذا استودعته اياه **قوله** وكانوا عليه اي على ما في الكتاب او على ما في التوراة **قوله** فلا تخشوهم الناس بما في اظهار صفة النبي صلى الله عليه وسلم واخشون في كتمان صفته والخطاب للعلماء اليهود وقيل لليهود المدينة بان لا تخشوا بغيه وخبره وقيل نهى لحكما غير خشيتهم غير الله تبارك وتعالى في حكم ما تهم **قوله** تعالى ولا تشتروا بآياتي ثمنا اي لا تستبدلوا باحكامي عرضا فتبدل بصفة النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** ومن لم يحكم الى وهذه والآيتان بعدها نزلتا في الكفار ومن غير حكم الله من اليهود وليس في اهل الاسلام فيها شيء لان المسلم وان ارتكب كبيرة لا يقال له كافر **قوله** وقد اتى الحسن البصري وداود وسليمان اذ كان يعني بحكمان في الحرث واخرج عبد الرزاق بسند صحيح عن مسروق قال كان حرثه عنبا نفشت فيه الغنم اي دعت ليلا يقال نفشت الدابة تنفش نفوشا اذا رعت ليلا بلا راع وهملت اذا رعت نهارا بلا ليل فجاء اصحاب الحرث مع اصحاب الغنم على داود فاخبروه فارسل الى سليمان عليه السلام فقضى بالغنم لاصحاب الحرث فمروا بسليمان فاخبروه الخبر فقال سليمان لا لكن اقضي بينهم ان ياخذوا الغنم فيكون لهم لبنها وصوفها ومنفعتها ويقوم هؤلاء على حرثهم حتى اذا عاد كما كان رد واعليهم غنمهم فدخل اصحاب الغنم على داود فاخبروه فارسل الى سليمان فدعا عليه بحق النبوة والملك والولد كيف رايت فيما مضيت فيقال فعدل الملك والحسن وخيره كانا نرفق بهما جميعا قال ما هو فاخبره بما حكم به فقال له داود عليه السلام نعم ما قضيت **قوله** ففهمناها يعني القضية **قوله** وكلا اي كلا واحد من داود وسليمان اتينا اي اعطينا حكما وعلما قال الداودي وذى الثنى الله عليهما بانه لك محمد سليمان ولم يلم داود ومن اللوم وفي بعض النسخ ولم يذم من الذم قيل **قوله** الحسن البصري ولم يذم داود دلان فيه نقضا لحكمه داود عليه السلام وذلك ان الله تعالى قال وكلا اتيناه حكما وعلما فحمدهما بالحكم والعلم وميز سليمان بالفهم وهو علم خاص زاد على العام بفصل الخصومة قال والاصح في الموا قعة ان داود اصاب الحكم وسليمان ارشد الى الصلح وقيل الاختلاف بعينا لحكمين قال الداودي لا في العمد والخطاء معنى قول الحسن محمد سليمان يعني لموافقة الطريق لا لترجح ولم يذم داود وقد اقتضاه على الطريق الراجح واستدل بهذه القصة على النبي عليه السلام ان يجتهد في الاحكام ولا ينتظر فيه الوحي لان داود عليه السلام اجتهد في المسالة المذكورة فخطا لانه لو كان قضى فيها بالوحي لخص الله سليمان بفهمها ونه وقد اختلف من اجاز للنبي صلى الله عليه وسلم ان يجتهد هل يجوز عليه الخطا في اجتهاده فاستدل من اجاز ذلك بهذه القصة وقد رد عليه بان الله تعالى اثنى على داود وعلى فهمها الحكم والعلم والخطا ليس حكما ولا علما وانما هو ظن غير مصيب **قوله** ولم يذكر الله من اثر هذين يعني داود وسليمان عليهما السلام **قوله** لرايت جواب لو والسلام فيه للتاكيد وهي منونة وفي رواية الكشميهني لرؤيت على صيغة المجهول **قوله** ان القضاة اي قضاة هذا الزمان حكموا بما تضمنه **قوله** عز وجل ومن لم يحكم بما انزل

الله فاولئك هم الكافرون وهو خارق عموم العام والمخطط فاستدل بقوله فمنعناها سليمان الاية ان الوعيد خاص بالعامد واشار الى ذلك بقوله فانثنى فان الله اثنى على هذا اي على سليمان لعلمه **قوله** وعذر بالذال المعجمة **قوله** هذا يعني داود وباجتهاده فذلك ليعلمه **ص** وقال مزاحم بن زفر قال لنا عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه خمس لا الحظ القاضي منهن خطيئة ما ثبت فيه وعليه ان يكون فيها عليما عفيفا حليما لها سئولا لا نحن العين **ش** بضم الميم بالزاي وكسر الحاء المهملة بن زفر بن الهذيل وفتح الفاء وبالزاي الكوفي وهو من اخرج له مسلم وعمر بن عبد العزيز هو الخليفة المشهور العادل **قوله** حسن اي خمس خصال **قوله** لا الحظ اي يحتاز وفات منهن اي من الخمس المذكورة وقال الكرماني وروي منهم اي من القضاة وقال الكرماني وروي منهم اي من القضاة **قوله** حظة بضم الحاء المعجمة وسكون الطاء المهملة وهما بمعنى **قوله** وعيه بفتح الواو وسكون الصاد المهملة اي عيب وعار ان يكون تفسير الحال المذكور وهو جملة في محل الرفع على الخبرية تقديره وهي ان تكون **قوله** فهما بفتح الفاء وكسر الهاء قال بعضهم هو صيغ المبالغة قلت هو من الصفات المشبهة ووقع في رواية المستملي فيهما **قوله** حليما اي من يؤذيه ولا يباري بالانتقام ومثل الحلم هو لطانية يعني كون مجتمعا لسماع كلام المتخاصمين غير منحرف ولا مغضوب عضبانا اي يكف عن الحرام فانه اذا كان عالما ولم يكن عفيفا كان ضرره اشد من ضرر الجاهل ويقال العفة النزاهة عن القبائح اي لا يأخذ الرشوة بصورة الهدية ولا يميل الى وجاه ونحوه **قوله** صليبا على وزن فعيل من الصلابة اي قويا شديدا يقف عند الحق ولا يميل مع الهوى ويستخلص حق المحق من المبطل ولا يتهاون فيه ولا يحابيه **قوله** سئولا على وزن فعول اي كثير السوال عن العلم مذاكرا مع اهل العلم لانه يذكر به ما يظهر له من غيره ما هو اقوى مما عنده وهذه الاثر وصله سعيد بن منصور في السنن عن عباد بن عباد ومحمد سعيد في الطبقات عن عمان كلاهما حدثنا مزاحم بن زفر قال قدمنا على عمر بن عبد العزيز في خلافته وقد امر اهل الكوفة قضاة لما عزل بلالا وقاضيا امره وقال خمس اذا اخطا الى اخره فان قلت هذه ستة لا خمسة قلت السادس لان كمال العلم لا يحصل الا بالسوال والله اعلم

ص باب رزق الحكام والعاملين عليها ش اي هذا باب فيه بيان رزق الحكام بضم الحاء وتشديد الكاف جمع حاكم والعاملين جمع عامل وهو الذي يتولى امرا من اعمال المسلمين هاهنا لاجله وحياته الاخرى وعمال الصدقات ويجيء في بعض النسخ باب رزق الحكم وفي بعضها باب رزق القاضي والرزق ما يرتبه الامام من بيت المال لمن يقوم بمصالح المسلمين **قوله** عليها قال بعضهم اي على الحكومات قلت الصواب ان يقال على الصدقات بقرينة ذكر الرزق والعاملين **قوله** وكان شريح رضي الله عنه ياخذ على القضاة اجرا **قوله** شريح هو ابن الحارث بن قيس النخعي الكوفي قاضي الكوفة رضي الله عنه ثم قضى من بعده بالكوفة دهرا طويلا ستة مخضرم ادرك الجاهلية والاسلام ويقال ان له صحبة مات قبل الثمانين وقد جاوز المائة **قوله** اجرا اي اجرة وفي التلويح هذا التعليق ضعيف وهو رد على من قال التعليق المجزوم به عند البخاري صحيح قلت رواه عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طريق مجالد عن الشعبي بلفظ كان مسروق لا ياخذ على القضاء اجرا وكان شريح ياخذ وروى ابن ابي شيبة عن الفضل ابن دكين عن الحسن بن صالح عن ابن ابي ليلى قال بلغني ان عليا رضي الله عنه رزق شريحا حين قلد هذا الوجه **قوله** من قال التعليق المذكور ضعيف لانه قال القاضي اذا كان لرشى شيء من بيت المال ليس له ان ياخذ شيئا من الاجرة وقال المهلب ذهب الجمهور الى جواز اخذ القاضي الاجرة على الحكم لكونه يشغله الحكم

عن القيام بمصالحه غير ان طائفة من السلف كرهت ذلك ولم يحرموه مع ذلك وقال ابو علي الكرابيسي لا بأس للقاضي ان يأخذ
الرزق على القضاء عند اهل العلم قاطبة من الصحابة ومن بعدهم وهو قول فقهاء الامصار لا اعلم بينهم خلافا وقد
كره ذلك قوم منهم مسروق ولا اعلم احدا منهم حرمه وقال صاحب الهداية ثم القاضي اذا كان فقيرا فالافضل له الواجب
اخذ كفايته وان كان غنيا فالافضل الامتناع عن اخذ الرزق من بيت المال وفقا بين قولي اخذ وعدمه والاصح
صيانة للقضاء عن الهوى وتظر المرتزق بعده من المحتاجين ويأخذ بقدر الكفاية له ولعياله ص وقالت
عائشة رضي الله عنها يأكل الوصي بقدر عمالته ش العمالة بضم العين وتخفيف الميم وقيل هو من المثلثات
وهي اجرة العمل وروى ابن ابي شيبة هذا المعلق من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة في قوله تعالى ومن
كان فقيرا فليأكل بالمعروف قالت نزلت ذلك في والي مال اليتيم يقدم عليه بما يصلحه ان كان محتاجا ان يأكل منه
ص واكل ابو بكر وعمر رضي الله عنهما ش اكلهما كان في ايام خلافتهما لاشتغالهما بامور المسلمين وهما من بيت
حق واثر ابو بكر رضي الله تعالى عنه وصله ابو بكر بن ابي شيبة من طريق بن هشام عن عروة عن عايشة قالت استخلف ابو بكر
قال قد علم قومي ان حرفتي لم تكن تعجز عن مؤونة اني قد شغلت بامر المسلمين وفيه فما كل آل ابي بكر من هذا المال واثر
عمر اصله ابن ابو شيبة ايضا ولبن سعد من طريق حارثة بن مضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء
المكسورة بعد ها باء موحدة قال قال عمر اني لتزلت نفسي من مال الله منزلة ومال اليتيم انا مستغنية عنه تركت
وان افتقرت اليه كلت منه بالمعروف ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني السائب بن يزيد
ابن اخت نمر ان هو يطيب بن عبد العزى اخبره ان عبد الله بن السعدي اخبره انه قدم على عمر رضي الله عنه في خلافته
فقال له عمر الم احدث انك تلي من اعمال الناس اعمالا فاذا اعطيت العمالة كرهتها فقلت بلى فقال عمر ما تريد الى ذلك قلت
ان لي افراسا واعبدا وانا بخير فاريد ان تكون عمالتي صدقة على المسلمين قال عمر لا تفعل فاني كنت اردت الذي اردت
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فاقول اعطه افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت اعطه افقر اليه
مني فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به فما جاءك من هذا المال وانت غير مسرف ولا سائل
فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة
والزهري محمد بن مسلم والسايب بن يزيد من الزيادة بن اخت نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها راء هو الكندي
المشهور ولد على زمن النبي صلى الله عليه وسلم ست سنين وحفظ عنه وهو من اواخر الصحابة
موتا واخرهم مات منهم بالمدينة وقال ابو عمر قيل انه توفي سنة ثمانين وقيل ست وثمانين وقيل سنة احدى
وتسعين وهو اربع وتسعين وقيل ست وتسعين وحويطب تصغير الحاطب بالمهملتين بن عبد العزى اسم الصنم المشهور
العاري من الطلحا كان من مسلمة الفتح وهو احد المؤلفة قلوبهم ادرك الاسلام وهو ابن ستين سنة او نحوها
واعطى من غنائم بدر مايه بعير وكان ممن دفن عثمان بن عفان رضي الله عنه وباع من معاوية دارا بالمدينة
الذي بناها بالمدينة في آخر خلافة معاوية وهو ابن مايه وعشرين سنة وعبد الله بن السعدي عبد الله بن وهب ان
ابن عبد شمس بن عبد ورواه قيل له ابن سعد لان اباه كان مسترضعا في بني سعد مات بالمدينة سنة سبع
وخمسين ليس له في البخاري الا هذا الحديث الواحد وهذا الاسناد من الغرائب اجتمع فيه اربعة من الصحابة رضي

الله عنهم والحديث اخرجه مسلم في الزكاة عن ابي الطاهر بن السرح وغيره واخرجه ابو داود فيه وفي الجراح
عن ابي الوليد الطيالسي عن ليث به واخرجه النسائي في الزكاة عن قتيبة به وعن غيره قوله لم احدث بضم الهمزة
وفتح الحاء وتشديد الدال قوله يلي من اعمال الناس اي الولاية من امرة او قضا او نحوها ووقع في رواية بشر بن سعيد
عند مسلم استعملني عمر رضي الله عنه على الصدقة فعين الولاية قوله فاذا اعطيت على صيغة المجهول العمالة بالضم اي
اجرة العمل والعمالة بالفتح تستعمل في ذلك يعني ما غاية قصدي بهذا الرد قوله افراسا جمع فرس
قوله واعبدا جمع عبد كذا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني اعتد بضم التاء المثناة من فوق جمع
عتيد وهو المال المدخر قوله الذي زويت بفتح التاء قوله يعطيني العطاء اي من المال الذي يتسمه الامام من
المصالح قوله اعطه افقر اليه مني اي اعط بضمة القطع الذي هو افقر مني وفصل بين افعل التفضيل
وبين كلمة من لانه لما لم يجز ذلك عند النحاة اذا كان اجنبيا وهنا هو الصوب به من الصلة ان ذلك محتاج
اليه بحسب جوهر اللفظ والصلة محتاج اليها بحسب الصيغة قوله غير مشرف اي غير طامع وناظر اليه قوله
وما لا اي وان لم تحدث لك نفسك تبعته نفسك في طلبته واثر لم قيل لم منعه رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الايثار لحبيب بما ثبت ارادة الافضل والاعلى من الاجر لان عمر وان كان مأمورا بايثاره على الاحرج
لكن اخذه ومباشرة الصدقة بنفسه اعظم واجل ذلك لان الصدقة بعد التحول انما هو في الشيع الذي هو يستولي على
النفوس قوله وعن الزهري حدثني سالم هو موصول بالسند المذكور والى الزهري وقد اخرج النسائي
عن عمرو بن منصور عن ابي اليمان شعيب الحاكم الحديثين المذكورين بالسند المذكور بن الى عمر رضي الله عنه
وفيه اخذ الرزق لمن اشتغل بشيء من مصالح المسلمين وذكر ابن المنذر ان زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه كان
يأخذ الاجر على القضاء وروي ذلك عن ابن سيرين وشريح وهو قول الليث واسحاق وابي عبيدة وقال
الشافعي اذا اخذ القاضي جعلا لم يجز عنه وقال ابن المنذر وحديث ابن السعدي حجة في جواز ارتزاق القضاة
من وجوهها وجهان اخذ ما جاء من المال بغير مسالة افضل من تركه لانه لا منع في اضاعة المال وقد نهى الشرع
عن ذلك وذهب بعض الصوفية ان المال اذا جاء من غير اشراف نفس ولا سؤال لامير فان رد عوقب بالحرمان
ويحكى عن احمد ايضا واهل الظاهر وقال ابن التين في هذا الحديث اخذ الرزق على القضا والاستفتا وان كان
المال طيبا والله اعلم ص باب من قضى ولا حق في المسجد ش اي هذا باب في بيان من قضى
في المسجد ولا حق في المسجد قوله قضاه لا حق له لانه ارعاق المسجد وعفى امر بالمعان على سبيل المجاز
كحكمي الخليفة الكعبة قوله ولا حق لمن مر رضي الله عنه عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم انما خص منبر النبي صلى الله عليه وسلم قوله
اي امر عمر رضي الله عنه بالمعان عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم وانما خص عمر المنبر لانه كان يرى
التحليق عند المنبر ابلغ في التغليظ ويؤخذ منه التغليظ في الايمان بالمكان وقاسوا عليه الزمان وفي التوضيح
يغلظ في اللعان بالزمانة والمكان وهي سنة عندنا لا فرض على الاصح وقال بالتغليظ ابو حنيفة رضي
الله عنه منعه وروي بن كنانة عن مالك يجزي في المال والدما وزمن اللعان بعد العصر عندنا وعند المالكية اثر
الصلاة واختصاص العصر لاختصاصه بالملائكة اعني ملائكة الليل والنهار ص وقضى شريح والشعبي ويحيى

ابن يعمر في المسجد **ش** شريح هو القاضي المشهور والشعبي هو محمد بن شراحيل ويحيى بن يعمر بفتح الياء وكسر الميم بينهما
عين مهملة البصري القاضي يعمر واثر شريح وصله ابن ابي شيبة من طريق اسماعيل بن ابي خالد قال رايت شريحا يقضي في
المسجد وعليه برنس خز واثر الشعبي وصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي في جامع سفيان من طريق عبد الله بن شبرمة
رايت الشعبي جلد يهوديا في قرنة المسجد واثر يحيى بن يعمر وصله ابن ابي شيبة من رواية عبد الرحمن بن فيس قال رايت يحيى بن
يعمر يقضي في المسجد **ص** وقضى مروان على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر **ش** مروان هو ابن الحكم **قوله**
عند المنبر في رواية الكشميهني على المنبر وهذا طرف من اثر مضى في كتاب الشهادات **ص** وكان الحسن وزرارة بن
اوفى يقضيان في الرحبة خارجا من المسجد **قوله** الحسن هو البصري وزرارة بضم الزاي وتخفيف الراء الاولى بن اوفى
بفتح الهمزة وسكون الواو وبالفاء مقصورا **قاضي البصرة** **قوله** في الرحبة بفتح الحاء وسكونها قال الكرماني في لغة
ان بالسكون هي لغة بني تميم المشهورة وهي الساحة والمكان المتسع امام باب المسجد غير منفصل عنه وحكمها حكم المسجد فيصح فيها
الاعتكاف لانه لا يصح بخلاف ما اذا كانت منفصلة **ص** حدثنا علي بن عبد الله قال سفيان قال الزهري عن سهل بن سعد
قال شهدت الملاعنين وانا ابن خمس عشرة سنة فرق بينهما **ش** مطابقته للترجمة من حيث ذكر اللعان
وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وسهل بن سعد الساعدي الانصاري الذي قد مضى هذا مطولا
في اللعان وقال مالك وابن القاسم يقع الفراق بنفس اللعان ولا يحتاج ابدا وقال ابو حنيفة اللعان لا يرفع العصمة
حتى يوقع الزوج الطلاق **ص** حدثني يحيى بن عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرني ابن شهاب ان سهل بن سعدة
ان رجلا من الانصار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارايت رجلا وجد مع امراته رجلا يقتله فتقتلونه ام كيف يفعل
في المسجد **ش** مطابقته للترجمة في آخر الحديث ويحيى هذا يحتمل ان يكون يحيى بن جعفر بن اعين البخاري البيكندي
وان يكون يحيى بن موسى بن عبد ربه السختياني البلخي الذي يقال له خت لان كلا منهما روى عن عبد الرزاق ويحيى
عبد الملك ابن جريج من محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سهل بن سعد الى آخره **قوله** اخبرني بن شهاب في الطريق
الاول قال الزهري اشارة الى ان قوله قال فلان اي عن فلان **قوله** اخي بني ساعدة اي واحد كما يقال هو اخو العرب
اي واحد منهم وهو ساعدة بن كعب بن الخزرج **قوله** ان رجلا هو عويمر المتلاعنان في الحديث
مطولا لان اللعان ومضى الكلام فيه **ص باب** من حكم في المسجد حتى اذا ان على احدان يخرج من المسجد فيقام
قوله اي هذا باب فيه بيان من كان لا يكره الحكم في المسجد اذ حكم فيه ثم اذا لحكم فيه اقام من الحد وما ينبغي ان يأمر ان
يخرج من وجب عليه الحد وفي المسجد فيقام عليه الحد خارج المسجد وقد فسر بعضهم هذه الترجمة بقوله كانه شبه
بهذه الترجمة الى من خص جواز الحكم في المسجد بما لا لم يكن هناك شيء يتاذى به من في المسجد او يقع به تنجيس
المسجد كالتلويث انتهى قلت تفسير هذه الترجمة ما ذكرناه وليس ما ذكره تفصيلها اصلا بقيت عليه من لم اذ بني
زوق معاني التركيب نعم الذي ذكره ينبغي ان يحترز عنه ولكن لا مناسبة له في معنى الترجمة واختلف العلماء في
اقامة الحد وفي المسجد فروى عن عمر وعلي رضي الله تعالى عنهما منعه ذلك كما يجيء الان وهو قول اسروق والشعبي
وعكرمة والكوفيين والشافعي في احد واسحق وروي عن الشعبي انه اقام على رجل من اهل الذمة حدا في المسجد
وهو قول ابن ابي ليلى وروي عن مالك الرخصة في الضرب بالاوساط اليسيرة في المسجد فاذا كثرت فلا تقام

فيه

فيه وهو قول ابي ثور ايضا قال ابن المنذر ولا الزم من اقام الحد في المسجد ما قاله الا في الاحاديث التي فيها النهي عن اقامة الحدود في المسجد فضعيفة **ص** وقال عمر رضي الله عنه اخروا هاتين من المسجد
ش اي قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخرجا اي الذي وجب عليه الحد في المسجد وفي بعض النسخ وضربه بغير
قوله من المسجد وهذا الاثر وصله ابن ابي شيبة وعبد الرزاق كلاهما من طريق طارق بن شهاب قال قال عمر بن الخطاب برجل
في حد فقال اخرجاه من المسجد ثم اضربا ه وعلى شرط الشيخين **ص** ويذكر عن علي رضي الله عنه نحوه **ش** اي
يذكر عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه نحو ما ذكر عن عمر بن الخطاب ووصله ابن ابي شيبة من طريق بن عقيل
بسكون العين المهملة والقاف المكسورة ان رجلا جاء الى علي فسارة فقال يا قنبر اخرجه من المسجد فانه علية
الحد وفيه سنده من فيه مقال فلذلك ذكره بصيغة التمريض حيث يذكر على صيغة المجهول وفي الترجمة كما تعمل
على يا الصارة الذي قدم عليه فقال يا قنبر اخرجه من المسجد فاقطع يده **ص** حدثنا يحيى بن بكير حدثني
الليث عن خيثل عن ابن شهاب عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه فلما شهد على نفسه اربعا قال لك جنون قال لا قال
اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فاخبرني من سمع جابر بن عبد الله قال كنت ممن رجمه بالمصلى **ش** مطابقته
للترجمة ظاهرة ورجاله قد تكرر ذكرهم جدا قريبا وبعضهم قد مضى الحديث بايضا في باب رجم المحصن من كتاب الحدود
والرجل المذكور فيه هو ماعز **قوله** فاعرض عنه اي كراهية سماع الرجل واراد به الستر فيه تأويلان احدهما ان ذلك
انما يكون اذا اقام به من له حق والثاني لعدم حضوره احد من الشهود **قوله** بالمصلى اي في المصلى وهو مصلى الجنائز
عند البقيع وفي التوضيح قيل لما لك ترى للامام اذا اعترف احد عنده بالزنا ان يعرض عنه اربع مرات فقال انما اعرف
هذا اذا اعترف مرة واقام على اعترافه اتم عليه الحد والحديث يرده واختلفوا اذا رجعه لا قتل وهو لم يأت بعده
فقال مالك مرة يقبل منه وقال اخرى لا واما بعد من قال يحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم امر برجمه قبل ان
يستكمل الاربع **ص** رواه يونس ومعمر وابن جريج عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الرجم **ش** اي روى الحديث المذكور يونس بن يزيد ومعمر بن راشد بن عبد العزيز بن جريج عن الزهري
عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله واراد البخاري بهذا ان هؤلاء خالفوا معتبلا ان الصحابي فانه جعل اصل الحديث
من رواية ابي سلمة عن ابي هريرة وهؤلاء الذين جعلوا الحديث كله عن جابر وروايته معرفة صلة البخاري في الحدود
وكذلك روايته يونس **قوله** في الرجم اشار بعد روايتهم لا قرارا وبقاء والله اعلم **ص باب** موعظة الامام
للخصوم **ش** اي هذا باب فيه بيان موعظة الامام للخصوم عند الدعوى **ص** حدثنا عبد الله بن مسلم
عن مالك عن هشام عن ابيه عن زينب ابنة ام سلمة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما انا بشر
مثلكم وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون ابحن بحجته فاقضي نحو ما اسمع فمن قضيت له بحق اخيه شيئا
فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار **ش** مطابقة للترجمة ظاهرة وهشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير
واسم ام سلمة هند المخزومية ام المؤمنين والحديث قد مضى في المظالم واواثل كتاب الحيل ومضى الكلام فيه
قوله انما انا بشر على معنى الاقرار على نفسه بصيغة البشرية من انه لا يعلم الغيب الا ما اعلمه الله منه **قوله** انكم

ابن عبد الرحمن بن نوفل

تختصمون الى بعض الله اعلم وانا لا اعرف المحق منكم من المبطل فلا يأخذ المبطل ما يعطيه **قوله** اللحن بحجته يعني افطن لها واجدله قال ابن حبيب نطق واتوى ما خوذ من قوله تبارك وتعالى واتعس فيهم في لحن القول اي في بطن القول وقيل معناه ان يكون احدهما اعلم بوقائع الحق واهدى لايراد ها ولا يخلطها بغيرها وقال ابو عبيد اللحن بفتح الحاء النطق به بالاسكان الفطان القول وذكر ابن سيده ان رجلا لحنا اذا تكلم بلغة ولحن ليلحن لحنا قال له قوله يضمنه عنه ويخفى على غيره والحن القول تفهمه اياه والحنه لحنا فهمه ورجل لحن عالم بعواقب الكلام طريف ولحن لحنا فطن لحجته وانبه لها والاحن الناس فاطنهم **قوله** فاقضي نحو ما اسمع فيه لان الحاكم ما مور بان يقضي بما يقربه الخصم عنده **قوله** من قضيت له خطاب للمقضي له لانه يعلم من نفسه هل هو محق او مبطل والله اعلم

ص باب الشهادة

تكون عند الحاكم في ولاية القضاء او قبل ذلك للخصم **ش** اي هذا باب في بيان حكم الشهادة التي تكون عند الحاكم يعني اذا كان الحاكم شاهد للخصم الذي هو احد المتخاصمين عند سواء تحملها قبل تولية القضاء او في زمان تولي هل لذلك يمنعه من الحكم بها اختلفوا في ان له ذلك ام لا فذلك لكم يجزم بالجواب لقوة الحكم في المسالة وان كان آخر كلامه يقتضي اختيار ان لا يحكم بعلمه فيها بيان الخلاف فيه يأتي عن قريب انشاء الله تعالى وفي التوضيح رجحه البخاري فيه دليل على ان الحاكم انما يشهد عند غيره ما تقدم عنده من شهادة في ولاية او قبلها وهو قول مالك واكثر اصحابه وقال بعض اصحابنا يجوز من اشاء فعية تحكم بما عليه فيها اقربه احد الخصمين عنده في مجلسه

ص وقال شريح القاضي وسال انسان شهادة فقال ايت الامير حتى اشهد لك **ش** هذا وصله عبد الرزاق عن ابن شبرمة قال قلت للشعبي يا ابا عمرو ارايت رجلين استشهد اعلى شهادة فمات احدهما واستقضي الآخر فقال ائتني شريح فيها وانا جالس فقال ائت الامير وانا اشهد لك **قوله** ايت الامير او السلطان او من هو فوقه

ص وقال عكرمة قال عمر رضي الله عنه لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه لو رايت رجلا على حد زنا او سرقة وانت امير فقال شهد لك شهادة رجل من المسلمين قال صدقت قال عمر لولا ان يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت اسم الرجم سدى **ش** عكرمة هو مولى ابن عباس قال عمر ابن الخطاب الى آخره واخرجه ابن ابي شيبة عن شريك عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة بلفظ رايت لو كنت القاضي او الوالي ابصرت انسانا على حد اكنت مقيمه عليه قال لا حتى يشهد معي غيري قال اصبت او قلت غير ذلك كلم تحد بضم التاء المثناة من فوق وكسر الجيم وسكون الدال من الاجادة وهذا السند منقطع لان عكرمة لم يدرك عبد الرحمن فضلا عن عمر رضي الله عنه **قوله** قال عمر لولا ان تقول الناس الى آخره قال المهلب رحمه الله استشهد البخاري بقول عبد الرحمن ابن عوف الذكور بقول عمر هذا اذ كانت عنده شهادة في آية الرجم من القرآن فلم يحتجها بعض بضعف بشهادته فيه وحده وافصح بالعلة في ذلك لقوله لولا ان تقول الناس زاد عمر في كتاب الله فاسد الى الان ذلك لكي لا يقطع الذرائع لئلا يجد حكام السوء السبيل الى ان يدعوا العلم لمن احبوا الحكم بشئ **ص** واقر ماعز عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنا اربعا فامر برجمه ولم يسال كم كان النبي صلى الله عليه وسلم شهد من حضره **ش** اشار بهذا الى ان حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ماعز في الرجم كان باقراره دون ان يشهد لمن حضره وحديث ماعز قد تقدم ذكره **ص** وقال حماد اذا اقر مرة عند الحاكم رجم وقال الحاكم اربعا **ش** حماد هو ابن ابي

سليمان فقيه الكوفة والحكم بفتحتين ابن عتيبة الباب فقيه الكوفة ايضا **قوله** اربعا يعني لا يرجم حتى يقر اربع مرات ووصله ابو شيبة من طريق شعبة قال سالت حمادا عن الرجل يقر بالزنا لم يرده قال مرة قال وسالت الحكم فقال اربع مرات والله اعلم **ص** حدثنا قتيبة نا الليث عن يحيى عن محمد بن كثير عن ابي محمد مولى ابي قتادة ان اباقتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين من له بينة على قتيل قتله فله سلبه فقمت لالتمس بينة فلم ار احدا شهد لي فجلست ثم بدا لي فذكرت امره الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسائه سلاح هذا القتيل الذي يذكر عندي قال فارضه مني فقال ابو بكر كلا لا تطعه اصبح من قريش ويبيع اسدا من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله فادر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاداه الي وفي رواية الي ذر عن غير الكشميهني فعدم بفتح العين المهملة وكسر اللام بدل فقام وكذا الاكثر رواية الغيري ويحيى هو ابن سعيد الانصاري وعمر بن كثير ضد القليل مولى ابي ايوب الانصاري وابو محمد هو نافع مولى ابي قتادة الحارث الانصاري الخزرجي الحديث مضى في الخمس وفي البيوع عن العقبي وفي الغزوة في غزوة حنين عن عبد الله ابن يوسف وقدم الكلام فيه **قوله** سلبه بفتح اللام مال يوجد مع القتيل من الثياب والاسلحة **قوله** فارضه فيه عدة روايات الاكثرين وعند الكشميهني ني **قوله** كلا كلمة ردع **قوله** اصبح بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة والعين المعجمة تصغير صعر تصغيرا تحقيرا له بوصفه باللون الذري وقال الخطابي الصعر داء يأخذ البعير في عنقه فيلوي منه رأسه وربما صح صعره تحقيرا له بوصفه باللون الذري وقال الخطابي الصعر داء يأخذ البعير في عنقه فيلوي منه رأسه وربما صح صعره ضعيف كالبهام ويروى بالضاد المعجمة مصغر الضعم على غير قياس كانه لما عظم اباقتادة عاد برأسه مصغر هذا وشبهه بالضعم لضعف قوائمه بالنسبة الى الاسد واصعم منصوب لانه مفعول ثان لقوله لا تفطه **قوله** ولدغ قال الكرماني بالرفع والنصب والجزم لم يبين وجه ذلك عمدا على ان القارئ الذي يردد في العربية **قوله** اسد بفتحتين ومن اسد الله بضم الهمزة وسكون السين جمع اسد **قوله** يقاتل في محل النصب لانه صفة **قوله** اسدا **قوله** فاداه اي بتشديد الدال **قوله** حزاقا بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الزاء هو البستان **قوله** ناقلة اي اتخذته اصل المال واقتنيته ويقال مال متوثل حسابي مجموع ذو اصل وقال الكرماني فان قلت اول القصة وهو طلب البينة يخالف آخرها حيث حكم بدونها قلت لا تخالف لان الخصم اعترف بذلك مع ان المال لرسول الله صلى الله عليه وسلم له ان يعطي من شاء ويمنع من شاء **ص** قال عبد الله عن الليث فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاداه الي **ش** عبد الله هو ابن صالح كاتب الليث بن سعد والبخاري يعتمده في المتابعات **قوله** فقام يعني موضع قام **ص** اهل الحجاز الحاكم لا يقضي بعلمه شهد به لك ذو عدالة وقبلها ولو اقر خصم عنده لا خر حق في مجلس القضاء فانه لا يقضي عليه في قول بعضهم حتى يدعو شاهدين فيحضرها اقراره وقال بعض اهل العراق ما سمع او راه في مجلس القضاء قضى به وما كان في غيره لم يقض الا بشاهدين وقال اخرون منهم يقضي به لانه مؤتمن فيما يرى من الشهادة معرفة الحق فعليه اكثر من الشهادة وقال بعضهم يقضي بعلمه في الاموال ولا يقضي في غيرها **ش** اراد بها هل الحجاز ما لكا ومن وافقه في هذه المسالة **قوله** ولو اقر خصم الى قوله فيحضرها اقراره بضم الياء من الاقرار وهو قول ابن القاسم وشهب **قوله** وقال بعض اهل العراق اراد بهم ابا حنيفة ومن معه وهو قول مطرف وابن الماجشون واصبغ وسحنون

ش الى قاشتد ب منه حزانا فكان اول ما نالته مطانقته للترجمة

ش قوله اخذ من قوله فادر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاداه الى اصح

من المالكية وقال ابن التين وجرى بذلك العمل ويوافقه ما اخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن سيرين قال اعترف رجل بامر فانكره وقضى عليه باعترافه فقال لتقضين على بغير سنة فقال شهد عليك ابن اخت خالك يعني نفسه **قوله** وقال آخرون منهم اي من اهل العراق وقد ارد بهم ابا حنيفة وابا يوسف فيما نقله الكرابيسي عنه **ص** وقال القاسم لا ينبغي للحاكم ان يمضي قضاء علمه دون علم غيره مع ان علمه اكثر من شهادة غيره ولكن فيه تعريضا لتهمته نفسه من المسلمين وابقاء لهم في الظنون وقد كره النبي صلى الله عليه وسلم الظن فقال انما هذه صفيته **ش** القاسم اذا طلق يراد به ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قاله الكرماني وقال بعضهم كنت اظن انه ابن محمد بن ابي بكر الصديق الفقهاء السبعة من اهل المدينة لانه اذا طلق في الفروع الفقهية انصرف الذهن اليه لكن رايت في رواية عن ابي ذر به انه القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فان كان كذلك فقد خالف اصحاب الكوفيين ووافق اهل المدينة انتهى قلت الكلام في صحة رواية ابي ذر على ان هذه المسالة فقهية وعند الفقهاء اذا اطلق القاسم يراد به القاسم ابن محمد بن ابي بكر الصديق ولئن سلمنا صحة رواية ابي ذر بكلام الفقهاء مطيعين على هذا الرجم من كلام غيرهم **قوله** ان يمضي بضم الياء اخر الحروف من الامضاء هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ان يقضي **قوله** بدون علم غيره اي اذا كان هو وحده عالما به لا غيره **قوله** ولكن فيه تعريضا بشد بد النون وتعريضا منصوب بلا لانه اسم لكن وفي بعض النسخ بالتخفيف فعلى هذا قوله تعريض بالرفع وارتفاعه على انه مبتدا وخبره محذوف قوله فيه متعلق بما قبله **قوله** وابقاء انتصب عطفا على تعريضا وقال الكرماني منصوب بانه مفعول معه والقائل ههنا ما يلزم الظرف **قوله** وقد كره النبي صلى الله عليه وسلم الظن ذكره في معرض الاستدلال على نفي قضاء الحاكم في امر يعلمه دون علم غيره لان فيه ايقاع نفسه في الظن والنبي صلى الله عليه وسلم كره الظن لا يدري انه قال للرجلين اللذين مر بهما وصفية بنت حيي زوجته معه انما هذه صفية علم بما ياتي لان عتيب هذا الاثر انما قال ذلك حين وقع الظن الفاسد لهما في قلبهما الا ان الشيطان يوسوس فقال ذلك دفعا لذلك **ص** حدثنا عبد العزيز بن عبد الله انا ابراهيم عن ابن شهاب عن علي بن الحسين ان النبي صلى الله عليه وسلم اتته صفية بنت حيي فلما رجعت انطلق معها فمر رجلان من الانصار فدعاهما فقال انما هي صفية قال سبحان الله قال الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم **ش** ذكر هذا الحديث بيانا للقول في الاثر المذكور انما هذه صفية اخرجه ابن عبد العزيز عن عبد الله الاويسي عن عبد الله بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن علي بن الحسين ابن علي بن ابي طالب وهو الملقب بزين العابدين وهذا مرسل لان علي بن حسين تابعي والحديث ذكر عقبه البخاري بقوله رواه شعيب الخ **قوله** انت صفته كانت انثة وهو معتنك وزانية فلما رجعت انطلق النبي صلى الله عليه وسلم معها فيه زيادة لمراة زوجها المعتكف وجواز حديث المعتكف مع امراة وخروجه معها يشيعها **قوله** فدعاهما الى ظلهما فقال انما هي صفية انما قال ذلك لئلا يظنا ظنا فاسدا **قوله** فقال سبحان الله تعجبا من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الشيطان يوسوسي فخفت ان يوقع في قلبكما شيئا من الظنون الفاسدة شيئا ما بمثناة من تحت وقفت دفعا لذلك وقال الخطابي وقد يلقى على الشاهد ما لم يكن قال الشيخ عليهما من المكروه ظنا به ظن التهمة فبادر لاعلامهما دفعا لوسوسة الشيطان وقال قولها سبحان الله بعده

ص رواه شعيب وابن مسافر وابن ابي عتيق واسحاق بن يحيى عن علي عن ابن حسين عن صفية عن النبي صلى الله عليه وسلم **س** ابو داود والحديث المذكور شعيب بن ابي حمزة وابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الهمسي مولى الليث بن سعد من فوق وابن عتيق هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم واسحاق بن يحيى الكلبي الحمصي كلهم رووه عن محمد بن مسلم الزهري عن علي بن حسين بن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ورواية شعيب وصلها البخاري في الاعتكاف ورواية ابن مسافر وصلها ايضا في الصوم وفي فرض الخمس ورواية ابن ابي عتيق وصلها البخاري في الاعتكاف واورد هاهنا في الادب وايضا مقرونة برواية ورواية اسحاق بن يحيى وصلها الزهري في الزهريات **ص** امر الوالي ازواجه ان يعتدن في موضع ان يبتطا وعاه لا يبتغي ضيا **ش** اي هذا باب في بيان امر الوالي الى آخره **قوله** ان يبطا وعاكلمة ان مصدرية اي يبطا وعها يعني كل منهما يطيع الاخر ولا يخالفه **قوله** ولا يتعاصيا اي لا يظهر احدهما العصيان للاخر لانه متى وقع الخلاف بينهما يفسد الحال ويروى ولا يتعاصيان بالعين والصاد المصلتين وبالياء الموحدة قيل قد ذكرهذين اللفظين من باب التفاعل وكان الذي ينبغي ان يذكرهما من باب المفاعلة لان التفاعل يكون بين القوم على ما عرف في موضعه قلت يتبع لفظ الحديث لانه ذكر فيه من باب التفاعل **ص** حدثنا محمد بن بشار انا العقدي ناشعبة ترنم عبد ابن ابي بردة قال سمعت ابا بردة قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا موسى و معاذ بن جبل الى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا فقال له ابو موسى انه يصنع بارضنا البتع فقال كل مسكر حرام **ش** مطابقته للترجمة في قوله وتطاوعا ولا تختلفا وهو عبد الملك بن عمرو بن قيس ونسبته الى العقد بفتحتين وهم قوم من قيس وهم صنف من الازد وسعيد بن ابي بردة بضم الباء الموحدة عامر بن عبد الله ابي موسى الاشعري والحديث مرسل لان ابا بردة من التابعين سمع اباه وجماعة آخرين من الصحابة على قضاء الكوفة فقوله الحجاج وجعل اخاه سنة مات سنة اربع ومائة والحديث مضى في كتاب المغازي في بعث ابي موسى و معاذ بن جبل الى اليمن قبل حجة الوداع فانه اخرجه هناك عن طرق ومضى الكلام فيه **قوله** بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا موسى الاشعري **قوله** يسرا ولا تعسرا اي خذا مما فيه اليسر واتركا ما فيه العسر **قوله** وبشرا اي بما فيه تطييب للنفوس ولا تنفرا اي بما لا يقتضي الى ما فيه شدة **قوله** وتطاوعا اي تتابعا فانه متى وقع التباغض **قوله** فقال اي فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه يصنع بارضنا البتع والدليل على ان القائل للنبي صلى الله عليه وسلم ابو موسى ما تقدم في آخر المغازي الذي ذكرناك الآن عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فسأله عن اشربة تصنع بها فقال وما هي قال البتع بكسر الباء الموحدة وسكون التاء المثناة من فوق وبالعين المهملة وقد فسره ابو بردة في الحديث الذي تقدم بانه نبيذ العسل والمزر بكسر الميم وسكون الزاي وبالراء نبيذ الشعير **قوله** فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام وقال صاحب التوضيح فيه رد على ابي حنيفة ومن وافقه قلت هذا كلام ساقط سبق في اول موضع قال ابو حنيفة ان المسكر ليس بحرام حتى يشتمل هذا التشنيع الباطل **قوله** وقال المنذر ابو داود واليزيدي يروون ووكيع عن شعبة عن سعيد عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** اشار

بعد التعليق لان الحديث السابق قد فعله هؤلاء المذكورون وهم المنصرف بفتح النون وسكون الصاد المهملة بن شميل مصغر
شميل بالشين المعجمة ابن حريث ابو الحسن المازني مات اول سنة اربع ومائتين وابو داود وسليمان بن داود الطيالسي وكيع
ابن الجراح الكوفي ابن عبيد الله بن مسعود ﷺ عن شعبة بن الحجاج عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه ابي بردة عن جده ابي موسى الاشعري عن
النبي صلى الله عليه وسلم والضمير في جده يرجع الى سعيد ورواية النضر وابي داود ووكيع تقدمت في اواخر المغازي
في باب بعث ابي موسى ومعاذ الى اليمن ورواية يزيد بن هرون وصلها ابو عوانة في صحيحه وفي تقديم احاديث الصحابة
على العمل واختصاص العلماء منهم وفي التواضع واختصاص العلماء منهم وفي التواضع وفي الحديث شتركهما في اعراق اليمن المذكور وغيره
انه قدم كل واحد منهما على الخلافة والخلافا لكورة واليمن خلافا لمن قال كان عمل معاذ التجر وما قالي من بلاد البحر وحمل الموتى
الهام وما اختص منها والله اعلم **ص باب** اجابة الحاكم المدعوى **س** اى هذا باب في بيان اجابة
الحاكم المدعوى بفتح الدال وبالكسر في المنسب والمدعى بن بطال الاتفاق على وجوب اجابة دعوى الوليمة واختلافهم في غيرها
من المدعوات **ص** وقد اجاب عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه عبد المغيرة بن شعبة **ش** هذا يوضح
معنى الترجمة فانه بذكر فيها الحكم واجابة عثمان لعبد المغيرة دليل الوجوب وظاهر الامر يقتضي قوله صلى الله عليه وسلم
اجيبوا الداعي ولكن لا يجاب للاجابة شرائط مذكورة في الفروع الفقهية والاثر المذكور وصله ابو محمد بن صاعد
في فوائده بسند صحيح الى ابي عثمان السندي ان عثمان بن عفان اجاب عبد المغيرة بن شعبة دعاه هو صائم فقال له
ان اجيبك اني واياك بركة **ص** حدثنا مسدد نا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني منصور عن ابي وائل عن ابي موسى
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **فكوا العاني** واجيبوا الداعي **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان
وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة والحديث قد مضى في الوليمة وغيرها تام من هذا
قوله العاني اي الاسير في ايدي الكفار **قوله** الداعي اي الى الطعام والله اعلم **ص باب** هدايا
العمال **ش** اي هذا باب في بيان حكم الهدايا التي يهتدي الى العمال بفتح العين وتشديد الميم جمع عامل وهو الذي يتولى
امرا من امور المسلمين وروى احمد من حديث ابي حميد رفعه هدايا العمال غلول ويروى هديا الامراء غلول **ص** حدثنا علي بن
عبد الله نا سفيان عن الزهري انه سمع عروة اخبرنا ابو حميد الساعدي قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من بني اسد
يقال له ابن اللتبية على صدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا اهدي لي قام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر قال سفيان فاحفظ
فصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال مابال العامل نبعثه فيأتي فيقول هذا لكم وهذا اهدي لي فهلا جلس في بيت ابيه وامه
فينظر ايهدى له ام لا والذي نفسي بيده لا ياتي احد منكم بشيء الا جاء يوم القيامة يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغا او بقرة
لها خوار او شاة مغرثة رفع يديه حتى رايت عفرة ابطيه الا هل بلغت ثلاثا **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة
وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وابو حميد اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر والحديث قد مضى في الزكاة بحين
يوسف بن موسى وفي المحصر والمنذر عن ابي اليمان وفي الهبة عن عبد الله بن محمد وفي ترك الحيل عن عبد بن اسماعيل وفي
سلم في المغازي عن اسحاق بن شاهين وغيره واخرجه ابو داود في الخراج عن ابي الطاهر وغيره **قوله** من بني اسد تيل وقع
نص فتح الهمزة وسكون السين المهملة ووقع في الهبة من بني ازد والسين تقدم رايا ووقع في رواية الاصيلي
من بني الاسد بالالف واللام وابن الاتبية بضم الهمزة وسكون التاء المثناة من فوق وبفتحها او كسر الباء الموحدة

وفي الرواية الصفية بنت
وفي الزكاة على صدقات بني
سليم

وهو رواية لابي ذر

ثابت

قد مضى الكلام في ضبط الزكاة والهبة

ووقع لمسلم بالالف واللام وهو اسم امه وقال ابن دريد بنو اللتبية بطن من العرب منهم ابن اللتبية رجل من الازد وقيل فيه
الاسد بالسين واسمه وزاد على وزن فعال **قوله** قال سفيان بن عيينة تارة قام وتارة صعد **قوله** ان كان بعيره الله
رغاء اي كالذي عليه بعير البعير يقع على الذكر والانثى من الابل ويجمع على البعرة وبعوارة الرغاء بضم الراء والغين المعجمة مع المد
وهو صوت البعير والمفتوح بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو صوت البقرة ويروى بفتح الجيم والهمزة من **قوله** كصوت
البقر سيأتي في هذا **قوله** وشاة تيعر بفتح الثاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وفتح العين المهملة وبجوز كسرها
ويقع عند ابن السكن او شاة لها بعار بفتح الباء الموحدة آخر الحروف وتخفيف العين المهملة وهو صوت الشاة اشد
قال العزاز وقال غيره بضم اوله صوت المعز يعرت العين بتعير بالفتح والكسر يعار ازا صاحت **قوله** عفرة بياض
بضم العين المهملة وسكون الفاء وبالراء البياض المخالط للحمرة ونحوه ويروى عفرق بياضه وفي رواية ابي ذر عفرة بالضم
بفتح العين وسكون الياء ويروى بفتح الفاء بلا هاء **قوله** الا بالتخفيف وبلغت بالتشديد **قوله** ثلاثا اي قالها ثلاث
مرات وفي الحجة اللهم هل بلغت ثلاثا ومن رواية مسلم هل بلغت مرتين والمعنى بلغت حكم الله اليكم امتثالا لامره
ص قال سفيان قصه علينا الزهري وزاد هشام عن ابيه عن ابي حميد قال سمع اذناي وابصرته
عيني وسلوا زيدا يعني ابن ثابت فانه سمعه معي ولم يقل الزهري سمع اذني **ش** سفيان بن عيينة **قوله** وزاد هشام
عن ابيه اي عروة وهو ايضا من يقول سفيان وليس تعليقا من البخاري **قوله** سمع اذناي بالتثنية ويروى بالافراد
سمع بصيغة الماضي وقال عياض بسكون الصاد والميم وفتح الراء والعين للاكثر وفي رواية لمسلم بصر وسمع
اذناه وفي رواية لمسلم عن عروة قلت لابي حميد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من فيه الى اذني
قال النووي معناه انني اعلمه علما يقينا لا اشك في علمي به **قوله** وسلوا اي اسئلوا **قوله** فانه اي زيد
ابن ثابت سمعه معي وفي رواية الحميدي انه كان حاضرا معي **قوله** ولم يقل الزهري سمع اذني وهو يؤيد قول
سفيان **ص** خوار صوت والجؤار مثله ترى اعينها كصوت البقرة **س** هذا من كلام البخاري وقع هذا في
رواية ابي ذر عن الكشميهني **قوله** خوار بضم الخاء المعجمة وفتحه وبقوله صوت **قوله** والجوار بضم الجيم وبالهمزة
واشار بقوله مثله الى ما في سورة قد افلح بالعذاب وهم يجارون وقال ابو عبيدة اي يرفعون ابصارهم
كما يجار الثور والحاصل ان الله بالجيم وبالحاء المهملة بمعنى لا اله الا الحاء للبقر وغيرها من الحيوان وبالجيم
للبقر والناس قال الله تعالى فاليه تجارون وفيه ان هدى ان العمال وخزمة السلطان ليست السلطنة انما ليست المال
الا ان الامام اذا باح له قبول الهدية لنفسه فهو يطيب له كما قال صلى الله عليه وسلم لمعاذ حين بعثه الى اليمن
قد علمت الذي زاد عليك في مالك وانما قد طيبت لك الهدية فتقبلها معاذ واتى بما اهدى اليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فوجده قد توفي فاخبر بذلك فاخبر رضي الله عنه بما زاده وذكره ابن بطال وقال ابو الحسين هدايا
العمال رشوى وليست بهدية الا لو لا العمل لم يهد اليه كما انه اليه الشارع وهدية القاضي سحت **ص باب**
استقضاء الموالي واستعمالهم **س** اي هذا باب في بيان استقضاء الموالي تولية تهم القضاء
واستعمالهم الولاية على امارة البلاد حربا او خراجا او صلاة والمراد بالموالي القضاء قال الاصيلي في هذا الباب ما ذكره
الله عز وجل في كتابه الكريم ان اكرمكم عند الله اتقاكم وقد تقدم الشارع في العمل والصلاة السماية

المفضول مع وجود الفاضل توسعة منه على الناس ورفقا بهم ص حدثنا عثمان بن صالح نا عبد الله ابن وهب اخبرني ابن جريج ان نافعا اخبره ان ابن عمر رضي الله عنهما اخبره قال كان سالم مولى ابي حذيفة يوم المهاجرين الاولين واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد قبا فيهم ابو بكر وعمر وابو سلمة وزيد وعامر بن ربيعة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهو ان سالما تقدم وهو مولى على من ذكر من الاحرار ظاهره وعثمان بن صالح السهمي المصري وابن جريج عبد الملك والحديث مر في فرائض سالم مولى ابي حذيفة قال ابو عمر سالم بن معقل بفتح الميم وكسر القاف مولى ابي حذيفة كان من اهل فارس من اصطخر وقيل انه من عجم الفرس وكان من فضلاء الموالي ومن خيار الصحابة وكبارهم وسعد مولى العتواكان عبد البشه زوج بعار زوج ابي حذيفة فاعتقته سائبة فاستطال الولاء حذيفة فتبناه وكم زوجه من بنت اخته فاطمة بنت الوليد عم قوله يوم المهاجرين الاولين هم الذين صلوا الى القبلتين وفي الكشاف هم الذين شهدوا بدرا قوله قبا ممدود ويذكر او غير ممدود منصرف او غير منصرف قوله وابو سلمة بن الاسد المخزومي ام سلمة قبل النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنين وزيد بن حارثة كذا قاله بعضهم وقال الكرماني زيد بن الخطاب العدوي من المهاجرين الاولين شهد المشاهد كلها والظاهر ان الصواب معه وعامر بن ربيعة العنزي بالنون والزاي اسلم قديما بمكة وشهد بدرا والمشاهد كلها مات سنة ثلاث وقيل خمس وثلاثين فان قلت عد ابا بكر رضي الله عنه في هؤلاء مشكل جدا لانه انما اسلم بصحبة النبي صلى الله عليه وسلم قلت لا اشكال الا على قول ابن عمران ذلك كان قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم واجاب البيهقي بانه يحتمل ان يكون استقر بهم بعد ان تحول النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة وتنزل بدار ابي ايوب قبل بناء مسجدها فيحتمل ان يقال كانوا بقربه يصلي بخلقه او اجاء الى قبا والله اعلم

ص باب الوفا للناس

س اي هذا باب في ذكر الوفا وهو جمع عريف وهو القائم بامر طائفة من الناس وفي التوضيح اتخاذ العرفا الشطار سنة لان الامام لا يمكنه ان يباشر بنفسه جميع الامور فلا بد من قوم يختارهم لمعونته وكفاءته ص حدثنا اسماعيل بن ابي اويس حدثني اسماعيل بن ابراهيم عن عمه موسى بن عقبة قال ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير بن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين اذن له المسلمون في هوازن او في احدى الطائفتين اما سبي واما مال وقد كنت استأنيت بضع عشرة ليلة حين قفل عن الطائف فلم يقدم الا واحد من الوفد فقال ان قومكم ينتظرونكم فاقام حتى اذا رأى انا قد استحسنا ذلك قال اني لا ادري من اذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم فراجع الناس حتى كلمهم عرفاؤهم فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه ان الناس قد طيبوا واذنوا ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل بن ابراهيم بن عقبة تابعي عاش يروي عن عمه موسى بن عقبة ورجال هذا الحديث كلهم مدنيون والمسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتح الميمين وبالخاء المعجمة والحديث مضى في غزوة حنين قوله حين اذن لهم المسلمون اي النبي صلى الله عليه وسلم ومن تبعه او اراد ما في ذلك ولو سرق حين اذن له بالاقرار وكذا في رواية النسائي قوله هوازن قبيلة قوله من اذن ممكم منكم لم يأذن كذا في رواية الكشميهني وكذا للنسائي وفي رواية غيره من اذن فيكم ممن لم يأذن كذا قوله قد يطيعوا اي تركوا النسيا بالتطييب لنفوسهم وانوا في امتثالهم واطلاقهم والله اعلم

ص باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غيره لذلك

س اي هذا باب في بيان ما يكره من ثناء السلطان والاضافة فيه اضافة الى المفعول اي الثنا بحضرته

بقرينة قوله واذا خرج يعني من عنده قال غيره ذلك اي غير المثنا بالمدح وغير المحمود المخوض فيه بذكر مساويه

ص حدثنا ابو نعيم نا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال قال ناس لابن عمر رضي الله عنه انا ندخل على سلطاننا فنقول لهم خلاف ما نتكلم اذا خرجنا من عندهم قال كنا نعده نفاقا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين قوله قال ناس سمى منهم عروة بن الزبير مجاهد وابو اسحاق الشيباني ووقع عند الحسن بن سفيان من طريق معاذ عن عاصم عن ابيه دخل رجل على ابن عمر اخرجه ابو نعيم من طريقه قوله على سلطاننا في رواية الطيالسي عن عاصم سألا سلطننا بصيغة الجمع فتقول لهم اي شئ عليهم في رواية الطيالسي فنتكلم بين ابديهم بشئ وفي رواية عروة بن الزبير عند الحارث بن ابي اسامة قال لبيت بن عمر فقلت انا نتحدث الى ان يبعث هؤلاء فيتكلمون بشئ يعلم ان الحق غير فنصدقهم فقال كنا نعد هذا نفاقا فانا ادري كيف هو عندكم وعندنا بطال كنا نعد هذا بدل هذا قوله نفاقا لانه يطان امرا وظهر امرا آخر وهو لا يراد به الكفر بل انه كالكفر وهو عندنا مستحق للذم ولا يقول بحضرته بخلاف ما يقول اذا خرج من عنده لان ذلك نفاق كان لابن عمر قال ذلك صلى الله عليه وسلم شر الناس ذو الوجهين الحديث لانه يظهر لاهل الباطل الرضى عنهم ويظهر لاهل الحق مثل ذلك ليرضى كل فريق منهم ويريد انه منهم وهذه المذاهب محرمة على المؤمنين فان قلت هذا الحديث وحديث ابي هريرة الذي يأتي الآن يعارضان قوله صلى الله عليه وسلم الذي يستأذن عليه بئس ابن العشيرة ثم يلقاه بوجه طلق وترحيب قلت لا يعارضه لانه صلى الله عليه وسلم تفضل خلاف ما قاله عينه بالقاء على التجهم عند السماع ثم تفضل عليه بحسن اللقا والترحيب لما كان يلزمه صلى الله عليه وسلم من الابتلاء وكان يلزمه الخروج الحاجة باهل التخليط والتهمة بالنفاق ص حدثنا قتيبة نا الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن عراك بن ابي هريرة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه ش مطابقته للترجمة من حيث ان ذا الوجهين ايضا يثني على قوم ثم يأتي الى قوم آخر فيعلم بخلافه ويزيد من الزيادة ابن حبيب المصري من صغار التابعين وعراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وبالكاف ابن مالك الغفاري الذي والحديث اخرجه مسلم في الادب عن قتيبة ومحمد بن رمح كلاهما عن الليث قوله ذا الوجهين ليس المراد منه حقيقة الوجه بل هو مجاز عن الجهتين الدنيوية والدينية وازا الغوا الذين امنوا قالوا امنا وازا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزئون اي شر الناس يا من قال الكرماني فان قلت هذا عام لكل نفاق سواء كان كفرا ام لا فكيف يكون سواء في القسم الثاني قلت هو للتغليظ او للمستحل او المراد شر الناس عند الناس لان من استهزأ بذلك لم يحبه احد من الطائفتين والله اعلم

ص باب القضاء ش اي هذا باب في بيان القضاء اي على حكم الغائب اي في حقوق الآدميين

دون حقوق الله بالاتفاق حتى لو قامت البينة على الغائب بسرقة مثلا حكم بالمال دون القطع وقال ابن بطال اجاز مالك والليث والشافعي وابو عبيد والجماعة الحكم على الغائب واستثنى ابن القاسم عن مالك ما يكون للغائب فيه حجج كالارض والعقار لان طالت غيبته او انقطع خبره وانكر ابن الماجشون صحة ذلك عن مالك وقال العمل بالمدينة على الغائب مطلقا حتى لو غاب بعد ان توجه عليه فتح الحكم قضى عليه وقال ابن ابي ليلى

وابو حنيفة لا يقضي على الغائب مطلقا واما من برئ او استرد بعد اقامته البينة فيناوي القاضي عليه ثلاثا فان
جاء والا انفذ الحكم عليه وقال ان قدمة لجازه ايضا ابن شبرمة والاوزاعي وهو احد الرواياتين عن احمد ومنعه ايضا
الشعبي والثوري وهو الرواية الاخرى عن احمد ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن هشام
عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ان هند الخ وقد مضى في الباب ش مطابقة الترجمة وحديث الباب لانه لا حكم فيه على الباب
لان ابا سفيان كان حاضرا في المجلس ويدخل في الحديث استفتاء وجواب وليس بحكم لان الحكم له شروط واحتجاج الشافعي
ومن تبعه بهذا الحديث على جواز القضاء على الغايب غير موجه اصلا على ما لا يخفى وقال صاحب التوضيح وقد تناقض الكوفيين
في ذلك فانهم قالوا لو ادعى رجل عند الحاكم ان له على غايب عقارا وجاء رجل فقال انه كفيله واحتاج الرجل انه كفيله الا انه قال لا انتفي
له عليه وقال ابو حنيفة يحكم على الغايب ويؤخذ الحق من الكفيل وكذلك اذا قامت وطلبت النفقة من مال زوجها فانه يحكم
لها عليه بها عندهم انتهى قلت سبحان الله كيف يقول صاحب التوضيح وقال ابو حنيفة يحكم على الغايب ويأخذ الحق من
الكفيل وابو حنيفة لم يحكم على الغايب وانما حكم على الكفيل وهو حاضر وفي ضمن هذا يثبت على الغايب والضمنيات لا تقبل
وايضا انكار المدعى عليه شرط جواز القضاء بالبينة ليتم قاطعا الخصومة ولم يوجد الانكار فلا يجوز الان يحضر من يقوم
مقامه كالكفيل والوكيل والوصي وكذلك في المسالة الثانية لا يحكم القاضي على الغايب بل يفرض في ماله الموضوع عند
احد او المدين او المضاربة ولكن بشروط وهو ان يعلم القاضي به ذلك المال وبالنكاح ويتحقق انها على عدم النفقة وانه
الكفيل منها وشيخ البخاري محمد بن كثير ضد القليل وسفيان هو بن عيينة وهشام بن عروة يروي عن ابيه عروة
ابن الزبير عن عايشة والحديث قد مضى في باب من راى القاضي ان يحكم بعلمه والله اعلم ص باب من قضى
له بحق اخيه فلا يأخذه فان قضاء الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا ش اي هذا باب يذكر فيه من قضى له على
صيغة المجهول قوله بحق اخيه انما ذكر بالاخوة باعتبار الجنسية لان المراد خصمه وهو اعم من ان يكون مسلما او ذميا
او معاهدا او مرتدا لان الحكم في الكل سواء وقيل يحتمل ان يكون هذا من باب التهكم وغيره لقوله بحق اخيه حراما
للفظ الخبر الذي تقدم من طريق الثوري عن هشام بن عروة قوله فان قضاء الحاكم الى آخره هذا الكلام
من كلام الشافعي فانه لما ذكر هذا الحديث قال فيه دلالة على ان الائمة لما كلفوا الاقتضاء على الظاهر وفيه ان قضاء
القاضي لا يحرم حلالا ولا يحل حراما وتحرير هذا الكلام ان مذهب الشافعي واحمد واسحاق وابي ثور وداود وسائر الظاهرية
ان كل قضاء قضى به الحاكم من تمليك مال او ازالة ملك او اثبات نكاح او من خلع بطلاق او ما اشبه ذلك فانه ذلك كله
على حكم الباطن فان كان ذلك في الباطن كهو في الظاهر وجب ذلك على حكم به وان كان ذلك في الباطن على خلاف ما شهد
به الشاهدان فشهادتهما على الحكم الظاهر لم يكن قضاء القاضي موجبا شيئا من تمليك مال او ازالة او اثبات نكاح
او من خلع بطلاق او ما اشبه ذلك كله على حكم الباطن فان كان ذلك في الباطن كهو في الظاهر وجب تحذلك
على حكم به وان كان ذلك في الباطن على خلاف ما شهد به الشاهدان وعلى خلاف ما حكم به بشهادتهما على الحكم الظاهر
لم يكن قضاء القاضي موجبا شيئا من تمليك ولا تحليل ولا تحريم وهو قول الثوري والاوزاعي ومالك واحد قولي يوسف
ايضا وقال ابن حزم لا يحل مال كان حراما قبل قضائه ولا يحرم ما كان حلالا قبل قضائه انما القاضي منفذ على

المتمع فقط الا فريقا لا سوى هذا فقال الشعبي وابو حنيفة ومحمد ما كان من تمليك مال فهو على حكم الباطن وما كان من ذلك من
قضاء بطلاق او نكاح يشهد ظاهرهم العدالة وباطنهم الخرجة فحكم القاضي نافذ عليهم في ظاهرهم الذي يعتمد الله ان
يحكم بشهادة شاهدين معه فذلك تحريم في الباطن لحرمة او لظاهر ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم بن
سعد عن صالح عن ابن شهاب اخبره عروة بن الزبير ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع خصومة بباب حجرته فخرج اليهم فقال انما انا بشر وانما ياتيني الخصم فلعل
بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاحسب انه يكون صادقا فاقضي له بذلك فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فليأخذها
او ليتركها ش مطابقة للترجمة تؤخذ من قوله فاقضي له بذلك فمن قضيت له الى آخر الحديث وابراهيم بن سعد بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح بن كيسان والحديث قد مضى في المظالم عن عبد العزيز بن عبد الله ايضا وفي الشهادات وفي
الاحكام عن العقيلي وفي الاحكام ايضا عن ابي اليمان وفي ترك الحيل عن محمد بن كثير ومضى الكلام فيه تنبيه خصومة في رواية
شعيب عن الزهري جلبة بفتح الجيم واللام وهو اختلاط الاصوات وفي رواية شعيب الكهاني جلبة خصام بضم
والخصام جمع خصم كالكرام جمع كريم وفي رواية مسلم جلبة خصم ولمدي في رواية من طريق معمر عن هشام بلفظ تقديم
اللام على الجيم وهي لغة في جلبته ولم يعين اصحاب الجلبة وفي رواية ابي داود واتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجلان يختصمان واما الخصومة ففي رواية عبد الله بن رافع انها كانت في مواريث لها وروى الطحاوي بسنده
الى عبد الله بن رافع مولى ام سلمة عنام سلمة قالت جاء رجلان من الانصار يختصمان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
في توريث بينهما قد درست وليست لهما بينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا بشير الحديث قوله
ببابه حجرته وفي رواية مسلم في رواية معمر بباب ام سلمة قوله انما انا بشر البشر يطلق على الجماعة والواحد يعني
انه منهم والمراد انه مشارك للبشر في اصل الخلقة وتولد ازاد عليهم بالمزايا التي اختص بها في ذاته وصفاته وقد ذكرت
في شرح معاني الآثار قوله انما انا بشر اعلم ان البشر لا ادري ما يجتاحون فيه عندي وما يجتحمون فيه لدي
وانما اقضي بينكم على ظاهر ما تقولون فلا كانت لانبياء عليهم السلام لا يعلمون ذلك فغير جائز ان يتبع دعوى
عندهم من كاهن او منجم وانما تعلق الانبياء من الغيب ما اعلموا به بوجه من وجوه الوحي قوله فلعل استعمل استعمال
عسى وبينهما معارضة قوله ابلغ من بعض اي افصح من كلامه واقدر على اظهار حجته وفي رواية سفيان الثوري
وترك الحيل لعل بعضهم ان يكون ألحن بحجته من بعض قوله فاحسب انه صادق هذا يؤذن بان في الكلام حذفا تقديره
هو في الباطن كاذب وفي رواية معمر فاظنه صادقا قوله فاقضي له بذلك اي الحكم له بما يدعو بظني انه صادق وفي
رواية ابي داود من طريق الثوري فاقضي له عليه على نحو ما اسمع وفي رواية عبد الله بن رافع انما اقضي بينكم
به اي بما لم ينزل علي فيه قوله فمن قضيت له بحق مسلم في رواية مالك ومعمر فمن قضيت له من حق اخيه شيئا كانه
ضمن قضيت معنى عطيت وعند ان راوود عن محمد بن كثير شيخ البخاري فيه فمن قضيت له في حق اخيه بشيء فلا
يأخذه قوله فانما هي قطعة الضمير للحكومة التي وقع بينكم على هذه الوجه يعني يجب بالظاهر قوله قطعة
من النار تمثيل لهم منه شدة التعذيب وهو في مجاز النسبة كقوله تعالى انما يأكلون في بطونهم نارا
قوله انما يأخذها او ليتركها في رواية يونس فليحملها او ليذرها وزاد عبد الله بن رافع في آخر الحد

فى رواية الطحاوى بعد ان قال قال فليأخذها والد عمها فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما حتى لا ينى الآخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اذ فعلتما هذا فاذهبا فاقتسما وتوخيا الحق ثم استهما ايحل كل واحد منكما صاحبه **قوله** توخيا الحق اى تحريا **قوله** استهما اى ثم اقترعا فان قلت ما معنى او هما قلت تخيير على سبيل التهديد اذ معلوم ان العاقل لا يختار احد النار التى تحرقه وفيه من القواعد ان البشر لا يعلمون ما غيب عنهم وستر من الصفير وان بعض الناس قد يرى بوضع المجر وبصر لقول من بعض القاضى اما يقتضى على الخصم بما يسمع منه من اقرار او انكار او بنيات على حسب ما احكمه السنة فى ذلك وان للمرء جائز فى دار المظالم وان للحاكم ان يجوز له الاجتهاد فيما لم يكن فيه نص وان للصلح على الانكار جائز خلافا للشافعى قاله ابو عمر وان الاقتراع والاستهام جائز وقال ابو عمر قد احتج اصحابنا بهذا الحديث فى رد حكم القاضى لعلم **ص** حدثنا اسماعيل نا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها قالت كان عتبة بن ابى وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابى وقاص ان ولديه زمعة منى فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال ابن اخى كان قد عهد الى فيه فقام اليه عبد بن زمعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر قال لسودة بنت زمعة احتجبى منه لما راى من شبهه بعتبة فما رآها حتى لقى الله تعالى **ش** وجه ايراد هذا الحديث عقيب الحديث السابق ان الحكم بحسب الظاهر وان كان فى نفس الامر ليس بمدرعة ولا يسعى لك خطأ فى الاجتهاد فيه وهذا فى معنى الترجمة واسماعيل هو ابن ابى اويس والحديث قد مضى فى البيوع فى باب تفسير المشتبهات فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن مالك فى العرايا عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابى الوليد ومضى الكلام فيه **قوله** كان عتبة بضم العين وسكون التاء المثناة من فوق **قوله** ابن الوليدة زمعة الوليدة الجارية وزمعة بسكون الميم وفتحها واسم ابى عبد الرحمن **قوله** عهد الى بتشديد الياء **قوله** وعهد اوصى **قوله** فقام اى من الناس وفى نسخة واحد بعد واحد والمراد هنا المبادرة **قوله** هو لك اى بامتك **قوله** وللعاهر اى الزانى **قوله** الحجر اى الخيبة كما يقال نعيبة الحجر الذى يرجم به المحصن وليس بظاهر **قوله** احتجبى منه ابن من الاين لانه لما قال ذلك تورعا واحتياطا والله اعلم **ص باب الحكم فى البير ونحوها** **ش** اى هذا باب فى بيان الحكم فى البئر ونحوها مثل الحوض والشرب بكسر الشين المعجمة **ص** حدثنا اسحاق بن نصر نا عبد الرزاق اخبر نا سفيان عن منصور والاعمش عن ابى وائل قال عبد الله قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يحلف على يمين صبر يقتطع بها مال وهى فيها فاجر لاقى الله وهو عليه غضبان فانزل الله ان الذين يشترون بعهد الله الآية فجاء الاشعث وعبد الله محمد تهم فقال فى نزلت وفى رجل خاصمة فى بئر تعال النبى صلى الله عليه وسلم الكريمة قلت اذا يحلف فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله الآية **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ويقال وجه دخول هذه الترجمة فى المقتضع مع انه لا فرق بين البير والدار والعهد حتى يرخم على البير وحدها انه اراد الرد على من زعم ان الماء لا يمكن تحقق بالترجمة انه يمكن لوقوع الحكم بين المتخاصمين فيها اسى قلت فى اول كلامه نظر لانه لم يقتصر فى الترجمة على البير وحدها بل قال ونحوها وفى آخر كلامه ايضا نظر لانه ليس فى الخبر تصريح بذكر الماء فكيف يصح الرد واسحاق بن نصر هو اسحق ابن ابراهيم بن نصر السعدى البخارى روى عنه تارة يقول حدثنا اسحاق بن نصر وتارة يقول اسحق بن ابراهيم بن نصره وعبد الرزاق ابن همام بالتشديد وسفيان هو الثورى ومنصور هو ابن المعتمر والاعمش هو سليمان وابو وائل هو شقيق بن سلمة وعبد

وعبد الله هو ابن مسعود رضى الله عنه والحديث مضى فى الشرب **قوله** عن يمين صبر اى يمين حبس الشخص عندها **قوله** يقتطع اى يكتسب قطعة من مال لنفسه **قوله** وهو فيها فاجر اى كاذب والجملة حالية **قوله** غضبان المراد من الغضب لازمه وهو العذاب لان الغضب لا يصح على الله لانه عما يليق ادم الفعل لارادة الانتقام **قوله** قوله الاشعث بالشين المعجمة وبالثاء المثلثة بن قيس الكندى **قوله** وعبد الله محمد تهم الواو فيه للحال **قوله** فى بئر تثنية البأ **قوله** فى رجل اسمه الحضيش الكندى ويقال الحضرمى قال ابو عمر يقال فيه بالميم والحاء وبالعاء يكنى ابا الخير ويقال اسمه حرير بن معدان قدم على النبى صلى الله عليه وسلم فى وفد كندة **قوله** يحلف بالنصب لانه على تقدير ان لا يحلف **ص باب القضاء فى كثير المال وقليله** **ش** اى هذا باب فى بيان القضاء اى الحكم فى كثير المال وقليله يعنى لا فرق فى الحكم بين الكثير والقليل لان كل ذلك مال ولكن الاقل من درهم لا يعد مالا الا فى العرف حتى لو قال فلان على مال فانه لا يصدق فى اقل من درهم والكثير ماله حد والمال الكثير نصاب الزكاة وقيل نصاب السرقة عشرة دراهم ثم **قوله** باب جر مبتدا لمحذوف وقوله القضاء صفته وقوله كثير المال خبره مقدما وقع او ثابت او سواء فى قليل المال وكثيره وفى بعض النسخ باب القضاء فى كثير المال وقليله سواء بالجر لا بالرفع وقال بعضهم باب بالتنوين قلت لا يقال بالتنوين الا اذا قدر مبتدا قبله نحو هذا باب كما ذكرناه لان الاعراب لا يكون الا فى المركب **ص** وقال ابن عيينة عن ابن شبرمة القضاء فى كثير المال وقليله سواء **ش** اى قال سفيان بن عيينة وعبد الله بن شبرمة قاضى الكوفة وهكذا ذكر سفيان فى جامعه عن ابن شبرمه **ص** حدثنا ابو اليمان اخبر نا شعيب عن الزهرى اخبرنى عروة ان الزبير ان زينب بنت ام سلمة اخبرته عن ام المؤمنين سلمة قالت سمع النبى صلى الله عليه وسلم جلبة خصام عند بابه فخرج اليهم فقال انما انا بشر وانه يأتينى الخصم فلعل بعضا ان يكون ابلغ من بعض فاقضى له بذلك احسب انه صادق فمن قضيت له بحق مسلم فانما هى قطعة من النار فليأخذها او ليدعها **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله بحق مسلم لان الحق يتناول القليل والكثير والحديث مضى قبل هذا الباب ومضى الكلام فيه هناك والله اعلم **ص باب بيع الامام على الناس ضياعهم وامولهم وقد باع النبى صلى الله عليه وسلم سبى هوازن** **ش** اى هذا باب فى بيان حكم بيع الامام على الناس مولهم وضياعهم وهو جمع ضيعة وهى العقار قال الكرمانى وقال ايضا هو من عطف الخاص على العام قلت وقد فسر الجوهرى الضيعة بالعقار ايضا وقال صاحب دستور اللغة الضيعة العقربة قلت وفى اصطلاح الناس كذلك يطلقون الضيعة الا على القرية والبلدة ابن الاثير وطيما ما يكون منه معاش الرجل كالصنعة والتجارة والزراعة وغير ذلك وذكره فى باب الصاد مع الباء ثم قيل انما اضاف البيع الى الامام ليشير الى ان ذلك يقع منه فى ملا السفينة او فى وفاد من العرايب او بهم او غير ذلك التحقيق ان للامام التصرف فى الاموال فى الجملة وقال انما يبيع الامام على الناس اموالهم اذا راى منهم سفها فى اموالهم فاما من ليس سفيها فلا يباع عليه شئ من ماله الا ان خيف كونه عليه وقد باع النبى صلى الله عليه وسلم مدبرا من سبى هوازن لحاجة اليه كما ذكره فى عرض الاستدلال لا لما ذكره وقبله وانما باع مدبره لانه انفق جميع ذات يده فى الدين لانه تقرض للهلكة فنقض صلى الله عليه وسلم على الذى قال له لا حاجة لانا لم نجد عليه شيئا جميع ماله ونعيم مصغر اهو النحام لانه صلى الله عليه وسلم قال سمعت نحمة نعيم اى سعلته فى الجنة وسلم لابن

زائدة وقال ابو عمر نعيم ابن عبد الله بن عبد النحام القرشي العدوي وانما سمي النحام لانه صلى الله عليه وسلم قال
دخلت الجنة فسمعت نحمة في الجنة من نعيم فيها والنحمة السعلة وقيل النخنخة تمد وذلك اخرها فسمي النحام
كان قديم الاسلام يقال انه اسلم بعد عشرة انفس قبل اسلام عمر رضي الله عنه وكان كتم اسلامه وكانت هجرته
عام خيبر وقتل بحاجر في ايام الحديبية وقيل اقام بمكة حتى كان قبل الفتح باحد وثمانين شهرا وقيل بضعة وثمانين سنة
في آخر خلافة ابي بكر رضي الله عنه وقيل قتل يوم اليرموك في جمادى سنة خمس عشرة ص حدثنا ابن غير ونا محمد بن بشر نا اسماعيل
نا سلمة بن كهيل عن مطاء عن جابر رضي الله عنه قال باعه بثمان مائة درهم ثم ارسل بثمنه اليه ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وابن غير هو محمد بن عبد الله بن غير مصغر عمر الحوان المشهور ومحمد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الجيم
المعجمة واسماعيل هو ابن ابي خالد وسلمة بن كهيل ومطاء هو ابن ابي رباح بتخفيف الباء الموحدة وجابر هو ابن عبد الله
وكذا وقع في بعض النسخ والحديث مضى في البيوع واخرجه ابو داود في العتق عن احمد بن حنبل واخرجه النسائي فيه عن
ابي داود والحوان وعيده واخرجه ابن ماجه عن شيخ البخاري قوله عن دبر يعني على عتقه بعد موته ووقع هنا
للكشميهني عن دبن بفتح الدال وسكون الباء آخر الحروف وبالنون قبل هو تصحيف والمشهور هو الاول
والرجل المذكور هو ابو مذكور واسم الغلام يعقوب والمشتري نعيم النحام والله اعلم ص باب
من لم يكترث بطعن من لا يعلم في الامر حديثا ش اي هذا باب في ذكر من لم يكترث اي من لم يبال ولم يلتفت
واصله من الكرث بفتح الكاف وسكون الراء وبالثاء المثلثة يقال ما اكترث لي ما ابالي ولا يستعمل الا في النفي واستعماله في
اثبات شاذ وقال الجوهري معنى هذه الترجمة ان الطاعن اذا لم يعلم حال المطعون فرماه ما ليس فيه لا يعبأ بذلك
الطعن ولا يعمل به قوله يطعن من لا يعلم اشارة الى ان من طعن فعل انه يعمل به فاطعن بامر محتمل كان ذلك داعيا الى الرأي
الامام ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا عبد العزيز بن مسلم نا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا واستعمل عليهم اسامة بن زيد فطعن في امارته فقال ان تطعنوا في امارته فقد
كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبله وايم الله ان كان لخليقا للامرة وان كان لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي
بعده ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في الاول المغازي في باب بعث النبي صلى الله عليه
وسلم اسامة بن زيد في مرضه الذي توفي فيه ومضى الكلام فيه قوله بعثا اي جيشا والترشيد اليه اي جعله
اميرا على الجيش قوله فطعن على صيغة المجهول في امارته بكسر الهمزة قوله ان تطعنوا في امارته اي امارة
اسامة وهو زيد قوله من قبله وذلك انهم كانوا اطاعوا في امارة زيد من قبل طعن اسامة وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعث اسامة الى الحرقات من جهينة وبعثه اميرا في غزوة موتة فاستشهد هناك وقال الكرماني
قالت النحاة الشرط جواب للجزاء وههنا ليس كذلك ثم اجاب بانه يوجد مثله بالاخبار عنه هو اي انا طعنتم فيه
فاجوبكم بانكم طعنتم في ابيه وملازمه عند اي ان طعنتم فيه بذلك لانه لم يكن حقيقا
والغرض انه كان خليقا بالامارة اشار اليه بقوله وايم الله الى آخره ولفظ ايم الله من الفاظ القسم كقولك
لعمر الله فيها لغات كثيرة وتفتح همزتها وتكسر وهمزتها همزة وصل وقد تقطع اهل الكوفة منها الكاة يزعمون انها
جمع يمين وغيرهم يقول هو اسم موضع للقسم قوله ان كان لفظة ان مخففة من الثقيلة اصله انه كان اي ان زيد

ابن اسامة كان لخليقا اي لائقا للامرة ومستحقا لها وفي رواية الكشميهني للامارة قوله وان كانا لمن احب الناس الي
بتشديد النون الثانية اي وان زيد هذا واشار اليه لما حب الناس الي بعده اي بعد اسامة فان قلت
قد طعن على اسامة وابنه ما ليس فيهما وهم بعد الشارع واحد افما معنى قوله ان تطعنوا في اسامة فقد طعنتم
الله تعالى عنه هذا القول في سعد وعمر حين قذف اهل الكوفة بهما هو بري منه قلت عمر رضي الله عنه لم يعلم من
معيار سعد ما علمه الشارع من معيار زيد واسامة وانما قال عمر لسعد حين ذكر ان صلاته تشبه صلاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك الظن بك ولم يقطع على ذلك كما قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسامة
وقيل القطاعون فيهما من استصغر فيهما على من قدم عليه من مشيخة الصحابة وقيل لم الحق الذين كانوا
يطعنون على رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبحون راده والله اعلم ص باب الاكدم الخصم وهو الدائم
الخصومة ش اي هذا باب في ذكر الاكدم بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال الخصم بفتح الخاء المعجمة وكسر
الصاد المهملة وفسره البخاري بقوله وهو الدائم الخصومة اراد ان خصومته لا تنقطع ص لدّا عواجاس
اشار به الى قوله لتنذر به قوما لدا والله بضم اللام جمع الد والعوج بضم العين جمع اعوج وفسره به في رواية
الكشميهني الدا عوج وفي تفسير عبد بن حميد من طريق معمر عن قتادة في قوله قوما لدا قال جدلا بالباطل
ص حدثنا مسدد نا سعيد عن ابن جريج سمعت ابن ابي مليكة وهو عبد الله بن مليكة يحدث
عن عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغض الرجال الى الله الالد الخصم
الحديث والترجمة واحد ومحمد ويحيى هو القطان وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وابن ابي مليكة
هو عبد الله واسم ابي مليكة يهضم الميم وزهير والحديث مضى في المظالم عن ابي عاصم وفي التفسير عن قبيصة
عن سفيان الثوري ومضى الكلام فيه قال الكرماني لا يبغض هو الكافر ثم قال معناه ابغض الكفار الكافر العاند
او بعض الرجال المخاصمين قيل للصفي الثاني هو لا صوب وهو عم من ان يكون كافرا او مسلما والله اعلم ٦٢٣
ص باب اذا قضى الحاكم بجور او خلاف اهل العلم فهو رد ش اي هذا باب في
ان قضي الحاكم بجور اي يظلم او قضى بعلم هو مخالف لاهل العلم قوله فهو رد جواب اذا اي مردود يعني لا يمضي
وهذا لا خلاف فيه بين اهل العلم فان كان على وجه الاجتهاد والتأويل كما صنع خالد بن الوليد رضي الله تعالى
عنه على ما يأتي الآن فان لا اثم فيه ساقط والضمان لازم في ذلك عند عامة اهل العلم الا انهم اختلفوا فيه
فقالت طائفة ان الخطأ الحاكم في حكمه في قتل او جراح ونحو ذلك من بيت المال وكذلك عند الثوري وابي حنيفة
واحمد واسحاق وعند الاوزاعي وابي يوسف ومحمد والشافعي على عاقلة الامام حدثنا محمود نا عبد
الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله عنه
الى بني جذيمة فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فقالوا صبأنا صبأنا فقال خالد يقتل ويأسر ودفع مال كل رجل منا
اسيره فقتل والله لا اقتل اسيره ولا يقتل احد من اصحابي اسيره فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد يعني من قتل الذين قالوا صبأنا قبل ان يستقر هم عن مرادهم لقول
العرب فيه اشارة الى تصويب فعل ابن عمر ومن تبعه في تركهم متابعة خالد مثل قتل من ارهم بعثاهم من

المذكورين وقال الخطابي الحكمة في تبريه صلى الله عليه وسلم من فعل خالد هي كونه لم يعاقبه على ذلك لكونه مجتهدا وان يعرف انه لم يأذن له في ذلك خشية ان يعتقد احد انه كان باذنه وليتحرز عن مثل ذلك بعد ذلك من قتل مثله وقال ابن بطال الاسم وان كان ساقطا عن المجتهد في الحكم لاحتمال ان يخطأ في حماعة اهل العلم لكن الضمان ملازم المخطئ عند الائمة مع الاختلاف وقد يتاول ان اثم اخرج هذا الحديث من طريق احدهما عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق بن همام عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب والآخر نعيم بضم النون وفتح العين المهملة ابن حماد الفراء بتشديد الفاء المروزي الاعور ذو التصانيف استمحن في القرآن وقيدت له سبع سنين وعشرين وماتين وفي رواية ابي ذر وحدثني ابو عبيد الله نعيم بن حماد وفي رواية غيره قال ابو عبد الله حدثني ابو نعيم وابو عبد الله هو البخاري ونعيم يروي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن معمر الخ والحديث مضى في المغازي في باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى بني خديمة وهي قبيلة من عبد قيس قوله صبأنا من صبا الرجل اذا خرج من بلد الى بلد قوله مما صنع خالد اي من المحملة في قتلهم وترك التثبت في امورهم ص باب الامام يأتي قوما فيصلح بينهم ش اي هذا باب فيه الامام الى الخير وارتفاع به الابتداء وخبره يأتي قوما قوله فصلى في رواية الكشميهني يصلح بينهم بالام بدل الفاء وتجوز الباء اي للامام اي هذا باب امر الامام حال كونه يأتي قوما لاجل الاصلاح بينهم ص حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن ابو حازم المدني عن سهيل بن سهل الساعدي فان كان قتال بين بني عمرو وبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر ثم اتاهم يصلح بينهم فلما حضرت صلاة العصر قال بلال رضي الله عنه واقام ولم يأمر ابا بكر رضي الله عنه فتقدم وجاء النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر في الصلاة فشق الناس حتى قام خلف ابي بكر فتقدم الصف الذي يليه قال وصفق القوم وكان ابو بكر لا يلتفت في صلاته فلما اكثر التصفيح التفت فرأى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه فاومى اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان امض واومى بيديه فحمد ابو بكر رضي الله عنه الله على قول النبي صلى الله عليه وسلم ثم مشى القهقرى فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك تقدم فصلى النبي صلى الله عليه وسلم فلما انصرف قال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك ان لا تكون مضيت قال ابو بكر رضي الله عنه ما كان لابن ابي قحافة ان يؤم النبي صلى الله عليه وسلم وقال للقوم اذا نابكم امر فليسبح الرجل وليصفق النساء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو النعمان محمد بن الفضل وحماد بن زيد كذا في بعض النسخ وابو حازم بالحاء المهملة والزاي وسلمة الذي والحديث مضى في الصلاة في باب من دخل ليؤم الناس قوله بين بني عمرو اي ابن عوف بالفاء وهي قبيلة قوله فاذن بلال قيل ليس هذا محل الفاء صوابه كان لما للشرط وللظرفية وأجيب بان جزاء محذوف وهو جاء المؤذن والفاء للعطف عليه قوله فشق الناس فان فلكت جاء عنه صلى الله عليه وسلم انه نهى عن التخطي الحديث قلت الامام مستثنى من ذلك فله ان يتخطى لامر وضعه وقال المهلب الشارع ليس كغيره في امر الصلاة وغيرها فانه ليس لاحد ان يتقدم عليه فيها قوله وصفق القوم بتشديد الفاء من التصفيح وهو التصفيق وهو التصويت باليد قوله لا يمسك عليه بلفظ المجهول ويروى عنه قوله امض من الامضاء

وهو الانفاذ قوله هكذا اي مشيرا بالمكث في مكانه قوله هيئة مصغر الهيئة اصلها من الهيء اي زنة ليسيرا قوله يحمد الله حال اي يحمد الله على قول النبي صلى الله عليه وسلم المستفاد من الاشارة بالامضاء والمكث في المكان وفي رواية الكشميهني فحمد الله بالفاء قوله القهقرى نوع من المشي وهو رجوع الى خلف قوله يا ابا بكر حذفت الالف للتخفيف قوله اذ اي حين اومأت اليك قوله مضيت اي تقدمت قوله لم يكن لابن ابي قحافة بضم القاف وفتح الهاء المهملة وبالفاء وهو كنية والد ابي بكر واسمه عثمان التيمي سلم عام الفتح وعاش الى خلافة عمر رضي الله عنه انما قال هذا ولم يتولى او لاي بكر تخيرا لنفسه واستصغارا لمرتبته عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اذا نابكم بالنون اي اذا اصابكم امر يروعكم واذا نابكم وسبح لكم حاجة فلسبح الرجال اي ليقولوا سبحان الله قوله وليصفح النساء من التصفيح وقد مر تفسيره وهو ان تضرب بيد ها على وجه يد ها الاخرى ص باب ما يستحب للكاتب ان يكون امينا ش اي هذا باب في بيان ما يستحب لكاتب الحكم ان يكون امينا في كتابة بعيدا من الطمع ولا يأخذ كثيرا من اجرة المثل في موضع يجوز له الاخذ ولا يأخذ شيئا ما غالبا شهود مصر قوله غالبا يعني لا يكون معتادا مثل بعض قضاة مصر لانه المعتاد يخدع ويضع حقوق الناس ولا سيما اذا كان لا يخرج من كلام بعض خواصه من اكلين اموال الناس لعدم تدينه عن الشافعي رضي الله عنه ينبغي لكاتب القاضي ان يكون عاقلا لئلا يخدع ويخرص على من يكون فيه غباوة اللا يأتي من جهالته ويكون بعيدا ص حدثنا محمد بن عبد الله ابو ثابت نا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد بن السباق عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال ارسل الي ابو بكر رضي الله عنه لمقتل اهل اليمامة وعنده عمر رضي الله عنه فقال ابو بكر ان عمر اتاني فقال ان القتل استحر يوم اليمامة بقراء القرآن واني اخاف ان يستحر القتل بقراء القرآن في المواطن كلها فيذهب قرآن كثير واني ارى ان تأمر بجمع القرآن قلت لعمر كيف افعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر والله خير فلم يزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر عمر ورأيت في ذلك الذي رأى عمر قال زيد قال ابو بكر وانك رجل شاب عاقل لا نتهمك وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن فاجمعه قال زيد فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان اثقل علي مما كلفني من جمع القرآن قلت كيف تفعلان شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر هو والله خير فلم يزل بحتى يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر ابي بكر وعمر ورأيت في ذلك الذي رأيا فتتبعت القرآن اجمعه من العسب والرقاع واللخاف وصدور الرجال فوجدت آخر سورة التوبة لقد جاءكم رسول من انفسكم الى آخرها مع خزيمة او ابي خزيمة فالحقتها في سورتها وكانت الصحف عند ابي بكر حياته حتى توفاه الله عز وجل ثم عند عمر حياته حتى توفاه الله عز وجل ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنها قال محمد بن عبد الله الحافظ يعني المزني ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وانك رجل شاب عاقل لا نتهمك ومحمد بن عبيد الله بتصغير العبد ابو ثابت مولى عمار رضي الله عنه وابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وعبيد مصغر عبد الساق بالسين المهملة وتشديد الياء الموحدة الثقفي الحديث مضى في تفسير سورة براءة وفي فضائل القرآن ومضى الكلام فيه قوله اليمامة بتخفيف ياء آخر الحروف وتخفيف الميم الاولى جارية زرقاء كانت تبصر الراكب

مرسية ثلاثة ايام بلاولحر منسوبة اليها وهي من اليمن وفيها قتل مسيلمة الكذاب وقيل من القراسبعون او سبعماية
قوله استمرّ اي اشتدّ وكثر قوله خير يحتمل ان يكون افعل التفضيل ولن لا يكون قبل كيف يكون فعلهم خيرا مما كان في
زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم واجيب بمعنى هو خير في زمانهم وقد انكر كان خيرا في زمانه لعدم تمام النزول
واحتمال النسخ فلم جمعت بين الدفتين بمدينة وسارت به الركبان الى البلدان ثم ينسخ لا تدنا لكن الى اختلاف
عظيم قوله من العسب بضم العين المهملة بن جمع عسيب وهو جريد النخل او التمر منه الخوص
قوله والرقاع جمع رقعة قوله واللخاف بالخاء المعجمة جمع اللخفة وهو الحجر الابيض وقيل الخزف قوله مع خزيمة
ابن ثابت الانصاري قوله ابو اسحاق خزيمة بن اوس بن زيد احد صرشهد بدرا وما
بعده هامن المشاهد وتوفي في خلافة عثمان رضي الله عنه قيل تدمر في باب جمع القرآن الآية التي مع خزيمة
من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه من سورة الاحزاب احببت ابان آية التوبة كانت عند النقل
من العسب الى الصحف وآية الاحزاب عند النقل من الصحيفة الى المصحف هل الحقها بالقرآن وشرطها التواتر
قبله معناه لم اجده مكتوبا عند غيره قبل لما كان متواترا اتى هذا التتبع اجيب للاستظهار لا سيما وقد كنت
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعله سمعها قراءة اخرى اه قيل ما وجه ما اشتهر ان عثمان
هو جامع القرآن اجيب بان الصحف كانت مشتملة على جميع احرفه ووجوهه الذي نزل فجرد عثمان اللغة
القرشية منها او كانت صحفا فجعلها مصحفا واحدا جمع الناس عليها واما الجامع الحقيقي سورا وآيات فهو
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوحي قوله قال محمد بن عبيد الله هو شيخ البخاري فانه فسر اللخاف بالخزف
والله اعلم ص باب كتاب الحاكم الى عماله والقاضي الى امانته ش اي هذا باب في بيان كتاب الحاكم الى عماله
بضم العين وتشديد الميم جمع عامل وهو الذي يوليه القاضي ضبط اموال الناس على بلد يجمع خراجها وزكواتها والصلاة
باهلها والتامير على جهات عدوها وكتاب القاضي الى امنائه جمع امين وهو الذي يوليه القاضي في ضبط اموال الناس
نحو الحياة والشهود الذين يكتبون معهم حد ثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي ليلى ح وحد ثنا اسماعيل عن
حدثني مالك عن ابي ليلى بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن ابي حثمة انه اخبره هو ورجال من كبراء قومه
ان عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا الى خيبر من جهد اصابهم فاخبر محيصة ان عبد الله قتل وطرح في فقير
او عين فاتى يهودا فقال انتم والله قتلتموه قالوا والله ما قتلناه والله ثم اقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم
فاقبل هو واخوه حويصة وهو اكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لمحيصة اما ان تدوا صاحبكم واما ان تاذنوا بحرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم
اليهم بهم فكتبوا ما قتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن اتحلفون
وتستحقون دم صاحبكم قالوا لا قال الخالف لكم يهود فاقوا ان يسوا مسلمين فودا ه رسول الله صلى الله
عليه وسلم من عنده مائة ناقة حتى ادخلت الدار قال سهل فركضتني منها ش مطابقته للترجمة
في قوله فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم اي الى اهل خيبر يدا بالخبر الذي نقل اليه واخرجه من طريقين
احدهما عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابي ليلى بفتح اللامين محمد بن عبد الرحمن بن

ابن سهل بن زيد حتى وقيل ابو ليلى هو عبد الله بن سهل بن عبد الرحمن بن سهل قال الكرماني وقيل لم يرو عنه الا
مالك فقط فهو نقض على قاعدة البخاري حيث قالوا شرطه ان يكون لراويه راويان فالطريق الاكثر من اسماعيل
ابن ابويس عن مالك الى آخره والحديث مضى في القسامة قوله من كبراء قومه اي عظمائهم قوله ان عبد الله
ابن سهيل او ابن زيد بن كعب الحارثي ومحيصة بضم الميم وفتح الحاء المهملة واما الباء آخر الحروف فشددة
مكسورة وبخفيفة ساكنة وبالصاد المهملة ابن مسعود بن كعب الحارثي قوله من جهد بالفتح المعتبر
والاحتياج شدة وكاكة العيش قوله وطرح في فقير بالباء الموحدة والقاف المكسورة وياء آخر
الحروف الساكنة والراء وهم الفتاة والحفرة التي يغترس فيها النخل قوله واخوه حويصة بالمهملتين
على وجه محيصة في الوجهين قوله وهو اي حويصة قوله كبر اي قدم الاسن في الكلام قوله اما ان تدوا
اي اما ان تعطوا اليهود الدية من ودى اذا اعطى الدية ومصارعه بدي اصله يودي حذفت الياء لوقوعها
بين قوله والكسرة فصار يدي على وزن قوله تكم ما قتلناه في رواية الكشميهني فكتبوا وهذا
اوجه قال الكرماني فكتب اي كعب الى المسمى باليهود وفيه تكلف وقال بعضهم واقرب منه ان يراد
الكاتب منهم لان الذي يباشر الكتابة انما هو واحد قلت هذا ايضا فيه تكلف والاقرب فيه والاصوب
كتبوا بصيغة الجمع والاول ان يكون كتب على صيغة المجهول وانما قتلناه مرفوعا به محلا اي كتب هذا اللفظ
قوله اتحلفون قال الكرماني كيف خصت اليمين على الثلاثة وانما هي للوارث خاصة وهو اخوه قلت كان
معلوما عندهم ان اليمين يختص به فاطلق الخطاب لهم لانه كان لا يجعل شيئا الا بمشورتهما او هو كان كالوكيل
لها قوله فودا اي فاعطى ديته رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اعطاه من عنده قطعا للنزاع
وجبرا لخاطرهم والا يا استحقاقهم لم يثبت والله تعالى اعلم ص باب هل يجوز الحاكم ان يبعث
رجلا وحده للنظر في الامور ش اي هذا باب يذكر فيه هل يجوز للحاكم ان يبعث رجلا وحده للنظر في
الامور في امور المسلمين وفي رواية المستملي والكشميهني ان يبعث رجلا وحده ينظر في الامور وجواب
الاستفهام محذوف لم يذكره اكتفاء بما يوضحه ذلك من حديث الباب وفيه خلاف فعند محمد بن الحسن لا يجوز
للقاضي ان يقول اقر عندي فلان بكذا الا يقضي به عليه من قتل او مال او عتق او طلاق حتى يشهد
معه على ذلك غيره واجاب عن حديث الباب انه خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم قال وينبغي ان يكون
في مجلس القاضي ابدا عدلان يسمعان من يقر ويشهدان على ذلك فتحفظ الحكم بشهادتهما وقال ابو حنيفة
وابو يوسف اذا قر رجل عند القاضي باي شيء كان وسعه ان يحكم به وقال ابن القاسم على مذهب
مالك اذا كان القاضي عدلا وهم به نفذه به قال الشافعي وقال ابن القاسم وان لم يكن عدلا لم ينفذ
وقال المهلب في هذا الحديث حجة لمالك في جواز انفراد الحكم رجلا واحدا يتقي به يكشف له عن حال
الشهود وفي السر كما يجوز قبول المزكي بنفسه طريقة الخبر لا الشهادة وقال قد استدل به قوم في جواز
تنفيذ الحكم دون اعذار الى المحكوم عليه قال وهذا ليس بشيء لان الاعذار تشترط فيما كان الحكم فيه
بالبينة لانها كانت بالاقرار كما في هذه القصة لقوله صلى الله عليه وسلم فان اعترفت ص حدثنا

آدم نا ابو ذيب نا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة و زيد بن خالد الجهني قالا جاء اعرابي فقال
يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق فاقض بيننا بكتاب الله فقال الاعرابي
ان ابني كان عسيفا على هذا فزنا بامراته فقالوا لي على ابنك الرجم فافتديت ابني منه بمائة من الغنم و وليدة
ثم سألت اهل العلم فقالوا انما على ابنك جلد مائة و تغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما
اللهم الوليدة والغنم فردة عليك و على ابنك جلد مائة و تغريب عام واما انت يانيس فاغد على امرأة هذا
فارجمها فغدا عليها انيس فرجمها ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله واغد يا انيس على امرأة
هذا وشيخ البخاري آدم بن ابي اياس واسمه عبد الرحمن اصله من خراسان سكن عسقلان وهو من اقرانه وابن
ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة ابن الحارث بن ابي ذيب بكسر الذال المعجمة واسم هشام والزهري محمد بن مسلم
وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة والحديث متى مكرر في الشروط عن قتيبة وفي
الوكالة عن ابي الوليد وفي الصلح عن آدم وفي الحدود عن اسماعيل وفي المحاربين عن عبد الله بن يوسف وعن
عاصم بن علي وعن مالك عن اسماعيل وغيرذلك ومضى الكلام فيه قوله كان عسيفا اي اجيرا لا قضين
بينكما بكتاب الله اي بحكم الله وليس هو في كتاب الله صريحا قوله وليدة هي الجارية تد فرادى مرة ودوبيجب المرة
عليك قوله انيس مصغر انس بن الضحاك الاسلمي على الاصح والمرأة كانت اسلمية قوله فارجمها بعد ان
اعترفت فارجمها صرح به في سائر الروايات والله اعلم ص باب ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان
واحد ش اي هذا باب في بيان ترجمة الحكام جمع حاكم وفي رواية الكشميهني ترجمة الحاكم بالافراد التي
تفسر الكلام بلسان غير لسانه يقال ترجم كلامه اذا فسره بلسان آخر ومنه الترجمان والجمع التراجم قال الجوهري
ولكن تضم التاء لضمة الجيم فتقول قوله وهل يجوز ترجمان واحد اما ذكره للاستفهام لاجل الخلاف فيه فعند
ابي حنيفة واحد يكتفى بواحد واختاره البخاري واحد يكتفى بواحد واختاره البخاري وابن المنذر وآخرون
وقال الشافعي واحد في الاصح اذا لم يعرف الحاكم بيان الخصم لا يقبل فيه الا عدلان بالشهادة وقال اشهب
نافع عن مالك وابن حبيب عن مطرف وابن الماجشون اذا اختصم الى القاضي من لا يتكلم بالعربية ولا يفقه كلامه فليترجم
له عنهم ثقة مسلم مأمون واثنان احب الي والمرأة تجزي ولا تقبل ترجمة كافر وشرط المرأة عند من يراها ان تكون
عدلة ولا يقبل ترجمة من لا تجوز شهادته ص وقال خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه
وسلم امره ان يتعلم كتاب اليهود حتى كتب للنبي صلى الله عليه وسلم وكتبه واقرائه كتبهم اذا كتبوا اليه قوله
هذا التعليق من الاحاديث التي لم يخرجها البخاري لا معلقا ولا موصولا في كتاب التاريخ عن اسماعيل
ابن ابي اويس حدثني عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت الحديث قوله
كتاب اليهود اي كتابتهم يعني خطهم وفي رواية الكشميهني لكتاب اليهودية بياء النسبة قوله حتى كتبت
بلفظ المتكلم قوله كتبه يعني اليهم قوله واقرائه كتبهم يعني الذي يكتبونها اليه ص وقال عمر وعنده
علي وعبد الرحمن وعثمان رضي الله عنهم ما ذا تقولون هذه قال عبد الرحمن بن حاطب وقلت يحرك
بصاحبها الذي صنع بها ش اي قال عمر بن الخطاب والحال ان عنده علي بن ابي طالب وعبد الرحمن

ابن عوف وعثمان بن عفان رضي الله عنهم قوله ما ذا تقول هذه من قول عمر رضي الله عنه والتقدير بقوله هذه الى المرأة كانت
عندهم فترجم عبد الرحمن بن حاطب بن ابي بلتعة عنها لعمر رضي الله عنه باخبارها عن فعل صاحبها بها وهي كانت
نوبية بضم النون وسكون الواو وكسر الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف وفي النجية من جملة عتقاء حاطب وقد
زنت فحملت فاقرت ان ذلك من عبد اسمه مرغوس بالراء والغين المعجمة وبالسين المهملة بدريهم وهذا
التعليق وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طرق عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن ابيه نحو ص
وقال ابو جمرة كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس ص ابو جمرة بالجيم والراء واسمه نصر بن عمران الضبعي
البصري والجمرة النساء بزيادة بعده وقوله وبين الناس فانثه امرأة فسألته عن نبيذ الجر فنهى عنه الحديث
بعض الناس لابد للحاكم من مترجمين ش قال الكرماني قال مغلطاي المصري كانه يريد به بعض الناس
الشافعي وهو رد بقول من قال ان البخاري اذا قال بعض الناس اراد به حنيفة ثم قال الكرماني اقول امرهم
بذلك غالب الامر في موضع شيع عليه وفتح محال واراد به ههنا ايضا بعض الحنفية لان محمد بن الحسن قال
انه لابد من اثنين غاية ما في الباب ان الشافعي ايضا قائل به لكن لم يكن مقصورا بالذات انتهى وقال بعضهم
المراد بعض الناس محمد بن الحسن فانه الذي اشترط ان لابد في الترجمة من اثنين وفي انها بمنزلة الشهادة
وافقه الشافعي فتعلق بذلك مغلطاي فقال عنه ما ذكره البخاري قلت سبحان الله ما هذا التعصب الباطل
يوقعونه انفسهم في الحذور في الكرماني الذي طرح جلباب الحياء وتقرد في موضع تشنيع عليه وفتح المحال
وما التشنيع وفتح المحال الا على من تكلم في الائمة الكبار الذين سبقوهم بالاسلام وفرة الدين وكثرة العلم
وشدة الورع والقرب من زمن النبي صلى الله عليه وسلم ومع هذا قال الكرماني ما جزم بان مراد البخاري
بعض الناس ابو حنيفة او محمد بن الحسن لانه رد في كلامه والحجب من بعضهم الذي جزم بان المراد به
محمد بن الحسن عن المراد به الشافعي مثل ما ذكره الشيخ علاء الدين مغلطاي لما ذا والحال ان المراد
به لو كان الشافعي لما يلزم به انتقص الشافعي ولا ينقص من جلالة قدره شيء على ان البخاري لا يراه الشافعي
قط والدليل عليه انه ما روى عنه قط في جامعه الصحيح ولو كان يعترف به لروى عنه كما روى عن الامام
مالك جملة مستكثرة وكذلك روى عن الامام احمد بن حنبل في آخر المغازي في مسنده بريدة ان غزى مع النبي
صلى الله عليه وسلم ست عشرة غزوة وقال في كتاب الصدقات حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري نا ابي نا
ثمامة الحديث ثم قال عقيبه وزاد لي احمد بن حنبل ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني
عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفيان اخبره ان هرقل ارسل اليه في
ركب من قريش ثم قال للترجمان قل لهم اني سائل هذا عن كذبني فكذبوه فذكر الحديث فقال الترجمان
قال له ان كان ما يقول حقا فسيملك موضع قدمي هاتين قال الكرماني ترجمة الحاكم ولا حكم فيها ونصب الادلة
في غير ما ترجم عليه قلت غرض البخاري ذكر لفظ الترجمة ليس الا وليس مراده الحكم الترجمة ورجال الحديث قد
تكرر ذكرهم وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مضى في اول الكتاب مطولا وابو سفيان اسمه صخر بن حرب

ص باب محاسبة الامام عماله ش اى هذا باب فى بيان محاسبة الامام عماله بضم العين جمع عامل ص حدثنا محمد اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابى حميد الساعدى رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم استعمل ابن الاتبية على صدقات بنى سليم فلما جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاسبه قال هذا الذى لكم وهذه هدية اهديت لى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا جلست فى بيت ابيك وبيت امك حتى تاتيك هديتك ان كنت صادقا ثم قام فينا خطيبا فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فانى استعمل رجالا منكم على امور مما ولانى الله فيأتى احدكم فيقول هذا لكم وهذا هدية اهديت لى افلا جلس فى بيت ابيه وبيت امه حتى تاتيه هديته ان كان صادقا والله لا يأخذ احد منكم شيئا بغير حقه الا لقى الله يحمله يوم القيامة فلا عرفن ما لقى الله رجل ببعير له رغاء او ببقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رئيت يياض ابطيه الا هل بلغت ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن سلام وعبدة هو ابن سليمان والحديث مضى عن قريب فى باب هدايا العمال ومضى الكلام فيه مستوفى قوله ابن الاتبية بضم الهمزة وسكون التاء المثناة من فوق ويقال ابن اللتبية باللام بدل الهمزة واسمه عبد الله قوله فهلا جلس هكذا رواية الكشميهنى فى الموضعين وفى كلام غيره الا وهما بمعنى قوله فلا عرفن بلفظ النهى ويروى فلا اعرفن واللام جواب القسم قوله ماجاء الله اى ربه وكلمة ما مصدرية او موصوفة اى رجلا جاء الله قوله ببعير اى على رجل ببعير او خبر مبتدا اى رجل قوله يتعر بكسر العين المهملة وفتحها من اليعار وهو صوت الغنم قوله الاكلة تنبيه وحث على ما يجئ بعدها والله اعلم ص باب بطانة الامام واهل مشورته ش اى هذا باب فى بيان بطانة الامام وهى تفسيد البطانة الآتى قوله واهل مشورته من عطف الخاص على العام والمشورة بفتح الميم وضم الشين المعجمة وسكون الواو وفتح الراء وهو اسم من شاورت فلانا اى كذا وتشاوروا اذا شور واحد والشورى التشاور وقال الجوهرى المشورة الشورى كذلك المشورة بضم الشين تقول منه شاورته فى الامر واستشرته بمعنى انتهى قلت قد ينكر سكون الشين وهذا كلام الجوهرى يدل على صحته وحاصل معنى شاورته عرضت عليه لترى حتى يدلنى على الصواب منه ص البطانة الخلاش بكسر الباء الموحدة صاحب الكتمة والدخيل والمطلع على السريرة وفسر البخارى بقوله الذى لا خلاء له وهو جحر ضب او هو الذى يدخل الرئسى فى مكان خلوته وينفى السريرة ويقصده فيما يخبر به مما يخفى عليه من امر رعيته ويعمل بمقتضاه ص حدثنا ابو صبيح اخبرنا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب عن ابى سلمة عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله من نبى ولا استخلف من خليفة الا كانت له بطانتان بطانة تامره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه فالمعصوم من عصم الله تعالى ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو صبيح هو اسم الفرج المصرى ويونس هو ابن يزيد الايلى وابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه وابو سعيد الخدرى اسمه سعد بن مالك والحديث مضى فى العقد عن عبدان واخرجه النسائى فى البيعة وفى السير عن يونس بن عبد الاعلى عن عبد الله بن وهب به قوله ما بعث الله من نبى ولا استخلف من خليفة وفى رواية الصحيحين ابن سليم ما بعث الله نبيا ولا بعده من خليفة وقع فى رواية الاوزاعى ومحمد جاء سلام ما من والى وهو لغة قوله بالمعروف فى رواية سليمان بالخير قوله وتحضه

فيقول هذا لكم وهذه هدية اهديت لى فهلا جلس فى بيت ابيه وبيت امه حتى تاتيه هديته ان كان صادقا فوالله لا يأخذ احد منكم شيئا

بالحاء المهملة والضاد المعجمة المشددة اى يحرضه عليه ويؤكده عليه فان قلت هذا التقسيم مشكل فى حق النبى صلى الله عليه وسلم قلت فى تغيبه الحديث الاشارة الى سلامة النبى صلى الله عليه وسلم من بطانة الشر بقوله والمعصوم من عصم الله وهو معصوم لا شك فيه ولا يلزم من وجود من يشير على النبى صلى الله عليه وسلم بالشر ان يقبل منه وقيل المراد منه بالبطانتين فى حق النبى صلى الله عليه وسلم الملك والشيطان وشيطانه قد اسلم فلا يأمره الا بخير قوله والمعصوم من عصم الله اى من عصمة الله وكذا فى بعض الرواية قال المهلب فى اكل نبى خليفة جلسا طالحة والمعصوم من عصمه الله من الطالحة واكلهما نفس امارة بالسوء وغير اولوة والمعصوم من اعطاه الله نفسا مطمئنة او لكل قرة ملكه وقره حيوانية والمعصوم من رجح له جانب الملكية قال المهلب غرضه اثبات الامور لله تعالى فهو الذى يعصم من نزغات الشياطين والمعصوم من عصمه الله لا من عصم نفسه ص وقال سليمان عن يحيى اخبرنى سليمان بهذا ش سليمان هو ابن بلال ويحيى هو ابن سعيد الانصارى يعنى اى بالحديث المذكور ووصل الاسماعيلى من طريق اسماعيل بن سليمان بن بلال عن ابى بكر بن ابى اويس عن سليمان بن بلال قال قال يحيى بن سعيد اخبرنى ابن شهاب فذكره ص وعن ابن ابى عتيق وموسى عن ابن شهاب مثله ش هذا عطف على يحيى بن سعيد وابن ابى عتيق هو محمد بن عبد الله بن عتيق محمد بن عبد الرحمن ابن ابى بكر الصديق وموسى هو ابن عقبة وصله البيهقى من طريق ابى بكر بن ابى اويس عن سليمان بن بلال عن محمد ابن ابى عتيق وموسى بن عقبة به قوله مثله اى مثل الحديث المذكور والفرق بينهما اى بين قوله بهذا وبين قوله مثله ان المروى فى الطريق الاول هو الحديث المذكور بعينه والثانى هو مثله وقال بعضهم ولا يظهر بين هذين فرق قلت كيف ينتفى الفرق ومثل الشئ غير عينه ص وقال شعيب عن الزهرى حدثنى ابو سلمة عن ابى سعيد ش شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى بعض روى شعيب عن محمد بن مسلم الزهرى قال حدثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سعيد الخدرى قوله يعنى لم يرفعه بل جعله من كلام ابى سعيد واستفيد قوله بفتح الحاء المعجمة من قوله قبل هذه الرواية الموقوفة وصلها الدهلى فى الزهريات ص وقال الاوزاعى ومعاوية ابن سلام حدثنى الزهرى حدثنى ابو سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ش الاوزاعى هو عبد الرحمن بن عمرو ومعاوية بن سلام بتشديد اللام المدشقى اشار بهذا الى ان الاوزاعى ومعاوية خالفا من تقدم فجعلا الحديث عن ابى هريرة بدل ابى سعيد وخالفا شعيبا ايضا فان شعيبا وقفه وهما رفعاه فرواية الاوزاعى وصلها احمد من رواية الوليد بن مسلم عنه فرواية معاوية بن سلام وصلها النسائى من رواية معمر بالتشديد بفتح الميمين وسكون العين المهملة حدثنا معاوية بن سلام حدثنا الزهرى حدثنى ابو سلمة ان ابا بديرة قال فذكره وقال ابو حسين وسعيد بن ابى زياد عن ابى سلمة عن ابى سعيد قوله ابو حسين بفتح الحاء المهملة وكسر السين المشددة اسمه عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى حسين النوفلى المكى وسعيد بن زياد الانصارى المدنى من صغار التابعين روى عن جابر وحديثه عند ابى داود والنسائى وماله راو الا سعيد بن ابى بلال وقد قال فيه ابو حاتم الرازى مجهول وماله فى البخارى ذكر الا فى هذا الموضع ص وقال عبيد الله بن ابى جعفر حدثنى صفوان عن ابى سلمة عن ابى ايوب قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم ش عبيد الله بن ابى جعفر واسمه يسار

ضد اليمين المهرومن اتباعين الصفار وصفوان هو ابن ادسليم بالضم مولى آل عوف وابو ايوب الانصاري اسمه خالد
ابن زيد وصل هذه الطريق النسائي من طريق ثابت عن عبيد الله بن ابي جعفر عن صفوان عن ابي سلمة عن
ابي ايوب قال الكرماني والحديث مرفوع من ثلاثة اعني من الصحابة قلت هم ابو سعيد وابو هريرة وابو ايوب والله اعلم

ص باب كيف يبايع الامام الناس **ش** اي هذا باب فيه كيف بايعة الامام الناس قيل المراد بالكيفية
الصيغ المؤدية لا المعنية بدليل ما ذكره فيه ستة احاديث وهي البيعة على السمع والطاعة وعلى المحبة وعلى
الجهاد وعلى الصبر وعلى عدم الفرار ولو وقع الموت وعلى بيعة النساء وعلى الاسلام وكل ذلك وقع عند البيعة بينهم
بالقول **ص** حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن يحيى بن سعيد اخبره عباد ابن تميم الانصاري ان رجلا قال يا رسول
الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في النشاط والمكره وان لا ينازع امرا هله وان يقول او يقوم او نقول بالحق حيث
ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة لان فيه كيفية المتابعة واسماعيل هو ابن
ابي اويس ويحيى بن سعيد الانصاري وعباد بالضم وتخفيف الباء الموحدة ابن الوليد بن عبادة بن الصامت الانصاري
وقال الكرماني لم يتقدم ذكره والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره **قوله** يا بعنا قيل كان
هذا بيعة العقبة الثانية وقال ابن اسحاق وكانوا في العقبة الثانية ثلاثة وسبعين رجلا من الاوس والخزرج
والراجح **قوله** في النشاط بفتح الميم مبني من النشاط وهو الامر الذي ينشط له ويحب اليه ويوثر فعله والمكره
ايضا مصدر ميمي بمعنى يا بعنا على المحبوب والمكروه **قوله** وان لا ينازع الامر اهله اي وفي ان لا يقاتل الامراء والائمة
وعلى اهل الاسلام الطاعة والسمع فان عدل فله الاجر وعلى الرعية الشكر وان جار فعليه الوزر وعلى الرعية الصبر
والتضرع الى الله في تخفيف ذلك **قوله** او نقول شك من الراوي **ص** حدثنا عمرو بن علي نا خالد بن الحارث
نا حميد عن انس رضي الله عنه خرج النبي صلى الله عليه وسلم في غداة باردة والمهاجرون والانصار يحفرون الخندق
وقال اللهم ان الخير خير الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة فاجابوا يحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن علي الصيرفي البصري وخالد الهجيمي البصري وحميد الطويل
والحديث مضى باتم منه في غزوة الخندق **قوله** فاجابوا المهاجرين والانصار **ص** حدثنا عبد الله
ابن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال كنا اذا بايعنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعت **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث من
افراده **قوله** فيما استطعت هكذا في رواية المستملي والسرخسي وبالافراد في رواية غيرهما فيما استطعتم بالجمع قاله
النبي صلى الله عليه وسلم استقامة او رحمة لهم **ص** حدثنا مسدد نا يحيى عن سفيان نا عبد الله بن دينار
قال شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على عبد الملك قال كتب الى اقر بالسمع والطاعة لعبد الملك امير المؤمنين
على سنة الله وسنة رسوله ما استطعت وان بني قد اقروا بمثل ذلك **قوله** ويحيى هو القطان
وسفيان هو الثوري والحديث من افراده **قوله** عبد الملك هو ابن مروان ابن الحكم الاموي والمراد باجتماع
الناس عليه عقدهم له بالخلافة وكان بويع له في حياة ابيه فلما مات ابوه في ثالث رمضان في سنة خمس وستين
هدرت لعبد الملك البيعة بدمشق ومصر واعمالها واستقرت يده على ما كانت بيد ابيه عليه. كتبه ابن

عمر الى آخر السمع والطاعة الى آخره **قوله** ما استطعتم اي قدر استطاعتي **قوله** وان بني قد اقروا بذلك
اي بالسمع والطاعة وانما قالوا هم هم عبد الله وابو بكر وعبيدة وبلال وعمر هم صفية بنت ابي عبيد بن مسعود
الثقفي وعبد الرحمن امه ام علقمة بنت ابي صارم بن وهب وسالم وعبيد الله وحمزة اذ فهم ام ولد زيد
ام ولد **ص** حدثنا عبد الله بن سلمة نا حاتم عن بريد قال قلت لسلمة على اي شيء بايعتم **ش** والمراد
بعيني لا تفروا ان قلت وهذا الحديث مختصر في كتاب الجهاد في باب البيعة على الهرب لا يفروا **ص**
حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء نا جويرية عن مالك عن الزهري ان حميد بن عبد الرحمن اخبره ان الزبير ابن العوام
ولآهم عمر رضي الله عنه اجتمعوا فتشاوروا فقال لهم عبد الرحمن لست بالذي انافسكم على هذا الامر ولكنكم
ان شئتم اخترتم لكم منكم فجعلوا ذلك الى عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن امرهم فمال الناس على عبد الرحمن حتى ما ارى
احدا منهم يتبع اولئك الرهط ولا يطأ عقبه وما لت الناس على عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي
اذ كانت تلك الليلة التي اصبحنا فيها نبايعه عثمان قال قال السور طي فتى عبد الرحمن بن يحمج من الليل فضرب
الباب حتى استيقظت فقال اراك نائما فوالله ما اكتحلت هذه الليلة بكثير نوم انطلق فادع الزبير وسعدا فدعوتهما
له فشاورهما ثم دعاني فقال ادع لي عليا فدعوته فناجاه حتى النهار الليل ثم قام بعض عنده وهو على طمع
وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئا ثم قال ادع لي عثمان فدعوته فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن
بالصبح فلما صلى الناس الصبح واجتمع اولئك الرهط عند المنبر فارسل الى من كان حاضرا من المهاجرين والانصار وارسل
الى امراء الاجناد وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر رضي الله عنه فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال يا علي اني قد نظرت في امر الناس فلم ارهم يعدلون بعثمان فلا تجعلن على نفسك سبيلا وقال ابايعكم على
سنة الله وسنة رسوله والخليفتين من بعده فبايعه المهاجر حبيبة الرحمن ومابعه المهاجرون والانصار وامراء
الاجناد والمسلمون **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة في آخر الحديث النشأة التي خرج بلاها المكاري
البيعة السنة وجويرية مصغر جارية ابن اسماء الضبعي وهو عم عبد الله بن محمد بن اسماء الراوي عنه
وحميد بن عبد الرحمن عوف والمسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتحها بينهما من عبد الرحمن بن عوف الزهري
ابا عبد الرحمن هنا سمع النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** ان الرهط الذين وهم عمر رضي الله عنه هم
الله عبد الرحمن وعثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص رضي الله عنهم
وقال ابن بطال في امر قال الشورى هؤلاء الستة الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض
قال الطبري فلم يكن احد من اهل الاسلام يومئذ له من المنزلة من الدين والهجرة والسابقة والفضل
والعلم بسياسة الامر **قوله** فقال لهم عبد الرحمن هو ابن عوف **قوله** انا انفسكم اي انازعكم فيه اذ ليس
بالاستقلال في الحكومة رغبة عن **قوله** على هذا الامر هذا كله في رواية الكشميهني وفي رواية غيره عن
هذا الامر اي من حيث هو ولاجله **قوله** فلما ولوا عبد الرحمن امرهم بعد امر الاختيار منهم **قوله** فما لا الناس
على عبد الرحمن بن الميل وفي رواية سعيد بن عامر وما تالى الناس بنون وثناء مثلثة اي
قصدوه كلهم شيء بعد شيء واصل التلو النصب يقال نثل كنانته اي صبت ما فيها من السهام

النبي صلى الله عليه وسلم ... قاله ... ظاهرة ... وحاتم ... ابن اسماعيل الكوفي ... وبريد من الزيادة ... قال ... سلمة بن الاكوع وهو القائل ... حلفة ... على بيعته

قوله ولا عقبه بفتح العين المهملة وكسر القاف وبالباء الموحدة اى ولا يمشى خلفه وهو كناية
عن الاعراض قوله قال الناس على عبد الرحمن كرر هذه اللفظة لبيان سبب الملل وهو قول بشاور ونه
تلك الليالى قوله بعد بمجمع بفتح الهاء وسكون الجيم وبالعين المهملة اى بعد قطعة من الليل يقال لبثته بعد
هجع من الليل والهجع والهجعة والهجيع والهجوع بمعنى وقال صاحب العين الهجوع النوم بالليل
خاصة يقال لا هجع يهجع وقوم هجع وهجوع قوله هذه الليلة كذا فى رواية المستملى وفى رواية غيره
ما اكتحلت بهذه الثلاث وبويع وروايتى سعيد بن عامر والله ما حلت فيهما عمامة ثلاث قوله
بكثير يوم بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة وهو مشعر بانه لم يستوعب الليل سهرا بل نام لكن يسيرا
منه والاكتحال فى هذه كناية عن دخول النوم جفن العين كما يدخل الكحل وقع فى رواية المستملى
فسارها بالسين المهملة وتشديد الراء فان قلت ليس لطلحة ذكر ههنا قلت لعله كان شاوره
قبلها قوله حتى بهار الليل بالباء الموحدة الساكنة وتشديد الراء اى حين تنصف الليل وبهر
كل وسطه وقيل معظمه قوله على طلع اوان يوليه قوله وقد كان عبد الرحمن يخفى من على
شيئا اى من المخالفة الموجبة للفتنة قوله وكانوا اقوا لملك الحجة اى قد موا الى مكة فتحجوا
مع عمر ورافقوه الى المدينة وامراء الاجناد هم معاوية امير الشام وعمير بن سعد امير حمص
والمغيرة بن شعبة امير الكوفة وابو موسى الاشعرى امير البصرة وعمرو بن العاص امير مصر قوله
يشهد عبد الرحمن فى رواية ابراهيم ابن طهمان جلس عبد الرحمن على المنبر وفى رواية سعيد بن عامر
فلما صلى صهيب الناس صلاة الضحى جاء عبد الرحمن فتخطى حتى صعد المنبر قوله فلا تجعل
على نفسك سبيلا اى من الخلافة اذا لم توافق الجماعة وهذا ظاهر ان عبد الرحمن لم يبت ولم يعد البيعة
فى عثمان فان قلت فى رواية عمرو ابن ميمون التصريح بانه بدا بعلى فما حذيه فقال لكرابة
رسول الله والتقدم فى الاسلام ما قد علمت والله عليك ان امرك لتعدلن وان امرت عثمان
ليطيعن ثم خلا بالاخر فقال مثل ذلك فلما اخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه فلا
رضى الله عنه قلت طريق الجمع بينهما ان عمر حفظ ما لم يحفظه الآخر ويحمل ان يكون الآخر حفظ لكن
طوى ذكره بعض الرواة قوله فبايعه عبد الرحمن فيه حذف تقديره فقام فبايعه ان قال له ابايعك
على سنة الله والخ قوله والمسلمون من عطف الخاص على العام وفيه فائدة جليلة ذكرها ابن
المنير وهى ان الوكيل المفوض له ان يوكل وان لم ينص له على ذلك لان الخصم اسند والامر لعبد الرحمن
وامروه به فاستنابه عن عمر رضى الله عنه لم ينص لهم على الانفراد والله اعلم

باب من بايع مرتين

ش اى هذا باب فى ذكر من بايع مرتين يعنى فى حالة واحدة
للتاكيد ص حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة قال بايعنا النبى صلى الله عليه
وسلم تحت الشجرة قال لى يا سلمة الا تبايع قلت يا رسول الله قد بايعت فى الاول قال وفى الثانى
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عاصم الضحاك بن مخلد المشهور بالنبيل البجارى بردى

عنه كثيرا بالواسطة ويزيد بن ابى عبيد مولى سلمة بن الاكوع رضى الله عنه البخارى قوله تحت الشجرة
وهى التى فى الحديبية وهى التى نزل فيها لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وهذه
تبعة الرضوان فى الاول والثانى فى رواية الكشميهنى فى الاول بالتاء الساعة
الاولى اى فى الطايفة الاولى قوله وفى الثانى اى تبايع ايضا فى الثانى هو فى الوقت الثانى وقال المهلب اراد
ان يذكر سعد سلمة لعلمه بشجاعته ومتابعته فى الاسلام وشهرته فى الثبات فلذلك امره بتاكيد المبايعة
ليكون له فى ذلك عند الله اعلم ص باب بيعة الاعراب ش اى هذا باب فى ذكر بيعة الاعراب
على الاسلام والجهاد والاعراب ساكنو البادية من العرب الذين لا يتمدنون فى الامصار ولا يدخلونها
الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل المعروف غلب على الناس ولا واحد له من لفظه وسواء اقام بالبادية
والمدن والقرية المهما اعرابى ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر
ابن عبد الله ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصابه وعك وقال اقلنى بيعتى فابى
ثم جاءه فقال اقلنى بيعتى فخرج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير تنفى خبثها وتصع
طيبها ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى فى اواخر الحج فى باب المدينة تنفى الخبث
وايضا اتى فى الاعتصام عن اسماعيل واخرجه مسلم فى المناسك عن يحيى بن يحيى واخرجه الترمذى فى المناقب
عن قتيبة بن سعيد واخرجه النسائى فى البيعة وفى السير عن قتيبة به قوله وعكا بفتح الواو وسكون
العين المهملة وقد تفتح بعدها كاف وهو الحمى وقيل الطاعون قيل اراد عاودها قوله اقلنى بيعتى تقدم فى
فضل المدينة من رواية الثورى عن ابن المنكدر انه عاد ذلك ثلاث مرات قوله فابى على نبى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن قالته لان البيعة كانت فرضا على جميع المسلمين اجمالا كما نوا غير هم
واباؤه صلى الله عليه وسلم بعد طلب الاقالة لانه لا يعين على معصية قوله فخرج اى الاعرابى من المدينة
قوله كالكير بكسر الكاف وهو ما ينفخ الحداد فيه قوله تنفى خبثها بالمثناتين وبالضم وسكون الهو
الردى والغش اى تنفى من لا خير فيه قوله وتنصع بضم الثاء المثناة من فوق وسكون النون
من النصع اذا اظهر ما فى نفسه وطيبها بكسر الطاء معمولة اى تظهر طيبها وتخلصه ويروى وينصع بفتح الياء
آخر الحروف وسكون النون اى تظهر طيبها وهو مفعول لحذف انه فاعل تنصع ويروى وتنصع بضم الثاء المثناة
من فوق وسكون الباء الموحدة وكسر الصاد المهملة كذا ذكره الزمخشرى وقال هو من النصاعة لانه يعنى ان المدينة تصفى طيبها كما تصفى ويروى بالصاد والخاء المعجمتين وبالحاء المهملة من النفخ والنضح وهو
ريش الماء والله اعلم ص باب بيعة الصغير ش اى هذا باب فى بيان حكم بيعة الصغير وانه
الحكم فيه على عادته غالبا العاما كتناه بما بين فى حديث الباب واما الجمل الخلاف فيه فقال جماعة من العلماء البيعة
لا تلزمهم الا من تلزمه عقوبة الاسلام كلها من الدين وقال بعضهم العلماء انها تلزم الاصاغر بمبايعة اوليائهم
وقد بايع عبد الله ابن الزبير رضى الله عنهما ومات رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر عبد الله ثمان سنين
ص حدثنا على بن عبد الله بن يزيد نا سعيد هو ابن ابى ايوب حدثنى ابو عقيل زهرة بن معبد عن جده

عبد الله بن هشام وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب ابنة حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صغير فمسح راسه ودعى له وكان يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح الابهام الذي قال صلى الله عليه وسلم وهو صغير يعني لا يلزمه البيعة لانه صغير لا انه مسح راسه ودعى له فبركته دعائه عاش زمانا طويلا بعد النبي صلى الله عليه وسلم وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وعبد الله بتكبير العبد امن بن يزيد ابو عبد الرحمن مولى ال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اصله من ناحية البصرة وسكن مكة روى عنه البخاري في غير موضع وروى هنا عن علي بن عبد الله عنه ومن محمد وغير منسوب عنه في البيوع وسعيد بن ابي ايوب الخزاعي المصري واسم ابي ايوب مقلاص واما قال هو ابن ابي ايوب اشعارا بان ذكر نسبه منه لا من شيخه وابو عقيل هو زهرة بضم الزاي وسكون الهاء ابن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن عبد الله بن هشام ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف القرشي المصري سمع جده عبد الله بن هشام الصحابي وقال ابو عمر عبد الله بن هشام بن عثمان عمر والقرشي التيمي جد زهرة رواية عبد الله بن وهب بن معبد بعد في اهل الحجاز وهذا الحديث طرف في حديث مضى في كتاب التركة منه رواية عبد الله بن وهب عن سعيد بن ايوب **قوله** كان يضحي اي وكان عبد الله بن هشام يضحي الاخره وهذا اثر موقوف صحيح بالسند المذكور الى عبد الله ومضى الكلام فيه في باب الاضحية عن المسافر البخاري حذف الموقوف غالبا ولم يحذف هنا ولم يحذف هنا الا الاثنين قصيره والله اعلم **ص باب** من بايع ثم استقال البيعة

ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن محمد بن المنكدر وعن جابر بن عبد الله انه اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي وعك بالمدينة فاتى الاعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مضى خبثها وتنصع طيبها قبل باب ومضى الكلام فيه والله اعلم **ص باب** من بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا **ش** اي هذا باب في بيان من بايع رجلا لا يقصد من مبايعته طاعة الله بل يبايعه لاجل الدنيا **ص** حدثنا عبد ان اخبرنا ابو حمزة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل كان على فضل ماء بالطريق يمنع منه ابن السبيل ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا ان اعطاه ما يريد وفى له والا لم يف له ورجل يبايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطى بها كذا وكذا فصدقه فاخذها ولم يعط بها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون البشكري والاعمش سليمان وابو صالح ذكوان التمار الزيات والحديث مر في الشرب في باب اثم من منع ابن السبيل من الماء فانه اخرجه هناك عن موسى بن اسماعيل عن عبد الواحد بن زياد عن الاعمش

الى

الآخره ومضى الكلام فيه **قوله** ثلاثة اي ثلاثة اشخاص **قوله** لا يكلمهم الله عدم تكليم الله اياهم عبارة عن عدم الالتفات اليهم وعدم تزكيتهم ايام عبارة عن عدم قبول اعمالهم **قوله** رجل ان احد الثلاثة رجل كان على فضل ماء **قوله** ورجل اي الثاني رجل بايع اماما لدنياه وروى لدنيا بالضمير ولا تتوهم **قوله** والا اي وان لم يعط ما يريده لم يف له ورجل اي الثالث رجل يبايع رجلا بسلعة بعد العصر قيد بقوله بعد العصر تغليظا لان اشرف الاوقات في النهار بعد العصر لرفع الملائكة الاعمال واجتماع ملائكة الليل والنهار فيه ولهذا تغليظ الايمان فيه **قوله** انعطى عليها المجهول **قوله** بها اي في مقابلتها الباء للمقابلة نحو بعت هذا بذلك **قوله** فاخذها اي المشتري بالبهيمة التي ذكر البائع انه اعطى فيها كذا اعتمادا على كلامه **قوله** ولم يعط بها اي والحال انه لم يعط ذلك القدر او مقابل سلعته ويجوز فيهما يعط بناء المجهول وبناء المعلوم والضمير للحالف فيهما ووقع في رواية عبد الواحد بلفظ قد اعطيت بها وفي رواية اي معاوية فخلع له ما بيده فاخذها وقال الكرماني ما ملخصه ان الكاف ورد في الشرب مكان الباء الحالفة لا تطاع مال رجل مسلم فهو رابعة لا ثلاثة ثم اجاب بان التخصيص بعدد لا ينفي الزائد عليه انتهى وقيل يحتمل ان يكون ذكر من الرؤس ما لم يحفظ الآخر لان المجتمع من الحديثين اربع خصال وكل واحد من الحديثين مصدر بثلاثة فكانه كان في الاصل اربعة فاقتصر كل من الراويين على واحد منه مع الاثنتين اللتين توافق عليهما فصار قد رواية كل منهما ثلاثة والله اعلم **ص باب بيعة النساء ش** اي هذا باب في بيان بيعة النساء **ص** روى عن ابن عباس رضي الله عنهما الذي تقدم في العيدين وقد ترجم هناك بموعظة الامام النساء يوم العيد فعلى هذا فالنبي صلى الله عليه وسلم الذي روى عن ابن عباس هو النبي صلى الله عليه وسلم واشار بذلك الى ما ذكر من حديث ابن عباس الذي تقدم في العيدين في رواية طاوس عنه وفيه فقال لو النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الآية الحديث **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان زينب ابنة ابي سلمة اخبرته ان حميدة بنت عبيد بن رفاعة اخبرتها انها سمعت ابا هريرة قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس عنده بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوا في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله فامره الى الله ان شاء عافاه وان شاء عذبه فبايعناه على ذلك **قوله** من وجه ذكر هذا الحديث في ترجمة بيعة النساء لانها وردت في القرآن في حق النساء فعرفت بهن ثم استشهد الرجال قلت وقد وقع في بعض طرق هذا الحديث عن عبادة قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء ان لا نشرك بالله شيئا ولا نشرق ولا نفعل بهتانا نفتريه بين ايدينا وارجلنا ولا نعصيه في معروف **ش** وحميدة بضم الحاء المهملة وفتح الميم وسكون الياء آخر الحروف وفتح الدال المهملة وفي آخرها تاء تانيث وابو اليمان الحكم بن نافع **قوله** وقال الليث وابو اويس عبد الله بن عمر بن الخطاب بفتح الخاء المعجمة الدشتي قاصد مشق بثمانية اميال والحديث مضى بهذا الاسناد والمتن في الايمان في باب مجرد ومضى الكلام فيه وفي التوضيح مضى بهذا الاسناد

وهذه البيعة هذا حديث الباب كانت بيعة العقبة الاولى بمكة قبل ان يفرض عليهم الحرب ذكره ابن اسحاق واهل السير وكانوا اثنى عشر رجلا **قوله** فهو كفارة له هذا صريح في الرد على من قال ان الحدود زواجر لا مكفرات **ص** حدثنا محمود نا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن عايشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع النساء بالكلام بهذه الآية لا يشركن بالله قال وما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امراة الا امراة يملكها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمود هو ابن غيلان والحديث اخرجه الترمذي عن محمد بن حميد عن عبد الرزاق نحوه **قوله** بالكلام لان المصافحة ليست شرطا في صحة البيعة وقال الكرماني فيه اشارة الى ان بيعة الرجال كانت باليد ايضا **قوله** بهذه الآية وهي قوله عز وجل يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات الآية **قوله** تملكها اما بالنكاح واما باليمين **ص** حدثنا مسدد نا عبد الوارث عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم فقرا علينا ان لا نشرك بالله شيئا ونهانا عن النياحة فقبضت امراة سعد يدها فقالت فلانة اسعدتني واريد اجزيها فما قال شيئا فذهبت ثم رجعت فما وفت امراة الا ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امراة معاذ او ابنة ابي سبرة امراة معاذ **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث هو ابن سعيد وايوب هو السختياني وحفصة هي بنت سيرين اخت محمد بن سيرين وام عطية اسمها نسيبة بضم النون وفتح السين المهملة وسكون الياء واخر الحروف وبالباء الموحدة لا الانصارية بشاة لكن الصحيح انها ايا ما لا عينها والحديث قد مضى في الجنائز في باب ما ينهى من النوح والبكاء لكن هناك عن ايوب عن ام محمد عن ام عطية بايعنا بصيغة المتكلم وان صحت الرواية بصيغة الغايب فالمعنى صحيح **قوله** فقبضت امراة يدها قال الكرماني فان قلت هذا شعر بان بيعته لهن كانت ايضا باليد قلت لعلهن كن يشركن باليد عند المبايعة فلا مماسة **قوله** فلانة غير منصرف اي اسعدتني في النياحة وانا اريد اجزيها بالنياحة وذهبت لان تساعدها او لغيره ورجعت وبايعها فان قلت لم ما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم شيئا لها وسكت عنها ولم يزجرها قلت لعله عرف انه ليس من جنس النياحات المحرمة وما التفت الى كلامها حيث بين حكمها لهن وكان جوازها من خصايصها والمنهوم من كلام مسلم ان قلابة كناية عن ام عطية الراوية للحديث **قوله** ام سليم بضم السين واسمها مليكة وام العلاء بنت الحارث بن ثعلبة بن غنمة الانصارية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودها ايام مرضها وابنة ابي سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة وهي امراة معاذ بن جبل **قوله** او ابنة ابي سبرة وابنه معاذ شك من الراوي وقد ثبت انها ماتت عنها امراة غير جنس ستوة ام سليم وام العلاء وامراة ابي سبرة امراة ابي معاذ وامرأتان اوابنة ابي سبرة وامراة اخرى وهنا ايضا شك الراوي وقد حققنا الكلام هناك **ص باب** من نكث بيعة **ش** اي هذا باب في بيان من نكث بيعته اي بعضها وفي رواية الكشميهني بيعة بزيادة الضمير **ص** وقوله تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله يد الله فوق ايديهم فمن نكث فانما ينكث على نفسه ومن اوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه اجرا عظيما **ص** وقوله تعالى لقد

عطف على من نكث اي وفي بيان قوله تعالى وهكذا هو رواية ابي ذر وفي رواية غيره وقال الله تعالى ساق الآية كلها وفي رواية كريمة ابي زيد ساق الى قوله فانما ينكث على نفسه ثم قال الى فسيؤتيه اجرا عظيما **قوله** يبايعونك الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم بالحديبية وكانوا الفا واربعمائة **قوله** يد الله فوق ايديهم يعني عند المبايعة **قوله** فمن نكث اي فمن نقض البيعة فانما ينقض على نفسه وقال جابر بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة على الموت وعلى ان لا نفر فما نكث احد منا البيعة الا جد بن قيس وكان مما بايعنا اخبر تحت بطنه بعيره ولم يسجد مع القوم **قوله** اجرا عظيما يعني الجنة **ص** حدثنا ابو نعيم نا سفيان عن محمد بن المنكدر سمعت جابرا قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال بايعني على الاسلام فبايعه على الاسلام ثم جاء من الغد نحوه فقال اقلني فابى فلما ولى قال المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وسفيان هو ابن عيينة والحديث مضى عن قريب في باب بيعة الاعراب ومضى الكلام فيه مستوفى والله اعلم **ص باب الاستخلاف وقال** اي هذا باب بيان الاستخلاف اي تعيين الخليفة عند موته بكونه خليفة بعده او تعيين جماعة يتخيرون واحدا منهم **ص** حدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد سمعت القاسم بن محمد قال قالت عايشة رضي الله عنها وارأساه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان ذلك وانا حي فاستغفر لك وادعو لك فقالت عايشة واثكلاه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظللت آخر يومك معرسا ببعض ازواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل انا وارأساه لقد هممت او اردت ان ارسل الى ابي بكر وابنه فاعهد ان يقول القائلون او يتمنى المتمنون ثم قلت يابى الله ويدفع المؤمنون او يدفع الله ويابى المؤمنون **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لقد هممت او اردت ان ارسل الى ابي بكر وابنه فاعهد الخ قال المهلب فيه دليل قاطع على خلافة الصديق وهذا مما وعده الله لابي بكر رضي الله عنه فكان كما وعده وذلك من اعلام نبوته وشيخ البخاري يحيى بن يحيى بن بكير ابو زكريا النيسابوري الحنظلي وهو شيخ مسلم ايضا ويحيى بن سعيد هو الانصاري والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في الطب **قوله** وارأساه هو قول المتوجع على الرأس من الصداع ونحوه **قوله** ولو كان ذلك اي موتك والسياق يدل عليه واللواتي وانا حي للحال **قوله** واثكلتاه اي وافقد المرأة ولدها وهذا كلام كان يجري على لسانهم عند اصابة مصيبة او خوف مكروه او نحو ذلك ويروى واثكلتاه بزيادة التاء المثناة من فوق في اخره ويروى ايضا بزيادة الياء آخر الحروف وكسر اللام ويروى واثكلاه بلفظ الصفة **قوله** لظللت بالكسر اي تبقى وتثبت وفي آخر يومك حال كونك معرسا وبقال اظللت امر اظلك مر شهر كذا اي دنى منك ولظلك فلان اذا دنى منك كانه القى عليك ظله ومعرسا بكسر الراء من عرس باهله اذا بنى بها ويقال اعرس الرجل فهو معرس اذا دخل

بامرأته عند بنائها **قوله** بل انا والساه هذا اضرب عن كلام عايشة اى امرب انا عن حكايته وجهر راسكر واستغنى بوجه راسى انه لا باس وانت تعيش بعدى عرضه بالوحى **قوله** او اردت شكه من الراوى **قوله** الى ابى بكر واية قياما فائدة ذكرها ان لم يكن له دخل فى الخلافة واجيب بان المقام مقام استمالة قلب عايشة بعين كما ان الامر موقوف الا والدكد الايمار فى ذلك بحضور اخيك فاقاربكم اهل رأيى واهل مشورتى ولما اراد تفويض الامر اليه بحضور هاذا لحضار بعض محاربه حتى لو احتاج الى رسالة الى احد او قضاء حاجة امكنه ذلك ويروى اوتيته من الاتيان قاله فى المطالع قيل انه هو الصواب **قوله** فاعهد اى اوص بالخلافة **قوله** انه يقول اى ان يقول القائلون الخلافة لى او لفلان او يتمنى المتمنون او مخافة ان يتمنى احد ذلك اى عينه قطعا للنزاع والاطماع **قوله** يأبى الله الخلافة لغير ابى بكر ويدفع المؤمنون ايضا غيره **قوله** او يدفع الله ويأبى المؤمنون شك من الراوى هو فى مسلم يأبى الله ويدفع الله ويدفع المؤمنون الا ابا بكر رضى الله عنه

ص حدثنا محمد بن يوسف اخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن عمر قال قيل لعمر رضى الله عنه الا تستخلف قال ان استخلف فقد استخلف من هو خير منى ابو بكر وان اترك فقد تركه من هو خير منى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنوا عليه فقال راغب وراهب ودت انى كفاف لا على ولا لى لا احملها حيا ولا ميتا **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن يوسف هو الفريابى وسفيان هو الثورى وهشام بن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن ابن عمر رضى الله عنهما قوله الا تستخلف الاكلمة تنبيه وتخصيص اى لا يجعل خليفة لعهد كر وفى مسلم عن ابن عمر حرصتا حتى اصبت قالوا استخلف **قوله** فقد ترك اى التصريح بالشخص المعين وعقد الامر له **قوله** فاثنوا عليه اى اثنى الصحابة الحاضرون على عمر رضى الله عنه **قوله** فقال اى عمر راغب وراهب اى راغب فى الثناء فى حسن راى وراهب من ظهار ما بنفسه من الكراهة وقيل راغب فى الخلافة راهب منها فان وليت الراغب خشيت ان لا يهان عليها وان وليها الراهب خشيت ان لا يقوم بها فهذا توسط حالة بين الحالتين جعلها لاحد من الطائفة الستة ولم يجعلها لواحد معين منهم وقال الكرمانى ويحتمل ان يراد اى راغب فيما عند الله راهب من عذابه ولا يعول على بناكم وفيه دليل على ان الخلافة تحصل بنصب الامام السابق **قوله** كفافا اى تكفف عنى وكفف عنها اى رأسا برأس لا لى ولا على **قوله** لا احملها اى الخلافة حيا ولا ميتا اى فقد اجمع فى تحملها بينهما فلا اعين شخصا بعينه وقال النووى وغيره اجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف وعلى انعقادها بانعقاد اهل الحل والعقد لانسان حيث لا يكون هناك استخلاف غيره وعلى جواز جعل الخليفة الامر شورى بين عدد محصور او غيره واجمعوا على اية يجب نصب خليفة واجمعوا على ان وجوبه بالشرع لا بالعقل وقال الاصم بعض الخوارج لا يجب نصب الخليفة وقال بعض المعتزلة يجب بالعقل لا بالشرع

ص حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام عن معمر عن الزهرى عن انس بن مالك رضى الله عنه انه سمع خطبة عمر الاخيرة حين جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفى النبى صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضى الله عنه صامت لا يتكلم قال كنت ارجو ان يعيش رسول الله صلى الله

عليه وسلم حتى يدبرنا يريد بذلك ان يكون آخرهم فان يك محمد صلى الله عليه وسلم قد مات فان الله قد جعل بين اظهركم نوركم تهتدون به بما هدى الله محمدا صلى الله عليه وسلم واى ابا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثانى اثنين وانه اولى المسلمين بامركم فقوموا فبايعوا وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك فى شقيفة بنى ساعدة وكانت بيعة العامة على المنبر قال الزهرى عن انس بن مالك سمعت عمر رضى الله عنه يقول لابى بكر يومئذ اصعد المنبر فلم يزل به حتى صعد فبايعه الناس عامة **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وانا نوالى المسلمين بامورهم ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحاق الرازى يعرف بالصغير وهو شيخ مسلم ايضا هشام هو بن يوسف ومعمر هو ابن راشد **قوله** الاخيرة منصوب على انه صفة الخطبة واما الخطبة الاولى فهى التى خطب بها يوم الوفاة وقال ان محمدا لم يمت وانه سيرجع وهى كالاعداد من الاولى **قوله** وذلك الغد منصوب على الظرفية اى اتيانه بالخطبة فى الغد يوم توفى النبى صلى الله عليه وسلم **قوله** وابو بكر الواو فيه للحال **قوله** صامت اى ساكت **قوله** كنت ارجو اى قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه **قوله** حتى يدبرنا بضم الباء الموحدة اى يموت بعدنا ويخلفنا يقال دبر فلان خلفى وقد فسره فى الحديث بقوله يريد بذلك ان يكون آخرهم ووقع فى رواية عقيل ولكن رجوت ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا بالتشديد يدبر الباء من التدبير **قوله** فان يك محمد صلى الله عليه وسلم من كلام عمر رضى الله عنه **قوله** ثم زاد اى قرانا ووقع بيانه فى رواية معمر عن الزهرى فى اوائل الاعتصام بلفظ وهدى الله به رسوله فخذوا بهداه تهتدوا فانما يهدى الله محمد به **قوله** صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن التين وقد صرح الصحابة اشرفها والمكان غيره قد شاركه فيها عطف عليه ما انفرد به ابو بكر وهو كونه ثانى اثنين وهو اعظم فضائله التى استحق بها ان يكون خليفة من بعد النبى صلى الله عليه وسلم ولذلك قال انا اولى الناس بامركم **قوله** فقوموا من كلام عمر ايضا يخاطب به الحاضرين من الصحابة **قوله** فى شقيفة بنى ساعدة السقيفة الساباط والطاق كانت مكان اجتماعهم للحكومات وهو ساعدة بن كعب ابن الخزرج قال ابن دريد ساعدة اسم من اسماء الاسد وكانت بيعته العامة على المنبر فى اليوم المذكور **قوله** قال الزهرى عن انس موصول بالاسناد المذكور **قوله** حتى صعد المنبر فى رواية الكشميهنى حتى اصعده **قوله** فبايعه الناس عامة اى مبايعة عامة اراد ان البيعة الثانية كانت اعم واشهر من البيعة التى وقعت فى سقيفة بنى ساعدة

ص حدثنا عبد الغفار بن عبد الله بالراهيم بن سعد عن ابيه عن محمد ابن جبير بن مطعم عن ابيه قالت انت النبى صلى الله عليه وسلم اراة تكلمه فى شئ فامرها ان ترجع اليه فقالت يا رسول الله ان جئت ولم اجدك كانها تريد الموت قال فان لم تجدينى فأتى ابا بكر **ش** مطابقته للترجمة فى آخر الحديث فانه يشعر بان ابا بكر هو الخليفة بعده وابراهيم بن سعيد يروى عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه ومحمد بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة يروى عن ابيه جبير بن مطعم بن عدى بن نوفل القرشى النوفلى والحديث مضى فى فضل ابى بكر فى الجهاد

وباب في الاعتصام عن عبيد الله بن سعد والحديث من افضل الدلائل على خلافة ابي بكر رضي الله عنه **ص** حدثنا سعد
حدثنا يحيى عن سفيان حدثني قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال الوفود نرجة وتقول
ارتاب الابل حتى يرى الله خليفة نبيه صلى الله عليه وسلم والمهاجرين امرا يعذرونكم به **ش** مطابقته للترجمة
في قوله حتى يرى الله خليفة نبيه الآخره ويحيى هو القطان وسفيان هو الثوري والحديث من افراده
وأخرجه مختصرا **قوله** لوفود جمع الموفد بفتح الواو وسكون الفاء هم القوم يجتمعون ويردون البلاد واحدهم
واحده وكذلك الذين يقصدون للامر الزيارة والاستماع وغير ذلك ونرجة بضم الباء الموحدة
وتخفيف الراي وبالجيم موضع بالبحرين او ماء لبني اسد وغطفان كانوا فيما حارب المسلمين واقام الصديق
رضي الله تعالى عنه وفد من احمد ارتد وتمم تابوا او رسلوا وفدهم الى الصديق يعتذرون اليه فاحب ابو بكر
ان يقضي فيهم الا بعد المشاورة فامرهم فقال ارجعوا وابعثوا ان ارتاب الابل في الصحارى حتى يرى الله خليفة نبيه
الى آخره وذكر يعقوب بن محمد الزهري قال حدثني ابراهيم بن سعد عن سفيان الثوري عن قيس بن مسلم
عن طارق بن شهاب قال قدم وفد اهل نرجة وهم من طي يسألون الصلح فقال ابو بكر اختاروا واما الحرب المميتة
واما السلم المخزية فقالوا وقد عرفنا الحرب فما السلم المخزية قال ينزع منكم الكراع والحلقة وتؤدون قتلانا
وقتلاكم في النار ونغنم ما اصبنا منكم وترد ون الينا ما اصبنا منا وتترك ون اقواما يتبعون اذناب الابل حتى يرى
الله خليفة نبيه والمهاجرين امرا يعذرونكم به فخطب ابو بكر الناس فذكر انه قال وقالوا فقال عمر رضي الله عنه
قد رايت وسنشير عليك اما ما ذكرت من ان ننزع منهم الكراع والحلقة فنعم ما رايت واما ما ذكرت من ان
نؤدي قتلانا وقتلاكم في النار فان قتلانا قتلت على امر الله فليس لها ديات فنتابع الناس على قول عمر رضي الله تعالى
عنه قلت الكراع اسم لجميع الخيل والحلقة بسكون اللام السلاح عاما وقيل هي الدروع **قوله** ميتان يريد وانا بالدال
المهملة اي يطول الدية والله اعلم **ص باب ش** اي هذا باب وليس لفظ باب في رواية ذر عن المستميهني والسرخسي **ص** حدثني
محمد بن المثنى نا غندر وناشعبة عن عبد الملك سمعت ابن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون
اثني عشر اميرا فقال كلمة لم اسمعها فقال ابي انه قال كلهم من قريش **ش** مطابقته لما قبله ظاهرة وغندر
بضم العين المعجمة وسكون النون هو محمد بن جعفر وعبد الملك هو بن عمير ومر به في رواية مسلم وفي رواية
سفيان بن عيينة لا يزال امر الناس ماضيا ولهم اثني عشر رجلا وفي رواية ابي داود لا يزال هذا الدين
قويا الى اثني عشر خليفة وقال المهلب الواحد يقطع هذا الحديث يعني يقوم يقولون يكون اثني عشر اميرا
بعد الخلافة المعلومة مرضيين وقوم يقولون يكونون متوالين امارتهم وقوم يكونون في زمن واحد كلهم
من قريش يمشي على الامارة فالذي يغلب عليه الظن انما اراد بخبره ما يكون بعده من الفتن حتى
يفترق الناس في وقت واحد على اثني عشر اميرا وما زاد على الاثني عشر فهو زيادة في التعجيز كما انه لم
يشترط من الشروط وبعضه يقع ولو اراد صلى الله عليه وسلم غير هذا لقال غير هذا القائل يكون اثني
عشر اميرا يعملون كذا ويصنعون كذا فلما اعراهم من الخبر علمنا بكونهم في زمن واحد قلت هذا الحديث

له طرق غير الرواية التي ذكرها البخاري مختصرة واخرج ابو داود هذا الحديث من طريق اسماعيل بن ابي خالد عن
ابيه عن جابر بن سمرة بلفظ لا يزال هذا الدين قائما حتى يكون عليكم اثني عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الامة
واخرج الطبراني من وجه آخر عن الاسود بن سعيد عن جابر بن سمرة بلفظ لا يضرهم عداوة من عاداهم وقيل
في هذا العدد سوى الآتي احدها انه يعارض ظاهر قوله في حديث سفينة الذي اخرجه اصحاب السنن الاربعة
وصححه ابن حبان وغيره الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تكون ملكا الا ان الثلاثين لم يكن فيها الا الخلفاء الاربعة
وايام الحسن بن علي رضي الله عنهما والثاني انه الى الخلافة اكثر من هذا العدد واجيب عن الاول بالزيادة في
حديث سفينة خلافة النبوة ولم يعتقده في جابر بن سمرة بذلك وعن الثاني انه لم يكن لا بالي الا يثني
عشرا وانما قال يكون اثني عشر فلا تمنع الزيادة عليه وقيل المراد من اثني عشر عدد الخلفاء من بني
امية ثم عند خروج الخلافة من بني امية وقعت الفتن العظيمة والملاحم الكثيرة حتى استقرت دولة بني العباس فتغيرت
الاحوال عما كانت عليه تغيرا بينا وقيل يحتمل ان يكون اثني عشر بعد المهدي الذي يخرج آخر الزمان فيما وجد في كتاب
دانيال قد امات المهدي بعده فتنة رجال ثم ولد السبط الاكرم وخمسة من ولد السبط الاصغر ثم يتولى اخر
ام بالخلافة رجل من ولد السبط الاكبر ثم يملك بعده ولده ثم يتم بذلك اثني عشر ملكا كل واحد منهم امام مهدي
وعن كعب الاحبار يكون اثني عشر مهديا ثم يترك الله يقتتل الدجال وقيل المراد من وجود اثني عشر خليفة
في جميع مدة الاسلام اليوم القيامة يعملون بالحق وان لم تتوال ايامهم ويؤيد هذا ما اخرجه مسدد في
الكبير من طريق ابي مجلز انا الحلمة حدثت انه لا تهلك هذه الامة حتى يكون فيها اثني عشر خليفة كلهم
عدل المهدي ومن الحق منهم رجلان من اهل بيت محمد صلى الله عليه وسلم احدهما اربعين سنة والآخر ثلاثين
سنة وقيل جميع من ولي الخلافة من الصديق الى عمر بن عبد العزيز اربعة عشر نفسا لم تصح ولا تتهيأ لم تطل
مدتها هم معاوية بن يزيد ومروان بن الحكم والباقون اثنى عشر نفسا على الولاء ما اخبر صلى الله عليه وسلم
وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه سنة احدى ومائة وقيل اثنين الاول بعده وانقضى القرن
الاول الذي هو خير القرون **قوله** ثقال اي يعني سمرة والوالد والولد كلاهما صحابيان **قوله** وانا اي
رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم **ص باب** اخراج الخصوم واهل الريب من البيوت بعد
المعرفة **ش** اي هذا باب في بيان اخراج الخصوم اي اهل الخاصمات والنزاع واهل الريب بكسر الراء وجع وريبة
وهي التهمة والمعصية **قوله** بعد المعرفة اي بعد شهرتهم بذلك فهي لا يخفى عليهم وذلك لاخراج الاهل لاذى
الجيران ولاجل محاورهم بالعصيان وقد فرق لاشتهاص باب اخراج اهل المعاصي والخصوم من البيوت
بعد المعرفة وقد اخرج عمر اصلي بكر حين ناحت ثم الذي ذكره الحديث الذي ذكره هنا ونقل الكلام
فيه مشوش وقال المهلب اخراج اهل الريب والمعاصي من دورهم بعد المعرفة تهم واجب على الامام لاجل
تاذي من جاورهم لاجل مجاهرتهم بالعصيان واذا لم يعرفوا بها يتهم فلا يلزم البحث عن امرهم لانه من
التجسس الذي نهى الله عنه وقيل ليس اخراج المعاصي بواجب فمن ثبت عليه ما يوجب الحد اقيم **ص** وقد
اخرج عمر رضي الله عنه اخت ابي بكر حين ناحت من النياحة وانما اخرجها من البيت لانه نهاها فلم تنته

وقيل انه ابعدها عن نفسه بعد ذلك رجعت الى بيتها ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن ابي
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لقد هممت ان آمر بحطب
يحتطب ثم آمر بالصلاة فيؤذن لها ثم آمر رجلا فيؤم الناس ثم اخالف الى رجال فاحرق عليهم بيوتهم والذي
والذي نفسي بيده لو يعلم احدكم انه يجد عرقا سمينا او مرماتين حسنتين يشهد العشاء ش مطابقته
للترجمة ظاهرة حيث انه يلزم من معناها فان فيها الاخراج عن البيوت وفيه احراقها بالنار واسماعيل هو ابن ابي اويس
وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان وه لا يخرج عبد الرحمن بن هرمز ومضى الحديث في الاستئذان
وقبله في الصلاة في باب الصلاة بالجماعة ومضى الكلام فيه قوله يحتطب ويروى يحطب بالتشديد
من التحطيب اي يجمع الحطب عرقا تثنية العرق اي رجلا اي تهمة اي اخالف المشتغلين بالصلاة قاصد الى بيوت الذين
لم يخرجوا عنها الى الصلاة واحرقها عليهم قوله عرقا بفتح العين المهملة وسكون الراء هو العظم الذي اخذ عنه اللحم
قوله او مرماتين تثنية مرماة بكسر الميم وهي ما بين ظلفي الشاة من اللحم وقيل هو الظفر وقيل هو سهم يتعلم
عليه الرمي وهو ازكى السهام او لو علم احدكم ان يوجد بتعاطه هو وما وان كان حسيا حقيرا
فيحضرها تصور همته ولا يحضرها لما لها من الاجور والمثوبات ص وقال محمد بن يوسف قال يونس
قال محمد بن سليمان قال ابو عبد الله مرماتين ما بين ظلفي الشاة من اللحم سماه ومناه الميم مخفوضة ش
اي هذا لم يثبت الا لابي ذر وفي رواية عن المستملي وحده ومحمد بن يوسف هو الفربري ويونس ما وقفت
عليه ومحمد بن سليمان ابو احمد الفارسي راوي تاريخ البخاري قوله مثل شاة بغير هرة في قراءة
ابي عمرو وناقع في قوله تعالى تاكل منسأته وقراءة الباقين بهمزة مفتوحة وهي العصا وكذلك الوجهان في
المنساة قوله الميم مخففة ضمة اي مكسورة في كل من المناه والمنساه وروى ابو زيد سئل ابن القاسم في رجل
فاسد يأوي الى بيته لفسق والشراق يخرج من منزله ويخارج عليه الدار قلت لاتباع عليه قال لعله توبة يخرج
الى منزله وعن ابي القاسم يتقدم اليه مرة او مرتين او ثلاثة فان لم ينته اخرج واكريت عليه وقال بعض اصحابنا
الخصية اذا لم ينته بعد الشهر والرابعة البيت وحديث الباب من قوي الحجج فيه والله اعلم ص باب
على الامام ان يمنع المريض واهل المعصية من الكلام معه والزيارة ونحوه عنر اي هذا باب هل يجوز للامام ان
يمنع المجرمين من الاجرام وفي رواية ابي احمد المرجاني المجنونين والاول اولى لان المجنون لا يتحقق عصيانه قوله
واهل المعصية من عطف العام على الخاص ص حدثني يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن
عبد الله بن كعب بن مالك وكان قائد كعب من بنيه حين عمي قال سمعت كعب بن مالك قال لم اتخلف عن غزوة
رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك غير حديثه ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا ايها
الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتنبنا الناس وتغيروا لنا حتى تنكرت في نفسي الارض فما هي التي اعرف
فلبثنا على ذلك خمسين ليلة وآذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا ش مطابقته للترجمة
للترجمة وظاهرة والحديث بطوله قدم في المغازي في غزوة تبوك ومضى الكلام فيه قوله وآذن بالمد اي اعلم
بان الله تاب علينا قال تعالى وعلى الثلاثة الذين خلفوا الآية والله اعلم ص كتاب التمني ش
اي هذا كتاب في بيان التمني وهو متعلق من الامنية والجمع اماني والتمني ارادة يتعلق بالمستقبل فان كان في خير

من يجوز ان يتعلق بحد فهو مطلوب والا فهو مذموم والفرق بين التمني والترجي في الممكن والتمني اعم من ذلك
والله اعلم ص باب من تمنى الشهادة ش اي هذا باب في بيان من تمنى الشهادة وفي رواية ابي ذر عن
المستملي باب ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة وكذا لابن بطال لكن بغير بسملة وانتهاه ابن التين لكن
حذف لفظ باب وفي رواية النسفي بعد البسملة بما جاء في التمني واقتصر الاسماعيلي على باب ما جاء في تمني
الشهادة ص حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن ابي سلمة وسعيد
ابن المسيب انهما سمعا ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لولا ان رجالا
يكرهون ان يتخلفوا بعدي ولا اجد ما احملهم ما تخلفت ولوددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيى ثم اقتل
ثم احيى ثم اقتل ش مطابقته ظاهرة فان قلت ما وجه ظهورها ومن اين يستفاد التمني في الحديث
قلت من لفظ وددت لان التمني من ان يكون بحرف وليت وغيرها ونصف السند من الاول بصريون والنصف
الثاني مدنيون وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهري والحديث مضى في كتاب الجهاد في باب تمني الشهادة قوله
بيده من الشهابات والائمة في امثالها طاء تان مفروضة ما دله قوله ما تخلف اي سيرة قوله
ولوددت اي من الوداد وهي الارادة وقوع الشيء على وجه مخصوص يراد وقال الراغب الود محبة الشيء
وتمني حصوله ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده وددت ان لا اتاخر في سبيل الله فاقتل ثم احيى ثم اقتل
وكان ابو هريرة يقولهن ثلاثا اشهد بالله ش هذا طريق اخر اخرجه عن عبد الله بن يوسف
عن مالك عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة قوله لا اتاخر
بلام التاكيد من باب المفاعلة هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره بدون اللام قوله يقولهن اي
كلمة اقتل ثلاثا قوله اشهد بالله انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك وفائدته التاكيد وظاهره انه من كلام
الراوي عن ابي هريرة اي اشهد بالله ان ابا هريرة كان يقول كلمات اقتل ثلاث مرات والله اعلم ص باب
تمني الخير ش اي هذا باب في بيان تمني الخير وهذه الترجمة اعم من الترجمة التي قبلها
لان تمني الشهادة في سبيل الله من جملة الخير واشار بهذا العموم الى ان التمني لا ينحصر في طلب الشهادة
قوله وعول النبي صلى الله عليه وسلم بالجر عطف على تمني قوله الخير قوله لو كان في احد
ذهبا جواب لو هو قوله لاحبت على ما يأتي الآن ولكن في حديث الباب لو كان عندي على ما تقف عليه
وبالنظر للذكر وهنا مضى في الرقاق موصولا ص حدثنا اسحاق بن نصر بن عبد الرزاق حدثنا
معمر عن همام سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كان لي احد ذهبا لاحببت ان لا ياتي
علي ثلاث وعندي منه شيء ارصده في دين علي احد من يبتله ش قيل المطابقة
بين الحديث والترجمة لانه لا يشبه التمني ورد عليه باب قوله لاحببت معنى التمني وقيل لها بمعنى وددت
وقال الكرماني ايضا الحديث لا يوافق الترجمة لان لو تدل على امتناع الشيء لامتناع غيره لا للتمني
ثم اجاب بقوله او بمعنى ان المجرد الملازمة وصحة كون غير الواقع واقعا وهو نوع من التمني فغايته

انه اتى على هذا التقدير قال السكاكي الجملة الجزائية جملة جزئية مقيدة بالشرط فعلى هذا هو من باب الشر
ورجا المقدد ذكره واعتمره قرنا وبعيد والحديث مضى في الرقاق في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
ما احب ان لي مثل احد ذهبا قوله ثلاث اي ثلاثة ايام والواو في وعندي للحال قوله ارصده من الرصد
وهو الارصاد قوله من بقيمة الضمير يشير راجع الى الدينار او الى الدين والجملة حال فافهم والله اعلم

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم استقبلت من امري ما استدبرت اي لتركي استدبرته

ش اي هذا باب في بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امري ما استدبرت اي الذي استدبرته
وجواب لو محذوف وتقديره ما سقت الهدي على ما مر آنفا الآن وحديث الباب

ص حدثني يحيى بن بكير
قال الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثني عروة ان عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو استقبلت من امري ما استدبرت ما سقت الهدي ولتحللت مع الناس حين حلوا

ش الترجمة جزء الحديث
والحديث مضى في الحج **قوله** لو استقبلت اي لو علمت في اول الحال ما علمت آخرا من جواز العمرة في اشهر الحج لما سقت
معي الهدي كما فارنت ولما افردت **قوله** ولتحللت اي لتمتعت لان صاحب الهدي لا يمكنه الاحلال
حتى يبلغ الهدي محله **ص** حدثنا الحسن بن علي ثنا يزيد عن حبيب عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قدمنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبيت بالحج وقدمت مكة لاربع خلون من ذي الحجة فامرنا النبي صلى الله عليه
وسلم ان نطوف بالبيت وبالصفا والمروة وان نحلق او نقصر ونحل الا من كان معه هدى ولم يكن احد هدى
غير النبي صلى الله عليه وسلم وكان لطلحة وفقا لوا نطلق الى منى وذكر احدنا يقطر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لو
استقبلت من امري ما استدبرت ولولا اني معي الهدي لحللت قال ولقيه سراقة وهو بين جمرة العقبة
فقال يا رسول الله الكائنا هذه لعامنا قال لا بل لابد قال وكانت عائشة رضي الله عنها قد مرت مكة وهي حائض
فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تنسك المناسك كلها غير انها لا تطوف ولا تصلي حتى تطهر فلما نزلوا البطحاء
قالت عائشة رسول الله تنطلقون بحجة وعمرة وانطلق بحجة قال ثم امر عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله
عنهما ان ينطلق معها الى التنعيم فاعتمرت عمرة في ذي الحجة بعد ايام الحج **ش** مطابقته للترجمة من حيث
انها جزء منه وشيخ الحسن عن عمرو شقيق البصري ويزيد من الزيادة وهو ابن زريع البصري وحبيب ضد العدو وابن
ابي قرينة ابو محمد العلم البصري وعطاء ابن ابي رباح والحديث مضى في الحج في باب تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت
ومضى الكلام فيه هناك مستوفى **قوله** لبينا بالحج اي كما مر آنفا **قوله** وطلحة هو عبد الله احد العشرة المبشرة
قوله فقالوا اي الصحابة لما مر ورود بالاهلال **قوله** اي منا بسبب قرب عهدنا بالجماع **قوله**
وسراقة بالضم هو ابن مالك الكناني بالنونين والله اعلم **ص باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم البيت
كذا وكذا **ش** اي هذا باب في قول النبي صلى الله عليه وسلم وكلمة البيت حرف تمني يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن
قليلا وذكره حديث الباب فان كان من الخرسة البيت بالمكان الذي تمناه قد وجد **ص** حدثنا خالد بن
مخلد ثنا سليمان بن بلال حدثني يحيى بن سعيد سمعت عبد الله بن عمر بن ربيعة قال قالت عائشة رضي الله عنها
ارقب النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة اذ سمعت صوت السلاح فقال

من هذا فقال سعد يا رسول الله جئت احرسك فنام النبي صلى الله عليه وسلم حتى سمعت غطيطه قال ابو عبد الله
وقالت عائشة قال بلال الا ليت شعري هل ابيتن ليلة **ش** بواد وحول اخر وحليل فاخبرت النبي صلى الله
عليه وسلم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة على ما قلناه الآن وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام البجلي
الكوفي ويحيى بن سعيد الانصاري والحديث مضى في الجهاد عن اسماعيل بن الخليل ومضى الكلام فيه **قوله** ارق
اي سهر **قوله** ذات ليلة لفظ ذات مقحم **قوله** سعد ابن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه قيل انما احتاج الى الحراسة
والله عز وجل قال والله يعصمك من الناس لجيب لعله كان قبل نزول الآية **قوله** غطيطه بفتح الغين المعجمة
صوت النائم وفتحه **قوله** قال ابو عبد الله هو البخاري **قوله** قالت عايشة هو تعليق منه تقدم موصولا
بتمامه في مقدم النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب الحجرة **قوله** اذخر حشيش طيب الرائحة والجليل بفتح الجيم الثمام
وحده جليلة والثمام بضم الثاء وقال ابن الاثير نبت ضعيف قصير لا يطول **ص باب** تمني القرآن
والعلم **ش** اي هذا باب في بيان قراءة القرآن وتحصيل العلم واضافة ليه بطريق الالحاق به في الحكم
وهذا حسن وكذا كل تمن في ثواب الخير ولكن انما يجوز منها ما كان في معنى هذا الحديث ان لحقت الذنة في ذلك
وخلوص ذلك من البغي والحسد **ص** حدثنا عثمان ابن ابي شيبة ثنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسد والا في اثنتين رجل اتاه الله القرآن
فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل اتاه مالا فهو ينفقه في حقه فيقول
لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لو اوتيت لان فيه التمني
وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش سليمان وابو صالح ذكوان والحديث يأتي في التوحيد وآخره
النسائي في كتاب العلم عن اسحاق بن ابراهيم **قوله** الا في اثنتين اي في خصلتين ويروى في اثنتين
اي في شيئين **قوله** رجل اتاه الله فيه للمضاف محذوف اي حصله رجل **قوله** اناء الليل في رواية
الكشميهني من اناء الليل بزيادة من **قوله** يقول **قوله** لو اوتيت اي سلمته يقول لو اوتيت لو اعطيت وظاهره
ان القائل هو الذي اوتي القرآن وليس كذلك وانما معناه ما ذكرناه واوضحه في قصائل القرآن وفحواضمعه
جار له فقال يا ليتني اوتيت ما اوتي فلان فعلت اي القرآن لولا لا تفقت ثانيا قيل هذا غبطة لا حسد واجيب
بان معناه لا حسد الا فيها ولكن هذا ان لا حسد فيها فلا حد كقوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة
الاولى قال الكرماني والحديث مر في كتاب العلم قلت ليس كذلك لان الذي مضى في كتاب العلم من حديث عبد الله
ابن مسعود لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ورجل اتاه الله الحكمة فهو
يقضي بها ويعلمها **ص** حدثنا قتيبة ثنا جرير بهذا **ش** اي حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير بن عبد
الحميد بهذا الحديث المذكور واشار بهذا الى ان شيخين في هذا الحديث احدهما عثمان بن ابي شيبة عن جرير
والآخر قتيبة بن سعيد عن جرير ايضا وليد اعلم **ص باب** ما يكره من التمني **ش** اي هذا
باب في بيان ما يكره من التمني واشار بهذا الى ان التمني الذي فيه الاثم يكره وعن الشافعي لو لا اني ابا بالتمني
لتمنيت ان يكون كذا والتمني الذي يكون فيه الاثم هو الذي يكون داعيا الى الحسد والبغضاء

ص ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض الرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسألوا
الله من فضله ان الله كان بكل شئ عليما س سيقت الآية بتمامها وكما لها في رواية كريمة وفي رواية الجاروزي لا تتمنوا
ما فضل الله به بعضكم على بعض اي فقد ان الله كان بكل شئ عليما وقال المهلب بين الله تعالى في هذه الآية ما لا يجوز تمنيه
وذلك كان من عرض للدنيا وأشباهه وقال الطبري قيل ان هذه الآية نزلت في شأن تمنين منازل الرجال وان يكون
لهن مالهن فنهى الله سبحانه وتعالى عن الاماني الباطلة اذ كان الاماني الباطلة مورثة أهلها الحسد والبغي بغير الحق وقال ابن عباس
رضي الله عنهما في هذه الآية لا يتمنى الرجل يقول ليت لي مال فلان ولهله فنهى الله عن ذلك ولم يعبده ان يسألوه من فضله ص
حدثنا حسين بن الربيع ثنا ابو الاحوص عن عاصم عن النضر بن انس قال قال انس رضي الله عنه لولا اني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا تتمنوا الموت لتمنيت ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن بن الربيع بن سليمان البجلي الكوفي
يعرف بالبوراني وهو شيخ مسلم ايضا وابو الاحوص سلام بتشديد اللام بن سليم الكوفي والنضر بفتح النون وسكون الضاد
المعجمة ابن انس بن مالك والحديث اخرجه مسلم في الدعوات عن حامد بن عمر قوله لا تتمنوا ابتداء بالنهي في اوله وهي رواية الكشميهني
وفي رواية غيره بحذف التاء الاولى للتخفيف ومعنى النهي عن تمني الموت هو ان الله عز وجل قدر الاجل فتمني الموت غير
راض بقدر الله تعالى ولا يسلم لقضائه ص حدثنا محمد ثنا عبدة عن ابن ابي خالد عن قيس قال اتينا خباب بن الارت
نعوده وقد اكتوى سبعا فقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به ش
مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن سلام بالتشديد والتخفيف وعبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة
هو ابن سليمان وابن ابي خالد هو اسماعيل واسم ابي خالد سعد البجلي وقيس هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي والحديث
مضى في المغازي عن آدم ثنا عبدة عن ابي موسى ومضى الكلام فيه قوله نعوده جملة حالية
وكذلك وقد اكتوى قيل انه منهي عنه اجيب بانه عند عدم الضرورة او عند اعتقاد ان الشفاء منه قلت في الجواب
الاول نظر لا يخفى ص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي عبيد اسمه سعد
ابن عبيد مولى عبد الرحمن بن ازهر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تمنى احدكم الموت اما محسنا فيزداد
واما مسيئا فلعله يستعتب ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث مضى في المغازي عن ابي
اليمان واخرجه النسائي في الجنائز عن زنجويه عن عمرو ابن عثمان قوله اما محسنا تقديره اما ان يكون المتمني محسنا وفي من
بعض الرواة وقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم ما المحسن والمسيئ في ان لا يتمنى الموت وذلك زيادة
المحسن من الخير ورجوع المسيئ وذلك بنظر من الله المعبد واحسان منه اليه فخيره من تمنيه الموت
ويستعتب اي يستوهب الله بالتوبة وهو مشتق من الاستعتاب الذي هو طلب الاعتاب وانه هو للازالة
اي يطلب ازالة وهو على غير قياس لان الاستعمال انما يبنى من الثلاثي لا من المزيد فيه والله اعلم ص باب
قول الرجل لولا الله ما اهتدينا ش اي هذا باب في بيان قول الرجل لولا الله ما اهتدينا هكذا الترجمة
من رواية الاكثرين وفي رواية المستملي والسرخسي باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ص حدثنا عبدان
اخبرنا ابي عن شعبة ثنا ابو اسحاق عن البراء بن عازب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل معنا التراب يوم
الاحزاب ولقد رايته وارى التراب بياض بطنه يقول لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فانزلن سكينة علينا ان الاولى قد بغوا وربما قال الملأ علينا اذا اراد وافتنة ابينا بها صوته ش الترجمة
جزء مما في الحديث لان فيه لولا الله ليصاف رواية شعبة وعبد الله بن عثمان يروي عن ابيه عثمان بن
حكيم بن ابي رواد البصري وابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي وقد مضى هذا في باب حفر الخندق وفي غزوة
الخندق من حديث شعبة بتمام سياقه ومضى في الجهاد ايضا قوله ولقد رايته اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله وارى اي نحن نظني التراب بياض بطنه وبروى بطنيه قوله فانزلن بالنون المخففة للتاكيد قوله سكينة
هي الوقار والطمأنينة قوله ان الاولى ان الذين وربما قال الملأ تقدم في الجهاد ان الملأ الاعداء قالوا بغوا
علينا اي ظلموا قوله ابينا من الاباء وهو الامتناع وهو مكرر وقد مضى الكلام مستوفى في الموضع المذكورة
ص باب كراهية تمني لقاء العدو ش اي هذا باب في بيان كراهية تمني لقاء العدو ومضى في آخر
الجهاد باب لا تتمنوا لقاء العدو فان قلت يجوز تمني الشهادة لان تمني الشهادة محبوب فكيف ينهى عن لقاء
العدو قلت حصول الشهادة لخص من اللقاء لامكان تحصيل الشهادة مع نصرة الاسلام ودوام عزه واللقاء
هذا يقتضي الامر بضد ذلك فنهى عن تمنيه ولما في ذلك تمني الشهادة وقيل لعل الكراهة مختصة بمن يثق بقوته ويعجب
بنفسه ونحو ذلك وروى الاجري عن ابي بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر هذا في الجهاد معلقا من
رواية عبد الملك العقدي عن مغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج ومضى الكلام فيه فليراجع اليه هناك
ص حدثني عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو حدثنا ابو اسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم ابي النضر مولى عمر
ابن عبيد الله وكان كاتبا له قال كتب اليه عبد الله بن ابي اوفى فقرأته فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد هو المعروف
بالمسندي ومعاوية بن عمرو بن المهلب الازدي البغدادي اصله كوفي وايضا احد مشايخ البخاري وروى عنه
في الحج وروى عن عبد الله المسندي ومحمد بن عبد الرحيم واحمد بن ابي رجاء في مواضع وابو اسحاق
ابراهيم بن محمد الفزاري بفتح الفاء وبالزاي وموسى بن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وسالم
ابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة مولى عمر بن عبيد الله قوله وكان كاتبا له اي كان سالم ابو النضر
كاتبا لعمر بن عبيد الله القرشي قوله قال اذا كتب اليه اي قال سالم كتب الي عمر بن عبيد الله القرشي قوله فاكتب
اليه اي قال سالم كتب الي عمر بن عبد الله بن ابي اوفى الصحابي واسم ابي اوفى علقمة والحديث مضى في الجهاد
في باب لا تتمنوا لقاء العدو قوله وسلوا الله العافية اي السلامة من المكروهات والبليات في الدنيا والآخرة
وفي الحديث دلالة على جواز الرواية بالكتابة دون السماع والله اعلم ص باب ما يجوز من اللو ش
اي هذا باب في بيان ما يجوز ان يقال لو كان كذا كان كذا ولم من اللو بسكون الواو وبروى بتشديدها
والمراد واعرابها جعلوها اسما بالتعريف ليكون علامة لذلك وبالتشديد ليصير متمكنا قال الشاعر
ألا م على لو ولو كنت عالما ، بان ناب لو لم تفتني اوائله ، وقال ابن الاثير الاصل لو سكنة الواو وهي
حرف مجرد في المعاني يمتنع بها الشئ لامتناع غيره عما لا طائل تحته فاذا اراد واعرابها اتوا فيها
بالتعريف ليكون علامة لذلك ومن ثم قيل لو ولو وقد سمع بالتشديد منونا قال الشاعر وذكر البيت المذكور

وقال ابن التين في بعض نسخي وتبعه الكرماني يجوز من لو بغير الف ولام ولا تشديد على الاصل وقال بعضهم لعله من اصلاح بعض الرواة لكونه لم يعرف وجهه قلت هذا هو الصواب لان معناه باب ما يجوز من ذكر ذي كلاء ولا يحتاج الى تكلفة بعيد والله اعلم فانه شاذ ونسبه بعض الرواة الى معرفة وجه ذلك من سوء الادب ص وقوله تقاتي دبا ركم اي ان فيكم قوة ش هذه حكاية عن قوم لوط عليه السلام وتمامه او آوي الى ركن شديد واحتج به البخاري على جواز استعمال لو في الكلام وقال عياض الذي يتبين من ترجمة البخاري ومما ذكره في الباب من الاحاديث انه يجوز استعمال لو ولو لا في ان يكون للاستثناء بما فعل لوجود غيره ثم قال النهي على ظاهره وعمومه لكنه نهي تنزيه وقال النووي الظاهر ان النهي عن اطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه واما من قالها تاسفا على ما فاته من طاعة الله تعالى او مما هو متعذر عليه منه ونحو هذا فلا بأس به وقد عليه يحمل اكثر الاستعمال المرجوحة في الاحاديث ثم ان جواب لو في قوله لو ان لنا كم قوة محذوف تقديره لقاتلتكم وحلتا بينكم وبينهم والمعنى لو كان في قوة اي منعة وشيعة تنصرنا وقصته مشهورة في التفسير ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان نا ابو الزناد عن القاسم بن محمد قال ذكر بن عباس المتلاعنين فقال لعبد الله بن شداد هي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما واحدا من غير بينة قال لا تلك امرأة اعلنت ش مطابقته للترجمة في قوله لو كنت راجما وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان زهو ابن عيينة وابو الزناد بالزاي عبد الله بن ذكوان والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قوله ذكر ابن عباس المتلاعنين اي قصتهما قوله فقال عبد الله بن شداد بفتح الشين المعجمة وتشديد الدال المهملة ابن الهاد واسم الهاد اسامة بن عمرو الليثي الكوفي قوله هي التي اي هي المرأة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخره ويؤيده ما قد مضى في اللعان في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما بغير بينة وهو الذي رواه القاسم بن محمد عن ابن عباس انه ذكر المتلاعنين عند النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه فاتاه رجل من قوله يشكو اليه قد وجد مع امرأته رجلا الخ وهي المرأة التي قال عبد الله بن شداد اهي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امرأة من غير بينة وجواب لو محذوف لرجمتها قوله قال لا تلك قال ابن عباس ليست تلك المرأة وقال تلك امرأة اعلنت اي اعلنت الزنى في الاسلام ص حدثنا علي نا سفيان ونا عطاء قال الا تعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعشاء فقال عمر رضي الله عنه فقال الصلاة يا رسول الله رقد النساء والصبيان فخرج ورأسه يقطر يقول لو لا ان اشق على امتي او على الناس وقال سفيان ايضا على امتي لامرتهم بالصلاة في هذه الساعة قال ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس اخر النبي صلى الله عليه وسلم هذه الصلاة فحادعمر فقال يا رسول الله رقد النساء والولدان فخرج وهو يمسح الماء عن شقيه وقال عمر لو لا ان اشق على امتي وقال ابراهيم بن المنذر حدثنا معن حدثني محمد بن مسلم عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ش قيل لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة مسدودة على الوفي هذا الحديث ولو لامتناع الشيء لامتناع غيره ولو لا امتناع الشيء لوجود غيره فيمتنعان بعيد وأجيب بان مال لو لا الا لو امتناع معناه لو لم تكن المشقة لامرتهم ويحتمل ان يقال ان الصلاة لو زيد عليه لا وقد ذكر هذا الباب تسعة احاديث في بعضها النطق بلو وفي بعضها لو لا فتح البخاري هنا على ابن عبد الله بن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو بن دينار وعطاء هو ابن ابي رباح

قال لا غتم النبي صلى الله عليه وسلم الى قوله قال ابن جريج مرسل وشرح المتن مضى في الصلاة ولمذكر بعض شيء قوله اعتم اي ابطأ وانبسط او دخل في ظلمة الليل قوله الصلاة منصوب على الاغراء ويجوز الرفع على تقدير هي الصلاة او وقتها قوله يقطر اي ماء قوله لو لا ان اشق بضم الشين اي لو لا ان احمل عليهم وادخل في المشقة قوله وقال عمرو هو ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وليس بتعليق بل هو موصول بالسند المذكور قوله والولدان جمع وليد وهو الصبي قوله انه لوقتها اي هذا الوقت وقت الصلاة قوله وقال عمرو اي ابن دينار حدثنا عطاء ابن ابي رباح ليس فيه اي في سنده عبد الله بن عباس ناعمرو الراوي قوله وقال ابراهيم اشارة الى اختلاف لفظ عمرو ولفظ ابن جريج فيما رواه فقال عمرو راسه يقطر وقال ابن جريج يمسح الماء عن شقه وكذا اختلفا فيما بعد ذلك حيث قال عمرو لو لا ان اشق على امتي وقال ابن جريج انه لوقت قوله وقال ابراهيم ابن المنذر على ما زعم الغساني عن الامير ابن عبد الله بن المنذر ابو اسحاق الحزامي المدني وهو احد شيوخ البخاري روى عنه في غير موضع وروى عن محمد بن غالب عنه حدثنا الاستيذان ومحمد شيخ ابراهيم هذا يروي عن معن بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون ابن عيسى القزاز بالقاف وتشديد الزاي الاولى عن محمد بن مسلم الطايفي عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابي رباح عن عبد الله بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا موصول بذكر ابن عباس فيه وهو خلاف بتصريح سفيان بن عيينة عن عمرو بان حديثه ليس فيه ابن عباس قيل هذا بعد من اوهام الطايفي وهو موصوف بسوء الحفظ قلت ذا كان الامر كما قاله هذا القائل فكيف رضي البخاري باخراجه عنه موصولا ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن سمعت ابا هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو لا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك ش وجه المطابقة قد ذكر وعبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج والحديث من افراده ص تابعه سليمان بن المغيرة عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم ش قد ذكر هذه المتابعة في كثير من النسخ بعد حديث انس فحينئذ معنى تابعه تابع حميدا عن ثابت سليمان بن المغيرة القيسي البصري وصل هذه المتابعة مسلم من طريق ابي النضر عن سليمان بن المغيرة حدثنا عياش بن الوليد نا عبد الاعلى نا حميد عن ثابت عن انس رضي الله عنه قال واصل رسول الله صلى الله عليه وسلم اخر الشهر واصل ناس من الناس فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو بدا لي الشهر لواصلته صالا يدع المتعمقون بمعناه اي فاعل بطعمني ربي ويسقيني قوله مطابقته للترجمة في قوله لو مد لي الشهر اي لو كمل في الشهر وجواب هو قوله لو اصلت وعياش بتشديد الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة ابن الوليد الرقام البصري وعبد الاعلى الشامي البصري وحميد بن ابي حميد الطويل يروي عن ثابت البناني عن انس بن مالك وتارة يروي حميد عن انس بلا واسطة فالاكثر الحديث مضى في الصوم قوله اما انا فيطعمني ربي بضم الهمزة هو الذي قال الكرماني ما معناه قلت التنوين فيه للتبعيض كما قاله الزمخشري في قوله تعالى اسرى بعبده ليلا او للتقليل كما في قوله تبارك وتعالى ورضوان من الله اكبر قوله يدع اي يترك المتعمقون اي المتكلفون المتشددون قوله ظل اي اصير حالكوني يطعمني ربي ويسقيني قال الكرماني في هذه الرواية اظل فكيف صح الصيام مع الاطعام بالنهار وفي التي بعده ابيت فكيف صح الوصال قلت الفرض في الاطعام لازمه وهو التقوية ص حدثنا ابو اليمان

اخبرنا شعيب عن الزهري وقال الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب اخبره ان ابا هريرة قال
فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال قال فانكم تواصلون قال انكم مثلي اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فلما ابوا ان ينتهوا
واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تأخر لزدتكم كالمنكل لهم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان
الحكم بن نافع وبقية الرجال تقدموا غير مرة والحديث مضى في الصوم **قوله** وقال الليث حدثني عبد الرحمن مثله هو لسائر
الفهمي بصيغة المصدر وهذا التعليق وصله الدارقطني من طريق ابي صالح عن الليث **قوله** كالمنكل لهم بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف
المشددة اي كالمعذب لهم **ص** حدثنا مسدد نا ابو الاحوص نا اشعث عن الاسود عن يزيد عن عائشة رضي الله عنها
قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الجدر امن بيت هو قال نعم قلت فالم يدخلوه في البيت قال ان قومك قصرت
بهم النفقة قلت فما شأن بابه مرتفعا قال فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاءوا ولولا ان قومك حديث عهد بالجاهلية
فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر وابلبث ان الصق بابه في الارض **ش** مطابقته للترجمة في قوله ولولا قومك وجهها
حاذر ناه عن قريب وابو الاحوص سلام بالتشديد ابن سليم واشعث بالشين المعجمة والثاء المثلثة ابن ابي الشعثاء الكوفي
والاسود بن يزيد من الزيادة والحديث مضى في الحج ومضى الكلام فيه **قوله** عن الجدر بفتح الجيم بعدها الجيم بعدها الجيم بعدها

قالتنان من الوصفين اختلفوا استدلال منه بهذه الآية ان الواحد يسمى طائفة **قوله** فلو اقتتل رجلان دخل في معنى
الآية لا طلاق الطائفة على الواحد ومن مجاهد في الآية المذكورة انهما كانا رجلين ويروى فلو اقتتل الرجلان بالالف
واللام **قوله** دخل ويروى دخلا وهو الصواب **ص** وقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا **ش**
قال الكرماني وجه الاستدلال به ان وجب التبين عند مجيء فاسق بنبإ اي بخبر وامر بالتبين عند الفسق لم يجب التبين
فيجب العمل به وقال بعضهم وجه الدلالة منها يؤخذ من مفهوم الشرط والصفة فانهما يتضمنان قبول خبر الواحد انتهى
قلت كلام الكرماني كان يترتب وكلام الاخر كان بعد جدا لان الخصم لا يقول بالمفهوم والذي يظهر لنا مما ذكرهذه
الآية تصلح في الترجمة لخبر الواحد الصدوق واحتج بها على ان خبر الواحد الفاسق لا يقبل فافهم **ص** وكيف بعث
النبي صلى الله عليه وسلم امراء واحدا بعد واحد فان سهى احد منهم رد الى السنة **ش** استدل بهذا ايضا على اجازة
خبر الواحد لم كان مقبولا لما كان في ارساله معنى وقال الكرماني اذا كان خبر الواحد مقبولا فاذا بعث النبي الآحاد بعد
الآحاد قلت لم ترد الى السنة عن سهو احد منهم اي من الامراء المبعوثين رد الى السنة وهو
على صيغة المجهول والرد بالسنة الطريق الحق والمنهج الصواب وقال الكرماني والسنة على الطريقة المحمدية يعني شريعته
وفيها سنده وباغيرها **ط** حدثنا يحيى بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن ابي قلابة ثنا مالك قال اتيت النبي صلى الله
عليه وسلم وكنا شببة متقاربون فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفيقا
فلما ظن انا قد اشتهينا اهلنا اي قد اشتقنا سألنا عمن تركنا بعدنا فاخبرناه قال ارجعوا الى اهليكم فاقيموا
فيهم وعلموهم ومروهم وذكر اشيا احفظها او لا احفظها وصلوا كما رايتموني اصلي فاذا حضرت الصلاة فليؤذن احدكم وليؤمكم
اكبركم **ش** مطابقته للترجمة في قوله فليؤذن احدكم لان الاذان الواحد يؤذن به دخول الوقت
وابو قلابة وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني وابو بكر قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد
الجرمي ومالك هو ابن الحويرث بضم الحاء المهملة وفي آخره ثاء مثلثة ابن حشيش بشينين معجمتين على وزن عظيم
ابن سعد بن بكر بن ليث بن عبد مناة بن كنانة تحاذي سكن البصرة ومات بها سنة اربع وسبعين والحويرث
بهذا الاسناد والمتن قد مضى في الصلاة في باب الاذن للمسافر وتذكر هذا الحديث فلا فائدة جديدة
ومضى الكلام فيه هناك **قوله** اتينا النبي صلى الله عليه وسلم اي وافدين عليه **قوله** ونحن شببة
بشين معجمة وباءين موحدتين وفتحات جمع شاب وهو من كان دون الكهولة **قوله** متقاربون في السن
ووقع عند ابي داود متقاربون في العلم وعند مسلم متقاربون في القراءة رفيقا بفاءين ويروى بناء وقاف
وعند مسلم بقافين فقط **قوله** اشتهينا اهلينا وفي رواية الكشميهني اهلنا بحذف اللام وزيادة الياء بعد
اهل وفي الصلاة استفتانا اهلينا والمراد بالاهل والمراد بالاهل الزوجات واعم من ذلك **قوله** سألنا بفتح
اللام والضمير المرفوع فيه يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** ارجعوا الى اهليكم انما اذن لهم بالرجوع لان الهجرة
كانت قد انقطعت بعد الفتح فاقامت لاقامة بالمدينة باختيار الراوي **قوله** وعلموهم اي الشرائع ومروهم بالاتيان
بالواجبات والاجتناب عن المحرمات **قوله** احفظها او لا احفظها ليس شكا بل هو تنويع قائل هذا ابو قلابة
قوله وصلوا كما رايتموني اصلي من جملة الاشياء التي حفظها ابو قلابة عن مالك هو قوله صلى الله عليه وسلم

هذا
لا يتفق **قوله** فاذا حضرت الصلاة اي فاذا دخل وقتها **قوله** اكبركم اي افضلكم واسنكم عند الناس في الفضيلة
حدثنا مسدد عن يحيى عن التيمي عن ابي عثمان عن ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن
احدكم الاذان بلال من سحوره فانه يؤذن او قال ينادي ليرجع قائمكم وينبه نائمكم وليس الفجر ان يقول
هكذا وجمع يحيى كفيه حتى يقول هكذا او مد يحيى اصبعيه السبابتين **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يخبر ان هذا الوقت الذي يؤذن فيه من الليل حتى يجوز
السحور في ذلك الوقت وهو خبر واحد صدوق واحتج بها على ان خبر الواحد الفاسق لا يقبل فافهم **ص** وكيف بعث
هو سليمان بن طرخان وابو عثمان هو عبد الرحمن الهندي بفتح النون وسكون الهاء والحديث مضى في باب
الاذان قبل الفجر **قوله** من سحوره بالضم وهو المتسحر وبالفتح ما يتسحر به من اكله **قوله** او قال ينادي
شك من الراوي **قوله** ليرجع من الرجع وهو متعد ومن الرجوع لازم **قوله** هكذا اي مستطيلا لان غير منتشر وهو
الصبح الكاذب **قوله** وجمع يحيى هو القطان الراوي **قوله** حتى يقول هكذا اي يصير مستطيلا منتشرا
في الافق ممدودا من الطرفين اليمين والشمال وهو الصبح الصادق **ص** حدثنا موسى ابن اسماعيل ثنا عبد العزيز بن سلم
ثنا عبد الله بن دينار سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم
ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان بلالا ينادي على الوجه الذي ذكرناه في رأس الحديث السابق وهو ايضا
في ليلة كذا وابن ام مكتوم اسمه عبد الله وقيل عمرو بن قيس القرشي العامري واسم ام مكتوم عاتكة بنت عبد الله وهو
ابن خال خديجة بنت خويلد رضي الله عنها تبنى عمه النبي صلى الله عليه وسلم واستخلفه النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة ثلاث
عشرة مرة وكان اعمى **ص** حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة عن انس قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم
الظهر خمسا فقيل ازيد في الصلاة قال وما ذاك قالوا صليت خمسا فسجد سجدتين بعد ما سلم **ش** قال ابن التين
ما اصل ان هذا الحديث ليس مطابقا للترجمة لان المجمع فيه ليس بواحد وان كانوا جماعة واجاب عنه الكرماني بما حاصله
بان هذا لم يخرج باخبار الجماعة عن الآحاد بل صار من الاخبار المفيدة لليقين بسبب انه صار محفوظا بالقرائن التي قامت
هذا جواب غير مشبع بل الجواب كما هو ان حديث عبد الله بن مسعود رواه البخاري عن شيخين احدهما هذا ورواه حفص بن غياث
ابن غياث عن شعبة عن الحكم بفتح الكاف ابن عتيبة مصغر عتبة الباب عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود
وفيه قالوا صليت خمسا والآخر اخرجه في الصلاة في باب اذا صلى خمسا ورواه عن احمد ابو الوليد عن شعبة الآخر ه
مثله سواء غير ان فيه قال وما ذاك قال صليت خمسا فالقائل واحد فصدقه النبي صلى الله عليه وسلم لكونه صدوقا عنده
فهذا مطابق للترجمة لا يضر ابراد الحديث الذي فيه القائل جماعة في هذه الترجمة لان الحديث ين حديث واحد
عن صحابي واحد فحادثة واحدة وما حاكم الحديث فقد مضى بيانه هناك **ص** حدثنا اسماعيل حدثني
مالك عن ابوب بن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال
له ذو اليدين اقصرت الصلاة يا رسول الله ام نسيت فقال اصدق ذو اليدين فقال الناس نعم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فصلى ركعتين اخريين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده ثم رفع **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة لانه صلى الله
عليه وسلم عمل بخبر ذي اليدين وهو واحد كما ان قلت لم يبلغ صلى الله عليه وسلم بمجرد اخباره حتى قال اصدق ذو اليدين

فقالوا نعم حتى عمل بخبره قلت لم يكن صلى الله عليه وسلم سوآء منهم الا لاجل استئناس خبره لكونه انفرد دون من صلى معه لاحتمال خطائه في ذلك لا يلزم من ذلك رد خبره مطلقا وقد تقدم البخاري اسماعيل بن ابي اويس واسمه عبد الله بن اخت مالك وابو هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين والحديث مضى في الصلاة في باب من لم يتشهد في سجدتي السهو وفاته اخرجه هناك عن عبد الله ابن يوسف عن مالك الى آخره ومضى الكلام فيه مستوفى وايمن بن خريم بالخاء المعجمة وسكان الراء وبالياء الموحدة والنون وقيل بالقاف وقيل بالطاء المهملة وقد تقدم ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال بينما نحن وصلاة الصبح اذ جاءهم آت فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل القبلة فاستقبلوها فكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهي في قوله اذ اتاهم آت لان الصحابة قد علموا بخبره واستداروا الى الكعبة وكانت وجوههم الى الشام ومضى الحديث في اوائل الصلاة في باب ما جاء في القبلة فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى آخره ومضى الكلام فيه ص حدثنا يحيى ناوكيع عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا وكان يحب ان يوجه الى الكعبة فانزل الله تعالى وما ادرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فوجه نحو القبلة وصلى معه رجل العصر ثم خرج فمر على قوم من الانصار فقال هو يشهد انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وانه قد وجه الى القبلة فانحرفوا وهم ركوع في صلاة العصر ش مطابقته للترجمة في معنى لم وصل معه رجل الى آخره وشيخ البخاري يحيى بن موسى البلخي وكيع هو ابن الجراح واسماعيل هو ابن ابي اويس يروي عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه والحديث مضى في الصلاة في باب التوجه نحو القبلة عن عبد الله بن رجاء واخرجه الترمذي في الصلاة وفي التفسير عن هناد عن وكيع ومعنى الكلام فيه قوله وصلى معه رجل العصر التصحيح ان الرجل لم يعرف اسمه وقال الكرماني فان قلت في الحديث السابق انها صلاة الفجر قلت التحويل كان عند صلاة العصر وبلوغ الخبر الى قباء في اليوم الثاني وقت صلاة الصبح فان قلت فصلاة اهل قباء في الفجر والعشاء متى وصول الخبر اليهم صحيحة قلت لعم لان النسخ لا يؤثر في حقهم لانهم بعد العلم قوله وهم ركوع اي راكعون ص حدثنا يحيى نا ترعه حدثني مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنت اسقي ابا طلحة الانصاري وابو عبيدة بن الجراح وابي بن كعب رضي الله عنهم شرابا من فضيخ وهو تمر فجاءهم آت فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة يا انس قم الى هذه الجرار فاكسرها قال انس فقمت الى مهراس لنا فضربتها بأسفله حتى انكسرت ش مطابقته للترجمة في قوله فجاءهم آت لم يعرف اسمه وورد في بعض طرق هذا الحديث فوالله ما سألوا عنها ولا راجعوه بعد خبر الرجل هو تجوزية في قبول خبر الواحد لانهم انتبوا شيخ الشيء الذي كان مباحا حتى اقدموا من اجله على تحريمه والعمل يقتضي ذلك والحديث مضى في اوائل كتاب الاشربة في باب تركيب الخمر وهو من البسر والتمر وهو يجيء ترقره بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات واسمها قيل عبد الله بن ابي طلحة واسمه زيد بن سهل الانصاري ابن ابي اسيد بن مالك وقيل اسمه مالك واسم ابي عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح قوله من فضيخ بالضاد والخاء المعجمة من شراب يتخذ من البسر قوله وهو اي الفضيخ هو منضوح اي مكسور قوله اي مهراس بكسر الميم ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي صلمة عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاهل نجران لابعثن اليكم رجلا امينا حق امين فاستشرف لها اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فبعث ابا عبيدة رضي الله عنه ش مطابقته للترجمة في قوله لابعثن اليكم رجلا امينا وابو عيسى اسحاق هو عمرو بن عبد الله

السبيعي

بكسر الصاد المهملة وفتح اللام المخففة بن زفر وحذيفة بن اليمان العبسي والحديث مضى في مناقب ابي عبيدة عن مسلم بن ابراهيم وفي المغازي عن بندار وعن عباس بن الحسين قوله لاهل نجران وقصتهم ماروآه البخاري في المغازي حدثني عباس بن الحسين نا يحيى بن آدم عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن صلة بن زفر عن حذيفة قال جاء العاقب والسيد صاحب نجران الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه بعث معنا رجلا امينا فقال الصلا والله عليه وسلم لابعثن اليكم رجلا امينا الحديث قوله لاهل نجران بفتح النون وسكون الجيم وهو بلد بالعين قوله فاستشرف لها اي تطاول وتعرض فيها حرصا على ان يكون هو المعهود الموصوف لاحرصا على الولاية والامانة وان كانت مشتركة بين اكمل الكمل النبي صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بصفات غلبت عليهم وبكا نوا بها اخص كالحياء بعثمان رضي الله عنهم ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن خالد عن ابي قلابة عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة ش ذكر هذا لكونه مناسبا للحديث الذي قبله فيكون للترجمة مناسبا للترجمة لان المناسب للشيء مناسب لذلك الشيء وخالد هو ابن مهران الحذاء البصري وابو قلابة عبد الله بن زيد والحديث مضى في مناقب ابي عبيدة ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن عبيد بن حنين عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم قال كان رجل من الانصار لا يأتي النبي صلى الله عليه وسلم اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد اتيا بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة من حيث ان عمر رضي الله عنه كان يقبل خبر الشخص الواحد ويحيى بن سعيد الانصاري وعبيد بن حنين كلاهما مصغر مولى زيد بن الخطاب والحديث مضى في العلم في باب التناوب في العلم باتم منه مطولا ومضى الكلام فيه قوله وشهد اي حضرة قوله بما يكون اي من اقواله وافعاله وتحاوره بعوته شهود ولية الكشميهني والمستملي وشهده بالضمير في آخر اي وحضرته عند النبي صلى الله عليه وسلم وشاهد ما كان عند بعض الاقوال والافعال ص حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن زيد عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث جيشا واستعمل رجلا فاوقد نارا وقال ادخلوها فاراد ان يدخلوها وقال الآخرون انما فررنا منها فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها لم يزالوا فيها الى يوم القيامة وقال للآخرين لا طاعة في معصية وانما الطاعة في المعروف ش قال ابن التين ما حاصله انه لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة لانهم كانوا مطيعون له في غير دخول النار وبه يتم المقصود قوله غندر وهو لقب محمد بن جعفر وزيد بضم الزاي وفتح الباء الموحدة مصغر زيد ابن حارثة السامي بالسين المهملة والخزوق وسعد بن عبيدة بالضم مختلف في عبد الرحمن السلمي واسمه عبد الله والحديث مضى في اوائل الاحكام في باب السمع والطاعة فانه اخرجه هناك عن عمرو بن خفص بالمعجمة عن عمر بن حفص ومضى الكلام فيه ص حدثنا زهير بن حرب نا يعقوب بن ابراهيم نا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان عبيد الله اخبره ان ابا هريرة وزيد ابن خالد اخبراه ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم وح وحدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة قال وايما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قام رجل من الاعراب فقال اقض لنا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق يا رسول الله اقض له بكتاب الله واذن لي فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال ان ابني كان عسيفا على هذا والعسيف الاجير فزنا بامرأته فاخبروني ان على ابني الرجم

فاذنت منه بعاية من الغنم وليدة ثم سألت اهل العلم فاخبروني ان على امراة الرجم وانما على ابني جلد مائة وتغريب عام وامرت يا انيس رجلا من اسلم فاذا عدت على امراة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها انيس فاعترفت فرجمها ش مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من طريق احد المتخاصمين الاخر وقبول خبره وقد اخرجه من طريقين احدهما عن غير مصعب ابن خرجه بن شداد ويعقوب بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد عن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب هو محمد بن مسلم والآخر عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب ابن ابي حمزة وعن ابي هريرة الى آخره والحديث قد مضى في مواضع كثيرة منها عن قريب في المحاربين في باب اذا زنى امراة او امرأة غيره بالزنا عند الحاكم واستفهم منه بعد سبعة ابواب في باب هل يأمر الامام رجلا فيضرب الحد غائبا عنه ومضى الكلام فيه مرارا قوله وان تماديت عطف على قد لان معناه اذا ايذن لي في التكلم وعرض اخال قوله فقال الاعمى ان ابني الخ قوله والصسيف لاجير مدبوح بقوله يا انيس بضم الهمزة مصغرا بالنون والله اعلم قوله بعث النبي صلى الله عليه وسلم الزبير طليعة وحده ش اي هذا باب في بيان بعث النبي صلى الله عليه وسلم الزبير بن العوام حال كونه طليعة حال كونه وحده والطليعة بفتح الطاء هو من يبعث ليطلع على الحوال العدو ويجمع على طلايع

ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان نا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله ندب النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير فقال نبي حواري وحواريي زبير قال سفيان حفظته من ابن المنكدر وقال لايوب يا مالك حدثهم عن جابر فان القوم يعجبهم ان تحدثهم عن جابر وقال لي ذلك سمعت جابرا صاح احاديث البارحة سمعت جابرا قلت لسفيان فان الثوري يقول يوم قريظة فقال كذا حفظته كما انكر جالس يوم الخندق قال سفيان فان الثوري يقول يوم قريظة وقال كذا حفظته كما انكر جالس يوم الخندق قال سفيان هو يوم واحد واسم سفيان ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ندب النبي صلى الله عليه وسلم فانتدب الزبير فقط ومضى الحديث في الجهاد في باب يبعث الطليعة وحده قوله ندب النبي صلى الله عليه وسلم يقال ندب الامراء في البعوث وغيرها قوله يوم الخندق قال موسى بن عقبة كانت في شوال سنة اربع فانتدب الزبير اي اجابه واسرع اليه قوله حواري بفتح الحاء المهملة وتخفيف الواء وكسر الراء وتشديد الياء اخر الحروف معناه الناصر وقال ابن الاثير يقال حواري من كان خاصتي من اصحابي وناصري قيل لكل الصحابة كانوا انصار الله صلى الله عليه وسلم واجيب بانه كان له اختصاص بالنصرة زيادة فيها على القرابة لاسيما في ذلك اليوم وهو لفظ مفرد مضاف وذا اضيف الى الياء المتكلم جاز حذفها والاكتفاء بالكسرة وشد بها فتحة للتخفيف ذكره استقال ابن مالك سفيان هو ابن عيينة قوله وقال لايوب اي قال ابن المنكدر لايوب السختياني في قوله يا ابا بكر اصله يا ابا بكر حذفت الهمزة للتخفيف وهو كنية محمد ابن المنكدر قوله ان محمدتهم اي بان تحدثهم وكانه مصدر ميمي قوله فتابع بتاء بين دال واحدة في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني فتابع بتاء واحدة قوله في رواية الكشميهني راجعة احاديث قلت لسفيان القائل هو علي بن عبد الله المدني شيخ البخاري وسفيان هو ابن عيينة قوله فان الثوري اي فان سفيان الثوري يقول يوم قريظة بوضع بعض يوم الخندق قوله فقال كذا حفظته قوله او يقال سفيان اي ابن عيينة كذا ايضا حفظته ومن

حفظته ش

كذا حفظته من ابن المنكدر

المنكدر يعني يوم الخندق حفظا ظاهر المحققا كظهور جلوسكم من قوله يوم الخندق طرف لقوله كذا حفظته قوله قال سفيان اي ابن عيينة يوم واحد اي يوم الخندق ويوم قريظة يوم واحد وقال الكرماني يوم الاحزاب ايضا لان الثلاثة كان في زمن واحد قلت قريظة بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة قبيلة من اليهود وسمي يوم الاحزاب لاجتماع طوائف الناس فيه جمع حزب بالكسر ص باب قول الله تعالى لاتدخلوا بيوت النبي حتى يؤذن لكم واحد جازم ش اي هذا باب في ذكر قول الله تعالى وتداركوا الآخرة كان ينبغي ان يذكر هذا في التفسير قاله القاري ومقاتل دخلت جماعة في بيت سلمة رضي الله عنها فاكلوا الطعام ثم جلسوا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم واسس منهم ان يأمرهم بالخروج والله لايستحيي من الحق فانزل الله هذه الآية قوله ان لايؤذن لكم اي لاتدخلوا الطعام غير مؤذن لكم كذا كان قوله فاذا اذن له واحد جاز لعدم تعيين العدد في النص فيصدق الواحد من جملة ما يصدق عليه وجود الاذن

ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد عن ايوب عن ابي عثمان عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم رخل حاجتا وامرني بحفظ الباب فجاء رجل يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فاذا ابو بكر ثم جاء عمر رضي الله عنه فقال ائذن له وبشره بالجنة ثم جاء عثمان رضي الله عنه فقال ائذن له وبشره بالجنة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وحماد هو ابن زيد وايوب هو السختياني وابو عثمان هو عبد الرحمن النهدي وابو موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري والحديث مضى في مناقب عمر ابن الخطاب فانه اخرجه هناك باتم منه حدثنا يوسف بن موسى نا ابو اسامة نا بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وهو على بئر اريس وفي رواية على بئر من آبار المدينة وفي رواية على بئر في حش من حوائط المدينة وفي رواية على بئر في بستان ومعه خاتمه فتوضأ ثم قام فاخذ خاتمه فاذا فيه نقش فصه منه فجلست عند الباب فقلت لاكونن اليوم بواب رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء ابو بكر فدفع الباب فقلت من هذا فقال ابو بكر فقلت على رسلك ثم ذهبت فقلت يا رسول الله ابو بكر يستأذن على رسلك فقال ائذن له وبشره بالجنة فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل ابو بكر فجلس عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم معه في القف ودلى رجليه في البئر كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم وكشف عن ساقيه ثم رجعت فجلست وقد تركت اخي يتوضأ ورائي فقلت ان يرد الله بفلان يريد اخاه يات به فاذا انسان يحرك الباب فقلت من هذا فقال عمر بن الخطاب فقلت على رسلك ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه وقلت هذا عمر بن الخطاب فقال ائذن له وبشره بالجنة فجئت فقلت ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل عمر فجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في القف عن يساره ودلى رجليه في البئر ثم رجعت فجلست وقد تركت اخي يتوضأ ورائي فقلت ان يرد الله بفلان يريد اخاه يات به فاذا انسان يحرك الباب فقلت من هذا فقال عثمان بن عفان فقلت على رسلك فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقلت هذا عثمان بن عفان على رسلك فقال ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه فاتيته فقلت ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة على بلوى تصيبك فدخل فوجد القف قد ملئ فجلس وجاههم من الشق الآخر قال شريك بن عبد الله بن ابي نمر فاولتها قبورهم قال سعيد بن المسيب فاولتها ابو موسى الاشعري الحديث قوله حايطا هو بستان قوله بئر اريس بفتح الهمزة وكسر الراء قوله واصرني بحفظ الباب قال ابن التين قوله ابو موسى منها وامرني بحفظ الباب قال ابن التين قول ابي موسى الرواية الماضية وامرني بحفظه فاحد هما وهم واجاب الكرماني بانه لم يأمره الا بواحد آخرا

ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا سليمان بن بلال عن يحيى عن عبيد بن حنين سمع ابن عباس رضي الله عنهما قال حبست فاذا النبي صلى الله عليه وسلم في مشربة له وغلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسود على رأس الدرجة فقلت له قل هذا عمر ابن الخطاب فاذن لي ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو بن سعيد الانصاري ابن عبيد بن حنين كلاهما بالتصغير والحديث مضى في سورة التحريم مطولا جدا قوله في مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء وفتحها الغرفة وغلام اسمه رباح بفتح الراء وتخفيف الباء الموحدة وبالحاء المهملة والله اعلم

ص باب

مالك والنبي صلى الله عليه وسلم يبعث من الآخر او الرسل واحد بعد واحد ش اي هذا باب في بيان ما كان للنبي صلى الله عليه وسلم يبعث وفي بعض النسخ باب ما كان يبعث النبي صلى الله عليه وسلم اما الاخر فانه صلى الله عليه وسلم كان آخر من على مكة عتاب بن اسيد وعلى الطايف عثمان بن ابي العاص وعلى الجرين العلاء بن الحضرمي وعلى عمان عمارة عمرو بن العاص وعلى نجران سفيان بن حرب وعلى صنعاء وسائر بلاد اليمن باذان ثم ابنه شهر وفيروز والمهاجرين ابي امية وابان بن سعيد ابن العاص وامر على السواحل ابا موسى الاشعري وعلى ما معها معاذ بن جبل وكان كل منهما يقضي في عمله ويسير فيه وكان رجما القتلة وامر يزيد بن ابي سفيان على تيماء وتيماء بن تاتل على الجماعة وسنذكر قصة باذان عن قريب واما الرسول فانه صلى الله عليه وسلم بعث ستة نفر مخاطبين في ستة ست من الحجر تسلا منا لي من يذكر هو حاطب

ابن ابي بلتعة رسوله لمقوقس صاحب الاسكندرية واسمه جريج بن متى فقرأ كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل
الكتاب واكرم حاطبا واحسن نزله وسر به الى النبي صلى الله عليه وسلم واهدى له مع حاطب كسوة وبغلة بسرجها وتزيين
احدهما مارية ام ابراهيم عليه السلام والاخرى وهبها صلى الله عليه وسلم لحسان بن تبيل العبدري وشيراج بن وهب ارسلها ابي
الحارث ابن ابي شمر الغساني ملك البلقاء من ارض الشام وقيل توجه بتلة وقيل لها بن اسحاق ثم بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم شجاع بن وهب الى الحرث بن ابي شمر الغساني صاحب دمشق قال شجاع فانتهيت اليه وهو بغوطة دمشق
فقرأ كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورمى به وقال لها اراد ان يفعل ذلك فنعه قيصر ولما بلغ رسول الله صلى
الله عليه وسلم على فخذه وساله عن الذي صلى الله عليه وسلم قال يا ويلك ويحتى بن خليفة الى قيصر ملك الروم فاكرمه
قيصره وضع كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نار ملكه ونبت عنده نبوة فيخ بالاسلام فلم توافقه الروم
فجاء فهم عن ملكه فاسلم وكان احسن رداء جميلا وسليط بن عمرو العامري ارسله الى هوذه بن علي ملك اليمامة فاكرمه
واجازه والجواب بعد ان جعلت اتى تحضني لما قرات كتبك واسلمت وابصرتك وما قصدت حربك فقال صلى الله عليه
وسلم لا ولا كرامة اللهم كفنه فمات وعمرو بن امية الضمري ارسله الى النجاشي ملك الحبشة واسمه اصحمة فاخذ كتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعه على عينيه ونزل عن سريره وجلس على بيد جعفر بن ابي طالب فاسلم وكتب
الله عليه وسلم وعبد الله بن حذافة ارسله الى كسرى فمزق كتابه وقال يكاتبني وهو عبدي وامليغ
النبي صلى الله عليه وسلم ذلك قال فمزق الله ملكه كما مزق ثم كتب كسرى الى باذان وهو نائبه الى اليمن
ان ابعث الي هذا الرجل يا تجاء رجلين من عندك جلدين فليأتيان به فبعث باذان قهرمانه وكان كاتبا حاسبا بكتاب
فارس وبعث معه رجلا من الفرس يقال له خرخره وكتب معهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامره ان ينصرف معهما
الى كسرى فخرجا حتى اذا قدما على رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد حلق لهما
واعضيا شواربهما فكره النظر اليهما وقال لهما حتى يأتياني غدا واتى الخبر من السماء رسول الله صلى الله عليه وسلم بان
الله عز وجل قد سلط على كسرى بن شيرويه فقتله في شهر كذا وكذا في ليلة كذا وكذا من الليل فدعى النبي صلى الله عليه
وسلم فاخبرهما فاعطى خرخرة سكاكة فجاء هب وفضة كان اهداها له بعض الملوك فخرج حتى اتى عنده حتى قدما الى باذان فاخبره
الخبر فقال والله ما هذا بكلام ملك واني لارى رجلا نبيا كما يقول وليكونن ما قد قال فلم يسب باذان قدم كتاب شيرويه
فيه انه قتل كسرى في يوم كذا وكذا فلما وقف عليه قال ان هذا الرجل لرسول مؤيد من السماء فاسلم الابناء من فارس وقوره النبي صلى
الله عليه وسلم في موضعه وهو اول نائب من نواب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقال انه صلى الله عليه وسلم ارسل بن الحضرمي
الى المنذر بن ساوى الحضرمي العبدي ملك البحرين من قبل الفرس فاسلم واسلم جميع العرب بالبحرين وارسل الحارث بن
عمير الى ملك بصرى فما نزل ارضه موتعه عرض له شرحبيل الغساني فقتله ولم يقتل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
غيره وارسل جرير بن عبد الله البجلي الى ذي الكلاع بن ذي عمرو باسلامهما فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجرير عندهما وارسل السائب بن العوام اخا الزبير الى فروه عمر الجذامي وكان عاملا لقيصر بمعان فاسلم وكتب الى النبي
صلى الله عليه وسلم وبعث اليه هدية مع مسعود بن سعد وهي بغلة شهباء فقال لها فضة وفرس ويقال له الضرب
الضرب وقتا سدس محمد رض بالذهب فقبل صلى الله عليه وسلم هديته واجاز مسعودا بثنتي عشرة اوقية

وارسل

وارسل يحيا شي بن ابي ربيعة المخزومي الى الحرث وزوخ ونعيم بن عبد كلال من حمير والله اعلم وقال ابن عباس بعث
النبي صلى الله عليه وسلم دحية الكلبي بكتابه الى عظيم كسرى اي يدعوه الى قيصر **ش** هذا قطعة من حديث
المذكور في بدء الوحي وهذا التعليق لم يثبت الا في رواية الكشميهني وحده **ص** حدثنا يحيى بن بكير حدثني
الليث عن يونس عن ابن شهاب انه قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى فامره ان يدفعه الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى
فلما قراه كسرى مزقه فحسبت ان ابن المسيب قال فدعى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق
وقد مر الان قصة ذكر ان رسول الله كان عنده بن حذافة وهو سفير يزيد الاتي **قوله** فامره اي الحامل
عبد الله بن حذافة قال فحسبت القائل هو ابن شهاب الزهري **قوله** كل ممزق اي كل تمزق وكذا جرى ولم يبق من
الاكاسرة احد واخرهم يزدجرد قتل في ايام عمر رضي الله عنه وقيل في ايام عثمان رضي الله عنه **ص**
حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن يزيد بن ابي عبيد سمعت سلمة بن الاكوع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل
ثوما فلا يقربن مسجدنا فان الملائكة تتاذى مما يتاذى منه بنو ادم **ش** مطابقته للترجمة في
قوله قال الرجل من اسلم اذن في قومك فانه من جملة الرسل الذين ارسلهم وسلم ارجل هند بن سماء بن حارثة ويحيى
هو ابن سعيد القطان ويزيد من الزيادة ابن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع والحديث يمضي في اخر كتاب الصوم
عن المكي بن ابراهيم **ثلاثيا** **قوله** فليتم بقية يومه اي ليصم تمام يومه والله اعلم **ص باب**
وصاة النبي صلى الله عليه وسلم لمندوب قد يقرب **قوله** ان يبلغوا اي بان يبلغوا وكلمة ان مصدرية
ويبلغوا من التبليغ **قوله** من ورائهم في محل النصب على المفعولية **قوله** قال مالك بن الحويرث شاذ به الى حديثه
الذي مضى في اوائل باب ما جاء في اجازة خبر الواحد فليراجع **ص** حدثنا علي بن الجعد اخبرنا شعبة عن حصين
اسحاق اخبرنا شعبة عن ابي جمرة قال كنت اقعد مع ابن عباس رضي الله عنه يقعدني على سريره فقال ان وفد عبد القيس لما اتوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الوفد او القوم غير خزايا ولا ندامى فقالوا يا رسول الله
انا ناتيك من شقة بعيدة وبيننا وبينك كفار مضر فمرنا بامر فصل نخبر به الجنة وندعو به من وراءنا فامرهم باربع ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان بالله قال هل تدرون ما الايمان بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له واقام الصلاة وايتاء الزكاة وان تعطوا من المغانم الخمس ونهاهم
عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير ورما قال المقير قال احفظوا وابلغوا من وراءكم **ش** مطابقته للترجمة في
اخر الحديث وهو ظاهر واخرجه من طريقين احدهما عن علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة عن عبيد الله بن
عبد الرحمن بن ابي حمزة بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وبالزاي نصر بن عمران الضبعي البصري والآخر عن اسحاق قال الكرماني هو اما
ابن منصور واما ابن راهويه وقال بعضهم اسحاق بن راهويه كذا ثبت في رواية ابي ذر فاعتمد عن تردد الكرماني قلت
هو ابن منصور واما ابن راهويه وقال بعضهم اسحاق بن راهويه كذا ثبت في رواية ابي ذر فاعتمد عن تردد الكرماني قلت
ثبوته في رواية ابي ذر لا يثبت في ثبوت غيره والحديث قد مضى في كتاب الايمان في باب اداء الخمس من الايمان فانه

وفود العرب ان يبلغوا وراءهم قال مالك ثبت اكحويرث **ش** اي هذا باب في بيان وصاة النبي عليه السلام ص

اخرجه هنا كعادته في الجمع الى آخره ومضى الكلام فيه مستوفى في قوله يتعاقبون في الاعتقاد وكانه ترجمانا بينه وبين
الناس فيما ينفرونه قلت لكن يتعقبه على سريره قوله عبد القيس هو ابو قبيلة كما مر وابن زوان في الجمع والحاق
القاطنين بفتح القاف قوله ربيعة تخذ من عبد القيس لانهم من اولاده خزاسا جمع خزيكة وهو المقتع
والدلو قوله ولا تذهبن اي ولا غيرك ذا وهو جمع ذرعان بضمتين قوله مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وبالراء تسيلة
وبتاء تانيث ربيعة ومضر اخوان يقال ربيعة الجهل ومضر الحمرا لانهما لما اقتسما الميراث اخذ مضر الذهب
وربيعة الفرش ولم يكن لهم وصول الى المدينة لانهم كانوا يحاربون منهم الا في الشهر الحرام قوله وراءه بالجيم
المكان من البلاد البعيدة او بحسب الزمان متاخرا او نحوهم ورضي من وارثا بكسر الميم قوله وتوتوا من المعاتم
قال الكرماني في المعدل عن سلوك اخوانه قلت الاشعار بمعنى التجرد لان سائر الاركان كانت سائغة قبل ذلك بخلاف
الخمس فانه فرضية كانت متجددة ولم يندفع الحج لانه لم يفرض حينئذ او انهم لا يستطيعون الحج بسبب لقاء مضر
فان قلت المذكور خمس لاربع قلت لم يجعل الشهادة من الاربع لعلمهم بذلك بها من دعائم الايمان والدباء بتشديد
الباء الموحدة وبالمد اليقطين والمزفت بتشديد الفاء المطلي بالزفت والتتير بفتح النون وكسر القاف الجذع
المنقور الوسط كانوا ينتبذون فيه قوله وربما قال ابن عباس المقير اي المطلي بالقار وهو الزفت والنهي عن الظروف
كان المراد منه النهي عن شرب النبذة التي فيها او الله اعلم ص باب خبر المرأة الواحدة ش اي هذا باب
في بيان خبر المرأة الواحدة هل يعمل به ام لا وفي التوضيح فيه على شكه حتى سعى امره ص حدثنا محمد بن الوليد نا
محمد بن جعفر نا شعبة عن نوبة العنبري قال قال لي الشعبي ارايت حديث الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم
وما عدث ابن عمر قريبا من سنتين او سنة ونصف فلم اسمعه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا قال
كان ناس من صحابة النبي عليه السلام فيهم سعد قد هبوا ايا كانوا من لهم فعادتهم مراة من بعض ازواج النبي صلى الله عليه
وسلم انهم ضب فامسكوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم كلوا او اطعموا فانه حلال ولا اعلم انه شك فيه ولكنه
ليس من طعامي ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فامسكوا حيث سمعوا من كلام تلك المراة وبعلم الاكل دل
ذلك على ان الخبر لمرة الواحدة المعدلة يعمل به وقوله صلى الله عليه وسلم كلوا غير موجه الى من كلا منهم بل هو على الابهام
متوكل وربما منعتهم المراة لكونها ان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان ياكل فاشت على هذا او منعتهم ما علمت ان تركه النبي صلى
الله عليه وسلم من ذلك لكونه يعافه لكونه حراما او توبته بفتح التاء المثناة من فوق وتكونا الواو وبالباء الموحدة
ابن يسار من العنبر في نسبته الى بني العنبر بطن مشهور من بني تميم والشعبي عامر بن شراحيل من كبار التابعين
قيل انه ادرك خمسمائة صحابي قوله رايت من رؤية البصر والاستفهام للانكار قوله حديث الحسن البصري
عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان الشعبي ينكر على من يرسل الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى ان
الحامل لغاية على ذلك طلب الاثار من الحديث عنه ولا لكان يحتج بما سمعه موصولا فقال الكرماني فرضه لان الحسن
مع انه تابعي كثير الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يعد في حيز علماء التابعين وعبد الله بن عمر بن الخطاب ابي
يقلل ضبط محفوظ محترز اما امكن قوله وقاعدت ابن عمر قال بعضهم والجملة حالية قلت ليس كذلك
بل هو ابتداء كلام ليبلغ تقليل ابن عمر في الحديث اي جالست معه قريبا من سنتين او قريبا من سنة ونصف فلم اسمعه يحدث

عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا واشار به الى الحديث الذي بعده وهو قوله له كان الناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فهم ساعدة
قوله ابو قاص قوله فعادتهم مراة هي ميمونة تحدد زوجات النبي صلى الله عليه وسلم قوله شك فيه قوة العنبري قال شعبة ثم
قوله لكنه اي لكن اضطابه ليس من طعامي اي من طعام المالوف به فاعاف منه ص كتاب الاعتصام
بالكتاب والسنة ش اعلم ان الباب في بيان الاعتصام وهو افتعال من العصمة وهذه الترجمة متقدمة من قوله تعالى
واعتصموا بحبل الله المراد به الحبل الكتاب والسنة على سبيل الاستعارة المصرحة القرينة اي الله والجامع كون به سبب المقصد
الذي هو الثواب كما ان الحبل سبب المتصود من المتى ونحوه والمراد بالكتاب القرآن المشتمل تلاوته والسنة ما جاء
من النبي صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله وتقريره وما هم بفعله ص حدثنا الحميدي نا سفيان نا مسعر وبيان
عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال رجل من اليهود لعمر رضي الله عنه يا امير المؤمنين لو ان علينا نزلت هذه الآية
اليوم الكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا لاتخذنا ذلك اليوم عيدا فقال عمر اني لاعلم اي يوم نزلت
هذه الآية نزلت يوم عرفة في يوم جمعة جميع سفيان من مسعر قيسا وتيسر طارقا ش وجه ذكر هذا
الحديث عقيب هذه الترجمة من حيث ان الآية تدل على ان هذه الامة معتصمون بالكتاب والسنة لان الله تعالى من
عليهم بهذه الآية بالكمال الدين وباتمام النعمة وبرضاه لهم بدينا الاسلام والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى منسوب الى
احد جديه بالضم وسفيان هو ابن عيينة ومسعر بضم الميم ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف الدال قوله وغيره قيل يحتمل
ان يكون سفيان الثوري فان احمد اخرجه من رواية عن قيس بن مسلم الجدلي بفتح الجيم والدال المهملة الكوفي كان
غاية اثبات الكنه نسب الى الاجداد وهو يروي عن طارق بن شهاب الاحسي معدود في الصحابة لانه رأى
النبي صلى الله عليه وسلم لكنه لم يثبت له منه سماع والحديث مضى في كتاب الايمان في باب زيادة الايمان ونقصانه
ومضى الكلام فيه قوله يوم عرفة هو غير منصرف ومعرفات منصرف لان عرفة علم للمكان المعين وعرفات
اسم جنس لم يزل سفيان بن مسرح من كلام البخاري واشار به الى العنعنة المذكورة في هذا السند على السماع
لاطلاعه على سماع كل منهم من شيخه فافهم ص حدثنا يحيى بن بكير الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني
انس بن مالك انه سمع عمر رضي الله عنه العدوي بايع المسلمون ابا بكر رضي الله عنه واستوى على منبر النبي صلى الله
عليه وسلم تشهد فتوايا بكر فقال اما بعد فاني اسالكم بالله لما بايعتموني فاني لم اول رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي عنده على الذي عندكم
من هذا الكتاب الذي هدى الله به رسوله فخذه وابه تهتد واولياء هدى الله به رسوله ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله ومن الكتاب الخ ويفهم من لفظ ذوق من ذوائق التراكيب ان الحديث مضى في كتاب الاحكام
في باب الاستخلاف باتم منه قوله العدوي اليوم الثاني من يوم لمتابعة الاولى الخاصة ببعض الصحابة قوله الذي عنده
اي ذلك الكتاب والذي عندكم اي في الدنيا ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا وهيب عن خالد عن عكرمة عن ابن
عباس قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علم الكتاب ش مطابقته للترجمة من حيث انه
صلى الله عليه وسلم دعا له بان الله يعلمه الكتاب ليعتصم به وهيب مصغر هب بن خالد بن عجلان البصري يروي
عن الحذاء والحديث قد مضى في كتاب العلم من باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب ص حدثنا عبد الله
ابن صباح نا معتمر قال سمعت عوفا قال اباسفهل حدثه لم تسمع ابا برزة قال ان الله يقسم او تقسم بالاسلام ويحيى صلى

ش مطابقته للترجمة من ان يمنه الله عباده بالاسلام ونبيه صلى الله عليه وسلم عبارة عن الاعتصام بالدين
وبرسوله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن صباح بتشديد الباء الموحدة العطار البصري وسعيد هو ابن سليمان بن طريف
وعوف بالفاء في آخره وهو المشهور بعوف الاعرابي وابو المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة وابو برزة
بفتح الباء الموحدة وسكون الراء بالزاي اسمه نضلة بفتح النون وسكون الضاد المعجمة بن عبد الاسلمي بسكون الموحدة والحديث
مضى في الفتن ـــ اذا اقال عند قوم شيئا قوله ان الله يفيكم منه الاعناء بالفين المعجمة والنون قوله او نغشكم
بنون ثم عين مهملة ثم شين معجمة اي رفعكم او جبركم عن الكسر واقامكم عن العسر ص حدثنا اسماعيل حدثني
مالك عن عبد الله بن دينار ان عبد الله بن عمر كتب الى عبد الملك بن مروان يبايعه واقر له بالسمع والطاعة
على سنة رسوله فيما استطاعت ش مطابقته للترجمة في قوله على سنة رسوله لان من كان على سنة الله
سنة رسوله فقد اعتصم بها والحديث مضى في اوائل الكتاب في باب كيف يبايع الامام قوله
واقر له بالسمع والطاعة يعني اقر له بالسمع والطاعة وهو عطف على متعلق على متقدم عليه كان في مكتوب عمر رضي الله عنهما قوله فيما استطعت
يعني قدر استطاعتي والله اعلم ص باب قوله النبي صلى الله عليه وسلم بعثت بجوامع الكلم اي بجمع الكلمات القليلة الجامعة للمعاني الكثيرة وحاصله
باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت بجوامع الكلم اي بجمع الكلمات القليلة الجامعة للمعاني الكثيرة وحاصله
انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني وقيل المراد بجوامع الكلم القرآن بدليل
بعثت والقرآن هو الغاية في ايجاز اللفظ واتساع المعنى ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم
عن صالح عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بعثت بجوامع الكلم وبينا انا نائم رأيتني اوتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت في يدي
قال فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم ترغثونها او كلمة تشبهها ش
الترجمة جزء من الحديث وابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف يروي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والحديث
من افراده قوله ونصرت على بناء المجهول قوله بالرعب اي الخوف اي بمجرد الخبر الواصل الى العدو ويرعبون
ويؤمنون قوله وبينا اصله بين اشبعت فتحة النون فصارت ساء ويضاف الى الجملة قوله
رأيتني بضم التاء المثناة اي رأيت نفسي قوله اوتيت على بناء المجهول اي اعطيت قوله فوضعت اي
المفاتيح يقال مفاتيح خزائن الارض بها فتح الله على امته والخزائن جمع خزانة وهي الموضع الذي يخزن فيه
قال ابو هريرة موصول بالسند المذكور اولا قوله فقد ذهبتم انتم قوله وانتم تلغثونها
بلام ساكنة وغين معجمة مفتوحة ثم ثاء مثلثة ما خوذ من قوله بوزن عظيم هو الطعام المخلوط
بالشعير ذكره صاحب المحكم عن ثعلب والمراد بالاكل كيف ما كان قوله ويقال معنى يلغثونها اي يأكلونها يعني الدنيا
من اللعيث وهو طعام يعتث بالشعير قوله او ترغثونها وشك من الراوي وهو مثل للفتونها ولكنه بالراء بدل اللام
ومعناه ترضعونها من رغث الجدي امه اذا رضعها قال الفراء قال ابو عبد الملك اما باللام فلا يعرف له معنى وبالراء
فيضاف ترضعونها يعالج ما فيها من الدنيا ورغوث غريزة اللبن وكذلك الشاة وفي المنتهى لابي المعالي الفوي يقال طعام ولقت
بالغين المعجمة والعين المهملة اذا ذرقه قال واللغيث ما يبقى في الكيل من الحب ثم نقل هذا المعنى وانتم تاخذون مالا تعتنون

بعد ان تحرزونه قوله او كلمة تشبهها اي او قال ابو كلمة تشبه احدى الكلمتين المذكورتين في محو تتشلون من الاثنال
بناء الافتعال او تنشلونها من النشل بالنون والشاء المثلثة وهو الاستخراج يقال نشل كنانته اذا استخرج بها فيها
من السهام مثل حراب اذا القى بها فيه وقال الداودي المحفوظ في هذا الحديث تتشلونها وفي التنويع في بعض النسخ
الصحيحة وانتم تلتونها بين مهملة ثم قاف قال بعضهم وهو تصحيف ولو كان هو بعض اخاه قلت مجرد دعوى
التصحيف لا تسمع ولا يبعد تصحة الدعوى ص حدثنا عبد العزيز عبد الله نا الليث عن سعيد عن
ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من الانبياء الا اعطي من الآيات ما مثله او امن عليه البشر
وانما كان الذي اوتيت وحيا اوحاه الله الي فارجو اني اكثرهم تابعا يوم القيامة ش مطابقته للترجمة مؤخذ من قوله انما كان الذي اوتيت وحيا الى آخره فانه صلى الله عليه وسلم
اراد بقوله وحيا اوحاه الله الى هو القرآن ولا شك ان فيه جوامع الكلم وهو في القرآن كثير منها قوله تعالى
ولكم في القصاص حياة الآية قوله ومن يطع الله ورسوله الآية وسعيد هذا يروي عن ابيه سعيد المقبري
واسمه كيسان والحديث مضى في فضائل القرآن عن عبد الله بن يوسف قوله الا اعطي على صيغة المجهول
قوله في الآيات اي في المعجزات قوله ما مثل في محل الرفع لاستناد اعطي الى الله قوله او من بضم الهمزة وسكون الواو
وكسر الميم الامن قوله او امن شك من الراوي بالمد وفتح الميم من الايمان وحكى ابن قرقول ان في رواية القابسي
بفتح الهمزة وكسر الميم بغير مد من الايمان قوله عليه اي مغلوبا عليه يعني فيه تضمين معناها والا فاستولى يتعدى بعلى
او باللام قوله واما كان الذي اوتيت هكذا رواية المستملي وفي رواية غيره اوتيته بالياء ومعنى الحصر فيه ان
القرآن اعظم المعجزات بدوامه الى آخر الدهر ولو كان لاستئثار لقارنه فضلا عن ان يساويه كان ما عداه بالنسبة
اليه كان لم يقع ويقال معناه وان كل نبي اعطي من المعجزات ما كان مثله لمن كان قبله من الانبياء فامن به البشر
واما معجزتي العظمى وهو القرآن لم يعط احد مثله فلهذا انا اكثرهم تبعا ويقال ان الذي اوتيته لا يطرق اليه تخييل
بسحر او شبهه بخلاف معجزة غيري فانه قد تخيل السامع شيئا مما يقدر بها صورها كما خيلت السحرة في
صورة عصي والحبال ويرد على بعض هذه العلوم المناقضة المعقول قوله نا بالنصب على التمييز والله اعلم
ص باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم اي هذا باب في بيان وجوب الاقتداء بسنن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه واقواله وافعاله وامر الله عز وجل عباده باتباع نبيه والاقتداء بسنته فقال
وآمنوا بالله ورسوله وقال والذين عزروه ونصروه الآية وتوعد من خالف سبيله ورغب عن سنته فقال
تعالى ويتاركه ويحذر الذين يخالفون عن امره الآية ص وقول الله تعالى واجعلنا للمتقين اماما قال ابن
عيينة من عمل منا بما يقتدى به من بعدنا ش وقوله وقول الله بالجر عطفا على الاقتداء قوله قال ابن عيينة اي القائل
من هو ولكن ذكر في التفسير قال مجاهد اي اجعلنا من نقتدي بمن قبلنا حتى يقتدي بنا من بعدنا قوله
امة يعني يستعمل الامام هنا يعني الجمع بدليل اجعلنا وقال الكرماني فان قلت الامام هو المقتدى فكيف يستقيم
المأمورية حتى نذكر المقتدية الاولى ايضا قلت هي لا بد ان لا يكون متبوعا الا اذا كان تابعا فاذا لم
تتبعه الانبياء فلهذا لم يذكر المأمورين المقتدين ص وقال ابن عوف ثلاث اشهد لنفسي ولاخواني

هذه السنة الذين يتعلمونها ويسألونها القرآن ليقيموه ويسألونه وقد عوا الناس لامن خير ش اى
قال عبد الله بن عوف البصري من صغار التابعين ووصل تعليقه هذا محمد بن نصر المروزي في كتاب
السنة والجوزقي من طريقه قال محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى نا سليم بن اخضر سمعت ابن عوف يقول غير مرة
ولا مرتين ولا ثلاث اجهن لمعنى الخ قوله ولاضحاك وفي رواية حماد ولاصحاب قوله هذه السنة اشار
الى طريقة النبي صلى الله عليه وسلم اشارة نوعية لاشخصية وقال في القرآن يتفهموه وفي السنة يتعلموها لان
لان الغالب على حال المسلم ان يتعلم القرآن في اول مرة فلا يحتاج الى الوصية بتعليمه فلهذا وصى بتفهم معناه
واوراك منظوقه وفحواه قوله ان يتفهموه في رواية يحيى فيتفقروه قوله ويدعوا الناس بفتح الدال اى يتركوا الناس
اعلا يتعرض لهم ولهم للامر الشاغل هو بنصبه نفسه على الغير لهم ان قدر على ايصال خير فيها ونعمت والاترك
الشر ايضا ص حدثنا عمر بن عباس نا عبد الرحمن نا سفيان عن واصل عن ابي وائل قال قال جلست الى شيبة
في هذا المسجد قال جلس الي عمر رضي الله عنه في مجلسك هذا فقال لقد هممت ان لا اضع فيها صفراء ولا
بيضاء الا اقتسمتها بين المسلمين قلت ما انت بفاعل قال لم قلت لم تفعله صاحبك قال هما المرآن يقتدى
بهما ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قول راويها المرآن يقتدى بهما اى بالنبي صلى الله عليه وسلم وبابي بكر
رضي الله عنه والاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم اقتداء بسنته وعمر وبفتح العين بن عباس بالباء الموحدة الاهوازي
وعبد الرحمن هو بن مهدي وسفيان هو الثوري وواصل هو بن حيان بتشديد الياء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف
والباء الموحدة هو بن عثمان بالجيم العبد والسم بعد الفتح وبقي الوزعما ان يزيد بن معاوية وليس له في البخاري ولا في
مسلم الا هذا الحديث قوله لقد هممت او قصدت انه لا ادع الى لا اترك فيها الى في الجمعة
صفراء ذهبا ولا بيضاء فضة قوله قلت القائل هو شيبة قوله ما انت بفاعل اى ما انت تفعل ذلك
قوله قال لم اى قال عمر لا افعل قوله لم يفعلهما صاحباك اراد بهما النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر رضي الله عنه
وجواب لم محذوف اى فعلت وكنهما فعلاه فقال لهما المرآن يقتدى بهما او قال لم بطالب اراد عمر رضي الله عنه شبهة
المال في حصة المسلمين فاذكره شبهة آل النبي صلى الله عليه وسلم ويتعرض لم لم يسعه خلافهما وراى ان الافضل
بهما وجب فرضيا بهدم البيت او يحتاج الى ترميم فيصرف ذلك المال فيه ولو صرف في مصالح المسلمين كان كانه
قد خرج عن جهة الذي عين فيه ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان قال سألت الاعمش فقال
عن يزيد بن وهب سمعت حذيفة يقول ان الامانة نزلت من السماء في جذر قلوب الرجال فنزل القرآن فقرؤوا
القرآن وعلموا بالسنة ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث وهو ظاهر ثم هو علي بن عبد الله هو بن
المديني وسفيان هو بن عيينة والاعمش سليمان وزيد بن وهب الهمداني الجهني الكوفي من قضاعة خرج
الى النبي صلى الله عليه وسلم قبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق سمع جماعة من الصحابة والحديث
مضى مطولا في الرقاق عن محمد بن كثير قوله الامانة قيل المراد بها الايمان وشرائعه في جذر قوله
في جذر بفتح الجيم واسكان الذال المعجمة الاصل والرجال المؤتمنون قوله ونزل القرآن يعني كان في قلوبهم
الامانة بحسب فطرتهم التي فطر الناس عليها وورد الشريعة بذلك فاجتمع الطبع والشرع في حفظها

ص حدثنا آدم بن ابي اياس نا شعبة اخبرنا عمرو بن مرة سمعت مرة الهمداني يقول قال عبد الله ان احسن الحديث
كتاب الله واحسن الهدى بفتح الهاء وسكون الدال هدى محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وانما
توعدون لآت وما انتم بمعجزين ش مطابقته للترجمة في قوله واحسن الهدى هدى محمد صلى الله
عليه وسلم لان الهدى هو السنة طريقة وهو من سنن النبي صلى الله عليه وسلم وعمرو بن مرة الجملي بفتح الجيم
وتخفيف الميم شيخ مرت بن شرحبيل وبقية المرة الطيب بالتشديد وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه والحديث
مضى في كتاب الادب قوله واحسن الهدى بفتح الهاء وسكون الدال كذا في روايتنا لاكثرين وفي روايتهم الكشميهني
بضم الهاء وفتح الدال مقصورا وهو خطأ الضلالة قوله وشر الامور الخ وفي رواية الكشميهني زيادة كل على الرواية
المتقدمة في الادب في البخاري اختصره هناك وظاهر سياق هذا الحديث انه موقوف لكن القدر الذي له حكم الرفع
منه واحسن الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم فان فيه صيغة اخبار عن صفة من صفاته صلى الله عليه وسلم
وهو مما قسام المرفوع مجاز ما قالوه ولكن قد جاء هذا عن ابن سعيد ومعرحا به بالرفع من خرجه من اصحاب السنن
الاربعة لكن ليس هو على شرط البخاري قوله محدثة والمراد ما احدث وليس له اصل في الشرع ويسمى
في عرف الشرع بدعة وما كان له اصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة قوله وما انتم بمعجزين اى من كلام ابن مسعود
اخذه من القرآن الموعظة التي تناسب الحال ص حدثنا مسدد نا سفيان نا الزهري عبيد الله عن ابي
هريرة وزيد بن خالد قالا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاقضين بينكما بكتاب الله ش مطابقته
للترجمة من حيث قوله صلى الله عليه وسلم بكتاب الله يعني يطلق عليها كتاب الله لانها توجبه فاذا كان
الموجب بكتاب الله يعني يطلق عليه كتاب الله يدخل في الترجمة وسفيان هو بن عيينة والزهري هو محمد بن
مسلم عبيد الله هو بن عبد الله بن عتبة بن مسعود هذه اقطعة من حديث العسيف والذي استأجره قد مر
بتمامه غير مرة قوله بينكما الخطاب فيه لوالد العسيف والذي استأجره وليس خطابا لابي هريرة وزيد بن خالد
لانه قد يتحمل ذلك ظاهرا ص حدثنا محمد بن سنان نا فليح نا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى قالوا ومن يابى يا رسول الله ومن ياقال
من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من اطاعني لان
من اطاعه يعمل بسنته وفليح بضم الفاء وفتح اللام وبالحاء المهملة ابن سليمان المدني وهلال بن علي هو الذي
يقال له ابن ابي ميمونة ميمونة وهلال بن ابي هلال اسامة المدني ومعطاء ابن يسار ضد اليمين والحديث
من افراده قوله الا من تمتنع عن قبول الدعوى او عن امتثال الامر فان قلت العاصي يدخل الجنة ايضا اذا لم يتخلد
في النار قلت يعني لا يدخل في اول الحال او المراد بالاباء الامتناع عن الاسلام ص حدثنا محمد بن عبادة
اخبر يا يزيد بن سليم بن حيان وانبي علية سعيد بن ميناء سمعت جابر بن عبد الله يقول جاءت
ملائكة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم فقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا ان لصاحبكم
بعضهم مثله كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها مأدبة وبعث فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المأدبة
ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة فقالوا اولوها له يفقهها فقال بعضهم انه نائم وقال
بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا

حدثنا عمر قال حدثنا ابي وعمر
ش اى اصحابكم هذا اشار فاخبر عنه
بضمير الجمع فقال بعضهم انه نائم وقال
بعضهم ان العين نائمة والقلب

انفصاحهم هذا مثلا فاضربوا له مثلا فقال بعضهم نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان
فقالوا الدار الجنة والداعي محمد صلى الله عليه وسلم فمن اطاع محمدا فقد اطاع الله الآن من
فرق بين الناس **ش** مطابقته للترجمة مأخوذ من قوله

فمن اطاع محمدا فقد اطاع الله الآن من اطاع يعمل بالسنة ومحمد بن عباده بفتح العين وتخفيف الباء الموحدة
وبالدال المهملة هو ابو سهل ومالك في البخاري الا هذا الحديث وآخر مضى في كتاب الادب ويزيد من الزيادة ابن
هارون وسليم بفتح السين المهملة على وزن كريم بن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء آخر الحروف **قوله** التيمي بالمثناة
اي على سليم بن حيان سعيد بن ميناء القابل بهذا هو محمد شيخ البخاري وفاعل اتى هو يزيد **قوله** قال
انا اي سمعت القائل ذاكرا سعيد بن ميناء الشاك هو سليم بن حيان شك فاي صيغتين قال شيخه
سعيد ويجوز في ابو بالنصب والرفع اما النصب فعلى تقدير سمعت جابرا او اعني جابرا والرفع فعلى تقدير حدثنا جابر **قوله**
جاءت ملائكة الى قوله سليمة وجاء في رواية الترمذي على ما نقله كوكب عن قريب ان الذي حضر في هذه القصة
جبريل وميكائيل عليهما السلام ولفظه خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال انى رأيت في المنام
كان جبريل عند راسي وميكائيل عند رجلي **قوله** ان لصاحبكم اي لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم **قوله** فاضربوا
له مثلا ان رواية الاكثرين قال فاضربوا وسقط لفظ قال في رواية ابي ذر **قوله** مثله بفتح الميم المثلثة اي صفته
ويمكن ان يراد به ما على الرجل البيان وهو الشاه من الاستعارة التمثيلية **قوله** مادبة بسكون الهمزة
وضم الدال بعد ها بالباء موحدة وحكي الفتح بالدال وابن التين عن ابي عبيد الكسر بالضم والفتح الفتحات فصيحتان
قال ابو موسى الحاء اعرف من قال بالضم اراد لونه ومن قال بالفتح اراد به الله الذي دعا الله به عباده
ويتعين الضم هنا **قوله** اولوها اي فسروها واكتفوا له كما هي تعبير الرؤيا النبي صلى الله عليه وسلم
حتى يفهم المقصود وقال الكرماني فان قلت التشبيه يقتضي ان يكون مثل الباني هو مثل النبي صلى الله عليه
وسلم حيث قال مثله كمثل رجل بنى دارا الامثل الله اعني قلت هذا ليس من تشبيه من باب تشبيه المفرد بل
تشبيه المركب بالمركب من غير ملاحظة مطابقة المفردات من الطرفين كقوله تعالى انما مثل الحياة الدنيا كماء
قوله فرق بفتح الراء المشددة على انه فعل ماض كذا في رواية الجذري وفي رواية غير صحيحة فرق بتخفيف
الفاء يعني فارق بين المطيع والعاصي **قوله** ومحمد مرفوع على انه مبتدأ ترق اه فرق على الوجهين بغير
قوله تابعه قتيبة عن الليث عن خالد عن سعيد بن ابي هلال عن جابر خرج علينا النبي صلى الله عليه
وسلم **قوله** اي تابع محمد بن عبادة قتيبة بن سعيد كلاهما من مشايخ البخاري وليس هو من محمدان
هو من يزيد بعبد الرحيم المصري احد الثقاة وسعيد بن ابي هلال الليثي المدني وروى الترمذي في هذه المتابعة
ص حدثنا قتيبة قال نا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال ان جابر بن عبد الله الانصاري
قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال اني رأيتني الليلة في المنام وكان جبريل عند راسي وميكائيل
عند رجلي يقول احدهما لصاحبه اضرب له مثلا فقال اسمع سمعت اذنك واعقل عقل قلبك انما انت وشكلك مثل
كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنى فيها بيتا ثم جعل فيها مأدبة ثم بعث رسولا يدعو الناس الى طعامه فمنهم من اجاب
الرسول ومنهم من تركه فالله هو الملك والدار الاسلام والبيت هو الجنة وانت يا محمد رسول الله من اجابك دخل

الاسلام ومن دخل الاسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة اكل مما فيها هذا حديث مرسل سعيد بن ابي هلال لم
يدرك جابر بن عبد الله انتهى قبل فائدة ايراد البخاري هذه المتابعة برفع قوم من يظن ان طريق سعيد
ابن بسار موقوف فلانه لم يصرح وذكره هذه المتابعة تصريحها بالرفع **ص** حدثنا ابو نعيم نا سفيان عن
الاعمش عن ابراهيم عن همام عن حذيفة قال يا معشر القراء استقيموا فقد سبقتم سبقا بعيدا فان اخذتم
يمينا وشمالا لقد ضللتم ضلالا بعيدا **ش** مطابقته للترجمة **قوله** استقيموا الان الاستقامة
هي لا تقتد ابو نعيم بالنبي عليه السلام وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثوري والاعمش هو سليمان
وابراهيم هو النخعي وهمام بتشديد الميم هو ابن الحارث ورجال السند كلهم كوفيون **قوله** يا معشر القراء
القاف ثم قاف وقارئ والمراد بهم العلماء بالقرآن والسنة العباد وكان في الصدر الاول اطلق القراء عليهم
العلماء **قوله** استقيموا اي اسلكوا طريق الاستقامة وهي كناية عن التمسك بامر الله فعلا وتركا **قوله** فقد
سبقتم على صيغة المجهول يعني لازم الكتاب والسنة فانكم مستقيمون سبقا بعيدا فلزم ما يحتون بهم
بعض الخوف **قوله** فان اخذتم غير طريق الاستقامة فقد ضللتم ضلالا بعيدا اي قويا متمكنا قال
الله تعالى ان صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبيل فتفرق بكم عن سبيله **ص** حدثنا ابو كريب نا
ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما مثلي ومثل ما بعثني
الله به كمثل رجل اتى قوما فقال يا قوم اني رأيت الجيش بعيني واني انا النذير العريان فالنجا فالنجا فاطاعه
طائفة من قومه فادلجوا فانطلقوا على مهلهم فنجوا وكذبت طائفة منهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش
فاهلكهم واجتاحهم فذلك مثل من اطاعني فاتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به
من الحق **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاطاعه طائفة من قومه لان طاعة النبي صلى الله
عليه وسلم اقتداء بسنته وابو كريب محمد بن العلاء وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة
وفتح الراء هو ابن عبد الله بردي عن جده ابو بردة عامر او الحارث وابو بردة روى عن ابيه ابي
موسى الاشعري عبد الله بن قيس والحديث مضى في الرقاق في باب الانتهاء عن المعاصي **قوله** النجا النجا
اي الحذر عن الكتاب كان عادتهم ان الرجل اذا اراد العدو والرائد اذا قرره يخلع ثوبه ويديره حول راسه
اعلانا للقوم ثم البعيد بالعمارة ونحوها **قوله** فالنجا مده واد مقصورا بالنصب على انه مفعول
مطلق اي الاسراع والادلاج بكسر الهمزة السير في الليل ومن باب فتح فعل السير آخر الليل **قوله**
على مهلهم اي على سكينتهم **قوله** فصبحهم الجيش اي اتاهم صباحا واغار عليهم **قوله** واجتاحهم
بالجيم ثم الحاء اي استاصلهم **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد نا ليث عن سعيد المقبري عن ابي هريرة
عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر
رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر رضي الله عنه لابي بكر رضي الله عنه كيف تقول
للناس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله
الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله تعالى فقال والله لاقاتلن من فرق بين

الصلاة والزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه قال عمر فما هو الا ان رأيت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق قال ابن بكير وعبد الله عن الليث

ش مطابقته للترجمة من حيث ان من قال لا اصلي حتى اجمع بين الصلاة والزكاة فانه من فرق بينهما خرج عن الاقتداء بالصحابة عليهم الرضوان والسلام وبحالهم فيصدق عليه انه فرق بين الصلاة والزكاة

عن عقيل عنا وهو عن ابن شهاب طائفة منع الزكاة فشح بها ان الصلاة اي بكر رضي الله عنه ليست سكنا لهم جلاء صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها كانت سكنا قال الله تعالى وتبارك وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم قوله الزكاة حق المال الى هنا داخل تحت الاستثناء الواقع للعصمة المبيح للقتال قوله قال ابن بكير اي يحيى بن عبد الله بن بكير المصري وعبد الله هو صلاح كما تقدم قوله الليث يعني به يحيى بن عبد الله عن الليث بالسند المذكور ولفظ عنا قابل عنا

ش حدثني اسماعيل حدثني بن وهب عن يونس عن ابن شهاب حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله ابن عباس قال قدم عيينة بن حصين بن حذيفة بن بدر فنزل على ابن اخيه الحر بن قيس بن حصين وكان من النفر الذين يدنيهم عمر رضي الله عنه كان القراء اصحاب مجلس عمر ومشاورته كهولا كانوا او شبانا فقال عيينة لابن اخيه يا ابن اخي هل لك وجه عند هذا الامير فتستأذن لي عليه قال ابن عباس فاستأذن الحر لعيينة فلما دخل قال ابن الخطاب والله ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى هم ان يقع به فقال الحر يا امير المؤمنين ان الله قال لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين وان هذا من الجاهلين فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان وقافا عند كتاب الله

ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وكان وقافا عند كتاب الله تبارك وتعالى هو الذي يقتدى بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو وقوفا عند كتاب الله تعالى وتبارك عبارة عن العمل بما فيه واسماعيل هو ابن ابي اويس وبرقوا عن عبد الله بن وهب عن يونس ابن يزيد الايلي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والحديث مضى في سورة الاعراف عن ابي اليمان شعيب قوله عيينة بفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون بن حصين بكسر الحاء المهملة وسكون الصاد المهملة وبالنون بن حذيفة بن بدر الفزاري معدود في الصحابة وكان في الجاهلية موصوفا بالشجاعة والجهل والجفاء وله ذكر في المغازي ثم اسلم في الفتح وشهد النبي صلى الله عليه وسلم حنينا فاعطاه مع المؤلفة وسماه النبي صلى الله عليه وسلم الاحمق المطاع ووافق ملحمة الاسدي لما ادعى النبوة فلما علم بهم المسلمون فقاتلوا هو الروه فرطبخ واسر عيينة فاتى به ابو بكر رضي الله تعالى عنه فاستتابه فتاب قوله الحر بضم الحاء المهملة وتشديد الراء ابن قيس بن حصين بن حذيفة ابن بدر الفزاري قال ابو عمر الحر كان من الوفد الذي قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم من فزاره مرجعه من تبوك قوله وكان من النفر اي وكان الحر بن قيس من الطائفة الذين يدنيهم عمر اي يقربهم من ابن عباس سبب اذانة الحر قوله وكان القراء اصحاب مجلس عمر واراد بالقراء العلماء والعباد فدل ذلك على ان الحر المذكور كان متصفا بذلك فلذلك كان عمر يدنيه قوله ومشاورته اي واصحاب مشاورته يعني كان يشاورهم في الامور وقال الكرماني مشاورته بلفظ المصدر وبلفظ مفعول قوله كهولا اي وشبانا الكهول جمع كهل والشبان جمع شاب لان هؤلاء المذكورين صحابة محلهم واصحاب شورته سواء فيه الكهول والشبان لان كلهم كانوا على خير قوله ملك وجه اي جاهة ومنزلة قوله عند هذا الامير اراد به امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه لم يقل هذا الامير لان قوة جنانه وعدم معرفته

بمنازل الاكابر قوله فتستأذن لي بالنصب اي فتطلب منه الاذن في خلوة لان ذلك لا يحتجب الا عند خلوته وراحته ولا اصل لذلك قال الكرماني استدل بذلك حتى يحتج به وجهك قوله قال ابن عباس موصول بالسند المذكور قوله قال يا ابن الخطاب هذا ايضا من خطابه حيث لم يقل يا امير المؤمنين واما عمر بن الخطاب وقد تقدم في صورة الاعراف فلما رخر عليه قال هي يا ابن الخطاب بكسر الهاء وهذه كلمة تقال في الاستماده ومعناه التهديد واشار صاحب التوضيح الى معنى اخر قوله الجزل بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها لام اي لا تعطينا الكثير واصل الجزل ما عظم من الحطب قوله وما يحكم في رواية الكشميهني ولا يحكم قوله حتى هم ان يقع به اي حتى قصد ان يبايع في ضربه وفي الموطا الصحيح حتى ان يوقع به قولهم لاذ هذا من الجاهلين واعرض عنه قوله قوالله ما جاوزها قيل انه من كلام ابن عباس وقيل من كلام الحر بن قيس ومعنى ما جاوزها ما عمل بغير ما دلت عليه الآية بل عمل بمقتضاها فلذلك قال وكان وقافا عند كتاب الله اي يعمل بما فيه ويتجاوزه

ص حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت اتيت عائشة رضي الله عنها حين خسفت الشمس وهي قائمة تصلي فقلت ما للناس فاشارت بيدها نحو السماء فقالت سبحان الله فقلت آية فقالت برأسها ان نعم فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله واثنى عليه ثم قال لم ار كاليوم قط في مقامي هذا حتى الجنة والنار واوحي الي انكم تفتنون في القبور قريبا من فتنة الدجال فاما المؤمن او المسلم لا ادري اي شيء ذكر قال اسماء فيقول جاءنا بالبينات فاجبنا وآمنا ويقال نم صالحا علمنا انك مؤمن واما المنافق او المرتاب لا ادري ذكر قالت اسماء فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته

ش وجه مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله جاءنا بالبينات فاجبنا لان الذي اجاب وآمن هو الذي اقتدى بسنته صلى الله عليه وسلم وفاطمة بنت المنذر زوجة هشام بن عروة واسماء بنت ابي بكر الصديقة والحديث مضى في كتاب في باب من اجاب الفتيا باشارة اليد والرأس قوله حين خسفت الشمس ورووا حين كسفت الشمس فدل على ان الكسوف والخسوف كلهما استعملا في الشمس وفيه رد على من قال ان الكسوف مختص بالشمس والخسوف بالقمر قوله تفتنون في تمتحنون وذكر سؤال منكر ونكير قوله فاجبنا اي دعوته لمنابه

ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دعوني ما تركتم انما هلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم

ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان الذي تجنب عما نهاه نبي الله صلى الله عليه وسلم وما امر به يكون من اقتدى بسنة النبي صلى الله عليه وسلم واسماعيل هو ابن ابي اويس مضى في الاعتصام وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث من افراده بهذا الوجه قوله دعوني اي اتركوني قوله ما تركتكم اي مدة تركي اياكم وانما عبر بين اللفظين لان الماضي من يدع وما قرأه ماوعك ربك وما قلى بالتخفيف وشاذة قوله هلك على صيغة المعلوم من الماضي ومن فاعله وهو رواية الكشميهني وفي رواية غيره انما هلك على صيغة المعلوم ايضا من الثلاثي المزيد فيه ويكون سؤالهم مرفوعا فاعلا قوله من كان منصوبا ليس فيه واقعا على رواية الكشميهني يكون بالياء لسؤالهم

قوله واختلافهم بالرفع في الجر بحسب العطف على ما قبله قوله وإذا أمرتكم بشيء وفي رواية مسلم بأمر قوله فأتوا منه ما استطعتم أي فعلوا قدر استطاعتكم وقال النووي هذا من جوامع الكلم وقواعد الإسلام ويدخل فيه كثير من الأحكام كالصلاة لمن يعجز عن ركن أو شرط قياماً بالقدر وكذا الوضوء وستر العورة وحفظ بعض الفاتحة والإمساك في رمضان لمن أفطر بالعذر ومن قدر في أثناء الليل على غير ذلك من المسائل الآتية يطول شرحها والله أعلم

ص باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه

ش أي هذا باب في بيان ما يكره من كثرة السؤال عن أمور مغلوقة وورد الشرع بالإمساك عنها مع ترك كيفيتها والسؤال عما لا يكون له نشاهده في عالم الحس كالسؤال عن قدر الساعة وعن الروح ونحو ذلك هذه الأمة لما سألوا نبيهم عما لا يعنيهم أو بالتقعر الصرف قوله وتكلف ما لا يعنيه أي ما لا يهمه ص وقوله تعالى لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ش وقوله بالجر عطفاً على قوله ما يكره كأنه استدل بهذه الآية على النهي عن الكراهة وفي سبب نزولها اختلاف فقال سعيد بن جبير نزلت في الذين سألوا عن السائبة والبحيرة والوصيلة الآتي ذكرنا ما بعد هذا ما جعل الله من بحيرة وقال الحسن البصري سألوه عن أمور الجاهلية التي عفا الله عنها فلا وجه للسؤال الآن أي عفا الله عنها وقيل كان الذي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبيه بناء على دعوى رجلان فأخبره بأبيه سهماً وقيل إن السؤال عن مثل هذا لا ينبغي وإنما ظهر في الحج بسبب ذلك السائل وأرى ذلك ذكره القاضي عياض وقيل إنما نهى في هذه الآية لأنه رحمة أستر على عادة رحمة بهم ولحيائه لا نهته عن جواب السائل وقال المهلب وأصل النهي عن كثرة السؤال وتقطيعه على السائل مبين بقوله تبارك وتعالى في بقرة بني إسرائيل حين أمرهم الله تعالى بذبح بقرة فلو ذبحوا أي بقرة كانت لكانوا ممتثلين غير فاعلين فلما شددوا شدد الله عليهم وقيل إن النهي عن أشياء سكت عنها فكره السؤال عنها لئلا يحرم شيئاً وكان سكوته عنه ص حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ نا سعيد حيوة نا عقيل عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته ش مطابقته للخبر الثاني للترجمة ظاهرة وسعيد هو ابن أبي أيوب الخزاعي المصري واسمه أبو أيوب مقلاص بكسر الميم وسكون القاف وفي آخره صاد مهملة وكان ثقة ثبتاً قوله عن أبيه هو سعد بن أبي وقاص وأخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن يحيى بن يحيى وغيره وأخرجه أبو داود في المسند عن عثمان بن أبي شيبة قوله إن أعظم الناس جرماً أي من حيث الجرم أي الذنب وفي رواية مسلم أعظم المسلمين في المسلمين جرماً قال الطيبي شيخ شيخي فيه من الجهالة أنه جعله مفضلاً ثم فسره بقوله جرماً ليدل على أنه نفسه جرم وقوله في المسلمين أي في حقهم قوله عن شيء في رواية سفيان عن أمر قوله لم يحرم على صيغة المجهول من التحريم وزاد مسلم عليهم ولم من رواية سفيان عليهم وقال ابن بطال عن المهلب ظاهر الحديث يتمسك به القدرية في أن الله يفعل شيئاً من جل شيء وليس كذلك بل هو على كل شيء قدير فهو فاعل للسبب والمسبب كله ذلك بتقديره ولكن الحديث محمول على التحذير مما ذكر فعظم جرم من فعل ذلك لكثرة الكاره هين لعظم ما قال أهل السنة لا يذكرون ذلك التعليل وإنما يذكرون وجوبه فلا يمتنع أن يكون الحد والشيء الفلاني متعلقاً به الحرمة سئل عنه فحد سبق القضاء به لكن لا لأن السؤال علة للتحريم فإن قلت قوله تعالى

فاسألوا أهل الذكر كنتم لا تعلمون يدل على وجوب السؤال قلت هو معارض بقوله لا تسألوا عن أشياء فالتحقيق أن المأمور به هو ما تعتبر حكمه من وجوب ونحوه المنهي عنه هو ما لم يتعبد الله ربه عباده ولم يشملهم حكم فيه فإن قلت السؤال ليس بمحرمة ولئن كانت فليس بكبيرة ولئن كانت فليس بأكبر الكبائر قلت السؤال عن الشيء بحيث يصير سبباً لتحريم شيء مباح هو أعظم الجرائم لأنه سبب التضييق الأمر على جميع المسلمين فالقتل مثلاً مفرقة راجعة إلى المقتول وحده بخلاف ما نحن فيه عام للكل ص حدثنا سعيد نا خبرنا عفان نا وهيب نا موسى بن عقبة سمعت أبا النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة في المسجد من حصير فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليالي حتى جمع إليه ناس ثم فقدوا صوته ليلة فظنوا أنه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج إليهم فقال ما زال بكم الذي رأيت من صنيعكم حتى خشيت أن تكتب عليكم ولو كتب عليكم ما قمتم به فصلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة ش مطابقته للترجمة للخبر الثاني وهي إشارته صلى الله عليه وسلم ما صنعوا من تأليف قيام بإذن لهم فيه من الجمعة في المسجد وصلاة الليل وشيخه سعيد الذي هو ابن منصور وقال الجياني لعله ابن منصور أو ابن راشد وعفان هو بن مسلم الصفار وهيب هو ابن خالد وأبو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم بن أبي أمية بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة ابن سعيد ويقال الخزرجي من أهل المدينة والحديث مضى متناً وإسناداً في باب صلاة الليل عن عبد الأعلى بن حماد ومضى الكلام فيه قوله اتخذ حجرة بالراء وفي رواية المستملي بالزاي وهما بمعنى قال الكرماني واتخذ حجرة أي حوط موضعاً من المسجد بحصير يستره من الناس يصلي فيه قوله ليالي من رمضان وفي لفظ التراويح قوله ما صنعكم بفتح الصاد وكسر النون قوله أن يكتب أي أن يفرض قوله الا المكتوبة أي المفروضة فإن قلت تحية المسجد وركعتا الطواف ليست منها فهل قلت العام قد يخص بالأدلة الخارجية وتحية المسجد فلا تصح لأنه ومن عام الأوقات فخص الاتفاق بغير الله بكل شيء عليم ص حدثنا يوسف بن موسى نا أبو أسامة عن يزيد عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء كرهها فلما أكثر وعليه المسألة غضب وقال سلوني فقام رجل فقال يا رسول الله من أبي فقال أبوك سالم مولى شيبة فلما قام عمر رضي الله عنه ورأى ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغضب قال إنا نتوب إلى الله عز وجل ص مطابقته للترجمة ظاهرة وشيخه يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي سكن بغداد ومات بها سنة ثلاثين ومئتين وأبو أسامة حماد بن أسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله يروي عن جده أبي بردة عامر والحارث عن ابن موسى الأشعري والحديث مضى في كتاب العلم في باب الغضب في الموعظة فإنه أخرج هناك عن محمد بن علاء عن أبي موسى ومضى الكلام فيه قوله أنا نتوب إلى الله عز وجل زاد في رواية الزهري فبرك عمر رضي الله عنه على ركبتيه وقال رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً وفي رواية الزهري فبرك عمر رضي الله عنه فقال نعوذ بالله من شر الفتن وفي مرسل السدي عن الطبري في نحو هذه القضية فقام إليه عمر فقبل رجله وقال رضينا بالله تذكر مثله وزاد بالقرآن أما ما عاف عن الله عنك فلم يزل به حتى رضي ص حدثنا موسى نا أبو عوانة عبد الملك عن وراد كاتب المغيرة قال كتب معاوية

الى المغيرة ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر
كل صلاة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا معطي لما اعطيت ولا معطي
لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وكتب اليه انه كان ينهى عن قيل وقال وكثرة السوال واضاعة المال وكان
ينهى عن عقوق الامهات وواد البنات ومنع وهات **ش** مطابقته للترجمة الاول للترجمة في قوله وكثرة السوال
وهو موسى بن اسماعيل وابو عوانة بفتح السين المهملة اسمه الوضاح اليشكري وعبد الملك هو ابن عمير وراد بفتح الواو
وتشديد الدال كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه والحديث اخرجه البخاري في مواضع في الصلاة وفي باب ذكر
بعد الصلاة فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف له قوله هنالك الجد وفي الرقاق عن علي بن مسلم وفي القدر عن محمد
ابن سنان وفي الدعوات عن قتيبة ومضى الكلام فيه في هذه المواضع **قوله** في دبر اي عقيب كل صلاة
قوله الجد اي البخت والحظ اي لا يسلاب وبالكسر الاجتهاد لا ينفع اي لا ينفع ذا الغنى والنسب اي الكبير والسيد منك
غناه مما ينفعه الا ايمان والطاعة وقال الخطابي من هنا يعني البدل وقال الجوهري معنى منك هنا هنا
عندك فتدبره ولا ينفع هذا يعني عندك غنى وانما ينفعهم العمل بطاعتك **قوله** وكتب اليه عطف على قوله
فكتب اليه وهو موصول بالسند المذكور **قوله** عن قيل وقال بلفظ الاسمين وبلفظ الفعلين
الماضيين اي نهى عن الجدال والخلاف او عن اقوال الناس **قوله** وكثرة السوال اي عن مسائل التي لا حاجة اليها
او عن اخبار الناس او عن احوال تفاصيل معاشر هما حدث وهو سوال للاهوال والاقتحام من الدنيا وبنية **قوله**
واضاعة المال الهدر في غير ما ينبغي **قوله** عن عقوق الوالدين لامهات جمع وامها مهد فلذ لكر يجمع على امهات
وقال بعضهم الامات للنساء والامهات للبهائم قال الجوهري وانما افتصر على الامهات لان خرجن من الآباء
ولان اكثر العقوق يقع للامهات **قوله** او وأد البنات هو دفنهن حيا تحت التراب وهذا كان من عادتهم
في الجاهلية **قوله** ومنع اي ومنع الرجل ما توجه عليه من الحقوق **قوله** وهات اي نهى عن طلب الرجل ما ليس له
منها وقال الجوهري تقول هات يا رجل بكسر التاء اي اعطني وللاثنين هاتيا وللجمع هاتوا وللمرأة هاتي
بالتاء وللمرأتين هاتيا وللنساء هاتين مثل عاملين وقال الخليل اصل هات من اتى يوتي فقلبت الالف هاء

الامهات للناس والامهات للبهائم

ص حدثنا سليمان بن حرب ناحماد بن زيد عن ثابت عن انس قال كنا عند عمر رضي الله عنه
فقال نهينا عن التكلف **ش** مطابقته للخبر الثاني في ظاهرة وهكذا اورده البخاري مختصرا
واخرجه ابو نعيم في المستخرج عن طريق مسلم الكجي عن سليمان بن حرب شيخ البخاري ولفظه عن انس كنا عند
عمر رضي الله عنه وعليه قميص في ظهره اربع رقاع فقراه فاكهة وابا فقال هذه الفاكهة قد عرفناها
فما الابّ ثم قال مه نهينا عن التكلف قيل اخرج البخاري هذا الحديث في هذا الباب عقيب الذي قبله
الصحابة امرا ونهينا عن التكلف وحد في القصة **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب
عن الزهري ح وحدثني محمود ناعبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري اخبرني انس بن مالك رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر
ان بين يديها امورا عظاما ثم قال من احب ان يسال عن شيء فليسال عنه فوالله لا تسالوني عن شيء لا اخبركم

به ما دمت في مقامي هذا قال انس فاكثر الناس البكاء وكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول سلوني
فقال انس فقام اليه رجل فقال اين مدخلي يا رسول الله قال النار فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي قال
ابوك حذافة ثم اكثر ان يقول سلوني فبرك عمر على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله
عليه وسلم رسولا قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول سلوني سلوني حين قال ذلك
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لقد عرضت على الجنة والنار آنفا في عرض هذا
الحائط وانا اصلي فلم اركالخير والشر اليوم في الخير والشر **ش** مطابقته للخبر الاول للترجمة واخرجه مرة بقرين
الاول عن علي بن ابي الهيثم الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري عن انس بن مالك والثاني عن محمد
ابن سنان عن عبد الرزاق بن همام عن معمر بن راشد عن الزهري والحديث مضى في الصلاة في باب وقت الظهر
عند الزوال اخرجه عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن انس وهنا ساقه على معمر ومضى الكلام فيه **قوله** فاكثر
الناس البكاء في رواية الكشميهني فاكثر الانصار البكاء لما سمعوا من الامور العظام الهائلة التي بين ايديهم وكانه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول سلوني ركبة ان مصدرية اي كثر ان يقول سلوني وذلك على سبيل الغضب
قوله النار بالرفع ووجهه ذلك انه كان مناقفا او عرف رداءة خاتمة حاله فاعرض حسن خاتمة المغفرة
المبشرة **قوله** مبركين البروك وهو للبعير فاستعمل للانسان كما استعمل الشغرة للشغة مجازا **قوله**
انفا يقال فعلت الشيء انفا اي في اول وقت يقرب منه وهنا معناه الآن **قوله** في عرض بضم العين اي في جانبه
او ناحيته **قوله** وانا اصلي جملة حالية **قوله** كاليوم وصفه بمجدوف في فلم ار يوما مثل هذا اليوم **ص**
حدثنا محمد بن عبد الرحيم اخبرنا روح بن عبادة ناشعبة اخبرني ابن انس قال سمعت انس بن مالك قال
قال رجل يا نبي الله من ابي قال ابوك فلان ونزلت لا تاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء لا تاية **ش**
مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الرحيم هو صاعقة ورح بفتح الراء بن عبادة بالضم
وتخفيف الباء الموحدة والحديث مضى في التفسير عن المذر بن الوليد الحارودي وفي الرقاق عن محمد بن عبد
الرحيم مثل ما هنا **ص** حدثنا الحسن بن صباح ناشبابة ناورقاء عن عبد الله بن عبد الرحمن
ابو طوالة بفتح الطاء المهملة سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح
الناس يسالون حتى يقولوا هذا الله خالق كل شيء فمن خلق الله **ش** مطابقته للترجمة في الجزء الاول والحسن
ابن صباح بتشديد الباء الواسطي وشبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الاولى ابن سوار
بفتح السين المهملة وتشديد الواو وورقاء مر في مؤمنة الاورق بن عمير وعبد الله بن عبد الرحمن ابو طوالة بضم
الطاء المهملة وتخفيف الواو الانصاري قاضي المدينة والحديث من افراده من هذا الوجه **قوله** لن يبرح اي لن
يزال **قوله** بتاء اون في رواية المستملي يسالون بتشديد السين قال الكرماني معرفة الله تعالى بالدليل فرض
عين او عين كفاية والسوال عنها واجب والجواب ان يراد ان كونه اي كونه غير مخلوق ضروري وكسبي يقابل الضروري
والسوال عنه تعنت او هو مزمة السوال الذي يكون على سبيل التعنت والا فهو صريح الايمان فلا بد من الانقطاع
الى ان لا يكون له حائد فعا التشكيك ضرورة **قوله** حتى يقولوا اي ان يقولوا حتى **قوله** هذا الله اي كل شيء

وذورد بتسليم هذا خلق الله الخلق بمعنى انه يحتمل ان يكون هذا معمولا والمعنى حتى يقال هذا القول وان يكون مستطردا
حدث حزره هذا الامر قد يحتمل ان يكون هذا مبتدأ وخبرا وخلق كل شئ خبره ومن مسلم قبل وجد من ذكر شيئا
فليقل كمت بالله وزاد في رواية احزى ورسله وفي رواية ابي داود والنساي فعقروا الله احد الله الصمد السورة ثم يتفل
عن يساره ثم يستعيذ ص حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون ثنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة
عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب فمر بنفر
من اليهود فقال بعضهم سلوه عن الروح وقال بعضهم لا تسألوه لا يسمعكم ما تكرهون فقاموا اليه فقالوا يا ابا القاسم
حدثنا عن الروح فقام ساعة ينظر فعرفت انه يوحى اليه فما حرك عنه حتى صعد الوحي قال الروح من امر ربي ش
مطابقته للترجمة لخبر الثاني ظاهرة ومحمد بن عبيد مصغر عبد والاعمش سليمان وابراهيم النخعي وعلقمة بن
قيس والحديث يمضي في سورة سبحان فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة
عن عبد الله بن مسعود ومضى الكلام فيه قوله في حرث بالثاء المثلثة اي زرع ويؤيده وفي خرب بالخاء المعجمة
والباء الموحدة قوله عسيب بفتح العين وكسر السين المهملتين وهو جريد النخل قوله لا يسمعكم بالرفع
ويجزم قوله حتى صعد الوحي والله اعلم ص باب الاقتداء بافعال النبي صلى الله
عليه وسلم ش اي هذا باب في بيان الاقتداء بافعال النبي صلى الله عليه وسلم وليس فيه حكم الاقتداء افعاله
صلى الله عليه وسلم بل فيه الاختلاف فيه فقال قوم يجب اتباعه في فعله كما يجب في قوله حتى يقوم دليل على الندب
او الخصوصية كذا قال الداودي وبه قال ابن جريج وابو سعيد الاصطخري وابن خزان وقال آخرون يحتمل الوجوب
والندب والاباحة فيحتاج الى قرينة وبه قال ابو بكر ابن ابي الطيب وقال آخرون للندب الا ظهر وجه القرينة
وقيل ولوم يظهر وقال آخرون ما فعله ان كان بيانا لامر مجمل فحكمه حكم المجمل وجوبا او ندبا او اباحة وقال الشافعي
انه يدل على الندب وقال ما لك يدل على الاباحة ص حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار
عن ابن عمر قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فنبذه وقال اني لن البسه ابدا فنبذ الناس
خواتيمهم ش مطابقته للترجمة من حيث ان الناس قد اتبعوا فعله صلى الله عليه وسلم حيث نبذوا
خواتيمهم التي صنعوها من ذهب لنبذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتمه وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان
هم الثوري كما نص عليه حافظ المزي والحديث مضى مرارا وجه آخر في كتاب اللباس في باب خواتيم
الذهب قوله خواتيم بعني اتخذ كل واحد خاتما لان مقابلة الجمع بالجمع مفيدة للتوضيح قوله اتخذ
ويروى اخذت ص باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع
ش اي هذا باب في بيان ما يكره من المتعمق وهو المتشدد في الامر حتى يتجاوز فيه قوله
والتنازع في العلم اي البناء الذي لا اختلاف في الحكم اذ لم يتبع الدليل فيه قوله والغلو بضم الغين
المعجمة واللام وهو المجاوزة في الحد قاله الكرماني قلت الغلو فوق التعمق وهو من غلا في الشئ يغلو غلوا
وغلاء في السعر يغلو غلاء ودوا الذي عنه صريحا فيما اخرجه الشافعي وابن ماجة والحكم من طريق ابي العالية
عن ابن عباس قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر حديثا وفيه واياكم والغلو في الدين فانما

اهلك

اهلك من قبلكم الغلو في الدين وهو مثل البحث في ربوبية حتى يحصل نزغة من نزغات الشيطان فتورد الى الخروج عن
الحق والدين غلوق لكره آل بهم الامر ان جعلوا الآلهة ثلاثة تعالى الله عن ذلك قوله والبدع جمع بدعة وهو ما لم يكن له
اصل في الكتاب والسنة وقيد اظهار شئ لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في زمن الصحابة رضي الله عنهم
لقوله تعالى لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق ش احج بهذه الآية على تحريم الغلو في الدين فانها اهلكت
من قبلكم الغلو في الدين واهل الكتاب اليهود والنصارى وانما كان لفظ الكتاب بتناول اليهود والنصارى بالاتفاق
ص حدثنا احمد بن محمد ثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن سلمة عن ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تواصلوا قالوا انك تواصل قال اني لست مثلكم اني بيت يطعمني ربي ويسقيني فلم ينتهوا عن الوصال قال فواصل بهم
النبي صلى الله عليه وسلم يومين او ليلتين ثم ابصروا الهلال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تأخر الهلال كما لم نكمل
لكم ش قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة هنا اصلا وردبان عادته جرت بايراد ما لا يطابق
الترجمة ظاهرة ولكن يناسبه بطريق من طرق الحديث الذي يورده وهنا كذلك فانه مضى في حديث انس
في كتاب التمني قال واهل النبي صلى الله عليه وسلم آخر الشهر وواصل ناس من الناس فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لو مد بنا الشهر لواصلت وصالا يدع متعمقوا في انست مثلكم اظل يطعمني ربي ويسقيني فان هذا يطابق
الترجمة وحديث الوصال واحد وان كان اراد به من الصحابة متعددا وقد رواه في كتاب الصيام في ثلاثة ابواب
عن انس وابن عمر وابن سعيد وعائشة وابي هريرة وحديث الباب رواه في باب التنكيل لمن اكثر الوصال اخرجه
هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري ابي سلمة عن ابي هريرة وهنا اخرجه عن عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي
عن هشام بن يوسف اليماني قاضي صنعاء عن معمر بفتح الميمين ابن راشد ان محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة عبد الرحمن
ابن عوف قوله لا تواصلوا اي في الصوم قوله اني بيت يطعمني ربي ويسقيني قيل اذا كان يطعمه الله لا يكون مواصلا
بل مفطرا واجيب بان المراد بالاطعام لازمه وهو التقوية او المراد من طعام الجنة وهو الانظر آنفا قوله فلم ينتهوا
عن الوصال يدل لم خالفوا النهي واجيب بانهم ظنوا انه ليس للتحريم قوله لزدتكم اي في المواصلة حتى تعجزوا عنه
وعزب سائر الطباعات قوله كالمنكل اي كالمعاقب من التنكيل وهو التعذيب ومنه النكال هكذا رواية الاكثرين
والكشميهني فروى كالمنكل بضم الميم وسكون النون وبعد الكاف باء آخر الحروف ساكنة من النكاية والانكار
وهو رواية ابي ذر عن السرخسي وعن المستملي كالمنكر من الانكار مصدر في كتاب الصوم من طريق شعيب عن
الزهري كالمتنكل بهم حتى انتهوا ص حدثنا عمر بن حفص بن غياث عن ابيه ثنا الاعمش حدثني
ابراهيم التيمي حدثني ابي قال خطبنا علي رضي الله عنه على منبر من آجر وعليه سيف فيه صحيفة
معلقة فقال والله ما عندنا من كتاب نقرأه الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة فنشرها فاذا فيها اسنان
الابل واذا فيها المدينة حرم من عير الى كذا فمن احدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا واذا فيها ذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم فمن اخفر مسلما
فعليه لعنة الله والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا ولا يوالي قوما من غير موالي بغير اذن مواليه فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا ش مطابقته للترجمة ما قاله الكرماني

لزدتكم

قوما

لعل استفاده مرتجلا على رضي الله عنه تشكيك من تنطع في الكلام وجاء بغير ما في الكتاب والسنة وقال بعضهم
الغرض من ايراد الحديث هنا العمل من احدث حدثا فانه وان قيد في الخبر بالمدينة فالحكم عام فيها اذ كان من فعلت الذين
انتهى قلت الذي قاله الكرماني هو المناسب لالفاظ الترجمة والذي قاله قائل هذا بعيد من ذلك بمعرف بالتامل
وشيخ البخاري يروي عن ابيه يزيد بن شريك التميمي والحديث مضى في آخر الحج في باب حرم المدينة ومضى الكلام فيه
مستوفى ولنذكر بعض شيء لبعد المسافة **قوله** من آحر قال الكرماني آحر بالمد وضم الجيم وتشديد الراء
المعربة وقال الجوهري الاجر الذي يبنى به فارسي معرب ويقال ايضا آجر على فاعل وقال في باب الدال المهملة
الآجر قلت في لغة اهل مصر هو الطوب المنشوي **قوله** اسنانة الابل اي الذي باب لاختلافها في المرور والخطا
وشبه العمد **قوله** عير بفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالراء جبل بمكة **قوله** الكذ كناية عن وضع
او جبل **قوله** حدثا او بدعة او ظلما **قوله** لعنة الله المراد باللعنة هنا البعد عن الجنة اول الامر بخلاف لعنة الكفار
فانها البعد عنها كل الابعاد والآخر **قوله** ثم فاوعه لا الصرف الفريضة والعدل النافلة وقيل بالعكس **قوله**
فبذمة المسلمين اي في الصحيفة ويروى فيه اي في الكتاب والذمة العهد والامان يعني امان المسلم الكافر صحيح
والمسلمون كنفس واحدة فيعتبر امان ادناهم من البعد والمراة ونحوها **قوله** فمن اخفر اي انتقض عهده

قوله والاى سبه نفسه اليهم كانتمائه الى غير ابائه والتمائه الى غير معتقده ذلك فيه من كفر النعمة وتضييع
حقوق الاربع والاولاد وقطع الرحم ونحوه ولفظ بغير اذن مواليه ليس لتقييد الحكم به وانما هو ايراد
الكلام على ما هو الغالب **ص** حدثنا عمر بن حفص نا ابي نا عاصم نا مسلم عن مسروق قال قالت
عائشة رضي الله عنها صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئا ترخص فيه وتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم واثنى عليه ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن الشيء اصنعه فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية
ش مطابقته للترجمة للخبر الاول لتوخذ من قوله فرخص فيه وتنزه عنه قوم لان تنزيههم مما رخص فيه
النبي صلى الله عليه وسلم تعمق والثلاثة الاول من رجال الحديث قد ذكروا الاني ومسلم قال الكرماني يحتمل ان يكون
ابن صبيح مصغر الصبح ويحتمل ان يكون ابن ابي عمران البطين بفتح الباء الموحدة لانهما يرويان عن مسروق والاعمش
يروي عنهما وقال غيره وهو مسلم معترضا عليه في روايته جرير عن الاعمش فقال محمد في الضحى به قلت وكذا
نص عليه الحافظ المزي فقال مسلم بن صبيح ابو الضحى عن مسروق عن عائشة ثم ذكر الحديث المذكور وقد مضى
الحديث في الادب في باب من لم تواجه بالعتاب **قوله** صنع النبي صلى الله عليه وسلم رخص فيه اي سهل فيه
مثل الافطار في بعض الايام والصوم في بعضها من غير رمضان ومثل الروح وتنزه قوم عنه اي احترزوا
عنه بان سردوا الصوم واختاروا العزلة واشار ابن بطال الى ان الذين تنزهوا عنه البلة للصائم وقال الداودي
التنزه عما رخص به الشارع عن اعظم الذنوب لان هذا يرى نفسه اتقى في ذلك من رسول وهذا كما رد
قال كذا ابن التين ولا اشكال اذا اعتقد ذلك **قوله** اعلمهم بالله اشارة الى القوة العلمية اي هم
يتوهمون ان رغبتهم كما علمت افضل لهم عند الله وليس كما فهموا وانما اعلم بالافضل
واولاهم بالعمل **ص** حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا وكيع عن نافع عن ابن عمر عن ابي بن

مليكة قال كاد الخيران يهلكا ابو بكر وعمر رضي الله عنهما لما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم
وفد بني تميم اشار احدهما الاقرع بن حابس الحنظلي احد بني مجاشع واشار الآخر لغيره فقال ابو بكر لعمر ما اردت خلافي
فقال عمر ما اردت خلافك فارتفعت اصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم فنزل يا ايها الذين آمنوا
لا ترفعوا اصواتكم الى قوله عظيم وقال ابن ابي مليكة قال ابن الزبير فكان عمر بعد ولم يذكر ذلك عن ابيه تعني
ابا بكر اذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث حتى تكحى الدارمي يسمعه حتى يستفهمه **ش**
مطابقته للخبر الثاني وهو المتنازع في العلم يؤخذ من قوله فارتفعت اصواتهما الى صوت ابي بكر وعمر
رضي الله عنهما كما يجيء الآن وكان تنازعهما في تولية اشيم في الامارة كل منهما كان يريد خلاف ما يريده
الآخر فتماريا على ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم وارتفعت اصواتهما فانزل الله تعالى يا ايها الذين
آمنوا الآية فعرفا اصواتكم فوق صوت النبي الى قوله عظيم وانما قلنا تنازعهما في العلم لاختلاف وشيخ البخاري
محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة ونافع بن عمر الجمحي يروي عن عبد الله بن ابي مليكة بضم الميم
واسمه زهير الاول تقدم في عاشر عبد الله بن الزبير والحديث قد مضى في تفسير سورة الحجرات
فانه اخرجه هناك عن بسرة بن صفوان عن نافع بن عمر الجمحي آخره **قوله** الخيران تثنية خير بفتح
الخاء المعجمة وتشديد الياء آخر الحروف المكسورة واراد بهما ابا بكر وعمر وفسرهما بقوله ابو بكر وعمر اي عما ابو بكر
وعمر **قوله** لما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وفد بني تميم وفي رواية المتقدمة مقدم بني تميم اشار احدهما
اي احد الخيرين وهو عمر رضي الله عنه اشار بتامير الاقرع بن حابس الحنظلي احد بني مجاشع اي منهم وبنو مجاشع
بفتح الميم وبالجيم والشين المعجمة المكسورة بن دارم بن مالك بن زيد مناه بن تميم وكانت عامتهم
بالبصرة **قوله** واشار الآخر اراد به ابو بكر رضي الله عنه **قوله** بغيره اي بغير الاقرع وهو القعقاع
عن سعيد بن زرارة التميمي احد وفد بني تميم وكانا يطلبان الامارة ولما تنازع ابو بكر وعمر رضي الله عنهما
في ذلك وارتفعت اصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم
الى قوله عظيم وقيل نزلت في غير ذلك على ما ذكره في التفسير **قوله** ولا تجهروا له بالقول اي في المخاطبة
وقيل لا تدعوه باسمه يا محمد كما يدعو بعضكم لبعض **قوله** ان تحبط اعمالكم اي خشية ان تحبط اعمالكم
والحال انتم لا تستعرون اي لا تعلمون به **قوله** ان الذين يغضون اصواتهم الغض النقص من
كل شيء **قوله** للتقوى اي اخلص من الفضة **قوله** قال ابن الزبير اي عبد الله بن الزبير
وكان عمر بعد اي بعد نزول هذه الآية اذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم الى آخره **قوله**
ولم يذكر عن ابيه يعني ابا بكر معترض بين قوله بعد وقوله اذا حدث وفسر قوله عن ابيه بقوله
يعني ابا بكر ولم يكن ابو بكر ابا عبد الله بن الزبير حقيقة وانما كان جده للام واطلق عليه لاب
وفهم منه ان الجد للام يسمى ابا كما في قوله ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء والجد للام داخل في ذلك **قوله**
كما تحكى الدار قال ابو العباس النحوي لفظ الحكي في صلة اي صاحب المشاورة والمدارسة السوء وقال ابن الاثير والحكي
كما تحكى السرار بكسر السين ولصاحب السرار وكل المشاورة كحكي صوته **قوله** لم يسمعه بضم الياء اي لم يسمع

عمر النبي صلى الله عليه وسلم حديثه حتى يستفهمه النبي صلى الله عليه وسلم منه من الاستفهام وهو
طلب الفهم ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين رضي الله
عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه مروا ابا بكر ليصلي بالناس قالت عائشة قلت ان ابا بكر
اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل قال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة فلت
لحفصة قولي ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس ففعلت حفصة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انكن لانتن صواحب يوسف مروا ابا بكر فليصل للناس فقالت حفصة لعايشة ما كنت
منك خيرا ش مطابقته من حيث ان فيه المراد قد تعالم الرجعة في الامر وهو مومن موه داخل داخل في معنى
التعوق لان التعوق المبالغة في الامر والتجديد يفيده واسماعيل هو ابن ابي اويس والحديث مضى في الصلاة في ثلاثة
ابواب متوالية الامامة اخرجها باب ان لم تكن الامام في الصلاة واخرجه هناك عن اسماعيل ايضا الى آخره
قوله فقلت حفصة اي قالت لان القول اعم من الافعال قوله صواحب يوسف اي انتن يسرن الامر
عملي كان هن شوشن على يوسف عليه السلام ص حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا ابن ابي ذئب حدثنا الزهري
عن اسماعيل بن سعد الساعدي قال جاء عويمر الى عاصم بن عدي قال رأيت رجلا وجدة مع امرأته
رجلا فيقتله فيقتلونه به فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله فكره رسول الله صلى
الله عليه وسلم المسائل وعابها ورجع عاصم فاخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم كره المسائل فقال عويمر
فوالله لآتين النبي صلى الله عليه وسلم فجاء وقد انزل الله تبارك وتعالى خلف عاصم فقال قد انزل الله ٧ القرآن هو
فيكم قرآنا فدعاهما فتلاعنا ثم قال عويمر كذبت يا رسول الله ان امسكها فطارقها ولم يامر النبي صلى الله
عليه وسلم بفراقها فجرت السنة في الملاعنين وقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروها فان جاءت به اكحل العينين
سابغ الاليتين فلا احسب الا قد صدق عليها فجاءت به على الامر المكروه
ش مطابقته للجزء الاول للترجمة لان عويمرا لخش في السؤال فلهذا كره النبي صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها
وآدم هو ابن ابي اياس يروي عن محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب بكسر الذال المعجمة
واسمه هشام بن سعيد والحديث قد مضى في كتاب اللعان في مواضع ومضى الكلام فيه قوله فذهب فلان اي
يهوي ويروح وجته خلف عاصم اي بعد رجوعه واراد بالقرآن قوله تعالى والذين يرمون ازواجهم الآية
قذف بها اي بمعوير وزوجته قوله ولم يأمرها لان نفس اللعان يوجب الفراق وفيه خلاف قوله فجرت
السنة اي صار الحكم بينهما باللعان شريعة وحيزه بفتح الواو والجاء المهملة والزاي وهي هوية فوق العينة
جدا وقيل ذو بيه حمرا تلزق بالارض كالوزغة تقع في الطعام فتفسده قوله اسحم اي اسود عين اي واسع
العينين قوله ذا اليتين هو على الاصل والا باستغهام على حذف الباء منه
قيل كل الناس ذو اليتين اي عجزين واجيب بان معناه اليتين كبيرتين قوله على
الامر المكروه اي الاشجع الاعين لانه متضمن لثبوت زنا ها عادة ص حدثنا عبد الله بن يوسف انا الليث عن

عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ابن اوس الثقفي وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر في ذكري من ذلك فدخلت على
مالك فسالته فقال انطلق حتى ادخل على عمر اباه حاجبه يرفا فقال هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير
وسعد يستاذنون فقال نعم فدخلوا وسلموا وجلسوا فقال هل لك في علي وعباس فاذن لهما قال عباس
يا امير المؤمنين اقض بيني وبين الظالم اثنيا قال الرهط يا بيرعثمان واصحابه يا امير المؤمنين اقض بينهما واركح
احدهما من الآخر فقال اتئدوا انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السموات والارض هل تعلمون ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد صلى الله عليه وسلم نفسه قال الرهط قد قال ذلك فاقبل
عمر على علي وعباس رضي الله عنهما فقال انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك
قالا نعم قال عمر رضي الله عنه فاني محدثكم عن هذا الامر ان الله تعالى كان قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم
في هذا المال بشيء لم يعط احدا غيره فان الله تعالى يقول ما افاء الله على رسوله منهم فما اوجفتم الآية فكانت
هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما احتازها دونكم ولا استاثر بها عليكم وقد اعطاكموها
وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال
ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله فعل النبي صلى الله عليه وسلم فذلك حياته انشدكم بالله هل تعلمون
ذلك قالوا نعم ثم قال لعلي وعباس انشدكما الله هل تعلمان ذلك قالا نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه
وسلم فقال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها ابو بكر فعمل فيها بما عمل فيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانتما حينئذ واقبل على علي وعباس فقال تزعمان ان ابا بكر فيها كما قلت والله يعلم انه فيها
صادق وبار تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر فقبضتها
سنتين اعمل فيها عمل ما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جئتماني وكلمتني كلمتكما واحدة وامركما
جميع جئتني تسالني نصيبك من ابن اخيك وانا في هذا ياتيني نصيب امراة من ابيها فقلت ان شئتما دفعتها
اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر وبما
عملت فيها منذ وليتها والا فلا تكلماني فيها فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها اليكما بذلك انشدكم بالله هل دفعتها اليهما
بذلك قال الرهط نعم فاقبل على علي وعباس فقال انشدكما بالله هل دفعتها اليهما بذلك قالا نعم اقبلتما في قضاء غير ذلك
فوالذي باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي فيها غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجز عنها فادفعاها الي
فكفيكماها ش مطابقته للجزء الاول للترجمة لانه نازعه علي وعباس فدطالت وانشدت عند عمر وفيه نزع يقع
للاسير قال عثمان ومن معه يا امير المؤمنين اقض بينهما وارحم احدهما من الاخر وما لك ابو اوس النضري بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة نسبة الى النضر بن كنانة من خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر في هذا بن ايضا نضر بن ربيعة قال ابن دريد النضر
الذهب والحديث مضى في باب فرض الخمس بطوله ومضى الكلام فيه مبسوطا قوله مر في بفتح الفاء آخر الحروف وسكون الراء وبالفاء
مضموما وغير مصروف لانه جاء للتعليل ومثل هذا القول لان عليا كان كالوالد
له والوالد ما ليس لغيره وهي كلمة لا يراد بها حقيقتها والظالم ومن الشيخ في غير موضعه وهو متناول للصغيرة والخصلة الخاطئة
ولا يبعد ان تاول قال بعضهم هاهنا معناه اي هذا الظالم ان ينصف او كالظالم وقال المازري وان كان لا يبدو منه تحقيقا فاول

بابن العباس تكلم وجا بنحى على من ذلك فهو سهو من الرواة وان كان لا بد من صحته فيأول بان العباس تكلم بالاعتقاد
ظاهره مبالغة فى الزجر ورد هما عالما يعتقد انه يخطئ فيه ولهذا لم ينكره احد من الصحابة لا الخليفة ولا غيره
مع تشددهم فى انكار المنكر ومداركه لانهم فهموا بقرينة الحال انه لا يريد به الحقيقة **قوله** واستنا اى تماشا
فى الكلام وتكلما بغليظ القول كالمتسبين **قوله** ابتدوا من الانتقال اى اصبه واولهلوا **قوله** اشدكم
بالله وفى رواية الكشميهنى انشدكم بحذف الالف اى اسالكم لله **قوله** لا نورث بفتح الراء **قوله** صدقة
بالرفع يريد بنفسه اى لا يريد به الامة وقيل انما جمعهن لان ذلك حكم عام لكل الانبياء **قوله** هذا الامر اى قضية ما تركه
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيفية تصرفه فيه فى حياته وتصرف ابى بكر فيه ودعوى فاطمة والعباس الارث
وبحوه **قوله** فى هذا المال اى الفئ **قوله** لم يعد احد غيره لانه باح الكل له لا لغيره **قوله** احتازها بالحاء
بالمهملة والزاى يعنى جمعها فى رواية الكشميهنى بالميم والراء **قوله** استأثرها اى استقل واستبد **قوله** وبئسما
اى فرقتها **قوله** فجعل ما لله اى ما هو لمصالح المسلمين **قوله** وانما استبدا **وقوله** تزعمان خبره **قوله** كذا
وكذا اى ليسى محقا ولا فاعلا بالحق فان قلت كيف جاز لهما ترك هذا الاعتقاد فى حقه قلت بالاجتهاد وهما
قبل وصول حديث لا نورث اليهما وبعد ذلك رجعا عنه واعتقد انه محق بدليل ان عليا رضى الله عنه لم
يغير الامر عما كان عليه حين انتهت موته الخلافة اليه **قوله** على كلمة واحدة يعنى لم يكن بينهما مخالفة وبركا
مجتمع لا تفرق فيه ولا تنازع عليه **قوله** عنها اى فان تجز عا عن التصرف فيها مستمرا كافانا اكفلها وتصرفها
كما والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب **ص باب اثم من آوى محدثا ش** اى هذا باب
فى بيان اثم من اوى بالمد محدثا بضم الميم وكسر الدال اى مبتدعا او طالما او آوى محدث المعصية **ص**
رواه على رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم **ش** اى آوى اثم من اوى محدثا على بن ابى طالب
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بعضهم تقدم موصولا فى البلب الذى قبله قلت ليس فى باب اثم من عاهد
ثم غدر فان فيه من احدث حدثا او آوى محدثا فعليه لعنة الله الحديث **ص** حدثنا موسى بن اسماعيل
قال حدثنا عبد الواحد ابنا عاصم قال قلت لانس احرم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المدينة قال نعم ما بين كذا الى
كذا لا اقطع شيخها من الحرث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين قال عاصم فاخبرنى موسى
ابن انس انه قال او آوى محدثا **ش** مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وعبد الواحد هو ابن زياد وعاصم هو ابن
سليمان الاحول والحديث مضى فى الحج عن ابى النعمان محمد بن الفضل ومضى الكلام فيه **قوله** قال عاصم فاخبرنى وهو
موصول بالسند موصول **قوله** موسى بن انس قال الدارقطنى فى كتاب العلل موسى بن انس فى البخارى ومن
موسى بن اسماعيل شيخه والصواب المسعر بسكون العين كما رواه مسلم فى صحيحه **ص باب** ما يكره
من ذم الرأى وتكلف القياس **ش** اى هذا باب فى بيان ما يكره من ذم الرأى الذى يكون على غير اصل من الكتاب
او السنة او الاجماع واما الرأى الذى يكون على اصل من هذه الثلاثة فهو محمود وهو الاجتهاد وتعلق القياس الذى
يكون على هذه الاصول غير مذموم وهو الاصل الرابع المستنبط من هذه القياس هو الاعتبار والاعتبار رد امور
به فالقياس ما مور به فكان تحته فان قلت روى البيهقى من طريق مجاهد عن الشعبى عن عمرو بن حريث
عن عمر قال اياكم واصحاب الرأى فانهم اعداء السنن اعتزتهم الاحاديث ان يحفظوها فقالوا بالرأى فضلوا واضلوا

فى صحته نظر ولئن سلمنا فانه اراد به الرأى مع وجود النص ولا تقل لا تقل ما ليس لك به علم **ص** احتج
به لما ذكر اياه من ذم التكلف ثم فسر التقفو بالقول وهو من كلام ابن عباس اخرجه ما لا نعلم وما لا يعنيك وقال
الراغب الاقتفاء اتباع الغير على الاستدلال فى الاعتقاد والاتباع الرديئ بذلك عن الاصابة وتتبع الغائب ومعنى ولا
تقف ما ليس لك به علم لا تحكم بالقيافة والظن وهو حجة على من يحكم بالقافة **ص** حدثنا سعيد بن يليد
حدثنى ابن وهب حدثنى عبد الرحمن بن شريح وغيره عن ابى الاسود عن عروة قال ح على عبد الله بن عمرو
فسمعته يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا ينزع العلم بعد ان اعطاهموه انتزاعا ولكن يذهب
منهم مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برايهم فيضلون ويضلون قال فحدثته عائشة
زوج النبى صلى الله عليه وسلم ان عبد الله بن عمر مر بعد فقالت يا ابنا اخى انطلق الى عبد الله فاستثبت
لى منه الذى حدثنى عنه فجئته فسالته فحدثنى به كنحو ما حدثنى فاتيت عائشة فاخبرتها فعجبت
فقالت والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو **ش** مطابقته للترجمة فى قوله فيفتون برايهم اى بغير
راى هم الذى هو مبنى على الاصل الكتاب والسنة والاجماع وسعيد بن تليد بفتح التاء المثناة من فوق وكسر اللام
وزن عظيم هو سعيد عيسى بن تليد وانسب الجده ابو عثمان المصرى يروى عن عبد الله بن وهب عن عبد الرحمن
ابن شريح الاسكندرانى عن ابى الاسود محمد بن عبد الرحمن **قوله** وغيره هو عبد الله بن لهيعة نبه البخارى
لضعفه عنده واعتمد على عبد الرحمن بن شريح والحديث مضى فى كتاب العلم فى باب كيف يقبض العلم واخرجه مسلم فى
القدر عن قتيبة واخرجه ابن ماجة فى العلم عن هرون بن اسحاق واخرجه النسائى فيه عن محمد
ابن رافع وغيره واخرجه ابن ماجة فى السنة عن ابى كريب وغيره **قوله** ح علينا اى بار علينا **قوله** عبد الله
ابن عمرو بن العاص **قوله** اعطاهموه كذا فى رواية ابى ذر عن المستملى والكشميهنى وفى رواية غيرهما اعطاكموه
قوله انتزاعا نصب على المصدرية ووقع فى رواية حرملة لا ينزع العلم من الناس وفى رواية المتقدمة
فى كتاب العلم من طريق مالك ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد وفى رواية الحميدى فى مسنده من قلوب
العباد وعند الطبرانى ان الله لا ينزع العلم من صدور الناس بعد ان يعطيهم اياه **قوله** مع قبض العلماء اى
بقبض العلماء مع علمهم وقال الكرمانى اورد من لفظ بعلمهم بمعنى بان يمحى العلم من الدفاتر وتبقى مع
على الصاحية اى مع بقاء عندهم **قوله** يستفتون على صيغة المجهول من الافتاء فيضلون بفتح الياء ويضلون
بضم الياء من الاضلال **قوله** فحدثت به عائشة اى قال عروة حدثت بهذا الحديث عائشة ام المؤمنين **قوله**
بعد اى بعد تلك السنة او المجئ **قوله** فقالت يا ابن اختى اى فقالت عائشة لعروة يا ابن اختى لان عروة بن اسماء
اخت عائشة **قوله** فاستثبت لمنه اى من عبد الله بن عمرو **قوله** كنحو ما حدثنى اى فى مرة لا اولى **قوله**
فعجبت اى عائشة من انه ما غير حرفا عنه **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف انبا مالك ح وحدثنا موسى بن اسماعيل انبا
ابو عوانة شهدت صفين قال فسمعت سهل بن حنيف يقول ح وحدثنا موسى بن اسماعيل انبا ابو عوانة
عن ابى اسحاق عن الاسود بن قيس قال سمعت سهل بن حنيف يا ايها الناس اتهموا رايكم على دينكم لقد رايتنى يوم ابى جندل ولو استطيع
ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا الا اسهلت بنا الى

الى ان يعرفه عن هذا الامر قال وقال ابو وائل شهدت صفين وبئست صفون **شرح** مطابقته للترجمة
في قوله لتهوا رايكم على ديكم قال الكرماني وذلك سهلا كان تهمهم بالتقصير في القتال في صفين فقال التهموا رأيكم
فاني لا اقصر ومكنت معصرا وقت الحاجة كما كان في يوم الحديبية فاني رايت نفسي يومئذ لو قدرت على مخالفة حكم رسول
الله صلى الله عليه وسلم لفعلت قتالا لامزيد عليه لكن اتوقف اليوم لمصالح المسلمين انتهى وقال بعضهم عوا التهموا
رايكم بديكم اي لا تعملوني في الدين **بالرأي** المجرد الذي لا يستند الى اصل من الدين قلت ما قاله الكرماني قوي
الى الترجمة واخرج الحديث المذكور من طريقين الاول عن عبد الله بن عثمان عن ابي حمزة بالخاء المهملة
والزاي محمد بن ميمون السكري عن سليمان الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن سهل بن حنيف بضم الحاء
المهملة وفتح النون الطريق الثاني عن موسى بن اسماعيل عن ابي عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري عن سليمان
الاعمش الى آخره والحديث مر في كتاب الحج في باب اتم من هذا عن قريب فانه اخرجه هناك عن عبد الله عن ابي حمزة
عن الاعمش ومضى ايضا في غزوة الحديبية **قوله** شهدت صفين اي هو حضرت وقعة صفين التي كانت بين علي بن
ابي طالب ومعاوية بن ابي سفيان وصفين بكسر الصاد المهملة وتشديد الفاء المكسورة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون وهو
موضع بين الشام والعراق بستاطن العراق **قوله** التهموا رأيكم مر تفسيره الان **قوله** قلت رأيتني اي اعتقد رأيتني يوم ابي
جندل وهو يوم من ايام غزوة الحديبية وقصتها مختصرة انها كانت في ذي القعدة سنة ست بالاخلاف وخرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم اليها في رمضان وساقه مع الهدى واحرم بالعمرة ليأمن الناس من حربه ومعه المهاجر
والانصار وكان سبعون بدنة والناس سبعمائة رجل فكانت كل بدنة عن عشرة نفر ولما بلغ الخبر خرجوا ونزلوا
بذي طوى وعاهد والله ان محمدا لا يدخلها ابدا من ان محمد بن ورقا الى النبي صلى الله عليه وسلم في رجل من خزاعة
فسألوه عما الذي جاء به فاخبره انه لم يأت للحرب بل زائرا للبيت ورجعوا الى قريش فاخبروه بذلك فهموا حربه وكثيرة
من مرسلات وعنه ان بعثت قريش سهيل بن عمرو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمصالحة وان يرجع عامه
هذا وجرى كلام كثير حتى جرى الصلح على وضع الحرب عشر سنين على ان من اتى من قريش بغير اذن وليه رده عليه
ومن جاء قريشا ممن مع محمد لم يردوه عليه فبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتب الكتاب هو وسهيل بن عمرو
اذ جاء ابو جندل بن سهيل بن عمرو يرهف في الحديد قد انفلت منهم فلما رأى سهيل ابا جندل قام اليه فضرب وجهه
واخذ بتلبيبه وقال يا محمد قد لجت عليّ وبينك قبل ان يأتيك هذا قال صدقت فجعل يجره جندل بالبردة الى قريش
وجعل ابو جندل يصرخ باعلى صوته يا معشر المسلمين اارد الى المشركين يفتنوني في ديني فزاد الناس ذلك بلاء الى هم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا جندل اصبر واحتسب فان الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين
بمكة فرجا ومخرجا ولما فرغ القضية قام النبي صلى الله عليه وسلم الى هديه فنحره وحلق رأسه وقام الصحابة كلهم ينحرون
ويحلقون ثم قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة **قوله** ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله
عليه وسلم لرددته قد ذكرنا انهم لما اتهموا سهيل بن حنيف بالتقصير في القتال في وقعة صفين صعب عليه وقال
لهم اني لست بمقصر في القتال وتحت الحاجة ولما جاء ابو جندل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلما فرد الى المشركين
لاجل الصلح المذكور بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم صعب على سهل ذلك جدا فقال لهم حين اتهموه بالتقصير

في القتال لو كنت استطيع رد امر ابي جندل لرددته ولكن قصدت لاجل امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه امر برده ولم
يكن يسعني اذا امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الكرماني فلت لم يتسبب اليوم الى ابي جندل لانه الحديبية قلت لان
رده الى المشركين شاق على المسلمين وكان ذلك اعظم ما جرى عليهم من مبادئ الامور واراد بالقتال بسببه وان لا يرد
ابا جندل ولا يرضوا بالصلح **قوله** ما وضعنا سيوفنا على عواتقنا جمع عاتق **قوله** الى امر يقطعنا بضم الياء
وسكون القاف وكسر الطاء المهملة اي يخوننا ويهولنا قال الكرماني وقال ابن الاثير اي وقعنا في امر فظيع اي شنيع شديد
وقد تضع يضع فهو مضفع وقال الجوهري واقطع الرجل على ما لم يسم فاعله اي نزل به امر عظيم وافتعت التي واستفضعته
وجدته فظيعا الا اسهلن بنا اي فضينا بنا على سهولة يعني السيوف فضين بنا الى امر سهل **قوله** وغير هذا الامر
الذي نحن فيه من هذه المقابلة صفين فانه لا يسهل بنا **قوله** اسهل بنا وفي رواية الكشميهني بها وقال بعضهم
الا اسهلن اي نزلت في اسهل من الارض اقتضانا بنا وهو كناية لا صحة لها معنى التحول من الشدة الى الفرج قلت
هذا معنى بعيد على ما لا يخفى على المقابل **قوله** وقال ابو وائل اي قال وقال ابو وائل المذكور شهدت صفين وبئست
صفون اي بئس المقابلة التي وقعت فيها واعراب هذا اللفظ كاعراب الجمع كقوله تعالى وتبارك كلا ان كتاب الابرار لفي عليين
وما ادراك ما عليون والمشهور ان يعرب بالنون ويكون بالياء في الاحوال الثلاث تقول هذه صفين بفتح النون فيها وذلك
تقول في قنسرين وفلسطين وتبرين والحاصل ان فيها لغتان احداهما اجراء الاعراب على ما قبل النون وتركها بفتح لمجاورة السلامة
والثانية ان تجعل النون حرف الاعراب كما ذكرنا ووقع في رواية ابي ذر شهدت صفين وبئست صفين وفي رواية النسفي
وبئست صفون بالالف والنون وهو لا ينصرف للعلمية والتأنيث والشهور كسر الصاد وقيل جاء بفتحها ايضا والله
اعلم **باب** ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل مما لم ينزل عليه الوحي فيقول لا ادري او لم يجب حتى ينزل
عليه الوحي فيقول لا ادري او لم يجب حتى ينزل عليه الوحي ولم يقل ما يقال ولا يقاس لقوله انما انا اراك الله **شرح** اي هذا باب
في بيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل عما لم ينزل عليه الوحي **قوله** يسأل على صيغة المجهول **قوله** قال لا ادري قال الكرماني فيجوز ان
حيث قال لا ادري اذ ليس في الحديث ما يدل عليه ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم ذلك وقال بعضهم هو اظهر
شديد منه لانه اشار في الترجمة الى ما ورد في ذلك ولكنه لم يثبت عنده منه شيء على شرطه ثم ذكر حديث ابن مسعود من علم
شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم وذكر حديث ابن عمر اجاب رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال الى البقاع خير قال لا ادري
فاتاه جبرائيل عليه السلام فسأله فقال لا ادري فقال سل ربك فقال ما تنقص جبريل نقاضة وحديث ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ما ادري الحد وكفارة لاهلها انتهى قلت نسبته الكرماني الى الناس فيه تساهل
اشد منه لان قوله ليس في الحديث ما يدل عليه صحيح **وقوله** ولم يثبت عنه ذلك يصاب صحيح لان ما رآه انه
لم يثبت عنده فاذا كان كذلك فقول البخاري عنه لا ادري غير واقع في محله ولم يقل يرى ولا قياس لان النبي صلى الله
عليه وسلم قد علم امته كيفية القياس وقال الكرماني قيل لم يفرق بينهما وهما مترادفان وقيل الرأي هو التفكر في الشيء
قيل يقتضي النقل والقياس وقيل الرأي اعم لتناوله مثل الاستحسان وقال المهلب ما حاصله الردة على البخاري في قوله
ولم يقل يرى ولا قياس لان النبي صلى الله عليه وسلم قد علم امته كيفية القياس والاستنباط مسائل لها اصول ومعاني
في كتاب الله عز وجل ليريهم كيف يصنعون فيما عدموا فيه النصوص والقياس هو التشبيه بالاحكم فيه بما فيه حكم

في المعنى وقد شبه صلى الله عليه وسلم المحي بالفيل بجامع ان كلا منهما شئ غير هذه الآية النادرة الجامعة فمن يعارض بمثال زرة خيزرانة ومثال الذي اخبر انه لن يأتيه الا ملك يميل اذا كنت قاضيا فالله احق بالقضاء وهذا هو عين القياس عند العرب وعند العلماء بمعنى الكلام وانما سكوته صلى الله عليه وسلم حتى نزل الوحي فانما سكت عن اشياء وليس لها اصول في الشريعة فلا بد فيها من اطلاع الوحي ه نحن الآن قد عرفت لنا الشريعة ولكن الله الدين فانما ينظر ويقيس على موضوعاتنا وبهي اعضل من المؤازل **قوله** تقدم بما اراك الله اي بما اعلمك الله وليجب عن هذا بانه صلى الله عليه وسلم انما اراه الله ان الحكم بين الناس لما تقول الله تعالى ويروى هكذا للقول الله وهو رواية المستملي واختج البخاري بقوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك الله في بما اعلمك الله وليجب عن هذا بانه صلى الله عليه وسلم ده رحكم بابن الناس بالقياس عند حكم ايضا بما اراه الله ونقل بن التين عن الداودي بما حاصله ان الذي احتج به البخاري بما اداه اجتهاده فذا لا ثبات لان المراد بقوله بما اراك الله ليس مخصوصا بالنصوص بل يدخل فيه الرأي قلت فحينئذ تنقلب الحجة عليه **ص** وقال ابن مسعود سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت الآية **ش** ذكر هذا التعليق عن عبد الله بن مسعود دليلا لقوله في الترجمة لم يجب لان عدم الاجابة لا تدل ولا ينتهض هذا دليلا لما ادعاه لانه قد ذكر ان سكوته في مثل هذا الموضع لكونه في اشياء مفصلة وليس لها اصول في الشريعة فلا بد في مثل هذا من الوحي هذا ما اصلعه الله في هذه وهي ويسالونك عن الروح الآية وهي ويسالونك عن حقيقة كيفية الروح قال قل الروح من امر ربي وهذا التعليق مضى موصولا في اخر باب بكره من كثرة السوال لكنه ذكره فيه فقام ساعة يترل واورده في كتاب العلم بلفظ فسكت واورده في تفسير سبحان بلفظ فامسكه ن رواية مسلم فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا **ص** حدثنا علي بن عبد الله ما سفيان قال ايسمعت بن المنكدر يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول مرضت فجاء بي رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وابوبكر وهما ماشيان فاتاني وقد اغمي علي فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صبت وضوءه علي فافقت فقلت يا رسول الله ورما قال سفيان اي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اقضي في مالي كيف اصنع في مالي قال فما اجابني بشئ حتى نزلت الاية الموارث **ش** مطابقته للترجمة في قوله تؤخذ من اخر الحديث وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة يروي عن محمد بن المنكدر وحديث في اخر الحديث في سورة النساء وقوله تعالى يوصيكم الله في الفضات في اخر الحديث يوصيكم الله في اولادكم **قوله** وقد اغمي علي اي غشي والواو فيه للحال **قوله** وضوءه بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضأ به قال الداودي وفي هذا الحديث الوضوء للريض **قوله** وقال سفيان هو ابن عيينة هو لراوي وقال الداودي فيه جواز الرواية بالمعنى ورد عليه بان هذا لا يتضمن حكما وليس من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم **ص** باب تعليم النبي صلى الله عليه وسلم امته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل **ش** اي هذا باب في بيان تعليم النبي صلى الله عليه وسلم امته الاحكام التي المهلب ان العلم انما يمكنه ان يحدث بالنصوص لا بحدث بنظر ولا بقياس انتهى وقال صاحب التوضيح ترجمة في كتاب العلم باب هل يجعل للنساء يوما على حدة في العلم ثم نقل كلام المهلب ثم قال هذا معنى الترجمة لانه صلى الله عليه وسلم احد ثهم حدثنا عن الله لا يبلغه قياس ولا نظر وانما هو توقيف ووحي وكذلك كل احد ثهم به من سنته فهو عن الله ايضا لقوله وما ينطق عن الهوى **قوله** ليس برأي قد فسر الرأي **قوله** ولا تمثيل اي قياس وهو اثبات مثل حكم معلوم في معلوم اخر لاشتراكهما في علة الحكم وهذا

يدل على انه من نفاة القياس وقد قلنا فيما مضى القياس اعتبار او الاعتبار ما مور به لقوله تعالى فاعتبروا فالقياس مامور به **ص** حدثنا مسدد قال ثنا ابو عوانة عن عبد الرحمن بن الصبهاني عن ابي صالح ذكوان عن ابي سعيد رضي الله عنه جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوما نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله فقال اجتمعن في يوم كذا وكذا فاجتمعن فاتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ثم قال ما منكن امرأة تقدم بين يديها ثلاثة من الولد كانوا لها حجابا من النار فقالت امرأة يا رسول الله اثنين فاعادها اثنين ثم قال واثنين واثنين **ش** قال الكرماني ما حاصله ان موضع الترجمة هو قوله فاجعل لنا من نفسك يوما نأتيك فيه تعليم من الله تعالى ليس قولا براي ولا تمثيلا لاحد لما فيه انتهى قلت هذا الحديث لا يدل على مطابقة الترجمة اصلا لان عدم دلالة على الرأي والتمثيل لا يستلزم تعليما وابو عوانة بالفتح هو الوضاح اليشكري وعبد الرحمن بن الاصبهاني هو عبد الرحمن بن عبد الله الاصبهاني الكوفي واصله من اصبهان وقال الكرماني في اصبهان اربع لغات فتح الهمزة وكسرها وبالباء الموحدة وبالفاء وقد مضى الحديث في كتاب العلم في باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن ابي اصبهان الى اخره وفي الجهاد عن مسلم بن ابراهيم ** ومضى الكلام فيه **قوله** جاءت امرأة قيل يحتمل ان تكون هي اسما بنت يزيد بن السكن **قوله** من نفسك اي من اوقات نفسك **قوله** اجتمعن ولا يلتفت الامر فيما مضى **قوله** تقدم من التقديم الى اليوم القيامة والله اعلم **ص** باب **ش** قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق يقاتلون وهم اهل العلم **ش** اي هذا باب في بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم الى اخره وروى مسلم مثل هذه الترجمة عن ثوبان قال حدثنا احمد هو ابن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي امر الله وهم كذلك وروى ايضا مثله عن المغيرة بن شعبة وجابر بن سمرة **قوله** وهم اهل العلم من كلام البخاري وقال الزهري سمعت محمد بن اسماعيل هو البخاري يقول سمعت علي بن المديني يقول هم اصحاب الحديث **قوله** حدثنا عبيد بن موسى عن اسماعيل عن قيس عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال طائفة من امتي ظاهرين حتى يأتي امر الله وهم ظاهرون **قوله** مطابقته للترجمة في عبيد الله بن موسى ابن باذام الكوفي واسماعيل هو ابن خالد وقيس هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي والحديث مضى في علامات النبوة واخرجه مسلم كما ذكرناه آنفا **قوله** ظاهرين اي معاوين على الحق وقيل غالبين وقيل عالين **قوله** امر الله الساعة **قوله** وهم ظاهرون اي غالبون من خالفهم قيل فيه حجة الاجماع واستاع خلاف من عن المجتهد فان قلت يعارض هذا الحديث حديث عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة الا على شرار الناس هم شر من اهل الجاهلية لا يدعون الله بشئ الا رده عليهم رواه مسلم قلت المراد من شرار الناس الذي تقوم عليهم الساعة قوم يكونون بهكان مخصوص وان هو موضع اخر تكون طائفة يقاتلون على الحق لا يضرهم من خالفهم ويؤيده ما رواه ابو امامة مرفوعا لا ترال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لعدوهم **قوله** حتى يأتيهم امر الله وهم كذلك وقيل يا رسول الله واين هم قال بيت المقدس قلت الاكثرون في جهة كنف باليا التثنية وهو الجانب والناحية **ص** حدثنا اسماعيل قال ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب اخبرني حميد قال سمعت معاوية ان ابا سفيان يخطب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين واما انا قاسم والله يعطي ولن يزال من هذه الامة

مستقيما حتى تقوم الساعة او حتى يأتي امر الله **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وقال الكرماني ليس في الباب ما يدل على انهم اهل علم على ما ترجم عليه ولجاب بقوله فيه ان جملة الاستقامة ان يكون فيهم والمتفقه ولا بد منه لترتبط الاختيار المذكورة بعضها ببعض وتحصل جهة جامعة بينهما معنى واسما عيل هو ابن ابي اويس يروي عن عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف والحديث اخرجه في العلم عن سعيد بن عفير وفي الخمس عن جبان عن ابن المبارك واخرجه مسلم في الزكاة عن حرملة عن ابن وهب به **قوله** خير لهم الاولى النكرة في سياق النفي تفيد العموم اي جميع الخيرات ويحتمل ان يكون المنفي للتعظيم وانما ان قاسم على اصلهم بيكم اي اقسم بيكم فالباء الى كلام واحد يليق به من احكام الدين والله يرفق من يشاء منهم لفقهه والتفهم منه والتفكر في معانيه **قوله** او حتى يأتي امر الله شك من الراوي وفيه ان مثله خير لامم والله اعلم **ص باب** قول الله او يلبسكم شيعا **ش** اي هذا في ذكر قول الله عز وجل او يلبسكم شيعا والدليل هو القادر وعلى ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم او من تحت ارجلكم او يلبسكم شيعا ذا لاية اقوال قال ابن عباس من فوقكم ائمة الاولاد ومن تحت ارجلكم خدم السوء وقيل الاتباع وقال الضحاك من فوقكم اكابركم او من تحت ارجلكم من سفلتكم وقال ابو العباس من فوقكم يعني الرجم ومن تحت ارجلكم يعني الخسف **قوله** او يلبسكم شيعا اي فرقا والمعنى شيعا متفرقة مختلفة لا منسقة يقال لبست الشيء خلطته والبست عليه البسته اذا لم تبينه وقال ابن بطال اجاب عامة نبيه صلى الله عليه وسلم لانها كفارة للمؤمنين في عدم استيصال امته بالعذاب ولم يجبه ان لا يلبسهم شيعا اي فرقا مختلفين وان لا يذيق بعضهم بأس بعض اي بالحرب والقتل بسبب ذلك وان كان ذلك من عذاب الله لكنه اخف من الاستيصال وفيه المؤمنين كفارة **ص** حدثنا علي بن عبد الله بالسماع قال سمعت جابر بن عبد الله يقول لما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال اعوذ بوجهك او من تحت ارجلكم قال اعوذ بوجهك فلما نزلت او يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض فقال هاتان اهونا او يسر **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو بالفتح هو ابن دينار والحديث مضى في سورة الانعام واخرجه الترمذي في التفسير عن محمد بن يحيى بن ابي عمر **قوله** من فوقكم كما مطار الحجارة عليهم كما كان على قوم لوط عليه السلام او من تحت ارجلكم كالخسف كما فعل الحجارة عليهم بقارون **قوله** او يلبسكم شيعا اي يخلطكم شيعا اصحاب اهوا مختلفة **قوله** ويصير بعضكم اي يقتل بعضكم بعضا **قوله** بوجهك من المشابهات **قوله** هاتان اي لمتان اي الخصلتان وهما اللبس والاذاقة اهون من الاستيصال والانتقام من عذاب الله بتارك وتعالى وان كانت اهتبة من عذاب الله لكن هي اخف **قوله** او ايسر شك من الراوي والله اعلم **ص باب** من شبه اصلا معلوما باصل مبين قد بين الله حكمها لبعضهم للسائل **ش** اي هذا باب في بيان من شبه اصلا معلوما الى آخره وضع هذا الباب لله لالة على صحة القياس والله يسر يدنوما فان قلت الباب المتقدم مشعر بالذم او الكراهة قلت القياس على نوعين صحيح مشتمل على جميع شرائط المذكور في قبل الاصول وفاسد بخلاف ذلك فالمذموم هو الفاسد واما الصحيح بالملازمة فيه بل هو مأمور به كما ذكرناه عن قريب **قوله** من شبه اصلا معلوما بالواو اصطلاح اهل القياس وهذا المذكور من الترجمة هو رواية الكشميهني والاسماعيلي والوجاني ورواية غيرهم من شبه اصلا معلوما باصل مبين وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم حكمها لبعضهم السائل **ص** حدثنا اصبغ اخبرني ابن وهب عن يونس بن شهاب عن ابي سلمة عن عبد

عبد الرحمن عن ابي هريرة انه اتى اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي ولدت غلاما اسود وانى انكرته فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال نعم قال فما الوانها قال حمر قال هل فيها من اورق قال ان فيها لورقا فانى ترى ذلك جاءها قال يا رسول الله عرق نزعها قال ولعل هذا عرق نزعه ولم يرخص له في الانتفاء منه **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم شبه للاعرابي المكروه في نتاج الابل فقال له لعل ولدك من ابل الى قوله لعل عرقا نزعه فابان له بما يعرف ان لا الحمر تنتج الورق ولا الابل تنتج الحمر والورق الابل هو الذي فيه سواد وبياض وكذلك المرأة البيضاء تلد الاسود واصبغ ابن الفرج ابو عبد المصري عن عبد الله بن وهب المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ومضى الكلام في قوله وانى لا انكرته لا في ابيض وهو اسود **قوله** ورقا بضم الواو جمع الاورق وهو ما فيها بياض الى سواد **قوله** عرقا في اصل **قوله** نزعها اي اجتذبه اليه حتى ظهر لونه عليه **قوله** في الانتفاء اي في انتفاء اللعان وفي الولد من نفسه **ص** حدثنا مسدد نا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت انى نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها قال نعم حجي عنها ارايتي ان كان على امك دين كنت قاضيته قالت نعم فاقضوا الذي له فان الله احق بالوفاء **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم شبهه بتلك المرأة التي سالته الحج عن امها بدين الله بما تقرر في غيره عن العباد بعلة قال هدبن ولد ابو عوانة بالفتح الوضاح وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابي وحشية والحديث قدم في كتاب الحج في باب الحج المنذور عن الميت ومضى الكلام فيه **قوله** قاضيته بالضمير ويروى قاضية بدون الضمير **قوله** فاقضوا الى آخره خطاب للمسلمين والحق الذي لله تعالى دخلت المرأة في هذا الخطاب دخولا بالقصد الاول ودخل في الاصول ان النساء يدخلن في خطاب الرجال لا سيما عند الترجمة المدخلة قيل قال الفقهاء حق الادمي مقدم على حق الله تعالى واجيب بان المقدم بسبب حاجته لانها في الاحتياج الى الوفاء واللزوم واحج المرء بهذين الحديثين عن اكابر الصحابة كابرهم العظام وتبعهم بعض المعتزلة اذ وجدوا على عدم ما اتفق عليه الجماعة هو الحجة فقد قال الصحابة ومن بعدهم من التابعين وفقهاء الامصار وقيل عود الاولية الى انكار القياس بايرادهم مردود لانه ثبت عن ابن مسعود من الصحابة وعن علمر والشعبي التابعي من فقهاء الكوفة وعن محمد بن سيرين من فقهاء البصرة والله اعلم **ص باب** ما جاء في اجتهاد القضاة بما انزل الله تبارك وتعالى لقوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون **ش** اي هذا باب في بيان ما جاء في اجتهاد القضاة لاجتهاد لغة المبالغة في الجهد وصطلاحا استفراغ الوسع في درك الاحكام الشرعية **قوله** لقوله ومن لم يحكم عما انزل الله فاولئك هم الظالمون في القرآن ايضا فاولئك هم الفاسقون فاولئك هم الكافرون وتخصيص هذه الظلم عام شامل للفسق والكفر لانه وضع الشيء في غير موضعه وهو يسملهما **ص** ومنح النبي صلى الله عليه وسلم صاحب الحكمة حين يقضي بها ويعلمها لا شكلم من قبله و مشاورة الخلفاء وسؤالهم اهل العلم **ش** يجوز في قوله ومنح الجر عطفا على قوله ما جاء في اجتهاد القضاة ويكون المصدر مضافا الى فاعله وهو قوله صاحب الحكمة منصوب على انه مفعوله والثاني ان يكون فعلا ماضيا من المنح ويكون النبي مرفوعا على انه فاعله وصاحب الحكمة منصوب على المفعولية والحكمة العلم الواقي للمتقن **قوله** حين يقضي بها اي الحكمة **قوله** من

قبل بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى من جهته وفى رواية الكشميهنى من قبله وسكون الباء آخر الحروف لى من كلامه وفى رواية النسفى من قبل نفسه **قوله** ومشاورة الخلفاء بالمثناة تحتانية قوله فى اجتهاد القضاة اى فيما جاء فى مشاورة الخلفاء الراشدين مشاورة اهل الخلفاء وسواء لهم اهل العلم بما انزل الله تعالى فى الاحكام وذكر الخلفاء ليس بقيد لان سائر الاحكام فى ذلك سواء وقوله اهل العلم منصوب تنازع فيه لها ملان اعنى قوله مشاورة اهل العلم وقوله وسواء لهم **ص** حدثنا شهاب بن عباد حدثنا ابراهيم بن حميد عن اسماعيل عن قيس عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا فى اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته فى الحق وآخر آتاه الله حكمة فهو يقضى بها ويعلمها **ش** مطابقته للترجمة الثانية ظاهرة وشهاب بن عبادة بالفتح وتشديد الباء الموحدة العبدى الكوفى وابراهيم بن حميد بالضم الرواسى واسماعيل بن خالد البجلى واسم ابى خالد سعيد وقيس بن ابى حازم وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى فى اوائل الاحكام فى باب اخر من قضى بالحكمة فانه اخرجه هناك عن شهاب بن عباد ايضا الخ ومضى الكلام فيه **ص** حدثنا محمد اخبرنا ابو معاوية حدثنا هشام عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال سأل عمر ابن الخطاب عن املاص المرأة هى التى يضرب بطنها فتلقى جنينها فقال ايكم سمع من النبى صلى الله عليه وسلم فيه شيئا فقلت انا فقال ما هو قلت سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول فيه غرة عبد او امة فقال لا تبرح حتى تجئنى بالمخرج فمضيت فجئت محمد بن مسلمة فشهد معى انه سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيه غرة عبد او امة **ش** مطابقته للشق الثانى للترجمة الثانية ظاهرة ومحمد شيخ البخارى وقال الكلاباذى محمد بن سلام وابن المثنى يروى عن ابى معاوية محمد بن حازم بالمهملة فتسلم يجزم باحدهما والمشهور انه محمد بن سلام لان اختصاصه به شهير وقد مضى فى آخر الديات فى باب جنين المرأة **قوله** عن املاص المرأة لا بلا القاء المرأة الجنين سيأتى وهى التى يضرب بطنها **قوله** ايكم سمع قيل خص الواحد حتى يجاب اعم به فلم يلزمه بالشاهد واجيب لعله ظن من قبله بذلك مع انه لم يخرج بانضمام آخر اليه عن كونه خبر الواحد **قوله** غرة بالتنوين وقوله عبد عطف بيان **ص** تابعه بن ابى الدنيا عن ابيه عن عروة عن المغيرة **ش** اى تابع هشام بن عروة فى رواية عن ابيه عروة عن قال ابن ابى الدنيا اخبر عبد الرحمن عن ابيه هو عبد الله بن ركوان عن عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة واخرج المحاملى جهذه المتابعة موصولة فقال حدثنا محمد بن اسماعيل البخارى حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى حدثنى سليمان بن بلال عن ابيه عن عروة عن المغيرة بن شعبة فذكره قيل وقع فى رواية الكشميهنى عن الاعرج عن ابى هريرة وهو غلط والصواب عن عروة عن المغيرة وذكر هذه المتابعة سقط فى رواية النسفى **ص** باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لتتبعن سنن من كان قبلكم اى هذا باب فى ذكر قول النبى صلى الله عليه وسلم لتتبعن بفتح اللام للتاكيد وفتح التاءين المدغم احداهما فى الاخرى وكسر الباء الموحدة وفتح العين وبالنون آخره تتبعوا واصله تتبعون من الاتباع **قوله** سنن من كان بفتح السينين والنون او بضم السين وسكون النون طريقة من كان قبلكم يعنى فى كل شئ مما نهى الشرع عنه ونده وقال ابن التين فى شرح هذا اللفظ فى الحديث قرأناه بضمها يعنى بضم السين وقال المهلب بالفتح اولى لانه مذموم فى فعل فيه الاذدراع والشبر على ما يأتى الآن **ص** حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن ابى ذئب عن المقبرى عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتى باخذ القرون قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع قيل يا رسول الله كفارس والروم فقال ومن الناس الا اولئك **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله حتى تأخذ امتى

باخذ القرون قبلها اى حتى تسير امتى بسير القرون قبلها **قوله** الاخذ بفتح الهمزة وكسرها السيرة بقال اخذ فلان بسيرته وحكى ابن بطال عن الاصيلى بها اخذ القرون بالباء الموحدة وما موصول واخذ بصيغة الفعل الماضى وهو رواية النسفى ايضا **قوله** اخذ القرون قبلها اى حتى تسير امتى بسير القرون قبلها الاخذ بفتح الهمزة وكسرها السيرة بقال اخذ فلان بسيرته وحكى ابن بطال عن الاصيلى بها اخذ القرون بالباء الموحدة وما موصولة واخذ بصورة الفعل الماضى وهو رواية الاسماعيلى ايضا وفى رواية النسفى بما اخذ القرون الاعاجم زمعقل بفتح الميم والقرون جمع قرن بفتح القاف وسكون الراء وهو الامة من الناس وشيخ البخارى احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعى الكوفى وهو شيخ مسلم ايضا وابن ابى ذئب بكسر الذال المعجمة هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابى ذئب واسم ابى ذئب هشام ابن سعيد المقبرى بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء الموحدة وهو سعيد بن ابى سعيد كيسان والحديث من افراده **قوله** شبرا بشبر وذراعا بذراع تمثيل وفى رواية الكشميهنى شبرا بشبر وذراعا بذراع **قوله** كفارس والروم اراد بهؤلاء الذين يتبعونهم كفارس والروم وهما جيلان الشهوران من الناس وفارس هم الفرس وملكهم كسرى وملك الروم قيصر **قوله** ومن الناس الا اولئك اى فارس والروم وكلمة من للاستفهام على سبيل الانكار قيل الناس ليسوا منحصرين فيهما واجيب بان المراد حصر الناس المتبوعين المعهودين المتقدمين وانما خصتين هذين الجيلين لكونهما كانا اذ ذاك اكبر ملوك الارض واكثرهم رعية واوسعهم بلادا **ص** حدثنا محمد بن عبد العزيز نا ابو عمر الصنعانى من اليمن عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا شبرا وذراعا ذراعا حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة لان الترجمة حزوه ومحمد بن عبد العزيز الرملى وابو عمر حفص بن ميسرة الصنعانى هو من صنعاء اليمن آخر زيد عن صنعاء الشام وعطاء ابن يسار خلاف اليمين وابو سعيد بن مالك والحديث مضى فى ذكر بنى اسرائيل عن سعيد بن ابى مريم **قوله** بجر ضب بفتح الجيم وسكون الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وتشديد الباء الموحدة هو الحيوان المشهور **قوله** اليهود يارفع اى الذين قبلهم اليهود على انه بدل من قبلكم **قوله** قال فمن استفهام انكار فى التقدير فمن هم غيرا ولئك وقال الكرمانى هذا المعيار لما تقدم آنفا منهم كفارس والروم والنصارى وفى الفرس كان يهود ومع انه ذكر على سبيل المثال وقال ابن بطال اعلم صلى الله عليه وسلم ان الامور والبدع دلالها هو كما وقع للامم قبلهم انتهى قلت قد وقع معظم ما ذكره خصوصا فى الديار المصرية خصوصا فى ملوكها وعلمائها وقضاتها والله تعالى اعلم **ص** باب اتم من دعا الناس الى ضلالة او من سنة سيئة لقوله تعالى ومن اوزار الذين يضلونهم الاية **ش** اى هذا باب فى بيان اتم من دعا الناس الى ضلالة او من سنة سيئة لقوله تعالى ومن اوزار الذين يضلونهم الاية **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعى الناس الى ضلالة اراد عليه اثم مثل اثام من تبعه فيها وقد رواه مالك عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعى الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا ومن دعى الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيئا اخرجه مسلم عن زهير بن عبد الله البجلى وهو حديث طويل وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن فى الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيامة من غير ان ينقص من اجورهم شيئا ومن سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شئ ومن سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه

وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم **قوله** لقوله تعالى ومن اوزار الذين يضلونهم الآية انها للحمولة اوزارهم كاملة يوم القيامة ومن اوزار الذين يضلونهم قال مجاهد ذنوب من اضلهم وذنوب من اطاعهم ولا تخفف عن من اطاعهم **ش** **حدثنا** الحميدي نا سفيان نا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس في نفس تقتل ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل منها وبها قال من دمها لانه اول من سن القتل اولا **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فيه السنة السيئة وهي قتل الحميدي عبد الله بن زبير ابن عيسى منسوب الى جده احد اجداده وسفيان هو ابن عيينة عن سليمان الاعمش عن عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء عن مسروق بن الاجدع عن عبد الله بن مسعود والحديث مضى في خلق آدم عن عمر بن حفص بن غياث وفي الديات عن حيان الثوري ومضى الكلام فيه **قوله** يقتل على صيغة المجهول **قوله** على ابن آدم الاول هو قابيل هو اول من سن القتل لانه قتل اخاه هابيل وهو اول قتيل قتل في العالم **قوله** كفل بكسر الكاف اي نصيب والله تبارك وتعالى اعلم **ص** **باب** ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على مناقل اهل العلم واقامها اجتمع عليه الحرمان مكة والمدينة وما كان من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم وللمهاجرين والانصار ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم والمنبر والمقبرة **ش** اي هذا باب في بيان ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض اي حرص فقوله وذكر وقوله حض تنازعا في العمل في قوله على مناقل اهل العلم ويروى ما حض عليه من مناقل اهل العلم قال الكرماني واذا اتفق اهل العصر من اهل العلم على قول حتى ينقرضوا ولم يتقدم فيه خلاف فهو اجماع واختلف اذا كان من الصحابة اثنان فاكثر اجمع من بعدهم على احدهما هل يكون ذلك اجماعا والصحيح انه ليس باجماع واختلف في الواحد اذا خالف الجماعة هل يعتد في اجماعهم وكذلك في اثنين وثلاثة من العدد الكثير ولا خلاف ان ما ادرك ما اجتمع عليه اهل الحرمين من الصحابة ولم يخالف فهو اجماع كذا قيد بالاثنين ثم نقل عن سحنون انه ان خالف ابن عباس اهل المدينة لم ينعقد بهم اجماعا وقال ابن بطال اختلف اهل العلم فيما هم فيه اهل المدينة هل هو حجة على غيرهم من الامصار وكان لا يجري يقول اهل المدينة حجة على غيرهم من طريق الاستنباط ثم ترجح فقال قولهم من طريق النقل والامن طريق غيرهم وهم سواء في الاجتهاد وهذا قول الشافعي وذهب ابو بكر بن الطيب الى ان قولهم اولى من طريق الاجتهاد وقال المهلب ترجم البخاري والنقل جميعا وذهب اصحاب ابي حنيفة رضي الله عنهم الى ان اجماعهم حجة على الطريق النقل ولا من طريق الاجتهاد وقال المهلب غرض البخاري في الباب تفضيل المدينة لما خصها الله به من عالم الدين وانها دار الوحي ومهبط الملائكة بالهدى والرحمة وبقعة شرفها الله عز وجل بسكنى رسوله وجعل فيها قبره ومنبره وبينهما روضة من رياض الجنة **قوله** ومكان الى آخره اشارة ايضا الى تفضيل المدينة بفضائل وهي مكان من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى المدينة مشهد النبي صلى الله عليه وسلم ومشهد المهاجرين او بالمهاجر مشهد النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى المدينة مشهد النبي صلى الله عليه وسلم ومشهد للمهاجرين ومشهد الانصار واصله من شهد المكان شهودا حضره **قوله** مصلى النبي صلى الله عليه وسلم عطف على مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم والمنبر والمقبر معطوفان عليه وهذه ايضا اشارة الى فضيلة المدينة منها ان فيها مصلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو موضع يصلى فيه ومنها ان فيه منبره وقال فيه منبري على حوضي ومنها ان فيها قبر الذي بينه وبين منبره روضة من رياض الجنة كما ذكر انا **ص** **حدثنا** اسماعيل

حدثني مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله انه سلم انه اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي وعك بالمدينة فجاء الاعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها **ش** مطابقته للترجمة من حيث الفضيلة التي اشتمل على ذكرها كل منها واسماعيل بن ابي اويس والحديث مضى في الاحكام في باب من بايع ثم استقال البيعة ومضى الكلام فيه مبسوطا **ص** حدثنا موسى نا اسماعيل نا عبد الواحد نا معمر عن الزهري عن عبد الله ابن عبد الله قال حدثني ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت اقرئ عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فلما كان آخر حجة حجها عمر رضي الله عنه فقال عبد الرحمن بمنى لو شهدت امير المؤمنين لباية اتاه فلانا فقال الم تر الا تومن العشية فاحذر هؤلاء الرهط الذين يريدون ان يغصبوهم فلت لا تفعل فان الموسم يجمع رعاع الناس ويغلبون على مجلسك فاخاف ان لا امرهم على وجهها فيطير بها كل مطير فامهل حتى تقدم المدينة دار الهجرة ودار السنة فتخلص باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار فيحفظوا مقالتك وينزلوها على وجهها فقال والله لاقومن بها في اول مقام اقومه بالمدينة قال ابن عباس فقدمنا المدينة قال ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان فيما يتزل اية الرجم **ش** مطابقته للترجمة في قوله دار الهجرة ودار السنة فتخلص باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار وذكر في الترجمة ما يتعلق بوصف المدينة بهذه الاشياء وموسى بن اسماعيل التبوذكي البصري يروي عن عبد الواحد بن زياد عن معمر بفتح الميمين ابن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وهذا الحديث قطعة من حديث طويل قد مضى في كتاب الحدود في باب رجم المحصن من الزنا اذا اعترفت ومضى الكلام فيه مبسوطا **قوله** اقرئ بضم الهمزة من الاقراء **قوله** فلما كان آخر حجة جواب لما محذوف يجوز حج عبد الرحمن بن عوف بن عبد الرحمن رضي الله عنهما **قوله** بمعنى يحتمل ان يتعلق بقوله كنت اقرئ **قوله** لو شهدت كلمة لو اما للتمني واما جزاؤه محذوف **قوله** الذين يريدون اي الذين يقصدون اموركم ليسوا لكم وطيئتهم ولا همرتبة ذلك مريدون بها شر ومنها بالظلم والغضب **قوله** رعاع الناس بفتح الراء وتخفيف العين المهملة الاولى وهم احداث الناس واراذلهم **قوله** ويغلبون على مجلسك اي يكثرون في مجلسك **قوله** لا يترتوها بضم الياء اي لا يتزلونني خطبتك ووصيتك اي كلامك ومقالتك وهو بالتزية على ذلك **قوله** على وجهها اي على ما ينبغي حق كلامك **قوله** فيطير بها كل مطير قال صاحب التوضيح اي يتاول على خلاف وجهها قلت معناه ظاهر كما قال بالسرعة والانتشار لا بالتاني والضبط **قوله** بصراح بفتح الياء من طار وقوم كل مطير فاعلم والمطير بفتح الميم اسم فاعل من طار وقال الكرماني وروي فيطيروها بلفظ المجهول للتطير مفردا وجمعا وكل مطير بفتح الميم وكسر الطاء ويروى مطار بفتح الميم **قوله** فامهل امر من الامهال اي اصبر ولا تستعجل **قوله** دار الهجرة بالنصب على بدليته من المدينة **قوله** فيخلص بالنصب اي حتى تقدم المدينة فتصل باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحق حذف منه قطعة كبيرة بين قوله فقدم المدينة وبين قوله فقال الى آخره مضى

تنبيه قوله فتخلص عطف على قوله فتحفظ موصول بالنداء المذكور قوله فقدم المدينة عليه وسلم بالحق

بيانها في الباب المذكور في الحدود قوله آية الرجم وهي قوله الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما وهو منسوخ
التلاوة باقي الحكم ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد عن ايوب عن محمد قال كنا عند ابي هريرة وعليه ثوبان
ممشقان من كتان فتمخط وقال بخ بخ ابو هريرة يتمخط في الكتان وقد رأيتني وانى لاخر فيما بين منبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى حجرة عائشة رضي الله عنها مغشيا علي فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقه
ويرى انى مجنون وما بي من جنون ما بي الا الجوع ش مطابقته للترجمة في قوله وانى لا اخر هو زيد يروى
عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن شبيه قوله وعليه الواو فيه للحال قوله
ممشقان بضم الميم وفتح الميم الثانية وفتح الشين المعجمة المشددة وبالقاف اى مصبوغان بالمشق بكسر الميم وسكون
الشين المعجمة وهو الطين الاحمر قوله فتمخط اى استنثر قوله بخ بخ بفتح الباء الموحدة فيهما وتشديد الخاء المعجمة وتخفيف
وهي كلمة تقال عند المدح والاعجاب وقال الجوهري هي كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء وقد تكون للمبالغة قوله
لقد رأيتني بضمير المتكلم وهو من خصائص افعال القلوب اى لقد رأيت نفسي قوله لآخر اى اسقط قوله
مغشيا عليه حال اى مغلق علي قوله ويروى اني مجنون يظن اني مجنون والحال ما بي الجنون ما بي الا الجوع ص
حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن عبد الرحمن بن عباس قال سئل ابن عباس اشهدت العيد مع النبي صلى
الله عليه وسلم قال نعم ولولا منزلتي منه شهدته من الصغر فاتى العلم الذي عند دار كثير بن صلت فصلى ثم
خطب ولم يذكر اذانا ولا اقامة ثم بالصدقة فجعل النساء يشرن الى اذانهن وحلوقهن فامر بلالا رضي الله
عنه فاتاهن ثم رجع الى النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فاتى العلم بفتحتين
هو المصلى وفي الترجمة من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم مصلاه الذي كان يصلي فيه صلاة العيد والجامع وجود كثير
ابن صلت بثبت بعد عهد النبي صلى الله عليه وسلم وانما عرف المصلى بها بشهرتها وقال ابو عمر كثير بن صلت بن معدي
كرب الكندي ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما عرف بالمصلى وسماه كثير او كان اسمه قليلا ويرود
عن ابي بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت رضي الله عنهم وقال الذهبي لا يصح لابن السكن الذي سماه كثيرا رضي الله عنه
وشيخ البخاري محمد كثير بالثاء المثلثة وسفيان هو الثوري وعبد الرحمن بن عابس بالعين المهملة وبعد الالف
باء موحدة مكسور بالسين المهملة والحديث مضى في الصلاة عن عمرو بن علي وفي العيدين عن مسدد ومضى
الكلام فيه ص حدثنا ابو نعيم نا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن دينار عن عمر النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا رأى قتاما شيئا واراكيا ش مطابقته للترجمة من حيث ان قتاما مشهد من مشاهد النبي صلى الله
عليه وسلم وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو ابن عيينة والحديث مضى في اواخر الصلاة في ثلاثة ابواب متوالية
اولها باب مسجد بقبا ص حدثنا عبد بن اسماعيل نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت لعبد
الله بن زبير اذهب فصل مع النبي صلى الله عليه وسلم في البيت قال اني اكره انا اراكي عن هشام عن ابيه
ان عمر رضي الله عنه ارسل الى عائشة اتذن لي ان ادفن مع صاحبي فقالت اي والله وكان الرجل قد ارسل اليها
من الصحابة قالت والله لا اوثر بها احدا ابدا ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله ان ادفن مع صاحبي
يعني في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عن عروة ابن

زبير رضي الله عنهم والحديث من افراده قوله ادفن مع صواحبي اى مع امهات المؤمنين يعني ادفن في مقبرة جميع من
قوله في البيت اراد بيت محجرتها الى دفن فيها النبي عليه السلام وصاحباه قوله ان اراكي على صيغة المجهول من التركية
المعنى انهم كرهت ان يظن انها افضل للصحابة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه حيث جعلت نفسها ثالثة
التصغير قوله مع صاحبي اراد بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر رضي الله عنه قوله اي الله
بكسر الهمزة وسكون الياء وهو حرف جواب يعني نعم ولا يتبع لا بعد القسم قوله من الصحابة فيه حذف تقديره اذا ارسل
اليها من الصحابة سالها ان يدفن معهم قوله قالت جواب الشرط قوله او نؤثر بالمثلثة يقال اثرته اثره اذا تبعته
اياه اى لا نتبعهم بدفن احد عندهم وقال صاحب المطالع وهو من باب القلب اى لا اوثر هم احدا ويحتمل ان يكون لا اثرهم
باحدا اى لا ايثرهم لدفن احد والباء بمعنى اللام ولستشكله ابن التين بقول عائشة في قصة عمر رضي الله عنه لا اوثر به
على نفسي ثم اجاب باحتمال ان يكون الذي اثرت به المكان الذي دفن فيه من وراء قبر ابيها بقرب النبي عليه السلام
وذلك لا يتبين وجود مكان آخر في الحجرة وذكر ابن سعد من طرق الحسن بن علي رضي الله عنه اوصى اخاه
ان يدفنه عند هم ان لم يقع بد لك فتنة فصدقه عن ذلك بنو اميه فدفن بالبقيع واخرج الترمذي من حديث
عبد الله بن سلام قال مكتوب في التوراة وصفة محمد صلى الله عليه وسلم يدفن معه وقال ابو داود احد رواية
وبنى في البيت موضع القبر وفي الطبراني دفن عيسى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله
عنهما فيكون قبره رابعا ص حدثنا ايوب بن سليمان نا ابو بكر ابو يس عن سليمان بن بلال عن صالح بن كيسان
قال ابن شهاب اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر فيأتي العوالي الشمس مرتفعة
وزاد الليث عن يونس وبعد العوالي اربعة اميال او ثلاثة ش مطابقته للترجمة يمكن ان توخذ من قوله فيأتي العوالي
لان اتيانه على العوالي يدل على ان العوالي من جملة مشاهده في المدينة وايوب بن سليمان بن بلال وابو بكر بن ابي اويس
وابو يس اسمه عبد الحميد وابو يوسف اسمه عبد الله الاصبحي الاعشى المدني والحديث من افراده قوله والشمس
الواو فيه للحال قوله وزاد الليث اى زاد الليث في روايته عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن انس ووصل هذه
الزيادة البيهقي من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث حدثني الليث عن يونس اخبرني ابن شهاب عن انس فذكر الحديث
بتمامه وزاد في آخره بعد العوالي من المدينة على اربعة اميال قوله او ثلاثة شك من الراوي والعوالي جمع عالية وهي
مواضع مرتفعة عن غيرها قريب المدينة وقد ذكرها بعد هذا من المدينة اربعة اميال وقيل ثلاثة والاميال جمع ميل
وهو ثلث فرسخ وقيل هو مد البصر ص حدثنا عمرو بن زرارة نا القاسم بن مالك عن الجعد سمعت السائب بن
يزيد يقول كان الصاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم وقد زيد فيه قوله لم يذكر احد
هنا وجه المطابقة بين الحديث والترجمة اصلا ويمكن ان يكون الصاع النبوي داخلا في قوله وما اجمع عليه الحرمان
لان الصاع النبوي كان مما اجتمع عليه اهل الحرمين في ايام النبي صلى الله عليه وسلم وهو انه كان مدا وثلث مد وقد زيد
بعده صلى الله عليه وسلم في زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وثلث وهو معنى قوله وقد زيد فيه وهي جلية حالة
وشيخ البخاري عمرو بالفتح بن مرزاره بفتح الراء وتشديد الزاي بينهما الف والقاسم بن مالك ابو جعفر المزني الكوفي والجعد بضم
الجيم وفتح العين المهملة مصغر جعد وقد تقدم على مكبر وهو ابن عبد الرحمن بن ابيس الهندد الدني والسائب ابن يزيد

بن اخت النمر للذى ويقال غير ما الصحابى والحديث مضى فى الحج عن عمرو بن زراره وفى الكفارات عن عثمان بن ابى شيبة
واخرجه النسائى فى الزكاة عن عمرو بن زراره **قوله** مد اوثلثا ويروى مد وثلث ووجهان يكون على لغة ربيعة يثبتون
المنصوب بدون الالف وقال الكرمانى ويكون فى كان ضمير الشان قلت على هذا يكون مد وثلث مرفوعا على الخبرية
الصاع المرفوع على الابتداء **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسمعيل بن ابى حكيم عن اسمعيل بن ابى طلحة عن انس بن مالك
رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم فى صاعهم ومدهم يعنى اهل المدينة **ش** هذا الحديث
متعلق بالحديث السابق لان فيه الدعاء بالبركة فى صاعهم لمطابقة ذلك للترجمة له مطابقة هذا الحديث مضى فى البيوع عن
عبد الله بن مسلمة القعنبى وفى الكفارات عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم والنسائى كلاهما عن قتيبة **ص** حدثنا ابراهيم
ابراهيم بن المنذر وابو ثمرة قالا ثنا موسى ثنا عتبة عن نافع عن ابن عمر ان اليهود جاءوا الى النبى عليه السلام برجل وامرأة
زنيا فامر بهما فرجما قريبا من حيث توضع الجنائز وفى رواية المستملى حيث توضع الجنائز اى للصلاة عليها وهو المصلى
وابو ثمرة بكسر الضاد المعجمة وسكون الميم وبالراء اسمه اشرس بن عياض والحديث مضى فى المحاربين فى بيان احكام اهل
الذمة عن اسماعيل بن عبد الله بالتام منه ومضى الكلام فيه **ص** حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن عمرو مولى المطلب
عن اشرس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع على احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم ان ابراهيم حرم مكة وانا
احرم ما بين لابتيها **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان احدا ايضا من مشاهد صلى الله عليه وسلم واسماعيل
هو ابن ابى اويس وعمرو مولى المطلب بن عبد الله المخزومى والحديث مضى فى الحج عن عبد العزيز عن عبد الله بن
يوسف ومضى الكلام فيه **قوله** يحبنا اى يحبنا اهل ويحتمل ان يكون حقيقة فان الله خلق فيه الحياة والادراك والمحبة
لحنين الحسد **قوله** ما بين لابتيها تثنية لابة بفتح الباء الموحدة المخففة وهى الحرة وهى الحجارة السود اى ما بين
طرفيها من الحجارة السود **ص** تابعه سهل عن النبى صلى الله عليه وسلم فى احد **ش** اى تابع اشرس بن
مالك سهل بن سعد فى رواية الحديث المذكور لكن تابعه سهل بن سعد من غير التحريم اشار اليه الى ما ذكره فى كتاب
الزكاة مطلقا من حديث سهل بن سعد ولفظه وقال سليمان عن سهل بن سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس
عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم احد جبل يحبنا ونحبه وعباس هو ابن سعد بن سهيل يروى عنه **ص**
حدثنا بن مريم ثنا ابو غسان حدثنى ابو حازم عن سهل انه كان بين جدار المسجد مما يلى القبلة وبين المنبر
مر شاة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابن ابى مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابى مريم البصرى وابو غسان
بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف وابو حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار الاعرج عن سهل
ابن سعد والحديث مر فى اوائل الصلاة **ص** حدثنا عامر بن على ثنا عبد الرحمن بن مهدى ثنا مالك عن حبيب
عن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتى ومنبرى
روضة من رياض الجنة ومنبرى على حوضى **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وحبيب بضم الحاء المعجمة
وفتح الباء الموحدة وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه والحديث مضى فى آخر الحج عن مسدد
فى الحوض عن ابراهيم بن المنذر واخرجه مسلم فى الحج عن زهير بن حرب وغيره **قوله** روضة من رياض الجنة يجوز
ان يكون حقيقة وانها تنقل الى الجنة والعمل فيها موصل الى الجنة واجتماع الجماعة على فضل المدينة وقد علم انه انما

خص

خص ذلك الموضع منها لفضيلته على بقيتها فكان باقى يدل على فضلها على ما سواها اه ولا قال الكرمانى روضة
اى كروضة وحقيقته وكذا حكم المنبر قال المازرى ما معناه ان لزم العبادة فيما بينهما فله روضة منها ولو من لزمها عند المنبر شرب
من الحوض **ص** حدثنا موسى بن اسماعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال سابق النبى عليه السلام بين الخيل
فارسلت الضمر والتى ضمرت منها واعدها الى ثنية الوداع والتى لم تضمر اعدها الى ثنية الوداع الى مسجد بنى
زريق وان عبد الله كان فيمن سابق **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان المواضع المذكورة فيه تدخل فى لفظ
المشاهد فى الترجمة المذكور وجويرية مصغر جارية ابن اسماء البصرى والحديث مضى فى الصلاة فى باب بعل مسجد
بنى فلان **قوله** سابق من السابقة وهى المراهنة فى اعداء الخيل **قوله** فارسلت على صيغة المجهول ورواية الكشميهنى
فارسل اى فارسل النبى عليه السلام اى بامره **قوله** ضمرت على صيغة المجهول من التضمير وقال الخطابى التضمير الخيل
اى يظاهر عليها بالعلف مدة يستبين بها لاحوال ولا يعلف الا قوتا حتى تعرق فيه هنا الكثرة لجهاد وتصلب وزيد
المساقة للخيل المضمرة لقوتها وقصر منها لهم يضمر لتصور هما عن ساوات التضمير ليكون عدلا بين النوعين
وكان اعداد القوة فى اعز كلمة الله تعالى امتثالا لامر الله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم **قوله** منها اى من الخيل **قوله**
وامدها الامد الغاية **قوله** الى الحفيا بفتح الحاء المهملة واسكان الفاء وبالياء المخففة والمد هو موضع بينه
وبين ثنية الوداع خمسة اميال او ستة اضيفت الى الوداع لان الخارج المدينة يمشى مع المودع عن اليها **قوله**
بنى زريق بضم الزاى وفتح الراء وهو زريق من الانصار **قوله** وان عبد الله هو عبد الله بن عمر رضى الله عنه
ص حدثنا قتيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمر وحدثنى اسحاق اخبرنا عيسى وابن ادريس وابن ابى عتيبة
عن ابى حيان عن الشعبى عن ابن عمر قال سمعت ابن عمرو رضى الله عنه على منبر النبى صلى الله عليه وسلم **ش**
مطابقته للترجمة فى قوله على منبر النبى صلى الله عليه وسلم واقتصر فى حديث على هذه المذكورات لكون الذى
يحتاج اليه هنا هو ذكر المنبر وتمامه مضى فى كتاب الاشربة فى باب ما جاء فى الخمر ما خامر العقل حدثنا احمد بن
ابى رجاء يحيى عن ابى حيان التيمى عن الشعبى عن ابن عمر قال خطب عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال انه قد نزل تحريم الخمر وهى من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل الحديث وهنا اخرجه من
طريق احدهما عن قتيبة عن الليث بن سعيد عن نافع عن عبد الله بن عمر والآخر عن اسحاق قال الكلاباذى
هو ابن راهويه والحفظ المعروف فى باب رواية هو يروى عن عيسى بن يونس بن اسحاق عمر بن عبد الله الهمدانى السبيعى
وعن عبد الله بن ادريس الكوفى وعن ابن عيينة الخزاعى الكوفى واصله من اصبهان تحولوا عنها حين افتتحها ابو
موسى الاشعرى الى الكوفة فى الكوفة وهو يروى عن ابن عيينة بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالنون واسمه
يحيى بن سعيد بن حيان ابو حيان التيمى بتم الرباب الكوفى وهو يروى عن عامر بن شراحيل الشعبى عن عبد الله بن
عمر رضى الله عنهما **ص** حدثنى ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى السائب بن يزيد سمع عثمان بن عفان
رضى الله عنه خطبنا على منبر النبى صلى الله عليه وسلم **ش** مطابقته للترجمة فى المنبر وابو اليمان الحكم بن
نافع وشعيب هو ابن ابى حمزة يروى عن محمد بن مسلم الزهرى عن السائب بن يزيد الصحابى واقتصر على هذا
المقدار من الحديث لاجل لفظ المنبر **قوله** خطبنا حال من عثمان ويروى خطبنا بنون المتكلم مع غيره بلفظ

الماضي في خطبتها عثمان وقد اخرج ابو عبيد في كتاب الاموال من وجه آخر عن الزهري فراد فيه بقوله شهرة كاتم
فمن كان عليه دين فليؤده الحديث وتقدم فيه عن ابراهيم بن سعد انه اراد شهر رمضان وقال ابو عبيد وجاء من وجه
آخر انه الشهر الحرام ص حدثنا محمد بن بشار نا عبد الاعلى نا هشام بن حسان ان هشام بن عروة حدثه
عن ابيه ان عايشة قالت كان يوضع لي ولرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا المركن فنشرع فيه جميعا ش لم اظفر
من الشراح بذكر وجه دخول هذا الحديث في هذا الباب غير ان واحدا منهم ذكر وقال المركن عايشة التي كانت تشرع فيه
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومقتضاه ان الماء سنة ولا يوجد ذلك المركن الا مدة سنة انتهى قلت يمكن ان
يؤخذ من هذا وجه مطابقة الترجمة في ذكر المدينة وعبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى الساساني البصري المهملة البصري
والحديث مضى في كتاب الغسل في باب غسل الرجل مع امرأته المركن بكسر الميم قال الكرماني للاجانة وقال بعضهم
وابعد من فسرها للجانة بكسر الجيم وتشديد اللام ثم نون وهي القصرية بكسر القاف قال ابن الاثير المركن الاجانة
التي يغسل فيها الثياب واللام زائدة وكذا سهيل الاصمعي ص حدثنا مسدد نا عباد نا عاصم الاحول عن انس
حالفت النبي عليه السلام بين الانصار وقريش في دارنا بالمدينة ونحن شهريد عوكان احياء من بني سليم ش
مطابقته للترجمة في قوله في دارنا بالمدينة وعباد بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة وفيها والحديث
مضى في الكفالة عن محمد بن صباح وعنه روى مسلم في الفضائل واخرج ابو داود عن مسدد في الفرائض
قوله حالفت من المحالفة وهي المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساهل والاتفاق فان قلت وَرَدَ
لا حلف في الاسلام قلت هذا لعلي الحلف الذي كان في الجاهلية على الغارات والقتال ونحوها نهى الذي نهى عنها
قوله وقنت الخ حديث مستقل مضى في كتاب الوتر وانما دعا الى احياء من سليم لانهم غدروا وقتلوا القراء وقد مر
بيانه فيما مضى ص حدثنا ابو كريب نا ابو اسامة نا بريد عن ابي بردة قال قدمت المدينة فلقيني عبد الله
ابن سلام فقال لي انطلق الى منزلي فاسقيك في قدح شرب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه
فسقاني سويقا واطعمني تمرا وصليت في مسجده ش مطابقته للترجمة في قوله فصليت في مسجده وابو كريب
بضم الكاف محمد بن العلا وابو اسامة بريد بضم الباء الموحدة بن عبد الله بن ابي بردة بضم الباء ايضا بن ابي موسى
الاشعري واسم ابي بردة عامر او الحارث وقد مر تغيير مرة وعبد الله بن سلام بالتخفيف وبتين في رواية
عبد الرزاق سبب قدوم ابي بردة المدينة واخرجه من طريق سعيد بن ابي بردة قال ارسلني ابي الى عبد الله
ابن سلام لاعلم انه صادق ام لا فجئته فرحب بي قوله انطلق الى منزلي اي اسعى الى منزلي فالالف
واللام بدل من المضاف اليه قوله فسقاني ويروى فاسقاني ص حدثنا سعيد بن ربيع نا
علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير حدثني عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه حدثه قال حدثني النبي
عليه السلام انه اتاه الليلة آت من ربي وهو بالعقيق ان صل في هذا الوادي المبارك وقال عمرة وحجة وقال الهلالي
ابن اسماعيل ما على عمرة في حجة ش مطابقته للترجمة في قوله وهو بالعقيق لانه داخل من مشاهده
صلى الله عليه وسلم وسعيد بن الربيع ابو زيد الهروي كان يبيع الثياب الهروية فنسب اليها وهو من اهل
البصرة الحديث مضى في اوائل الحج في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم العقيق واد مبارك ومضى الكلام فيه هناك

قوله

اتاني هو الملك والظاهر انه جبرائيل عليه السلام قوله بالعقيق وهو واد بظاهر المدينة تقوله ان صل قال
الكرماني لعل المراد بالصلاة سنة الاحرام وفيه دليل على انه صلى الله عليه وسلم كان قارنا قوله عمرة
في حجة منصوب اي مع نوت واردت قوله وقال هارون ابن اسماعيل هو ابو الحسن المكرئ بالهاء المعجمة والراء
المعجمة غير البصري قوله يا علي هو علي بن المبارك قوله عمرة في حجة معناه عمرة مع حجة او عمرة مدرجة في حجة
بعني القران ص حدثنا محمد بن يوسف نا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر وقت النبي صلى الله عليه وسلم
قرنا لاهل نجد والجحفة لاهل الشام وذا الحليفة لاهل المدينة قال سمعت هذا من النبي صلى الله عليه وسلم وبلغني
ان النبي عليه السلام قال لاهل اليمن يلملم وذات العراق فقال لم يكن يومئذ عراق ش مطابقته للترجمة
لا تخفى لمن تأمل فيها ومحمد بن يوسف ابو احمد البخاري البيكندي وسفيان هو ابن عيينة والحديث قد مضى في اوائل
الحج عن ابن عمر من وجوه قوله وقت اي عين الميقات قوله قرنا بسكون الراء وقال الجوهري هو بفتحها وهو
جبل مرحلتين من مكة ويروى قرن بالمد باعتبار انه غير منصرف او باعتبار لغة ربيعة قوله وبلغني فان قلت
هذه رواية مجهول قلت لا قدح بذلك لانه يروى عن صحابي آخر والصحابة كلهم عدول قوله وذكر على
صيغة المجهول قوله فقال الى ابن عمر لم يكن يومئذ عراق يعني لم يكن اهل العراق في ذلك الوقت مسلمين
حتى يوقت لهم ميقات وكانت العراق يومئذ بايدي كسرى وعماله من الفرس والعرب وقال بعضهم يعكر
على هذا الجواب ذكر اهل الشام فلعل مراده ان عمر نفى العراقين وهما المصران المشهوران الكوفة والبصرة وكل
منهما صار مصرا معا بعد فتح المسلمين بلاد الفرس انتهى قلت هذا الكلام رده لان عمر يقول ووقت وقت
النبي صلى الله عليه وسلم نفى ذلك الوقت لم يكن اسم الكوفة ولا اسم البصرة مذكورا ولا خطر ببال احد
ان في العراق بلدين الكوفة والبصرة وانما عمرت في ايام عمر بن الخطاب رضي الله عنه والجواب عن قوله
ويعكر ان الحج فرض في سنة ست من الهجرة كما قرره الشافعي فظهر ذهابه الى انه للترخي لانه صلى الله عليه
وسلم لم يحج الا في سنة عشر وبينهما اربع سنين وفي هذه المدة دخلت العاص في الاسلام من الغاطنين
فيما وراء المدينة من ناحية الشام ووقت النبي صلى الله عليه وسلم المواقيت كان في زمن حجة ص
حدثنا عبد الرحمن نا مبارك نا الفضل ابو موسى بن عتبة حدثني سالم ابن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه راى وهو في معرسه بذي الحليفة تحيل له الكف بقضي اهل مكة ش مطابقته للترجمة
لا تخفى لان ذا الحليفة ايضا من اعظم مشاهده صلى الله عليه وسلم ولهذا قيل له انك تحج بفجاء مباركة
وبطحاء الوادي وابطح حصاء الذي في بطن المسيل وذي الحليفة على ستة اميال من المدينة وقيل سبعة
وهو ماء مياه بني جشم بينهم وبين حصاجه وهو ميقات اهل المدينة وهي التي تسميها
العوام آبار علي رضي الله تعالى عنه وعبد الرحمن بن المبارك والفضل بضم الفاء ابن سليمان النميري
البصري والحديث مضى في اوائل الحج قوله اراى بضم الهمزة على بناء المشهول قوله في معرسه
وهو اسم لمكان من التعريس وهو النزول في آخر الليل انتهى احاديث هذا الباب وهي اربعة
وعشرون حديثا كلها داخلة تحت ترجمة بعون الله تعالى وتباركه ولطفه ذكرنا وجوه المطابقات

فيها على الفتح الا هو والنصف الباقي قلة الحمد اولا وآخرا ابدا والمنة لله اعلم **ص باب قول الله تعالى**
ليس لك من الامر شئ **ش** اى هذا باب فى ذكر قول الله عز وجل ليس لك من الامر شئ اى ليس لك من مرخلقى شئ
وانما امرهم والقضاء فيهم بيدى دون غيرى واقتضى الذى اشاله من التوبة على من كفر بى وعصانى
والعذاب ما فى جاعل الدنيا بالقتل واما انى لاجل بما عبدت لاهل الكفر ومضى ذكر سبب نزوله فى تفسير سورة
ال عمران فى بحث ايضا وقال ابن بطال دخول هذه الترجمة فى كتاب الاعتصام من جهة دعاء النبى صلى الله
عليه وسلم على مذكورين لكونهم لم يدعوا الايمان ليعتصموا به من اللغة وان معنى قوله ليس عليك هداهم ولكن الله
يهدى من يشاء **ص** حدثنا احمد بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر انه سمع النبى
صلى الله عليه وسلم يقول فى صلاة الفجر ورفع رأسه من الركوع قال اللهم وربنا ولك الحمد فى الآخرة فقال اللهم العن
فلانا فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شئ او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون **ش** مطابقته للترجمة
ظاهرة واحمد بن محمد السمار المروزى وعبد الله هو ابن المبارك ومعمر بن راشد والحديث مضى فى سورة آل عمران
ونفى الكلام فيه **قوله** يقول قال القرمانى ابن مقول يقول ثم اصاب يقوله جعله كالمفعل اللازم اى يفعل القول
ويختلفه او هو محذوف وقال بعضهم يحتمل ان يكون بمعنى قائلا او لفظ قال المذكور زائد قلت هذا احتمال
لا يصح السوال وان كان حالا فلابد له من مقول وهو زيادة قال غير صحيحة لانه وقع فى محله ورفع رأسه او وقته
المحال **قوله** وربنا لك الحمد ويروى بدون الواو **قوله** فى الآخرة من كلام ابن عمر اى فى الركعة الاخيرة وهو الكرمانى
وتبعه فاحشا وظن انه متعلق بالجهر حتى قال وجه التخصيص للآخرة مع ان له الحمد فى الدنيا ايضا لان نعيم الآخرة
اشرف فالحمد عليه هو الحمد حقيقة او المراد بالآخرة العافية اى قال كل الجود ايك انتهى وهو فى جمع الحمد على المحمود
نظر **قوله** فلانا وفلانا قال الكرمانى يعنى علما وقد كون قيل وهم فيه ايضا لانه سمى ناسا باعيانهم لا القاتل
والله اعلم **ص باب** قول الله تعالى وكان الانسان اكثر شئ جدلا وقوله تعالى ولا
تجادلوا اهل الكتاب الا بالتى هى احسن **قوله** اى هذا باب فى ذكر قول الله تعالى وكان الانسان اكثر شئ جدلا
وفى التفسير وبين سبب نزولها **قوله** وقوله تعالى ولا تجادلوا الاية اختلفت العلماء فى تاويلها
الاية فقالت طائفة حكمة تحوز مجادلة اهل الكتاب بالتى هى احسن على معنى الدعاء الى الله والتنبيه
على حجته وآياته رجاء اجابتهم الى الايمان هذا قول مجاهد وسعيد بن جبير وقال ابن زيد معنى ولا تجادلوا
اهل الكتاب يعنى اذا سلموا واخبروكم بما فى كتبهم الا بالتى هى احسن فى المخاطبة الا الذين ظلموا فانتهم على
الكفر فجادلوهم بالسيف وقال قتادة وهى منسوخة بايات القتال **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب عن الزهرى ح وحدثنى محمد بن سلم اخبرنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه عن عروة رضى الله عنه قال بينما نحن فى المسجد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا
معه حتى جئنا بيت المدراس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر اليهود اسلموا تسلموا فقالوا
قد بلغت ايا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد ثم قال ها الثالثة فاعلموا انما الارض لله ورسوله وانا
اريد ان اجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ورسوله **ش** مطابقته
للترجمة فى قوله الثانى من بحث ان النبى صلى الله عليه وسلم دعاهم الى الاسلام فقالوا لا نفتح لم ولم يدعوا الطاعة
حتى فى تبليغهم ذكر وهو هذه مجادلة بالتى هى احسن وسعيد هو المقبرى يروى عن ابيه كيسان والحديث مضى فى الجزية
عن عبد الله بن يوسف وفى الاكراه عن عبد العزيز بن عبد الله واخرجه مسلم وابو داود والنسائى كلهم عن قتيبة فمسلم
فى الجهاد عن ابو بكر وابو داود فى الخراج والنسائى فى السير **قوله** بيت المدراس بكسر الميم وهو الذى يقرأ فيه التوراة وقرأها بوضع
الذى كانوا يقرؤن فيه واضافة البيت اليه من اضافة الشئ الى العام ويروى المدراس بضم الميم قال الكرمانى **قوله** اسلموا بفتح
الهمزة من السلام وتسلموا من السلامة **قوله** ذلك بضم الهمزة وكسر الراء اى التبليغ وهو مقصوده وما على الرسول الا البلاغ

وفي رواية ابي ذر المروزي فيما ذكره القابسي بفتح وبراي من الزيادة والظاهر انها تصحيف ووجهه بعضهم بان معناه الكرر
مقاتلتي مبالغة في التبليغ قوله ان اجليكم اي اطردكم من تلك الارض وكان خروجهم الى الشام فقال الجوهري اوطانهم يعدى
ولا يتعدى واحلوا من بلده واحليتهم انا كلاهما ان كان صحيحا بالالف وزاد في الفريع وجلى عن وطنه وبه سمي قوله الا
الباء للمقابلة كما بعته ثوبا بكذا والله سبحانه وتعالى اعلم ص باب قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا

ش اي هذا باب في ذكر قول الله تعالى الى آخره معناه مثل الجعل الغريب الذي اختصصناكم فيه بالهداية جعلناكم امة وسطا
اي عدلا لتكونوا شهداء على الناس يوم القيامة كما جاء في حديث نوح تقول امته نوح عليه السلام كيف تشهد علينا ولم تدركنا فيقول
فيقولون شهد الله عز وجل بعث الينا رسولا وانزل الينا كتابا فكان فيما انزل الينا اخبركم ص وما امر النبي صلى الله عليه
وسلم بلزوم جماعة اهل العلم ش هذا عطف على ما قبله تقديره وفيما امر النبي صلى الله عليه وسلم بلزوم الجماعة المراد بالجماعة
اهل الحل والعقد في كل عصر وقال الكرماني مقتضى الامر بلزوم الجماعة انه يلزم المكلف متابعة اجتماع عليه المجتهدون وهو اصل
العلم ص حدثنا اسحاق بن منصور انا ابو اسامة نا الاعمش نا ابو صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يجاء بنوح يوم القيامة فيقال له هل بلغت فيقول نعم يا رب فيسال امته هل بلغكم فيقولون ما اتانا
من نذير فيقول من شهودك فيقول محمد وامته فيجاء بكم فتشهدون انه قد بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك قوله تعالى
امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق بن منصور ابن
بهرام الكرسج ابو يعقوب المروزي وابو اسامة حماد بن اسامة والاعمش سليمان وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضى في ذكر نوح
عليه السلام عن موسى بن اسماعيل وفي التفسير عن يوسف بن راشد ومضى الكلام فيه نا الاعمش ويروى قال
الاعمش حدثني ومنه قال الثانية قوله فيقولون محمد ويروى فيقال ص وعن جعفر بن عون حدثنا الاعمش
عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ش جعفر بن عون بالنون ابن جعفر بن عمرو بن
العرشي وهو معطوف على قوله ابو اسامة والقائل هو اسحاق بن منصور فرق هذا الحديث عن ابي اسامة بصيغة التجهيل
وهو جعفر بن عون لم يحدث به ابو نعيم جزم بان رواية جعفر بن عون معلقة واخرجه من طريق ابي مسعود
الرازي عن ابي اسامة وحده ومن طريق بندار عن جعفر بن عون وحده والله اعلم ص باب اذا اجتهد
العامل او الحاكم فاخطأ خلاف الرسول من غير علم فحكمه مردود لقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو
رد ش اي هذا باب فيه اذا اجتهد العامل وفي رواية الكشميهني اذا اجتهد العالم قال الكرماني عامل الزكاة قلت لفظ العامل
اعم من اخذ الزكاة وقال الحاكم ابو القاسم هذا ايضا اعم من القاضي قوله او الحاكم كلمة او فيه للتنويع فان قلت قد مضى
في كتاب الاحكام باب اذا قضى الحاكم بجور او بخلاف اهل العلم فهو مردود فما فائدة ذكر هذه الترجمة هنا
قلت تلك الترجمة مقيدة لمخالفة الاجماع وهذه الترجمة لمخالفة الرسول صلى الله عليه وسلم قوله فاخطأ اي في
آخر وجب الزكاة او في قضائه قال الكرماني قلت هو من ذلك قوله خلاف الرسول اي مخالفة للسنة قوله من غير علم
اي جاهلا قال الكرماني وحاصله ان من حكم بغير السنة ثم تبين له ان السنة خلاف حكمه وجب عليه الرجوع عنه
اليها وهو لا عتصام بالسنة ثم قال وفي الترجمة نوع تحريف قلت كانه اشار بذلك الى قوله فاخطأ لان ظاهره
بانه في المقصود لا من اخطأ خلاف الرسول لا يدل بخلاف من اخطأ وافق وقال بعضهم رد اعليه تمام الكلام عند

قوله

قوله فاخطأ وتعقب بقوله اجتهد وقوله خلاف الرسول اي فقال خلاف الرسول فاخرجوه في هذا انتهى قلت فيما قاله محرفة
اكثر مما قاله الكرماني لان تقديره بقوله فقال خلاف الرسول يكون معطوفا على اخطأ فيودي الى ان المقصود الذي ذكرناه ووجه الخط
الدمياطي على حاشية نسخته الصواب فاخطأ بخلاف رسول الله قوله لعمل النبي عليه السلام الى آخره قد تقدم هذا موصولا
في كتاب الصيد عن عائشة رضي الله عنها بلفظ اخر رواه مسلم بهذا اللفظ ومضى الكلام فيه هناك وقال ابن بطال المراد اي من
حكم بغير السنة جهلا او غلطا يجب عليه الرجوع الى حكم السنة وترك ما خالفها امتثالا لامر الله بايجاب طاعة رسوله
وهذا افضل الاعتصام بالسنة ص حدثنا اسماعيل عن اخيه عن سليمان بن بلال عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن
ابن عوف انه سمع سعيد بن المسيب يحدث ان ابا سعيد الخدري وابا هريرة حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث
اخا بني عدي الانصاري واستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ولكن مثلا
بمثل او بيعوا هذا واشتروا من ثمنه هذا وكذلك الميزان ش مطابقته للترجمة من حيث ان الصحابي اجتهد فيما
فعل من غير علم فرده النبي صلى الله عليه وسلم ونهاه عما عمل واسماعيل بن ابي اويس واخوه ابو بكر واسمه عبد
المجيد بتقديم الجاء المهملة على الميم وهو يروي عن سليمان بن بلال ابي ترب القرشي التيمي عن عبد المجيد بالميم ثقيل الجيم
ابن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني وقال العشماني سقط من كتاب الفرزي من هذا الاسناد سليمان
ابن بلال وزكر ابو زيد المروزي رواية النسفي فائدة ذكره لانه يتصل السند لا به والحديث مضى في كتاب البيوع في باب
اذا اراد بيع تمر بتمر خير منه قوله اخا بني عدي بعين واحد منهم عاملا يقال يا اخا هذين اي واحد منهم كما يقال
يا اخا هذا اي واحد أسهم واسم هذا البعوث سواد بن غزية بفتح الغين المعجمة وكسر الزاي قوله جنيب بفتح
وكسر النون وهو نوع من التمر هو جود تمر هم والجمع رديء وقال الصمعي يكون من العمل لا يعرف اسمه نهو جمع وقال
الجوهري الجمع لا قل وقال قوله الجمع اخلاط لجنا من تمر فقوله لا تفعلوا اي هذا الفعل وفي نسخة هو الربا فرده ثم يبعوا
تمرا واشتروا بالاخرة قوله وكذلك الميزان يعني كل ما يباع وزنا يوزن وقال الكرماني الحديث تقدم في البيع وليس
فيه ذكر هذه الجملة فما معناه واجاب بقوله يعني الموزونات حكمها حكم المكيلات لا يجوز فيها ايضا التفاضل فلا بد فيها
من بيع ثم الشراء بثمنه والله اعلم ص باب اجر الحاكم اذا اجتهد فاصاب او اخطأ ش اي هذا
باب في بيان اجر الحاكم اذا اجتهد في حكمه فاصاب او اخطأ اما اذا اصاب فله اجران واما اذا اخطأ فله اجر وتفاوت
الاجر مع التساوي في العمل كتفاوت الثواب فان بالصواب قد ترتضاعف الاجر وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء
وبعد التعيب زيادة في العمل ما كيفية قيل لم يكن لاجر المخطئ وجوب لاجل اجتهاده في طلب الصواب لانه مأمور به
وقال ابن المنذر وانما يؤجر الحاكم اذا كان عالما بالاجتهاد فاجتهد فاما اذا لم يكن عالما فلا اجتهاد ص حدثنا
عبد الله بن يزيد ناحيوة حدثني يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن بسر بن سعيد عن ابي قيس
مولى عمرو بن العاص انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد
ثم اخطأ فله اجر قال محمد حدثني بهذا الحديث ابا بكر بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة وقال
عبد العزيز بن عبد المطلب بن عبد الله بن ابي بكر عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة من حيث

انه موضع الابهام الذي فيه الذي لم يبين فيها كمية الاجور والكمية وعبد الله بن يزيد بن زيادة المقرى من باب الاقران صحابة ابن شريح بضم المعجمة وبزيد من الزيادة بن عبد الله بن الهاد ومحمد بن ابراهيم ابن الحارث التيمي المدني التابعي وقوله صحته وبسر بضم الباء الموحدة بن سعيد وابو قيس من الفقهاء قال في الطبقات اسمه سعد وقال البخاري لا يعرف له اسم وتبعه حاكم ابو احمد وجزم ابن يونس في تاريخ مصر وابن نصر بن ثابت وهذا اعرف بالمصريين من غيره وليس لابي قيس هذا في البخاري الا هذا الحديث وهذا السند اربعة من التابعين ابو هريرة بن عبد الله والحديث اخرجه مسلم في الاحكام عن يحيى وغيره واخرجه ابو داود في القضاء عن قوله واخرجه النسائي فيه عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه ابن ماجة في الاحكام عن هشام ابن عمار قوله ان الحكم الحاكم فاجتهد القياسان يقال ان المجتهد يحكم لان الحاكم متأخر عن الاجتهاد وكون حكم او ان الحكم قوله ثم اصاب في رواية احمد فاصاب وهي الصواب ومعناه صادف ما في نفس الامر بخلاف ذلك قوله قال حدثت قال يزيد بن عبد الله رواية الحديث قوله هكذا حدثني ابو سلمة يعني مثل حديث عمرو بن العاص قوله وقال عبد العزيز بن مطلب بضم الميم وتشديد الطاء بن عبد الله بن الخطب المخزومي قاضي المدينة وكنيته سورطان وهو من اقران المالك ومات قبله وليس له في البخاري سواهذه الواحد المعلق المرسل لان ابا سلمة تابعي وعبد الله ابن ابي بكير بصري وهي غير شيخه ابيه وهو ولد الراوي المذكور في السند الذي قبله ابو بكر محمد بن عمرو بن حزم وكان قاضي المدينة ايضا والله تبارك وتعالى اعلم **ص باب الحجة على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم ظاهرة** وكان يغيب بعضهم عن مشاهدة النبي عليه السلام ومشاهدة الاسلام **ش** اي هذا باب في بيان الحجة عقد هذا الباب ليبان ان كثيرا من كبار الصحابة كان يغيب عن مشاهدة النبي صلى الله عليه وسلم وبفوت عنهم ما يقول صلى الله عليه وسلم او يفعله من الافعال التكليفية فيستمرون على ما كانوا اطلعوا عليه اما على المنسوخ لعدم اطلاعهم على الناسخ واما على البعض الاصلية ثم اخذ بعضهم من بعض من رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا التصديق على جلالة قدره بعدم النقص في الجملة حتى اخبر محمد بن مسلمة المغيرة بالنصوص فيما وهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجع الى ابي موسى الاشعري رضي الله عنه في الاستيذان وهو حديث الباب واستدل هذا كثير ويرد بهذا ايضا على الرافضة وقوم من الخوارج زعموا ان احكام صلى الله عليه وسلم ستة منقولة عنه تواترا وانه لا يجوز لعالم بنقل متواترا وهو مردود بما صح ان الصحابة يأخذ بعضهم من بعض ويرجع بعضهم الى رواية غيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانعقد الاجماع على القول بالعمل باخبار الاحاد **قوله** كانت ظاهرة لي المناس لا تخفى الا على الشاذ **قوله** وما كان يغيب عطف على مقول القول وكلمة ما تابعية او عطف على الحجة فما موصولة وقوله من شاهد النبي عليه السلام ووقع في رواية النسفي مشاهد ورؤي مشهد النبي صلى الله عليه وسلم بالافراد ووقع مستخرج ابي نعيم وما كان يغيب بعضهم بعضا بالغاء والدال من الافادة **ص** حدثنا مسدد نا يحيى عن ابن جريج حدثني عطاء عن عبيد بن عمير قال استاذن ابو موسى على عمر فكانه وجده مشغولا فرجع فقال عمر الم تسمع صوت عبد الله ابن قيس ائذنوا له فدعي له فقال ما حملك على ما صنعت فقال انا كنا نؤمر بهذا فقال فاتيني على هذا بينة والا فعلت بك فانطلق الى مجلس من الانصار فقالوا لا يشهد الا اصاغرنا فقام ابو سعيد فقال قد كنا نؤمر بهذا فقال عمر رضي الله عنه خفي علي هذا من امر النبي

امر النبي صلى الله عليه وسلم الهاني الصفق بالاسواق **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان عمر رضي الله عنه خفي عليه امر الاستيذان ان يرجع الى قول ابي موسى الاشعري في قوله قد كنا نؤمر بهذا الى ان الاستيذان دليل هذا على ان الخبر الواحد يعمل به وان بعض السنن كان يخفى على بعض الصحابة وان الشاهد منهم يبلغ الغائب ما شهد وان الغائب كان يقبله ممن حدثه ويعتمده ويعلمه فان قلت طلب عمر رضي الله عنه البينة يدل على انه لا يحتج بخبر الواحد قلت فيه دليل على ان مجيء الاثنين بانضمام خبر ابي سعيد اليه لا يصير متواترا وقال البخاري في كتاب الاسلام اراد عمر التثبت لانه لا يخبر بخبر الواحد ويجيء في السند هو القطان يروي عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عطاء بن ابي رباح عن عبيد بن عمير الليثي المكي قال استاذن ابو موسى وهو عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه وقد مضت وموسى مع عمر بن الخطاب في كتاب الاستيذان في باب التسليم والاستيذان ثلاثا **قوله** ما حملك على ما صنعت اي من الرجوع وعدم التوقف **قوله** كنا نؤمر قال الاصوليون مثل هذا يحمل على الامر به هو النبي صلى الله عليه وسلم وهو قوله اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع **قوله** فقال لقائل ولا هو اي بن كعب تبعه الانصاري في ذلك **قوله** فقام ابو سعيد هو الخدري سعد بن مالك **قوله** الهاني اي اشغلني الصفق وهو ضرب اليد على اليد **ص** حدثنا علي سمع اني حدثني الزهري انه سمع الاعرج يقول اخبرني ابو هريرة قال انكم تقرءون ان اباهريرة اكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الموعد وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالاسواق وكانت الانصار يشغلهم القيام على اموالهم فشهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وقال من يبسط ردائه حتى اقضي مقالتي ثم يقبضه فلن ينسى شيئا سمعه مني فبسطت بردة كانت علي فوالذي بعثني بالحق ما نسيت شيئا سمعت منه **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان اباهريرة اخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله وغاب عنه كثير من الصحابة وما بلغهم ما سمعه قبلوه وعملوا لهم فدل على ان خبر الواحد يقبل ويعمل به وفيه حجة على الذي شرط التواتر في اخبار النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هو عبد الله المديني وسفيان هو ابن عيينة والزهري محمد بن مسلم والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في كتاب البيوع باطول منه من وجه آخر ومضى ايضا في كتاب العلم في باب حفظ العلم من حديث مالك عن الزهري عن الاعرج **قوله** والله الموعد جملة معترضة **قوله** على ملء بطن بكسر الميم والهمزة في آخره اراد به سد جوعته **قوله** على اموالهم اي حراسة عنهم والمال وان كان عاما لكنه قد يخص منه نوع ولم يكن للانصار الا المزارع **قوله** ثم يقبضه بالرفع **قوله** فينسى هكذا رواية الكشميهني ونقل ابن التين انه وقع في رواية فلم ينسى بالنون والجزم ورؤي عن الكسائي انه قال الجزم بلن لغة بعض العرب ويروى فلن ينسى **قوله** سمعه مني ويروى يسمعه بصورة المضارع والله اعلم

ص باب من رأى ان ترك النكير من النبي صلى الله عليه وسلم حجة لا من غير الرسول **ش** اي هذا باب في بيان من رأى ترك النكير اي الانكار وهو نفي النون وكسر الكاف مبالغة في الانكار وعرضه ان تقرير الرسول صلى الله عليه وسلم حجة اذ هو نوع من قوله لانه لو كان منكرا لم التغيير والاخلال بين العلماء في ذلك لانه صلى الله عليه وسلم لا يجوز ان يقر احدا من امته يقول قولا او يفعل فعلا محظورا يقدره عليه لان الله تعالى فرض عليه النهي عن المنكر **قوله** لا من غير الرسول يعني ليس بحجة ترك الانكار من غير الرسول لجواز انه لم يتبين له حينئذ وجه الصواب وقال ابن التين الترجمة تتعلق بالاجماع السكوتي وان الناس اختلفوا فيه وقد علم ذلك في موضعه **ص**

حدثنا حماد بن حميد نا عبيد الله بن معاذ نا ابن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن المنكدر قال رأيت
جابر بن عبد الله يحلف بالله ان صادا رجال قلت تحلف بالله قال اني سمعت عمر رضي الله عنه يحلف على ذلك عند
النبي صلى الله عليه وسلم فلن ينكره النبي صلى الله عليه وسلم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وحماد بن حميد
بالضم الخراساني وذكر الحافظ المزي في التهذيب ان بعض النسخ القديمة من البخاري حدثنا حماد بن حميد صاحب
لنا حدثنا بهذا الحديث وعبد الله بن معاذ ثقة الاحياء وقد اخرج مسلم هذا الحديث عن عبيد الله بن معاذ بلا واسطة
قبل هو احد الاحاديث التي نزل فيها البخاري عن مسلم اخرجها مسلم عن شيخ واخرجه البخاري بواسطة بينه وبين ذلك
الشيخ قلت عبيد الله بن معاذ من مشايخ مسلم روى عنه في غير موضع وروى البخاري عن محمد بن بشر وحماد بن
حميد واحد غير منسوب عنه في ثلاثة مواضع في كتاب في تفسير سورة الانفال في موضعين وفي آخر الخصام
وروى البخاري هنا عن حماد عن عبيد الله عن ابيه معاذ بن حسان العنبري البصري عن شعبة عن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف بن المنكدر عن جابر والحديث اخرجه مسلم وابو داود كلاهما عن عبيد الله بن معاذ فمسلم اخرجه
في الفتن وابو داود اخرجه في الملاحم قوله ان تناصياه كذا في رواية المستملي وابن الصابوني بزيادة الظاء
الاخف واللام وكذا في رواية مسلم وفي رواية الصابوني لتظالم وسعد صاني وانما حلف عمر بالظن ولعله سمعه من
النبي عليه السلام او فهم بالعلامات والقرائن فان قلت جاء في خبره ان عمر قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم دعني اضرب
عنقه قلت لان يكون هو فان تسلط عليه وان لم يكن فلو خير لكان قتله فهذا يدل على شكه صلى الله عليه وسلم فيه وترك القطع عليه
الله اعلم قلت يمكن ان يكون هذا الشك منه كان منعقدا بالبين عند الرجال وجواب ان الكلام وان خرج مخرج الشك فقد يجوز ان
يراد به التيقن والقطع كقوله لئن اشركت ليحبطن عملك وقد علم تعالى وتبارك ان هذا لا يقع منه نا ما اخرج هذا منه صلى الله
عليه وسلم على المتعارف عند العرب يا ضبية لوعساباين جلا جل وبين الفتاة التام سالم فاخرج كلام
مخرج الشك مع انه غير شاك في انها البست بام سالم وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم فخرج مخرج الشك لطفا منه بالغير
في صورة تحقيق يتوهم تحمله عن عمر منه على قوله
ب ليس لاحد ان يقتل احدا بالظن **ص** باب الحكام التي تعرف بالدلائل وكيف معنى الدلائل وتفسيرها شرائع هذا
بيان في الاحكام التي تعرف بالدلائل اي بالملازمات الشرعية والعقلية وقال ابن الحاجب غيره المتفق عليها خاصة الكتاب
والسنة والاجماع والقياس والاستدلال وذلك كالعلم بثبوت اللزوم شرعا او عقلا على نحو الاسد عقلا وشرعا قوله
بالدلائل كذا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني بالدلالة بالافراد والدليل ما يرشد الى المطلوب ويلزم من العلم به العلم
بوجود المدلول قوله وكيف معنى الدلالة بفتح الدال وسرها وحكى ضمها ايضا والفتح اعلى ومع الدلالة للوكار شارد
النبي عليه السلام ان الخامر هو الخمر حكمه تحت حكم العام وهو من باب اشتمال ذرة خيبر اية فان من ربط فرسا في سبيل الله بتارك
وتعالى فهو عامل للخير في ذرة من عمله خيرا ومن عمل مثقال ذرة خيرا يره شر قوله وتفسيرها يجوز بالرفع
والخبر وتفسيرها هي تبيينها كتعليم عايشة رضي الله تعالى عنها المرأة السائلة المتوضأ بالقرصة **ص** وقد اخبرنا
النبي عليه السلام امر الخيل وغيرها ثم سئل عن الحمر فلم ير فيها شيئا فيما معناه الاتي فيما سئل عنه
ص وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضب فقال لا آكله ولا احرمه واكل على مائدة الضب فاستدل من يقول
بانه ليس بحرام وذلك لما رأى انه لو كان حراما لما اكله بحضرته وليمكنه ولا منع منه وقائل ان يقول قوله لا آكله قرينة

على عدم جواز اكله مع قوله تعالى ويحرم عليهم الخبائث ولا شك ان الضب من الخبائث لان النفوس المركبة لا تعافه الا تركيبا
قال صلى الله عليه وسلم انه لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه وما قوله فلا احرمه محتمل ان يكون قبل نزول الآية ويحتمل ان الذين اكلوه في ذلك الوقت في مجاعة
وكان الوقت في ضيق شديد من عدم ما يؤكل من الحيوان **ص** حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن زيد بن اسلم عن ابي صالح
اليمان عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل ثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له
اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها في مرج او روضة فما اصاب في طيلها ذلك المرج او الروضة من شيء كانت
اثارها وارواثها حسنات له ولو انها ماتت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقي به كانت ذلك حسنات وهي لذلك
الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله في رقابها ولا في ظهورها فهي له ستر ورجل ربطها فخرا ورياء فهي
على ذلك وزر وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر قال ما انزل الله علي فيها الا هذه الآية الفاذة الجامعة فمن
يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم بين
امور الخيل وسئل عن الخير عن حكم الخير بالدليل وهو قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة الآية وقد ذكرناه الآن واسماعيل هو ابن
ابو اويس وابو صالح ذكوان الزيات اسمه في الشهادة عن عبد الله بن يوسف وفي المجاهدة في علامات النبوة عن العنبي وفي التفسير
عن اسماعيل وهو بن يحيى بن سليمان ومضى الكلام فيه **قوله** وزرهو لاثم **قوله** فاطال فعله محذوف اي فاطال لها
الذي يشد به **قوله** في مرج هو الموضع الذي ترعى فيه الدواب **قوله** او روضة شك من الراوي **قوله** في طيلها بكسر الطاء
وفتح الياء اخره فاء وهو الحبل الطويل الذي تشد به الدابة عند الرعي **قوله** فاستنت من الاستنان وهو العدو **قوله**
تغنيا قال ابن بطال هو من غنى بالمكان اذا استغنى عن غيره **قوله** شرفا بفتحتين وهو السمو **قوله** يستقي به الياء زائدة ويروى تستقي بحذف الياء وثبوت المجهول **قوله**
تغنيا قال ابن بطال هو من غنى اي يستقي به عما في ايدي الناس في اقتصابها مع التعليل **قوله** وتعففا تعفف بها عن الاقتدار اليهم
بما يعلوها ويكسبه على ظهرها **قوله** ذرقها فيه دليل على ان فيها الزكاة اعتمدت عليه الحنفية في ايجاب الزكاة
في الخيل والخصم فسره بقوله لا ينسى التصدق ببعض كسبه عليها الله تعالى وسئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم قيل يمكن ان يكون السائل هو صعصعة بن معاوية عم الاحنف النبي لان له حديثا رواه النسائي في التفسير
وصححه الحاكم ولفظه قمت على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول من يعمل مثقال ذرة خيرا الى آخر السورة
قال ما ابالي ان لا اسمع غيرها حسبي حسبي **قوله** الساذة بتشديد الذال المعجمة المزينة في معناها ومعنى الجامعة
لجميع اعمال البر كلها دقيقها وجليلها وكذلك اعمال الخاصة **ص** حدثنا يحيى نا ابن عيينة عن منصور ابن
صفية عن امه عائشة ان امرأة سألت النبي عليه السلام **ش** اخرج هذا الحديث من طريقين احدهما
اخرجه مختصرا عن يحيى قال الكلاباذي هو يحيى بن جعفر البيكندي وقال بعضهم صنيع بن حكم يقتضي انه يحيى
ابن موسى البلخي قلت تتبع الكلاباذي في هذا الجماعة منهم البيهقي بن عيينة هو سفيان وعن منصور عن عبد
الرحمن بن طلحة بن الحارث بن ابي طلحة بن عبد الدار العبدري الحجبي روى عن امه صفية بنت شيبة بن
طلحة وصفية وابنها صحبة والطريق هو قوله **ص** حدثني محمد هو ابن عقبة نا الفضيل بن سليمان
النميري البصري نا المنصور بن عبد الرحمن بن شيبة حدثني ابي عن عائشة ان امرأة سألت النبي صلى الله عليه
وسلم عن المحيض كيف تغتسل منه قال تأخذين قرصة ممسكة فتوضين بها قالت عائشة فعرفت الذي يريد

رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثتها الحى فعلتها ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه صلى الله عليه وسلم
للمسألة المذكورة عن كيفية الاغتسال عملها بالدليل وشيخ البخارى محمد بن عتبة الشيبانى الكوفى قال ابو حاتم ليس بالمشهور
ورد عليه بانه روى عنه مع البخارى يعقوب بن سفيان فى كتابه وآخرون وثقه جماعة منهم ابن عدى وقال الكلابادى
هو من قدماء شيوخ البخارى ومالم عنده سوى هذا الموضع ورد عليه بانه له موضعا اخر معلق فى الحمعة واخر فى غزوة
المريسيع ولفى الاحاديث الثلاثة بعده متابع اخرج له شيئا استقلالا ولكنه ساق لمتن هنا بلفظه واما لفظ ابن عيينة
قد مضى فى الطهارة قال بعضهم وليس كذلك بل هو فى كتاب الحيض فى باب تمكث المرأة نفسها اذا ظهرت من المحيض
اخرجه عن يحيى المذكور فى الطريق الاول عن ابن عيينة الخ ومضى الكلام فيه قوله تأخذين وبروى تأخذى
والاول هو الصواب لمرفعة بتثليث الفاء وسكون الراء وبالصاد المهملة وهى القطعة من القطن او المرفة تتمسح بها المرأة
من الحيض قوله ممسكة اى مطيبة بالمسك وقال الخطاب وقد تأول الممسكة على معنى الماسكة دون الطيب يريد انها
تمسكها بيدها تستعملها قوله فتوضئ بها اى تنظفين بها تتطهرين اى اراد معناها اللغوى قوله فجذبتها الى
تنشف بيدها ص حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة حدثنا ابو عوانة عن ابن منصور عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه ام حفيد بنت
الحارث بن حزن اهوت الى النبى صلى الله عليه وسلم بسمن واقط واضب فدعى بهن النبى صلى الله عليه وسلم فاكل على
مائدة فترك النبى صلى الله عليه وسلم اكلهن تقذرهن ولكن حرم اكلهن على مائدته ولا امر بأكلهن ش مطابقته
للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لما ترك اكل المتقذر لها ترهن وبما استعملن اكلها ثم لمائدته عليهن فاكلن على مائدته صلى
دليلا على اباحتهن وابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكرى وابو بكر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة
جعفر بن ابى وحشية والحديث مضى فى الاطعمة فى باب الاقط عن مسلم بن ابراهيم قوله ام حفيد بضم الحاء المهملة
وفتح الفاء وسكون الياء اخر الحروف وبالدال المهملة واسمها مهرية بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الراء بنت الحارث الهلالية اخت ميمونة
ام المؤمنين وهى خالة ابن عباس او خالة خالد بن وليد واسمها كل منها الباية بضم الام وتخفيف الباء الموحدة الاولى
قوله واضبا بفتح الهمزة وضم الضاد المعجمة وتشديد الباء الموحدة جمع ضب وفى رواية الكشميهنى وضبا بالافراد
وقيل صاحب التوضيح اصل ضبا ضبب فاسكن احد المتحركين ونقلت حركته الى الساكن
الذى قبله قلت كانه استغرب هذا وطول الكلام فيه ومن قرأ بحثه فى علم التصريف يعلم هذا ومع هذا لم يكمل فيه
ما قال فيه وتمامه انه لما اجتمع فيه حرفان مثلان تقلت حركة الاول الى الصاد وادغم فى الثانى قوله للمتقذر بالقاف
والذال المعجمة لهن اى هذه الاشياء المذكورات الثلاث وفى رواية الكشميهنى له بالافراد وهو الاوجه لانه لم يكن
تتقذر من السمن والاقط كما تقذر من الضب فيما مضى ص حدثنا احمد بن صالح
نا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب اخبرنى عطاء بن رباح عن جابر بن عبد الله قال قال النبى صلى الله
عليه وسلم من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا وليعتزل مسجدنا وليقعد فى بيته وانه اتى ببدر قال ابن وهب
يعنى طبقا فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسأل عنها فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها فقربوها
الى بعض اصحابه كان معه فلما رآه كره اكلها فقال كل فانى اناجى من لا تناجى ش مطابقته للترجمة من حيث ان
النبى صلى الله عليه وسلم لما امتنع من الخضرات المذكورة لاجل ريحها امتنع الرجل الذى كان معه فلما رآه وقد امتنع قال

كل وضمن كلامه بقوله فانى اناجى من لا تناجى قوله ابن وهب هو عبد الله المصرى ويونس بن يزيد
الايلى والحديث مضى فى الصلاة عن سعيد بن عفير ومعن الكلام فيه وقوله وليقعد فى بيته فى رواية الكشميهنى
وليقعد فى بيته بزيادة اللام قوله فى ولم يبد بفتح الباء الموحدة وهو الطبق على ما يأتى سمى بذلك لاستدارته
تشبيها بالقمر قال ابن وهب موصول بالسند الحديث المذكور قوله فيه حضرات بكسر الراء وفتح ثانيه وقال
ابن التين وضبط فى بعض الروايات بفتح الضاد وضم الحاء قوله قربوها بكسر الراء امر للجماعة وقوله فقربوها بصيغة
الجمع لما ضم قوله الى بعض اصحابه مقول بالمعنى لان لفظ صلى الله عليه وسلم قربوها الى ايوب رضى الله عنه
فكان الراوى لم يحفظه فكنى عنه بذلك وعلى تقدير ان لا يكون عينه فقد استوت ان نسق العبارة فان يقول الى
بعض اصحابى قوله كان معه من كلام الراوى اى مع النبى صلى الله عليه وسلم فلما رآه كره اكلها فاكل هو منها يقتضى
ظاهر الكلام هو بعض اصحابه ولكنه فى الحقيقة هو ابو ايوب وفيه حذف تقديره فلما رآه امتنع من اكلها واعلم
بتقربها اليه كره اكلها ويحتمل ان يكون التقدير فلما رآه لم يأكل امتنع هو من اكلها قال ابن بطال قوله قربوها يقتضى جواز
الاكل وكذا قوله انا اجمى الحزة وقال ابو داود يدخل فى حكم التوم البصل والكراث والنجى وقد ورد فى الجبل والملائكة تتأذى مما تتأذى منه الآدميون بخلاف غير الحافظين ص وقال ابن المغيرة عن ابن وهب تقذر فيه خضرات
ولم يذكر الليث وابو صفوان عن يونس قصة التقذر فلا ادرى اهو من كلام الزهرى او فى الحديث ش
اى قال سعيد بن كثير بضم العين المهملة وفتح الفاء وابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموى قال الكرمانى
والظاهر ان لفظ ولم يذكر وكذا لفظ فلا ادرى لاحمد بما صالح ويحتمل ان يكون لعبد الله بن وهب او لابن عفير
وللبخارى تعليق قوله فلا ادرى اهو كلام الزهرى فى الحديث معناه انا لزهرى نقله مرسلا عن الرسول صلى الله
عليه وسلم وهذا لم يرده يونس الليث ولى صفوان او مسندا كذا فى الحديث وهذا نقله ابن وهب
ومضى الحديث فى اواخر كتاب الجماعة فى باب ما جاء فى الثوم ص حدثنى بشير الله بن سعيد بن ابراهيم نا ابى وعمى
قالا نا ابى عن ابيه اخبرنى محمد بن جبير ان اباه جبير بن مطعم اخبره ان امرأة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكلمته فى شئ فامر بامر فقالت ارايت يا رسول الله ان لم اجدك قال ان لم تجدينى فأت ابا بكر ش مطابقته
للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم دل المرأة المذكورة فيه انها ان لم تجده تأتى لابى بكر رضى الله عنه وقال الكرمانى
ما وجه مناسبة هذين الحديثين بالترجمة قلت اما الاول فيستدل منه ان الملك يتأذى بالرائحة الكريهة
وان الانس فيستدل به على خلافة ابى بكر رضى الله عنه انتهى قلت باب الاحكام التى تعرف بالدلائل وليس بينها
وبين الحديثين وانما وجه المطابقة ما ذكرته من الغيض الرجل وشيخه عبد الرحمن بن سعد بن ابراهيم بن سعد
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وابوه سعد وعمه يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
وقال الدمياطى مات يعقوب سنة ثمان ومائتين وكان اصغر من اخيه سعد انفرد به البخارى واتفقا على اخيه قوله
بضم الجيم وفتح الباء الموحدة ابن مطعم اسلم قبل من الاطعام بن عدى بن نوفل القرشى النوفلى والحديث مضى
فى فضائل ابى بكر الصديق رضى الله عنه عن الحميدى وفى الاحكام عن عبد العزيز بن عبد الله ومضى الكلام فى قوله ان
امرأة لم يذكر اسمها قوله شئ يعنى مسألة فى شئ يعطيها ص زاد الحميدى عن ابراهيم بن سعد كانها تعنى الموت

ش يروى زائدة الحميدي أو زائدة المجيدي عبد الله بن زبير بن عيسى المنسوب الى احد اجداده حميد يعني زاد على الحديث الذي قبله لفظ كانا فاتا حتى الموت يعني عدم وجدانه له مات النبي صلى الله عليه وسلم وقد مضى في مناقب الصديق حدثنا الحميدي ومحمد بن عبد الله قالا نا ابراهيم بن سعد وساقه بتمامه ومنه الزيادة ويستفاد منها ان القائل زاد انا وزائدة او زائدة فهو كمعمر لحدثنا وكذلك قالنا وكذلك قال الله اعلم **ص باب** **قوله** النبي صلى الله عليه وسلم لا تسألوا اهل الكتاب عن شيء **ش** اي هذا باب في بيان قول النبي عليه السلام الى آخره هذه الترجمة حديث اخرجه احمد وابن ابي شيبة والبزار من حديث جابر رضي الله عنه في كتاب اصابه من بعض اهل الكتاب فقره عليه فغضب فقال لقد جئتكم فيها بيضاء نقيه لا تسألوهم شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به او بباطل فتصدقوا به والذي نفسي بيده لو ان موسى كان حيا ما وسعه الا ان يتبعني ورجاله ثقات الا ان في محل المدعى فقط **قوله** لا تسألوا اهل الكتاب اي اليهود والنصارى **قوله** عن شيء اي مما يتعلق بالشرائع لان شرعنا مكتف ولا يدخل في النهي سؤالهم عن الامور اخبار عن الامم السالفة وانما قوله تعالى فاقرأوا الذين يقرءون الكتاب من قبلك فالمراد به من آمن منهم والنهي انما هو عن سؤال من لم يؤمن منهم **ص** وقال ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عبيد بن عبد الرحمن سمع معاوية يحدث رهطا من قريش بالمدينة وذكر كعب الاحبار فقال ان كان من اصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن اهل الكتاب وان كنا مع ذلك لنبلو عليه الكذب **ش** مطابقته للترجمة في ذكر كعب الاحبار الذي كان يحدث من الكتب القديمة ويسأل عنهم عن اخبارهم وان كنا مع ذلك نبلو عليه الكذب وكعب هو تابعي بكسر التاء والمثناة من فوق وبعدها عين مهملة بن ماتع بن تيسن ذي ذعين ويقال ذو ذعين ويقال ذو ذعينة الحميري ويقال بفتح الذال وسمي جده وكنى ابا اسحاق وكان في حياة النبي عليه السلام رجلا وكان يهوديا عالما بالكتب حتى كان يقال لو كعب الحبر وكعب الاحبار اسلم في عهد عمر رضي الله عنه وقيل غير ذلك فاسم جده وقيل في خلافة ابي بكر رضي الله عنه وقيل اسلم في عهد النبي عليه السلام وتاخر هجرته في خلافة ابي بكر رضي الله عنه ثم تحول في خلافة عثمان رضي الله عنه الى الشام الى ان مات بحمص وقال الواقدي وغيره مات سنة اثنتين وثلاثين وقال ابن سعد ذكره لابي درداء فقال عبد الله بن الحميري لعلماء كثير واخرجه ابن سعد من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير قال قال معاوية الا ان كعبا لاحبار واحد العلما ان كان عنده لعلم كالبحار وان كنا لنرى عنه ونرى عنا انه يسلط على النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وعن عمر بن الخطاب وعايشة وآخرين من الصحابة رضي الله تعالى عنهم وروى عن عبد الله بن عمرو عبد الله بن عباس وعبد الله بن زبير ومعاوية رضي الله عنهم وروى له البخاري والاربعة وابن ماجه في التفسير وشيخ البخاري ابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة والزهري محمد بن مسلم وحميد بضم بن عبد الرحمن بن عوف ومعاوية بن ابي سفيان **قوله** سمع معاوية اي انه سمع معاوية وحذف ان يقال لتأثير **قوله** بالمدينة يعني بالحج وخلافته **قوله** وذكر على صيغة المجهول **قوله** ان كان كلمة ان مخففة من الثقيلة **قوله** من اصدق المحدثين يروى من اصدق المحدثين بزيادة لام تاكيد الكتاب يشمل التوراة والانجيل **قوله** وان كنا مع ذلك اي مع كونه اصدق المحدثين يروى من انصاف كعب ممن كان من اهل الكتاب **قوله** لنبلوا اي لنفتر عليه بالكذب يعني يقع بعض ما يخبر عنه بخلاف ما يخبر به **ش** وقال ابن حبان في كتاب الثقات اراد معاوية ان يحدث احيانا بما يخبر به ولم يرد انه كان كذابا وقال غيره الضمير في غيره ليبلو عليه الكذب لكنا

لا كعب وانما يقع في كتابهم الكذب لكونهم بدلوه وحرفوه وقال ابن الجوزي المعنى الذي خبر به كعب عن اهل الكتاب يكون كذبا لانه يعتمد الكذب والا فقد كان كعب من اخيار الاحبار **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بشر يعني ابن المفضل عن عثمان بن حاضر الازدي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسألوا اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد والله رأيت منهم ما قد فتنتكم انفسكم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومتنا مضى في تفسير سورة البقرة في باب قوله تعالى قولوا آمنا بالله الآية ومضى الكلام فيه **ص** حدثنا موسى بن اسماعيل نا ابراهيم اخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن شهاب قال كيف يسألون عن اهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث تقرءونه محضا لم يشب وقد حدثكم اهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروه وكتبوا بايديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا الا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسائلهم لا والله ما رأينا منهم رجلا يسألكم عن الذي انزل عليكم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم المذكور قريبا وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود والحديث مضى في الشهادات قبل كتابا بثلاثة ابواب فما معنى احدث اجيب بان المدة نزرة لا يعان للفظ حادث وانما القديم هو المعنى القائم بذات الله **قوله** محضا اي عريقا خالصا **قوله** لم يشب اي لم يخلط من شاب يشوب شوبا اذا لم يطرق اية تحريف ولا تبديل بخلاف التوراة وكتابكم اي الكتاب الذي انزل على النبي صلى الله عليه وسلم ويروى وقد حدثتم على صيغة المجهول **قوله** لا ينهاكم كلمة لا للتنبيه ويروى لا ينهاكم بدون الهمزة في اوله لاستفهام محذوف الاداة تدليل ما تقدم في الشهادات او لا ينهاكم **قوله** ما جاءكم ما اعلى ينهاكم والاسناد مجازي **قوله** من العلم اي الكتاب والسنة **قوله** ولا والله كلة لا للتأبيد اي النفي والمقصود انكم لا يسألونهم مع ان دينكم يحرض قائمة بالطريق الاولى ان لا تسألوهم لا يجوز لكم السؤال عنهم والله اعلم **ص باب** تراهة الخلاف بشد اي هذا باب في بيان كراهة الخلاف اي في الاحكام الشرعية وقد وقع هذا الباب في كثير من النسخ بعد بابين وسقط بالكلية لابن بطال مضى حديثه من جملة باب النهي المحرم **ص** حدثنا السماق اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي عن سلام ابن ابي مطيع عن ابي عمران الجوني عن جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه **ش** هذا طريق آخر والحديث المذكور عن سماق ايضا عن عبد

مطابقته للترجمة ظاهرة من حيث انه عليه الصلاة والسلام امرهم بعدم التصدق وعدم التكذيب فيقتضي ترك السؤال عنهم ومحمد بن بشار شيخ البخاري الموحده

ذي

النصير بن عبد الوارث عن همام بتشديد الياء الاولى وبعين مهملة ثم راء الى آخره وامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالاثنين واخذهم
القرآن وعند حدوث النسيان التي توجب المبادرة فيه مرهم بالقيام من الاضطلاع ولم يأمرهم بتركه قراءة القرآن اذا اضطلعوا
في تأويله لاجماع الامة على قراءة القرآن لم فهمه لمن لم يفهمه قوله ان اقول قد مر اعتذر على وجه الندب لا على وجه التحريم
للقراءة عند الاختلاف ص وقال يزيد بن هارون عن هارون الاعور وابان عن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم
ش هذا التعليق وصله الدارمي عن يزيد بن هرون فذكره ص حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنه ما قال لما حضر النبي عليه السلام قال وفي البيت رجال فيهم
عمر بن الخطاب رضي الله عنهم قال هلم اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده قال عمر ان النبي عليه السلام غلبه الوجع وعندكم القرآن
حسبنا كتاب الله واختلف اهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلوا
بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما اكثروا اللغط والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال قوموا قال عبيد الله فكان
ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم
ولغطهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وشيخ البخاري ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحاق الرازي يعرف بالصغير
وروى عنه مسلم يضاهي هشام بن يوسف وتميم بفتح المثناة من فوق وكسر الميم ابن راشد وعبيد الله بن عبد الله ٧ في الطب عن عبد الله بن
محمد واخرجه مسلم ثما الوصايا عن محمد بن رافع واخرجه النسائي في العلم عن اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قوله لما حضره
بلفظ المجهول اي لما حضره الموت قوله هلم اي تعالوا وعند المجازيين يستوي فيه للمذ والجمع والمؤنث والمذكر قوله
اللغط هو الصوت بلا فهم المقصود قوله ان الرزية بالراء ثم الزاي وهي المصيبة قوله من اختلافهم بيان لقوله
ما حال والله تعالى اعلم ص باب نهى النبي صلى الله عليه وسلم الاما تعرف اباحته
ش اي هذا باب في بيان نهي النبي صلى الله عليه وسلم واقع على التحريم وهو حقيقة فيه الا ما تعرف اباحته
بقرينة الحال او بقيام الدليل عليه وبه لالة السياق فقوله نهى النبي صلى الله عليه وسلم كلام صاف
مرفوع بالابتداء وقوله على التحريم خبره ومتعلقه حاصل او واقع او نحو ذلك وكذا كل امر نحو قوله حين احله
لصيد من النساء قوله اي لحكم النهي بحكم امره يعني بحالته لوجوب امتثاله ما لم يقم الدليل على ارادة الندب وغيره
قوله نحو قوله اي قول النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع حين احلوا من العمرة قولا اصيبوا امرهم بالاصابة
من النساء اي كما هن وقال اكثر الاصوليين النهي ورد للثمانية اوجه وهو حقيقة في التحريم مجاز فيما بقيها والامر
لستة عشر وجها حقيقة في الايجاب مجاز في البواقي قوله اسم ام عطية بسه مصغرة اراد النهي لم يكن
للتحريم بل للتنزيه لقوله ولم يعزم لي ولم يوجب علينا وهذا التعليق قد مضى موصولا في كتاب الجنائز ص حدثنا
المكي بن ابراهيم عن ابن جريج قال قال عطا قال جابر قال ابو عبد الله وقال محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني عطاء
قال سمعت جابر بن عبد الله في اناس معه قال اهللنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج خالصا
ليس معه عمرة قال عطا قال جابر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم ان نحل وقال احلوا حيث رابعة مضت
من ذي الحجة فلما قدموا امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نحل وقال احلوا واصيبوا من النساء قال عطا
قال جابر ولم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم فبلغه انا نقول لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس ارنا ان نحل الى

ذكر عن قتيبة والحميدي ما يقضي في العلم وفيان حتى يعلم من سليمان وفي الغازي عن علي عن عبد الله

نسائنا فنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا المذي ويقول جابر بيده هكذا وحركها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد علمت ان تقاكم لله واصدقكم واتركم ولو لا هديي لاحللت كما تحلون فحلوا واصيبوا من النساء ما استدبرت
ما اهديت ولحللنا فسعينا فاطعنا ش مطابقته للترجمة من حيث ان امره صلى الله عليه وسلم
واقع على التحريم وهو حقيقة فيه الا ما تعرف اباحته بقرينة حال او بقيام الدليل عليه او بدلالة السياق
باصابتهن النساء ولم يكن على الوجوب ولهذا قال ولم يعزم ولكن احلهن لهم ان جريج هو عبد الملك
وعطا هو ابن ابي رباح والحديث مضى في الحج قوله اصابه منصوب على الاختصاص من قوله ان يجامع معطوف على شيء
معطوف بنظير هذا مما مضى في باب سن اهل اهل ذي من النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه امر النبي صلى الله عليه وسلم عليا
ان يقيم على احرامه فذكر الحديث ثم قال وقال جابر اهللنا بالحج خالصا قوله قال ابو عبد الله هو البخاري وقال محمد
ابن بكر ابو البرساني بضم الباء الموحدة نسبة الى برسان بطن من الازد وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
وعطا بن ابي رباح قوله في اناس معه فيه التفات لان مقتضى الكلام ان يقول معي ووقع كذلك في رواية
يحيى القطان وقال الكرماني ولعل البخاري ذكر هذا تعليقا ان محمد بن بكر لانه مات سنة ثلاث وثلاثين قوله فقدم
النبي صلى الله عليه وسلم اي مكة قوله امرنا بفتح الراء قوله ان نحل اي بان نحل او بالاحلال بان نصير متمتعين عند
ان نحللوا عمرة قوله خالصا ليس معه عمرة وهو محمول على ما كانوا ابتدأوا به ثم وقع الاذن بادخال العمرة في الحج
الى العمرة فصاروا على ثلاثة انها مثل ما قالت عائشة منهم كحج ومنهم من جمع قوله واجيبوا ان
النساء هو الذي هو في جماع نسائهم قوله الاخمس اي خمس ليال قوله امرنا بفتح الراء وقوله هذا كبير ناجمع الذكر
على غير قياس قوله المذي بفتح الميم وكسر الذال المعجمة وفي رواية المستملي المذي وكذا عند الاسماعيلي قوله ويقول
جابر بيده هكذا لو حركها اي امالها وهكذا عند الاسماعيلي ويقول جابر بيده هكذا لو حركها اي امالها وهكذا اشارة
الى التقطر وكيفيته وقع في رواية الاسماعيلي قال يقول جابر كان انظر اليه يحركها قوله ولولا هديي لحللت كما تحلون
وفي رواية الاسماعيلي عن ابن نمير لاحللت والمعنى لولا اني معي الهدي لتمتعت لان صاحب الهدي لا يجوز له التحلل حتى يبلغ
الهدي محله وذلك في اليوم العيد قوله فلو استقبلت من امري ما استدبرت او لو علمت امري الآن ما علمت
اخر هو جواز العمرة في اشهر الحج ما سقت الهدي ص حدثنا ابو معمر ناعبد الوارث عن الحسين عن ابن
بريدة حدثني عبد الله المزني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا قبل صلاة المغرب قال في الثالثة لمن شاء كراهية
ان يتخذها الناس سنة ش مطابقته في الترجمة ما شاء فان فيه اشارة الى ان الامر ليست للوجوب
الا اذا كانت قرينة تدل على التخيير بين الفعل والترك وقوله لمن شاء اشارة اليه فكان هذا صارفا عن الحمل
على الوجوب والبوم بفتح الموحدة وسكون الواو ابن بريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء وعبد الله الاسلمي
وعبد الوارث بن سعيد والحسين بن ذكوان المعلم وابن بريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء وعبد الله الاسلمي
قاضي مرو وعبد الله المزني بالزاي والنون وابن مغفل على صيغة اسم المفعول من التفضيل بالغين المعجمة
والفاء والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب كم بين الاذان والاقامة قوله كراهية اي لاجل كراهية ان يتخذها
الناس سنة اي طريقة لازمة لا يجوز تركها او سنة ثابتة يكره تركها ص باب قول الله تبارك وتعالى ولهم

مشورى بينهم و شاورهم فى الامر قبل العزم و التبين لقوله فاذا عزمت فتوكل على الله **ش** اى هذا باب فى قوله
تعالى و امرهم شورى بينهم على وزن فعلى المشورة تقول منه شاورته فى الامر و اشرته بمعنى و معنى امرهم شورى بينهم يتشاورون
قوله و شاورهم فى الامر اختلفوا فى المراد بهذا الامر عز و جل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشاور اصحابه فقالت
طائفة فى ذلك الحروب و عند لقاء العدو و تطييب النفوس منهم و تالفهم على دينهم و ليروا انه يسمع منهم و يستعين برجهم كان
الله اعتناه عن امرهم بوحيه اول هذا عن قتادة و الربيع و ابن اسحاق و قالت طائفة بل مما يأتيه فيه وحى يبين لهم صواب
الرأى و روى عن الحسن البصرى و الضحاك و قال امر الله نبيه بالمشاورة لحاجته الى رأيهم و ايثارا لان يعلمهم بما فى المشورة
من الفضل و قال آخرون لما امر بهم عناه عنهم لتدبيره بما لهم و سياسته اياه ليستن به من بعده و يقتدوا
به بما ينزل بهم من نوازل و قال الثورى و قد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم المشورة فى غير موضع استشار
ابا بكر و عمر رضى الله عنهما اسارى بدر و اصحابه يوم الحديبية **قوله** و ان المشاورة عطف على قوله الله فهو داخل
العزم اى على الشئ و قيل للتبين اى و ضوح المقصود لقوله تعالى فاذا عزمت فتوكل و قال قتادة امر الله نبيه اذا عزم
على امر يمضى فيه يتوكل على الله فاذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن لبشر التقدم على الله و رسوله **قوله**
برد انه صلى الله عليه وسلم بعد المشورة عزم فيه لم يكن لاحد من البشر التقدم على الله و رسوله **محو الشئ**
و شاور النبى صلى الله عليه وسلم اصحابه يوما فى المقام او الخروج و راى الخروج ظلما لبس لامته و عزم قالوا
اقم فلم يرجع اليهم بعد العزم و قال لا ينبغى لنبى يلبس لامته فيضعها حتى يحكم الله **ص** هذا مثال لما ترجم به انه يشاور
فاذا عزم لم يرجع **قوله** لامته اى درعه و هو تخفيف اللام و سكون الهمزة و قبل لادأة مفتح الهمزة و تخفيف الدال
و هى لامة من درع و بيضة و غيرهما من السلاح و الجمع لام بسكون الهمزة **قوله** اقم اى سكن بالمدينة و لا تخرج
منها اليهم **قوله** فلم يمل اى فما مال الى كلامهم بعد العزم و قال ليس ينبغى اذا عزم ان ينصرف عنه لانه فسخ التوكل الذى
امر الله به عند العزيمة و ليس للامة دليل للعزيمة **ص** و شاور عليا و اسامة بما يروى به اهل الافك عائشة رضى
الله عنها نسبى منها حتى نزلت القرآن **قوله** فجلد الرجلين و لم يلتفت الى تنازعهم و لكن حكم بما امر الله به **ش** و شاور
النبى عليه السلام على بن ابى طالب و اسامة بن زيد و مضت قصة الافك مطولة فى تفسير سورة النور **قوله** منها
اى من على و اسامة بعينه سمع كلامها و لم يعمل به حتى نزل القرآن **قوله** فجلد الرجلين و سماهم ابو داود فى رواية
و هم مسطح ابن اثاثة و حسان بن ثابت اخته بنت جحش و عن عمرة عن عائشة قالت لما نزلت براءتى قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فذكر ذلك بهم و حدهم رواه احمد و اصحاب السنن من رواية محمد بن اسحاق عن
عبد الله بن ابى بكر محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة **قوله** و لم يلتفت الى تنازعهم قال ابن بطال عن القابسى
كانه اراد تنازعها فسقطت الالف و اللام قال الكرمانى القياس تنازعها الاان يقال ان الجمع اثنان و المراد هما و من
معهما او لتعددهما فى ذلك **ص** و كانت الائمة بعد النبى صلى الله عليه وسلم يستشيرون الامناء من اهل العلم
فى الامور المباحة لتأخذ باسهلها فاذا وضح الكتاب و السنة لم يعد الى غيره اقتداء بالنبى صلى الله عليه وسلم
ش اى و كانت الائمة من الصحابة و التابعين و من بعدهم كانوا يستشيرون الامناء و تبويبه لان غير
مؤتمن لا يستشار و لا يلتفت اليه **قوله** فى الامور المباحة اى التى كانت على اصل الاباحة **قوله** لتأخذوا

باسهلها

باسهلها اى باسهل الامور اذا لم يكن فيها نص بحكم معين و الباقى ظاهر و راى ابو بكر رضى الله عنه قتال من منع الزكاة
فقال عمر رضى الله عنه كيف يقاتل و قد قال صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
فاذا قالوا لا اله الا الله عصموا منا دماءهم و اموالهم الا بحقها فقال ابو بكر و الله لاقاتلن من ماجمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم تابعه عمر فلما يلتفت ابو بكر الى المشورة اذ كان عنده حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الدين
بين و الزكاة و اراد و ابتدال الدين و احكامه و قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
تبدل من دينه فاقتلوه **ش** هذا غير مناسب فى هذا المكان لانه ليس من باب المشاورة و انما هو
من باب و هذا يصرح فيه فلم يلتفت المشورة العجب من صاحب التوضيح حيث يقول فعل الصديق و شاور اصحابه
فى مقاتلة من منع الزكاة و اخذ بخلاف ما شاور به عليه من الترك انتهى و الذى هنا من قوله فلم يلتفت المشورة
برد ما قاله **قوله** من بدل دينه فاقتلوه مضى موصولا من حديث ابن عباس فى كتاب المحاربين
و كان القراء اصحاب مشورة عمر رضى الله عنه كهولا كانوا و شبابا و كان وقافا عند كتاب الله عز و جل **ش**
و كان القراء اى العلماء و كان اصطلاح الصدر الاول انهم كانوا يطلقون القراء على العلماء **قوله** كهولا كانوا
او شبابا يعنى كان يعتبر العلم لا السن و الشباب على وزن فعال بالموحدتين و يروى شبانا بضم الشين و تشديد
باء و بالنون **قوله** وقافا بشد يد القاف اى كثير الوقوف و قدم الكلام فيه عن
قريب **ص** حدثنا الاويسى نا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب حدثنى عروة بن الزبير و علقمة بن وقاص
و عبيد الله عن عائشة رضى الله عنها حين قال لها اهل الافك فاقتد ما رسول الله صلى الله عليه وسلم
على بن ابى طالب و اسامة بن زيد حين استلبث الوحى يسالهما و هو يستشيرهما فى فراق اهله و ما يأتيه
فاشار بالذى يعلمه من براءة اهله و ما علما فقالا لم يضيق الله عليك و النساء فيها كثير و سل الجارية تصدقك
فدعا بريرة فقال يا بريرة هل رايت من شئ يريبك قالت ما رايت امرا اكثر من انها جارية
حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتاتى الداجن فتاكله فقام على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرنى
من رجل يبلغنى اذاه فى اهلى و الله ما علمت على اهلى الا خيرا فذكر براءة عائشة **ش** مطابقته للترجمة
ظاهرة و الاويسى بضم الهمزة و فتح الواو و سكون الياء و بالسين المهملة عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن
القاسم القرشى الاويسى المدنى و ابنه الاويسى بن عمر سعد و الاويسى سم ابن للذين و ابراهيم
ابن سعد ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف و صالح هو ابن كيسان و عروة بن زبير بن العوام و ابن المسيب
هو ابن المسيب و عبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود هذه او الحديث طرف من حديث
الافك المطول قد مضى فى الشهادة عن ابى الربيع و فى المغازى و فى التفسير و فى الايمان و النذور عن عبد
العزيز الاويسى و فى الجهاد و التوحيد ايضا عن يحيى بن بكير و فى الشهادات ايضا و مضى الكلام فيه غير مرة
قوله و دعى عطف على مقدر اى قالت عمر سو للنبى صلى الله عليه وسلم لما دعى **قوله** استلبث
الوحى اى حبس تاخر ابطا **قوله** اهله عائشة **ص** و قال ابو اسامة عن هشام حبس عنا حديثى محمد
ابن حرب نا يحيى بن ابى زكريا الضبى عن هشام عن عروة عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم خطب الناس فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال رجال يتكلمون علي في قوم يستنون اهلي ما علمت عليهم من سوء قط
قال لما اخبرت عائشة بالامر قالت يا رسول الله اتأذن لي ان انطلق الى اهلي فاذنت لها وارسل معها الغلام وقال رجل
من الانصار سبحانك ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم **ش** هذا تعليق من البخاري وابو اسامة
حماد بن اسامة الكوفي وهشام هو ابن عروة **قوله** وحدثني محمد بن حرب هذا طريق موصول وحرب ضد الصلح المنثى
بياء النشا بالنون والشين المعجمة ويحيى بن زكريا مضبوط ومدوه الغساني بالعين المعجمة وشدد يه السين
المهملة الساجي سكن واسطا وبرسا الغساني بضم الغين المهملة وتخفيف السين المهملة وقال صاحب المطالع انه
وهم **قوله** ما تشيرون على هكذا بلفظ الاستفهام ومضى في طريق ان اسامة تصيفة الامر اشيروا علي ما علمت
عليهم يعني اهلي وجمع باعتبار الاهل او يلزم من سبها سب ابويها **قوله** لما اخبرت بلفظ **قوله** بالامر اي بكلام
اهل الافك وشانهم **قوله** وقال رجل من الانصار هو ايوب بن خالد رضي الله عنه والله سبحانه وتعالى اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب التوحيد

ش اي هذا كتاب في بيان اثبات التوحيد لله تعالى بالدليل وانما قلنا بالدليل لان الله عز وجل واحد ازلا ولا بد قبل
وجود الموحد من وجود هم وكذا وقعت الترجمة للنسفي وعليه اقتصر الاكثرون عن الصريري وفي رواية المستملي كتاب
التوحيد والرد على الجهمية وغيرهم ووقع لابن بطال وابن التين كتاب رد الجهمية وغيرهم التوحيد وقال بعضهم
وضبطوا التوحيد بالنصب على المفعولية وظاهره معترض لان الجهمية وغيرهم من المبتدعة لم يريدوا التوحيد وانما
اخلفوا في تفسيره انتهى قلت لا اعتراض علينا من الجهمية طائفة يريدون التوحيد وهم طائفة ينسبون الى جهم
ابن صفوان من اهل الكرماني وفي بعض النسخ كتاب التوحيد ورد الجهمية بالاضافة الى المفعول ولم يثبت البسملة
قبل لفظ الكتاب الا الاصيلي **ص باب** ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم امته الى توحيد الله
عز وجل **ش** اي هذا باب ما جاء في بيان ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم امته الى توحيد
الله تبارك وتعالى وهو الشهادة بان الله الاله واحد والتوحيد في الاصل مصدر من وحد يوحد ومعنى وحد
الله اعتقد انه منفرد ابدا في ذاته وصفاته لا نظير له ولا شبيه له وقيل التوحيد اثبات ذات غير مشتبهة بالذوات
ولا معطلة عن الصفات **ص حدثنا** ابو عاصم ذاكر يا بن اسحاق عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن ابي معبد
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن وحدثني عبد الله بن ابي الاسود
نا الفضل بن علاء نا اسماعيل بن امية عن يحيى بن عبد الله بن محمد بن صيفي انه سمع ابا معبد مولى ابن عباس يقول لما
بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن قال له انك تقدم على قوم من اهل الكتاب فليكن اول ما تدعوهم
الى ان يوحدوا الله تعالى فاذا عرفوا ذلك فاخبرهم ان الله تعالى فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فاذا صلوا
فاخبرهم ان الله تعالى فرض عليهم زكاة اموالهم تؤخذ من غنيهم فترد على فقيرهم فاذا اقروا بذلك فخذ منهم وتوقّ
كرائم اموال الناس **ش** مطابقته للترجمة في قوله تدعوهم الى قولهم ان يوحدوا الله تبارك وتعالى واخرجه من طريقين
احدهما عن ابي عاصم الضحاك المشهور بالنبيل وكثيرا ما يروي البخاري عنه بالواسطة وهو يروي عن ذكريا بن

اسحاق عن يحيى بن عبد الله بن صيفي قال الكلاباذي هو يحيى بن عبد الله بن صيفي ولا عمر بن عثمان بن عفان المكي عن يحيى
ابن عبد الله بن صيفي قال الكلاباذي هو يحيى عن ابي معبد بفتح الميم والباء الموحدة واسمه نافذ بالنون والفاء
وبالذال المعجمة والثاني عن عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود واسمه حميد البصري روى عن فضيل
ابن علاء الكوفي نزل البصرة وثقه علي بن المديني وقال ابو حاتم شيخ يكتب حديثه وقال الدارقطني كثير الوهم وماله
في البخاري سوى هذا الموضع وقد قرنه بغيره ولكنه ساق المتن هاهنا على لفظه واسماعيل بن امية الاموي المكي
مر في اول الزكاة عن ابي عاصم الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** سمعت ابن عباس يقول وفي بعض النسخ سمعت ابن
عباس لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم بحذف قال او يقول وقد جرت العادة بحذفه خطأ **قوله** نحو اليمن
اي جهة اهل اليمن ويروى نحو اهل اليمن وهذا من اطلاق الكل واراده البعض لانه بعثه الى بعضهم لا الى جميعهم
لان اليمن مخلاف ومخلاف كما مر في اواخر المغازي ويحتمل ان يكون الخبر
على عمومه فالمدعوى الى الامور المذكورة وان كانت اسرة معاذ انما كانت على جهة من اليمن مخصوصة **قوله** تقدم
بفتح الدال **قوله** من اهل الكتاب هم اليهود وكان ابتداء دخول اليهود اليمن في زمن سعد ذي كريب وهو تبع الاصغر
ثم اقام الاسلام وبعض اهل اليمن على اليهودية وبعد ذلك دخل ابن النصرانية لما غلبت الحبشة على اليمن وكان
منهم ابرهة صاحب الفيل ولم يبق بعد ذلك باليمن احد من النصارى اصلا الا نجران وهي من مكة الى اليمن وبقي
بعض بلادها قليل من اليهود **قوله** فليكن اول ما تدعوهم الى ان يوحدوا الله اي فليكن اول الاشياء تدعوهم
الى التوحيد وكلمة ما مصدرية ومضى في الزكاة فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله **قوله** فاذا عرفوا ذلك
التوحيد **قوله** فاذا اقروا بذلك اي صدقوا وآمنوا به فخذ منهم الزكاة **قوله** وتوق كرائم اموال الناس
اي اخذ وخيار مواشيهم لان اخذها فيه الزكاة والكرائم جمع كريمة وهي الشاة الغزيرة اللبن **ص**
حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن ابي حصين والاشعث بن سليم سمعا الاسود بن هلال عن معاذ
ابن جبل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا معاذ اتدري ما حق الله على العبد قال الله ورسوله اعلم قال ان لا يعبدوه
ولا يشركوا به شيئا اتدري ما حقهم عليه قال الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم **قوله**
مطابقته للترجمة في قوله ان يعبدوه لان معناه ان يوحدوه وهذا عطف عليه بالواو التفسيرية
وغندر هو محمد بن جعفر وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي والاشعث
ابن سليم بضم السين مصغر سلم وهو الاشعث بن ابي الشعثا المحاربي والاسود من هلال المحاربي الكوفي
والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن ابي موسى وشذ او مر مثله في حديث انس عن معاذ في اللباس وفي الرقاق
عن بشر بن خالد وفي الاستيذان عن موسى بن اسماعيل وفي الجهاد عن عمرو بن ميمون عن معاذ بن جبل عن
اسحاق بن ابراهيم **قوله** ما حقهم عليه اي ما حق اعمالهم لله هذا من باب لشاكلة كما مر في قوله ومكروا
ومكروا لله وانما ان يريد به الثابت او الواجب اشرعي باشاره عنه او كالواجب في تحقيق وجوبه
وليس ذلك بايجاب العقل وبظاهره احتجت المعتزلة التي تقول بوجوب على الله المغفرة **ص** حدثنا اسماعيل
حدثني مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان

رجلا سمع رجلا يقرؤها هو الله احد يرددها فلما اصبح جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك وكان الرجل يتقالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن ش مطابقته للترجمة من حيث انه مدح فيه من وصف الله بالاحدية واسماعيل هو ابن ابي اويس وقد مضى من الحديث في فضائل القرآن عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى آخره قوله يرددها اي يكررها ويعيدها قوله وكان بلفظ الخبر عن المشبهة ويروى وكان بلفظ الماضي من الكون قوله يتقالها بتشديد اللام بعدها قليلة قوله لتعدل اللام فيه للتاكيد وانما تعدل ثلث القرآن لانه عن ثلاثة انواع احكام وقصص وصفات وسورة الاخلاص في الصفات ص زاد اسماعيل بن جعفر عن مالك عن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي سعيد اخبرني اخي قتادة ابن النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اسماعيل بن جعفر ابو ابراهيم الانصاري المدني كان يكون ببغداد وقد ذكر هذه الزيادة في فضائل القرآن في فصل قل هو الله احد زاد في اوله راويا آخر حيث قال وزاد ابو عمر نا اسماعيل بن جعفر عن مالك بن انس عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري اخبرني اخي قتادة بن النعمان ان رجلا قام في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ من السحر قل هو الله احد لا يزيد عليها فلما اصبح النبي صلى الله عليه وسلم ومضى الكلام فيه هناك وقتادة هذا الانصاري اخو ابي سعيد لامه ص حدثنا محمد نا احمد بن صالح نا ابن وهب نا عمرو عن ابن ابي هلال ان بالرجال محمد بن عبد الرحمن حدثته عمة ام عمرو بنت عبد الرحمن كانت في حجرة عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم من عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سريته وكان يقرأ لاصحابه في صلاته فيختم بقل هو الله احد فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوه لاي شيء يصنع ذلك فسالوه فقال لانها صفة الرحمن وانا احب ان اقرأ بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه ان الله يحبه ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا في الترجمة في الحديث السابق ومحمد شيخ البخاري قال الكلاباذي هو فيما احسب محمد بن يحيى الذهلي ورقع في بعض النسخ نا محمد نا احمد بن صالح عن ابي وهب هو عبد الله بن وهب المصري عن عمرو بن الحارث المصري عن ابن ابي هلال هو سعيد وسماه مسلم في رواية الليثي المدني عن ابي الرجال بالميم انما كسله لانه كان له عشرة اولاد ذكور رجال والحديث اخرجه مسلم في الصلاة عن احمد بن عبد الرحمن واخرجه النسائي فيه وفي اليوم والليلة عن ابي الربيع سليمان بن داود ومضى في الصلاة في باب الجمع بين السورتين في الركعة عن عبيد الله عن ثابت عن انس بنسبة مطولا وفي آخره حبك اياها ادخلك الجنة قوله في حجرة عائشة بفتح الحاء وكسرها قوله على سرية اي امير عليهم قوله لصفة الرحمن قال ابن التين انما قال انها صفة الرحمن لان فيها اسماءه وصفاته واسماءه مشتقة من صفاته قوله اخبروه ان الله يحبه لعل يزيد ثوابه لان الله تعالى لا يوصف بالمحبة الموصوف فيها بالعباد والله سبحانه وتعالى اعلم ص باب قول الله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى ش اي هذا باب في قول الله تبارك وتعالى وقال ابن بطال غرضه في هذا الباب اثبات الرحمة وهي من صفات الذات فالرحمن وصف وصف الله به تفسيره هو

متضمن بالمعنى الرحمة فالرحمن بمعنى المترحم والرحيم بمعنى المتعطف وقيل الرحمن في الدنيا والرحيم في الآخرة ولما نزلت تهجده الآية قالوا ندعو اثنين فاعلم الله سبحانه وتعالى ان لا بد من هذا او هذا فقالوا يا ماتدعوا فله الاسماء الحسنى وقال ابن عباس في قوله تعالى هل تعلم له سميا قال تعلم احدا اسم الرحمن سواه قوله ايا كلمة اي بفتح الهمزة وتشديد الياء تاتي لمعان احدها انه يكون شرطا قوله وهو اي هذه سبب نزول هذه الآية ان النبي صلى الله عليه وسلم تهجد ليلة بمكة فصلى يكثر سجوده يا الله يا رحمن فقال المشركون كان محمد يدعو الها فيدعو اليمين ويا يعرف الا الرحمن اليمامة وقال الزمخشري الدعاء بمعنى التسمية لا بمعنى الندى وهو متعد الى مفعولين تقول دعوته زيدا اي تركت لفظها استغناء عنه فيقال دعوت زيدا او الله والرحمن المراد بها الاسم المسمى والواو للتخيير يعني ادعوا الله او ادعوا الرحمن يعني سموا بهذا الاسم تتركوا احدهما استغناء عنه فيقال دعوت زيدا او الله والرحمن المراد بها الاسم المسمى يعني ادعوا الله او ادعوا الرحمن يعني سموا بهذا الاسم او بهذا او اذكروا اما هذا واما هذا والتنوين في ايا عوض من المضاف اليه وما صلة للابهام المؤكدة لما في اي من هذين الاسمين سميتم او ذكرتم فله الاسماء الحسنى ومع كونها احسن الاسماء لفظا مستقلة بمعنى التمجيد والتقديس والتعظيم ط حدثنا محمد اخبرنا ابو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب وابي ظبيان عن جرير بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله من لا يرحم الناس ش مطابقته للترجمة تؤخذ من لفظ الرحمن ومحمد شيخ البخاري قال الكرماني محمد اما ابن سلام واما ابن المثنى وقال بعضهم قال الكرماني تبعا لابي علي الجياني واما ابن سلام واما ابن المثنى قلت سيذكر الكرماني باعلى الجياني اصلا والامانة مطلوبة في النقل قال وقد وقع التصريح بالثاني في رواية ابي ذر عن شيوخه فتعين الجزم قلت دعوى الجزم مردودة على ما لا يخفى فافهم وابو معاوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي وروى عن سليمان الاعمش عن زيد بن وهب الهذلي الكوفي من قضاعة خرج الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي عليه السلام وهو في الطريق وابو ظبيان بفتح الظاء المعجمة وكسرها وسكون الباء الموحدة وبالياء آخر الحروف واسمه حصين مصغر الحصن بالمهملتين بن جندب الكوفي والحديث مضى في الادب عن عمر بن حفص واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن زهير بن حرب وغيره ص حدثنا ابو النعمان نا حماد بن زيد عن عاصم الاحول عن ابي عثمان النهدي عن اسامة بن زيد قال كنا عند النبي عليه السلام ارجاه رسول بناته يدعوه الى ابنها في الموت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فاخبرها ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شيء عنده باجل مسمى فمرها فلتصبر ولتحتسب فاتاه الرسول انها اقسمت لتاتينها فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل ودفع الصبي اليه ونفسه تتقعقع كانها في شن فاضت عيناه فقال له سعد يا رسول الله اما هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو النعمان محمد بن فضل وابو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء اهله قوله يدعوه الى ابنها قد تقدم في كتاب المرضى

وهي خبر ابن نعيم في المستخرج وهو معدود في الاطراف وقال الاوزني في الاطراف في بعض النسخ ص

انها قالت انما مني وقال ابن بطال هذا الحديث لم يضبطه الراوي مرة قال صيبة ومرة قال صيابه وقال الكرماني يحتمل انها
قيضان قلت احتمال بعيد **قوله** اي يضرب وتتركه قال الداودي سمي صدقات في صدره كانها شقوق **قوله** شن بمعنى الشين
المعجمة وتشديد النون وهي لغة الحلقة **قوله** ماهذه فيه استعمال الاشارة وهو استعمال العرب ويروى ماهذه

قوله الرحماء منصوب بقوله يرحم الله وهو جمع رحيم كالكرماء جمع كريم والله اعلم **ص باب قول الله**
تعالى ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين **ش** اي هذا باب في قوله تعالى ان الله تعالى هو الرزاق ذو القوة
المتين هذه هي القراءة المشهورة وبها رواية ابي ذر والاصيلي والنسفي ووقع في رواية القابسي الرزاق
ذو القوة المتين وعليه جرى ابن بطال وقال ان الذين وقع عند ابي ذر وغيره لنظمهم ليس خلاف القراءة قال
وقد ثبت ذلك قراءة من ابن مسعود وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم اقرأه كذلك اخرجه اصحاب السنن والحاكم
صححه من طريق عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن ابن مسعود رضي الله عنه اقرأني رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكره وقال بعضهم تبع الكرماني ابن بطال فيما قاله قلت لم يقل الكرماني هكذا وانما لفظ باب قول الله
عز وجل ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين وفي بعضها اني انا الرزاق وقال بعضهم هو قراءة ابن مسعود

ص حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي
موسى الاشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر على اذى سمعه من الله يدعون له الولد
ثم يعافيهم ويرزقهم **ش** مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة
المروزي وابن حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري وابو عبد الرحمن عبد الله بن حبيب ابن ربيعة
السلمي بضم السين المهملة وابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس والحديث مضى في الادب عن مسدد وعن يحيى
ومضى الكلام فيه **قوله** اصبر افعل التفضيل قيل الصبر حبس النفس على المكروه والله تعالى منزه عنه واجيب
بان المراد لازمه وهو ترك المعاجلة بالعقوبة **قوله** على اذى قيل الله مبرأ على اذى واجيب بان المراد اذى يتأتى
باضافة ذلك في اثبات الولد اياه للنبي صلى الله عليه وسلم لانه تكذيب له وانكار لرسالته **قوله** يدعون
لله الولد اي ينسبون اليه ويشبهون له ثم يدفع عنهم المكروهات من العلل والبليات **قوله** ويرزقهم اختلفوا
في الرزق فالجمهور على انه ما ينتفع به العبد غذاء او غيره حلالا او حراما هو الغذاء وقيل هو لغة ما يقبل التغذية
قديمة واضافة الرزق حادثة واجيب بان التعلق حادث واستحالة الحدوث انما هي في الصفات الذاتية
لا في الفعليات والاضافيات **قوله** من الله صلة لاصبر ووقع للناصل بينهما لانها ليست اجنبية **ص**

باب قول الله تبارك وتعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا ان الله عنده علم
الساعة وانزل يعلم وما تحمل من انثى ولا تضع الا علمه اليه يرد علم الساعة **قوله** اي هذا باب في قول الله
عز وجل عالم الغيب الآية ذكرها هنا جمعا بين قطع من خمس آيات **قوله** عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا
الا من ارتضى من رسول اي اصدره فيما يقوله او يطلع عليه والرسول اما جميع الرسل او جبرائيل
عليه السلام لانه المراد لهم واختلف في المراد بالغيب فقيل هو على عمومه وقيل ما يتعلق بالوحي خاصة
وقيل ما يتعلق بعلم الساعة وهو ضعيف لان علم الساعة مما استأثر الله بعلمه الا ان ذهب قائل ذلك

بان الاستثناء منقطع وفي الآية رد على المنجمين وعلى كل من يدعي انه يطلع على ما سيكون من حياة او موت او غير ذلك لانه يكذب
القرآن الآية الثانية قوله تعالى ان الله عنده علم الساعة روى ان مجاهدا وجماعة رجعوا الى قول ابن عمر من الحارثة من اهل البادية
الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الساعة ووقتها وقال ان رضعة الجنين متى ينزل الغيث وتركت امرأتي حبلى متى تلد ووقفت
اين ولدت فمتى اموت وقد علمت ما عملت اليوم فمتى اعمل غدا فانزل الله هذه الآية الثالثة القاطعة في اثبات العلم
لله تعالى وحده صاحب الاستقلال نصرة لمذهبه فقال انزله ملتبسا بعلمه الخاص وهو تأويل لنفي علمها اسلوب يعجز عنه
كل من يخوض عليه بان نظم العبارات ليس هو من علم العلم القديم بل دال عليه الآية الرابعة كالآية الاولى في اثبات العلم والآية الخامسة
قضاها لا يعلم متى وقتها غيره فان تقدير اليه يرد وقت علم الساعة **ص** قال يجيء الظاهر على كل شيء مما والباطن على
كل شيء مما **ش** يجيء هذا هو ابن زياد الفراء النحوي المشهور ذكر ذلك في كتاب معاني القرآن له وقال الكرماني يحتمل ان
ابن عبد الله بن منصور الذهلي وهو الذي نقل عنه البخاري في كتاب معاني القرآن تلك هو الفراء بعينه ولكن قوله الذهلي
غلط لان الفراء يلقب كوفي مولى بني اسد وقيل مولى بني منقر والظاهر ان هذا من الناسخ والفراء مات سنة سبع وماتين في
طريق مكة وعمره ثلاث وستون سنة وانما قيل له الفراء لانه كان يفري الكلام ومنصور بالظاء المعجمة

قوله الباطن على كل شيء يروى الباطن بكل العالم يظهر الاشياء ويطلعها وقيل الظاهر لله لا الله الباطن بذاته
عن الحواس اي الظاهر عند العاقل الباطن عند الحس وهو تفسير لقوله تعالى هو الاول والآخر والظاهر والباطن **ص**
حدثنا خالد بن مخلد نا سليمان بن بلال حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي عليه السلام قال مفاتيح الغيب
خمس لا يعلمها الا الله لا يعلم ما تغيض الارحام الا الله ولا يعلم ما في غد الا الله ولا يعلم متى يأتي المطر الا الله ولا تدري
نفس بأي ارض تموت الا الله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى
في آخر الاستسقاء فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف عن سفيان عن عبد الله بن دينار ومضى الكلام فيه

قوله مفاتيح الغيب استعارة اما مكنية واما مصرحة ولما كان جميع ما في الوجود مقصورا في علم شهادة الشارع
بالمخازن واستعار لها المفتاح والحكمة في كونها خمسا الاشارة الى حصر العلم فيها ففي قوله ما تغيض الارحام اشارة
الى ما يزيد في الرحم وينقص وخص الرحم بالذكر لكون الاكثر يعرفونها بالعادة ومع ذلك ينفى ان يعرف احد حقيقتها
وفي قوله لا يعلم متى يأتي المطر اشارة الى الامور العالم العلوي وخص المطر مع ان له سببا قد تدل الجربى العادة على وقوعه
لكن غير محقق وفي قوله ولا تدري نفس بأي ارض تموت اشارة الى الامور العالم السفلي وبيان عادة اكثر الناس ان يكون
بلده ولكن ليس ذلك حقيقة بل لو مات في بلده لا يعلم في اي بقعة يدفن بها ولو كان هناك مقبرة لاسلافه طلبا
اعده الله له وقوله ولا يعلم ما في غد الا الله اشارة الى الانواع الزمانية وما فيها من الحوادث وعبر بلفظ غد لكونه حقيقة
اقرب الازمنة وان كان مع قربه لا يعلم حقيقة ما يقع فيه **قوله** ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله اشارة الى
علوم الآخرة فانه لم يعلم احد اوقاتها قبل وقوعها فمتى علم بعدها اولى **ص** حدثنا محمد بن يوسف نا سفيان عن سماعيل
عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه
فقد كذب وهو يقول لا تدركه الابصار ومن حدثك انه يعلم الغيب وهو يقول لا يعلم الغيب الا الله **ش**
مطابقته للترجمة في آخر الحديث وسفيان هو ابن عيينة واسماعيل هو ابن ابي خالد البجلي يروي عن عامر الشعبي عن

انها قالت لا ابالي متى وقال ابن بطال هذا الحديث لم يضبطه الراوي قرة قال صبيته ومرة قال صبياه وقال الكرماني يحتمل انها
قبضت ان قلت احتمال بعيد قوله اي يضرب ويعسر قال الداودي يعني صدرت في صدره كما نها فواق قوله شن وفتح السين
المعجمة وتشديد النون وهي القربة الخلقة قوله ما هذه فيه استعمال الاشارة وهو استعمال العرب ويروى ما هذه
قوله الرخاء منصوب بقوله يرحم الله وهو جمع رخيء كريم والله اعلم ص باب قول الله
تعالى ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين ش اي هذا باب في قوله تعالى ان الله تعالى هو الرزاق ذو القوة
المتين هذه هي القراءة المشهورة وبها رواية ابي ذر والاصيلي والنسفي ووقع في رواية القابسي الرزاق
ذو القوة المتين وعليه جرى ابن بطال وقال ان الذين وقع عنده ابي ذر وغيره لظنهم انه خلاف القراءة قال
وقد ثبت ذلك قراءة عن ابن مسعود وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم اقرأه كذلك اخرجه اصحاب السنن والحاكم
صححه من طريق عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن ابن مسعود رضي الله عنه اقرأني رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكره وقال بعضهم تبع الكرماني ابن بطال فيما قاله قلت لم ينقل الكرماني هكذا انما لفظ باب قوله
عز وجل ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين وفي بعضها اني انا الرزاق وقال بعضهم هو قراءة ابن مسعود
ص حدثنا عبدان عن ابي عبيدة عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي
موسى الاشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر على اذى سمعه من الله يدعون له الولد
ثم يعافيهم ويرزقهم ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة
المروزي وابن حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري وابو عبد الرحمن عبد الله بن حبيب ابن ربيعة
السلمي بضم السين المهملة وابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس والحديث مضى في الادب عن مسدد وعن يحيى
ومضى الكلام فيه قوله اصبر افعل التفضيل قيل الصبر حبس النفس على المكروه والله تعالى منزه عنه واجيب
بان المراد لازمه وهو ترك المعاجلة بالعقوبة قوله على اذى قيل الله منزه عن اذى واجيب بان المراد اذى يتعلق
باثباته في اثبات الولد ايذاء للنبي صلى الله عليه وسلم لانه تكذيب له وانكار لمقالته قوله يدعون
لله الولد اي ينسبون اليه وينسبون له ثم يدفع عنهم المكروهات من العلل والبليات قوله ويرزقهم اختلفوا
في الرزق فالجمهور على انه ما ينتفع به العبد غذاء او غيره حلالا او حراما هو الغذاء وقيل هو الحلال قيل القدرة
قديمة واضافة الرزق حادثة واجيب بان التعلق حادث واستحالة الحدوث انما هي في الصفات الذاتية
لا في المتعلقات والاضافيات قوله من الله صلة لاصبر ووقع لنا موصل بينهما لانها ليست اجنبية ص
باب قول الله تبارك وتعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا واذا الله عنده علم
الساعة وانزل يعلم وما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه اليه يرد علم الساعة قوله اي هذا باب في قول الله
عز وجل عالم الغيب الآية ذكرها هنا من خمس قطع من خمس آيات قوله عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا
الا من ارتضى من رسول اي اصدره فيما يقوله او يطاع عليه والرسول اما جميع الرسل او جبرئيل
عليه السلام لانه المراد لهم واختلف في المراد بالغيب فقيل هو على عمومه وقيل ما يتعلق بالوحي خاصة
وقيل ما يتعلق بعلم الساعة وهو ضعيف لان علم الساعة مما استأثر الله بعلمه الا ان ذهب قائل ذلك

بان الاستثنا منقطع وفي الآية رد على المنجمين وعلى كل من يدعي انه يطلع على ما سيكون من حياة او موت او غير ذلك لانه يكذب
للقرآن الآية الثانية قوله تعالى ان الله عنده علم الساعة روى ان رجلا يقال له اولوث بن عمرو بن الحارث من اهل البادية
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الساعة ووقتها وقال ان رضاي اجدبت فمتى يزال الغيث وتركت امرأتي حبلى فقد وقعت
اين ولدت فبأي ارض اموت وقد علمت ما علمت اليوم فما ادري غدا فأنزل الله هذه الآية الثالثة القاطعة فأثبات العلم
لله تعالى وحده صاحب الاعتزال نصرة لمذهبه فقال انزله ملتبسا بعلمه الخاص وهو تأويل لغو على نظم اسلوب يعبر عنه
كل ما يجوز عليه بان نظم العبارات ليس هو من العلم القديم بل دال عليه الآية الرابعة كالآية الاولى في اثبات العلم والآية الخامسة
تضمنها لان علم متى وقتيا مما يجيزه فالتقدير اليه يرد وقت علم الساعة ص قال يحيى الظاهر على كل شيء عالم والباطن على
كل شيء عليم ش يحيى هذا هو ابن زياد الفراء النحوي المشهور ذكر ذلك في كتاب معاني القرآن له وقال الكرماني يحيى بن زياد
ابن عبد الله بن منصور الذهلي وهو الذي نقل عنه البخاري في كتاب معاني القرآن قلت هو الفراء بعينه ولكن قوله الذهلي
غلط لان الفراء ليس كوفي مولى بني اسد وقيل مولى بني منقر الظاهر ان هذا من الناسخ والفراء في سنة سبع وماتين في
طريق مكة وعمره ثلاث وستون سنة وانما قيل له الفراء لانه كان يفري الكلام ويصلحه والله اعلم قوله
الباطن على كل شيء يروى الباطن بكل العالم بظاهر الاشياء وباطنها وقيل الظاهر لديه لانه الباطن بذاته
عن كل سر والظاهر عند العارفين بالله الباطن عند المحسن وهو تفسير لقوله تعالى هو الاول والآخر والظاهر والباطن ص
حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي عليه السلام قال مفاتيح الغيب
خمس لا يعلمها الا الله لا يعلم ما تغيض الارحام الا الله ولا يعلم ما في غد الا الله ولا يعلم متى يأتي المطر الا الله ولا تدري
نفس بأي ارض تموت الا الله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى
في آخر الاستسقاء فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف عن سفيان عن عبد الله بن دينار ومضى الكلام فيه
قوله مفاتيح الغيب استعارة اما مكنية واما مصرحة ولما كان جميع ما في الوجود مقصورا في علم شهادة الشارع
بالمخازن واستعار لها بالمفاتح والحكمة في كونها خمسا الاشارة الى الحصر العوالم فيها ففي قوله ما تغيض الارحام اشارة
الى ما يزيد في الرحمة وينقص وخص الرحمة بالذكر لكون اكثر ما يعرف فيها بالعادة ومع ذلك يمكن ان يعرف احد حقيقتها
وفي قوله ولا يعلم متى يأتي المطر اشارة الى امور العالم العلوي وخص المطر مع ان له اسبابا قد تدل لجري العادة على وقوعه
لكن غير محقق وفي قوله ولا تدري نفس بأي ارض تموت اشارة الى امور العالم السفلي ومن عادة اكثر الناس ان يكون
بلده ولكن ليعين له حقيقة بل لو مات في بلده لا يعلم في اي بقعة يدفن بها ولو كان هناك مقبرة لاسلافه بل يقبر
اعدائه الله له وقوله ولا يعلم ما في غد الا الله اشارة الى انواع الزمان وما يتجلى للحوادث وعبر بلفظ غد لكونه حقيقة
اقرب لازمنة وان كان من قريبه لا يعلم حقيقة ما يقع فيه قوله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله اشارة الى
علوم الآخرة فانه لم يعلم وما تاخر فيها فنفي عما بعدها اولى ص حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن اسماعيل
عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم راى ربه
فقد كذب وهو يقول لا تدركه الابصار ومن حدثك انه يعلم الغيب وهو يقول لا يعلم الغيب الا الله ش
مطابقته للترجمة في آخر الحديث وسفيان هو ابن عيينة واسماعيل هو ابن ابي خالد البجلي يروي عن عامر الشعبي عن

مسروق ولا جنح والحديث مضى مطولا فى التفسير عن يحيى بن وكيع ومضى الكلام فيه **قوله** رأى ربه اى فى ليلة المعراج واختلفوا فى رؤيته معاينة من نكرها كعائشة لم تنف رؤية النبى صلى الله عليه وسلم بل قاله اجتهادا واستدلالا ولا قال الداودى انما انكرت ما يقول عن ابن عباس لم تره انما تحتمله لا بصار ومعنى الآية لم تحتمله لا بصار ولا تدركه لا بصار وانما يدرك المبصرون وقيل لا يدركه فى الدنيا **قوله** ومن حدثك اى علم الغيب قال الداودى ما اظنه محفوظا وانما المحفوظ من حدثك ان محمدا كتم شيئا مما انزل الله اليه فقد كذب قال وانما قالت ذلك لان الرافضة كانت تقول انه عليه السلام خصه علي رضى الله عنه بعلم لم يعلمه غيره واما علم الغيب فما احد يدعى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلم منه الا ما اعلمه والله تعالى اعلم

باب **ش** اى هذا باب فى قوله عز وجل السلام المؤمن المهيمن قوله تعالى السلام المؤمن كذا فى رواية الحج وزاد ابن بطال المهيمن وقال غيره بهذا اثبات اسم من اسماء الله تعالى وكانه اراد بهذا القدر الاشارة الى الآيات الثلاث المذكورة فى اخر سورة الحشر قال شيخ شيخنا الطيبى رحمه الله تعالى وتبارك السلام مصدر دعت والمعنى ذو سلامة من كل آفة ونقيصة اى الذى سلمت ذاته عن الحدوث والعيب وصفاته عن النقص وافعاله عن الشر المحض وهو من اسماء التنزيه وفى الحديث الصحيح انه اسم من اسماء الله وقد اطلق على الجنة لوقعة بين المؤمنين وقيل السلام فى حقه يعنى الذى سلم المؤمنون من معرته واختلف فى تاويل قوله تبارك وتعالى والله يدعو الى دار السلام فقيل الى الجنة لانه لا آفة فيها ولا كدر والسلام على هذا والسلامة بمعنى كالذاد واللذاذة وقال قتادة الله السلام وداره الجنة **قوله** المؤمن قال شيخ شيخنا الطيبى المؤمن فى الاصل الذى يجعل غيره آمنا وفى حق الله على وجهين احدهما ان يكون صفة ذات وهو ان يكون متصفا بكلام الله تعالى الذى هو تصديق نفسه فى اخباره ولرسله فى صحة دعوتهم الرسالة والثانى ان يكون متصفا صفة فعل هى ما انزله رسله واوليائه المؤمنين به من عقابه واليم عذابه **قوله** المهيمن راجع الى معنى الحفظ والرعاية وقد ذكر صفة فعل اعز وجل وقد روى البيهقى فى حديث ابن عباس فى قوله مهيمنا عليه يا امة محمد فى رواية على بن ابى طلحة عنه المهيمن الامين القرآن امين على كل كتاب قبله وقيل له على الشهادة وقال شيخ شيخنا المهيمن الرقيب البالغ فى المراقبة والحفظ من قولهم هيمن الطير اذا نشر جناحه على وكره خشية ان يصاد وقيل مؤتمن تقلبت الهمزة ياء انصار مهيمن قاله الخطابى وابن قتيبة ومن تبعهما واعترض امام الحرمين ونقل الاجماع على ان اسماء الله لا تصغر قلت هم ما ادعوا الله مصغر حتى يصح الاعتراض عليه ومهيمن غير مصغر لانه وزنه مفيعل وليس هذه من اوزان التصغير **ص** حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا معمر ثنا شعيب بن شيبة قال قال عبد الله كنا نصلى خلف النبى صلى الله عليه وسلم فنقول السلام على الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفى روى عنه مسلم ايضا وزهير هو ابن معاوية بضم الميم وكسر الهاء هو ابن المنتشر وهو عبد الله بن مسعود والحديث قد مضى فى كتاب الصلاة فى باب التشهد فى الاخيرة بما منه ومضى الكلام فيه والله اعلم

باب **ش** اى هذا باب **قوله** تعالى ملك الناس فيه ابن عمر عن النبى عليه السلام **ش** اى هذا باب قول الله عز وجل ملك الناس فيه وجهان احدهما ان يكون راجعا الى صفة ذاته وهو القدرة لان الملك بمعنى القدر والاخر

ان يكون راجعا الى صفة فعل وذلك بمعنى التقدير والصرف لهم يريدون **قوله** فيه عن ابن عمر اى فى هذا الباب عن عبد الله بن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم وهو قوله ان الله يقبض يوم القيامة الارض وتكون السموات بيمينه ثم يقول انا الملك وسيأتى هذا بعد هذا الباب **ص** حدثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب عن سعيد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم يقبض الله الارض يوم القيامة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابن وهب هو عبد الله ويونس هو ابن يزيد وسعيد هو ابن المسيب والحديث مضى فى الرقاق فى باب يقبض الارض ومضى الكلام فيه **قوله** يقبض الله الارض اى يجمعها وتصير كلها شيئا واحدا **قوله** بيمينه من المتشابهات فاما ان تاول بقدرته وفيه اثبات اليمين لله تعالى صفة له من صفات ذاته وليست بجارحة خلافا للجهمية وعن محمد بن مسلمة عن ابن اسحاق بن راهويه قال صح ان الله يقول يعد قضاء خلقه انى انا الملك اليوم فلا يجيبه احد فيقول لنفسه الواحد القهار وبه رد على من زعم ان الله يخلق كلاما فيسميه من شاء بان الوقت الذى يقول لمن الملك اليوم **ص** وقال سعيد والزبير وابن مسافر واسحاق بن يحيى عن الزهرى عن ابى سلمة مثله وشعيب هو ابن ابى حمزة والزبيدى هو محمد بن الوليد صاحب الزهرى انسبته الى زبيد بضم الزاى وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف قبيلة وابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد المهرى المصرى واليها واسحاق بن يحيى الكلبى الحمصى وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف **قوله** مثله ويحيى ابو زرعة وسقط لغيره وليس المراد انه ابو سلمة بن عبد الرحمن اذ اختلف على الزهرى وهو محمد بن مسلم وشيخه فقال يونس سعيد بن المسيب وقال الباقون ابو سلمة وكل منهما روى عن ابى هريرة ثم ان شعيب وصلها الذهلى قال حدثنا الحكم بن نافع وهو ابو اليمان فذكره وقد سمعت ابا سلمة يقول قال ابو هريرة ورواية الزبيدى وصلها البخارى فى التفسير عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة ورواية ابن مسافر قد تقدمت موصولة فى تفسير سورة الزمر من طريق الليث بن سعد عنه كذلك ورواية اسحاق بن يحيى وصلها الذهلى فى الديات والله اعلم **ص** باب قول الله تعالى وهو العزيز الحكيم **ش** اى هذا باب فى قول الله عز وجل وهو العزيز الحكيم ذكر فيه ثلاث قطع من ثلاث آيات الاولى قوله تعالى وهو العزيز الحكيم فالعزيز متضمن فى العزة ويجوز ان يكون صفة ذات بمعنى القدرة والعظمة وان يكون صفة فعل بمعنى القهر لمخلوقاته والغلبة لهم وقال الخطابى معناه الذى يوصل اليه ولا يمتنع ارخال مكروه عليه فات العزيز فى لسان العرب من العزة وهو الصلابة وقال الخطابى العزيز المنيع الذى لا يغلب والعز قد يكون من الغلبة يقال منه عز يعز بفتح العين وقد يكون بمعنى مسافة القدر يقال منه عز يعز بكسر العين فيما اول معنى العز على هذا وانه لا يعازه شئ **قوله** الحكيم متضمن لمعنى الحكمة وهو اما صفة ذات يكون بمعنى العالم او العلم من صفات ذاته واما صفة فعل بمعنى الاحكام الآية الثانية سبحان ربك رب العزة فى اضافة العزة الى الربوبية اشارة الى ان المراد بها القهر والغلبة ويحتمل ان تكون الاضافة للاختصاص كما قيل فى العزى والله من صفات الذات والتعريف فى العزة للجنس فان كانت العزة لله تعالى فلا يصح ان يكون احد معتزا الا بالله ولا عزة لاحد الا هو ملكها والآية الثالثة يعرف حكمها من الثانية وهى بمعنى العلة لانها جواب لمن ادعى انه لا عز وان ضده الذل فرد عليه بان العزة لله ولرسوله وللمؤمنين وللمؤمنين فهو كقوله كتب الله لاغلبن انا

ورسوله ان الله نوعين عز قوله ومن حلف بعزة الله وصفاته كذا في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي وسلطانه بدل وصفاته الاولى وقد تقدم في كتاب الايمان والنذور باب الحلف بعزة الله وكلامه وقد تقدم الكلام فيه هناك وقال ابن بطال ما ملخصه الحلف بعزة الله التي هي صفة ذاته بخبث والحالف بعزة الله تعالى التي هي صفة فعله لا يحنث لو هو سمر عن الحالف بها لكن نوى عن الحلف بحق السماء وحق زيد لتبين كذبه اذا طلق الحالف انصرف الى صفات الذات وانفسخ اليمين لان قصد خلاف ذلك ص وقال انس قال النبي صلى الله عليه وسلم تقول جهنم قط قط وعزتك ش هذا طرف من حديث مطول معنى في تفسير سورة قاف والمراد بان النبي صلى الله عليه وسلم نقل عن جهنم انها تقول ذلك بعزة الله تعالى وتبارك وتعالى فاخبر على ذلك في حصول المراد سواء كانت هي الناطقة حقيقة ام الناطق غيرها كالملكين بها ص وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يبقى رجل بين الجنة والنار آخر اهل النار دخولا الجنة فيقول رب صرف وجهي عن النار لا عزتك لا اسالك غيرها قال ابو سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله ش مطابقته هذا والذي قبله للترجمة ظاهرة هذا طرف من حديث طويل تقدم مع شرحه في آخر كتاب الرقاق قوله يبقى رجل يروى سمه جهينة بالجيم والنون قيل ليس كلام هذا لجهينة والصحيح بان حكاية رسول الله عليه السلام على سبيل التقرير والتصديق بحجة قوله قال ابو سعيد من تتمة حديث ابي هريرة قال الكرماني قلت ليس كذلك بل المراد ان لهما سعيد ووافق ابو هريرة على رواية الحديث المذكور الا ما ذكر من الزيادة في قوله عشرة امثاله ص وقال ايوب عليه السلام وعزتك لا غنى لي عن بركتك ش هذا ايضا طرف من حديث ابي هريرة مضى في كتاب الايمان والنذور وتقدم ايضا موصولا في كتاب الطهارة في الغسل واوله بينما ايوب يغتسل وتقدم ايضا في احاديث الانبياء عليهم السلام قوله لا غنى لي بالتصريف رواية الاكثرين وفي رواية المستملي لا غناء بمد وهو وكذا في رواية ابي ذر الهروي ص حدثنا ابو معمر ناعبد الوارث ناحسين المعلم حدثني عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اعوذ بعزتك الذي لا اله الا انت الذي لا يموت والجن والانس يموتون ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري وعبد الوارث بن سعيد وحسين هو ابن ذكوان وعبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة بن خصيب السلمي قاضي مرو مات بمرو ويحيى بن يعمر بلفظ المضارع بفتح الميم وبضمها ايضا والفتح اشهر وهو العدواني ذكر هنا في عمرة ايضا والحديث اخرجه مسلم ايضا في الدعاء عن حجاج بن الشاعر واخرجه النسائي في النعوت عن عثمان بن عبد الله قوله الذي لا اله الا انت قيل ما الفائدة للموصول واجيب بانه كان للمخاطب نفسه ارجوع اليه يحصل الارتباط وكذلك المتكلم نحو انا الذي سميتني اتى حيدره قوله لا يموت بلفظ الغائب ويروى بالخطاب قوله والجن والانس يموتون استدلت به طائفة على ان الملائكة لا تموت ولا يصح هذا الاستدلال لانه مفهوم لقبه والاعتبار به فيعارضه ما هو اقوى منه وهو عموم قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه وقال بعضهم لا مانع من دخول الملائكة في مسمى الجن لجامع بينهم من الاستتار وقلت هذا الكلام واه لان مسمى الجن غير مسمى الملائكة ولا يلزم من الاستتار هم عن اعين الناس صحة دخول الملائكة الذين هم من النور في الجن الذين خلقوا من مارج من نار ص حدثنا ابن ابي الاسود ناحرمي ناشعبة عن قتادة

عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال يلقى في النار وتقول هل من مزيد ثم يضع رب العزة قدمه عليها فتقول قط قط بعزتك ويزوى بعضها الى بعض ثم تقول قط قط بعزتك وعزتك ولا تزال الجنة تفضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة ش مطابقته للترجمة في قوله بعزتك وشيخ البخاري بن ابي الاسود هو عبد الله هو ابن محمد البصري واسم ابي الاسود وحرمي بفتح الحاء المهملة والراء وياء النسبة هو ابن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم واخرج هذا الحديث من طريقين الاول عن ابي الاسود بالتحديث والثاني بالقول حيث قال وقال لي خليفة هو ابن خياط عن يزيد من الزيادة ابن الزريع عن سعيد بن ابي عروة عن قتادة وقال الكرماني ما حاصله انه قال اخرجه من ثلاث طرق وذكر الطريقين وقال الطريق الثالث تعليق وهو قول وعن معتمر معطوف على قوله ليزيد سمعت ابي وقوله ليمان ابن طرخان عن قتادة والكر عليهم بعضهم بان هذا ليس متعلقا لان قوله وعن معتمر معطوف على قوله ما يزيد بن زريع موصول فالتقدير وقال لي خليفة عن معتمر وبهذا جزم اصحاب الاطراف قلت كونه معطوفا موصولا لا ينافي كونه طريقا آخر على ما لا يخفى لاختلاف شيخي خليفة قوله وتقول هل من مزيد اي تقول للنار واسناد القول اليها مجاز او حقيقة بان يخلق الله القول فيها ومزيد بمعنى الزيادة مصدر ميمي قوله قدمه قيل المراد بها المتقدم اي يضع الله فيها من قدمه لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه القدم واراد بوضع القدم الزجر عليها لاستكين لها كما تقول لشيء تريد نحوه وابطاله جعلته تحت قدمي او هو معلوم لله تعالى وقال النضر بن شميل المقدم هاهنا الكفار الذين سبق فيهم قوله الله لهم من اهل النار وانه يملأ بهم النار حتى يزوى بعضهم الى بعض من الملاء تقابض اهلها تقول قط قط اي اكتفيت حسبي حسبي قوله يتزوى يتقبض ويتضام ويتداخل قوله ولا يزوى تزوى على صيغة المجهول من زوى وسره عنه اذا طواه او من زوى لازما جمعه وقبضه قوله قد زوى بسكون الدال وكسرها او هو اسم مرادف لحظ او حسب قوله تفضل اي عن الداخلين فيها قوله حتى ينشئ من الانشاء اي حتى يخلق الله خلقا فيسكنهم من الاسكان فضل الجنة اي الموضع الذي فضل منها وبقي عليهم ويروى افضل بصيغة افعل التفضيل فقيل هو مثل الناقص والاصح اجد لابن مروان بمعنى عاد لابني مروان وفيه ان دخول الجنة ليس بالعمل والله اعلم

باب قول الله تعالى وهو الذي خلق السموات والارض بالحق

ش اي هذا باب في قوله عز وجل وهو الذي خلق السموات والارض بالحق وقوله كن فيكون قيل مبتدأ بالباء فما وجه ذكر الباء في الخبر وذكر ابن التين ان الداودي قال الباء هنا بمعنى اللام اي لاجل الحق قلت ذكر الباء اربعة ان الباء الاربعة عشر معنى ولم يذكروا فيها انها تجيء بمعنى اللام وقال ابن بطال المراد بالحق هنا ضد الهزل وقيل يقال لكل موجود من فعل الله تعالى تبارك يقتضي الحكم عن ويطلق على الاعتقاد في الشيء المطابق للواقع ويطلق على الواجب واللازم والثابت والماضي من الحكيم الحتوم لا يسع انكاره ويلزم اثباته والاعتراف به وجود الباري او لما يجب الاعتراف به ولا يسع بحوره الا مثبت لظاهر ما عليه البينة ما تظاهرت على وجوده عز وجل ص حدثنا قبيصة ناسفيان عن ابن جريج عن سليمان عن طاوس عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو من الليل اللهم انت رب السموات والارض لك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات

والارض ولك الحمد وعدك الحق ووعدك الحق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم لك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت الهي لا اله غيرك ش مطابقته للترجمة ظاهرة فتؤخذ من قوله انت رب السموات والارض لان معناه انت مالك السموات والارض وخالقهما وقيصة بفتح القاف ابن عقبة وسفيان هو الثوري ذكر جميع عبد الملك وسليمان الاحول والحديث مضى في صلاة الليل عن علي بن عبد الله بن محمد ومضى الكلام فيه قوله من الليل اي من قيام الليل قوله رب السموات والارض اي رب المصلح والمالك قوله انت قيم السموات اي مدبرها وستوليها قوله نور السموات اي منورها وهو من جملة صفات الفعل قوله ووعدك حق من عطف الخاص على العام لان الوعد ايضا قوله لقاءك اي الرد بالبعث قوله اثبت اي رجعت الى عبادتك قوله وبك خاصمت اي بسببك التي اعطيتني خاصمت الاعداء قوله واليك حاكمت يعني من يجحد الحق حاكمت اليك اي جعلته حاكما بيني وبينه لاعتبرك بما كانت الجاهلية تحاكم الى الصنم وغيره قوله فاغفر لي سواله صلى الله عليه وسلم المغفرة تواضع منه او تعليم لامته وقد ثبت ان محمد ناسفيان هذا وقال انت الحق وقوله الحق قوله اشار بهذا الى ان رواية قيصة سقط منها انت الحق قبل قوله انك الحق وثبت في رواية ثابت بالثاء المثلثة ثم الباء الموحدة والنون المخففة والراي محمد العابد الباء في بضم الباء الموحدة وتخفيف النون الاولى عن سفيان الثوري قوله بهذا اي بالسند المذكور والمتن وسياتي في بيان ذي باب قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة والله تبارك وتعالى اعلم ص باب قول الله وكان الله سميعا بصيرا ش اي هذا باب في قوله عز وجل وكان الله سميعا بصيرا غرضه من هذا الرد على المعتزلة حيث قالوا الله سميع بلا سمع على من قال معنى السميع العالم بالمسموعات لا غير وقولهم هذا يوجب سلب صفة الله تعالى للاصم الذي يعلم ان السامع خرس او اخرها وان في العالم اصواتا وهو لا يسمعها وفساده ظاهر يوجب كونه سميعا بصيرا مفيد الوزان اذا على ما يفيده كونه عالما وقال الفيومي السميع من لديه يدرك المسموعات والبصير من لديه يدرك المرئيات قيل بتصور السمع له وعبارة عن وصول الهواء المتموج الى العصب المفروش في مقعر الصماخ والحق بانه ليس السمع ذلك بل هو حالة يخلقها الله في الحي جرت سنة الله تعالى انه لا يخلقها عادة الا عند وصول الهواء اليه ولا ملازمة عقلا بينهما والله تبارك وتعالى اعلم بسمع المسموع بدون هذه الوصاة لعادته كما انه يرى بدون المواجهة والمقابلة وخروج الشعاع ونحوه من الامور التي لا يحصل الابصار بها عادة لا بها ص وقال الاعمش عن تميم بن سلمة عن عائشة قالت الحمد لله الذي وسع سمعه الاصوات فانزل الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها ش اي وقال سليمان الطبراني عن تميم بن سلمة الكوفي التابعي عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت الحاجة ووصل هذا التعليق احمد والنسائي باللفظ المذكور هنا واخرجه ابن ماجه وقد رواية ابي عبد الرحمن بن معن عن الاعمش بلفظ تبارك الذي وسع كل شيء الا لا اسمع كلام قوله ويخفى عليه بعضه وهي تشتكي زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقول اكل شبابي ونثرت له بطني اذا كبرت اي انقطع ولدي طاهر مني اللهم اني اشكو اليك ما نزل بي اللهم فانزل جبريل هؤلاء الايات وقد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله انتهى ومعنى قول عائشة وسع سمعه الاصوات اي ادرك سمعه الاصوات لانه اتسع صوته لها لان الموصوف

بالسمع

بالسمع يعم وصفه بالضيق به لانه من الوصفان جميعا من صفات الاجسام فيستحيل هذا في الله فوجب صرف قولها عن ظاهره الى ما اقتضاه صحة الدليل ص حدثنا سليمان بن حرب بنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي عثمان عن ابي موسى قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنا اذا علونا كبر فقال اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا بصيرا قريبا ثم اتى علي وانا اقول في نفسي لا حول ولا قوة الا بالله فقال لي يا عبد الله بن قيس او قال يا عبد الله ألا ادلك على كلمة هي كنز من كنوز الجنة او قال الا ادلك بها قلت بلى فداك ابي وامي قال لا حول ولا قوة الا بالله ش مطابقته للترجمة في قوله تدعون سميعا بصيرا وايوب هو السختياني وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وابو موسى الاشعري واسمه عبد الله بن قيس والحديث مضى في كتاب الدعوات في باب الدعاء اذا عثسه واخرجه هناك بعين هذا الاسناد عن سليمان بن حرب الى آخره وتعين هذا المتن ومضى الكلام فيه هناك اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفعوا ولا تبالغوا في الجهر وحكى بالتحتين انه وقع في رواية بكسر الباء وانه في كتب اهل اللغة وبعض كتب الحديث بفتحها قلت الفتح هو الصحيح لانه من الكلمة التي في رباعي فعلل حرفي حلق ولا يجيء مضارعه الا بفتح عين الفعل قوله اصم ويروى صما ولعله لمناسبة غائبا قوله ولا غائبا قال الكرماني فان قلت المناسب لاعمى قلت لا يعمى على الاحساس البصري والغائب لا يعمى في عدم ادراك المبصر فتفي لازم لملزوم اي فهو قريب لازالب سامعه وباصر لا يسعه ولا يبصر لبعده وعن المحسوس فاثبت القرب لشيئين وجود المقتضي وعدم المانع ولم يرد بالقرب قرب المسافة لانه تعالى منزه عن الحلول في المكان بل القرب في العلم او هو مذكور على سبيل الاستعارة قوله كنز اي كالكنز في نفاسته قوله او قال شك من الراوي لا ادلك على كلمة هي كنز هذا الكلام وقال ابن بطال في هذا الحديث في الاية المانعة من السمع الآفة من البصر والتأويل ان قوله تباركوا تعالى سميعا بصيرا قريبا يستلزم ان لا تقع اضداد هذه الصفات عليه ص حدثنا يحيى ابن سليم ذكر حدثني ان وهب اخبره قال اخبرني عمرو عن زيد عن ابي الخير سمع عبد الله بن عمرو ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي من عندك مغفرة انك انت الغفور الرحيم ش مطابقته للترجمة من حيث ان بعض الذنوب مما يسمع وبعضها مما يبصر فتقع مغفرته الا بعد الاسماع والابصار قال ابن بطال مناسبة الترجمة من حيث ان دعاء ابي بكر مما علمه النبي عليه السلام يقتضي ان الله تبارك وتعالى سمع الدعاء ويجازيه عليه وبما ذكرنا رد على من قال حديث ابي بكر ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه ذكر صفتي السمع والبصر ويحيى ابن سليمان بن يحيى ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر مات بها سنة تسع وثمان او ثلاثين ومائتين يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن عمرو بن الحارث المصري عن يزيد بن ابي حبيب واسم ابي حبيب سويد عن ابي الخير بفتح الخاء المعجمة وتشديد الياء المثناة من تحت واسمه مرثد بفتح الميم وبالثاء المثلثة بن عبد الله بن عمرو بن العاص والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب الدعاء قبل السلام ومضى الكلام فيه قوله كثيرا بالثاء المثلثة وهو المشهور من الروايات ووقع للقابسي بالباء الموحدة قوله مغفرة اي عظيمة ولفظ من عندك ايضا يدل على التعظيم لان عظمة العطاء تستلزم عظيمة المعطى ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب اخبرنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا لا يحفظ احد الا دخل الجنة وهو وتر يحب الوتر ش مطابقته للترجمة من حيث ان الاسماء الحسنى صفات الله تعالى وهي توجب صرف قولها عن ظاهره الى ما اقتضاه صحة الدليل ص حدثنا سليمان بن حرب بنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي عثمان عن ابي موسى قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنا اذا علونا كبر فقال اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا بصيرا قريبا ثم اتى علي وانا اقول في نفسي لا حول ولا قوة الا بالله فقال لي يا عبد الله بن قيس او قال يا عبد الله ألا ادلك على كلمة هي كنز من كنوز الجنة او قال الا ادلك بها قلت بلى فداك ابي وامي قال لا حول ولا قوة الا بالله ش مطابقته للترجمة في قوله تدعون سميعا بصيرا وايوب هو السختياني وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وابو موسى الاشعري واسمه عبد الله بن قيس والحديث مضى في كتاب الدعوات في باب الدعاء اذا عثسه واخرجه هناك بعين هذا الاسناد عن سليمان بن حرب الى آخره وتعين هذا المتن ومضى الكلام فيه هناك اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفعوا ولا تبالغوا في الجهر وحكى بالتحتين انه وقع في رواية بكسر الباء وانه في كتب اهل اللغة وبعض كتب الحديث بفتحها قلت الفتح هو الصحيح لانه من الكلمة التي في رباعي فعلل حرفي حلق ولا يجيء مضارعه الا بفتح عين الفعل قوله اصم ويروى صما ولعله لمناسبة غائبا قوله ولا غائبا قال الكرماني فان قلت المناسب لاعمى قلت لا يعمى على الاحساس البصري والغائب لا يعمى في عدم ادراك المبصر فتفي لازم لملزوم اي فهو قريب لازالب سامعه وباصر لا يسعه ولا يبصر لبعده وعن المحسوس فاثبت القرب لشيئين وجود المقتضي وعدم المانع ولم يرد بالقرب قرب المسافة لانه تعالى منزه عن الحلول في المكان بل القرب في العلم او هو مذكور على سبيل الاستعارة قوله كنز اي كالكنز في نفاسته قوله او قال شك من الراوي لا ادلك على كلمة هي كنز هذا الكلام وقال ابن بطال في هذا الحديث في الاية المانعة من السمع والاية من البصر والتأويل ان قوله تباركوا تعالى سميعا بصيرا قريبا يستلزم ان لا تقع اضداد هذه الصفات عليه ص حدثنا يحيى ابن سليم ذكر حدثني ان وهب اخبره قال اخبرني عمرو عن زيد عن ابي الخير سمع عبد الله بن عمرو ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي من عندك مغفرة انك انت الغفور الرحيم ش مطابقته للترجمة من حيث ان بعض الذنوب مما يسمع وبعضها مما يبصر فتقع مغفرته الا بعد الاسماع والابصار قال ابن بطال مناسبة الترجمة من حيث ان دعاء ابي بكر مما علمه النبي عليه السلام يقتضي ان الله تبارك وتعالى سمع الدعاء ويجازيه عليه وبما ذكرنا رد على من قال حديث ابي بكر ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه ذكر صفتي السمع والبصر ويحيى ابن سليمان بن يحيى ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر مات بها سنة تسع وثمان او ثلاثين ومائتين يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن عمرو بن الحارث المصري عن يزيد بن ابي حبيب واسم ابي حبيب سويد عن ابي الخير بفتح الخاء المعجمة وتشديد الياء المثناة من تحت واسمه مرثد بفتح الميم وبالثاء المثلثة بن عبد الله بن عمرو بن العاص والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب الدعاء قبل السلام ومضى الكلام فيه قوله كثيرا بالثاء المثلثة وهو المشهور من الروايات ووقع للقابسي بالباء الموحدة قوله مغفرة اي عظيمة ولفظ من عندك ايضا يدل على التعظيم لان عظمة العطاء تستلزم عظيمة المعطى ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب اخبرنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا لا يحفظ احد الا دخل الجنة وهو وتر يحب الوتر ش مطابقته للترجمة من حيث ان الاسماء الحسنى صفات الله تعالى وهي توجب

جبريل عليه السلام ما دان قال الله قد سمع قول قومك وما رد واعيدك **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ورجال إسناده
قد ذكروا غير مرة والحديث قد مضى بأتم منه في بدء الخلق **قوله** وما رد واعليك أي جاوبوك وردهم الذي عليك وعدم قبولهم
الإسلام ولما ناداه بعد رجوعه صلى الله عليه وسلم من الطائف ويأسه من أهله والله تعالى أعلم بالصواب **ص**

باب قول الله تعالى قل هو القادر الآية **ش** أي هذا باب في قوله عز وجل قل هو القادر من
صفات الذات والقدرة والقوة بمعنى واحد **ص** حدثني إبراهيم بن المنذر ثنا معن بن عيسى حدثني عبد الرحمن بن أبي
الموالي قال سمعت محمد بن أبي المثنى يقول أخبرني ثابت بن عبيد المؤذن قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كما يعلم السورة من القرآن يقول إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير
الفريضة ثم ليقل اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب
اللهم فإن كنت تعلم هذا الأمر يسميه بعينه خيرا لي في عاجل أمري وآجله في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فاقدره
لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وإن كنت تعلم أنه شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري وآجله فاصرفني
عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن الحسن يلحظ
التكرير فيها إن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكان عبد الله كبير بني هاشم في وقته وكان من العباد وثقه
ابن معين والنسائي وهو من صغار التابعين مات في حدود الستين سنة ثلاث وأربعين ومائة وأحمد سبعون
سنة وليس له ذكر في البخاري لا في هذا الموضع **قوله** المسلمي بفتح السين المهملة واللام والحديث قد مضى في كتاب
الدعوات ومضى الكلام فيه **قوله** الاستخارة أي صلاة الاستخارة ودعاؤها وهو طلب الخيرة بوزن الغيبة أمر من
قولك اختار الله **قوله** واستقدرك أي طلب منك أن تجعل لي قدرة عليه وإليه بعلمك وقدرتك يحتمل أن تكون
للاستعانة وأن تكون للاستعطاء كما في قوله تعالى ربما يودالذين كفروا **قوله** ثم تسميه بعينه أي تذكرها حتى تكمل
بالكسر والضم فتحي قدره اجعله مقدورا إلى قوله ثم رضني به أي اجعلني راضيا به فافهم والله أعلم **ص**

باب مقلب القلوب وقوله تعالى ونقلب أفئدتهم
وأبصارهم **ش** أي هذا باب فيه ذكر مقلب القلوب هذا على تقدير إضافة الباب إلى مقلب القلوب ويجوز
قطع الباب عنه ويكون التقدير هذا باب يذكر فيه أن الله مقلب القلوب ومعناه يبدل الخواطر ويقلب العزائم
فإن قلوب العباد تحت قدرته يقلبها كيف يشاء وقال الكرماني فإن قلت لم لا تحمله على حقيقته بأن يكون
معناه ما جاء على القلب قلبا قلت لأن مقام استعاله تنبو عنه وفي أعراض القلب كالإرادة ونحوها
يخلق الله تعالى وهذا من الصفات الفعلية ومرجعه إلى القدرة ويقال سمي القلب به لكثرة تقلبه من حال إلى
حال كما قال الشاعر **ش** وما سمي الإنسان إلا لنسيه ** ولا القلب إلا أنه يتقلب **ص**
حدثني سعيد بن سليمان ثنا ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن سالم عن عبد الله قال كثيرا ما كان النبي عليه
السلام يحلف لا ومقلب القلوب **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن سليمان سكن
بغداد ابن المبارك يروي عن عبد الله بن المبارك المروزي وعبد الله هو ابن عمر بن الخطاب والحديث
مضى في القدر عن محمد بن مقاتل وفي الأيمان والنذور عن محمد بن يوسف ومعنى الكلام فيه **قوله** والمقلب الذي

الواو فيه للقسم العبد لا يقدر ونحو لا أفعل لا أقول وحق مقلب القلوب **ص** **باب** إن لله مائة اسم إلا
واحدا قال ابن عباس ذو الجلال العظمة البر اللطيف **ش** أي هذا باب فيه أن لله مائة اسم إلا واحدا
وقد مضى في الدعوات باب لله مائة اسم إلا واحد **قوله** قال ابن عباس قال عبد الله بن عباس
تفسير الجلال العظمة وفي رواية الكشميهني والجلال العظيم **قوله** البر اللطيف أي قال ابن عباس تفسير
البر اللطيف **ص** حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب ثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن لله تسعة وتسعين اسما مائة إلا واحدا من أحصاها دخل الجنة
أحصيناه حفظناه **ش** مطابقته للترجمة من حيث المعنى ظاهرة وأبو اليمان الحكم بن نافع وأبو الزناد بالزاي
والنون عبد الله بن ذكوان والأعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في الشروط بعين هذا الإسناد
والمتن ومضى الكلام فيه قوله الأكيد أي في رواية الكشميهني وفي رواية غيره الأحد وله التأنيث باعتبار
الكلمة أو هي للمبالغة في الوحدة **تحوير** أجل علامة وردانة وفائدته وما مائة لا واحدة التأكيد ودفع التصحيف
لأن تسعة تصحيف بعة وتسعين بسبعين والحكمة في الاستثناء أن الوتر أفضل من الشفع لأن الله وتر يحب
الوتر وقال الكرماني الغرض من الباب إثبات الأسماء لله تعالى واختلفوا فيها فقيل الاسم عين المسمى وقيل غيره
وقيل لا هو ولا غيره وهذا هو الأصح وذكر نعيم بن حماد في الجهمية قالوا إن أسماء الله مخلوقة لأن الاسم غير
المسمى وأرعوا أن الله كان ولا وجود لهذه الأسماء ثم خلقها تسمى بها قال قلنا لهم إن الله قال سبح اسم ربك
الأعلى وقال ذكر اسم الله ربكم فادعوه فأخبر أنه المعبود وكل كلامه على اسمه يدل به على نفسه فمن زعم أن
الله تعالى مخلوق فقد زعم أن الله ربه أي سبح مخلوقا قوله من أحصاها أي من حفظها وعرفها لأن العارف بها يكون
مؤمنا والمؤمن يدخل الجنة لا محالة وقيل أي عدد ها معتقدا بها وقيل أطاق القيام بحقها والعمل بمقتضاها **قوله**
أحصيناه حفظناه هذا من كلام البخاري أشار به إلى أن معنى الإحصاء هو الحفظ والإحصاء اللغة بمعنى
الإحاطة بعلم عدد الشيء وقدره ومنه وأحصى كل شيء عددا قاله الخليل وبمعنى الإطاقة قال الله تعالى علم أن
لن تحصوه أي تطيقوه والله أعلم **ص** **باب** السؤال بأسماء الله تعالى والتعوذ بها
ش أي هذا باب في السؤال بأسماء الله تعالى قال ابن بطال مقصوده بهذه الترجمة الصحيح القول بأن الاسم
هو المسمى فلذلك صحت الاستعاذة بالاسم كما يصح بالذات قلت كون الاسم هو المسمى لا يمشي الأفاق الله تعالى
على ما ذهب إليه أهل السنة **ص** حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني مالك عن سعيد بن أبي سعيد
المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا جاء أحدكم فراشه فلينفضه بصنفة
ثوبه ثلاث مرات وليقل باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه فإن أمسكت نفسي فاغفر لها وإن أرسلتها
فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين **ش** ذكر في هذا الباب تسعة أحاديث كلها في الترك باسم
الله عز وجل وتباركه وتعالى والسؤال به والاستعاذة به ومطابقة هذا الحديث للترجمة في قوله باسمك
ربي وضعت جنبي وبك أرفعه وقال ابن بطال أضاف الرفع إلى الاسم والرفع إلى الذات فدل على أن المراد
بالاسم الذات وبالذات يستعان في الوضع والرفع لا باللفظ وقال شيخ البخاري عبد العزيز عبد الله

بن عروة ابي وسيرا لاسي المدني يروي عن مالك بن انس عن سعيد بن ابي سعيد الكيساني ونسبته الى مقبرة المدينة
والحديث مضى في كتاب الدعوات ومضى الكلام فيه **قوله** بصفة تؤبه بفتح الصاد وكسر النون وبا الغاء وهو
اعلى حاشية الثوب الذي عليه الهدب وقيل جانبه وقيل طرفه وهو المراد هنا قاله عياض وقال ابن التين رويناه
بكسر الصاد وسكون النون والكمة فيه انه ربما دخل فيه حية او عقرب وهو لا يشعر وحده مستورة بحاشية الثوب
لئلا يحتص فيه مكروه وان كان هناك شيء وذكر المغفرة عند الامساك والحفظ عند الارسال لان الامساك
كناية عن الموت فالمغفرة تناسبه والارسال كناية عن البقاء في الحياة فالحفظ يناسبه **ص** تابعه يحيى وبشر بن
الفضل عن اسمعيل الله عن ابي سعيد عن ابي هريرة **ش** اي تابع عبد العزيز في رواية عن مالك عن سعيد يحيى ابن
سعيد القطان وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن مفضل بتشديد الضاد المعجمة عن عبيد الله
بن عبد الله العمري عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ومتابعة يحيى رواه النسائي عن عمرو بن علي وابن موسى عن يحيى عن عبد
الله به ومتابعة بشر ابن الفضيل عن عبيد الله بن عبد الله العمري عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ومتابعة بن يحيى رواه
النسائي عن عمرو بن علي بن مشنى عن يحيى عن عبد الله ومتابعة بشر بن المفضل فقد اخرجها مسدد في مسنده **ص**
هذا زهير وابو حيه واسمعيل بن زكريا عن عبيد الله عن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم **ش** اي زاد زهير بن معاوية وابو ضمرة انس بن عياض واسمعيل بن زكريا الخراساني الكوفي عن عبيد الله
ابن عمر العمري فقد مضت في الدعوات عن احمد بن يونس وكذلك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
الى زاد زهير بن معاوية وابو ضمرة انس بن عياض واراد بها الزيادة وهي لفظة ابيه اما زيادة زهير
ابن سعيد المقبري عن ابيه ليسا اخرجها ابو داود وحده ثنا احمد بن يونس ثنا زهير قال ثنا عبيد الله بن
عمر سعيد ابن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى احدكم الى فراشه
فلينفض ازاره بداخلة ازاره فانه لا يدري ما خلفه عليه ثم يضع عليه شقه الايمن الحديث واما زيادة ابي ضمرة فاخرجها
مسلم عن اسحاق بن موسى انا انس بن عياض هو ابو ضمرة ثنا عبيد الله فذكره واما زيادة اسمعيل بن زكريا فرواه الحارث
ابن ابي اسامة في مسنده عن يونس بن محمد عنه **ص** ورواه ابن عجلان عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
ش اي روى الحديث المذكور محمد بن عجلان الفقيه المدني عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وكذلك رواه النسائي عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابن عجلان عن سعيد به **ص** تابعه محمد
ابن عبد الرحمن والداوودي واسامة بن حفص **ش** اي تابع محمد بن عجلان محمد بن عبد الرحمن والداوودي واسامة
ابن حفص المدنيين يعني هؤلاء تابعوا محمد بن عجلان في روايتهم بأسقاط ذكر الاب عن سعيد وبين ابي هريرة
رضي الله عنه اما متابعة محمد بن عبد الرحمن والداوودي واسامة الطفاوي البصري
واما متابعة الداوودي فاخرج بن محمد بن يحيى بن ابي عمر الغدني عنه واما متابعة محمد اسامة بن حفص
ص حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن عبد الملك عن ربعي عن حذيفة قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه قال اللهم باسمك احيا واموت وعبد الملك بن امير وربعي بكسر الراء
وسكون الباء الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياء بن حراش بكسر الراء المهملة وآخره الشين

والشين المعجمة الغطفاني وكان من العباد يقال انه تكلم بعد الموت والحديث مضى في الدعوات في باب وضع اليد
اليمنى تحت الخد الايمن ومضى الكلام فيه **ص** حدثنا سعيد بن حفص ثنا شيبان عن منصور عن ربعي
ابن خراش عن خرشة بن الحر عن ابي ذر قال كان النبي عليه السلام اذا اخذ مضجعه من الليل قال باسمك نموت
ونحيا واذا استيقظ الحمد لله الذي احيانا واليه النشور **ش** مطابقته للترجمة في قوله باسمك
نموت ونحيا وسعيد بن فضل ابو محمد الطائي الكوفي يقال له لضخم وشيبان عبد الرحمن ابو معاوية ومنصور
ابن المعتمر وخرشة بالمعجمتين والراء المفتوحات ابن الحر بضم الحاء وتشديد الراء القراري الكوفي عن ابي
ذر جندب بن جنادة على المشهور والحديث مضى في الدعوات عن عبد الرحمن عبدان عن ابي حمزة
ص حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن منصور عن سالم عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدهم اذا اراد ان يأتي اهله قال بسم الله اللهم جنبنا
الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فان يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان ابدا **ش**
مطابقته للترجمة في قوله بسم الله وجرير هو عبد الحميد وسالم هو ابن ابي الجعد وكريب مولى عبد الله
ابن عباس والحديث مضى في كتاب النكاح عن سعيد بن حفص ومر ايضا في كتاب الوضوء في باب التسمية
على كل حال وعند الوقاع فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن جرير **قوله** ان يقدر قال التدبر
الزلي فما وجه ان يقدر واجيب بان المراد به تعلقة **قوله** لم يضره ويروى الشيطان او يكون من
المخصص حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا فضيل عن منصور عن ابراهيم عن همام عن عدي بن حاتم
قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم قلت ارسل الكلاب المعلمة قال اذا ارسلت كلابك المعلمة
وذكرت اسم الله وفضيل مصغر فضل بالضاد المعجمة بن عياض بكسر العين المهملة وتخفيف الياء
آخر الحروف وبالضاد المعجمة ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وهمام بفتح الهاء وتشديد الميم
الاولى ابن الحارث والحديث مضى في الصيد في باب صيد القوس **قوله** كلابك المعلمة هي التي ترجر بالزجر وتسترسل بالارسال ولا يأكل من صيدها **قوله**
المراض بكسر الميم اسم بلد بالشام ومضى عالبا فيقيض بعرض عودة دون حذه وقيل هو نصل عريض
له ثقل فان قتل الصيد بحده فرخصه وكان وهو معنى الخزف بالخاء المعجمة والزاي ومعنى الخذف بالخاء والذال
فهمه وقيد لان غرضه لا يسلك الى اخذه فلا يحل وخزف بالزاي اي جرح ونفذ وطعن فيه ولو صحت
الرواية بالزاي فمعناه مزق **ص** حدثنا يوسف بن موسى ثنا ابو خالد الاحمر سمعت هشام بن عروة
عن عائشة قالت قالوا يا رسول الله انها اقوام حديث عهدهم بالشرك يأتون بلحمان لا ندري يذكرون
اسم الله عليها ام لا قال اذكروا اسم الله وكلوا **ش** مطابقته للترجمة في قوله اذكروا اسم الله
ويوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي سكن بغداد ومات بها سنة خمسين ومايتين وابو خالد
اسمه سليمان ابن حيان الكوفي والحديث اخرجه ابو داود في الذبايح عن يوسف بن موسى نحوه قوله

اصل

حديثا بالتنوين ومعهم مرفوع به قوله يا تيوا قال الكرماني بالادغام والفك قلت لا ادغام ها هنا وانما هذا
على لغة من يجذف نون الجمع بدون جازم وناصب واصله تاتونا قوله سلمان بضم اللام جمع لحم قال الكرماني
فيه جواز اكل مبتوك التسمية عند ذبح قلت كانه لم ير قوله تعالوه ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه
ص تابعه محمد بن عبد الرحمن والداوردي واسامة بن حفص ش اى تابع ابا خالد محمد بن عبد
الرحمن الطفاوي وعبد العزيز الداوردي واسامة بن حفص في رواية عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة رضي الله عنها اما متابعة محمد بن عبد الرحمن فقد اخرجها البخاري في كتاب البيوع في باب من لم ير
الوساوس ونحوها من الشبهات فانه اخرجه احمد بن المقدام العجلي عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن هشام
عن عروة عن ابيه عن عائشة واما متابعة الداوردي فاخرجها محمد بن يحيى الذهلي عنه واما متابعة
اسامة بن حفص فقد اخرجه البخاري ايضا في كتاب الصيد في بيان ذبيحة الاعراب ونحوهم عن محمد بن
عبد الله عن اسامة بن حفص المدني عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة الحديث ص حدثنا حفص
ابن عمرو نا هشام عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثلين يسمي ويكبر
ش مطابقته للترجمة في قوله يسمي وهشام هو ابن عبد الله الدستوائي والحديث اخرجه ابو
داود في الاضاحي عن مسلم بن ابراهيم قوله يسمي اى يذكر اسم الله مثل بسم الله قوله ويكبر اى يقول الله
اكبر ص حدثنا حفص بن عمرو نا شعبة عن الاسود بن قيس سمع جندب انه شهد النبي صلى الله
عليه وسلم يوم النحر صلى ثم خطب فقال من ذبح قبل ان يصلي فليذبح مكانها اخرى ومن لم يذبح
فليذبح باسم الله ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث وهو قوله فليذبح باسم الله والحديث مضى في
العيدين في باب كلام الامام والناس في خطبة العيد فانه اخرجه هناك عن مسلم عن شعبة عن الاسود عن
جندب الحديث ومضى الكلام فيه ص حدثنا ابو نعيم نا ورقاء عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بآبائكم ومن كان حالفا فليحلف بالله ش مطابقته للترجمة في
قوله فليحلف بالله وابو نعيم الفضل بن دكين وورقاء هو ابن عمر الخوارزمي والحديث مضى في
كتاب الايمان قوله لا تحلفوا بآبائكم كانوا يحلفون بهم فنهاهم عنه لما ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اقتم وراية واجيب بانها كلمة تجري على اللسان عوما للكلام لا بقصد يمين والحكمة في النهي
انه يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى وهكذا حكم غير الآباء من سائر
المخلوقات والله تعالى اعلم ص باب ما يذكر في الذات والنعوت واسامي الله وصفته يعلم
هو كذا يذكر اسامي الله تعالى هل يجوز اطلاقه وقال حبيب وذكر في ذات الآلهة فنذكر الذات باسمها قال
ش اى هذا باب في بيان ما يذكر في الذات يريد ما يذكر في ذات الله ونعوته هل هو كذا يذكر اسامي
الله تعالى هل يجوز اطلاقه كاطلاق الاسامي ام لا والذي يفهم من كلامه انه لا يمنع الا ترى كيف استشهد
على ذلك بقول حبيب بضم الحاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالهاء الاخرى ابن
عدي الانصاري وذكر في ذات الآلهة وان يشا يبارك على اوصال شلو ممزع استدل بذلك على قبله بيت آخر

على ما مجى الانحن اسرى صرحوا به للقتل وقد مضت قصة في غزوة بدر وقال الكرماني ذكر حقيقة الله بلفظ
الذات او ذكر الذات ملتبسا باسم الله وقد سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قول حبيب هذا وانكره
فصار طريق العلم به التوقيف من الشارع قيل ليس فيه دلالة على الترجمة لانه لا يراد بالذات الحقيقة التي هي مراد
البخاري بقرينة ثم الصنعة اليه حيث قال ما يذكر في الذات والنعوت واجيب بان غرضه جواز اطلاق الذات
في الجملة قوله والنعوت اى الاوصاف جمع نعت وفرقوا بين الوصف والنعت بان الوصف يستعمل
في كل شيء حقيقة يقال الله موصوف بخلاف النعت ولا يقال الله منعوت ولو قال في الترجمة في الذات والاوصاف
لكان احسن قوله واسامي الله قال بعضهم الاسامي جمع اسم قلت ليس كذلك بل الاسامي جمع مسماة واسما
جمع اسم فيكون الاسامي جمع الجمع ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عمرو بن سعد
ابن حارثة الثقفي حليف لبني زهرة وكان من اصحاب ابي هريرة ان ابا هريرة قال بعثت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عشرة منهم خبيب الانصاري فاخبر في عبيد الله بن عياض ابنة الحارث اخبرته حين اجمعوا استاثر
ماله موسى يسيحد بها فلما اخرجوا من الحرم ليقتلوه قال خبيب الانصاري واستاثا لي حين اقتل مسلما
على اى شق كان لله مصرعي وذاك في ذات الله وان يشا يبارك على اوصال شلو ممزع فقتله
ابن الحارث فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه خبر يوم اصيبوا ش اوضح هذا قوله وقال خبيب
وذاك في ذات الآلة وابو اليمان الحكم بن نافع وعمرو بن ابي سفيان بن اسيد بضم الهمزة وكسر السين المهملة
ابن جارية الثقفي قوله حليف بالحاء المهملة اى معاهدهم والحديث قد مضى في الجهاد مطولا في باب
هل يستأسر الرجل قوله عشرة انفس قوله فاخبر في اى قال الزهري فاخبر في عبيد الله بن عياض
بكسر العين المهملة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالضاد المعجمة بن عمرو والمذكور الكبير وقال الحافظ المنذري
عبيد الله بن عياض بن عمرو والقاري من القارة حجازي قوله ابنة الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف
كان خبيب قتل ابا ها قوله حين اجمعوا اى اخوتها القتله اختطصها لابهم قوله استعار منها موسى يروى فاستعا
بالفاء قال الكرماني الفاء للتاكيد وجوز بعض النحاة زيادتها والمتقدم استعار فاستعار والمذكور ممن المتقدم
قوله موسى مفعولا وفعلي منصرف وغير منصرف على خلاف بين النحويين قوله يستحد من الاستحداد
وهو حلق الشعر بالحديد قوله ولست ابالي ويروى ما ابالي وليس موزونا لانه ناقص شيء ليستحوذ اى
شق تكسر الشين المعجمة وتشديد القاف وهو النصف قوله مصرعي من الصرع وهو الطرح على الارض ويجوز
ان يكون مصدرا ميميا ويجوز ان يكون اسم مكان قوله في ذات الآلة اى في طاعة الله وسبيل الله قوله
اوصال جمع وصل ويريد بها المفاصل والعظام قوله شلو بكسر الشين المعجمة وهو العضو قوله ممزع
بالفاء المفرق والقطع قوله فقتله بن الحارث هو عقبة بالقاف بن الحارث بن عامر والله اعلم ص
باب قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه وقوله عز وجل تعلم ما في نفسي ولا اعلم
ما في نفسك ش اى هذا باب في ذكر قوله عز وجل ويحذركم الله نفسه ذكر ابن التين وذكر ثلاثة احاديث
لبيان اثبات نفس الله تعالى وفي القرآن جاء ايضا قوله كتب على نفسه الرحمة اصطفيتك لنفسي وقال ابن بطا

النفس لفظا يحتمل معاني والمراد بنفسه ذاته فوجب ان تكون نفسي هو هي وهو اجماع وكذا قال الراغب نفسه ذاته وهذا
وان كان يقتضي المغايرة من انه مضاف ومضاف اليه فلا شئ من حيث المعنى سوى واحد سبحانه وتعالى وتنزه
عن الاسه من كل وجه وقيل اضافة النفس من اضافة ملك المراد بالنفس نفوس عباده وفي الاخير بعد لا يخفى
وقيل ذكر النفس هنا للمشاكلة والمقابلة قلت هذا يمشي في الآية الثانية دون الاولى فقال الزجاج في قوله تعالى
ويحذركم الله نفسه اي اياه وقيل يحذركم لله عقابه وقال ابن الانباري في قول الله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم
ما في نفسك اي ولا اعلم ما في غيبك وقيل معناه تعلم ما في غيبتي ولا اعلم ما في غيبك وقيل معناه تعلم ص
حدثنا احمد بن حفص بن عيناق ثنا ابي عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال ما من احد اغير من الله من اجل ذلك حرم الفواحش وما احد احب اليه المدح من الله س قيل لا مطابقة
هنا بين الترجمة وهذا الحديث الذي لانه ليس فيه ذكر النفس حتى قال الكرماني في الظاهر ان هذا الحديث
كان قبل هذا الباب فنقله الناسخ الى هذا ونسبه بعضهم الى ان هذا نقله من مراد البخاري فان ذكر النفس
ثابت في هذا الحديث الذي اورده وان كان لم يقع هذا الطريق وهو في الحديث اورده في سورة الانعام
وفيه ولا شئ احب اليه المدح من الله وكذا المدح من نفسه قلت هذا ليس على منه لان كلامه على الظاهر الذي
لا شغف ان لا يذكر حديث غير ترجمة الا ويكون فيه لفظ يطابق الترجمة والا يبقى بحسب الظاهر غير مطابقة ومع
هذا اعتذر الكرماني حيث قال لعله اقام استعمال احد مقام النفس لتلازمهما في صحة استعمال كل واحد منهما
مغايرا للآخر ويؤيده قول غيره وجه مطابقة انه هدد والكلام باحد واحد الواقع في النفي عبارة عن
النفس على وجه مخصوص بخلاف احد الواقع في قوله تعالى قل هو الله احد وهذا السند بعينه مر في الكتاب
غير مرة والاعمش سليمان وشقيق بن سلمة ابو وائل وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث
مضى في سورة الانعام ومضى ايضا في اواخر النكاح في باب الغيرة بعين هذا الاسناد والمتن قوله اغير
الله غيرة الله هي كراهية الاتيان بالفواحش لما عدم الماله به لاعدم ارادته وقيل الغضب لازم الغيرة
اي يعضه عليها تم لازم الغضب ارادة انتقال العقوبة عليها قوله احب بالنصب والمدح بالرفع
فاعله وهو من مسئلة الكحلي ويروى احب بالرفع وهو بمعنى المحبوب لا بمعنى المحب ص حدثنا عبدان
عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الخلق
كتب في كتابه وهو يكتب على نفسه وهو وضع عنده على العرش ان رحمتي تغلب غضبي ش مطابقته للترجمة
في قوله على نفسه وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي اسمه
محمد بن ميمون والاعمش سليمان وابو صالح ذكوان الزيات السمان والحديث اخرجه مسلم قال حدثنا
قتيبة بن سعيد نا المغيرة يعني الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لما خلق الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش ان رحمتي تغلب غضبي قوله وهو وضع بعني موضوع
عنده وكذا في رواية اخرى لمسلم فهو موضوع عنده وقال الجوهري وضعت الشئ من يدي وضعا
وموضوعا وهو مثل المقتول ص حدثنا عمر بن حفص نا ابي الاعمش سمعت ابا صالح عن ابي هريرة

قال

قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا عند ظن عبدي بي وانا معه اذا ذكرني فان ذكرني في نفسه
ذكرته في نفسي واذا ذكرني في ملإ ذكرته في ملإ خير منهم وان تقرب الي بشبر تقربت اليه ذراعا وان تقرب
الي ذراعا تقربت اليه باعا وان اتاني يمشي اتيته هرولة ولي يشبر من افراده قوله انا عند ظن عبدي بي
يعني ان ظن اني اغفر عنه واغفر له فله ذلك وان ظن العقوبة والمؤاخذة فكذلك ويقال ان كان فيه شئ من
الرجاء رجاه لانه لا يرجو الا من رجا بان له ربا يجازي ويقال اني قادر على ان اعامله بما اظن انه عاملني به وقال
الكرماني وفيه اشارة الى ترجيح جانب الرجاء على الخوف قوله وانا معه اي العلم وهو منزه عن المكان وقيل انا
معه بالعلم بحيث ما قصد من ذكره له قوله فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي يعني اذا ذكرني بالتفويض
والتقديس سرا ذكرته بالثواب والرحمة سرا وقيل معناه ان ذكرني بالتعظيم ذكرته بالانعام قوله واذا ذكرني
في ملإ اي في جماعة ذكرته في ملإ خير منهم يعني الملائكة المقربين وقال ابن بطال هذا الحديث نص من
الشارع على ان الملائكة افضل من بني آدم ثم قال وهو مذهب جمهور اهل العلم وعلى ذلك شواهد من كتاب
الله تعالى وبتاركيتها قوله تعالى ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين
ولا شك ان الخلود افضل من الفنا فلذلك الملائكة افضل من بني آدم والا فلا يصح معنى الكلام قلت ما وافقه
احد على ان هذا مذهب جمهور بل الجمهور على تفضيل البشر وفيه الخلاف المشهور بين اهل السنة والمعتزلة
واصحابنا الحنفية تفصلوا في هذا تفصيلا حسنا وهو ان خواص بني آدم افضل من خواص الملائكة وعوام بني
آدم افضل من عوامهم وخواص الملائكة افضل من عوام بني آدم واستدلالهم بهذا الحديث على تفضيل الملائكة
على بني آدم لا يتم لانه يحتمل ان يراد بالملإ الخير الانبياء واهل القرابيس قوله وان تقرب اشبرا
هكذا رواية المستملي والسرخسي بشبر بزيادة الباء في اوله وفي رواية غيرهما شبرا بالنصب معتذار
شبرا وكذلك تقدير ذراعا معتذار ذراع وتقديرها باعا معتذار باع قوله هرولة اي اتيانا هرولة والهرولة
الاسراع ونوع من العدو واشار به هذه الحالة ليس الا على سبيل التجوز والا فالعجز عن الكيفية القاطعة قائمة
على استحالتها على الله تعالى فيفناه من تقرب الى بطاعة قليلة اجازه بثواب كثير وكلما زاد في الطاعة
ازيد في الثواب وان كان كيفية اتيانه بالطاعة على التأني تكون كيفية اتيانه بالثواب على المسرعة
فالغرض ان الثواب راجع على العمل مضاعف عليه كما وكيفا ولفظ النفس والتقرب والهرولة اتى بها هو كناية
على سبيل المشاكلة او على طريق الاستعارة او على قصد ارادة لوازمها وهو من الاحاديث القدسية التي تتلى
الكرام الكاتبين وارحم الراحمين ص باب قول الله تعالى كل شئ هالك
الا وجهه س اي هذا باب في قول الله عز وجل الى آخره قوله الا وجهه اي ذاته كما يقال الكرم
الله وجهه وكذا في قولهم وسقى وجه ربكم في الجلال والاكرام وقال ابن بطال في هذه الآية والحديث
دلالة على ان لله عز وجل وجها وهو من صفة ذاته وليس بجارحة ولا كالوجوه التي شاهدها من
المخلوقين كما تقول ان الله عالم ولا تقول انه كان لعلماء الدين فشاهدهم وقال غيره دلت الآية على ان المراد
بالوجه الذات المقدسة ولو كانت صفة من صفات العلم لشملها الهلاك كما شمل غيرها من الصفات وهو

وقال الكرماني في ما حاصله ان المراد بالوجه الذات وقال ابو عبيدة لا اجاهد واحتج بقوله لفلان جاه في الناس اي وجه وقبل لا اباه لا يجوز ان يكون وجهه غيره لاستحالة التغاير قلت بزمان او مكان او عدم او وجود او ثبوت في وجها كالزيد

ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا حماد عن عمرو عن جابر بن عبد الله قال لما نزلت هذه الآية قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك وقال من تحت ارجلكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك وقال من تحت ارجلكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا ايسر

ش مطابقته للترجمة في قوله اعوذ بوجهك فقال اليس بسم شيعا وحماد بن زيد وعمرو هو ابن دينار والحديث مر في تفسير سورة الانعام فانه اخرجه هناك عن ابي النعمان عن عمار الخ ومضى ايضا في كتاب الاعتصام في الكتاب والسنة في باب قول الله تعالى اوليلبسكم شيعا فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن سفيان عن عمرو عن جابر ومضى الكلام فيه قوله هذا ايسر في رواية ابي السكن هذه وسقط في رواية الاصيلي لفظ الاشارة

ص باب قول الله تعالى وتصنع على عيني بعدي وقوله جل ذكره تجري باعيننا

ش اي هذا باب قوله عز وجل الى آخره واشار بالآيتين على ان الله تعالى صفة سماها عينا ليست هو ولا غيره وليست كالجوارح المعقولة بينا القيام الدليل على استحالة وصفه بانه ذو جوارح وانما خلافا لما يقوله المجسمة من انه تعالى جسم لا كالاجسام وقيل على عيني اي على حفظي وتستعار العين لمعان كثيرة قوله نعد دكذا وقع في رواية الاصيلي والمستملي وفتح العين بعدها الجيم بعدها ال مهملة من التعدية ووقع في نسخة الصفاني بالدال المهملة وليس بفتح اوله على حد في احدى الثانيتين فانه تشتريح وقال ابن التين هذا التفسير لعاده وبقال صنعت الفرس اذا احسنت القيام عليه قوله تجري باعيننا اي بعلمنا وقال الكرماني اما العين فالمراد بها المرئي او الحفظ او الحفظ وباعيننا او بحراسنا او بحراسة ملائكتنا على الحفظ الدليل مانع من ارادة العضو واما الجمع فهو للتعظيم

ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا جويرية عن نافع عن عبد الله قال ذكر الدجال عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله لا يخفى عليكم ان الله ليس باعور وشار بيده الى عينه ولكن المسيح الدجال اعور العين اليمنى كان عينه عنبة طافية

ش هو ابن اسماعيل والحديث من افراده هذا الوجه قال الحافظ المزي في كتاب الاطراف لموسى بن اسماعيل والذي في الصحيح موسى بن اسماعيل هكذا منسوبا في عدة اصول قوله ان الله ليس باعور قيل في اشارة الى نفي العور واثبات العين ولما كانت مدار هذه الجسمية الحدقة ونحوها لا بد من الصرف الى ما يليق به واحتجت المجسمة بقولنا ان الله ليس باعور واشار بيده الى عينه على ان عينه كسائر الاعين قلنا اذا استقامت الدليل على استحالة كونه جسما لا يستحيل كونه محدثا وجب صرف ذلك الى معنى يليق به وهو نفي النقص والعور عند جلت عظمته وانه ليس كمن لا يرى ولا يبصر بل منتف عنه جميع النقائص والآفات قوله اعور العين اليمنى من باب اضافة الموصوف الى صفته قوله طافية اي ناسه شاخصة عند رأسه

ص حدثنا حفص بن عمر نا شعبة اخبرنا قتادة قال سمعت انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله من نبي الا انذر قومه انه اعور وان ربكم ليس باعور مكتوب بين عينيه كافر

ش مطابقته

مطابقته للترجمة من مطابقة الحديث السابق والحديث مضى في الفتن عن سليمان بن حرب قوله الاعور الكذاب اي الدجال قيل معلوم انه ليس الرب بد لابل معتدة واجيب بان ذلك معلوما للعلماء والمقصود ان يشير الى امر محسوس تدركه العوام والله اعلم

ص باب قول الله تعالى هو الخالق البارئ المصور

ش اي هذا باب في قول الله عز وجل الى آخره قوله هو الخالق البارئ وثبت كذا في بعض النسخ من رواية نرمة وقال شيخ تقي الطيبي قيل ان الفاظ الثلاثة مترادفة وهو وهم فان الخالق من الخلق وهو التقدير المستقيم ويطلق على الايجاد وهو ايجاد الشيء على غير مثال كقوله خلق السموات والارض وعلى التكوين كقوله خلق الانسان من نطفة والبارئ من البرء واصله خلوص الشيء من غيره اما على سبيل التقضي منه نحو برئ فلان من مرضه والمديون من دينه واما على سبيل الانشاء ومنه برئ الله النسمة وقيل البارئ الخالق البري من التفاوت والشاني من المخلقين بالنظام والمصور مبدع صور المخترعات ومرتبها بحسب تقتضي الحكمة والثلاثة من صفات الفعل الا ان اريد بالخالق المقدر فتكون من صفات الذات لان مرجع التقدير الى الارادة والخالق في حق غير الله يقع بمعنى الاتقدير وبمعنى الكذب والبارئ احو موصوف الله تعالى بالبرية الخلق وقيل اصله الهمزة فهو من برأ وقيل اصله البر من برئت لهود وقيل البرية من البرى بالتصور هو التراب ويحتمل ان يكون معناه موجد الخلق من البر وهو التراب والمصور معناه المهيئ قال الله تعالى يصوركم في الارحام كيف يشاء الصورة في الاصل بالتمييز به الشيء من غيره

ص حدثنا اسماعيل نا عفان نا وهيب نا موسى هو ابن عقبة حدثني محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن ابي سعيد الخدري في غزوة المصطلق انهم اصابوا نساء فارادوا ان يستمتعوا بهن فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال اما عليكم الا تفعلوا فان الله قد كتب من هو خالق الى يوم القيامة

ش مطابقته للترجمة هو خالق الى يوم القيامة واسماعيل قال ابو علي الغساني هو ابن منصور واما اسماعيل بن راهويه لا يقول الى اخبرنا وهما ثبت في النسخ حدثنا وعفان هو بن مسلم الصفار ووهيب مصغرا وهب بن خالد الحافظ ومحمد بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء آخر الحروف انصاري وابن محيريز هو عبد الله بن محيريز بضم الميم وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالزاي الجمحي القرشي الشامي ومضى الحديث في النكاح في باب العزل

قوله المصطلق بكسر اللام قوله عن العزل وهو نزع الذكر من الفرج عند الانزال قوله ما عليكم ان لا تفعلوا اي ليس عليكم ان تفعلوا امر ندب في ترك العزل اي ليس عدم العزل واجبا عليكم وقال المهدوي لا اراه قوله وقال مجاهد من رسم سمعت ابا سعيد ثقال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليست نفس لا الله خالقها قوله فرعة هو ابن يحيى وهو من الافراد لان مجاهدا وطبقته مرفوعة قوله سمعت في رواية ابي ذر وسالت والمسئول عنه محذوف وقد وصل هذا التعليق مسلم من رواية سفيان بن عيينة عن عبد الله بن ابي نجيح عن مجاهد بلفظ ذكر العزل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يفعل ذلك احكم ولم يقل ولا يفعل ذلك حكم قوله مخلوقة اي مقدر الخلق اي معلوم الخلق عند الله الى الابد فلا بد من يجيها من العدم الى الوجود والخلق من صفات الفعل وهو راجع الى صفة القدرة

ص باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي

ش اي هذا باب في قوله

مخلوقة

الله عز وجل لما خلقت بيدي واليد هنا القدرة وقال ابو المعالي ذهب بعض المثبتة الى ان اليدين والعينين والوجه صفات ثابتة للرب والسبيل الى اثباتها السمع دون قضية العقل والذي يصح عندنا حمل اليدين على القدرة والعينين والوجه صفات ثابتة للرب والسبيل الى اثباتها السمع دون قضية العقل والذي يصح عندنا حمل اليدين على القدرة او الوجه على البصر والوجه عن الوجود وقال ابن بطال في هذه الاثبات لله عز وجل تعالى وليست الجارحتين خلافا للمشبهة من المثبتة ومن الجهمية من المعطلة **ص** حدثنا حاذم بن فضالة ناهشام عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله المؤمنين يوم القيامة كذلك فيقولون استشفعنا الى ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون يا ادم اما ترى الناس خلقك الله بيده واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شيء اشفع لنا الى ربك حتى يريحنا من مكاننا فيقول لست هناكم ويذكر لهم خطيئته التي اصاب ولكن ائتوا نوحا فانه اول رسل الله بعثه الله الى اهل الارض فيأتون نوحا فيقولون لست هناكم ويذكر لهم خطيئته التي اصاب ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب ولكن ائتوا موسى عبد آتاه الله التوراة وكلمه تكليما فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وكلمته وروحه فيأتون عيسى فيقول لست هناكم ولكن ائتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فيأتوني فانطلق فاستأذن على ربي فيؤذن لي عليه فاذا رايت ربي وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال ارفع محمد وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربي وقعت ساجدا ويدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال ارفع محمد قل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم الجنة ثم ارجع فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود قال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه ما يزن ذرة من الخير زاد **ش** مطابقته للترجمة في قوله خلقت بيدي يكنيه وهو معاذ ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة وهشام هو الدستوائي والحديث مضى في اول تفسير القراءة عن مسلم بن ابراهيم عن طليفة عن ابن ذريع عن سعيد عن قتادة وضمنه الكلام فيه **قوله** يجمع الله المؤمنين يتناول جميع المؤمنين من الامم الماضية **قوله** كذلك اي مثل ما جمع الذي نحن عليه **قوله** لو استشفعنا الجزاء محذوف وكلمة لو للتمني فلا تحتاج الى الجزاء **قوله** يريحنا بضم الياء وكسر الراء من الاراحة **قوله** من مكاننا هذا الى من الموقف فان بهما سوادا يخصصونه بحر الشمس والغموم والكرب وسائر الاهوال ما لا يطيقون ولا يحملون **قوله** اما ترى الناس اي ضاق بهم همه **قوله** تشفع امر من الشفع وهو قبول الشفاعة قال الكرماني وهو لا يناسب المقام اللهم الا ان يقال هو تفعيل للتكثير او لمبالغة

وفي بعض النسخ امر من شفع يشفع **قوله** لست هناكم اي ليس لي هذه المرتبة والمنزلة هكذا رواية الاكثرين في الموضعين وفي رواية ابي ذر عن السرخسي **قوله** خطيئته التي اصاب مجرى الكلام الشيخ **قوله** نوحا بالتنوين منصرف بسكون وسط **قوله** فانه اول رسول الله بعثه الله تعالى الى اهل الارض قال الكرماني مفهومه ان ادم عليه السلام ليس برسول واجاب بانه لم يكن للارض اهل وقت آدم وهو متعين بذلك انتهى قلت كذا ذكره صاحب التوضيح السؤال والجواب وهو في الحقيقة من كلام ابن بطال وكذا قاله الداودي ورد عليه ابن بطال فان قيل لما تناسل منه ولده وجب ان يكون رسولا الجواب لم يحمله على استه وطريقته ولا يستحق بذلك ان يسمى رسولا وانما سمي نوح رسولا لانه بعث الى قوم كفار ليدعوهم الى الايمان فلت لقائل ان يقول ان قابيل لما قتل هابيل وهرب من آدم وعصى عليه ومعه اولاده فآدم مادعاهم الى الطاعة والى دينه فهذا لا يطلق عليه انه رسول اليهم فادعاؤه هذا يحتاج الى الجواب شافي في الوجه بين هذا وبين قوله صلى الله عليه وسلم فانه اول رسول بعثه الله الى الارض وهنا شيء آخر وهو ان اهل التاريخ ذكروا ان ادريس عليه السلام جد نوح فان صح ذا يرد رسولا لم يصح قولهم انه قتله والا احتمال ان يكون ادريس غير مرسل **قوله** ائتوا ابراهيم خليل الرحمن فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب ولكن ائتوا موسى عبدا آتاه الله التوراة وكلمه تكليما فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وكلمته وروحه فيأتون عيسى فيقول لست هناكم ولكن ائتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر **قوله** فيأتوني فانطلق فاستأذن على ربي فيؤذن لي عليه فاذا رايت ربي وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال ارفع محمد وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربي وقعت له ساجدا ويدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال ارفع محمد قل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم الجنة ثم ارجع فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود قال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه ما يزن ذرة من الخير زاد **قوله** وروحه لفتح الراء في حق عيسى عليه السلام **قوله** فيؤذن لي في رواية ابي ذر عن الكشميهني ويؤذن لي بالواو **قوله** فيدعني ما شاء الله **قوله** وارفع محمد راسك يا محمد وقل تسمع بالتاء اكثر الحروف وفي رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن السرخسي والكشميهني بالتاء المثناة من فوق **قوله** واسال تعطه في رواية ابي ذر عن المستملي تعط بلا هاء في الموضعين **قوله** واشفع تشفع اي تقبل شفاعتك **قوله** وحد لي حدا اي يعين قوما مخصوصين للتي ليس وراءهم وامابيان صفتهم **قوله** الا من حبسه القرآن اسناد الحبس يجوز ان يعني من حكم الله في القرآن بخلوده وهو الكفار **قوله** الا الله لا يفعل ان يشرك به ونحوه وقيل اول الحديث يشعر بان هذه الشفاعة في العرصات بخلاف جميع اهل الموقف عن اهوال الله واخره يدل على انها للتخليص من النار واجيب بان هذه شفاعات متعددة فالاول لاهوال الموقف والمستفاد من بعدنا له عليه **قوله** قال النبي صلى الله عليه وسلم هو موصول بالاسناد الاول لسير ارساله ولا تعليق **قوله** من الخير الذي من الايمان **قوله** ما يزن اي ما يعدل **قوله** ذرة بفتح الذال المعجمة وفي الحديث بيان فضيلة النبي عليه السلام حيث اداه الى ما خاف عنه غيره وفيه شفاعة لاهل الكبائر من امته خلافا للمعتزلة والقدرية والخوارج وفيه دلالة على وقوع الصغائر منهم نقله ابن بطال عن اهل السنة والطعن المعتزلة والخوارج على انه لا يجوز وقوعها منهم قلت تأول من تأول في هذه المسألة خاصة **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج

عن ابي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يد الله ملى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار ما انفق
منذ خلق السموات والارض بانه لم يغض ما في يده قال وكان عرشه على الماء وبيده الاخرى الميزان يخفض ويرفع
ش مطابقته للترجمة في قوله منذ خلق السموات وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله
ابن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث بعين هذا الاسناد والمتن مضى في تفسير سورة هود وفيه زيادة
وهي في اوله قال قال الله عز وجل انفق انفق عليك وقال يد الله الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** يد الله
حقيقة لكونها لا لا يدي التي هي الجوارح ولا يجوز تقديرها بالقدرية كما قالته القدرية لانه تقول وبيد الله الخير
بيانا في ذلك لانه لا يلزم اثبات قدرتين وكذا لا يجوز ان تفسر بالنعمة لاستحالة خلق المخلوق بمخلوق مثله لان
النعم كلها مخلوقة وايضا من فسرها بالخزائن **قوله** ملى بفتح الميم وسكون اللام وبالجهز بالقصر ثابت فلان
ووقع في مسلم بلفظ فلان تملأ هو غلط والمراد لا ترمل اي في غاية الغنى ويجب قدرية مالا نهاية له من الارزاق
لا يعصيها بفتح الغاء وبالغين المعجمتين اي لا ينقصها يقال غاضه الماء يغيضه اي نقص **قوله** سحاء بفتح السين
المهملة وتشديد الحاء المهملة وتشديد الهاء المهملة وبالمد اي دائمة السح
اي الصب والسيلان يقال سح يسح بضم السين في المضارع سحا فهو ساح والمؤنثة سحاء وهي فعلاء لا افعل
لها كحمراء قال ابن الاثير في رواية يد الله عن السحاء بالتنوين على المصدر واليمين ههنا كناية عن محل عطائه
ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعها فجعلها كالعين لشرة لا يغيضها الاستقاء ولا ينقصها الامتاح وخص
اليمين لانها في الاكثر مظنة العطاء على طريق المجاز والاتساع **قوله** الليل والنهار منصوبان على الظرفية **قوله** منذ
خلق السموات والارض في رواية ابي ذر منذ خلق الله السموات **قوله** فانه لم يغض اي لم ينقص ورفع
في رواية همام لم ينقصها شيء منه وقال الطيبي يجوز ان تكون ملاى لولا يغيضها وسحاء وارت اخبار متداخلة
بعد الله ويجوز ان تكون الثلاثة اوصاف على ما يجوز ان يكون ارتم استئنافا فيه معنى الترقي كأنه لما قيل
ملأى وهم جواز النقصان فازيل بقوله لا يغيضها شيء وقد يملأ الشيء ولا يغيض فقيل سحاء اشارة الى الفيض
وترسمه بما يدل على الاستمرار من ذكر الليل والنهار ثم اشعر بما يدل على انه لا ظاهر غير خافي عليه اذ هي بصره وبصيرة
جعل اشتمال من الليل والنهار بقوله ارايتم على تطاول المدة لانه خطاب عام عظيم والهمزة فيه للتقرير **قوله** وقال وكان
عرشه على الماء سقط قال ابن هبام فان قلت فما مناسبة ذكر العرش قلت ليتطابق السامع بين تدبير خلق السموات
والارض ومضى هذا في بدء الخلق عن سعيد بن ابي جبير سألت ابن عباس اي شيء كان الماء ولم تخلق
سما ولا ارض فقال على متن الريح **قوله** يخفض ويرفع اي يخفض اليمان ويرفعه وقال الخطابي ليس ارتفاعها
مشتملا وانما هو قسمه بين الخلائق يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر كما تضع الموازين عن الوزن برفع
مرة وبخفض اخرى **ص** حدثنا مقدم بن محمد قال حدثني عمي القاسم بن يحيى عن عبيد الله عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يقبض يوم القيامة
الارض وتكون السموات بيمينه ثم يقول انا الملك رواه سعيد عن مالك وقال عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
بهذا وقال ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقبض الله الارض **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله يقبض **قوله** وتكون السموات بيمينه ولا يخفى ذلك
على لمتأمل الفطن ومقدم على صيغة اسم المفعول من التقديم ومحمد بن يحيى الهلالي الواسطي وعم القاسم بن محمد
ابن عبد الرحمن بن اخته مقدم المذكور وعبيد الله بن عمر العمري والحديث من افراده بهذا الوجه **قوله** رواه
سعيد روى الحديث المذكور سعيد بن داود بن ابي زنبر بفتح الزاي وسكون النون وفتح الباء الموحدة ثم راء
المدني سكن بغداد وحدث بالري وماله في البخاري الا هذا الموضع وقد حدث عنه البخاري في كتاب الادب
المفرد وتكلم فيه جماعة وتعليقه الدارقطني في غريب مالك وابو القاسم الانكاري من طريق ابي بكر الشافعي عن محمد
ابن حاتم الكجي عن سعيد فقوله وقال عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر سمعت سالما هو ابن عمر عنه عن المذكور وهذا
وصله مسلم وابو داود وغيرهما من رواية ابي اسامة عن عمر وبن حمزة عن سالم بن عبد الله اخبرني عبد الله
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوي الله السموات يأخذ بيده اليمنى ثم يقول انا الملك الجبار اين
المتكبرون ثم يطوي الارض بشماله ثم يقول انا الملك الجبار اين المتكبرون هذا لفظ مسلم وفي رواية له
يأخذ الله سمواته وارضه بيده فيقول انا الله ويقبض اصابعه ويبسطها انا الملك الحديث وفي رواية اخرى
يأخذ الجبار سماواته وارضه بيده **قوله** بيده للحديث **قوله** وقال ابو اليمان الحكم بن نافع الى آخره وتقدم الكلام
فيه في باب **قوله** تعالى ملكا الناس قبل هذا بثلاثة عشر باب **ص** حدثنا مسدد وسميع يحيى بن سعيد
عن سفيان حدثني منصور وسليمان عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله ان يهوديا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا محمد ان الله يمسك السموات على اصبع والارض على اصبع ثم يقول انا الملك فضحك رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قرأ ما قدروا الله حق قدره **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
والخلائق على اصبع على آخر من المماسلة ويحيى بن سعيد القطان وسفيان هو الثوري ومنصور هو المعتمر وسليمان
هو الاعمش وابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين هو ابن عمرو اسلم في حياة النبي عليه السلام وعبد الله هو ابن
مسعود وقد تابع سفيان الثوري عن منصور على قول عبيدة شيبان بن عبد الرحمن عن منصور كما مضى في تفسير
سورة الزمر وفضيل بن عياض وجرير بن عبد الحميد عن مسلم وخالفه على الاعمش في قوله عبيدة فحص بن
غياث المذكور في الباب وجرير وابو معاوية وعيسى بن يونس عند مسلم كلهم قالوا عن الاعمش عن ابراهيم بن علقمة
بدل عبيدة ويعلم من تصرف الشيخين انه عند الاعمش على الوجهين والحديث مضى في تفسير سورة الزمر في باب
قوله تعالى وما قدروا الله حق قدره عن آدم عن شيبان ومضى الكلام فيه **قوله** ان يهوديا جاء في رواية علقمة
عن ابن مسعود جاء رجل من اهل الكتاب وفي رواية فضيل بن عياض عند مسلم حبر وفي رواية شيبان في رواية من الاحبار
قوله فقال يا محمد في رواية علقمة يا ابا القاسم وجمع بينهما في رواية فضيل بن عياض **قوله** ان الله يمسك
السموات في رواية شيبان **قوله** يجعل بدل ان يمسك وفي رواية فضيل يوم القيامة والشجر على اصبع والماء
والثرى على اصبع **قوله** والخلائق في رواية فضيل وشيبان وسائر الخلق وروى الترمذي من حديث ابن
عباس مرفوعا يا نبي صلى الله عليه وسلم فقال يا يهودي حدثنا فقال كيف يا ابا القاسم اذا وضع الله
السموات على ذه والارضين على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه والارضين على ذه وأشار

ابو جعفر بن احمد روايته بختصر ولام تابع حتى لم الابهام قال الترمذي حسن غريب صحيح **قوله** فضحك رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذر رواية علقمة عن ابن مسعود فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك **قوله** بدت اى
ظهرت نواجذه جمع ناجذ بنون وجيم مكسورة ثم ذال معجمة وهو ما يظهر عند الضحك من الانسان وقيل الانياب وقيل
الاضراس وقيل الدخارس من الاضراس التي في اقصى الحلق وزاد شيبان بن عبد الرحمن تصديقا له بزيادة اخرجه
ابن خزيمة لقول الخبر وفي رواية فضل تعجبا وتصديقا له وعند مسلم بعجبها قال الخبر تصديقا له وفي رواية
خبر يعنده وتصديقا له بزيادة واخرجه ابن خزيمة من رواية اسرائيل عن منصور حتى بدت نواجذه
نصريحا لتمام الكلام هنا في موضع الاول في امر الاصبع قال ابن بطال لا يحمل ذكر الاصبع على الجارحة بل يحمل على انه
صفة من صفات الذات لا يجيد ولا يحد وهذا انسب لاشعري ومعنى قوله ان يكون الاصبع
خلقا بخلق الله فيحمله ما يحمل الاصبع ويحتمل ان يراد به القدرة والسلطان وقال الخطابي لم يقع ذكر الاصبع
في القرآن وفي حديث مقطوع به وقد تقرران اليد ليست جارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الاصابع بل هو توقيف
اطلعه الشارع ولا يكيف ولا تشبه ونقل ذكر الاصابع من تخليط اليهود فان اليهود مشبهة وفيما يدعونه
من التوراة الفاظ يدخل في باب التشبيه ولا يجب دخل في مذاهب الحلبين ورد عليه انكاره ورد الاصابع بورود
في عدة احاديث منها حديث مسلم ان قلب بن آدم بين اصبعين من اصابع الرحمن فقيل هذا الايد عليه لانه انما
نفى القطع وفيه نظر لا يمنع قول ثبوت الاصبع الذي هو عين الجارحة فلما ثبت اليدانها غير جارحة
فكذلك الاصبع الموضع الثاني في تصديق النبي صلى الله عليه وسلم اياه قال الخطابي قول الراوي تصديقا
لقوله وحسبان وروى هذا الحديث غير واحد من اصحاب عبد الله فلم يذكروا فيه تصديقا له وقال
القرطبي في الفهم فان من اراد تصديقا له فليس بشيء فان هذه الزيادة من قول الراوي وهي باطلة لان
النبي صلى الله عليه وسلم لا يصدق المحال وهذه الاوصاف في حق الله تبارك وتعالى محال وطول الكلام فيه ثم
قال ولئن سلمنا ان النبي صلى الله عليه وسلم تصديقا له لم يكن ذلك تصديقا في المعنى بل في اللفظ الذي من
كتابه عز وجل وينطبق بان ظاهره غير مراد الموضع الثالث فضحك النبي صلى الله عليه وتلا انما هو للتعجب من جهال
اليهود فظن الراوي ان ذلك التعجب تصديق وليس كذلك وقال ابن بطال حاصل الخبر انه ذكر المخلوقات واخبر
عن قدرة الله جميعا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم تعجبا من كونه يستعظم ذلك في قدرة الله تعالى الموضع الرابع
في ان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يضحك الا بسما وهنا ضحك حتى بدت نواجذه وهو قهقهة قال الكرماني كان
التبسم هو الغالب وهذا كان نادرا او المراد بالنواجذ الاضراس مطلقا الموضع الخامس في الحكمة في قرنه صلى
الله عليه وسلم **قوله** وما قدروا الله حق قدره قيل اشار بهذا الى ان الذي قاله اليهود يسير
في جنب ما يقدر عليه او ليس قدرته بالحد الذي ينتهي اليه الوهم او يحيط به الحد والبصر وقال الخطابي الاية محتمل
للرضى والانكار وقال القرطبي ضحك صلى الله عليه وسلم تعجبا من جهل اليهود فلذلك ذكر قراءة الاية وما قدروا
الله حق قدره اي ما عرفوه حق معرفته ولا عظموه حق عظمته والله سبحانه وتعالى اعلم

باب **قوله** النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله **شرح** اي هذا باب

في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله ووقع في بعض النسخ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا احد اغير من الله وقال عبيد الله بن عمر عن عبد الملك لا شخص اغير من الله وقال ابن بطال غير قوله لا شخص بقوله
لا احد وعلله الشيخ وقال اختلف الفاظ هذا الحديث هو في رواية ابن مسعود ما من احد اغير من الله وفي رواية عائشة
ما من احد اغير من الله وفي رواية اسماء لا شيء اغير من الله وفي رواية عن ابي هريرة ان الله يغار وكذلك في كتاب
النكاح في باب الغيرة ورواية ابن مسعود يمنعه ان لفظ الشخص موضع عمم وضع احد وقال الداودي في قوله
لا شخص اغير من الله لم يات متصلا ولم يتلق الامة مثل هذه الاحاديث بالقبول وهو يتوفى في الاحكام التي تالت
الضرورة الى العمل بها وقال الخطابي قد يطلق الشخص في صفات الله غير جائز لان الشخص انما يكون جسما موالفا
وحقيق ان لا تكون هذه اللفظة صحيحة وان يكون تصحيفا من الراوي وكثير من الرواة يجوز على معنى وليس كلهم
فقهاء وفي كلام احد الرواة جفاء وتعجرف وقال بعض كبار التابعين نحن الحرى بالوطعنا عصانا ولفظ المرء انما
يطلق في الامور من الامين فارسل الكلام ومعنى ان يكون لفظ الشخص جرى على السبيل فاعتوره النساء من
وجوه احدها ان اللفظ لا يثبت لان طريق السمع والثاني اجماع الامة على المنع منه والثالث ان معناه ان يكون
جسما موالفا فلا يطلق على الله وقد منعت الجهمية اطلاق الشخص مع قولهم في الجسم فدل ذلك على ما قلناه من
الاجماع على منعه في صفته عز وجل **قوله** لا شخص كلمة لا النافية للجنس والضمير مرفوع ضمير واغير انفعل تفضيل
من الغيرة وهي الحمية والانفة وقال عياض الغيرة مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة
فيما به الاختصاص واشد ذلك ما يكون بين الزوجين هذا في حق الآدمي وفي حق الله يأتي عن قريب قال عبيد
الله بن عمر بتصغير العبد وبفتح العين في عمرو بن الوليد الاسدي **قوله** لم ارقى يروى عن عبد الملك هو بن عمير بن سويد
الكوفي وهو اول من عمر بفر جيحون نهر بلخ على طريق سمرقند مع سعيد بن عثمان بن عفان خرج غازيا معه سنة
ست وثلاثين ومائة وعمر يوم مات مائة سنة وثلاثة سنين وقال الخطابي انفرد به عبيد الله عن عبد الملك
ولم يتابع عليه ورد بعضهم على هذا الخطابي بقوله لم يراجع صحيح مسلم ولا غيره من الكتب الذي وقع فيها
هذا اللفظ من غير رواية عبيد الله بن عمرو الروايات الفتح والطعن من ائمة الحديث الصابرين مع امكان توجيه
ما وردت من الامور المتقدم عليها كثير من اهل الحديث وهو يتضح قصور فهم من تعقب ذلك منهم ومن ثم قال المهلب
لا حاجة تحوجنا الرواة الثقاة الى حكم هذا حكم سائر المتشابهات اما التفويض واما التاويل اه قلت هذا وقع في عين
ما انكره عليه والخطابي لم ينكر هذه اللفظة وحده وانما انكرها الداودي وابن بطال والقرطبي قال اصل ومنع الشخص
في اللغة لزوم الانسان جسمه واستعمل في كل شيء ظاهر يقال شخص الشيء اذا ظهر وقدم هنا بمعنى محال على الله تعالى
وكلامه يدل على انه لا يرضى باطلاق هذه اللفظة على الله وان كان قد اولها والصحيح من هذه الاقوال انا نقول كلامه بما قاله
الكرماني من انه تنبيه في مواضع الى غفلة او وهم او غلط ومن ثبت له عدم مراعاة الخطاب الصحيح مسلم وغيره
وكلام عام في كل موضع فيه السهو والنسيان غير معصوم عنه كل احد بقعان عن الشهات وغيرهم وفي نسبة التقاوت
او القصور الى الغير واقع فيه **ص** حدثنا موسى بن اسماعيل نا ابو عوانة نا عبد الملك عن وراد كاتب المغيرة
قال سعد بن عبادة لو رايت رجلا مع امراتي اضربه بالسيف غير مصفح فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال

يحبوها من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله اغير منى ومن اجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد
اليه العذر من الله ومن اجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين ولا احد احب اليه المدحة من الله من اجل ذلك وعد الله الجنة

ش مطابقته للترجمة من حيث المعنى ظاهرة وموسى بن اسماعيل التبوذكى وابو عوانة بفتح العين المهملة
بالنون بعد الالف الوضاح بن عبد الله اليشكرى وعبد الملك بن عمير وقد مرا الآن وورّاد بفتح الواو وتشديد الراء الكاتب
المغيرة بن شعبة ومولاه وسعد بن عبادة بضم العين وتخفيف الباء الموحدة سيد الخزرج والحديث اخرجه البخارى
فى كتاب النكاح فى باب الغيرة معلقا من قوله قال وزاد الى قوله والله اغير منى ثم اخرجه مصلا بضم الميم موصولا فى
كتاب المحاربين فى باب من راوى مع امرأته رجلا فقتله فقال حدثنا موسى بن اسماعيل نا ابو عوانة الى قوله والله اغير منى

قوله مصلى بضم الميم وسكون الصاد وفتح اللام وكسرها اى غير ضارب بعرضه بل بحده وقال ابن التين بتشديد
اللام فى سائر الامهات **قوله** والله مجرور لانه لو نصب لانصرم **قوله** لانا مبتدا دخلت عليه اللام التاكيد للمفتوحة
وقوله لغيره منه خبره ومعنى غيرة الله تعالى الزجر عن الفواحش والتحريم بها والمنع منها وقد بين ذلك بقوله
ومن اجل غيرة الله حرم الفواحش جمع فاحشة وهى كل خصلة قبيحة من الاقوال والافعال **قوله** فاظهر منها قال
مجاهد هو نكاح الامهات فى الجاهلية وما بطن الزنا قال قتادة ستره وعلانيته **قوله** ولا احد بالرفع لانه
اسم لا واجب بالنصب خبره ان جعلتها مجازية ويرفعه على انه خبر ان جعلتها تميمية **قوله** العذر مرفوع
لانه فاعل احب قال الكرمانى المراد بالعذر المحبة لقوله تعالى لئلا يكون للناس حجة على الله بعد الرسول وقال صاحب
التوضيح التوبة والانابة **قوله** المدحة مرفوعة لانه فاعل احب وهو بكسر الميم مع هاء التانيث وبفتحها مع حذف الهاء
والمدح الثناء بذكر اوصاف الكمال والافضال **قوله** ومن اجل ذلك وعد الله الجنة كذا فيه بحذف احد المفعولين
للعلم به والمراد به ما طاعه فى رواية مسلم وعد الجنة باضمار الفاعل وهو الله وقال ابن بطال ارادة المدح من عباده
وتنزيه عما لا يليق به والثناء عليه بما جازيهم على ذلك والله اعلم **صرباب** قولى شئ اكبر شهادة قل الله فيسمى الله
نفسه شيئا وسمى النبى صلى الله عليه وسلم القرآن شيئا وهو صفة من صفات وقال كل شئ هالك الا وجهه

ش اى هذا باب فى قوله تعالى قولى شئ اكبر شهادة وقال بعضهم باب بالتنوين قلت ليس كذلك لان التنوين
يكون فى العرب والعرب هو المركب الذى لم يشبه من الاصل فاذا قلنا متمادكرنا باتى التنوين والاعراب **قوله** باب اى قوله
شيئا كذا وقع فى رواية ابى ذر والنسفى وسقط باب لغيرهما من رواية العزيزى وسقطت الترجمة من رواية النسفى
النسفى وذكر **قوله** قل اى شئ اكبر شهادة وحديث سهيل بن سعد بعد اثر ابى العالية وبيا هد فى تفسير استوى
على العرش ووقع عند الاصيلى وكريمة قل اى شئ اكبر شهادة سمى الله نفسه شيئا وقل هو الله **قوله** قل
اى شئ كلمة ابى استفهامية ولفظ شئ اعم العام لوقوعه على كل ما يصلح ان يخبر به وقال الزمخشرى اى شئ اى
شهيد اكبر شهادة فوضع شيئا مقام شهيد ليبالغ بالتعميم ويقال انه قرشيا اتوا النبى صلى الله عليه وسلم
بمكة فقالوا يا محمد ما نرى احدا يصدقك بما تقول ولقد سالنا عنك اليهود والنصارى فزعموا انه ليس
عندهم ذكرك ولا صفتك فانزل الله من يشهد لك انك رسول الله فانزل الله هذه الآية قل الله شهيد بينى وبينكم
على ما اقول **قوله** يسمى الله نفسه شيئا يعنى اثبات الوجود ونفيا للعدم وتكذيبا للزنادقة والدهرية **قوله** وسمى

النبى صلى الله عليه وسلم القرآن شيئا اشار بذلك الى الحديث اورده من حديث سهل بن سعد وفيه اعمك شئ من
القرآن وقد مضى فى النكاح **قوله** وهو صفة اى القرآن صفة من صفات الله تعالى اى من صفاته ذاته
وكل صفة تسمى شيئا بمعنى انها موجود **قوله** وقال كل شئ هالك الا وجهه الاستثناء لان يقوله الا وجهه
فهو له مستثنى متصل فيجب اندراجه فى المستثنى منه والشئ يساوى الموجود لغة وعرفا وقيل ان الاستثناء
منقطع والتقدير لكن هو لا يهلك **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابى حازم عن سعد بن
سعد قال النبى صلى الله عليه وسلم اعمك من القرآن قال لم اعلم سورة كذا سورة كذا السور سماها **ش**
مطابقته للترجمة فى قوله وسمى النبى صلى الله عليه وسلم القرآن شيئا وابو حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار
والحديث مضى فى النكاح بابا تم منه ومضى الكلام فيه والله اعلم **صرباب** وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم
وذكر هذين الآيتين من القطعيين الدالتين على فائدتين الاولى من قوله وكان عرشه على الماء هو لدفع
توهم من قال ان العرش لم يزل مع الله تعالى مستدلا بهذا من قوله فى الحديث كان الله ولم يكن شئ قبله وكان عرشه
على الماء وهذا مذهب باطل ولا يدل قوله تعالى وكان عرشه على الماء انه حال عليه وانما اخبر عن العرش خاصة
انه على الماء ولم يخبر عن نفسه انه جعل المحمول تعالى الله عن ذلك لانه لم يكن له حاجة اليه وانما جعله التقدير ملائكته
كتعبد خلقه بالبيت الحرام ولم يسمه بيته يعنى انه يسكنه وانما سماه بيته لانه هو الخالق والمالك العرش سماه عرشه
لانه ملكه والله تعالى ليس لاولية حد ولا منتهى وقد كان فى اوليته وحده ولا عرش معه والفائدة من قوله وهو رب
العرش العظيم لدفع توهم من قال ان العرش هو الخالق الصانع وقوله رب العرش يبطل هذا القول الفاسد لانه يدل على
انه مربوب مخلوق والمخلوق كيف يكون خالقا وقد تقدمت اقاويل اهل التفسير ان العرش هو السرير وانه جسم له قوائم
يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم فاذا موسى آخذ بقائمة من قوائم العرش وهذا صفة المخلوق لدلالة قيام الحدث من التانيث
وغيره وجاء عن عبد الرزاق فى تفسيره عن معمر عن قتادة عرشه من ياقوتة حمراء **ظهر** قال ابو عالية استوى الى
السماء ارتفع فسواهن خلقهن **ش** ابو العالية رفيع بن مهران الرياحى سمع ابن عباس وقال الكرمانى ابو
العالية بالمهملة والتحتانية كنية للتابعيين بصريين راويين عن ابن عباس اسم احدهما مصغر ضد الخفض واسم
الآخر زياد ثم ان التحتانية الحنيفية انتهى قلت لم يعين ايهما قال استوى الى السماء ارتفع وكذلك غير نبا الشر
اهل ولم يبين والظاهر انه رفيع لشهرته الكثيرة زيادة لكثرة رواته عن ابن عباس والتعليق المذكور
وصله البزى من محمد بن بشار نا ابو بكر بن عباس عن حصين عن ابى العالية وقد اختلف العلماء فى معنى الاستواء
فقالت المعتزلة بمعنى الاستيلاء والتقهر والغلبة كما فى قول الشاعر قد استوى بشر على العراق من غير سيف
ودم مهراق بمعنى قهر وغلبة وانكر عليهم بانه لا يقال استولى الا لمن لم يكن مستوليا ثم استوى والله عز وجل
لم يزل مستوليا ولم يزل قاهرا فالبا وقال ابو العالية بمعنى استوى ارتفع وفيه نظر لانه لم يصف به نفسه
وقالت المجسمة معناها استقر بها وهو فاسد لان الاستقرار من صفات الاجسام ويلزم منه الحلول والتناهى
وهو محال فى حق الله تعالى واختلف اهل السنة فقال بعضهم معناه ارتفع مثل قول ابى العالية وهو قال
ابو عبيدة والفراء وغيرهما وقال بعضهم معناه ملك وقدر وقال بعضهم معناه علا وقيل معنى الاستواء

التمام والفراغ من فعل الشئ ومنه قوله تعالى ولما بلغ اشده واستوى وعلى هذا فمعنى استوى على العرش اتم الخلق وخص لفظ العرش لكونه اعظم الاشياء قيل ان معنى قوله على العرش يعني الى فالمراد على هذا انتهى الى العرش اى فيها يتعلق بالعرش لانه خلق الخلق شيئا بعد شئ والصحيح تفسير استوى بمعنى علا وهو المذهب الحق وقد اعظم اهل السنة لان الله سبحانه وصف نفسه بالعلو واختلف اهل السنة هل الاستواء صفة ذات او صفة فعل فمن قال معناه علا فالاظهر صفة ذات ومن قال غير ذلك فالاظهر صفة فعل **قوله** فاستواهز خلقهن من كلام ابى العالية ايضا والمعنى واحد كما اخرجه الطبري من طريق ابى جعفر الرازي عنه في قوله تعالى ثم استوى الى السماء قال ارتفع في قوله فقضاهن خلقهن والدخان رفيع فسواهن غير في تفسير سوى بخلق فرارا ان في التسوية قدرا ما قد على الخالق كما في قوله تعالى الذي خلق فسوى **ص** وقال مجاهد استوى على عرشه **ش** هذا هو الصحيح ووصله الفريابي ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه **ص** وقال ابن عباس المجيد الكريم والودود الحبيب يقال الحميد مجيد لانه فعيل من ماجد محمود من حميد **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه لما ذكر العرش ذكر بانه لله وصفه بالمجيد من قوله عز وجل ذو العرش المجيد وفسر المجيد بالكريم ووصل هذا ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس وقرن ذي العرش صفة تريك وقرن المجيد بالجر صفة العرش ومجد الله عظمته ومجد العرش علوه وعظمته **قوله** والودود الحبيب ذكر هذا استطرادا لان قبل قوله ذو العرش المجيد وهو للغفور الودود وفسر الودود الفاعل ما فاعل طاعته ما يفعله الود ومن اطاعه يحبهم ما الراد **قوله** كانه فعيل اى كان مجيد على وزن فعيل اخذ من ماجد ومحمود اخذ من حميد ويروى من محمد على صيغة الماضي وهو الصواب وقال الكرماني غرضه ان مجيد فعيل بمعنى فاعل وحميد فعيل بمعنى محمود فهو من باب القلب ويروى محمود من حميد بلفظ ماضي المجهول والمعروف وانما قال كانه لاحتمال ان يكون حميد بمعنى حامدا بمعنى المجد والمجيد وفي العلة في عبارة القاري تعقيد انتهى وقال بعضهم التعقيد في قوله محمود من حمد تلت سبحان الله كيف يقول هذا القائل التعقيد في قوله محمود من حمد وهذا كلام من لم يذق من علم التصريف شيئا بل لفظ محمد مستق من حمد والتعقيد الذي ذكره الكرماني ونسبه الى البخاري هو قوله ومحمود اخذ من حمد لان محمودا لم يؤخذ من حميد وانما كلاهما اخذ من حمد الماضي فافهم **ص** حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن جامع بن سداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال اتى عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه قوم من بني تميم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قالوا بشرتنا فاعطنا فدخل ناس من اهل اليمن فقالوا اقبل البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا جئناك لنفقه في الدين ونسالك عن اول هذا الامر ما كان قال كان الله ولم يكن شئ قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات والارض وكتب في الذكر كل شئ ثم اتاني رجل فقال يا عمران ادرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت اطلبها فاذا السموات تنقطع دونها وايم الله لوددت انها قد ذهبت ولم اقم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون وجامع بن شداد بتشديد الدال المهملة الاولى وصفوان بن محرز بضم الميم على صيغة الفاعل من الاحتراز والحديث مضى في اول كتاب بدء الخلق **قوله** اذ جاءه قوم من بني تميم في رواية الغاري جاءت بنو تميم وهو محمول على ارادة بعضهم في رواية بدء الخلق جاء نفر من بني

تميم والمراد وفد تميم كما صرح به ابن حجاج في روايته **قوله** اقبلوا البشرى كذا في رواية ابي عاصم ابشروا يا بني تميم **قوله** مشرتنا بالمعجمة وتفهمها اى عطيتها شيئا وفي الغازي قالوا بشرتنا فاعطنا في اثناء باب فاتهم لم يقبلوها حين لم يتفهموا السؤال عن حقائقها وكيفية المبدء والمعاد ولم يعتنوا بضبطها وحفظها ولم يسألوا عن موجباتها ومن الموصلات اليها وقيل المراد بهذه البشارة ان من اسلم ينجي من الخلود في النار ثم بعد ذلك يترتب جزاؤه على وفق عمله الا ان يعفو الله **قوله** فاعطيا رغم اين الجوزي ان القائل هو الاقرع بن حابس التميمي **قوله** فدخل ناس من اهل اليمن في رواية حفص فدخل عليه وفي رواية ابي عاصم فجاءه الناس من اهل اليمن **قوله** عن اول هذا الامر اى ابتداء خلق العالم والمكلفين **قوله** ما كان للاستفهام **قوله** ولم يكن شئ قبله حال قاله القسطلاني وعند الكوفيين خبر والمعنى يساعده اذ التقدير كان الله منفردا او قد جوز الاخفش دخول الواو في خبر كان واخواتها نحو كان زيد وابوه قائم **قوله** وكان عرشه على الماء قال الكرماني عطف على كان الله ولا يلزم منه المعية اذ اللازم من الواو وهو الاجتماع في اصل الثبوت وان كان بينها تقدم وتاخر وقال شيخ شيوخ الصبي طيب الله ثراها لفظ كان في الموضعين بحسب حال مدخولها فالمراد بالاول الازلية والعدم وبالثاني الحدوث بعد العدم **قوله** في الذكر اى اللوح المحفوظ **قوله** ادرك ناقتك فقد ذهبت في رواية ابي معاوية الحقت ناقتك من عقالها **قوله** ودونها اى كانت الناقة من وراء الثواب بحيث لا يبلغ مساعة المراسلة للوصول اليها والسراب بالسين المهملة الذي يراه الانسان نصف النهار كانه ماء **قوله** وايم الله يمين تقدم معناه غير مرة **قوله** لوددت الخ المراد المذكور تسلط على مجموع ذهابها وعدم قيامه لاعلى احدهما فقط لان ذهابها كان قد تحقق بانفلاتها او المراد بالذهاب الفعل الكلي قاله بعضهم وفي الاخيرة نظر لا يخفى **ص** حدثنا علي بن عبد الله انا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام انا ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان يمين الله لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار ارايتم ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه لم يغض ما في يمينه وعرشه على الماء وبيده الاخرى الفيض والقبض يخفض ويرفع سبحانه **ش** مطابقته للترجمة في قوله وعرشه على الماء وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وعبد الرزاق بن همام ومعمر بن راشد وهمام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن منبه اخو وهب بن منبه وكان المهري من وهب ومعنى نحوه عن قريب في رواية الاعرج عن ابي هريرة ومضى شرحه هناك **قوله** وعرشه على الماء ليس المراد بالماء ماء البحر بل هو ما تحت العرش والواو فيه للحال **قوله** الفيض بالغاء والياء آخر الحروف والقبض بالقاف والباء الموحدة وكلمة او ليست للترديد بل للتنويع قال الكرماني يحتمل ان يكون شكا من الراوي والاول **ص** حدثنا احمد نا محمد بن ابي بكر المقدمي نا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال جاء زيد بن حارث يشكو فجعل النبي عليه السلام يقول اتق الله واسسك عليك زوجك قالت عايشة لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا يكتم هذه قال فكانت زينب تفخر على ازواج النبي عليه السلام زوجكن اهاليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع وعن ثابت وتخفي في نفسك ما الله مخفيه وتخشى الناس نزلت في شان زينب وزيد بن حارثة **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من فوق سبع سموات لان المراد من فوق سبع سموات هو العرش ويؤيده ما رواه ابو القاسم التيمي في كتاب

الجنة من طريق داود بن ابى هند عن عامر هو الشعبى قال كانت زينب تقول للنبى صلى الله عليه وسلم انا اعظم
نسائك عليك حقا انا خير هن منكحا والكرمهن سفيرا واتربهن رحما زوجك الرحمن من فوق عرشه وكان
جبريل عليه السلام بيده السفير بذلك والنا بنة تمكر وليس لكم من نسائك قريبة غيرى وشيخ البخارى احمد
كذا وقع لجميع الرواة بمنسوب وذكر ابو النصر الكلاباذى انه احمد بن سيار المروزى وهو الحاكم انه
احمد بن النضر النيسابورى وهو المذكور فى سورة الانفال وقال صاحب التوضيح قال فيه ابن السيع هو ابو
الفضل احمد بن نظر بن عبد الوهاب النيسابورى وقال غيره هو ابو الحسن احمد بن سيار بن ايوب بن عبد الرحمن
المروزى واشتهر بصاحب الاطراف نقل عنه وروى عنه الضياء ومات سنة ثمان وستين ومائتين وقال الجامع
رجال الصحيحين احمد غير منسوب حدث عنه ابى بكر بن محمد المقدمى فى التوحيد وعن عبيد الله بن معاذ فى تفسير
سورة الانفال روى عنه البخارى يقال انه احمد بن سيار المروزى فانه حدث عن المقدمى فان حدث
عن عبيد الله بن معاذ احمد بن النضر بن عبد الوهاب على ما حكاه ابو عبد الله بن البيع عن ابى عبد الله الاخرم
وهو حديث آخر والحديث ذكره المزى فى الاطراف قوله جاء زيد بن حارث بالثاء المثلثة مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله يشكى اى من اخلاق زوجته زينب بنت جحش وقال الداودى انه
شكا هن زينب وامها آسية بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من لسانها وهجرين
انه ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اراد طلاقها قال صلى الله عليه وسلم امسك عليك زوجك كان
هذا الله عليه وسلم يحب طلاقها فكره ان يقول له طلقها فسيع الناس بذلك قوله وقالت عائشة
موصول بالسند المذكور وليس بتعليق كذا وقع فى الاصول وقالت عائشة لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كاتما شيئا لكتم هذه الاية وهى تخفى فى نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله احق ان تخشاه وقال الداودى
قالت لئن كان الاخر موضع وقالت عائشة وانتصر عياض فى الشفا على نصرتها الى عائشة واعتل بحديث انس
هذا وهو عند البخارى وفى مسند الفردوس من وجه اخر عن عائشة من لفظ صلى الله عليه وسلم لو كنت كاتما
شيئا من الوحى لحديث قوله اهالى لكن لا اهالى جمع اهل غير القياس والقياس اهلون واهل الرجل امرأته وولده
وكل من فى عياله وكذا اكل اخ او اخت او عم او ابن عم او وصى او اجنبى يعوله فى منزله وعن الازهرى اهالى الرجل اختص الناس
به ويكنى به عن الزوجة ومنه وسار باهله واهل البيت سكانه واهل الاسلام من يدين به واهل القرآن من يقرؤه
ويقوموا بحقوقه قوله من فوق سبع سموات لما كانت جهة العلو اشرف من غيرها اضافت الى فوق سبع
سموات وقال الراغب فوق يستعمل فى المكان والزمان والجسم والعدد والمنزلة والقهر فالاول باعتبار العلو
ديته الله تحت نحو قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم اى من تحت ارجلكم والثانى باعتبار
الصعود والانحدار نحو جاءوا من فوقكم ومن اسفل والثالث فى العدد نحو فان كن نساء فوق اثنتين
والرابع فى الكبر والصغر كقوله بعوضة فما فوقها والخامس تتفاوت تارة باعتبار الفضيلة الدنيوية ويجوز
ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات والاخروية نحو والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة والثالث نحو فوق كل
ذى علم عليم وهو القاهر فوق عباده بخاطر ربهم من فوقهم قوله وعن ثابت اى البنانى وهو موصول بالسند المذكور

قوله

قوله ما الله مبديه اى مظهره والذى اخفى فى نفسه هو علمه بان زيدا سيطلقها ثم تتزوجها والله اعلم بذلك والواو فى وتخفى
فى نفسك وفى وتخشى الله اى تقول زيدا اسمك عليك زوجك والحال انك تخفى بان لا تمسكها وقال الزمخشرى يجوز
ان يكون واو العطف كانه قيل وان تجمع بين قولك واخفى خلافه مخشية الناس والله احق ان تخشى ص حدثنا
خلاد بن يحيى ثنا عيسى بن طهمان قال سمعت انسا سئل عن مالك رضى الله عنه يقول نزلت آية الحجاب فى بنت جحش
والمع عليها يومئذ خبزا ولحما وكانت تفخر على نساء النبى صلى الله عليه وسلم وكانت تقول ان الله انكحنى فى
السماء ش مطابقته لخبر الثالث للترجمة وهو قول انى العالية استوى الى السماء هنا قوله فى السماء
وخلاق بفتح الفاء والمجمة وتشديد اللام وبالدال المهملة بن يحيى السلمى بضم السين المهملة وفتح اللام
الكوفى ثم المكى وعيسى بن طهمان بن المهملة يكون الباء البكرى البصرى وهو الحديث الثالث والعشرون
من ثلاثيات البخارى وهو آخر ثلاثياته والحديث اخرجه النسائى فى العشرة النساء عن اسحاق بن
ابراهيم وفى النكاح عن احمد بن يحيى الصوفى وفى البعث عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى بن آدم قوله اية الحجاب
هى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبى الاية قوله عليها اى على ولیمتها قوله وانكحنى حيث قال الله تعالى
وزوجناكها قوله فى السماء وجه هذا ان جهة العلو لما كانت اشرف اضافت اليها المقصود علو الذات
والصفات وليس ذلك باعتبار انه محله او جهة تعالى عن ذلك علوا كبيرا ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله
لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه ان رحمتى سبقت غضبى ش مطابقته للترجمة فى قوله
فوق عرشه وابو اليمان بن الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والحديث
من افراده قوله لما قضى الخلق اى لما اتمه وانفذه قوله كتب عنده اى اثبت فى اللوح المحفوظ
وقال الخطابى المراد بالكتاب احد شيئين واما القضاء الذى قضاه فقوله كتب الله لاغلبن انا ورسلى
اى قضى ذلك ويكون معنى قوله فوق العرش اى عنده وعلم ذلك وهو لانساه ولا يبدله كقوله تعالى لا يضل
ربى ولا ينسى واما اللوح المحفوظ الذى ذكر اضافت الخلق وبيان مواقيتهم وآجالهم وارزاقهم واحوالهم
ويكون معنى قضوه عنده فوق العرش على ذكره وعلمه قوله فوق عرشه صفة الكتاب وقيل ان فوق هنا
بمعنى دون كما جاء فى قوله تعالى بعوضة فما فوقها قيل هو بعيد والصحيح وجه بعد موقر فوق هنا زائدة
كما فى قوله فاحرلوق الاعناق قوله غضبى الغضب والرحمة فى صفات الله تعالى ترجعان الى معنى واحد
وهو ان الرحمة كما تقدم عن ابن فورك اسم لارادة الله المبدء من ذاته والغضب يراد به لازمه وهو الانتقام يعاقبه على
قدر استحقاقه ص حدثنى بن ابراهيم بن المنذر حدثنى محمد بن فليح قال حدثنى اى حدثنى هلال
ابن علاء عن ابيه سمع ابا هريرة يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من آمن بالله ورسوله واقام الصلاة
وصام رمضان كان حقا على الله ان يدخله الجنة هاجر فى سبيل الله او جلس فى ارضه ولد فيها
قالوا يا رسول الله افلا نبشر الناس بذلك قال ان فى الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين فى سبيله
كل درجتين بينهما كما بين السماء والارض فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه اوسط الجنة واعلى

الجنة وفوق عرشه الرحمن ومنه تتفجر انهار الجنة ش مطابقته للترجمة في قوله وفوقه عرش الرحمن ومحمد
ابن فليح يروي عن ابيه فليح بن سليمان يكنى ابا يحيى وكان اسمه عبد الملك ولقبه فليح فغلب على اسمه واشتهر به وهلال
هو ابن علي بن اسامة بن ابي هلال المدني وعطاء بن يسار ضد اليمين والحديث مضى في الجهاد في باب درجات
المجاهد في سبيل الله فانه اخرجه هناك حدثنا يحيى بن صالح نا فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار الآخرة
ومضى الكلام فيه قوله كان حقا على الله تعالى احتجت به المعتزلة والقدرية نا ت الله تعالى واجب عليه الوفاء
لعبده المطيع واجاب اهل السنة بان معنى الحق الثابت وهو واجب بحسب الوعد شرعا لا بحسب العقل وهو لتنازع
فيه فان قلت لم يذكر الزكاة والحج قلت لانها قوله على النصاب والاستطاعة وربما لا يحصلان له
قوله حاجرة في سبيل الله او جلس في ارضه التي ولد فيها قيل هذا بعد تقضي الهجرة بعد الفتح او تكون
من غير اهل مكة لان الهجرة لم تكن على جميعهم قوله افلا نبشر الناس قال الكرماني بالخطاب وبالتكلم قوله
كما بين السماء والارض وذكر الترمذي راية عام وذكر الطبراني خمسمائة عام وفي رواية غلظ كل سماء وسمك
خمسمائة عام وبين السابعة وبين الكرسي خمسمائة عام وبين الكرسي وبين الماء خمسمائة عام والكرسي
فوق الماء والله فوق العرش ولا يخفى عليه شيء من اعمالكم قوله فانه وسط الجنة قيل الوسط كيف يكون على
وهل تستقيم واجيب بان الاوسط هو الافضل فلا سؤال قوله يفجر بضم الجيم من الثلاثي ومضارع التفجير ايضا
ص حدثنا يحيى بن جعفر نا ابو معاوية عن الاعمش هو التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال جلست
ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فلما غربت الشمس قال يا ابا ذر هل تدري اين تذهب هذه قال قلت
الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب تستاذن في السجود فيؤذن لها وكانها قد قيل لها ارجعي من حيث جئت
فتطلع من مغربها ثم قرأ ذلك مستقر لها في قراءة عبد الله ش مطابقته للترجمة من حيث ان هذا
الحديث فيه انها تذهب حتى تسجد تحت العرش وهذا مختصر منه وتقدم تاما في باب بدء الخلق
وانه اخرجه هناك في باب صفة الشمس والقمر عن محمد عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن
ابي ذر رضي الله عنه ويحيى بن جعفر من اعيان البخاري لبيكندي وابو معاوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة
والزاي والاعمش سليمان وابراهيم التيمي يروي عن ابيه يزيد بن شريك تيم الرباب وابو ذر اسمه جندب
ابن جنادة على المشهور والحديث يمضي في مواضع في بدء الخلق كما ذكرنا وفي التفسير عن الحميدي وعن ابي
نعيم ومضى الكلام فيه قوله ذلك مستقرها ص حدثنا موسى بن ابراهيم نا ابن شهاب عن عبيد
ابن السباق نا زيد بن ثابت حدثه قال ارسل الي ابو بكر رضي الله عنه فذكر بمعناه قتبعت القرآن حتى وجدت آخر السورة
التوبة مع ابن خزيمة الانصاري لم اجد هاتين الآيتين مع احد غيره لقد جاءكم رسول من انفسكم حتى خاتمة براءة ش
مطابقته للترجمة عند تمام الآية المذكورة وهو رب العرش العظيم وموسى ابن اسماعيل التبوذكي ابراهيم هو
ابن سعد هو سبط عبد الرحمن بن عوف وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وعبيد مصغر من السباق
بالسين المهملة وتشديد الباء الموحدة الثقفي وعبد الرحمن من خالد بن مسافر الفهمي والي مصر
والحديث مضى في آخر تفسير سورة التوبة مطولا قوله وقال الليث تعليق مر وصله عن سعيد بن عفير

حدثنا الليث به قوله مع ابي خزيمة الانصاري هو ابن اوس بن زيد بن خزيمة بن زيد بن ثعلبة بن تميم بن مالك بن النجار
واسمه تيم لات شهد بدرا وما بعدها مات في خلافة عثمان رضي الله عنه وابو خزيمة هو الذي جعل الشارع
شهادته بشهادة رجلين قال الكرماني فان قلت شرط القرآن التواتر فكيف احتجابه قلت معناه لم اجد هما
مكتوبة عند غيره ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن يونس بهذا قال وقال ابو خزيمة الانصاري ش هذا
طريق آخر عن يحيى بن بكير نا الليث عن يونس بهذا اي بهذا الحديث ص حدثنا يعلى بن اسد نا وهيب عن
سعيد عن قتادة عن ابن عالية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند
الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات والارض ورب العرش
الكريم ش مطابقته للترجمة قوله رب العرش العظيم ووهيب هو ابن خالد وسعيد هو ابن ابي عروبة وابو
العالية بالعين المهملة وبالياء آخر الحروف اسمه رفيع مصغرا والحديث قد مضى في كتاب الدعوات في باب الدعاء
عند الكرب قوله الحليم الحلم هو الذي لا يستفزه الغضب وحيث اطلق على الله فالمراد لازمها وهو تاخير العقوبة
ووصف العرش بالعظمة من جهة الكرم اي المحسن من جهة الكيف فهو ممدوح ذاتا وصفة وهذا
الذكر من جوامع الكلم ص حدثنا محمد بن يوسف نا سفيان عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم يصعقون يوم القيامة فاذا انا بموسى آخذ بقائمة
من قوائم العرش وقال ابو الجماهير عن عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال قال فاكون اول من بعث فاذا موسى آخذ بالعرش ش مطابقته للترجمة في قوله العرش في قوله يصعقون
وسفيان هو الثوري وعمرو بن يحيى يروي عن ابيه عن عمارة المازني الانصاري وابو سعيد اسمه سعد
ابن مالك والحديث قد مضى في كتاب الانبياء عليهم السلام في باب قوله تعالى ووعدنا موسى ثلاثين
ليلة بعين هذا الاسناد والمتن وفيه زيادة وهي فلا ادري افاق قبلي ام جوزي بصعقة الطور قوله
يصعقون كذا في النسخ وفي بعضها الناس يصعقون كما في باب المذكور وهو الصحيح والظاهر ان لفظ الناس
سقط من الكاتب قوله قال الماجشون بفتح الجيم وضمها وكسرها وهو معرب ما يكون بين شبيه البحر
وقيل شبيه النور وهو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة ميمون المدني وهذا التعليق يستعمل ايضا لاكثر
اقاربه وعبد الله من الفضل بسكون الضاد المعجمة الهاشمي وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما
وقال ابو مسعود الدمشقي في الاطراف وتبعه جماعة من المحدثين انما اورد الماجشون هذا عن عبد الرحمن بن
الفضل عن الاعرج عن ابي سلمة وقال البزار وهو في هذا الحديث قال العراقي سلمة اجنبي عن هذا بان لعبد
الله بن الفضل في الحديث شيخين والدليل عليه ان البادي هو الطيالسي خرج في مسنده عن عبد العزيز بن ابي
سلمة عن عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة طرفا من هذا الحديث ويحتمل ايضا على من قال ان البخاري
جزم بهذه الرواية قلت انما جزم بها على الجواب المذكور فكذا لك قال الماجشون والاعتماد انه كان سمع
هذا الحديث مجموعا عنده يذكره بصيغة التمريض فافهم والله اعلم ص باب قول الله تعالى تعرج
الملائكة والروح اليه وقوله جل ذكره اليه يصعد الكلم الطيب ش اي هذا باب في قوله عز وجل

تعرج الملائكة الى آخرذكر هذين القطعتين من الآيتين الكريمتين وأراد بالاول الرد على الجهمية المجسمة في غلبة
بظاهره قوله تعالى ذي المعارج تعرج الملائكة والروح اليه وقد تقرر ان الله تعالى ليس بجسم فلا يحتاج
الى مكان يستقر فيه فقد كان ولا مكان وانما أضاف المعارج اليه اضافة تشريف والمعارج هي معرج
كالمصاعد جمع مصعد والعروج الارتقاء ويقال عرج يعرج بفتح الراء يعرج بضمها عروجا ومعرجا والمعرج المصعد والطريق
الذي تعرج فيه الملائكة الى السماء والمعارج شبيه سلالم ودرج تعرج فيه الارواح اذا قبضت وحيث يصعد اعمال بني
آدم وقال الغزالي المعارج من نعت الله ونصف بذلك نفسه لانا للملائكة تعرج اليه وقيل معنى قوله ذي المعارج اي المواضع
العالية **قوله** والروح اختلف فيه فقيل جبريل عليه السلام وقيل ملك عظيم **قوله** يقوم الملائكة صفا وقيل هو
خلق من خلق الله تعالى لا يزال ملك لا ومعه اثنان منهم وعن ابن عباس انه ملك له احدى عشر الف جناح والف
وجه يسبح الله اليوم القيامة وقيامهم خلق كخلق بني آدم لهم ايد وارجل واما الآية الثانية فلرد شبههم ايضا لان
صعود الكلم اليه لا يقتضي كونه في وجهة اذ الباري سبحانه وتعالى لا يحد بجهة انما كان موجودا ولا بجهة ووصف
الكلام بالصعود اليه مجاز لان الملك عرضه والعرض لا يصح ان ينقل **قوله** الكلام الطيب قيل القرآن وعن قتادة
العمل الصالح يرفعه القرآن وعن قتادة العمل الصالح يرفعه الله عز وجل والعمل الصالح اداء فرائض الله تعالى **ص**
وقال ابو حمزة عن ابن عباس بلغ اذر بعثت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاخيه اعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم
انه يأتيه الخبر من السماء **ش** ابو حمزة بالحاء والراء نصر بن عمران الضبعي البصري وهذا التعليق مضى موصولا
في باب اسلام ابي ذر **قوله** اعلم من العلم اي لا بطي ومن الاعلام اي اخبرني بخبر هذا الرجل الذي يدعي النبوة
محل مجاهد العمل الصالح يرفع الكلم الطيب **ش** هذا التعليق وصله الفريابي من رواية ابن ابي نجيح عن مجاهد
وهو قول ابن عباس وزاد فيه مجاهد والعمل الصالح اداء فرائض الله تبارك وتعالى فمن ذكر الله وهو
يؤدي فرائضه رفع كلامه عمله وكان ارفع به **ص** يقال ذي المعارج الملائكة تعرج اليه **ش**
اعني يقال معنى ذي المعارج ذي الملائكة المعارج **قوله** اليه الى الله ويروى الى الله ايضا **ص**
حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر تعرج
الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو اعلم بكم فيقول كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم
وهم يصلون **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد بالزاي والنون
عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في اوائل كتاب الصلاة في باب فضل صلاة
العصر وانما اخرجه هنا لذكر عبد الله بن يوسف عن مالك في آخره ومضى الكلام فيه **قوله** يتعاقبون اي
يتناوبون وهو نحو الكلام في البراغيث والثالث عن التركيبة فقالوا واتيناهم يصلون فراد واغاظ الجواب
اظهار البيان فضيلتهم واستدراكا لما قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها واما اتفاقهم في هذين الوقتين
فلان بهما وقت الفراغ من وظيفتي الليل والنهار ووقتية في الاعمال واما اجتماعهم فهو من تمام لطف الله
تبارك وتعالى بالمؤمنين ليكونوا هم شهداء واما السؤال فلطلب اعتراف الملائكة بذلك واما وجه التخصيص

بالذين تابوا وترك ذكر الذين ظلموا فانما اكتفا بذكر احتماعهم عن الاخرى واما الاتيان بالليل مظنة المعصية ومظنة
الاستتار اكثر فلم يعصوا واشتغلوا بالطاعة فالنهار اولى بذلك واما الاتيان حكم طرفي النهار بعلم من حكم طرفي الليل
فذكره كالتكرار **ص** وقال خالد بن مخلد نا سليمان حدثني يحيى بن سعيد بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب لا يصعد الى الله الا الطيب فان
الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبه كما يربي احدكم فلوه حتى يكون مثل الجبل **ش** مطابقته للترجمة
في قوله ولا يصعد الى الله الا الطيب وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسليمان هو ابن بلال وابو
صالح ذكوان بالزاي والحديث مضى في اوائل الزكاة في باب الصدقة من كسب طيب واخرجه مسلم
عن احمد بن عثمان عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال لكن خالف في شيخ سليمان فقال عن سهيل
ابن ابي صالح عن ابيه مسندا وهذا معلق **قوله** وقال خالد بن مخلد كذا هو عند جميع الرواة ووقع
عند الخطابي بمعنى المثل وقيل بالفتح ما عادله من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه وقيل بالعكس والعدل
بالكسر نصف الحمل وقال الخطابي عدل التمرة ما يعدلها في قيمتها يقال عدل الشيء مثله في القيمة وعدله
مثله في النظير **قوله** بيمينه فيه معناه حسن القبول فان العادة جارية بان مصان اليمين عن مس الاشياء
الدنية وليس ربما يضاف اليه تعالى من صفة اليد شيء الا لانها محل النقص والضعف وقد روى كلتا يديه يمين
وليس معنى الحاية انما هي صفة جاء بها التوقيف **قوله** يتقبلها في رواية الكشميهني يتقبلها بدون التاء
المثناة من فوق **قوله** لصاحبه في رواية المستملي لصاحبها **قوله** فلوه بفتح الفاء وضمها وشد اللام والمحتشي في المهر
اذا فطم رواه ورقا عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا
يصعد الى الله الا الطيب **ص** اي روى الحديث المذكور ورقاء بن عمر بن طيب اصله من خوارزم ويقال ابن الكوذنة
سكن المدائن عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار رضي الله عنهم واشار بهذا الى ان رواية ورقاء موافقة رواية
سليمان بن بلال الا ان المسح فانه سليمان يروي عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح ورقاء يرويه عن عبد الله بن دينار
عن سعيد بن يسار وفي المتن متفقان الا في قوله الطيب فان في رواية ورقاء بن عمر بن طيب بغير الف وهو معنى قول
الكرماني والفرق بين الطريقين ان الطيب في الاول معرفة وفي الثاني نكرة واقتصر على هذا الفرق ولم يذكر اختلاف
الشيخ ثم ان التعليق ورقاء وصله البيهقي من طريق ابي المضر هاشم بن القاسم عن ورقاء فوقع عنده الطيب
بالالف واللام وقال في آخره مثل اخذ عرض مثل جبل **ص** حدثنا عبد الاعلى بن حماد نا يزيد بن زريع نا سعيد
عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو عند الكرب لا اله الا الله رب
العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب العرش الكريم **ش** ليس هذا مطابقة للترجمة ومحله في باب
السابق والعجب ان سبق نقله الى هنا وسعيد هو ابن ابي عروبة وابو العالية رفيع وقد مر الحديث في الباب الذي
قبله قال الكرماني في هذا ذكر وتهليل وليس بدعاء قلت هو مبتدئة الدعاء فاطلق الدعاء عليه باعتبار ذلك والدعا
ايضا الذي ذكره لكن خاص فالعلقة واراد العام **ص** حدثنا قبيصة نا سفيان عن ابيه عن ابن ابي نعيم شك
قبيصة عن ابي سعيد قال بعث الي النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة فقسمها بين اربعة وحدثني اسماق بن نصر

ناعبد الرزاق اخبرنا سفيان عن ابيه عن ابي نعيم عن ابي سعيد الخدري قال بعث علي وهو باليمن الى النبي صلى الله عليه
وسلم بذهيبة فقسمها بين الاقرع بن حابس الحنظلي ثم احد بني مجاشع وبين عيينة بن بدر الفزاري وبين
علقمة بن علاثة العامري ثم احد بني كلاب وبين زيد الخيل الطائي ثم احد بني نبهان فغضبت قريش والانصار فقالوا
يعطيه صناديد اهل نجد ويدعنا قال انما ان لهم فاقبل رجل غائر العينين ناتئ الجبين كث اللحية مشرف الوجنتين
محلوق الراس فقال يا محمد اتق الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم فمن يطع الله اذا عصيته فيامنني على اهل الارض
ولا تامنوني فسئل رجل من القوم قتله راه خالد بن الوليد رضي الله عنه شعنه النبي صلى الله عليه وسلم
ان من ضئضئ هذا قوما يتلون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية يقتلون
اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان لان ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد ش لا مطابقة بينه وبين
الترجمة يحب الظاهر وقد تكلف بعضهم في ترجمة المطابقة فقال ما حاصله ان الرواية التي في المغازي
وان امنني من في السماء مايدل عليها وهو ان معنى قوله من في السماء على العرش ما في السماء وفيه تعسف
وكم لذكر تكلف فيه الكرماني حيث قال ما محصله ان يقال دل عليها الازم قوله لا تجاوز حناجرهم اي لا تصعد
الى السماء وفي حجر تقيل ثم ثالثة اخرج هذا الحديث من طريقين احدهما قبيصة بن عقبة عن سفيان
الثوري عن ابيه سعيد بن مسروق عن عبد الرحمن بن ابي نعيم بضم النون وسكون العين المهملة
واولها ابو نعيم مصغر ابن الحكم البجلي عن ابي سعيد الخدري واسمه سعد بن مالك بن سنان والثاني عن اسحاق
ابن نصر وهو اسحاق ابن ابراهيم بن نصر البخاري السعدي كان ينزل بالمدينة بباب سعد فالبخاري يروي
عنه تارة بنسبته الى ابيه وهو يروي عن عبد الرزاق بن همام الصنعاني اليماني عن سفيان الى اخره وقد
مضى هذا الحديث في احاديث الانبياء في باب قول الله عز وجل واما عاد فاهلكوا حيث قال ابن سفيان عن
ابيه الى اخره ومضى ايضا في المغازي في باب بعث علي رضي الله عنه عن قتيبة عن عبد الواحد عن عمار بن
القعقاع ابن شبرمة عن عبد الرحمن بن ابي نعيم قال سمعت ابا سعيد الخدري الى اخره ومضى ايضا في تفسير
سورة براءة في باب قوله تعالى ومنهم من عاهد الله الى قوله ومنهم من يلمزك في الصدقات عن ابيه مختصرا ومضى
الكلام فيه مرارا والمذكور بعض شيخ البعد المسافة فوشك قبيصة وقوله ابن ابي نعيم هكذا قاله بعضهم والذي
يضم من كلام الكرماني ان شكه في ابن ابي نعيم بضم النون وسكون العين المهملة قوله
بذهيبة مصغر ذهب وتذكير الذهب في بعض اللغات قوله في ترسها اي مستقرة تيهاء التاء على
نية قطعة من الذهب في بعض اللغات قوله في ترسها وفي الصحاح الذهب معروف وربما انث والقطعة منه
ذهبة واراد بالتربة تراب الذهب معروف وربما انث والقطعة منه ذهبة واراد بالتربة تراب الذهب ولا يصير
منها خالصا لبعد السبك قوله بعث اي علي ابن ابي طالب وهذا ايضا قول الاولا بعث النبي صلى الله عليه وسلم
قوله وهو باليمن اي والحال ان عليا رضي الله عنه باليمن هو رواية الكشميهني وفي رواية
غيره في اليمن قوله بين الاقرع هؤلاء الاربعة انفسهم من المؤلفة قلوبهم الذين يعطون من الزكاة احدهم الاقرع
ابن حابس الحنظلي نسبة الى حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم الثاني منهم عيينة مصغر عين بن بدر نسب الى جده

ابيه وهو عيينه بن حصين بن حذيفة بن بدر بن عمرو بن جوين بن ثعلبة بن عدي بن فزارة الفزاري بفتح الفاء
ونسبته الى فزارة بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان الثالث علقمة بن علاثة بضم العين المهملة وتخفيف اللام
وبالثاء المثلثة بن عوف ابن الاحوص بن جعفر بن كلاب وهي معنى قوله العامري نسبة الى عامر بن عوف بن بكير
ابن عوف بن عذره بن زيد اللات وعذره من قدر بن كلاب قوله احد بني كلاب هو ابن ربيعة بن عامر بن
صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن الرابع زيد الخيل هو بن مهلهل بن زيد اسما من زيد بن منهب الطائي
نسبة الى طي واسمه حلية بن ادد بن ثم احد بني نبهان هو اسود بن عمرو بن الحرث بن طي قال الخليل اصل طي طوي
قلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء والنسبة الى طي طاء ي على غير القياس لان القياس طاوي على وزن طبي والمتقدم
زيد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم راى زيد الخير بالراء بدل اللام وكان قدومه وقيل له زيد الخيل لعنايته
بها وقال لم يكن في العرب اكثر خيلا منه وكان شاعرا خطيبا شجاعا جوادا مات على اسلامه في حياة النبي
صلى الله عليه وسلم وقيل مات في خلافة عمر رضي الله عنه وانما علقمة فانه ارتد فاسر ثم ارتد ثم عاد ومات
في خلافة عمر رضي الله عنه بحوران وانما عيينة فانه ارتد مع طليحة ثم عاد الى الاسلام واما الاقرع فانه اسلم
وشهد الفتوح واستشهد باليرموك وقيل بل عاش الى خلافة عثمان رضي الله عنه فاصيب بالجوحان وقال
البرد كان في صدر الاسلام رئيس صدق وقال الزبيدي هو اول من حرم القمار وقيل كان شنوطا اعرج مع قرة
وعوده وكان يحكم في الموسم وهو آخر الحكام من بني تميم قوله فغضبت قريش في رواية الاكثرين فتغضبت قريش
من التغيظ من باب التفعيل ايضا كذا في رواية النسفي والذي مضى في قصة عاد فتغضبت قوله يعطيه
اي يعطي النبي صلى الله عليه وسلم المال صناديد الرجال وهو جمع صنديد وهو السيد وهؤلاء الاربعة
المذكورون سادات اهل نجد وكانوا ايضا من تجار الرساطي نجد ما بين تجار الشام والعذيب فالطايف من
نجد والمدينة من نجد وارض اليمامة والبحرين الى عمان الى العروض وقال ورد بخارها للعرب قوله ويدعنا اي
يتركنا ولا يعطينا شيئا قوله انما يتالفهم من التالف وهو المداراة والايناس ليثبتوا على الاسلام رغبة فيما
يصل اليهم من المال قوله رجل اسمه عبد الله ذو الخويصرة مصغر الخاصرة بالخاء المعجمة والصاد المهملة التميمي
قوله غائر العينين من غارت عينه اذا دخلت وهو ضد الجاحظ قال الكرماني غائر العينين اي ذو خصلتين
في الرأس لا صفتين تتعاقبان قوله ناتئ الجبين اي مرتفع الجبينين من النتوء بالنون والتاء المثناة من فوق وبعد
ناشر الجبين والمعنى واحد قوله كث اللحية بتشديد الثاء المثلثة اي كثير شعرها غير مسبلة قوله مشرف الوجنتين
اي غلظهما يعني ليس بسهل الخد بقال اشرفت وجنتاه علتا والوجنتان علتا والوجنتان العظمان الشرفيان
على الخدين وفي الصحاح الوجنة ما ارتفع من الخد وفيها اربع لغات ثلثيت الواو والرابع اخيه قوله محلوق الراس كالمور
لا يحلقون رؤسهم ويمرون شعورهم وقد فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم شعره وحلق ثم حجة وعمرة
وقال الداودي كان هذا الرجل من بني تميم اتى بادية العراق قوله فيما مني اي فيما اتى الله تعالى اي يجعلني امينا
على اهل الارض ولا تامنوني وانتم وبرؤيا ولا تامنوني انتم على الاصل قوله اراه بضم الهمزة اي اظن هذا
الرجل خالد بن الوليد رضي الله عنه ودفع في كتاب الردة المرتدين عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ولا ثاني بينهما

لاجتماع وقوعه منهما **قوله** فيما وراى قبل الدبر **قوله** من ضضع اى من اهمل هذا الرجل وهو بكسر الضاد بين المعجمتين وسكون الهمزة الاولى قوما ويروى قوم فاما انه كتب على اللغة الربيعية فانهم يكتبون المنصوب بدون الالف واما ان يكون فى ان ضمير الشان **قوله** لا تبلغ حناجرهم اى لا يرفع الى الله منهم شئ والحناجر جمع حنجرة وهو الحلقوم **قوله** يمرقون من المروق وهو النفوذ حتى يخرج من الطرف الاخر لما حصل يخرجون خروج السهم **قوله** مروق السهم اى نفوذه فى السهم من الرمية بتشديد الياء آخر الحروف على فعيلة بمعنى مفعولة **قوله** وبيد عون اى ويتركون **قوله** لا تقلعنها قيل لم منع خالد بن الوليد وقد ادركه واجيب بانه انما اراد ذاكه طائفتهم وزمانى كثرتهم وخروقهم على الناس بالسيف وانما اندر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكون ذلك وقد كان كما قال واول ما نجم هو فى زمان على رضى الله عنه **قوله** قبل عاد تقدم فى باب بعث على الى اليمن انه قال لا قتلنهم قتل ثمود ولا تعارض لان المعرض منه الاستيصال بالكلية وعاد وثمود سواء فيه اذ عاد استوصلت بالريح الصرصر وثمود اهلكوا بالطاغية قال الكرمانى ما معنى كقتل حيث لا قتل واجاب بان المراد لازمه وهو الهلاك ويحتمل ان تكون الاضافة الى الفاعل ويراد به قتل الشديد لقوى لانهم مشهورون بالشدة والقوة **ص** حدثنا عباس بن الوليد حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن ابى ذر قال سالت النبى صلى الله عليه وسلم عن قوله والشمس تجرى لمستقر لها قال مستقرها تحت العرش **ش** مطابقته للترجمة تاتى للمتكشف بيانه انما نبه عنا البطلان **قوله** من اثبت الجهة من قال ان العلو المطلق مضاف الى الله تبارك وتعالى وان الجهة التى يصعد اليها اعمالنا هى السماء والجهة التى يصعد عليها انما هو عرش كل منهما مخلوق مربوب محدث وقد كان الله قبل ان لا ابتداء لاوليته ولا انتهاء لآخريته فى هذه ليستا من المكانية والعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبعد الالف السين معجمة بن الوليد القرشى والاعمش سليمان وابراهيم التيمى يروى عن ابيه يزيد بن شريك قدم عن قريب والحديث مضى فى الباب الذى قبله وهو مختصر من الحديث الذى فيه فقيه ابن عباس لا تستر لها اى جارية لانثبت فى موضع واحد **قوله** والشمس مرفوع بالابتداء وتجرى لمستقر لها خبره وقيل هى خبر محذوف تقديره وآية لهم الشمس تجرى لمستقر لها والله اعلم **ص باب** قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة **ش** اى هذا باب فى قوله عز وجل وجوه يومئذ اى يوم القيامة والناضرة من نضرة النعيم **قوله** الى ربها ناظرة من النظر وقال الكرمانى المتصور من الباب ذكر ظاهر التى تشعر بان العبيد ربهم يوم القيامة فان قلت لابد فى الرؤية من المواجهة والمقابلة وخروج الشعاع من الحدقة اليه واستقرار صورة المرئى فى حدقة الرائى ونحوها مما هو محال على الله تبارك وتعالى قلت هذه شروط عادية لا عقلية ممكن حصولها بدون هذه الشروط عقلا ولهذا جوز الاشعرى رؤية الاعمى المصين ثقة انه ليس ازهى حالة يخلقها الله تعالى فى الحى فلا استحالة فيها قال غيره استدل البخارى بهذه الآية وبالاحاديث الباب على ان الموصوفين يرون ربهم فى جنات النعيم وهو مذهب اهل السنة والجماعة وجهور الامة ومنعت من ذلك الخوارج والمعتزلة وبعض المرجئة ولهم فى ذلك ادلة فاسدة وفى التوضيح حاصل اختلاف الناس فى رؤية الله تعالى يوم القيامة اربعة اقوال قال اهل الحق هم المؤمنون يوم القيامة دون الكفار وقال المعتزلة

والجهمية

والجهمية هم مبتدعة لا يراه مؤمن ولا كافر وقال ابن سالم البصرى يراه الجميع الكافر والمؤمن وقال صاحب كتاب التوحيد من الكرامية يراه رؤية امتحان لا يجدون فيها لذة كما يكلمهم بالطرد والابعاد وقال وتلك الرؤية ان يوضع الجسر بين ظهرانى جهنم وهذه الآية التى هى الترجمة جاءت فيما رواه عبد بن حميد والترمذى والطبرى والحرث بن ابى اسامة والحاكم من طريق ثوير بن ابى فاختة عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان ادنى اهل الجنة منزلة من ينظر فى وجه ربه عز وجل فى كل يوم مرتين قال ثم تلى وجوه يومئذ ناظرة قلت ثوير هذا ضعيف جدا تكلم فيه جماعة كثيرون **ص** حدثنا عمرو بن عون نا خالد وهشيم عن اسماعيل عن قيس عن جرير قال كنا جلوسا عند النبى صلى الله عليه وسلم انظر الى القمر ليلة البدر قال انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروب الشمس فافعلوا **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة لان كلا منهما يدل على الرؤية وعمرو بن عون بن اوس السلمى الواسطى نزل البصرة قال البخارى مات سنة خمس وعشرين ومايتين ونحوه وخالد هو بن عبد الله ابن عبد الرحمن الطحان الواسطى من الصالحين وهشيم مصغر هشيم بن بشير الواسطى واسماعيل هو ابن خالد الاحمسى البجلى الكوفى واسم ابى خالد سعد وقيل هرمز وقيل كثير وقيل هو ابن ابى خازم بالحاء المهملة والزاى البجلى وجرير بن عبد الله البجلى والحديث مر فى الصلاة فى باب فضل صلاة العصر عن الحميدى واخرجه بقيه الجماعة ومضى فى التفسير ايضا عن اسحاق بن ابراهيم ومضى الكلام فيه **قوله** لا يضامون بتخفيف الميم والضيم هو الذل والتعب اى لا يضيم بعضكم بعضا فى الرؤية بان يدفعه عنه ونحوه ونحوه ويروى بمنع التاء وضمها وشد اللميم من ضام اى لا تزاحمون ولا تتنازعون فيها ولا تختلفون عندها فيه وجوه اخر وذكرناها **قوله** ان تغلبوا بلفظ المجهول قال الكرمانى والتغلب كلمة الغير يدل على ان الرؤية يرجى بها المحافظة على هاتين الصلاتين الصبح والعصر وذلك لتغاب الملائكة فى وقتها اولان وقت الصبح وقت الذوم وصلاة العصر وقت الفراق من الصناعات واتمام الوظايف فالقيام فيهما اشق على النفس **ص** حدثنا يوسف ابن موسى نا عاصم بن يوسف اليربوعى نا ابو شهاب عن اسماعيل بن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم عن جرير بن عبد الله قال قال النبى عليه السلام انكم سترون ربكم عيانا **ش** هذا طريق آخر من الحديث اخرجه عن يوسف بن موسى القطان الكوفى عن عاصم بن يوسف اليربوعى نسبة الى يربوع بن حنظلة قد تقدم ويربوع بن عنبر بن غطفان الكوفى عن ابن شهاب واسمه عبد ربه بن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون الاخره **قوله** عيانا مصدر تقول عاينت الشئ عيانا اذا رايته بعينك وقال الطبرانى تقرد ابو شهاب عن اسماعيل ابن ابى خالد بقوله عيانا وهو حافظ متقن من ثقاة المسلمين **ص** حدثنا عبيد الله بن عبد الله نا حسين الجعفى عن زائدة عن بيان بن بشر عن قيس بن ابى حازم نا جرير قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا لا تضامون فى رؤيته **ش** هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن عبيدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة بن عبد الله الصفار البصرى عن حسين بن على بن

وليد الجهني بضم الجيم وسكون الهاء للهلالي والد نسبة الى جمع بن سعد العشيرة مرخم وقال الجوهري ابو قبيلة من العرب والنسبة اليه كذلك بن زائدة بن قدامه عن سان بتنع الباء الموحدة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالنون بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة الاهتي بالمهملتين الوجزه قوله كما ترون معنى التشبيه بالمرائكم ترونه رؤية محققة لاشك فيها ولا لعب ولا خفاء كما ترون القمر كذلك تهو تشبيهه بالرؤية الى المرئي لا بكيفية الرؤية ص

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله اخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب بن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الناس قالوا يا رسول الله لنرى ربنا يوم القيامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تضارون في القمر ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه كذلك يجمع الناس فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فمنهم من كان يعبد الشمس الشمس ومنهم من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها شافعوها او منافقوها شك ابراهيم الله فيقول انا ربكم فيقولون هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله في صورته الذي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه ويضرب الصراط فاكون انا واميتي اول من يجيزها ولا يتكلم يومئذ الا الرسل ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان هل رأيتم السعدان قالوا نعم يا رسول الله، قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله تعالى تخطف الناس باعمالها فمنهم المؤمن بقي بعمله او الموبق بعمله ومنهم المخردل او المجازى ونحوه ثم تجلى حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يشهد ان لا اله الا الله فيعرفونهم باثر السجود تأكل النار ابن آدم الا اثر السجود حرم الله على النار ان تأكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون تحته كما تنبت الحبة في حميل السيل ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد فيبقى رجل مقبل بوجهه على النار وآخر اهل النار دخولا الجنة فيقول اى رب اصرف وجهي عن النار فانه قشبني ريحها واحرقني ذكاؤها فيدعو الله بما شاء ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت ان اعطيت ذلك ان تسئلني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره ويعطي ربه من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة وسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اى رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسالني غير الذي اعطيت ابدا ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اى رب ويدعو الله حتى يقول هل عسيت ان اعطيت ذلك ان تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره ويعطي ما شاء من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام الى باب الجنة انهبهت له الجنة فرأى ما فيها من الحبرة والسرور فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اى رب ادخلني الجنة فيقول اليست قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان تسالني غير ما اعطيت فيقول ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اى رب لا اكون اشقى خلقك فلا يزال يدعو حتى يضحك الله منه فاذا ضحك منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال له تمنى فيسأل ربه وتمنى حتى ان الله ليذكره ويقول كذا وكذا حتى انقطعت به الاماني قال الله ذلك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري وعشرة امثاله معه يا ابا هريرة قال ابو هريرة ما حفظت الا قوله ذلك ومثله معه

قال

قال ابو سعيد الخدري اشهد اني حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذلك لك وعشرة امثاله قال ابو هريرة فذكر الرجل آخر اهل الجنة دخولا الجنة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وشيخ البخاري عبد العزيز بن يحيى ابو عبد الله بن يحيى بن ابو القاسم القرشي العامري المدني الاويسي يروي عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عطاء بن يزيد من الزيادة وحسرجهم الليثي ثم الجندعي قد مضى الحديث في اوائل في باب الصراط وجسرجهم عن محمود عن عبد الرزاق ومضى الكلام فيه قوله هل تضارون بتنع التاء الثناة من فوق وضمها وتشديد الراء وتخفيفها فالتشديد بمعنى لا يمتارون ولا يختارون في صحة النظر اليه لوضوحه وظهوره ويقال ضاره يضره مثل ضره يضره وقال الجوهري يقال اضر بنا فلان اذا ارتد اذا اشتد به وارزبالمضارة الاجتماع والازدحام عند النظر واما التخفيف فهو من الضرر بتنة في المعنى فيه كالاول قوله كذلك اي واضحا جليا بلا شك ولا مشقة ولا خلاف بتنح بتشه يد لتاء من الاتباع قوله الشمس الاول منصوب لانه مفعول يعبد والثاني منصوب بقوله يتبع ذكر ذلك الكلام في القمر والطواغيت وهو جمع طاغوت والطواغيت الشياطين والاصنام وفي الصحاح الطاغوت الكاهن وكل راس في الضلال قد يكون واحدا وقد يكون جمعا وهو على وزن لاهوت مقلوب لانه من طغى ولاهوت من رغوت مثل جبروت تغلت الواو التي ما قبلها الفيتم قلبت الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها قوله شافعوها شافعوها واصله شافعون سقطت النون للاضافة من شفع يشفع شفاعة فهو شافع وشفيع قوله شك ابراهيم وابراهيم بن سعد الراوي المذكور قوله نبأتهم الله اسناد الاتيان الى الله تعالى مجاز عن التجلي لهم وقيل عن رؤيتهم اياه اذ الاتيان الى المستحيل مستلزم لرؤيته وقال عياض اي يأتيهم بعض ملائكته او يأتيهم في صورة ملك وهذا اخر امتحان المؤمنين قال المهلب الملك معصوم فكيف يقول انا ربكم وهو كذب قلت لا تسلم عصمته من مثل هذه الصغيرة اهو قلت لم يقصد رمنه الصغيرة في قوله انا ربكم الا ترى شرحه عن مثل هذا المكان احسن قوله فاذا جاء ربنا عرفناه في رواية ابو ذر عن الكشميهني فاذا جاء ربنا قوله في صورته اي في صفته اي يتجلى لهم الله على الصفة التي يعرفونه بها وقال ابن التين اختلف في هذه الصورة فقيل صورة اعتقاد كما تقول صورة اعتقادي في هذا الامر فالمعنى يرونه على ما كانوا يعتقدون من الصفات وقال ابن فتيبة بعد صورة لا كالصور كما انه لا كالاشياء فاثبت الله تعالى صورة قديمة وقال ابن فورك وهذا من قاله وقال الداودي ان كانت الصورة محفوظة فيحتمل ان تكون صورة الامر والحال الذي يأتي فيه وقال المهلب اما قوله فاذا جاء ربنا عرفناه فانما ذلك ان الله بعث اليهم ملكا ليفتنهم ويخبرهم في اعتقاد صفات ربهم الذي ليس كمثله شيء فاذا جاء ربنا عرفناه اي علمنا ان هذا ليس ربنا لانه اخبرنا ربنا بصفاته التي لا يشبهه شيء منها قال ويحتمل ان يكون الله تعالى في الصورة التي يعرفونها اي يظهر لهم فيه مما لا يعلمه غيره وعظمه لا يشبه شيئا من مخلوقاته فيعرفون اذ ذاك الجلال والعظمة لا يكون لغيره فيقولون انت ربنا الذي لا يشبهك شيء فالصورة يعبر عنها عن حقيقة الشيء قوله وتبعوه اي يتبعون امره اياهم فيذهبهم الى الجنة او ملائكة التي تذهبهم اليها قوله بين ظهري جهنم اي على وسطها ويروى بين ظهراني جهنم وكل شيء توسط بين شيئين فهو بين ظهريهما وظهراسهما وقال الداودي يعني على اعلاها فيكون جسرا والنظ الطبري معجم

والمراط جسر مدحض عليه كلاليب وحسك تكون بنجد فيها شويكة يقال لها السعدان
وجزته لغتان وقال الاصمعي اجاز بمعنى قطع وفي رواية المستملي اول من يجيز قوله يومئذ اي في الاجازة قوله لا تتكلم
القيامة نفس الا باذنه ويحاول كل نفس عن نفسها لا يتكلمون لشدة الاهوال كما لا يتكلم جميع كلوب بنفع الكفار وهي
حديدة معطوفة الرأس يعلق عليها اللحم وقيل الكلاب الذي يتناول به الحديد الحديد من النار كذا في رواية ابن بطال
وفي كتاب ابن التين هو المعقف الذي يخطف به الشيء قوله شوك السعدان هو في ارض نجد وهو نبت له شوكة عظيمة
مثل الحسك من تحتل الجواب قوله يخطف بفتح الطاء ويجوز كسرها قوله بما عملوا اي بسبب اعمالهم ويقدر اعمالهم قوله فنهم
المؤمن بالميم والنون من الايمان قوله يبقى بعمله بتشديد القاف ويروى بتخفيفها وكذا في مسلم
وروى القاضي عياض فنهم المؤمن يبقى بعمله ويروى على الثلاثة او وجه احدهن من بقي بعمله بالميم والنون وبقي
بالباء والقاف والثاني الموثق بالمثناة والثاء والثالث الموبق بعين مهملة فالموبق باء الموحدة والقاف ومعنى
بفتح الثاء المثناة وبعدها العين ثم النون قال القاضي عياض هذا اصلحها وكذا قاله صاحب المطالع هذا الثالث هو
الصواب قال وفي بقي على الوجه الاول جنتان احدهما بالباء الموحدة والثاني بالباء المثناة من تحت من الوقاية
بالقاف من وبق اذا هلك وبوقا او بوبقته اهلكته قوله ومنهم المخردل من خردلت اللحم فصلته وخردلت الطعام
اكلت جناره قاله صاحب العين وقال غيره خردلته صرعته وهذا الوجه يوافق معنى الحديث كما قاله ابن بطال وقد قال
ويقال بالثاء المثلثة ايضا والجوزة بالجيم للاشراف على الهلاك وهذه كلها شكاك الرواة قوله والمجازي بالجيم والزاي وفي مسلم
ومنهم المجاوز حتى ينجى قوله او نحوه هذا شك من الراوي ايضا قوله الذي نزع الله اي تم قوله منى يشهد قبرها
تكرار لقوله لا يشركه واجيب بان فائدته تأكيد الاعلام بان تعلق ارادة الله بالرحمة ليس الا للموحدين قوله الا اثر السجود
اي موضع اثر السجود وهو الجبهة وقيل الاعظم السبعة قيل قال الله تعالى يوم يكوى بها جباههم واجيب بانه نزل
في اهل الكتاب مع ان الكي غير الاكل فان قلت ذكر مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون فيها الا اثر الوجه
قلت هؤلاء القوم مخصوصون من جملة الخارجين من النار بانه لا يسلم منهم عملا بعموم هذا الحديث فهذا الحديث
عام وذلك خاص فيعمل بالعام الا ما خصه قوله فتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة وهو بفتح الياء هكذا هو في الرواية
وكذا نقله القاضي عن متقني وجوههم قال وهو معنى الكلام وكذا ضبط الخطابي والهروي وقال في معناه احترقوا وروى
على صيغة المجهول وفي الصحاح الحشي احراق النار الجلد وفيه لغة امحشيته النار وامتحشي الجلد احترق وقال الداودي
امتحشوا ضربوا تقطعوا كالمحترقين قوله الحبة بكسر الحاء وهي بزر البقول والشعب نبت في جوانب السيل والبارد زهرها
جبيب بكسر الجيم وفتح الباء قوله في الحميل السيل بفتح الها المهملة ما جاء به السيل من طين ونحوه اي محمول السيل والتشبيه
انها تظهر في سرعة الانبات وطراوته احسنه قوله فتخرج بالخاء المعجمة والباء اي اترابي وهكذا هي هكذا معناه
عند الجمهور ومن اهل اللغة وقال الداودي معناه جلدي وصورتي قوله ذكاؤها بفتح الذال وبالمد في جميع الروايات
ومعناه لهبها واشتعالها وشدة لصعها والاظهر في اللغة مقصورة وقيل القصر المد لغتان يقال ذكت ذكاء
اذا استعلت واذكيتها انا قوله بل عست بفتح التاء على الخطاب ويقال بفتح السين وكسرها لغتان قرأبهما في السبع
والكوثر بالفتح وهو الاشهر في اللغة وقال الخليل لا يستعمل منهم مستقبل قوله ذكاي اي صرف وجهه من النار وقال

الكرماني

الكرماني فان قلت ما وجه حمل السؤال على المخاطب انه لا يصح بان يقال انت سؤالك السؤال الحديث وهو ذات قلت تقديره انت
صاحب السؤال او عسى امركم سؤالكم وهو من باب زيد عدل او هو بمعنى قريب مما السؤال ان الفعل بدل اشتمال له عزن عليه
قوله ما المذكر ضد الثيب من الغدد وهو الخيانة وترك الوفاء بالعهد قوله انفقهن بتشديد القاف وتخفيفها من الانفاق
وهو الانفتاح والاتساع وحاصل المعنى انفتحن واتسعت قوله من الحبرة بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة
الكرماني النعمة وقال ابن الاثير الحبرة سعة العيش وكذا بالسرور وفي مسلم قرء بعضهم من الخير بالخاء المعجمة وبالباء
آخر الحروف وقال النووي هذا هو المشهور الصحيح في الروايات والاصول وحكى عياض ان بعض رواة مسلم الحبر
بفتح الحاء وسكون الباء ومعناه الزور وقال صاحب المطالع كلاهما صحيح والثاني اظهر قوله لا كونن بالنون المثقلة
هكذا في رواية المستملي وفي رواية غيره لا الكون اشتق خلقك قيل هو ليس باشتق لانه اخلص من العذاب وزخرج عن
النار وان لم يدخل الجنة واجيب بانه اشتق اهل التوحيد وهم ابناء جنسه فيه ويقال اشتق خلقك قيل الذين
لم يخلد وا في النار قوله حتى يضحك الله من الضحك المحال على الله ويراد لازمه وهو الرضا عنه ومحبته اياه
قوله تمنه الهاء فيه للسكت وهو امر من تمنى بمعنى قوله ويذكره اي يذكر المتمنى الغلاني والفلاني سيبلة
اجناس ما يتمنى وهذا من عظم رحمة الله سبحانه وتعالى قوله الا ما فوهم منية ويجوز في الهم التخفيف والتشديد قوله
ومثله معه اي ومثل ما اعطى يسوق الله يعطي ايضا مثله والجمع بين رواية ابي هريرة وابي سعيد ان الله اعلم ولا يمانع
حديث ابي هريرة ثم يكرم الله فرد بما في رواية ابي سعيد ولم يسمعه ابو هريرة ص حدثنا يحيى بن بكير الليث عن
خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد عن عطاء بن ابي يسار عن ابي سعيد الخدري قال قلنا يا رسول الله هل نرى
ربنا يوم القيامة قال هل تضارون في رؤية الشمس والقمر اذا كانت صحوا قلنا لا قال فانكم لا تضارون في رؤية
ربكم يومئذ الا كما تضارون في رؤيتهما ثم قال يا ايها الناس انه لا يبقى الا كل قوم الى ما كانوا يعبدون فيذهب كل صاحب
الصليب مع صليبهم واصحاب الاوثان مع اوثانهم واصحاب كل الهة مع الههم حتى يبقى من كان يعبد الله من بر
او فاجر وغبرات من اهل الكتاب ثم يؤتى بجهنم تعرض كانها سراب فيقال لليهود ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد
عزير ابن الله فيقال كذبتم لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون قالوا نريد ان تسقينا فيقال اشربوا فيتساقطون
في جهنم ثم يقال للنصارى ما كنتم تعبدون من دون الله فيقولون كنا نعبد المسيح بن الله فيقال كذبتم لم يكن
لله صاحبة ولا ولد فما تريدون فيقولون نريد ان تسقينا فقال اشربوا فيتساقطون في جهنم حتى يبقى
من كان يعبد الله من بر او فاجر فيقال لهم ما يحبسكم وقد ذهب الناس فيقولون فارقناهم ونحن احوج منا اليه اليوم
وانا سمعنا منادا ينادي ليلحق كل قوم بما كانوا يعبدون وانا ننتظر ربنا قال فيأتيهم الجبار في صورة غير صورته التي
راوه فيها اول مرة فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فلا نكلم الا الانبياء فيقولون هل بينكم وبينه اية تعرفونه
فيقولون الساق فيكشف عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ويبقى من كان يسجد لله رياء وسمعة فيعود ظهره
طبقا واحدا ثم يؤتى بالجسر فيجعل بين ظهري جهنم قلنا يا رسول الله ما الجسر قال مدحضة مزلة عليه خطاطيف
وكلاليب وحسك معلصة لها شوكة عسيفا تكون بنجد يقال لها السعدان المؤمن عليها كالطرف وكالبرق
وكالريح وكاجاويد الخيل والركاب فناج مسلم وناج مخدوش ومكردس في نار جهنم حتى يمر آخرهم يسحب

سحيما فالتم باشد لى هنا شدة فى الخلق قد تبين يكن يومئذ المجتاد والا راوا انهم قد يخلوا فى اخوانهم يقولون ربنا اخواننا
كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا يقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال حبة من ايمان
فاخرجوه ويحرم الله صورهم على النار فيأتونهم وبعضهم قد غاب فى النار الى قدميه والى انصاف ساقيه فيخرجون
من عرفوا ثم يعودون فيقولون اذهبوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال نصف دينار فاخرجوه فيخرجون من عرفوا
قال ابو سعيد فان لم تصدقونى فاقرأوا ان شئتم ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها فيشفع
النبيون والملائكة والمؤمنون فيقول الجبار بقيت شفاعتى فيقبض قبضة من النار فيخرج اقواما قد امتحشوا
فيقولون فى نهر بافواه الجنة يقال له ماء الحياة فينبتون فى حافاته كما تنبت الحبة فى حميل السيل قد رأيتموها
الى جانب الصخرة والى جانب الشجرة منها ما كان اخضر وما كان منها الى الظل كان ابيض فيخرجون كاللؤلؤ فيجعل
فى رقابهم الخواتيم فيدخلون الجنة فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير
قدموه فيقال لهم ما رأيتم ومثله معه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن بكير بن عبد الله بن بكير
المخزومى المصرى يروى عن ليث بن سعد عن خالد بن زيد من الزيادة المجى عن سعيد بن ابى هلال الليثى المدنى عن
زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطاء بن يسار رضى الله عنهم عن ابى سعيد الخدرى واسمه سعد بن مالك الحديث
مضى فى تفسير سورة النساء عن محمد بن عبد العزيز قوله لا تضارون لا تضامون بالتخفيف ولا بالتشديد ضرر اولا يخالف بعضكم
بعضا ولا تنازعون ويروى بالتشديد يدانى لا تضارون احدا فيسكن الراء الاولى ويدغم فى التى بعدها وحذف مفعوله
لبيان معناه قوله اذا كانت صحوا اى ذات صحو وفى الصحاح صحت السماء انقشع عنها الغيم فهى مصحية وقال الكسائى
فهى صحو ولا تقل مصحية قوله الا كما تضارون بفتح التاء المثناة من فوق وضمها وتشديد الراء وتخفيفها وهكذا
كل لمحة مع الهمهم فى رواية من الهمهم بالافراد قوله وغبرات بضم الغين المعجمة وتشديد الباء الموحدة اى بقايا
وقال الكرمانى جمع غابر وليس كذلك بل هو جمع وغبر وغبر الشئ بقيته وقال ابن الاسير الغبرات جمع غبر وغبر جمع
غبر قوله كانها سراب هو الذى يترائى للناس فى القاع المستوى وسط النهار فى الحر الشديد لا يعاين مثل
الماء بحسبه الظمآن ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيئا قوله عزير بن منصرف وان كانت فيه العجمة والعلمية مثل
نوح ولوط فيقال كذبتم قيل كانوا صادقين فى عبادة عزير واحبسنا بالهمز كذبوا فى قولهم ان الله قال الكرمانى فان
قلت المرجع هو لكم بالموافقة لان الحكم المشار اليه فالصدق والكذب راجعان الى الحكم بل عبادة لا الى الحكم بقوله
انباء قلت الى الكذب راجع الى الحكم بالعبادة المنفية وهى مبتغية فى الواقع بما عبتانا فى انتفاء قيدها وهو فى
حكم القضيتين كانهم قالوا عزير هو ابن الله ونحن كنا نعبده فكذبنا فى القضية الاولى قوله فيتساقطون
لشدة عطشهم وافراط حرارتهم قوله ما يحبسكم بالحاء المهملة والباء الموحدة من الحبس هكذا فى رواية
الكشميهنى اى ما يمنعكم من الذهاب وفى رواية غيره ما يحلسكم بالحاء والام من الجلوس اى ما يمنعكم فى الدنيا
قوله فيقولون فارقناهم اى الناس فى الدنيا وكنا فى ذلك الوقت احوج اليهم منا فى هذا اليوم
فكل واحد هو المفتقر والمفتقر اليه لكن باعتبار زمانين اى نحن فارقنا اقارننا واصحابنا مما كانوا يحتاج اليهم
فى المعاش لزوما لطاعتكم ومقاطعتهم لاعداء الدين وغرضهم من التضرع الى الله تبارك وتعالى فى كشف هذه

الشدة خوفا من المصاحبة معهم فى النار يعنى كما لم يكن مصاحبين لهم فى الدنيا لا تكون مصاحبين لهم فى الآخرة
قوله فى صورة اى صفة واطلق الصورة على سبيل المشاكلة واستدل ابن عيينة بذكر الصورة على ان لله
صورة لا كالصورة كما انها ثابتة لا شئ لا كالاشياء وقال ابن بطال تمسك به المجسمة فاثبتوا لله صورة ولا حجة
لهم لاحتمال ان تكون بمعنى العلامة وصفها الله تعالى بما يسبق الى الفهم دليلا على معرفته كما يسبق الدليل والعلامة صورة قوله غير صورة
التى راوه اولا مرة يحتمل ان يختار بذلك لهم ما عرفوه حين اخرج ذرية آدم من صلبه ثم اساهم ذلك فى الدنيا ثم يذكرهم
بها فى الآخرة قوله فاذا رأيناه عرفناه قال ابن بطال عن المهلب ان الله يبعث لهم ملكا يختبرهم فى اعتقاد صفات ربهم
الذى لا يشبه شيئا فان قال لهم انا ربكم رد واعليه لما رأوا عليه من صورة المخلوق فتقول فاذا جاء ربنا
عرفناه اى اذا ظهر لنا فى تلك الصورة لا سبق لغيره وعظمته لا تشبه شيئا من مخلوقاته فحينئذ يقولون ربنا
قال واما قوله بيننا وبينه علامة تعرفونها فيقولون الساق فهو محتمل ان الله تبارك وتعالى عرفهم على السنة
رسول الله من الملائكة او ان الله جعل لهم علامة تحلية الساق قوله يكشف عن صفة المجهول والمعروف من ساقه
فساق الشدة اى يكشف عن شدة ذلك اليوم وامره وهوله هذا مثل تضربه العرب لشدة الامر كما يقال قامت الحرب
على ساق كما يقال رجل مر حراء وقيل هو ساق يجعلها الله خارجة عن السوق المعتادة وقيل جاء الساق بمعنى النفسى
اى تجلى لهم ذاته المقدسة فى هذا ممتزلة لام التعليل فى المعنى والعهد دخل على معنى الصدرية بعد هذا المضمرة تقديره يذهب
لاجل التسجود قوله طبقا واحد الطبوق فقار يظهر اى صار فقاره واحدة كالصفيحة فلا يقدر على السجود
قيل الطبق عظم رقيق يغشى بين كل فقارتين وقال ابن بطال تمسك به من اجاز تكليف ما لا يطاق من الاشارة
والمانعون تمسكوا بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها ورد عليهم بان هذا ليس فيه من تكليف ما لا يطاق
وانى هو حتى يتوبخ الذين كانوا ينفسهم زعمهم فى جملة المؤمنين الساجدين فى الدنيا وعلم الله منهم الرياء فى سجودهم
فى عوانى الآخرة الى السجود كما دعى المؤمنون فيسجدون والسجود عليهم وتعود ظهورهم طبقا واحدا ويظهر لله
عليهم نفاقهم فاخبرهم واوقع الحجة عليهم قوله ثم يؤتى بالجسر بفتح الجيم وكسرها حكاهما ابن السكيت والجوهرى
قوله مدحضة من دحضت رجله دحضا زلقت ودحضت الشمس عن كبد السماء زالت ودحضت حجته
بطلت قوله مزلة من زلت الاقدام سقطت وقال الكرمانى مزلة بكسر اللام وفتحها معنى المزلقة اى موضع يزلق
فيه الاقدام ومدحضة اى محل يميل الشخص فيها بفتح الميم ومعناها متقاربان قوله خطاطيف جمع خطاف بضم وهو
الحديدة المعوجة كالكلوب قوله يتخطف بها الشئ والكلاليب جمع كلوب وقد مر تفسيره فى الحديث الماضى
قوله وحسكة بفتحات وهى شوكة صلبة معروفة قال ابن الاثير وقال صاحب التهذيب وغيره الحسك نبات له
ثمر خشن يتعلق بصوف الغنم وربما اتخذ مثله من حديد وهو من آلات الحرب وقال الجوهرى الحسك حسك السعدان
والحسكة ما يعمل من حديد على مثاله قوله معلطمة بضم الميم وفتح الفاء وسكون اللام وفتح الطاء المهملة وبالحاء
المهملة عريضة هكذا فى رواية الكشميهنى مطلخمة بتقديم الطاء وتاخير الفاء والام قبلها من
طلخم اذا رقد والطلخ العراض والاول هو المعروف فى اللغة يعنى عريضة يقال فلطح القرص اذا بطله وعرضه
قوله عليها علق وزلمرية وهى من عضه المعوجة قوله المومن عليها اى يجر عليها كما تظلف بكسر الظاء وهو

الكريم من الخيل بالفتح البصر يعني كلهم البصر وهذا هو الاول لئلا يلزم التكرار **قوله** وكاجاد بدل الخيل جمع الاجواد وهو فرس بين الجواد وهو بالضم رابع والركاب الابل واحدتها الراحلة من غير لفظها **قوله** يسلم بفتح اللام المشددة **قوله** محذوش اى محوش ممزوق قال الكرماني من الحسن المجتبى وهو تمزيق الوجه بالاضافير **قوله** ممدوس بالمهملتين اى مصروع ويروى بالشين المهملة اى مدفوع مطرود ويروى مكدوس بالمهملات من كردست الدواب اذا ركب بعضها بعضا يعني انهم ثلاثة اقسام مسلمون لا ينالهم شئ اصلا وقسم يحذشون ثم يسلم ويخلص وقسم يسقط في جهنم **قوله** واخرهم اى اخر الناجين بسبب على صيغة المجهول **قوله** فما انتم باشد لي من شدة اى مطالبة **قوله** قد شفيت جملة حالية **قوله** من المؤمن صلة اشد بالرفع وكذا من فاعل يتبين قوله للجبار وقوله في اخوانهم كلاهما متعلق بمناشدة مقدرة او ليس طلبهم مني في الدنيا في جاد حق يكون ظاهرا كم اشد من طلب المؤمنين من الله في الآخرة في سان نجاة اخوانهم من النار والغرض شدة اعتناء المؤمنين بالشفاعة لاخوانهم **قوله** في اخوانهم قال قلت المؤمن مفرد فلم جمع الضمير قلت باعتبار الجمع المراد من لفظ الجنس وكان القياس ان يقال الا زارا واربدون ولكن قوله في اخوانهم متقدم عليه كما وهذا خبر مبتدا محذوف اى وذلك الا زارا واربدون نجاة اخواننا الى آخره وقال الكرماني يقولون استئناف كلام قلت الذي يظهر من محل التركيب يقولون نعت له

الا زارا والله اعلم **قوله** فاخرجوه صيغة امر للجماعة **قوله** فيخرجون بضم الياء من الاخراج **قوله** من عرفوا مفعوله وكذا لكد البواق **قوله** ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء وقال ابن الاثير عدلت عنها فقال ان مائة عدلة وزنجبة والذرة واحدة منها وقيل الذرة ليسر لها وزن ويراد بها ما يرى في شعاع الشمس الداخلة في الكوة **قوله** قال ابو سعيد هو الخدري راوي الحديث **قوله** باقواه الجنة الافواه جمع فوهة بضم الفاء وتشديد الواو المفتوحة على غير قياس وافواه الارقة والانهار اولها والمراد مفتح مسالك قصور الجنة **قوله** في حافيته تشبيه هافية بتخفيف الفاء وهي الجانب **قوله** الخواتيم علامة يعرفون بها وهم كالالفاظ في صفاتهم **قوله** بغير عملوه اي في الدنيا ولا خير قدموه في الدنيا الى آخره اراد بمجرد الايمان دون امر الله عليه من الاعمال والخيرات وعلم منه ان شفاعة الملائكة والمؤمنين فيما كانوا لها طاعة غير الايمان الذي لا يطلع عليه الا الله **حس** وقال يحيى بن مهلل نا هشام بن يحيى نا قتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تحبس المؤمنون يوم القيامة حتى يهموا بعد ذلك فيقولون لو شفعنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا فيأتون ادم عليه السلام فيقولون انت ابو البشر خلقك الله بيده واسكنك جنته واسجد لك هلائكته وعلمك اسماء كل شئ تشفع لنا الى ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناك قال ويذكر خطيئته التي اصابها اكله من الشجرة وقد نهي عنها ولكن ائتوا نوحا اول نبي بعثه الله الى اهل الارض فيأتون نوحا عليه السلام فيقول لست هناك ويذكر خطيئته التي اصابها التي اسجل سؤاله ربه بغير علم ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن قال فيأتون ابراهيم عليه السلام فيقول لا انا هناكم ويذكر ثلاث كلمات كذبهن ولكن ائتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة وكلمه وقربه نجيا قال فيأتون موسى

فيقول

فيقول لا انا هناكم ويذكر خطيئته التي هي قتل النفس ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته قال فيأتون عيسى فيقول لست هناكم ولكن ائتوا محمدا عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فيأتوني فاستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع راسي فاثني على ربي ثناء وتحميد يعلمنيه فيحد لي حدا فاخرج فاخرجهم من النار وارجعهم الجنة قال قتادة وسمعته يقول فاخرج فاخرجهم من النار وارجعهم الجنة ثم اعود فاستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع راسي فاثني على ربي ثناء وتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فاخرجهم من النار وارجعهم الجنة قال قتادة وسمعته يقول فاخرج فاخرجهم من النار وارجعهم الجنة ثم اعود الثالثة فاستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع راسي فاثني على ربي ثناء وتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فاخرجهم من النار وارجعهم الجنة قال قتادة وسمعته يقول فاخرج فاخرجهم من النار وارجعهم الجنة ثم اعود الثالثة فاستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع راسي فاثني على ربي ثناء وتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فاخرجهم من النار وارجعهم الجنة قال قتادة وسمعته يقول فاخرج فاخرجهم من النار وارجعهم الجنة ثم اعود الرابعة فاستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع راسي فاثني على ربي ثناء وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فاخرجهم من النار وارجعهم الجنة قال قتادة وسمعته يقول فاخرج فاخرجهم من النار وارجعهم الجنة حتى ما يبقى في النار الا من حبسه القرآن اى وجب عليه الخلود ثم تلا هذه الآية عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال وهذا المقام المحمود الذي وعده نبيكم صلى الله عليه وسلم **ش** حجاج بن منهال احد مشايخ البخاري ولم يقل حدثنا حجاج لانه ما سمعه منه هذا كذا ذكره ابو نعيم والاصيلي وكان عمر ضما ومناولة وهذا وقع عند جميع الرواة الا في رواية ابو زيد المروزي عن الفربري فقال في هذا حدثنا حجاج وكلهم يزيدون الحديث كلمة الا النسفي فساق منه الى قوله خلقك الله بيده ثم قال فذكر الحديث ووقع لابي ذر الجموي نحوه لكن قال وذكر هذا الحديث بطوله بعد قوله حتى يهمو ابذلك ونحوه للكشميهني والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن ابي كامل وهمام بشر بن الحكم ويحيى بن دينار المخلمي ابو عبد الله البصري وقد مضى كما شرحه **قوله** يهمو امن الوهم ويروى بتشديد الميم من الهم بمعنى القصد والحزن معروف ومجهول وفي صحيح مسلم حتى يهموا اى يعلنون سؤال الشفاعة وازالة الكرب عنهم **قوله** لو استشفعنا جواب لو محذوف اى لو هو للتمني **قوله** فيريحنا بضم الياء من الاراحة **قوله** استهناكم اى استحللت هذا لذلك وليس في هذه المقولة **قوله** التي اصابها اى التي اصابها اكله مشعوب بانه بدل الخطيئة او بيانا لها **قوله** او بفعل مقدر نحو يعني اكله ويروى ويذكر اكله بحذف لفظ الخطيئة التي اضافه **قوله** ائتوني نوحا اول نبي بعثه الله تعالى فيلزم منه ان يكون غير نبي وواجب اللازم ليس كذلك لان كل نبي يكون اهل ارض بعث اليهم وقد مر الكلام عن قريب **قوله** سوء كر ربه اى دعاؤه بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا **قوله** ثلاث كلمات وهي قوله اني سقيم وبل فعله كبيرهم وهذه رواية المستملي وفي رواية غيره ثلاث كذبات كذا قال القاضي

هذا يقولونه تواضعا وتعظيما لا يسألونه واشارة الى ان هذا المقام لغيرهم ويحتمل انهم علموا ان صاحبها محمد صلى الله
عليه وسلم ولكن اباهم كل واحد منهم على الاخر ليصل بالتدريج الى محمد صلى الله عليه وسلم اظهارا للفضله وكذلك العلم
الناس لسوالهم عن اكرم عليه السلام قوله فوراه اى جنته وارضاه فة للتشريف كبيت الله وحرم الله النضير
واجمع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبيل الالتفات قاله الكرماني وفيه تامل قوله ارفع محمد يعني
ارفع راسك يا محمد قوله تسمع على صيغة المجهول قوله اشفع مرمن شفع يشفع على صيغة المجهول بتشديد
الفاء ومعناه تقبل شفاعتك قوله وسل امر من سال ولفظ على صيغة المجهول بتشديد الفاء ومعناه تقبل
شفاعتك قوله فيجد لي حدا اى يعين لي طائفة معينة قوله فاخرج اى من داره فاخرجهم من الاخراج واخلهم
من الادخال قوله قال قتادة هو الراوي المذكور وهو متصل بالسند المذكور قوله فاخرج واخرجهم اى اخرج
من الدار وهو بفتح الهمزة واخرجهم بضم الهمزة من الاخراج قوله اى وجب عليه اى بنص القران وهو قوله
تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به وهم الكفار قوله وعدهم اى حيث قال ان يبعثك ربك مقاما محمودا وهذا هو
الاشارة الى الشفاعة الاولى التي لم يصرح بها في الحديث ولكن السياق وسائر الروايات تدل عليه ص حدثنا
عبد الله بن محمد بن ابراهيم حدثني عمي نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني انس ابن مالك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رسل الانصار فجمعهم في قبته وقال لهم اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله فاني على الحوض
ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله حتى تلقوا الله قوله حدثني عمي هو يعقوب بن ابراهيم
ابن سعد وابوه هو ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح بن كيسان واخرج الحديث مسلم مطولا في هذا الوجه
نقال في اوله لما افاء الله على رسوله من اموال هوازن الحديث قوله في قبته بضم القاف وتشديد الباء الموحدة
وهو بيت سنبان مستدير من الخيام وهو من بيوت العرب قوله حتى تلقوا الله اللقاء مقابلة الشئ ومصادفته
للقاء ويقال ايضا في الادراك بالحس والبصيرة ومنه قوله تعالى ولقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه
ملا قاة الله بعبرها عن الموت وعن يوم القيامة وقيل ليوم القيامة التلاقي في الجنة لا للقاء الا وليزة والآخرة
فيه قوله فاني على الحوض اراد به الحوض الذي اعطاه الله تعالى وهو في الجنة ويؤتى بها الى المحشر يوم القيامة
وفيه رد على المعتزلة في انكارهم الحوض وفي بعض النسخ حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض وعلى هذه
الرواية سال الكرماني حيث قال الله منزه عن المكان فكيف على الحوض ثم اجاب بقوله هو قيد للمعطوف
كقولهم رو وهبنا له اسحاق ويعقوب نافلة اولفظ على الحوض ظرف للفاعل لا للمفعول وفي اكثر النسخ بالفي
كلمة فان على الحوض فنسقط السوال من درجة الاعتبار بالكلية ص حدثني ثابت بن محمد نا سفيان
عن ابن جريج عن سليمان الاعرج عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم لك الحمد انت رب السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت نور
السموات والارض ومن فيهن انت الحق وقولك الحق ووعدك الحق ولقاءك حق والجنة حق والنار
حق والساعة حق اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت واليك خاصمت وبك حاكمت فاغفر لي
ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني لا اله الا انت ش مطابقته

للترجمة

للترجمة في قوله ولقاءك حق لان معناه رؤيتك وثابت بالثاء المثلثة في اوله بن محمد ابو اسماعيل العابد
الشيباني الكوفي وثوبان هو الثوري وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحديث قد مضى في
اول كتاب التهجد فانه اخرجه عن علي بن عبد الله ومضى الكلام فيه قال قيس بن سعد وابو الزبير عن طاوس
قيام وقال مجاهد القيوم القائم على كل شئ وقرأ عمر القيام ومدح سعد بن قيس الكوفي المسني مفتي مكة مات
سنة تسع عشرة ومائة ابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس القرشي الاسدي المكي مولى حكيم بن حزام مات
سنة ثمان وستين ومائة اراد ان قيسا وابو الزبير رويا هذا الحديث عن طاوس عن ابن عباس فوقع عندهما
انت قيام السموات بدل قيم السموات وطريق بن قيس وجعلها مسلم وابو داود من طريق عمران بن مسلم
ابن قيس وطريقا ابي الزبير وصله مالك في الموطا عنه قوله وقال مجاهد اراد ان مجاهدا فسر القيوم بقوله
القائم على كل شئ ووصله الفريابي في الموطا عنه وقال مجاهد تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد بهذا وقرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا اله الا هو الحي القيام لا تاخذه سنة ولا نوم وهو
على وزن فعال بتشديد وهو صيغة مبالغة وكذلك لفظ القيوم وقال ابو عبيدة بن المثنى القيوم فيعول
وهو القائم الذي لا يزول وقال الخطابي القيوم نعت للمبالغة في القيام على كل شئ بالرعاية له وقال الخليلي
القيوم القائم على كل شئ من خلقه بدبره بما يريد قوله وكلاهما مدح اى القيوم والقيام مدح لانهما من صيغة
المبالغة ولا يستعملان في غير المدح بخلاف القيم فانه يستعمل في الذم ايضا وقال ابن فرح بالفاء والراء الساكنة
وبالحاء المهملة الترقلي في كتاب الاسنى في الاسماء الحسنى يجوز وصف القديم بالقيوم ولا يجوز بالقيم وقال الغزالي
في المقصد الاسنى القيوم هو القائم بذاته لغيره وليس ذلك الا الله تعالى وقال الكرماني فعلى هذا القيوم
صفة مركبة من صفات الذات وصفة الفعل ص حدثنا يوسف بن موسى نا اسامة حدثني الاعمش
عن حبيب عن ابن حاتم ش قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا سيكلمه ربه وما
بينه وبينه ترجمان وحجاب يحجبه ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث ويوسف واسمه
راشد القطان الكوفة سكن بغداد وابو اسامة حماد بن اسامة يروي عن سليمان الاعمش عن حبيبة بفتح الحاء
المهملة وسكون الباء آخر الحروف وبالثاء المثلثة بن عبد الرحمن الحنفي وعدي بن حاتم الطائي والحديث
مضى في الرقاق عن محمد بن حميد عن ابن المبارك عن الاعمش وقيل الهوسه قوله ترجمان فيه لغات ضم
التاء والجيم وفتح الاول وضم الثاني قوله حجاب في رواية الكشميهني حاجب قال ابن بطال معنى رفع الحجاب
ازالة الآفة من ابصار المؤمنين المانعة لهم من الرؤية واستعير الحجاب للرد فكان نفيه دليلا على ثبوت الاجابة
واصل الحجاب الستر الحاصل من الراءي والمرئي والمراد هنا منع الابصار من الرؤية ص حدثنا علي بن عبد
الله نا عبد العزيز بن عبد الصمد بن ابي عمران عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وما بين القوم وبين
ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر على وجهه في جنة عدن ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله
هو المديني وابو عمران هو عبد الملك بن حبيب الجوني وابي بكر بن ابي موسى الاشعري واسمه عبد الله بن قيس والحديث

مضى فى تفسير سورة الرحمن **قوله** جنتان اشارة الى قوله تعالى ومن دونهما جنتان وتفسير له وارتفاعه على الله
خبر لمبتدا محذوف اى هما جنتان **قوله** آنيتهما مبتدا ومن فضة مقدما خبره ويحتمل ان يكون فاعل فضة اى جنتان
منفصل آنيتهما واختلفوا فى قوله من دونهما فقيل فى الدرجة وقيل فى الفضل فان قلنا معارضه حديث ابو هريرة
قلنا يا رسول الله حدثنا عن الجنة مما بناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من فضة اخرجه احمد والترمذى
وصححه قلت المراد بالاول صفوة ما فى كل جنة من ذينة وغيرها ومن الثانى حوائط الجنان كلها **قوله** الكبرياء
ويروى الرداء الكبرياء هو من المتشابهات اذ الرداء حقيقة ولا وجه فاما ان يفوض او ياول الوجه بالذات
والرداء صفة من صفات الذات اللازمة المنزهة عما يشبه المخلوقات وقال القرطبى فى المفهم الرداء استعارة
كنى بها عن العظمة كما فى الحديث الآخر الكبرياء ردائى والعظمة ازارى وليس المراد بالثياب المحسوسة
على وجهه حال من رداء والكبرياء **قوله** فى جنات عدن راجع الى القوم وقال ابن عياض معناه
راجع الى الناظرين اليوهم فى جنة عدن لا الى الله فانه لا تحويه الامكنة سبحانه وتعالى وقال القرطبى متعلق
بمحذوف فى موضع الحال من القوم مثل كائنين فى جنة عدن **ص** حدثنا الحميدى نا سفيان نا عبد الملك
ابن عمير وجامع بن ابى راشد عن ابى وائل عن عبد الله قال قال عليه السلام من اقتطع مال امرئ مسلم بيمين كاذبة
لقى الله وهو عليه غضبان قال عبد الله ثم لقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه من كتاب الله جل ذكره
ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم فى الآخرة الآية **ش** مطابقته فى قوله
لقى الله والحميدى عبد الله بن الزبير بن عيسى بن نسبة الى جده احد اجداده وسفيان هو ابن عيينة وعبد
الملك بن عمير بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وفتح الياء آخر الحروف وبالنون الكوفى وجامع بن ابى راشد
الصيرفى الكوفى وابو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى فى الايمان فى باب
عهد الله ومضى الكلام فيه **قوله** من اقتطع اى اخذ قطعة لنفسه **قوله** غضبان قد مر غير مرة ان نسبة
هذا الكلام الى الله تبارك وتعالى يراد به لازمه ولازم الغضب عقابه **قوله** مصداقه بكسر الميم مشتق من
الصدقة اى مما يصدق هذا الحديث ويوافقه قوله تعالى ان الذين يشترون الآية ووقع فى رواية ابى
ذر هكذا ان الذين يشترون الآن قال ولا يكلمهم الله يوم القيامة الآية **ص** حدثنا عبد الله بن محمد
نا سفيان عن عمرو عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة
ولا ينظر اليهم رجل حلف على سلعة لقد اعطى بها اكثر مما اعطى بها وهو كاذب ورجل حلف على يمين
كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال امرء مسلم ورجل منع فضل ماء فيقول الله يوم القيامة اليوم امنعك فضلى كما منعت
فضل ما لم تعمل هذا كسب **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الخصب اذا كان سببا لعدم الرؤية يكون الرضى
سببا لحصولها وهذا اقتدار كاف وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندى وسفيان هو ابن عيينة وعمرو بن
ابى عمار وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضى فى كتاب الشرب فى باب اثم من منع ابن السبيل من الكلاء
قوله منع فضل ماء اى يمنع الناس من الماء الفاضل عن حاجته **قوله** ما لم يعمل بذا كر اى حصوله وطلوعه
من المنع ليس بقيد ركنه بل هو باتمام الله عز وجل وقدر فضله على عباده والمراد به مثل الماء الذى لا يكون

ظهره يسقى الشجر كالعيون والسيول لا كالابار والقنوات **ص** حدثنا محمد بن المثنى نا عبد الوهاب ابو بكرة عن
ابى بكرة عن النبى عليه السلام الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السموات والارض اثنى عشر شهرا منها اربعة
حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذى بين جمادى وشعبان اى شهر الله
هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة قلنا بلى قال فاى
يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال فان
دماءكم واموالكم مال محمد واحسبه قال واعراضكم حرام كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم هذا وستلقون
ربكم فيسالكم عن اعمالكم الا فلا ترجعوا بعدى ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض الا ليبلغ الشاهد الغائب فلعل بعض
من يبلغه ان يكون اوعى من بعض من سمعه فكان محمد واذا ذكر قال صدق النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال الا هل
بلغت الا هل بلغت **ش** مطابقته للترجمة فى قوله وستلقون ربكم وعبد الوهاب هو عبد المجيد الثقفى وايوب
هو السختيانى ومحمد هو ابن سيرين واسم ابى بكرة هنا عبد الرحمن لان لابى بكرة اولاد غيره واسم ابى بكرة
نفيع بضم النون مصغر والحديث مضى فى كتاب العلم فى باب قول النبى عليه السلام رب مبلغ اوعى من سامع
وفى الحج عن عبد الله بن محمد وفى تفسير فى بدء الخلق وفى الفتن وفى المغازى ومضى الكلام فى غير مرة
وما يتعلق بتفسير اول الحديث قد مضى فى تفسير سورة براءة وما يتعلق بآخر الحديث قد مضى فى
الفتن **قوله** الزمان اى ادبه السنة **قوله** قد استدار كهيئته استدارة مثل حاله يوم خلق السموات
قوله حرم بضمتين اى محرم فيها القتال **قوله** ورجب مضر انما اضيفوا اليه لانهم كانوا يحافظون
على تحريمه اشد من محافظة غيرهم ولم يعزه عن مكانه ووصفه بالذين بين جمادى وشعبان للتاكيد
او لازالة الوهم الحارث شيء من النسى وقال الزمخشرى النسى تاخير شهر الى شهر آخر كانوا يحلون شهر المحرم
ويحرمون مكانه شهرا آخر حتى فضوا تخصيص الاشهر الحرم وكانوا يحرمون من شهور العام اربعة اشهر مفلقة
وربما زادوا فى الشهور فيجعلونها ثلاثة عشر شهرا او اربعة عشر شهرا وجعلت الاشهر الى ما كانت عليه
وعاد الحج الى ذى الحجة فبطلت تغييراتهم وقد وافقت حجة الوداع ذا الحجة **قوله** البلدة اى المعهودة
وهى مكة المشرفة **قوله** قال محمد اى ابن سيرين **قوله** يضرب بالرفع وبالجزم عند الكسائى خبر لا تدن
من الاسد يا كلك **قوله** من يبلغه بضم اللام وبفتحها مشددة **قوله** فلعل استعمل استعمال عسى
او على حفظ واضبط اى علم بالتجربة والاستقراء اكثر من السامعين هم افضل من شيوخهم والله اعلم

ص باب

ما جاء فى قول الله تبارك وتعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين **ش**
اى هذا الباب فى قول الله عز وجل ان رحمة الله قريب من المحسنين انما قال قريب والقياس قريبة
لان الفعل الذى بمعنى فاعل قد يحمل على الذى بمعنى المفعول والرحمة المترحم اوصفة لموصوف محذوف
اى شىء قريب او لما كان وزنه وزن المصدر نحو شهيق وزفير اعطى له حكمه فى استواء المذكر والمؤنث
وقال ابن التين هو من التانيث المجازى كطلوع الشمس وفيه نظر لان شرطه تقدم الفعل وقال
ابن بطال الرحمة تنقسم الى صفة ذات فيكون معناها ارادة اثابة الطائعين والى صفة فعل فيكون معناها

ان فضل الله يسوق السحاب وانزل المطر وقريب من المحسنين فكان ذلك رحمة لهم لكونهم بقدرتهم ونحوه تسمية الجنة برحمته لكونه فعلا من افعاله حادثة بقدرته ص حدثنا موسى باعبد الواحد ثنا عاصم من سليمان قال كان لبعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم يقضي فارسلت اليه ان ابنتي فارسل ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل الى اجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه فاقسمت عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمت معه وسعد بن جبل وابي بن كعب وعبادة ابن الصامت رضي الله عنهم فلما دخلنا ناولت رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه تقلقل في صدر حسبته قال كانها شنة فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد بن عبادة اتبكي فقال انما يرحم الله من عباده الرحماء ش مطابقته للترجمة في الحديث وعبد الواحد هو بن عبد الله زياد العبدي وعاصم هو الاحول وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدي واسامة بن زيد بن حارثة والحديث مضى في الجنائز عن عبدان وفي الطب عن حجاج بن منهال وفي النذور عن حفص بن عمرو مر الكلام فيه وكان ابن ولد له وانه نعت قوله يقضي اي يموت ان كان في النزع قوله تقلقل اي تصوت مضطربا قوله الرحماء جمع رحيم كالكرماء جمع كريم ص حدثنا عبد الله بن سعيد بن ابراهيم نا يعقوب نا ابي صالح عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اختصمت الجنة والنار الى ربهما فقالت الجنة مالي لا يدخلني الا الضعفاء الناس وسقطهم وقالت النار اوثرت بالمتكبرين فقال الله تعالى للجنة انت رحمتي وقال للنار انت عذابي اصيب بكم من اشاء ولكل واحد منكما ملؤها قال فان الجنة فان الله لا يظلم من خلقه احدا وانه ينشئ للنار من يشاء فيلقون فيها فتقول هل من مزيد ثلاثا حتى يضع فيها قدمه فتمتلئ ويرد بعضها الى بعض وتقول قط قط قط بعزتك ش مطابقته للترجمة في قوله انت رحمتي وعبيد الله ابن سعيد بن ابراهيم بن سعيد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي المدني سمع عمه يعقوب بن ابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف اصله مدني كان بالعراق سمع ابا يعقوب هذا ابا ابراهيم بن سعد كان على قضاء بغداد وسمع هو صالح بن كيسان الغفاري مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وسمع هو عبد الرحمن بن هرمز الاعرج والحديث رواه مسلم من طريق ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اختصمت الجنة والنار اما مجاز عن احداهما لما الشابهة المخصومة واما حقيقة بان يخلق الله فيها الحياة والنطق ونحوها واختصامها هو تفاخر بعضها على بعض عز من يسكنها وفي رواية مسلم احتجت النار والجنة وفي لفظ آخر تحاجت النار والجنة قوله وقالت الجنة يا ربها لها وهو على طريقة الالتفات والا فمقتضى الظاهر مالي قوله وسقطهم بفتحتين الضعفاء الساقطون عن اعين الناس وفي رواية مسلم بعد قوله وسقطهم ومجزرهم وفي رواية بعده وعزتهم ومجزرهم بفتح العين المهملة والجيم وضبط ايضا بضم العين وتشديد الجيم المفتوحة وهو ايضا جمع اعاجز اي العاجز عن طلب الدنيا والتمكن فيها وعزتهم بكسر الغين المعجمة وتشديد الزاي وبالتاء المثناة من فوق قال النووي هذا هو الاشهر في نسخ بلادنا اي البلد الذين ليس لهم صدق في امور الدنيا قوله وقالت النار بعذابي اوثرت على صيغة المجهول اي اختصصت وهذا مقول القول البارز في بعض النسخ بقوله يعني اوثرت بالمتكبرين

ولم يقع هذا في كثير من النسخ حتى قال ابن بطال سقط قول النار هنا من جميع النسخ وقال الكرماني من قول القوله ثم قال قلت مقد رمعلوم من سائر الروايات وهو اوثرت بالمتكبرين قوله وانه ينشئ للنار من يشاء ان يوجده لخلق وقال القابسي المعروف في هذا الموضع ان الله ينشئ للجنة خلقا وامالنار فيضع فيها قدمه قال ولا علم في شيء من الاحاديث انه ينشئ للنار خلقا الا ذا وقال الكرماني واعلم ان الحديث مر في سورة ق فان يعكس هذه الرواية قال ثم واما النار فتمتلئ ولا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا وقيل هذا وهم من الراوي اذ تعذب غير العاصي لا يليق بكرم الله مخالف لانعامه على غير المطيع ثم قال الكرماني لا محذور في تعذيب الله تعالى من لا ذنب له اذ القاعدة القائلة بالحسن والقبيح العقليين باطلة فلو عذبه كان ذلك لا نشاء في الانشاء والله يفعل ما يشاء فلا حاجة الى الحمل على الوهم قوله فيقولون فيها على صيغة المجهول قوله هل من مزيد قالها ثلاث مرات قال الزمخشري المزيد اما مقدر كالمجيد وبالاسم مفعول كالمبيع وقيل هذا استفهام انكار وانها لا يحتاج الى زيادتها قوله حتى يضع فيها قدمه هذا لفظ من المشتبهات اما التفويض واما التأويل فقيل المراد بها التقدم اي يضع الله فيها من قدم لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه القدم او وضع القدم عبارة عن الوجر عليها والتسكين بها كما يقال جعلته تحت رجلي ووضعته تحت قدمي قوله ويرد ويرد ويزوى بعضها الى بعض نظم قوله قط قط قط ثلاث مرات كذا وقع في بعض النسخ وفي بعضها مرتين وهو الاظهر وبعضها قط حسب وتكررها للتأكيد وهي ساكنة الطاء مخففة ويروى قطني قطني اي حسبي ص حدثنا حفص بن عمر نا هشام عن قتادة عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام قال لا يصلين اقواما شفع من النار بذنوب صاروها عتقوا بها يدخل بهم الجنة بفضل رحمتي يقال لهم الجهنميون ش مقابلة للترجمة في قوله بفضل رحمته وهشام الذي الى عبد الله الدستوائي والحديث بهذا الوجه من افراده قوله ليصيبن مؤلفه بالنون واللام مفتوحة للتأكيد وقوله ليشفع بالرفع فاعله بفتح الشين وسكون الفاء وبالعين المهملة وهو الفتح واللبث كذا قاله الكرماني وهو تفسير الشرح بما هو اخفى منه وقال ابن الاثير الشفع علامة تغير الوانهم يقال شفعت الستي اذا جعلت عليه علامة يريد اثرا من النار قلت للفظ بفتح اللام وسكون الفاء والحاء المهملة جمر النار ورمادها قوله عتقوا نصب على التعليل اي لاجل العتق قوله الجهنميون جمع جهنمي نسبة الى جهنم قوله وقال ابها الاقتادة انا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله هذا طريق آخر في حديث انس عن همام بن يحيى عن قتادة عن انس وفي هشام في بعض النسخ قال الكرماني قيل هو الصحيح والفرق بين الفريقين ان الاولى بلفظ العنعنة والثانية بلفظ التحديث وتعاقبهما هذا تقدم موصولا في كتاب الرقاق والله سبحانه وتعالى اعلم ص باب قول الله تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا ش اي هذا باب في قول الله عز وجل ان الله الآية قوله ان تزولا اي كراهة ان تزول قال الزمخشري والامساك منع وعن ابن عباس انه قال لرجل مقبل من الشام من لقيت فيه قال كعبا قال وسمعته يقول ان السموات على منكب ملك قال كذب كعب انا نمسكهن بعد ثم قرأ هذه الآية ص حدثنا موسى ابو عوانة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله جاء حبر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله

يضع السماء على اصبع والجبال على اصبع والشجر والانهار على اصبع وسائر الخلق على اصبع ثم يقول بيده انا الملك فضحك رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال وما قدروا الله حق قدره **ش** مطابقته للترجمة تأتي من قوله ان يضع لان معناه
في الحقيقة يمسك لانه جاء بلفظ يمسك في باب قوله لما خلقت بيدي وحديث الباب ايضا مر هناك مع شرحه ومر سرمي هوبن
اسماعيل وابو غزالة الوضاح اليشكري والاعمش هو سليمان وابراهيم هو النخعي وعلقمة هو بن قيس وعبد الله
هو بن مسعود **قوله** جاء حبر بفتح الحاء المهملة وجاء كسرها بعدها باء موحدة ساكنة ثم راء وذكر صاحب المشارق
انه وقع في بعض الروايات جاء جبر بالجيم عليه السلام قال وهو تصحيف فاحشر والله اعلم **ص باب** ما جاء
في خلق السموات والارض وغيرها **ش** اي هذا باب في بيان ما جاء الى آخره **قوله** في خلق السموات كذا
في رواية الكشميهني وفي رواية الاكثرين في تخليق السموات والاولى اولى وعليه شرح ابن بطال وغرضه في
هذا الباب ان يعرفك ان السموات والارض وما بينهما كلها مخلوق لله لان الحديث بينهما من الآيات الشاهدات
من انتظام الحكمة وايصال المنافع فيها وقيام برهان العقل على ان لا خالق غير الله وبطل قول من يقول ان
الطبائع خالقة للعالم وان الافلاك السبعة هي الفاعلة وان الظلمة والنور خالقان وقول من زعم ان العرش هو
الخالق وضعفت جميع هذه الاقوال بقيام الدليل على حدوث الكل وافتقاره الى المحدث لا استحالة وجود محدث
لا محدث له كما يستحيل وجود مضروب لا ضارب له وكتاب الله عز وجل شاهد بصحة هذا وهو قوله تعالى هل من
خالق غير الله يرزقكم من السماء والارض فنفى خالقا سواه والآيات فيه كثيرة **قوله** وهو فعل الرب تبارك وتعالى وامره فالرب بصفاته
وفعله وامره وكلامه وهو الخالق وهو المكون غير مخلوق وما كان بفعله وامره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول
مكون **قوله** وهو الى الخلق والتخليق باعتبار الوقوع يتعين فعل الرب وامره والى يتعدى لكن **قوله** بصفاته كالقدرة
وفعله اي خلقه **قوله** وكلامه من عطف العام على الخاص لان المراد بالامر ههنا قوله كن وهو من جملة كلامه وسقط
في بعض النسخ **قوله** وفعله قال الكرماني وهو اولى ليصح لفظ غير مخلوق **قوله** هو المكون بكسر الواو واختلف
في المكون هل صفة الفعل قديمة او حادثة فقال جمع من السلف منهم ابو حنيفة رضي الله عنه هي قديمة
وقال اخرون منهم ابن كلاب والاشعري هي حادثة لئلا يلزم من ان يكون المخلوق قديما وما جابوا به انه يوجد في الاول
صفة الخلق ولا مخلوق **قوله** وما كان بفعله وامره الخ تكرار فائدة هذه الالفاظ بيان اتحاد معانيها وجواز
الاطلاق عليه **قوله** مكون بفتح الواو المشددة **ص** حدثنا سعيد بن ابي مريم اخبرنا محمد بن جعفر اخبرني
شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قالت بت في ليلة ميمونة ليلة والنبي صلى
الله عليه وسلم عندها لانظر كيف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فتحدث رسول الله صلى
الله عليه وسلم مع اهله ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الآخر او بعده قعد فنظر الى السماء ثم قرأ ان في خلق
السموات والارض الى قوله لاولي الالباب ثم قام فتوضأ واستن ثم صلى احدى عشر ركعة ثم اذن بلال بالصلاة
فصلى ركعتين ثم خرج فصلى للناس الصبح **ش** مطابقته للترجمة في الآية ظاهرة وقد مضى هذا الحديث
بهذا السند والمتن في تفسير سورة آل عمران وكرره لاجل الترجمة **قوله** او بعضه في رواية الكشميهني
او نصفه **قوله** واستن اي استاك والله اعلم **ص باب** ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين **ش** اي هذا

باب في قوله عز وجل ولقد سبقت آية الكلمة التي سبقت هي كلمة الله بالقضاء المتقدمة منه قبل ان يخلق خلقه في ام
الكتاب الذي جرى به القلم للمرسلين انهم لهم المنصورون في الدنيا والآخرة **ص** حدثنا اسماعيل حدثني مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله الخلق كتب عنده في العرش ان رحمتي سبقت
غضبي **ش** مطابقته للترجمة في قوله سبقت واسماعيل هو بن ابي اويس وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله
ابن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث اخرجه النسائي في النعوت عن شعيب بن شعيب **قوله** كما قضى
الله الخلق اي لما اراد كتب عنده اي اثبت في اللوح المحفوظ او قيل صفاته تعالى قديمة كيف يتصور السبق بين الرحمة
والغضب واجيب بانهما من صفات الفعل لا من صفات الذات فجاز سبق احدهما بالتعلق على الآخر وذلك كان
ايصال الخير من مقتضيات صفته بخلاف غيره فانه بسبب معصية العبد **ص** حدثنا آدم حدثنا شعبة
حدثنا الاعمش سمعت زيد بن وهب سمعت عبد الله بن مسعود قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو الصادق المصدوق ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما او اربعين ليلة ثم يكون مضغة مثله... علقة مثله ثم يكون
ثم يبعث عليه الملك فيؤذن باربعة كلمات فيكتب رزقه واجله وعمله وشقي او سعيد ثم ينفخ فيه الروح وان
احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى لا يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخل
النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل
الجنة فيدخلها **ش** مطابقته للترجمة في قوله فيسبق عليه الكتاب وادم هو بن ابي اياس والحديث
مضى في كتاب بدء الخلق عن الحسن بن الربيع وفي خلق آدم عن عمرو بن حفص وفي القدر عن ابي الوليد وقد مضى
الكلام فيه **قوله** الصادق في نفسه والمصدوق من عند الله **قوله** يجمع مع جمعها هو ان النطفة اذا
وقعت في الرحم واراد الله سبحانه وتعالى ان يخلق منها بشرا طارت في اطراف المرة تحت كل شعرة وظفر فمكثت
اربعين يوما ثم ينزل دما في الرحم فذلك هو معنى جمعها **قوله** الكتاب اي ما قدر عليه **قوله** الازراع المراد بها
التمسك بالحبوب وفيه ان الاعمال من الحسنات والسيئات امارات لا موجبات وان مصير الامر في العاقبة الى ما سبق
به القضاء وجرى به التقدير **ص** حدثنا خلاد بن يحيى نا عمر بن ذر سمعت ابا يحدث سعيد بن جبير
عن ابن عباس ان النبي عليه السلام قال يا جبرائيل ما يمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت وما نتنزل الا
بامر ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا الى آخر الآية قال هذا كان الجواب لمحمد صلى الله عليه وسلم **ش**
مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله الا بامر ربك بكلامه وقيل مستفاد من التنزل لانه تارة يكون لكلمات او توجيه
وشيخ البخاري خلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة
وعمر بن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الهمداني الكوفي يروي عن ابيه ذر بن عبد الله الهمداني الكوفي الحذاء
مضى في سورة مريم فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن عمر بن ذر ومضى الكلام فيه **قوله** ما بين ايدينا الاخرة
وما خلفنا امر الدنيا وما بين ذلك الروح بين الدنيا والآخرة **قوله** قال هذا كان الجواب لمحمد صلى الله عليه وسلم
هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره كان هذا الجواب لمحمد وهذا يقتضي ان هذه الرواية ماضية في
التفسير **ص** حدثنا يحيى نا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنت امشي مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم في حرث بالمدينة وهو متكئ على عسيب فمر بقوم من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح وقال بعضهم لبعض لا تسألوه عن الروح فسألوه فقام وهو متكئ على العسيب وانا خلفه فظننت انه يأوي اليه فقال وما اوتيتم من العلم الا قليلا قال الكرماني لا تسألوه قبلا فقال بعضهم لبعض قد قلنا لكم لا تسألوه **ش** هذا الحديث مضى في كتاب العلم وترجم عليه بقوله وما اوتيتم من العلم الا قليلا ولم اجد من الشراح ذكر له وجه المطابقة هنا وخطر لي ان تأخذ من قوله ويسألونك الآية قال فيها المرزي وقد سبق في علم الله تعالى ان احدا لا يعلمه ما هو وان علمه عند الله وشيخ البخاري يحيى قال الكرماني هو اما موسى المختي بالخاء المعجمة وتشديد الياء وانا ابن جعفر البلخي وجزم به بعضهم بانه ابن جعفر ولا دليل على جزمه عند الاحتمال القوي **قوله** في حرث بالثاء المثلثة هو الزرع وفي رواية المتقدمة في العلم في حرث بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وبالباء الموحدة **قوله** هو متكئ الواو في الحال **قوله** على عسيب بفتح العين المهملة وكسر السين المهملة القضيب وربما يكون من حرير **قوله** فظننت قال الداودي معناه ايقنت والظن يكون يقينا وشكا وهو من الاضداد ويدل على صحة هذا التأويل ان في الحديث الذي بعد هذا فعلمت انه يوحى اليه ويجوز ان يكون هذا الظن على بابه ويكون ظن ثم تحققه وهو الاظهر **ص** حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق كلمته بانه يدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر وغنيمة **ش** مطابقته للترجمة توخذ من قوله وتصديق كلمته واسماعيل هو ابن ابي اويس وقد مر بقية الرجال عن قريب والحديث مضى في الخمس عن اسماعيل ايضا واخرجه النسائي في الجهاد عن محمد بن سلمة وغيره **قوله** تكفل الله من باب التشبيه اي كالكفيل اي كانه التزم بجلالة الشهادة ادخال الجنة وبملابسة السلامة الربح بالاجر الغنيمة اي وجب تفضيلا عليه انه يعني لا يخلو من الشهادة او السلامة فعلى الاول يدخل الجنة بعد الشهادة وعلى الثاني لا ينفك عن اجر وغنيمة مع جواز الاجتماع بينهما اذ هو قضية مانعة الجمع وقال الكرماني المؤمنون كلهم يدخلهم الجنة ثم اجاب بقوله يعني يدخله الجنة عند موته وعند دخول السابقين بلا حساب ولا عذاب **قوله** ان يرجعه بفتح الهاء لانه متعد **ص** حدثنا محمد بن كثير انا سفيان عن الاعمش عن ابي وموسى قال جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال الرجل يقاتل حمية ويقاتل شجاعة ويقاتل رياء فاي ذلك في سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله **ش** مطابقته للترجمة توخذ من قوله لتكون كلمة الله وسفيان هو ابن عيينة والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة وابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس الحديث مضى في الجهاد في باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فانه اخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن شعبة وابي وائل الخ **قوله** حمية اي انفة ومحافظة على ما موسوه **قوله** لتكون كلمة الله اي كلمة التوحيد او حكم الله بالجهاد والله اعلم **ص باب** قول الله تعالى انما قولنا لشيء اذا اردناه ٥

ش اي هذا باب في قوله تعالى انما قولنا لشيء وقد وقع في كثير من النسخ انما امرنا لشيء والقرآن انما قولنا

لما في نسختنا وكذا وقع على الصواب انما قولنا عند ابي ذر وعليه شرح ابن التين ثم الترجمة هذه المقدار المذكور عند ابي ذر وزاد غيره ان يقول له كن فيكون فنقص في رواية ابي زيد المروزي اذا اردناه ومعنى الاية انما قولنا بشيء اذا اردناه ان نخرجه من العدم الى الوجود **قوله** فيكون قال سيبويه فهو يكون وقال الاخفش هو مطوف على يقول وغرض البخاري في هذا الباب الرد على المعتزلة في قولهم ان امر الله الذي هو كلامه مخلوق وان وصفه تعالى نفسه بالامر والقول في هذه الآية كان وأشباهها في امتلاء الحوض وملء الخابط وهذا الذي قالوه فاسد لانه عدول عن ظاهر الآية وحملها على حقيقتها اثبات كونه تعالى حيا والحي يستحيل ان يكون متكلما **ص** حدثنا شهاب بن عبادة ابراهيم عن حميد عن اسماعيل عن قيس عن المغيرة بن شعبة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتي قوما ظاهرين على الناس حتى يأتيهم امر الله **ش** مطابقته للترجمة توخذ مع قوله حتى يأتيهم امر الله وشهاب بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة الكوفي وابراهيم بن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي الكوفي روى عن اسماعيل بن ابي خالد البجلي الكوفي عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة والحديث مضى في الاعتصام في باب لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق **قوله** ظاهرين اي عالمين على سائر الناس بالبرهان وبه وبالسنان **قوله** على الناس روى على الحق وقال البخاري في فيما مضى وهم اهل العلم **قوله** حتى يأتيهم امر الله اي يوم القيامة او علاماتها **ص** حدثنا الحميدي حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا ابن جابر حدثني عمير بن هانئ انه سمع معاوية قال سمعت النبي عليه السلام يقول لا تزال من امتي امة قائمة بامر الله لا يضرهم من كذبهم ولا من خالفهم حتى يأتيهم امر الله وهم على ذلك قال مالك بن يخامر سمعت معاذا يقول وهم بالشام فقال معاوية هذا مالك يزعم انه سمع معاذا يقول وهم بالشام **ش** مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق والحميدي هو عبد الله بن الزبير منسوب الى احد اجداده ه حميد والوليد بن مسلم الاموي مولاهم دمشقي وابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الازدي الشامي وعمير مصغر عمرو وابن هانئ بالنون بعد الالف الشامي والحديث مضى في علامات النبوة في باب مجيء باب سؤال المشركين ان سيريهم النبي عليه السلام اية بهذا السند والمتن ومضى الكلام فيه هناك **قوله** قائمة بامر الله معناه حكم الله يعني الحق **قوله** حتى يأتي امر الله يعني الغيبة **قوله** وهم على ذلك الواو فيه للحال وقال الكرماني المعرفة اذا اعيدت معرفة تكون عين الاولى الم يكن قرينة موجبة للمغايرة او ذكرا ما هو في الغرض بالملام فقط **قوله** يعني معاذ بن جبل رضي الله عنه **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن ابي الزناد عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن عبد الله بن حسين ان نافع بن جبير عن ابن عباس قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على مسيلة في صحن داره وقال لو سالني هذه القطعة ما اعطيتكها ولئن لقيته ذبك ولئن ادبر ليعقرنك الله **ش** مطابقته للترجمة في قوله ولئن تعد وامر الله ذبك وابو اليمان الحكم بن نافع وعبد الله بن حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي الحسين المكي القرشي النوفلي وجبير بن نافع بن جبير بن مطعم عن عبد الله بن عباس والحديث مضى في العلامات النبوة بهذا الاسناد بعينه بهاتم واطول منه واول قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله فيجعل القول ان جعل لي محمدا الامر من بعده اتبعته وقد مهما في بشير كثير فرقوه فاعمل

اليه رسول الله عليه السلام ومعه ثابت بن شماس وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة حرير
حلو وقف على مسئلته في أصحابه فقال لو سألني هذه القطعة ما اعطيتكها ولم تعد وامر الله فيك ولئن
ادبرت ليعقرنك الله الحديث **قوله** ولن تعدو امر الله فيك اى ما قدر عليك من شقاوة وسعادة وان ادبرت
اى اعرضت عن الاسلام ليعقرنك الله اى ليهلكنك وقيل اصله من عقر النخل وهو ان يقطع رءوسها فتيبس ويروى
ليعقدنك الله **ص** حدثنا موسى بن اسماعيل عن عبد الواحد عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود
رضي الله عنه قال بينا انشي مع النبي عليه السلام في بعض خرص المدينة وهو يتوكا على عسيب معه فمررنا على
نفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال بعضهم لا تسألوه ان يجئ بشئ تكرهونه
فقال بعضهم لنسألنه فقام اليه رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم
فعلمت انه يوحى اليه فقال يسألونك عن الروح قل الروح من امر ربي وما اوتيتم من العلم الا قليلا قال الاعمش
هكذا في قراءتنا هذا الحديث قد مضى قبل هذا الباب عن قريب اخرجه عن يحيى عن وكيع عن الاعمش هكذا في قراءتنا
هذا عن ابراهيم عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود وهنا اخرجه عن موسى بن اسماعيل البصري الذي
يقال له التبوذكي وعبد الواحد هو ابن زياد يروي عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد
الله بن مسعود **قوله** في بعض خرث اى زرع ويروى في حرث بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء وقد تقدم هذا عن قريب
قوله يسألون عن الروح والملائكة صفا والاول اظهر **قوله** وما اوتوا من العلم الا قليلا كذا في رواية الاكثرين
وفي رواية الكشميهني وما اوتيتم على وفق القراءة المشهورة ويؤيد الاول قول الاعمش هكذا في قراءتنا وقال
بطال غرضه الرد على المعتزلة في زعمهم ان نبي الله مخلوق فبين ان الامر هو قوله تعالى للشئ كن فيكون بامره
له وان امره وقوله بمعنى واحد ليس كذلك حقيقة وان امر الخلق لعطفه عليه بالواو في قوله الى له الخلق والامر
والله اعلم **ص باب** قوله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جئنا
بمثله مددا ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله ان ربكم
الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش يغشى الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس
والقمر والنجوم مسخرات بامره الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين **ش** اى هذا باب في قول الله عز وجل مع قوله
تعالى ولو كان البحر مدادا لكلمات ربي الآية كلها في رواية كريمة وفي رواية ابي زيد المروزي قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي
الى آخر الآية وسبب نزوله ان اليهود قالوا لما نزل قوله تعالى وما اوتيتم من العلم الا قليلا وكيف وقد اوتينا
التوراة وفيها كل علم شئ فنزلت هذه الآية والمعنى لو كان البحر مدادا للعلم والعلم يكتب لنفد البحر قبل ان تنفد
كلمات ربي لانها اعظم من ان يكون لها مدد لانها صفة من صفات ذاته فلا يجوز ان يكون غاية ومنتهى
واخرج عبد الرزاق في تفسيره من طريق ابي الجوزاء لو كان كل شجرة في الارض قلما والبحر مداد لنفد الماء
وتكسرت الاقلام قبل ان تنفد كلمات الله تعالى وتبارك وعن عمر بن قتادة كان المشركين قالوا لو اني هذا
القرآن يوشك ان تنفد فنزلت وانفاد الفراغ وسمي المداد مدادا لامداده الكواغد واصله من الزيادة فان
قلت الكلمات لا قل العدد واقلها عشرة فما دونها فكيف جاء بها قلت العرب تستغني بالجمع القليل عن الكثير

وبالعكس قال الله تعالى وهم في الغرفات آمنون وغرفة الجنة كثير من ان تحصى **قوله** ولو جئنا بمثله اى
بمثل البحر زيادة فان قلت في الآية الاولى مددا وفي اخرها مددا وكلاهما بمعنى واشتقاقهما غير مختلفين
قلت لان الثانية آخر الآية تزوجي فيها الشيخ وهو الذي يقال في القرآن الفواصل وقرأ ابن عباس وسعيد
ابن جبير ومجاهد وقتادة مدادا مثل الاول **قوله** ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام الآية وسبب نزول هذه
الآية ان المشركين قالوا القرآن قليل يوشك ان ينفد فنزلت ومعنى الآية لو كانت شجر الارض اقلاما وكان البحر
معه سبعة امداد لما نفدت كلمات الله وقيل فيه حذف تقديره فكتب بهذه الاقلام وهذه الابحر كلمات الله
تعالى لتكسرت الاقلام ونفد البحور ولا تنفد كلمات الله **قوله** من بعده اى من خلفه سبعة ابحر فكتب قال
ابو عبيدة البحر هذا العذب فاما الملح فلا تثبت فيه الاقلام **قوله** ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض
الآية بين الله عز وجل انه المنفرد بقدرته الايجاد هذا الذي يجب ان يعبد دون غيره واختلفوا اى يوم
بدء الخلق على ثلاثة اقوال احدها يوم السبت لما جاء في صحيح مسلم والثاني يوم الاحد قال عبد الله
ابن سلام وكعب والضحاك ومجاهد واختاره ابن جرير الطبري وبه يقول اهل التوبة للثابت يوم الاثنين
قال ابن اسحاق وبه يقول اهل الايخيل ومعنى قوله في ستة ايام اى مقدار ذلك ان اليوم يعرف بطلوع الشمس
وغروبها ولم يكن يومئذ شمس ولا قمر والحكمة في خلقها في ستة ايام مع قدرته على خلقها في لحظة واحدة
لوجوه الاول انه اراد ان يوقع في الامر يستعظمه الملائكة ومن شاهده وهذا عند من يقول
خلق الله الملائكة قبل خلق السموات والارض الثاني ليعلم عباده التثبيت في الامور والتثبيت البالغ في
الحكمة والتعجيل البالغ في القدرة والثالث ان الامهال في خلق شئ بعد شئ ابعد من ان يظن ان ذلك وقع
بالطبع او بالاتفاق الرابع ليعلمنها بذلك الحساب لان اصل الحساب من سنة ومنه يتفرع سائر
الاعداد **قوله** ثم استوى على العرش قد ذكرنا معنى الاستواء عن قريب وخص العرش بذلك لانه
اعظم المخلوقات والعرش في اللغة السرير قال الخليل **قوله** يغشى الليل النهار الخ اى يلبس الليل النهار والغشاء اللباس التي التغشي
وقال الزجاج والمعنى ان الليل يأتي على النهار فيغطيه وانما يتلو ويغشى النهار الليل لان في الكلام
دليلا عليه كقوله سرابيل تقيكم الحر وقال في موضع آخر يكور الليل على النهار ويكور النهار على الليل **قوله**
يطلبه حثيثا اى يطلب الليل النهار يحثوثا اى بالسرعة **قوله** مسخرات اى هذه الدلالات لما يراد منهن
من طلوع وافول وسير على حسب الارادة **قوله** الا له الخلق والامر والغرض من الامر ان الآية هذا
يعلم ان الامر غير الخلق لان بينهما حرف العطف وعن ابن عيينة فرق بين الخلق والامر فمن جمع بينهما
فقد كفر اى من جعل الامر من جملة ما خلقه فقد كفر وفيه خلاف المعتزلة ومعنى هذا الباب اثبات
الكلام لله تعالى صفة لذاته ولم يزل متكلما ولا يزال كمعنى الباب الذي قبله وان كان وصف الله كلامه
بانه كلام فانه شئ واحد لا يتجزى ولا ينقسم وكذلك يعبر عنه بعبارات مختلفة تارة عربية وتارة
سريانية ولجميع الالسنة التي انزلها الله تبارك وتعالى على انبيائه وجعلها عبادة في كلامه القديم
الذي لا يشبه كلام المخلوقين ولو كانت كلماته مخلوقة لنفدت كما تنفد المداد والاشجار وجميع المحدثات

فى الاحاطة بوصفه تبارك وتعالى كما لا يحاط بكلماته وجميع صفاته **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا
مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يكفل الله لمن جاهد فى سبيله
لا يخرجه من بيته الا الجهاد فى سبيله وتصديق كلمته ان يدخله الجنة او يرده الى مسكنه مما نال من اجر او غنيمة
ش مطابقته للترجمة فى قوله تصديق كلمته ان يدخله الجنة او يرده الى مسكنه وفى رواية ابى ذر كما انه بصحة
الحج والحديث مر فى قريب بشرحه واخرجه هناك عن اسماعيل عن مالك والله اعلم **ص باب**
المشيئة والارادة ش اى هذا باب فى ذكر المشيئة والارادة قالوا الراغب المشيئة
عند الكثير كالارادة سواء قال الكرمانى وتعريفات مثل اعتقاد النفع فى الفعل وتركه والاصل
انها صفة تخصوصة ولاحد فى المقدور بها لوقوع والمشيئة تزادفها وقيل هى الارادة المتعلقة
باحد الطرفين وفى التوضيح معنى اباب اثبات المشيئة والارادة لله تعالى وان مشيئته وارادته
ورحمته وغضبه وسخطه وارادته كل ذلك بمعنى واحد لسماء مترادفة وهى راجعة كلها الى معنى
الارادة كما يسمى الشخص الواحد باسماء كثيرة وارادته تعالى صفة من صفات ذاته خلافا لمن يقول من المعتزلة
انها مخلوقة منا وصافا فعاله **قوله** وقوله تعالى لمن لك من تشاء ولا تقولن لشئ انى فاعل
ذلك غدا الا ان يشاء الله لك لا تهدى من احببت ولكن الله يهدى من يشاء **قوله** وقوله بالجر عطفا
على قوله فى المشيئة والارادة هذه الآية تدل على اثبات الارادة لله تعالى والمشيئة وان العباد
لا يريدون شيئا الا وقد سبقت ارادة الله تعالى لانه خالق لاعمالهم طاعة كانت او معصية فان قلت
يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر يدل على انه لا يريد المعصية قلت ليس هذا على العموم وانما هو خاص
ضمن ذكره وكم يكلفه ما لا يطيق فعرف هذا من المؤمنين المعترض عليهم الصام فالمعنى يريد الله بكم
اليسر الذى هو التخيير بين صومكم فى السفر وافطاركم فيه ولا يريد بكم العسر الذى لزمكم الصوم
فى السفر وكذلك تاويل قوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر هو على الخصوص وفى المؤمنين الذين اراد
منهم الايمان فكان ما اراده من ذلك ولم يرد منهم الكفر فلم يكن **ص** قال سعيد بن المسيب
لما نزلت فى ابى طالب **ش** اى قال سعيد عن ابيه المسيب بن حزن القرشى المخزومى وكان سعيد
اخت ابى هريرة على ابنه واعلم الناس بحديث ابى هريرة على انه واعلم الناس بحديث ابى هريرة والمسيب
شهد بيعة الرضوان سمع النبى صلى الله عليه وسلم فى مواضع تقدم موصولا بتمامه فى تفسير
سورة القصص وكان النبى صلى الله عليه وسلم حريصا على اسلام ابى طالب **ص** يريد الله بكم
اليسر ولا يريد بكم العسر **ش** جعل ابن بطال هذه الباء سببا بين وساق الاول الى قوله سعيد
ابن المسيب نزلت فى ابى طالب ثم ترجم باب يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر
ثم ساق فيه الاحاديث وقد تعلقت المعتزلة بهذه الآية فى ان الله لا يريد المعصية وقد ذكرنا
الجواب انفا **ص** حدثنا مسدد نا عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس رضى الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ارعوتم الله فاعزموا فى الدعاء ولا يقولن احدكم ان شئت فاعطنى فان

الله لا يستكره له شئ **ش** مطابقته للترجمة فى قوله ان شئت وعبد الوارث بن سعيد البصرى
وعبد العزيز بن صهيب البصرى عن انس بن مالك والحديث مضى فى الدعوات عن مسدد ايضا فى باب
لا يعزم المسالة فانه لا مكره له **قوله** فانه عزم ما من عزمت عليه اذا اردت فعله وقطعت عليه او قطعوا
بالمسئلة ولا تعلقوها بالمشيئة وقيل العزم بها من غير ضعف فى الطلب وقيل هو حسن
الظن بالله فى الاجابة وقيل فى التعليق سورة الاستغناء عن المطلوب **قوله** لا يستكره له اى انه يوهم
امكان اعطائه على المشيئة وليس بعد المشيئة الا الاكراه والله لا مكره له **ص** حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن الزهرى ح وحدثنا اسماعيل حدثنى اخى عبد الحميد عن سليمان عن محمد بن ابى عتيق
عن ابن شهاب عن على بن حسين ان حسين بن على اخبره ان عليا رضى الله عنه
اخبره ان رسول الله عليه السلام صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة
فقال لهما الا تصلون قال على قلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قلت ذلك فلم يرجع الى شيئا ثم سمعته وهو مدبر يضرب فخذه ويقول
وكان الانسان اكثر شئ جدلا **ش** مطابقته للترجمة فى قوله اذا شاء واخرجه من طريقين الاول عن ابى
اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابى حمزة عن محمد بن مسلم الزهرى والثانى اسماعيل بن ابى اويس عن اخيه
عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابى عتيق الصديقى التيمى عن على بن حسين بن على بن ابى طالب
رضى الله عنهم والحديث مضى فى الاعتصام فى باب قوله تعالى وكان الانسان اكثر شئ جدلا فانه اخرجه
هناك من طريقين احدهما عن ابى اليمان عن شعيب والآخر عن محمد بن سلام عن عتاب بن بشير ومضى الكلام
فيه هناك **قوله** طرقه من الطروق وهو المجئ بالليل اى طرق عليا وقوله فاطمة بالنصب عليه
هو الراجح الضعيف باعتبار ان قل الجمع اثنان او ازار عليا وفاطمة ومن معهما ان اقل الجمع اثنان او ازار عليا
وفاطمة ومن معهما **قوله** ان بعثنا اى من النوم الى الصلات **قوله** وهو مدبر اى مولا ظهره وفى ضرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذه وقراءة الآية اشارة الى ان الشخص يجب عليه متابعة احكام الشريعة
لا ملاحظة الحقيقة ولهذا اجعل جوابه من باب الجدل **ص** حدثنا محمد سنان نا فليح نا هلال بن على
عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان مثل المؤمن كمثل خامة الزرع
تفيئ ورقه من حيث اتتها الريح تكفيها فاذا سكتت اعتدلت وكذلك المؤمن يكفا بالبلاء مثل الكافر
كمثل الارزة صماء معتدلة حتى يقصمها الله اذا شاء **ش** مطابقته للترجمة فى قوله اذا شاء وفليح مصغر
ابن سليمان والحديث مضى فى الدعوات وكذا فى الطب فانه اخرجه هناك عن ابراهيم المنذر عن محمد بن فليح عن
ابيه عن هلال بن على الخ **قوله** خامة الزرع بتخفيف الميم اول ما ينبت على ساق او الطاقة الغضة
الرطبة منه قوله تفيئ فى الفاء ان تحول الى يرجع **قوله** ليتها من الايتاء **قوله** تكفيها اى تقلبها او نحوها
قوله يكفا على صيغة المجهول **قوله** اتتها من الايتاء **قوله** تكفيها اى تقلبها او نحوها **قوله** شجعى
الصوبر قوله بفتح الراء وهو الشجى الصلب **قوله** صماء اى صلبة المكسر ليست مكسورة ولا رخوة

قوله يقصمها بالقاف وبالصاد المهملة المكسورة اى يكثرها ص حدثنا الحكم ابو اليمان بن نافع اخبرنا
شعيب عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم
على المنبر يقول اما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس اعطاء اهل التوراة التوراة
فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اعطينا القرآن فعملنا به حتى غروب الشمس فاعطينا قيراطين قيراطين
ثم اعطيتم القرآن فعملتم به حتى غروب الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين فقال اهل التوراة هؤلاء اقل عملا واكثر اجرا قال هل
ظلمتكم من اجركم من شيء قالوا لا قال فذلك فضلي اوتيه من شاء ش مطابقته في قوله من شاء والحديث
مضى في كتاب الصلاة في باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب فانه اخرجه هناك عن عبد العزيز بن عبد الله
ومضى الكلام فيه قوله فيما سلف اى في جملة ما سلف في نسبته اما كم الى زمانهم كنسبة وقتا لعصر الى
تمام النهار والغير اط مختلف عند العرام ففي مكة ربع سدس الدنيا وفي موضع آخر ربع عشر الدنيا وهما اجرا
والمراد هنا التقصد وكرر ليدل على تقسيم القرايط على جميعهم قوله ذلك اشارة الى الكمال او كلمة فضل
ص حدثنا عبد الله المسندي حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي ادريس عن عبادة بن الصامت
قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط فقال بايعكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا
ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني في معروف
فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فاخذ به في الدنيا فهو كفارة له وطهور ومن ستره
الله فذلك الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث وهو تبع
البخاري هو عبد الله بن محمد المسندي بفتح النون قيل له ذلك لانه كان يتبع الاحاديث المسندة
ولا يرغب في المقاطيع والمراسيل وهشام هو ابن يوسف الصنعاني قاضيها ومعمر بفتح الميم
ابن راشد وليس عائذ الله بالذال المعجمة الخولاني والحديث مضى في كتاب الايمان في باب مجرد بعد باب
علامة الايمان قوله في رهط وهم النقباء الذين بايعوا ليلة العقبة بمنى قبل الهجرة قوله تعزونه
تفسير البهتان قوله بين ايديكم وارجلكم تاكيد لما قبل ومعناه من قبل انفسكم واليد والرجل كناية ان
عن الذات لان معظم الذات يقع بهما وقد بسطنا الكلام فيه في باب مجرد بعد باب علامة الايمان حبة الانصار
قوله فاخذ على صيغة المجهول اى عوقب به قوله وطهور اى مطهر لذنوبه ص حدثني معلى بن اسد
نا وهيب عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة ان نبي الله سليمان كان له ستون امراة فقال لاطوفن الليلة على
نسائي فلتحملن كل امراة وتلدن فارسا يقاتل في سبيل الله فطاف على نسائه فولدن له امراة شق غلاما
قال النبي عليه السلام لو كان سليمان استثنى لحملت كل امراة منهن فولدت فارسا يقاتل في سبيل الله ش
مطابقته للترجمة في قوله استثنى لان المراد منه لو قال انشاء الله واطلاق الاستثناء على انشاء الله بحسب
اللغة ووهيب مصغر وهب بن خالد البصري وايوب السختياني ومحمد هو ابن سيرين والحديث مضى في كتاب
الجهاد في باب من طلب الولد للجهاد في احاديث الانبياء في باب قول الله تعالى ووهبنا لداود سليمان
قوله كان له ستون امراة لفظ ستون لا ينافي ما تقدم من سبعين وتسعين لان مفهوم العدد لا اعتبار له

قوله

قوله شق غلام اى نصف غلام قيل هو ما قال الله تعالى والقينا على كرسيه جسدا ص حدثنا محمد بن عبد الوهاب
الثقفي نا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على امراة يعوده فقال
لا بأس طهور انشاء الله قال قال الاعرابي طهور بل هي تفور على شيخ كبير تزيره القبور قال النبي عليه السلام فنعم اذا
ش مطابقته للترجمة في قوله انشاء الله وشيخ البخاري محمد قال ابن السكن محمد بن سلام وقال الكلاباذي
يروي البخاري في الجامع عنه عن ابن بشار عن ابن مسهر عن حوشب بالمهملة والمعجمة عن عبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفي والحديث مضى في علامات النبوة عن معلى بن اسد وفي الطب عن سحاة عن خالد قوله يعوده من عاد المريض
اذا زاره قوله لا بأس طهور اى هذا المرض مطهر لك من الذنوب قوله قال الاعرابي اى الكلام طهور قوله هذا استعفاء للطهارة
منه فلذا ذكر قال بل هي حمى تفور من الفوران وهو الغليان تزيره من زاره اذا اتاه على الزيارة والضمير المرفوع فيه
يرجع الى الحمى والمنصوب الى الاعرابي والقبور منصوب على المفعولية وهذه اللفظة كناية عن الموت ص حدثنا
ابن سلام نا هيثم عن حصين عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه حين ناموا عن الصلاة قال النبي عليه السلام
ان الله قبض ارواحكم حين شاء وعصموا لحظهم حين شاء وبصروا اذ اطلعت الشمس وابيضت فقام وصلى ب
مقابلته للترجمة في قوله حين شاء في الموضعين وابن سلام هو محمد وهيثم مصغر ابن بشير وحصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين بن عبد الرحمن السلمي وعبد الله بن ابي قتادة يروي عن ابيه قتادة الحارث
ربعي الانصاري السلمي ومضى الحديث في كتاب الصلاة في باب لا اذان بعد ذهاب الوقت هنا ذكره لمختصر وهاذكر
منه قوله ان الله قبض ارواحكم انما قال النبي عليه السلام هذا في سفرة من الاسفار واختلفوا في هذه السفرة ففي
مسلم في حديث ابي هريرة عند رجوعهم من خيبر وفي حديث ابن مسعود عند ابي داود في سفرة الحديبية
اقبل النبي عليه السلام من الحديبية ليلا فنزل فقال من يكلانا فقال بلال انا الحديث وفي حديث زيد
ابن اسلم مرسلا اخرجه مالك في الموطا عرس رسول الله عليه السلام ليلا بطريق مكة وكذا في حديث
عطاء ابن يسار مرسلا وان عبد الرزاق ذكر ذلك كان بطريق تبوك وفي التوضيح في قوله عليه السلام ان الله قبض
ارواحكم دليل على ان الروح هو النفس وهو قول اكثر الائمة وقال ابن حبيب وغيره الروح بخلافها هو النفس
المميز الذي لا يبقى بعد حياة والنفس هو الذي تلد نانا وهي التي تتوفى عند النوم ضمير البني صلى الله عليه
وسلم ما تقبضه في النوم ردحا وسماه الله في كتابه نفسا في قوله الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم
تمت في منامها قوله عن الصلاة اى الصلاة الصبح قوله وتوضا بلفظ الماضي قوله وبيضت اى ارتفعت
قوله وصلى اى الصلاة الفائتة قضاء قيل كذا قال في خبر بلال حين نامو عنها هم يوقظهم الا الشمس وقال الداودي
اما ان يكون هذا يوما اخر او يكون في احد الخبرين وهو قلت مر الكلام فيه في كتاب الصلاة ص حدثنا
يحيى بن قزعة نا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة والاعرج ح وحدثنا اسماعيل حدثني اخي عن
سليمان عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن ابي سلمة عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال استب
رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده فلطم اليهودي فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فاخبره بالذي كان من امره واسر المسلم فقال النبي عليه السلام لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون يوم القيامة
فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش جانبا العرش فلا ادري كان فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى
الله **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من استثنى الله لانه اشاريه الى قوله تعالى فصعق من في السموات
ومن في الارض الا ما شاء الله واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن يحيى بن قزعة عن ابراهيم بن سعد بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة والطريق الآخر عن اسماعيل بن
ابي اويس عن اخيه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق وهو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق واسم
ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة المذكور وسعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة والحديث مضى في الخصومات ومضى الكلام فيه **قوله** استب بمعنى تسابّ رجلان من
المسلمين من جعل على اليهود **قوله** لا تخيروني اي لا تجعلوني خيرا منه ولا تفضلوني عليه فالله تعالى اعلى
قدرا على بانه سيد ولد ادم اولا تخيروني حتى يؤدي الى الخصومة او الى بعض الغير **قوله** يصعقون بفتح العين
من صعق بكسرها اذا اغمي عليه او هلك **قوله** باطش اي متعلق به بالقوة قابض بيده ولا يلزم من تقدم
موسى عليه السلام بهذه الفضيلة تقدمه على سيدنا محمد عليه السلام مطلقا اذ الاختصاص لا
الاختصاص تفضيله لاستلزام الافضلية على الاطلاق **قوله** استثنى الله في قوله فصعق من في السموات
والارض الا من شاء الله **ص** حدثنا اسماعيل بن ابي اويس حدثني ابن ابي الزناد عن ابيه عن الاعرج عن
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة
يحرسونها فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله **ش** مطابقته للترجمة في قوله ان شاء الله واسماعيل
ابن ابي اويس واسمه جبريل وليس له الا هذه الرواية والحديث مضى في الفتن عن يحيى بن موسى **قوله** يأتيها اي يقصد
اتيانها وقال الكرماني مرهذا الحديث في آخر الحج قلت لم يمر في آخر الحج بهذا الاسناد عن انس ومضى في آخر الحج
عن ابي بكرة وابي هريرة وغفل عن كتاب العين **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري حدثني ابو
سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة فاريد انشاء الله دعوتي
شفاعة لامتي يوم القيامة **ش** مطابقته للترجمة في قوله انشاء الله ورجاله قد ذكروا غير مرة
والحديث اخرجه في آخر كتاب الدعوات **قوله** دعوة اي دعوة متحققة الاجابة متيقنة القبول **ص**
حدثنا يسرة بن صفوان بن جميل اللخمي ثنا ابراهيم بن سعد عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رايتني على قليب فنزعت ما شاء الله ان انزع ثم اخذها ابن
ابي قحافة فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها عمر فاستحالت غربا
فلم ار عبقريا من الناس يفري فريه حتى ضرب الناس حوله بعطن **ش** مطابقته للترجمة في
قوله ما شاء الله وسيرة بفتح الياء اخر الحروف والسين المهملة والراء ابن صفوان بن جميل بالجيم
المفتوحة اللخمي بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة وبالميم نسبة الى لخم وهو مالك بن عدي من الحارث بن
مرة قال السمعاني هم وخدام قبيلتان من اليمن والحديث مضى في مناقب عمر رضي الله عنه **قوله**

رايتني

رايتني بالجيم بين ضبيري المشكم اي رايت نفسي **قوله** على قليب هو البير وابن ابي قحافة هو ابو بكر الصديق رضي
الله عنه وابو قحافة بضم القاف وتخفيف الحاء المهملة واسمه عمارة واسم ابي بكر عبد الله **قوله** ذنوبا ذنوبا اي
المجرة والدلو المملوءة والغرب بالفتح وسكون الراء الدلو العظيمة **قوله** واستحالت اي تحولت من الصغر الى الكبر
قوله عبقريا بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وهو السيد **قوله** يفري بفتح الياء اخر الحروف وسكون
الفاء وكسر الراء وتشديد الياء اخر الحروف اي يعمل مثله عمله في غاية الاجادة ونهاية الاصطلا
قوله بعطن هو الموضع الذي يساق اليه الابل بعد السقي للاستراحة ومن اراد ان يتشبع من هذا
فليرجع الى باب مناقب عمر رضي الله عنه **ص** حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب ثنا ابو اسامة عن يزيد عن ابي هريرة عن ابي موسى قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه السائل او رما في الحاجة قال اشفعوا فلتؤجروا ويقضي الله على لسان
نبيه ما يشاء **ش** مطابقته للترجمة في قوله ما يشاء وابو اسامة حماد بن اسامة ويزيد بضم الياء الموحدة وفتح
الراء ابن عبد الله بن ابي بردة والحديث قد مضى بهذا السند والمتن في كتاب الادب في باب قوله تعالى من يشفع
شفاعة حسنة **قوله** ويقضي الله على لسان رسوله اي يظهر الله على لسان رسوله بالوحي والالهام ما قدره
الله في علمه بانه سيقع **ص** حدثنا يحيى ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم
اغفر لي ان شئت ارحمني ان شئت ارزقني ان شئت وليعزم مسئلته انه يفعل ما شاء لا مكره **ش** مطابقته
للترجمة ظاهرة ويحيى قال الكرماني يحيى بن موسى الحي وابو جعفر البلخي وهمام وابن منبه والحديث مضى في الدعوات
قوله وليعظم اي وليقطع ولا يعلقه **ص** حدثنا عبيد الله بن محمد ثنا ابو حفص عمرو بن علي الفلاس ثنا عبد الرحمن
ابن مهدي عن سفيان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس انه تمارى هو والحر بن قيس بن حصين بن حذيفة
في صاحب موسى اين خضر فمر بهما ابي بن كعب الانصاري فدعاه ابن عباس فقال تمارينا انا وصاحبي هذا في صاحب موسى
الذي سأل السبيل الى لقيه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما موسى عليه السلام في ملا من بني
اسرائيل اذ جاء رجل فقال هل يعلم احد اعلم منك فقال موسى لا فاوحى الله الى موسى بلى عبدنا الخضر فسأل موسى
السبيل اليه فجعل الله له الحوت اية وقيل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فكان موسى يتبع اثر الحوت في البحر فقال
فتى موسى لموسى ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال موسى ذلك ما كنا
نبغي فارتدا على اثرهما قصصا فوجد خضرا فكان من شأنهما ما قضى الله **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من بقية
الآية التي قضى الله فيها حتفهما وهي ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا وعبد الله بن محمد المسندي وابو حفص عمرو
بفتح العين ابن ابي سلمة التنيسي بكسر التاء المثناة من فوق والنون المشددة وفي الاخر زاي عبد الرحمن بن عمرو والحديث مضى في
كتاب العلم في باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى الخضر ومضى الكلام فيه ومضى ايضا بوجوه كثيرة في تفسير سورة
الكهف **قوله** تمارى اي تجادل وتناظر **قوله** هو خضر بفتح الخاء وكسرها وسكون الضاد المعجمة وبفتحتها وكسر
الضاد سمي به لانه جلس على الارض اليابسة فصار تحته خضرة وكان اسمه بليا بفتح الباء وسكون الياء اخر الحروف مقصورا
وكنيته ابو العباس **قوله** الخضر بضم الباء وكسر القاف وتشديد الياء اخر الحروف اي لقاءه **قوله** السبيل اليه والطريق
اليه اي اجتماعه به **قوله** في ملا اي في جماعة وفتى موسى هو يوشع بن نون بضم النون **ص** حدثنا ابو اليمان

اخبرنا سعيد عن الزهري ح وقال احمد بن صالح نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لن تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر يعني الكفار ش هذا تتمة للترجمة في قوله اي شاء الله وخرجوه مطولا احدهما
عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة والآخر مطولا في المناقب عن احمد بن صالح
بدون تحديثنا وكلاهما اخرجه مضطربا وبعيدا ومضى الحديث في كتاب الحج باتم منه في باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم مكة بتحقيقنا في كلمة
فسره بقوله وهو المحتب وهو بين مكة ومنى والخيف قال في الصحاح ما انحدر عن غلظ والجبل وارتفع من مسيل الماء تحوله حتى تقاسموا اي تحالفوا على الكفر
على انهم لابناء الحي هاشم وبني المطلب ولا يبايعونهم ولا يسالمونهم حتى يسلموا اليه النبي عليه السلام وتحولوا صحيفته وعلقوها على الكعبة
ص حدثنا محمد الله بن محمد نا ابن عيينة عن عمرو عن ابي الحارث عن عبد الله بن عمرو قال لحاصر النبي عليه السلام اهل الطائف فلم ينتهوا قال
انا قافلون غدا ان شاء الله فكان ذلك عجبهم فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله ان شاء الله وعبد الله بن محمد هو
المسندي ويروي عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي العباس السايب بن فروخ الشاعر المكي لا يعرف عن عبد الله بن عمرو بن الخطاب
وقيل عبد الله بن عمرو بن العاص والاول هو الصواب ومضى الحديث في غزوة الطايف قوله فاقفلوا راجعون قوله فكان يتشدد المتون
والله اعلم ص باب قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق
وهو العلي الكبير وقال من بعد اذن الخلق وقال من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه ش ابو هذا باب في قوله عز وجل ولا تنفع الشفاعة
الخ وغرض البخاري من ذكر هذه الآية بل من اول كلمة اثبات كلام الله تعالى وتبارك القائم بذاته ودليله انه قال ماذا قال ربكم ولم
يقل ماذا خلق ربكم وفيه رد للمعتزلة والخوارج والجهمية والسمارية فانهم قالوا انهم متكلم لغيره اي انه حالق الكلام في
اللوح المحفوظ مثلا وهو في هذا ثلاثة اقوال قالوا هل الحق ان القرآن غير مخلوق وان كلامه تعالى وتبارك كذاته بذاته لا يتعلم ولا يتجزء ولا
يشبه شيئ من كلام المخلوقين والقول الثاني ما ذكره الماتريدي والقول الثالث ان الواجب فيه الوقف فلا يقال انه مخلوق
ولا غير مخلوق وفيها ثبات للشفاعة قوله اذا فزع اي ازال الخوف والتفعيل للازالة والسلب حاصل المعنى حتى اذا ذهب
الفزع قالوا ماذا قال ربكم فدل ذلك انهم سمعوا قولا لم يفهموا معناه من اجل فزعهم فقالوا لملائكة قال ربكم ولم يقولوا ماذا نطق
ربكم وكم ذكر ما حكاه عن الملائكة ايضا قالوا الحق والحق وحدي صفتي لذات لا يجوز على الله غيره لانه لا يجوز على كلامه
الباطل قوله منذ الذي يشفع عنده قال ابن بطال اشار بذلك لسبب النزول لانه جاء انهم لما قالوا ابن شفعاؤنا عند الله
من الاصنام نزلت فاعلم الذين يشفعون عنده من الملائكة والانبياء عليهم السلام انما يشفعون فيمن يشفعون فيه بعد
ان ياذن لهم في ذلك ص وقال مسروق عن ابن مسعود اذا تكلم الله بالوحي سمع اهل السموات شيئا فاذا فزع عن قلوبهم وسكن الصوت
عرفوا انه الحق نزل بكم وناداوا ماذا قال ربكم قالوا الحق ش اي قال مسروق بن الاجدع الهمداني الوادعي عن عبد الله بن مسعود في تفسير
الآية المذكورة قوله سمع اهل السموات شيئا ذكره ابو داود وغيره سمع اهل السماء صلصلة كجر السلسلة على
الصفا وفي رواية الثوري الحديد بدل السلسلة وعند ابي حاتم مثل صوت السلسلة وعنده في حديث النواس بن سمعان ان الله تكلم
الله بالوحي اخذت السموات منه رجفة او قال رعدة شديدة من خوف الله تعالى وتبارك فاذا سمع ذلك اهل السموات صعقوا وخروا
سجدا قوله من قلوبهم في قلوب الملائكة قوله وسكن الصوت اي الصوت المخلوق لسماع اهل السموات لان الكلام القائم
قائمة على تنزيهه عن الصوت لانه يستلزم الحدوث لانه من الموجودات لسلامة الغير القارة قوله وناداوا ماذا قال ربكم قالوا الحق قالوا ماذا قالوا الحق
السوال وهم سمعوا ذلك واجيب بانهم سمعوا قولا ولم يفهموا معناه كما ينبغي لاجل فزعهم هذا التعليق وصله البيهقي في الاسماء والصفات

من طريق ابن معاوية عن الاعمش عن مسلم بن صبيح وهو ابو الضحى عن مسروق ولفظه اذا تكلم الله عز وجل بالوحي سمع اهل السماء الخبر صلصلة كجر
السلسلة على الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل عليه السلام فاذا جاءهم جبريل فزع عن قلوبهم قال ويقولون يا جبريل ماذا قال
ربكم قال فيقول الحق قال فينادون الحق الحق وقال ابو يعلى نا احمد بن شيبة الرازي وعلي بن شهاب وهارون بن مسلم قالوا نا ابن عيينة عن الاعمش بهذا واخرجه ابو داود في السنن عنهم ولفظ مثله الا انه قال فيقولون ماذا قال ربكم قال ورواه شعبة عن الاعمش موقوفا واخرجه ابن ماجة ايضا ص وبه قال نا عبد الله بن يوسف قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله العباد فيناديهم
بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب انا الملك انا الديان ش هذا تعليق بصيغة التمريض عن جابر بن عبد الله الصحابي
الخزرجي الانصاري المكثر في الحديث وهو كثرة رواياته وعلو مرتبته رحل الى الشام واخذ سمعه من عبد الله بن
انيس مصغر انس بن سعيد الجهني العقبي الانصاري حليف بني سلمة في التوضيح هذا اسناده الحارث بن ابي اسامة من مسنده
في حديثه قال بلغني حديث عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فابتعت بعيرا فشددت عليه رحلي شهرا
اليه شهرت شهرا حتى قدمت الشام فاذا عبد الله بن انيس الانصاري فذكره عنه مطولا قوله فيناديهم اي يقول
ليعلم الترجمة كذا قاله الكرماني في قوله بصوت اي مخلوق غير قائم بذات الكرماني السوق كونه خارقا للعادة اذ في سائر الاصوات
التفاوت ظاهر بين القرب والبعد قلت يعلم ان المسموع منه كلام الله تعالى كما ان موسى عليه السلام كان يسمع من
جميع الجهات كذلك قوله غير ثنائه انا الملك انا الديان اي لا ملك الا انا ولا يجازى الا انا اذ تعريف الخبر ليدل الحصر فانحصار
هذا اللفظ الا ذا اشارة الى الصفات السبعة الحياة والعلم والارادة والقدرة والسمع والبصر والكلام ليمكن المجازات على الحالات
والجزيات قولا وفعلا ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان عن عمرو عن عكرمة عن ابي هريرة يبلغ به النبي عليه السلام
قال اذا قضى الله الامر في السماء ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله كانه سلسلة على صفوان قال علي وقال غيره صفوانا
ينفذهم ذلك فاذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير قال علي وحدثنا سفيان نا عمرو عن عكرمة
عن ابي هريرة هذا قال سفيان نا عمرو وسمعت عكرمة نا ابو هريرة قال علي قلت لسفيان قال سمعت عكرمة قال سمعت
ابا هريرة قال نعم قلت لسفيان انا سفيان روى عن عمرو عن عكرمة عن ابي هريرة يرفعه انه قرأ فزع قال سفيان هكذا
قرأ عمرو فلا ادري سمعته هكذا ام قال سفيان وهو قرأنا ش مطابقته للترجمة في قوله فاذا فزع عن قلوبهم
وعلي بن عبد الله هو المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو بن دينار ومضى هذا الحديث بهذا السند في
تفسير سورة الحجر قوله ينتهي به النبي عليه السلام اي يرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله اذا قضى الله
الامر وقع في حديث ابن مسعود اذا تكلم بالوحي قوله خضعانا قال بعضهم هو مصدر كغفران قلت قال الخطابي
وغيره هو جمع خاضع وهذا اولا وانتصابه على الحالية قوله كانه اي كان الصوت الحاصل من اجتماعهم صوت
السلسلة على صفوان وهو الحجر الاملس قوله قال علي هو ابن المديني الراوي عنه اي عن سفيان صفوانا
ينفذهم ذلك يعني بزيادة لفظ الانفاذ اي ينفذ الله ذلك الامر او القول الى الملائكة ويروى من النفوذ اي ينفذ ذلك
اليهم او عليهم ويحتمل ان يراد عن غير سفيان ان صفوان بفتح الفاء فاختلاف الطريق في الفتح والسكون لاغير وتكون شددهم غير
مختص بالغير بل مشترك بين سفيان وغيره قوله فاذا فزع قد مضى تفسيره قوله قال علي هو ابن المديني ايضا قلت لسفيان ابن
عيينة اذا سمعت عكرمة قال سمعت ابا هريرة قال نعم اي قال سفيان اي سمعته وهذا يشعر بان كلامه على سبيل الاستفهام من سفيان فقوله قلت

لسفيان بن عيينة ان النسائي روى عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة يرفعه الى النبي عليه السلام انه قرأ فرفع بالغين والراء المهملة من قولهم فرغ اذا لم يكن به شئ قال سفيان هكذا نقرؤه نحن ويعني بالراء والغين المعجمة فقيل كيف تجاز القراءة اذا لم يكن مسموعا قطعا وأجيب بانه لعله اخذ من غير حفظ جواز القراءة بدون السماع اذا كان المعنى صحيحا قوله فلا ادري سمعه هكذا ام لا اي سمعه من عكرمة او قرأه هكذا لكن قرأ قبل نفسه سماعا على غيره او قراءته قوله قال سفيان اي ابن عيينة وهو فرستنا بعيني بالراء والغين يريد سفيان انها قراءة نفسه وقراءة من تبعه فيه ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله لشئ ما اذن للنبي صلى الله عليه وسلم ان يتغنى بالقرآن وقال اصحابنا ليس المراد بالتغني ان يجهر به ش قال الكرماني فيهم البخاري من الاذن والقول لا استماع به بدليل انه ادخل هذا الحديث في هذا الباب قلت فيه توضيع التامل وقد خرج هذا الحديث في فضائل القرآن في باب من لم يتغن بالقرآن من طريقين وقد فسر واي الاولى التغني بالجهر الثاني بالاستغناء وفسروا الاذن بالاستماع يقال اذن يأذن بفتحتين اذا سمع وفهم القول مُد يفيد قوله ما اذن الله بشئ اي ما اسمع الله شيئا ما اسمع للنبي صلى الله عليه وسلم اي كلمة ما مصدرية اي سماعا اي كاستماعه للنبي عليه السلام واستماع الله مجاز عن تقريب القاري واجزاله ثوابه او قبول قراءته قوله للنبي صلى الله عليه وسلم بالالف واللام ويروى لنبي بدون الالف واللام قوله قال صاحب لنا اي لابي هريرة اراد ان المراد بالتغني الجهر بتحسين الصوت وقال سفيان بن عيينة المراد الاستغناء عن الناس وقيل المراد بالتغني الحسي وبالقرآن القراءة ص حدثنا عمر بن حفص قال نا ابي نا الاعمش نا ابو صالح عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله يا ادم فيقول لبيك وسعديك فينادي بصوت ان الله يأمرك ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار ش مصابا بفتحة هو ابو سعيد الذي فيه وسكن الصوت وهو مطابق للترجمة التي فيها فانزع عن قلوبهم والمطابق للمطابق للشئ مطابق لذلك الشئ وشيخ البخاري يروي عن ابي حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان عن ابي سعيد الخدري يروى عن ابي حفص سعد بن مالك والحديث مضى في تفسير سورة الحج بهذا السند بعينه باتم منه والطول ومر ايضا في كتاب الانبياء في باب قصة يأجوج ومأجوج قوله يقول الله يا آدم يعني يوم القيامة قوله فينادي على صيغة المعلوم في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر بفتح الدال على صيغة المجهول ولا محذور في رواية المعلوم لان قوله ان الله يأمر كيد الظاهر ان المنادي قد يأمر الله تبارك وتعالى اياه بالنداء فان قلت حفص بن غياث تفرد بهذا الطريق وقد قال ابو زرعة ساء حفظه بعد ما استقضي وهذا المعنى ابو الحسن بن الفضل في طبقات قلت ليس كذلك فقد رفقه عبد الرحمن بن محمد البخاري عن ابي الحسن احمد بن محمد في كتابه بالسند المذكور عن البخاري وعن يحيى بن معين حفص ابن غياث ثقة وقال العجلي ثقة مأمون وقال يعقوب بن شيبة ثبت اذا حدث من كتابه وبقي بعض حفظه وكان الرشيد ولاه قضاء بغداد فعزله وولاه قضاء الكوفة وقال ابن ابي شيبة ولي الكوفة ثلاث عشرة سنة بغداد سنتين ومات يوم مات ولم يدرهما ولا دينارا وكان يقال ختم القضاء بحفص بن غياث وكانت وفاته في سنة اربع وتسعين ومائة وصلى عليه الفضل بن عباس وكان امير الكوفة يومئذ وهو من حملة اصحاب ابي حنيفة رضي الله عنهما قوله بعثا بفتح الباء الموحدة وسكون العين المهملة وبالثاء المثلثة اي طائفة شأنهم ان يبعثوا الى النار وتمامه قال ما بعث النار قال من كل الف تسع مائة وتسع وتسعين وقيل واحدا لك الواحد قال فان منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج الف ص حدثنا عبيد بن اسماعيل نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت

ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة رضي الله عنها واعتقد ربه ان يبشرها ببيت في الجنة ش لم ار احدا من الشراح ذكر لهذا الحديث مطابقة للترجمة اللهم ان كان يقال ان التعشر ان معنى لما كان اذن لله لان معنى الاذن لا حق بشئ ان يفعل بعض الامور على وجه الاباحة وعبيد بن اسماعيل وابو اسامة في الاصل عبد الله ابو محمد الهبري الكوفي وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة بن زبير والحديث مضى في المناقب في باب تزويج النبي عليه السلام خديجة وفضلها فانه اخرجه هناك بجميع كثيرة قوله ولقد امره ربه اي ولقد امر النبي عليه السلام ربه هكذا في رواية المستملي والسرخسي وفي رواية غيرهما ولقد امره الله قوله بيت في الجنة هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره من الجنة وصفة البيت انه من قصب الدر المجوف والله تبارك وتعالى اعلم

باب كلام الرب مع جبريل ونداء الملائكة

ص ش اي هذا باب في بيان كلام الرب مع جبريل الامين عليه السلام وفي نداء الملائكة هو في هذا الباب ليفيد اثبات تكلم الله تبارك وتعالى واسماعه جبريل والملائكة فيسمعون عند ذلك الكلام القديم القائم بذاته الذي لا يشبهه كلام المخلوقين اذ ليس بحرف ولا تقطيع اذ ليس من شرطه ان يكون بلسان وشفتين ولا آلة وحقيقته ان يكون مسموعا مفهوما ولا يلتبس بالباري جل جلاله ان يستعين في كلامه بالجوارح والادوات ص وقال همام وانك يأتي القرآن اي يلقى عليك وتلقاه انت اي تأخذه عنهم ش قال الكرماني همام بفتح اليمين واسكان الهملة بينهما قيل انه ابن المثنى ابو عبيدة مصنف التيمي اللغوي قلت لا يحتاج الى قوله قيل هو ابو عبيدة مر ابن المثنى بلا خلاف وربما يتبادر الذهن انه بعزرة راشد وليس كذلك فافترقا قوله وانك لتلقى القرآن هذا من القراءة قال الله تعالى لتلقى القرآن من لدن حكيم عليم فسره ابو عبيدة يلقى عليك ع والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم يلقى على صيغة المجهول والمقام يشدد القاف قالوا ان جبريل عليه السلام يتلقى اي يأخذ من الله تلقينا روحانيا ويلقى على محمد صلى الله عليه وسلم القاء جسمانيا قوله ومثله فتلقى آدم من ربه كلمات اي مثل هذا المذكور بعينه قوله تبارك وتعالى فتلقى آدم من ربه كلمات اي قبلها واخذها عنه واصل التلقاء استقبال الشئ ومصادفته ص حدثنا اسحاق نا عبد الصمد نا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى اذا احب عبدا نادى جبريل ان الله قد احب فلانا فاحبه فيحبه جبريل عليه السلام ثم ينادي جبريل في السماء ان الله قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ويوضع له القبول في الارض ش مطابقته للترجمة واسحاق وهو ابن منصور وقال الكرماني اسحاق امر الحنظلي ولم الموسج قلت هذا الترديد غير مضر بل هو ابن منصور بهرام الموسجي لان الحنظلي وهو اسحاق بن راهويه لا يقول للاخبرنا وهنا ما قال الا حدثنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث وابو صالح هو ذكوان الزيات والحديث مضى في كتاب الادب في باب المقت من الله من رواية نافع ابن ابي هريرة قوله اذا احب عبد امحبة الله العبد ارادة ايصال الخير اليه بالتقريب والاثابة وكذا محبة الملائكة بالاستغفار والدعاء له ونحوه قوله ويوضع له القبول في الارض اي في قلوب اهلها ويعلم منه ان من كان مقبول القلوب هو محبوب الله تبارك وتعالى وقيل يوضع له القبول في الارض اي في قلوب اهلها ليس عند جميع الخلق والذي يوضع له بعد موته كائن منه في حياته ص حدثنا قتيبة نا عبد العزيز عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون ش

مطابقته للترجمة في قوله فيسألهم وهو اعلم بهم اين تركتم عبادي الملائكة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج
عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب فضل صلاة العصر ومضى الكلام فيه قوله يتعاقبون فيكم بتاء وبون
في الصعود والنزول في اعمال العباد الليلية والنهارية وهو في الاستعمال نحو كلوني البراغيث قوله ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم
الذين باتوا فيكم ليستوثق انما خصهم بالذكر مع ان كلهم الذين طلعوا كذلك لانهم كانوا في الليل الذي هو وقت زمان الاستراحة
مشتغلين بالطاعة ففي النهار بالطريق الاولى وكتفى باحد الضدين عن الاخر قوله فيسألهم اي فيسألهم ربهم
ولم يذكر لفظ ربهم عند الجمهور ووقع في بعض طرق الحديث ووقع ايضا عند ابن خزيمة من طريق ابي صالح عن ابي هريرة
فيسألهم ربهم وفائدة السؤال مع علمه تعالى يحتمل ان يكون انزالهم ورد القول تحملها فيها من يفسد فيها ص
حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن واصل عن مغرور قال سمعت اباذر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اتاني جبريل فبشرني انه من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان سرق وان زنا قال وان سرق
وان زنا وان سرق ش مطابقته للترجمة من حيث ان جبريل عليه السلام تشبيره لا يكون الا باخبار الله
تعالى بذلك وامره له به ومحمد بن بشار هو بندار وغندر هو محمد بن جعفر وواصل هو ابن حيان بتشديد
الياء آخر الحروف الاحدب والمغرور على وزن مفعول العين المهملة بن سويد الاسدي الكوفي وابو ذر جندب
ابن جنادة على المشهور وهذا الحديث طرف من حديث طويل جدا قد مضى في باب الرقاق في باب الكثرة وذهم
المقلون والله اعلم ص باب قول الله تعالى اقرأ باسم ربك الذي خلق ش اي هذا باب في قول الله
عز وجل انزلناه اي نزل القرآن اليك بعلمه منه اذ غيره من مخلوقاته وقال ابن بطال المراد بالانزال افهام العباد معاني
الفروض التي في القرآن وليس انزال الله كانزال الاجسام المخلوقة لان القرآن ليس بجسم ولا مخلوق انتهى ولا تعليق للقدر
في هذه في قولهم ان القرآن مخلوق لان القرآن قائم بذاته تبارك وتعالى لا ينقسم ولا يتجزى وانما معنى الانزال
هو الافهام كما ذكرناه قوله والملائكة يشهدون قال مجاهد يتنزل الامر بينهن بين السماء السابعة والارض
السابعة وفي رواية ابي ذر عن السرخسي من السماء السابعة ووصله الطبري من طريق بن ابي نجيح عن مجاهد
بلفظ من السماء السابعة الى الارض السابعة ص حدثنا مسدد نا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا فلان اذا اويت الى فراشك فقل اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجات ظهري اليك رهبة منك ورغبة
اليك لا ملجا ولا منجا منك الا اليك اللهم امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت فانك ان تمت على الفطرة وان اصبحت اصبت خيرا ش مطابقته للترجمة في قوله امنت بكتابك
الذي انزلت وابو الاحوص سلام بتشديد اللام بن سليم الكوفي والبراء السبيعي همداني والحديث مضى في الدعوات في باب
النوم على شق الايمن ومضى ايضا في آخر كتاب الوضوء ومضى الكلام فيه قوله يا فلان كناية عن البراء قوله الا اويت بالقصر
قوله الى فراشك الى مضجعك قوله على الفطرة اي فطرة الاسلام والطريقة الحنفة الصحيحة المستقيمة قوله اصبت
خيرا اي اجرا عظيما لدليل اليك ويروى خيرا مكانه ص حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الاحزاب اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب وزلزلهم زاد الحميدي نا سفيان نا
ابن ابي خالد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته
للترجمة في قوله اللهم منزل الكتاب

وسفيان

وسفيان اي ابن عيينة والحديث مضى في الجهاد في باب الدعاء على المشركين بالهزيمة
قوله هوم الاحزاب هو اليوم الذي اجتمع قبايل العرب على قتاله النبي صلى الله عليه وسلم
قوله سريع الحساب اي سريع زمان الحساب وسريع صوب الحساب تسلل قوم النبي صلى الله عليه وسلم
السمع والحساب فكم سمع كسمع الانسان وحسابه كحسابه يا كلا او كمي تخصيله بالصحابة
قوله ورلزلهم اي زلزالهم في الدنيا بالسيف وغيره ص وزاد الحميدي هو
عبد الله بن الزبير مستندا الى جده اجداده اراد بهذه الزيادة التصريح بما
رواه سفيان بالتحديث والسماع ليصح بالسماع ما رواه ابن عيينة وروايه عبد الله بن الزبير هذه
كلاهما رواه متصلا بالعنعنة ص حدثنا مسدد نا عبد الواحد نا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابراهيم عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ما ادري ربيع امه او حارثة انزلت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليلة فقال اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت اللهم اني اعوذ بعزتك لا اله الا انت
ان تضلني انت الحي الذي لا تموت والجن والانس يموتون ش مطابقته للترجمة في قوله اللهم لك اسلمت
وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت اللهم اني اعوذ بعزتك لا اله الا انت ان تضلني انت الحي
الذي لا تموت والجن والانس يموتون ص حدثنا عبد الله بن يوسف نا مالك عن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن
عن امه عمرة بنت عبد الرحمن انها سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول كان رجلان من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم تنازعا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام احدهما وقد استبان له ان صاحبه
هو المحق فقال يا رسول الله الم تعدني في الجنة فقال بلى فقال الم تعدني في الجنة فقال بلى فقال الم تعدني في الجنة
فقال بلى فقال ان كنت كما تقول فكيف بالنار فقال يدخل المؤمن الجنة والكافر النار ثم لا يخلص المؤمن الى الكافر
الا بعد ان يجوز الصراط وهو مار عليه ويقول ربي سلم سلم ثم يخلص المؤمن الى الكافر فيأخذ بيده او بشعره
فيقول اي رب هذا قتلني حتى ادخل النار فيقول الله تعالى لعبده المؤمن ما يدريك لعله قد عمل بعد ذلك
عملا ادخله الجنة فيقول يا رب ما اظن ذلك ص حدثنا عبد الله بن يوسف نا مالك عن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن
عن امه عمرة بنت عبد الرحمن انها سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول كان رجلان من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم تنازعا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام احدهما وقد استبان له ان صاحبه
هو المحق فقال يا رسول الله الم تعدني في الجنة فقال بلى فقال الم تعدني في الجنة فقال بلى فقال الم تعدني في الجنة
فقال بلى فقال ان كنت كما تقول فكيف بالنار فقال يدخل المؤمن الجنة والكافر النار ثم لا يخلص المؤمن الى الكافر
الا بعد ان يجوز الصراط وهو مار عليه ويقول ربي سلم سلم ثم يخلص المؤمن الى الكافر فيأخذ بيده او بشعره
فيقول اي رب هذا قتلني حتى ادخل النار فيقول الله تعالى لعبده المؤمن ما يدريك لعله قد عمل بعد ذلك
عملا ادخله الجنة فيقول يا رب ما اظن ذلك ش مطابقته للترجمة في قوله اللهم لك اسلمت وبك امنت
وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت اللهم اني اعوذ بعزتك لا اله الا انت ان تضلني انت الحي الذي لا تموت
والجن والانس يموتون ص حدثنا عبد الله بن يوسف نا مالك عن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن
عن امه عمرة بنت عبد الرحمن انها سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول كان رجلان من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم تنازعا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام احدهما وقد استبان له ان صاحبه
هو المحق فقال يا رسول الله الم تعدني في الجنة فقال بلى فقال الم تعدني في الجنة فقال بلى فقال الم تعدني في الجنة
فقال بلى فقال ان كنت كما تقول فكيف بالنار فقال يدخل المؤمن الجنة والكافر النار ثم لا يخلص المؤمن الى الكافر
الا بعد ان يجوز الصراط وهو مار عليه ويقول ربي سلم سلم ثم يخلص المؤمن الى الكافر فيأخذ بيده او بشعره
فيقول اي رب هذا قتلني حتى ادخل النار فيقول الله تعالى لعبده المؤمن ما يدريك لعله قد عمل بعد ذلك
عملا ادخله الجنة فيقول يا رب ما اظن ذلك ش مطابقته للترجمة في قوله اللهم لك اسلمت وبك امنت
وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت اللهم اني اعوذ بعزتك لا اله الا انت ان تضلني انت الحي الذي لا تموت
والجن والانس يموتون ص حدثنا عبد الله بن يوسف نا مالك عن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن
عن امه عمرة بنت عبد الرحمن انها سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول كان رجلان من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم تنازعا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام احدهما وقد استبان له ان صاحبه
هو المحق فقال يا رسول الله الم تعدني في الجنة فقال بلى فقال الم تعدني في الجنة فقال بلى فقال الم تعدني في الجنة
فقال بلى فقال ان كنت كما تقول فكيف بالنار فقال يدخل المؤمن الجنة والكافر النار ثم لا يخلص المؤمن الى الكافر
الا بعد ان يجوز الصراط وهو مار عليه ويقول ربي سلم سلم ثم يخلص المؤمن الى الكافر فيأخذ بيده او بشعره
فيقول اي رب هذا قتلني حتى ادخل النار فيقول الله تعالى لعبده المؤمن ما يدريك لعله قد عمل بعد ذلك
عملا ادخله الجنة فيقول يا رب ما اظن ذلك ش مطابقته للترجمة في قوله اللهم لك اسلمت وبك امنت
وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت اللهم اني اعوذ بعزتك لا اله الا انت ان تضلني انت الحي الذي لا تموت
والجن والانس يموتون

منقطع الذنا طاعهم مرحبا بكم وحيا بكم ومرحبا بكم اذا موه لقول وصل
ع رواته اى دد انه لقول وصل ومسح وله محل بقوله حق وفى رواته الى دد شعاع
بفتح اللام وسكون الميم من رواته ابى زياد الكوفى ومسح موه ما قبله المثل بالمثلثة
كما مسح ابو عبيد ص حدثنا الحسين ما سنى ما اقرئه عن سعيد بن المسيب
عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى اسم ادم
يسبّ الدهر وانا الدهر بيدى الامر اقلب الليل والنهار ف هكذا بالتحتية لكن
ع اثبات اسناد القول الى الله سبحانه وهذا الحديث من الاحاديث المشكلة التى
اشكلت على كثير من الناس حتى ظنوا ان ظاهره غير مراد وليس كذلك بل هو
الحق الذى لا مرية فيه وانما اضيف الدهر الى الله تعالى لانه خالقه ومدبره
وانما يسب الدهر لما يقع فيه من النوازل والمصائب التى هى من افعال الله تعالى
فيقول من يسب الدهر من اجل ان فاعل هذه الافعال هو الدهر فيسبه ويذمه
ويقول بئس الدهر هذا وقد نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك وبين ان
الله تعالى هو الفاعل لهذه الافعال فمن سب الدهر وقع سبه على الله تعالى
وهو لا يعلم ذلك فنهى عن ذلك لئلا يقع فى الاثم وهذا كما نهى عن الحلف
بالطواغيت والاصنام لئلا يقع الحالف فى الحلف بالله تعالى وهو لا يعلم
ذلك وقد بسطت الكلام على هذا الحديث فى كتابى الذى وضعته فى شرح
الاربعين النووية وقد ذكرت هناك ان هذا الحديث من المشكلات التى
اشكلت على كثير من الناس حتى ظنوا ان ظاهره غير مراد وليس كذلك
بل هو الحق الذى لا مرية فيه وانما اضيف الدهر الى الله تعالى لانه خالقه
ومدبره

ولا نقصه ش مطابقته للترجمة في قوله فاقرئها السلام وهو يتعلق السلام عليها
راء مفتوحة فصل بالتصغير اسمه محمد وعمان بضم العين المهملة وتخفيف الميم اسم
وزنه بضم الزاي وسكون الراء وبالنون اسمه بضم الحاء المعجمة وفتح الراء
في باب تزوج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها رضي الله عنها قوله تعالى بقوله
خديجة اتتك الغايل هو بضم الغين المعجمة وبالياء المثناة تحت وبعد اللام
هبل الشيخ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله خديجة قد آمنت إذ كذبت
يوضح هذا وقتل الأرمالي بقوله إنهم قالوا ما كذبك عمر مرفوع بل الموصول
يعني ما كنت أظن أن صوت هذا مقرون بعضهم جزم الكرماني أن بعد الحاء
مرفوع مردود بمجرد مشيع عليه بأن وجه لأن مقصوده بالنظر إلى ما ورد فهذا محتمل
ولم يحرم ما به مرفوف قوله اتتك من رواية المستملي بالتاء المثناة فوق وتقدم
بفاصل أربعة عشر ضرب قوله ماتأه له طعام أو أتاه أو شراب هكذا رواية الأكثرين
وفي رواية الأصيلي وأبي ذر ما تأه له طعام أو أتاه أو شراب وقال الأرمالي ما معنى
ما له إنما أو أتاه بها يعني قال أتاه له طعام أو طلق الإتاء ولم يذكر ما هو وأبو ذر
في بعض النسخ الثاني وفي بعض الروايات أو أدام مكانه وهذا التردد يذكر حسا الراوي
أو شراب قال الربيع والحنة قوله بيت من قصب مر التوضيح ست الرهط قصر وبيته دار
وبيته بيت قوله من قصب قال الكرماني تردد له قصبة الدر المجوف وقيل
أصلاح الحجر بحيث إن يتناولوا قصبة من الدر وعصب الحوت لفظ متنه وقيل
بيت من لؤلؤ كذا أسمع أكثر المحدثين وقال الهروي أراد بقصب زبرجد مخوفة أوس لؤلؤة
مخوفة قوله لا صخب فيه أي لا صياح ولا جلبة قوله ولا نصب أي والا تعب وقال
الداودي يعني الإسقام ص حدثنا معاذ بن أسد أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن همام
بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله أعددت لعبادي
الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ش مطابقته
للترجمة من قوله قال الله ومعاذ بضم الميم وبالذال المعجمة بن أسد أبو عبد الله
المروزي نزيل البصرة روى عن عبد الله بن المبارك المروزي وهذا من الأحاديث القدسية
قوله أعددت أي هيأت لعبادي الأصالحين قيد بالتهيئة لأن العباد في الجنة
ويروى لعبادي فقط ص حدثنا محمود بأخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر أخبرنا سليمان الأعمش
أنه طاوس أخبره أنه سمع ابن عباس يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا تهجد من الليل
قال اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ولك الحمد أنت قيم السموات والأرض
ولك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن أنت الحق ووعدك الحق وقولك الحق
ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق والساعة حق اللهم لك أسلمت
وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت
وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت الإله لا إله إلا أنت ش مطابقته للترجمة في قوله
وقولك الحق ومعنى الحق الثابت اللازم ومحمود هو ابن غيلان المروزي وابن جريج عبد الملك
عبد العزيز بن جريج والحارث منهي في كتاب التهجد ومعنى قيام الليل قوله
في باب قوله تعالى وهو الذي خلق السموات والأرض ومعنى الاستواء قوله
ص حدثنا الحجاج بن منهال أبو محمد الأنماطي قال حدثنا همام بن يحيى قال سمعت

عمرو بن الزهري وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
حديث عائشة الذي حدثني بعض هؤلاء عن عائشة وبعضهم عن بعض قالوا قالت عائشة
أقفل من غزوة بني المصطلق أو من حنين وفي يدي سهوة لي فجاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقعد عند بابي ثم لم ير شيئا يكرهه فقال يا عائشة متى أتاك هذا العقد فقلت والذي بعثك
بالحق ما أتيت به أتيت به وما جاء إلا الآن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في النوم رؤيا يبين الله بها ما شاء من أمره فقلت نعم فقال اقعدي فاسمعي الآيات
ش مطابقته للترجمة في قوله ان ربكما الله وهذا طرف من قصة الإفك وقد ذكرته هنا الأسناد متقطعا
ونسبح في سواضع منها بالجهاد والشهادة والتعبير وسماه بهما من السماء
ومن يسكن النور ومسدد الله بن عبد الله بن عتبة مولده وكل أي ظل واحد من الأنوار
حديث طائفة أي بعضنا قوله ينزل الصبر والمنزل ص حدثنا قتيبة بن سعيد بالتصغير
بن عبد الرحمن عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
إذا أراد عبدي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فإن عملها فاكتبوها بمثلها وإن
تركها من أجلي فاكتبوها له حسنة وإذا أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة فإن
عملها فاكتبوها بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ش مطابقته للترجمة في قوله يقول الله
وأبو الأسود محمد بن عبد الرحمن والأعمج عبد الرحمن وقوس الإحاد سبعة وتقدم في
كتاب الزكاة في باب من همّ بحسنة أو سيئة مر حديث ابن عباس قوله وإن هي أي
لكن وهذا الصالح أعم من أن يكون مراجلي يعني هو فاني ص حدثنا إسمعيل بن عبد الله حدثني سليمان
بن بلال عن معاوية بن أبي مزرد عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحم فقالت هذا مقام العائذ بك من
القطيعة فقال لها أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك قالت بلى يا رب
قال فذاك لك ثم قال أبو هريرة اقرؤوا إن شئتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا
أرحامكم ش مطابقته للترجمة في قوله ما لك وما لا يوضع فيه أسعيل بن عبد الله
وكنيته عبد الله أبو أويس ومعاوية بن أبي مزرد بضم الميم وفتح الزاي وسكون الراء وبالدال
المهملة واسم أبي مزرد عبد الرحمن بن يسار أخو سعيد بن يسار صدوق يهم الماوردي عن أبيه بفتح
والحديث مر في أول كتاب الأدب قوله منع منه أي أنه حلله وهو تعبير لا يستعمله شائع
عن شأن وقال الزمخشري رحمه الله الرحم التي توصل وتقطع اسم هي من الرحمن يعني من الرحمن لا سائغ
منه الكلام إذ هي مراتة تجمعهما رحم واحدة متصل بعضها ببعض كما قد تعظم شأنها
وفضيلتها وأصلها وبالشم حاطتها على عاداته الترب في استعمال الاستعارات قوله
منه أما كله رفع وزهر وأما للاستعهام متعلق الإلف بقاء قوله بها أي العائذ أي
المعتصم الملتجئ المستجير بك من قطع الأرحام وقال الكرماني قال بعضهم بأن يصل
العائذ بي فعال توجه كون قول الله عقيب قول الرحم مكون حادثا ثلث لأول الدال على قوله
وجه حمله على معنى أفهامه إياها أو على قول ملك يأمر بقوله لها قال وقول الوجه الزجر
قال توجهه فوجه أي من عاذت الرحم بالله من قطعه إياها ثم قال الكرماني

والحديث متصل بعد الباء عشر ما ورد بمثل ما خلقت بعدي ومعنى الكلام ليس وحدنا
ان الحديث ثابت فاما التفويض واما التأويل والمقصود بيان استحقاره لكم عند الازلة
اذ يستقل الخلق الاصبع عبد العزيز بالسهولة وهذا المعنى كما تقول لمن يستقل شيئا
الا احمله حملته يعني اي كونك وحدك اسان اصلا الى هذا حتى اي لا تقل عليه
لا اساكرا ولا كبيرا ولا مضيقا ولا بسطا ص حدثنا سليمان بن داود المنقري
عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن صفوان بن محرز ان رجلا سأل ابن عمر كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في
النجوى قال يدنو احدكم من ربه حتى يضع كنفه عليه فيقول اعملت كذا وكذا فيقول نعم ويقول
اعملت كذا وكذا فيقول نعم فيقرره ثم يقول اني سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم
وقال آدم حدثنا شيبان ثنا قتادة ثنا صفوان عن ابن عمر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ش
مطابقته للترجمة في قوله يقول في الموضعين وانه عام مع العبد الفاجر الشاكر
وصفوان بن محرز بضم الصاد المهملة وفتح الفاء وبالزاي المازني والحديث مضى في
كتاب المظالم ومضى الكلام في رواته ومعناه في باب ستر المؤمن يوم القيامة قوله تدنو
من الدنو والمراد به القرب المعنوي لا الحسي قوله كنفه بفتح الكاف والنون والفاء
به عباءته الثانية وجاء في بعض الشروحات وقيل معناه ستره بيده وظل على عباده المؤمنين
قوله فيقرره اي يجعله مقرا بذلك او يستنطقه على ذلك قوله وقال آدم هو ابن ابي
اياس وذكر بعده الرواية لتصريح حماد فيها بقوله حدثنا صفوان وشيبان هو ابن عبد الرحمن

ص باب وكلم الله موسى تكليما

ش اي هذا باب في قول الله عز وجل وكلم الله موسى تكليما ومن بعض شرح بابا حتى
في وكلم الله موسى تكليما وكذا في رواية ابي ذر وفي رواية ابي الوقت وابن عساكر
وكلم الله موسى تكليما ولم يقل باب قوله بعض وكلم الله موسى تكليما واورد البخاري هذه الآية
مستدلا بان الله تكلم مع اهل السنة على ان الله عز وجل كلم موسى تكليما واورد الحارث بن اسد
واقنهه معنى كلامه واسمعه اياه اللهم اسمع سامع منهم وصدر الآية اقوى ما ورد في
الرد على المعتزلة وقال ابن التين احتج المخالفون في سماع كلام الله تعالى الا بسماع
كلام الله القائم بذاته بسمع عبد لان كل قابل وقوله عند كل قابل وقال ابن قتادة اما تسمع
الملائكة دوي السلسلة والحديد دوي الحديد ص حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن
ابن اسحاق حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احج آدم
وموسى فقال موسى انت آدم الذي اخرجت ذريتك من الجنة قال آدم موسى الذي
اصطفاك الله برسالته وبكلامه ثم تلومني على امر قد قدر علي قبل ان اخلق بخمس
آدم موسى ش مطابقته للترجمة في قوله اصطفاك الله برسالته وبكلامه وعمل بالظهور
ابن هالة وقد مضى في كتاب القدر وقوله احج آدم وموسى اي حاجا وخاطر الله
قوله احجت وركن الكعبة اي كسبا لخير وهو بوسط الحرم وبكلامه كذا في رواية
الكشميهني بكلامه بالباء وفي رواية غيره وكلامه بلا باء قوله بخمس اي خلقه بها تلومني وتردد
ثم تلومني بالخاء المعجمة قوله مجح اي على آدم موسى بالحجة ص حدثنا مسلم بن ابراهيم

ياهشام بن قتادة عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع المؤمنون يوم القيامة
فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون له انت
آدم ابو البشر خلقك الله بيده واسجد لك الملائكة وعلمك اسماء كل شيء فاشفع لنا الى ربنا
حتى يريحنا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب قال قتادة وقد حدثنا ابو
نضرة ان نبيكم صلى الله عليه وسلم قال فيأتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر
خطيئته التي اصاب قال قتادة وقد حدثنا ان كل نبي منهم قال نفسي نفسي غير
محمد صلى الله عليه وسلم فيقول ائت محمدا عبدا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر
فيأتوني فاستأذن على ربي فيؤذن لي فاذا رأيته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله
فيقال ارفع رأسك سل تعطه واشفع تشفع فأقول يا رب امتي امتي فيقال انطلق
فأخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من ايمان فأخرجه فأنطلق فأفعل ثم
اعود فأحمده بتلك المحامد وأثني عليه بها ثم اشفع فأقول يا رب امتي امتي فيقال
انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة او خردلة من ايمان فأخرجه من النار
فأنطلق فأفعل ثم اعود فأحمده بتلك المحامد وأثني عليه بها ثم اشفع فأقول يا رب
امتي امتي فيقال انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال خردلة من ايمان فأخرجه
من النار فأنطلق فأفعل ثم اعود فأحمده بتلك المحامد وأثني عليه بها ثم اشفع
فأقول يا رب امتي امتي فيقال انطلق فأخرج من كان في قلبه مثقال ذرة او خردلة
من ايمان فأخرجه من النار فأنطلق فأفعل ثم اعود فأحمده بتلك المحامد وأثني
عليه بها ثم اشفع فأقول يا رب امتي امتي فيقال انطلق فأخرج من كان في قلبه
مثقال ذرة او خردلة من ايمان فأخرجه من النار فأنطلق فأفعل ثم اعود فأحمده
بتلك المحامد وأثني عليه بها ثم اشفع فأقول يا رب امتي امتي فيقال انطلق
فأخرج من كان في قلبه مثقال ذرة او خردلة من ايمان فأخرجه من النار فأنطلق
فأفعل ثم اعود فأحمده بتلك المحامد وأثني عليه بها ثم اشفع فأقول يا رب امتي
امتي فيقال انطلق فأخرج من كان في قلبه مثقال ذرة او

الشريعة عمم والاصح ان اكثر مرعم ودلالة فيه الاحكام الكثيرة في التشريع العظيمة
الرافعة الاجل سبلا اكثر مما عطاه ان قلت في حديث مالك لا تقطع الا في ربع دينار
انه لقمة في الصعود الى السبع قلت عمل موسى عليه السلام صعد الى السماء

ص باب

كلام الرب مع اهل الجنة ش اي عند اتا - ص اي بيان كلام الرب مع اهل الجنة اي عند دخولهم
الجنة وبدء تعليم بيان كلام الرب جل جلاله مع الانبياء والملائكة عليهم السلام سوى نبينا
في هذا الكلام مع اهل الجنة ص حدثنا محمد بن سنان حدثنا حماد بن زيد عن ثابت
زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله تعالى يقول لاهل الجنة اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك فيقول
هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك
فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك فيقول احل
عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وحي بيان
ابو سعيد الجعفي الكوفي سكن حلب وسمع عبد الله بن ادريس وغيره وابو زيد بالزاي
الخزاز عن شعبة بن الحجاج وهشام الدستوائي وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وعنه
ابو داود والترمذي وابن ماجة وابو حاتم وابو زرعة وآخرون مات سنة ٢٥٣ ثلاث وخمسين
ومائتين ع ذكره ابن السكن في الصحابة وقال روى عنه ابو داود حديثا واحدا
وقال ابن عبد البر في التمهيد لا اعلم روى عنه غير ابي داود وقال ابن منده
روى عنه ابو داود حديثا واحدا وقال ابو نعيم الاصبهاني روى عنه ابو داود
حديثا واحدا وقال ابو علي الجياني روى عنه ابو داود حديثا واحدا وقال
ابو مسعود الدمشقي روى عنه ابو داود حديثا واحدا وقال ابو القاسم
الدمشقي روى عنه ابو داود حديثا واحدا وقال ابو الحجاج المزي روى عنه
ابو داود حديثا واحدا وقال ابو الفضل بن طاهر روى عنه ابو داود حديثا واحدا
وقال ابو الوليد الباجي روى عنه ابو داود حديثا واحدا وقال ابو محمد
عبد الحق روى عنه ابو داود حديثا واحدا وقال ابو محمد بن حزم روى عنه
ابو داود حديثا واحدا وقال ابو الحسن القابسي روى عنه ابو داود حديثا
واحدا وقال ابو الوليد الوقشي روى عنه ابو داود حديثا واحدا وقال
ابو عمر بن عبد البر روى عنه ابو داود حديثا واحدا وقال ابو علي الغساني
روى عنه ابو داود حديثا واحدا وقال ابو ذر الهروي روى عنه ابو داود
حديثا واحدا وقال ابو الحسن الدارقطني روى عنه ابو داود حديثا واحدا
وقال ابو الحسن الرشيد روى عنه ابو داود حديثا واحدا وقال ابو الحسن
ابن القطان روى عنه ابو داود حديثا واحدا وقال ابو الحسن ابن المفضل
روى عنه ابو داود حديثا واحدا وقال ابو الحسن ابن المفضل روى عنه
ابو داود حديثا واحدا وقال ابو الحسن ابن المفضل روى عنه ابو داود
حديثا واحدا وقال ابو الحسن ابن المفضل روى عنه ابو داود حديثا واحدا
وقال ابو الحسن ابن المفضل روى عنه ابو داود حديثا واحدا وقال ابو الحسن
ابن المفضل

انتشار هذا الى يسير مما لهذا مولده ثم اقضوا الى ما فى يسكر من هلاك وكونه من يوم التروية وجعل
الغيابى لهذا الى يسمع عن وعاد من عمه عمل حال مع عما لهذا من مولده ثم اقضوا الى ولا تنفقوه
اوضوا الى ما يكره وهلى ان الناس اوضوا الى اجعلوا ما يدا لكم ومال عمره اظهروا الامر
ومتبوه حيث لا تتقى شبههم اوضوا ما شئتم من قتل وغير من غير مال من تعالى
اوف انقض قبل بعد من كلام مجاهد بدليل مولد يقال ويتدخل اضا اعادة مولد بدع ومال
مجاهد ومعاد اظهروا الامر واوصله ومتبوه حيث لا تتقى شبههم وسترع وكتمان ثم اوضى
بالعمل ظاهرا تمشوا والا تهلون تعتدوكم ص قرأ له مجاهد ان احد من المشركين استجارك
انسان بانيه فيستمع ما يقول وما انزل عليه فهو امن حتى يأتيه فيسمع كلام الله وهى
يبلغ مأمنه حيث جاءه ش قال ابن مطال ذكر هذه الآية من اجل امر الله عز نبيه باجارة
الذى يسمع الكفر حتى يسمعه ما امن قبل وان لا يسمع مأمنه حتى يقضى الله بينهما بما شاء
مولد انسان بانيه الى آخره تعسر مجاهد مولد بمعنى واحد من احد المشركين استجارك اصله
وان استجارك احد محذوف استجارك لدلالة استجارك الظاهر عليه مولد انسان اى مشرك
يعنى اذا استمع سماع كلام الله فامر شى عليه العرآن ويتبغ اليه وامنه عند السماع قال الشلم
مدارك والامرة ما لهذا مأمنه مرجعه اماكن وتعليق مجاهد بقد او صله الغزيابى بالسند
الذى ذكرناه انفا ص النبأ العظيم ش هو تعيد مجاهد ايضا ومال الكلبى
اى ما هالهم اى ما هالهم عما يتساءلون عن النبأ العظيم اى الملبس اى ما حسبوا انهم يبعثون
اللهم قال ابن قتادة سمى نبأ لانه نبأ به والنبأ ابدا اذا سألوا عن النبأ العظيم فاجتنبهم
ويتبع الثناء اللهم وقيل هق لحسرا الذى سمى نبأ ان يتبعر عن الذى ص صوابا حقا فى
الدنيا وعمل به ش اشار به الى ما روى عن ابن عباس لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن وقال صوابا
اى حالا حتى فى الدنيا وعمل به فانه يؤذن له فى العامة بالكلام وهذا وصله الغزيابى ايضا
مسنده المذكور ووجه مناسبة ذكره بعد اتصالهما على ما ذكره انه اذا ذكر انه مباشرة للمقصود
ذكر معها بعض ما تتعلق بذلك الامور الى فيها ذلك لانه ما تشعد به مرجع وكونه على
سبيل التتبعية ص ٣ باب قول الله عز وجل فلا تجعلوا
لله انداد اوقوله وتجعلون له انداد ذلك رب العالمين وقوله والذين لا يدعون مع الله
الاخر الآية ولقد اوحى اليك والى الذين من قبلك لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من
الخاسرين قل الله فاعبد وكن من الشاكرين ش عمرو بن الحارث عن بعد الباء اثنا عشرة
الافعال كلها لله عز سواه كانت من المخلوقين هذا ونحن نعلم ان الله خلق والعباد كسبت ولا يثبت
شئ من الخلق بغير الله عز وجل وكلون شركا وندا وما والاه من بسمه الغير لله وقد نفى الله عز
عما دعى على ذلك بالايات الذكورة وغيرها المقررة يعنى الانداد والالهة المدعوة معه
فتضمنت الرد على من يزعم انه يخلق افعاله والانداد جمع ند كسبب البيوت وسندها الذال
يقال له الند ايضا وهو المطهر الذى يعارضه فى امور وقيل ند الشئ من شاركه
فى جوهره وهو ضد من المثل لان المثل يقال فى الشئ من شاركه فى كل ند مثل
من وجه كعكس وقال الكرمانى اكثر ما شعر بان المقصود من الباء اسناد معنى الشرك
عن الله وكان المناسب ذكره فى اول كتاب التوحيد واجاب بانه المقصود ليس
ذلك بل هو سان كون افعال العباد مخلوقة لله عز وعدم الرد على المعتزلة حيث

قالوا الاقدار للعباد اطلاق على العباد حيث قالوا لا دخل لقدرة الله فيها اذ الخير
والشر وكل ذلك من الامور التى خلق الله وكسب العباد وصرحوا بالاشعرية فيل لا يحلوا ان يكون
افعال العباد بقدرتهم اما اذا لا واسطة بين النفى والاثبات فان كانت بقدرته فهو المدعى
الذى يعضد مذهب العترة وان لم تكن بها فهو كفر بعض الذى يعود بذلك عليهم واحب
ما للعبد مدرج ولا جبر وبها بين بين الناس من الفارق والله فظ منها ولكن الانا شئ
ليها بل الفعل واقع بقدرته الله وباثير قدرته فيه بعد ما ثبر قدرة العبد عليه وبعد هو
المسمى بالكسب فعيل العدرة صفة تؤثر على وفق الارادة هاذا ثبتت الثانية
عما فقد تقرر العدرة الاستطاعة المذموم عند اسعاد لا زيد وأجيب بان هذا المعنى عبر
جامع لخروج العدرة الحادثة عنه بل التعريف الجامع لها صفة تترتب عليها الفعل او الترك
ص وقال عكرمة وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون ولئن سألتهم من خلقهم ومن خلق
السموات والارض ليقولن الله وذلك ايمانهم وهم يعبدون غيره ش عكرمة هو مولى ابن عباس رضى الله عنه
وقد العليق وصله الطبرى عن بشار عن ابى عاصم عن شبل عن ابى نجيح عن مجاهد عن عكرمة
مذكره مولد الا وهم مشركون يعنى اذا سئلوا عن الله وعن صفته وصفوه بغير صفته وجعلوا
له ولدا واشركوا به ص وما ذكر من خلق افعال العباد واكسابهم لقوله من شئ وخلق كل شئ
مقدر تقديرا ش هذا عطف على قول الله الصافات والله خلقكم وما تعملون ما ذكر من افعال العباد
واكسابهم من اذا نه الشمس من اعمال العباد وبروى والكتابهم من ربهم الانعام الخلق لله
والكسب للعباد واضح على ذكر قوله وخلق كل شئ الآية لفظ كل اذا اضيف الى نكرة تقتضى عموم
الافراد ص وقال مجاهد ما تنزل الملائكة الا بالحق بالرسالة والعذاب ش هذا وصله
الغزيابى عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد وقال الكرمانى ما تنزل الملائكة ما تكون ونصب الملائكة
على استشهاد تكون تؤول الملائكة على التأنيث والمراد الجنس وهو يكون يذكر ويؤنث لهم
يكسبهم ص لبئسما اقترفت عليه المنافقون المؤذون من رسول ش هو فى تفسير
الغزيابى ايضا بالسند المذكور مولد لبئسما اقترفت اى لبئس ما فعلت المنافقون من اذى الرسول
تبلغهم ص وما له لها مطهر بعد ما ش هو ايضا من قول مجاهد هو الغزيابى بالسند
المذكور ص والذى جاء بالصدق وصدق به المؤمن يقول يوم القيامة هذا الذى اعطيتنى
عملت فيه ش هذا وصله الطبرى من منصور عن مجاهد قال الذى جاء بالصدق
وصدق به هم اهل القرآن يجيئون به يوم القيامة يقولون هذا الذى اعطيتنى عملنا ما فيه وروى
عليا رضى الله عنه قال الذى جاء بالصدق وصدق به رسول الله صلى الله عليه وسلم ما له الا الله
وعمر رضى الله عنه قال الذى جاء بالصدق وصدق به ابو بكر رضى الله عنه ص
حدثنا مسدد نا سعيد ما جرير عن منصور عن ابى وايل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله
قال سألت النبى صلى الله عليه وسلم اى الذنب اعظم عند الله قال ان تجعل لله ندا وهو
خلقك قلت ان ذلك لعظيم ثم اى قال ثم ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم معك
قلت ثم اى قال ثم ان تزانى حليلة جارك ش مطابقته للترجمة ظاهرة تؤخذ من قول

ان يصل الله نداء وحيرهوان عبد الحميد ومنصور وابو وائل شقيق سلمة وعمرو بن مرة وعمرو بن مرة
مع السن الخير وبع الراء وسكون الياء وكسر الراء الموحدة وبالثاء المثلثة وهو اس كنيته ابو
وعمر منصور الهمداني وعبد الله بن عتبة بن مسعود والحديث سبق في الوضوء في باب ما جاء
وتسهل ولكن يجاب ان يحكم بشك في التصحيح يعني الموثوق بثلث المؤدة الذي يسهل الاجابة
والمراد بقاء قتل والذي خشية القتل قال ابن ولا تقتلوا الاولاد خشية املاق فوله خلية

ص باب

اي نزوجه جارك والمال انه على كل رجعة وينقطع الزنا الهم
مولى الخير وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم ان الله
لا يعلم كثيرا مما تعملون ش اي بعد انا ـ رسول الله عمرو حدثنا وما كنتم الآية وعد ساق الآية كلها
في رواية كرتة ومن رواية عن ابن مكتوم قال الآية قال ابو عيسى هذا حديث غريب من الحديث
السمع به بعض وادا تشابه سمع وجه كونه سامعا شيء كما انه لا شيء لونها لا وجه كونه عالما
لا بعلم هذا ما لك الكرماني من المعتزلة وما الوا وصفه بانه سامع للمسموعات يعني وصفه بانه
عالم بالمعلومات ولا شيء له والاسامع حقيقة وبعد اذ لا نطرد الكرماني به ونسبان رسوله على الاسلام
موله وما كنتم تستترون اي بحافون وقيل تحشون وسبب نزول بعض الآية تبين في حديث ابن
ص حدثنا الحسين ثا سفيان ثا منصور عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله رضي الله عنه قال
اجتمع عند البيت ثقفيان وقرشي او قرشيان وثقفي كثير شحم بطونهم قليلة فقهه
فلم يعلم ان الله يسمع ما نقول قال الآخر ان كان يسمع ان جهرنا ولا يسمع
ان اخفينا وقال الآخر ان كان يسمع اذا جهرنا فانه يسمع ان اخفينا فانزل الله وما
وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الآية ش مثل بقية
للتوجه كالدق والحديث عبد الله بن نمير وسفيان حسنه ومنصور بن المعتمر ومجاهد بن جبر
سبق لحكم العتبي الكي بحكي انه راى هاروت وماروت وابو معمر سبق المهاجر عبد الله بن حبيب
الازدي وعبد الله بن مسعود والحديث قدسبق مرتين في سورة ثم السجدة احدهما في الجهاد
الى آخره مثل ما جرحه لفظا موله كثير شحم بطونهم اتان الى وصفهم بقوله
بطونهم سمينا وكثير شحم جرمه والكثرة مضافا لى الشحم اذا كان بطونهم مرفوعا
واذا كان بحرورا فالاضافة اكثر ان الشحم الذي هو مضاف مرفوعا لا سكان وكثرة معنوية
جرمه واكبر الشحم الماشية مرفوعا لله اذا كان كثرة عمر بضافة وكذلك الكلام
في قلة فقه فلم بهم موله اترون بالنصب اي تظنون ووجه المطابقة بينهما حال ان
كان يسمع بعوان نسبة جميع المسموعات الى الله تعالى السواء وفي الحديث من
الفقه اثبات القياس الصحيح وابطال القياس الفاسد والذي قال يسمع ان جهرنا ولا يسمع
ان اخفينا مدحوضا في قياسه لانه نسبه الله عليه الذي يسمعون الجهر
ولا يسمعون السر والذي قال ان كان يسمع ان جهرنا فانه يسمع اذا اخفينا اصاب
في قياسه حيث لم نسبه الله بما يحلو من ونزيهه عن نقيضه عن ما نسبهم قال عليه الذي اصاب
في قياسه كيف وصف بقوله الآية وذلك لانه لم يعتقد حقيقة ما قال فلم يتخلع به

ص باب قوله الله نزل كل يتربص فتوفي شاء ش اي بعد انا رسول
الله عز وجل يحل يوم لهو حي شاء الآن في شان محمد لا يشتركه يغيرانه ولكن وبيت
وتخيض وتوضع ومعنى دنا وكرب وحبب واحتا وعمران عباس سنطر في اللوح المحفوظ
كل يوم ستين وثلثمائة نكن ص وما كنتم من زيادة تمارك وموله يعلم الله تحرث
بعد ذكرا ما وان حدثه لا يشبه حرف المحلوق لقوله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع
البصير ش ماله المهلب غرض المحارب من الباب الفرق بين وصف كلامه بانه محلوق
ووصفه بانه حادث يعني لا كورا طلاق المحلوق عليه وحوزا طلاق الحادث عليه وقال الكرماني
لم نقصد وكل ولا يرض بانسه الله الا فرض سها متعمدا وغلطا وعمرا وقيل ان معنى قوله
ان هذا لفي الزبر وانزاله انما هو للنبي الينا وقيل الذي ذكر المهلب هو قول
بعض المعتزلة وبعض الطائفة ما نفهم انهم اعتمدوا على قوله عز وجل ما ما تيهم من ذكر
رهم محارث بانه وصف الذكر الذي هو القرآن بانه محارث وقد احطأ ان الذكر
الموصوف في الآية بالاحداث ليس بقولنا كلامه تعالى لعام الدليل على ان محمدا
ومحلوقا ومحترعا ومنشئا الفاظ منزلة دنه على معنى واخبر ما ذا المحدث وصف كلامه
تعالى العام بداته بانه محارث لم يحر وصفه بانه محارث فالذكر الموصوف في الآية بانه محارث
هو الرسول صلى الله عليه وسلم لانه وقد سماه الله عز وجل ذكرا فعال تعالى انزل الله اليكم
ذكرا رسولا فسماه وذكرا في هذه الآية فيكون النبي ما تاتيهم من رسول من ربهم محارث
ويحتمل ان يكون المراد بالذكر بقولنا هو وعظ الرسول صلى الله عليه وسلم ومحذوره اياهم
من المعاصي فسمي وعظه ذكرا واضافه الله لانه فاعل له وقيل رجوع الاحداث الى الانسان
لا الى الذكر القديم لان سمعوا القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم كان شيئا بعد شيء وكان محارث
موله هنا بعد حدث وقيل هذا الذكر يعني العلم كما من مولود من ما سالوا اهل الذكر ان كنتم
لا تعلمون ويعني العطية كما ص والقرآن ذي الذكر اي العطية ويعني الصلح كما من قوله تعالى
ما سعوا الى ذكر الله ويعني الشرف كما في موله وانه لذكر لك ولقومك ماذا كان الذكر حي محدثه
المعاني ولعلي كلها محدثة كما جاء هذه المعاني اولى وقال الداودي الذكر في الآية
القرآن قال وهو محدث عندنا وهذا ظاهر قول الحارث لقوله وان حدثه لا شبه حدث
المحلوق حاشيه انه محدث وقال ابن التين ظن هذا من الداودي عظيم لانه يلزم منه ان تكلم الله
متكلما بكلام حادث يحل فيه الحوادث تعالى الله عن ذلك وانما المراد ما نزل ان الآية ان هو الا ذكر
ليس ان الكلام العديم نزل الآن وقال الكرماني موله وحدثه اي اعلمه قال اعلم ان صفات
الله تنقسم لما تسمى بالمتشابهات واما وجودية حقيقة كالعلم والقدرة والحياة وصفاته
لا محالة واما اضافية كالخلق والرزق وما جانبها فالمراد تعدد متعلقاتها بحسب تعدد المتعلقات
الى هي بالحقيقة صفات له كما ان تعلق القدرة بالمقدورات والعلم بالمعلومات وانتهى وزاد هذا وكذا
كل صفة تعلقية له محل تقرر هذه العاجلة ما لا يدل على حادث والمراد قديم ونفس القدرة
ليست القدرة قديمة والذكر وهو القرآن قديم والذكر حادث ص وقال ابن عيينة

وهذه صفاته ولم يزل كما لم يزل
بجميع صفاته وقال ابن التين
بعد ابن عيينة واسيد الاول
نزه عليه لانه اذا كان لم يزل
بجميع صفاته وقولهم يحدث
كلام الله ومعناه ان الله
يحدث صفة لكلامه وقولهم يزال
بها الآن نريد الى المعرف
بعض المحاوي كما تقوله
الملحي ومن تبعه وهو ظاهر
كلام البخاري حيث قال
وان هذه الآية تشهد عروض
المحاوي فاعلم انه
حدث ثم قال الداودي
ما ذكره في شرح

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه تحدث من امرها بشيء وانه ما احدث ان لا يكتب في الصلاة ش
اراد بايراد هذا المعنى جواز الاطلاق على الله تعالى انه محدث بمعنى انه يحدث الحوادث
مراعاة ما يشاء ولكن احداثه ليس احداث المخلوقين ح وهج ابو داود بعد ايراد حديث عباس
عاصم بن كليب عن ابيه عن علي قال كنا نسلم في الصلاة ونأمر بحاجتنا فقدمنا على رسول الله
وهو يصلي فسلمنا عليه فلم يرد علينا السلام فاخذني ما قدم وما حدث فلما قضى صلاته
قال ان الله يحدث من امره ما يشاء وان الله قد احدث ان لا تكلموا في الصلاة ورواه النسائي
وابن ماجه ورواه النسائي ايضا عن ابي هريرة وابي سعيد ح وحدثنا علي
بن عبد الله بن الديني عن هاشم بن وردان البصري عن ابي المتوكل عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما
بن عبد الله ما هاشم بن وردان ما اثبت عن عبد الله بن عباس مالك كيف تسألون اهل
الكتاب عن كتبهم وعندكم كتاب الله اقرب الكتب عهدا بالله تقرؤنه محضا لم يشب ش
مطابقته للترجمة من قوله اقرب الكتب وقد روى هذا حديث الكتب اخر موقوفا على علي
بن عبد الله بن الديني عن هاشم بن وردان البصري عن ابي المتوكل عن عبد الله بن ابي اوفى موقوفا لم يشب
بضم الياء اي لم يخلط بالغير كما خلط اليهود حيث حرفوا التوراة ح حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال يا معشر المسلمين
كيف تسألون اهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي انزل الله على نبيكم صلى الله عليه وسلم احدث
الاخبار بالله تقرؤنه لم يشب وقد حدثكم الله ان اهل الكتاب قد بدلوا ما كتب الله وغيروا
فكتبوا بايديهم فقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا اولا ينهاكم ما جاءكم
من العلم عن مسألتهم فلا والله ما رأينا رجلا منهم يسألكم عن الذي انزل عليكم ش هذا
اخر حديث عباس المذكور وهو ايضا موقوف اخرجه عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب
عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس موقوفا
احدث الاخبار اي انطاها اذا انزل عليه القرآن بعد عروجه اونزولا واخبارا من الله تعالى
موقوفا وقد ذمهم الله حيث قال موقوفا للذين يكتبون الكتاب بايديهم ثم يقولون هذا من عند الله
ليشتروا به ثمنا قليلا هو قوله لهم ما كتبت ايديهم وويل لهم مما يكسبون قوله ليشتروا به ثمنا
رواية البخاري ليشتروا به قوله ما جاءكم من العلم اسناد الجيء الى العلم مجازي كاسناد
النهي اليه قوله ما ارى سائلكم عن رواية المستملي الكشميهني

ح باب

قول الله تعالى لا تحرك به لسانك وقال ابن عباس يعجل به خشية ان ينفلت عليه الوحي ش
اي بعد ايراد حديث عمرو بن دينار لا تحرك به لسانك اي بالقرآن لتعجل به وغرض البخاري ان قراءة
الانسان وتحريك شفته ولسانه عمل له وكسب وهو قوله وقال عليه السلام لا تحرك به لسانه عند
ما اوحى جبريل عليه السلام ميادرة منه ما سمعه فنهاه الله تعالى عن ذلك وربع عمه الخلفة والمشقة
التي كانت تحاله من ذلك مع ضمانه تعالى تسهيل الحفظ عليه وجمعه له في صدره كما ذكره في
هذه السالمة ح وقال ابو بكر بن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انا مع عبدي
حيث ما ذكرني وتحركت بي شفتاه ش هذا من الاحاديث التي علقها البخاري ولم يسندها
في موضع آخر كما بدا له هذا احد ما تهمه ولفظه اذا ذكرني وتردد بي شفتاه
ذكرته انا مع عبدي بعدده الهيئة معينة الرحمة واما من قوله ثم تعلم انها كانت مع عبدي العلم

وحاصل الكلام انا مع عبدي زمان ذكري له بالحفظ والسلامة فلا على انه تعدد انه ومعنى قوله وتحركت بي
شفتاه بتحريك لساني وذكره لي اذ محال حمله على المكان ورد هوده قول الاشاعرة ان الله تعالى
ح حدثنا قتيبة بن سعيد نا ابو عوانة عن موسى بن ابي عائشة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
في قوله تعالى لا تحرك به لسانك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة وكان مما يحرك
شفتيه فقال لي ابن عباس انا احركهما لك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما فقال سعيد انا احركهما
كما كان ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه فانزل الله تعالى لا تحرك به لسانك
لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه قال جمعه في صدرك ثم تقرؤه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه قال
فاستمع له وانصت ثم ان علينا ان تقرأه قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه جبريل عليه السلام
استمع فاذا انطلق جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما اقرأه ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وابو عوانة بفتح المهملة الواضاح بن عبد الله اليشكري وموسى بن ابي عائشة الهمداني وابو عبد الله
تقدم وحاصل ما ذكر في الكتاب والمقصود من ايراد البخاري هذا الحديث ان قوله صلى الله عليه وسلم كلام الله فهو غير مخلوق على ما
وقع في مراد البخاري عفا الله عنه حيث ذهب الى ان الكلام الذي هو صفة الله تعالى ما دام في ذاته الباري قديما
ما دام ان محله الجنان بالقرآن في محل الكلام الذي هو صفة الله تعالى ما دام في ذاته الباري قديما
ذاكر الله حادثة من فعله والمذكور لغة الذكر ضد النسيان والمراد هنا الثواب التي تأتي بعد هذا

ش باب قول الله تعالى

بدأت الصدور الآية علم ما خلق وهو اللطيف الخبير يتخافتون يتسارون ش اي بعد ما
في سورة الملك جل واسترا قولكم او اجهروا به يعني انا الله عالم بالسر من قولكم والجهر به ولا يخفى عليه
شيء من ذلك وقال ابن بطال مراده بهذا الباب اثبات العلم لله تعالى صفة ذاتية لا سواه عليه
بالجهر من القول والسر وقد ثبت في الآية سواء بكم من اسر القول ومن جهر به والكل
العبد من القول والفعل سواء بمعنى لقوله انه علم ذات الصدور ثم قال عقيب ذلك الا يعلم
من خلق بعد قوله انه عالم بما اسروه وما جهروا به وانه قال لان من لم يتقن ما يقول وما يفعل
طريقا الى انه قصد بالترجمة اثبات العلم وليس كما ظن لان الالتفاتات المتقدمة
عليه الترجمة انما هي استنباط من العلم وبس هذا ليس بتمام لم يتقن ما قاله وانما قصد البخاري
الاشارة الى المسألة التي كانت سببا لحكمته مسألة اللفظ فاشار بالترجمة الى ان ذلك
تنصف بالسر والجهر يستلزم ان يكون مخلوقا وسياق الكلام ينافي ذلك بعد ما ذكر
كما حلى افعال العباد بعد ان ذكر عدة احاديث دالة على ان فعل العبد مخلوق لله تعالى
اراد اصوات الخلق وافعالهم ورداستهم وتعليمهم والسنتهم مختلفة بعضها اخفى وازين
واخلا واصوت وازلل والحن واعلا واخفض وارفع واجهر واقوى وامهر
وامد والين من بعض قوله يتخافتون اشار به الى قوله عز وجل فانطلقوا وهم يتخافتون
بينهم بقوله يتسارون اي يتشاورون فيها بينهم بكلام خفي وقيل معناه يتكلمون
سرا وزادوا وبعضهم يفعل ذلك في مشاوراتهم ح حدثني عمرو بن زرارة عن هشيم انا ابو بشر عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال لا تسمع

ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختفٍ بمكة فكان اذا صلى صلاها رفع صوته بالقرآن فاذا سمعه المشركون
سبّوا القرآن ومن انزله ومن جاء به فقال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اى
بقراءتك فيسمع المشركون فيسبّوا القرآن ومن انزله ومن جاء به ولا تخافت بها عن اصحابك
فلا تسمعهم وابتغ بين ذلك سبيلا ش مطابقته للترجمة لا تخفى وعمر بن زرارة مصغر
الزاى وبحذف الراء الاولى وواقد الليثى بالثاء المثلثة وعمر بن عاصم بن قتادة
وابو سلمة بكسر الميم الاولى وسكون السين المهملة جمعين بن ابى وحشية واسمه ايمن وانكرت
بضم النون وكسر الكاف وتشديد الراء وتاء التأنيث ومعنى انكرت ضمير الشأن الى آخره
ومعنى الكلام انه هو فيسمع بالصاد والرفع فعل اذا كان النبى صلى الله عليه وسلم
مختفيا عن الكفار فكيف يرفع الصوت وهو مناجٍ الله فاجاب بانه كان يرفع صوته بالقرآن
بشرط الجهر اما اذا كان يقرأ لنفسه فلا يسمع احدا فلا يشوش على احد ولا يتأذى به احد
ص حدثنا عبيد بن اسمعيل نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها
قالت نزلت هذه الآية فى الدعاء بالمأثور ش اسار بهذا الى ان قوله
ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها فى الدعاء ليس على اطلاقه بل هو مقيد بالصلاة
وهذا عبيد بن اسمعيل بن ابى امية ابو محمد الكوفى وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة بن الزبير وقد مرت
بعد سورة سبحان ص حدثنا اسحق نا ابو عاصم اخبرنا ابن جريج اخبرنا ابن شهاب عن ابى سلمة
عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يتغنّ بالقرآن وزاد غير بجهر به
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز وابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى وابو سلمة بن عبد الرحمن
واسحق قال الكلاباذى هو ابن راهويه وابو عاصم الضحاك وهو من مشايخ البخارى روى عنه كثيرا ملازما سبعة وتسعين
حديثا وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والكلام فى هذا الحديث على اربعة اوجه الاول فى رجاله الثانى فى
معناه الثالث فى اعرابه الرابع فى بيان ما يستفاد منه فى الاول ابو سلمة من الافراد
وفى الثانى قوله ليس منا اى من اهل سنتنا وليس المراد منه خروجه عن الاسلام كما فى قوله من غشنا
فليس منا اى من اهل سنتنا وقيل معناه ليس على طريقنا وقيل المراد منه من لم يستغن
بالقرآن عن غيره وقيل معناه ليس على طريقة الكمال وقيل ليس على سيرتنا وقيل ليس منا من
استحل ما حرمناه من ترك التغنى بالقرآن وقيل ليس منا من لم يحسن صوته بالقرآن
ص
باب قول النبى صلى الله عليه وسلم رجل اتاه الله القرآن يقوم به
اناء الليل والنهار ورجل يقول لو اوتيت مثل ما اوتى هذا فعلت كما يفعل ويبين الله ان قيامه
بالكتاب هو فعله وقال ومن آياته خلق السموات والارض واختلاف السنتكم والوانكم وقال
هل ترى من فطور ثم قلب البصر كرتين لعلكم تفلحون ش ان هذا اما ذكر عن النبى صلى الله عليه وسلم رجل
اتاه الله القرآن فهو يقوم به اناء الليل والنهار او ذكر عن غيره اذا ذكر صاحب القرآن حال الحسود فقط وصاحب
المال حال الحاسد فقط وهو كذلك عند المالكية وقيل ثم محذوف ولكن ليس بمراد والاظهر انه
اذا اتى بذكر احدهما بالكلية حاسدا او محسودا او هو حال ذى المال والمذكور بعده بيان
صاحب القرآن حاسدا ومحسودا اذا المراد من رجل ● ثانيا هو الحاسد ومن مثل ما اوتى بقوله
القرآن لا المال وتمامه الحديث اولا فى كتاب العلم واخرا فى كتاب التمنى موصولا اناء الليل اى ساعاته
الليل وقال الاخفش واحدها اناى مثل معى وقيل انو يئنو مثل مضى انيا بان مر الليل
وانوان ورجل يقول يعمد واحدها انى مثل معى والجمع آناء ثم قال الكرمانى فى الدين
ان قيام الرجل بالقرآن فعله حسا سند القيام اليه قوله السلم اى انقادكم اذ لا اختلاف

فى العضو المخصوص بحسب مصرح الآيات حوله واعطوا الكل حقه اعلم ان علم الكرمانى ومن تابعه
الله والله اعلم ص حدثنا قتيبة نا جرير عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا فى اثنتين رجل اتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء
الليل واناء النهار ومعه يقول لو اوتيت مثل ما اوتى هذا لفعلت كما يفعل ورجل اتاه الله مالا فهو ينفقه
مالا فهو ينفقه فى حقه فقال لو اوتيت مثل ما اوتى هذا لفعلت كما يفعل ورجل اتاه الله
الحكمة فهو يقضى بها ويعلمها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقتيبة بن سعيد وجرير هو ابن عبد الحميد
وابو صالح ذكوان السمان مولى جويرية والاعمش سليمان وابو صالح ذكوان السمان مولى جويرية
وابو هريرة اسمه عبد الرحمن بن صخر وقد مر الحديث الاول فى باب الاغتباط فى العلم
والحكمة من كتاب العلم والثانى فى باب انفاق المال فى حقه من كتاب الزكاة
والثالث فى باب اجر من قضى بالحكمة من كتاب الاحكام والرابع فى باب الاغتباط فى العلم
والحكمة من كتاب العلم ص حدثنا عبد الله نا سفيان قال الزهرى عن سالم عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال لا حسد الا فى اثنتين رجل اتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل واناء النهار وسمعت من سفيان مرة
اتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل واناء النهار سمعت من سفيان مرارا سمعه بكر بن العلاء وزهير
وحوش صحبه حدثه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله هو ابن المبارك وسفيان هو ابن عيينة
وسالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ص سمعت ماله على عبد الله بن دينار سمعت سالما
سمع ابن عمر ان سمعت بعد الى سفيان مرارا وانا سمعته بكر بن العلاء اخبرنا ابو عاصم اخبرنا
ابن جريج اخبرنى موسى بن عقبة عن سالم ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد
عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا حسد الا فى اثنتين رجل اتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل واناء النهار ورجل اتاه الله مالا
فهو ينفقه آناء الليل واناء النهار ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو النضر اسمه سالم
ص
باب قول النبى صلى الله عليه وسلم بلغوا عنى ولو آية وحدثوا عن بنى اسرائيل ولا حرج ومن كذب
على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار
ش اى هذا باب فى بيان قول النبى صلى الله عليه وسلم بلغوا عنى ولو آية الى آخره
والحكم بوجوب التبليغ اذ معناه انكم لم تفعلوا ان لم تبلغوا ولا شك ان المراد الحكم لا لازمه حتى يكون من باب
الى ما يصيبها مجازا عن الحكم بوجوب التبليغ ص حدثنا عبد الله نا مالك عن ابن شهاب
عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ابى سلمة عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بلغوا عنى ولو آية وحدثوا عن بنى اسرائيل ولا حرج ومن كذب
على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله هو ابن مسلمة القعنبى
ص حدثنا عبد الله بن يوسف نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغوا عنى ولو آية وحدثوا عن بنى اسرائيل ولا حرج
وحدثوا عنى ولا تكذبوا على ومن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعبد الله هو ابن يوسف التنيسى وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ص حدثنا
اسماعيل قال حدثنى مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الرحمن الاعرج عن عبد الله بن مالك ابن بحينة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سجد احدكم فليمكن جبهته من الارض فلا يزال يرفع رأسه
يخيل الى انه يأمر بها ش اسماعيل هو ابن ابى اويس وعبد الله بن دينار مولى ابن عمر
وعبد الرحمن الاعرج هو ابن هرمز وعبد الله بن مالك بن بحينة بضم الباء الموحدة وفتح الحاء المهملة
وسكون الياء آخر الحروف وفتح النون وبالتاء التأنيث واسم ابيه عمرو بن عبد الله بن عمرو بن عثمان
ابن عفان وقد مر الحديث فى باب يهوى بالتكبير حين يسجد من كتاب الصلاة
وفى باب ما يستفاد منه فى باب الاذان للمسافر من كتاب الاذان

والصلين وعلى هذا يستمر كل واحد من العلماء ص وقال معمر وذكر الكتاب بعد الآذان بقدر ما للناس بيانا
ش اى مثل الذكورين ما نصه
ص وقال ابن بعض النبي صلى الله عليه وسلم خالد هريا الى قوله وقال المؤمنون الى آخر رسالة رسول الله
ش هذا قطعة من حديث مضى من اخماد موصولا من طريق همام عن اسحق عن عبد الله
بن ابي طلحة عن انس عن ابي طلحة ان النبي صلى الله عليه وسلم اقواما من سليم اى رشا والحقه في الغازي
على نص عاطف هؤلاء هؤلاء عنده ندرين وخرام ضد حلال ابن علي لكسر الهمزة وبالحاء المهملة
الانصاري البدري الاخباري عنده رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بني عامر معال لقيهم فقتلوه
اى حطموا كما قتلوه وبينهما هو محدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم اذ اومأوا الى رجل
منهم فطعنه معال الله اكبر فزت ورب الكعبة اى بقتل القصة بيرمعونة ماهم
ص حدثنا الفضل بن دكين ثنا عبد الله بن جعفر البرمكي ثنا المعتمر بن سليمان ثنا سعيد
ابن عبيد الله الثقفي ثنا بكر بن عبد الله المزني وزياد بن جبير بن حية عن جبير بن حية
قال المغيرة احسبه بات ناطرا لنا حتى اصبح فقال ان رسالة ربنا اتانا انه من قتل منا طوينا حاتم
الى اليمن ش مطابقته للترجمة ظاهرة والفضل بن دكين بضم الدال وفتح الكاف وسكون الياء
وعبد الله بن جعفر المخرمي وزياد بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة بن حية
بضم الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف هو زياد بن ابي زياد عن والده جبير بن حية
والمغيرة هو ابن شعبة والحديث مضى مطولا في كتاب الزكاة وفي الوضوء اسناد
حديث الباب كلهم بصريون ما عدا شيخه البخاري فانه كوفي وفيه ان سعيدا
معتمر بن سليمان ثم الحق ثانيا من العين والتاء وصار معتمر بن سليمان وهو المحفوظ ثانيا
سعيد بن عبيد الله مصغر بضم الصاد وفتح الياء آخر الحروف وكان سكن بغداد
وفي نسخة ابن عبد الله الا انه اصلحها بالتصغير وفيه رواية واحد عن واحد
ابن عبيد الله بن جبير بن حية وكذا رواه ابن السكن على الصواب وحية ابن عمه
من معتمر عن ابيه عن عمرو بن سعد بن عوف بن مالك بن نقف ابن عم سعد بن ابي وقاص
وابنه ذو الجارح بابنه عبيد ولاه زياد اصبهان وبوفي ولي امام عبد الملك مروان
وعبد ربه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مات صاحب الموضح وراسحق الذهبي
المعتمر سليمان فسل ابيه ونعم الصواب المعتمر بن سليمان لا سعيد الذي جعفر
لانه روى عن المعتمر بن سليمان ونعما عكس ما اسلفناه عن الكرماني ص حدثنا محمد بن
يوسف ثنا سفيان عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها
قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من الوحي فلا تصدقه قال الله تعالى
ياايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته ش مطابقته
للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن يوسف نعم البيكندي عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي
عن مسروق عن عائشة وابو عبد الله البخاري عن محمد وهو ابن يوسف عن سفيان
عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها
واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة عن اسمعيل
به وعن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن اسمعيل به وعن ابي كريب عن ابي معاوية
عن اسمعيل به وعن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه عن اسمعيل به وعن اسحق بن
ابراهيم عن جرير عن مغيرة عن الشعبي به وعن ابي كريب عن ابن ادريس عن مغيرة
عن الشعبي به وعن ابي كريب عن ابي معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق به
واخرجه الترمذي في التفسير عن ابي كريب عن ابن ادريس به وقال حسن صحيح
واخرجه النسائي في التفسير عن محمد بن عبد الاعلى عن خالد بن الحارث عن شعبة به
واخرجه ابن ماجة في المقدمة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع به

قوله يا ايها الرسول بلغ وجه الاستدلال به ان ما انزل عام والامر للوجوب فيجب عليه تبليغ كل
ما انزل عليه ص حدثنا قتيبة بن سعيد ناجرير عن الاعمش عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد الله
قال رجل يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال ان تدعو لله ندا وهو خلقك قال ثم اي قال ان تقتل ولدك
ان يطعم معك قال ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك فانزل الله تصديقها والذين لا يدعون مع الله الها آخر
ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما ش مطابقته للترجمة
من حيث ان يكون نزول الآية المذكورة قبل الحديث وان النبي صلى الله عليه وسلم استنبط منها هذه الاشياء
الثلاثة وبلغها فيكون الحديث ما تضمنته الآية بيد خلوها وفي تبليغها والحديث مضى عن قريب
بعين هذا الاسناد والمتن في باب قول الله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا ومضى الكلام فيه
ص باب قول الله تعالى قل فاتوا التوراة فاتلوها ش اى هذا باب
في قول الله عز وجل قال فاتوا بالتوراة فاتلوها وسبب نزولها ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال كان سرائيل اشتكى عرق النسا فكان له صاح فقال ان برا في الله من ذلك الاكل عرقا وقال
عطاء لحوم الابل وابانها قال اليهود لرسول الله صلى الله عليه وسلم حرم علينا
هذا في التوراة فانزل الله تعالى واخبرهم ان اسرائيل حرم على نفسه من قبل ان تنزل التوراة ورد عليهم
الى احضارها فقال قل فاتوا بالتوراة الآية ثم ان غرض البخاري من هذه الترجمة ان يبين ان
المراد بالتلاوة القرآن وقد فسرت التلاوة بالعمل والعمل من فعل العامل وسيظهر الكلام وضوحا
مما يأتي ص وقول النبي صلى الله عليه وسلم اعطي اهل التوراة التوراة فعملوا بها واعطي
اهل الانجيل الانجيل فعملوا به واعطيتم القرآن فعملتم به ش وقول النبي صلى الله عليه وسلم
بالعطف بالجر عطفا على قول الله تعالى قل فاتوا بالتوراة والمقصود من ذكر هذا بعد ذكر انواع
والتسليم الذي هو الغرض من الارسال والانزال وهو التلاوة والعمل به وهذا المعلق يأتي الآن في
آخر الباب موصولا بلفظ اوتي او اوتيتم وقد مضى في اللفظ المعلق اعطي واعطيتم
في باب المشيئة والارادة في اوائل كتاب التوحيد وقال ابو رزين تتلونه تتبعونه وتعملون
به حق عمله قوله ابو رزين بكسر الراء وفتح الزاي وسكون الياء آخر الحروف وبالنون
هو مسعود بن مالك الاسدي التابعي الكبير وفسر قوله تعالى يتلونه حق تلاوته بقوله
يتبعونه ويعملون به حق عمله في رواية ابي ذر وفي رواية غيره ويعملون به حق عمله
ووصله سفيان الثوري في تفسيره من رواية ابي حذيفة موسى بن مسعود عنه عن
منصور بن المعتمر ص يقال يتلى يقرأ حسن التلاوة وحسن القراءة للقرآن ش
اراد بهذا ان معنى التلاوة القراءة والدليل عليه انه يقال فلان حسن التلاوة ويقال ايضا
حسن القراءة قوله القرآن يعني في القرآن والفرق بينهما ان التلاوة تأتي في معنى الاتباع
تارة وتارة بالاقتداء في الحكم وتارة في القراءة وتدبر المعنى قال الراغب التلاوة في عرف الشرع

تخص باتباع كتب الله المنزلة تارة بالقراءة وتارة بامتثال ما فيها من امر ونهي اعم من القراءة فكل قراءة
تلاوة من غير عكس ص لا يمسه لا يجد طعمه ونفعه الا من آمن بالقرآن يجليه حصة الاطهرون
لقوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا بئسما مثل القوم الذين كذبوا
بآيات الله والله لا يهدي القوم الظالمين ش اشار بهذا الى ان تفسيره قوله تبارك وتعالى لا يمسه
الا المطهرون وفسر قوله لا يمسه بقوله لا يجد طعمه الا من آمن بالقرآن اي المطهرون من الكفر ولا يحمله بحقه
الا المطهرون بكونه من عند الله المطهر من الجهل والشك ونحوه لا الغافل كالحمار مثل الذي يحمل الاسفار ولا
يدري ما هي قوله الا الموقن في رواية المستملي الا المؤمن وسمى النبي صلى الله عليه وسلم
الاسلام والايمان والصلاة عملا لما قال ابو هريرة رضي الله عنه قال النبي عليه السلام لبلال
اخبرني بارجى عمل عملته في الاسلام قال ما عملت عملا ارجى عندي اني لم اتطهر الا صليت وسئل
اي الايمان افضل قال ايمان بالله ورسوله ثم الجهاد ثم حج مبرور قوله قيل لا فائدة زائدة
في قوله وسمى النبي عليه السلام الخ لانه لم ينكر احد كون هذه الاشياء اعمالا لان الاسلام هم
والايمان من اعمال القلب واللسان والصلاة من اعمال الجوارح قوله قال ابو هريرة قد مضى
موصولا في كتاب التهجد في باب فضل طهور الليل والنهار وقد وهم بعضهم حيث قال تقدم موصولا
مناقب بلال قوله وسئل اي النبي عليه السلام اي افضل الاخرة قد مضى في الايمان في باب من قال
ان الايمان هو العمل اخرجه من حديث سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم سئل الخ ومضى كذلك في الحج في باب فضل الحج المبرور وفيه سئل اي الاعمال وفي الذي في
الايمان سئل اي العمل بالافراد ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري
اخبرنا سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما بقاكم فيمن
سلف من الامم كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس وانما اهل التوراة فعملوا حتى انتصف النهار
ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتي اهل الانجيل الانجيل فعملوا حتى تصف صلاة العصر
ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اعطيتم القرآن فعملتم به حتى غربت الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين فقال اهل
الكتابين هؤلاء اقل منا عملا واكثر اجرا قال الله تعالى اهل ظلمتكم من حقكم شيئا ش مطابقته لترجمة
في قوله او في اهل التوراة التوراة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي وعبد الله هو
ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد والحديث مضى او لا في كتاب مواقيت الصلاة في باب من ادرك
ركعة من العصر مضى في كتاب التوحيد في باب المشيئة والارادة ومضى الكلام فيه مرارا والله
اعلم ص باب وسمى النبي عليه السلام الصلاة عملا وقال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب
ش اي هذا باب مجرد عن الترجمة لانه لا كلام فصل لما قبله ولهذا قال وسمى
بالواو لا صلاة الخ قد مضى في الصلاة في باب وجوب القراءة للامام والمأموم واخرجه
من حديث عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة

الكتاب

الكتاب وقال الكرماني لا صحة للصلاة لانها اقرب الى نفي الحقيقة بخلاف الكمال ونحوه قلت لم لا يقول
ايضا في قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد ولقول بلا كمال للصلاة لا بنية
الكتاب متعين لقوله تعالى فاقرأوا ما يتيسر منه اجمع اهل التفسير انها نزلت في الصلاة ص حدثنا
سليمان ناشعة عن الوليد ح وحدثني عباد بن يعقوب الاسدي اخبرنا العباد بن عوام عن الشيباني
عن الوليد بن العيزار عن ابي عمرو الشيباني عن ابن مسعود رضي الله عنه ان رجلا سأل النبي صلى
الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال الصلاة لوقتها ويز الوالدين ثم الجهاد في سبيل الله
ش مطابقته للاحاديث التي مضت فيما قبل ظاهرة واخرجه من طريقين احدهما
عن سليمان ابن حرب عن شعبة عن الوليد بالفتح بن العيزار عن ابي عمرو بن اياس
الشيباني عن شيبان بن نعامة بن عكامة تابعي كبير عن النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه والطريق الثاني عن عباد بتشديد الباء الموحدة بن يعقوب
الاسدي عن عباد ايضا بالتشديد بن العوام بتشديد الواو عن الشيباني سليمان بن فيروز ابي
اسحاق الكوفي عن الوليد بن العيزار الى آخره وعباد هذا شيخ البخاري مذكور بالرفض ولكنه
موصوف بالصدق وليس في البخاري لاهل الحديث الواحد وساقه على لفظه فلذا ترك الرواية
عن مثل هذا هو الواجب والرفض اذا لم يثر جرح عظيم والحديث مضى في الصلاة في باب فضل
الصلاة لوقتها وفي الادب ايضا ومضى الكلام فيه والله تعالى اعلم ص باب
قوله تبارك وتعالى ان الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا
هلوعا ضجورا ش اي هذا باب في قوله عز وجل ان الانسان وغرضه من هذا الباب اثبات خلق
الله تبارك وتعالى للانسان باخلاقه التي خلقه عليها من الهلع والمنع والاعطاء والصبر على
الشدة واحتسابه ذلك على ربه تعالى وفسر الهلوع بقوله ضجورا وقال الجوهري الهلع افحش
الجزع وقال الداودي وخاية والخدع واحد وقال بعض المفسرين الهلوع فسره الله تعالى بقوله اذا
مسه الخ ص حدثنا ابو النعمان ناجرير بن حازم عن الحسن ان عمرو بن تغلب قال اتى النبي
عليه السلام مال فاعطى قوما ومنع آخرين فبلغه انهم عتبوا فقال اني اعطي الرجل واذع
الرجل والذي ادع احب الي من الذي اعطي اعطي قوما لما في قلوبهم من الجزع والهلع واكل قوما
الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنا والخير منهم عمرو بن تغلب فقال تغلب ما احب بان لي بكلمة رسول
الله عليه وسلم حمر النعم ش مطابقته للترجمة في قوله من الجزع والهلع وابو النعمان محمد بن فضل
السدوسي يروي عن جرير بن حازم بالحاء المهملة والراء عن الحسن البصري عن عمرو بن تغلب بفتح
التاء من فوق وسكون الغين المعجمة وكسر اللام وبالباء الموحدة العبدي وقال الحاكم شرط البخاري
ان لا يذكر الا حديثا رواه صحابي مشهور وله رواية ان ثقتان فالترمذي يروي عنه تابعي مشهور
وله ايضا راويان وكذلك في كل درجة وقال النووي من شرطه ذلك لا اخراجه نحو حديث بن تغلب

او لاعطى الرجل ولم يروه عنه غير الحسن وقضى الحديث فى فرض الخمس ومعنى الكلام قوله ادع اى اترك
قوله من الجزع هو قلة البصر والقلع الضجر قوله بكلمة الواو فيها للقسم وما التعجبية اى ما احسن ذلك بدل
كلمة النعم الحمر لان الاخرة خير وابقى وهذا النوع من الابل اشرف انواعها والله اعلم ص
باب ذكر النبى صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه ش اى هذا باب فى ذكر النبى
صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه اى بدون واسطة جبرائيل عليه السلام وسمى بالحديث
القدسى وقال صاحب التوضيح معنى هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم روى عن ربه السنة
كما روى عنه القرآن وهذا مبين فى كتاب الله وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى ثنا محمد
ابن عبد الرحيم نا ابو زيد سعيد بن الربيع الهروى نا شعبة عن قتادة عن انس رضى الله عنه عن
النبى صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه قال اذا تقرب الى العبد شبرا تقربت اليه ذراعا واذا تقرب
منى ذراعا تقربت منه باعا واذا اتانى يمشى اتيته هرولة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد
ابن عبد الرحيم الذى يقال له صاعقة وسعيد بن الربيع بياع الثياب الهروية روى عنه البخارى
فى آخر الصيد بدون الواسطة والحديث ياتى الآن عن انس عن ابى هريرة فعلى هذا فهذا الحديث
مرسل صحابى والهرولة الاسراع نوع من العدو وامثال هذه الاطلاقات ليست الا على سبيل التجوز لان البارئ
العقلية قائمة على استحالتها على الله فمعناه من تقرب الى بطاعة قليلة اجزيه بثواب كثير وكلما ازداد
فى الطاعة ازيد فى الثواب وان كان كيفية اتيانه بالطاعة على الثانى تكون كيفية اتيانى بالثواب
على السرعة والغرض ان الثواب راجع على العمل مضاعف عليه كما ذكرنا ولفظ التقرب والهرولة انما هو
على سبيل المشاكلة او طريق الاستعارة او على قصد ارادة لوازمها ص حدثنا مسدد عن يحيى
عن التيمى عن انس بن مالك عن ابى هريرة قال انما ذكر النبى عليه السلام قال اذا تقرب العبد منى شبرا تقربت
منه ذراعا واذا تقرب منى ذراعا تقربت منه باعا او بوعا وقال المعتمر سمعت ابى سمعت انسا
عن النبى عليه السلام يروى عن ربه عز وجل ش هذا الحديث مثل الحديث الذى مضى غير انه هناك
يروى عن ابى هريرة وهنا ذكر روى عن النبى صلى الله عليه وسلم وهنا ايضا قال معتمر بن سليمان
روى عن ابيه سليمان بن طرخان قال سمعت انسا يرويه عن النبى صلى الله عليه وسلم واراد بهذا
التعليق بيان التصريح بالرواية فيه عن الله عز وجل وقد وصله مسلم من رواية المعتمر ويحيى هو القطان
والتيمى هو سليمان بن طرخان قوله ربما ذكر النبى صلى الله عليه وسلم كذا فى الروايات كلها وليس فى الرواية
عن الله سبحانه وتعالى وروى مسلم حدثنا محمد بن مثنى نا يحيى هو ابن سعيد وابن عدى
كلاهما عن سليمان فذكره بلفظ عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل فان
قلت قال هنا اذا تقرب العبد مبنى وفى الحديث السابق قال اذا تقرب العبد الى قلت لا تضاد من
واستعمالهما بالى لقصد معنى الانتهاء والصلات تختلف بحسب المقصود قوله او بوعا قال الخطابى
النوع مقدار باع اذا مددت يديك ويحتمل ان يكون جمع باع مثل ساق وسوق ومعنى الحديث مضاعفة

الثواب حتى يكون مشيها بفعل من اقبل نحو صاحبه قدير فاستقبله صاحبه زرعا وقد يكون معنى التقرب
له بالعمل الذى يقربه فيه ص حدثنا آدم نا شعبة نا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة عن النبى صلى الله
عليه وسلم يرويه عن ربكم قال كل عمل كفارة والصوم لى وانا اجزى به والخلوف فم الصائم اطيب عند الله
من ريح المسك ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى فى الصيام باتم منه فى باب فضل الصوم من رواية
الاعرج عن ابى هريرة ومضى ايضا فى التوحيد فى باب قول الله عز وجل يريدون ان يبدلوا كلام الله
قوله كل عمل اى من المعاصى كفارة اى ما يوجب ستر او غفرانها قيل جميع الطاعات لله وليس
بان الصوم لم يتقرب به الى معبود غير الله بخلاف غيره من الطاعات فان قلت هذا الكل من الله تعالى
قلت ربما فوض جزاء غير الصيام الى الملائكة قوله والخلوف بضم الخاء الرائحة المتغيرة للفم فان
قلت منزه عن الاطيبة قلت هو على سبيل الفرض يعنى لو فرض لكان اطيب منه فان قلت دم الشهيد
يريح المسك والخلوف اطيب منه فالصيام افضل من الشهيد قلت منشأ الاطيبة ربما يكون الطهارة
لانه طاهر والدم نجس فان قلت ما الحكمة فى تحريم ازالة الدم مع ان رائحته مساوية لرائحة المسك وعدم
تحريم ازالة الخلوف مع انه اطيب منه قلت اما ان تحصيل مثل ذلك الدم بخلاف الخلوف او ان تحريمه يستلزم
للمجرح او يؤدى الى ضرر كما دلت الى الفم والدم لكونه نجسا واجب الازالة شرعا ص حدثنا
حفص بن عمر نا شعبة عن قتادة ح وقال لى خليفة نا يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن ابى العالية
عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه لا ينبغى لعبد ان يقول انه خير من يونس بن متى
ونسبه الى ابيه ش مطابقته للترجمة فى قوله فيما يرويه عن ربه واخرجه من طريقين الاول
عن حفص بن عمر عن شعبة عن قتادة عن ابى العالية رفيع مصغرا عن ابن عباس والثانى بطريق الذكرة
عن خليفة بن خياط عن يزيد من الزيادة ابن زريع مصغر زرع عن سعيد بن ابى عروة عن قتادة
الى آخره وساقه على لفظ سعيد ومضى الحديث فى احاديث الانبياء عليهم السلام فى ترجمة يونس
عليه السلام عن حفص بن عمر بالسند المذكور هنا ومضى ايضا فى تفسير سورة الانعام وصرح فيه
الحديث عن ابن عباس قوله ونسبه الى ابيه جملة حالية موضحة وقيل متى اسلم امه والاول اصح عند
الجمهور وانما خصصه من بنى اسرائيل دون من بين سائر الملا يتوهم عصاصة فى حقه بسبب نزول
قوله تعالى وما اتاكم كصاحبكم اى حوت قوله انه خير وهو لا شهر قال الكرمانى يحتمل لفظه ان يكون كناية
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكل مسلم وبما قال صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم قيل عليه
بانه سيدهم وافضلهم او قالوا تواضعا وهضما لنفسه ص حدثنا احمد بن ابى شريح نا شبابة نا شعبة
عن معاوية بن قرة عن عبد الله بن مغفل المزنى قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح
على ناقة له يقرأ سورة الفتح او من سورة الفتح قال فرجع فيها قال ثم قرأ معاوية بن قرة بن مغفل وقال
لولا ان يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجع بن مغفل يحكى النبى صلى الله عليه وسلم قلت لمعاوية كيف كان
ترجيعه قال ثلاث مرات ش تعلق هذا الحديث بالباب من حديث ان الرواية عن الرب لم من ان يكون

قرآنا او غيره بالواسطة او بدونها لكن المتبادر الى الذهن التداول على الالسنة بما كان بغير الواسطة وقال
المهلب معنى هذا الباب انه عليه السلام روى عن ربه السنة كما روى عنه القرآن ودخول حديث ابن
مغفل فيه للتنبيه على ان القرآن ليضا رواية له عن ربه وقيل قول النبي عليه السلام قال الله
وردى عن ربه سواء وشيخ البخاري احمد بن ابي شريح مصغر الرسح بالسين المهملة وبالراء وبالجيم
واسمه الصباح ابو جعفر المهيمي الرازي وشيابه بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدتين
اي سوار بفتح السينين المهملة وتشديد الواو وبالراء الفزاري بالفتح ومعاوية بن قرة بضم القاف
وتشديد الراء المزني وعبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة
المزني ويروى المغفل بالالف واللام ومضى الحديث في فضائل القرآن في باب الترجيع قوله يرجع
فيها من الترجيع وهو ترديد الصوت في الحلق وتكرر الكلام جهارا بعد خفائه وقوله معاوية
يدل على ان القراءة به الترجيع والالحان بجمع نفوس الناس الى الاصغاء والفهم ويستميلها
ذلك حتى لا يكاد يصبر عن استماع الترجيع المشروب بهذه الحكمة المفهمة قوله كيف كان ترجيعه
قال ثلاث مرات فان قلت في رواية مسلم بن ابراهيم في تفسير سورة الفتح عن شعبة قال معاوية
لو شئت ان اقول كم قرأ لقلت وهذا ظاهر انه لم يرجع قلت يحمل الاول على انه يحكي القراءة دون
الترجيع والله اعلم

ص باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله بالعربية
وغيرها لقول الله تعالى قل فأتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين ش اي هذا ايمان دم
في بيان ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها مثل الانجيل والزبور والصحف التي نزلت على بعض
الانبياء اي بالعربية اي باللغة العربية وغيرها من اللغات وقال الكرماني قوله تفسير التوراة
وغيرها وكتب الله عطف الخاص على العام وفي بعض النسخ لم يجد لفظ وغيرها فهو عطف
العام على الخاص وفي رواية الكشميهني بالعبرانية موضع العربية قوله لقول الله تعالى قل
فأتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين قيل الآية لا تدل على التفسير واجيب بان
الغرض انهم يتلوها حتى يترجم عن معانيها والحاصل ان الذي بالعبرانية مثلا يجوز التعبير
عنه بالعبرانية وبالعكس وهل يشترط الجواز من لا يفقه ذلك اللسان او لا الاول قول
الاكثرين وقد كان وهب بن منبه وغيره يقرءون كتب الله الا انه لا يقطع على صحتها
لقوله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب فيما يفسرونه من التوراة بالعربية لشبوت
كتمانهم لبعض الكتاب وتحريفهم له ص وقال ابن عباس اخبرني ابو سفيان بن حرب
ان هرقل دعى ترجمانه ثم دعى بكتاب النبي عليه السلام فقرئ بسم الله الرحمن الرحيم من محمد
ابن عبد الله ورسوله الى هرقل فذكر الحديث تقدم الى الكلمة سواء بيننا وبينكم ش
هذا قطعة من الحديث الطويل الذي مضى موصولا في بدء الوحي وابو سفيان صخر بن حرب الاموي
والد معاوية وهرقل اسم قيصر الروم وترجمان الذي يعبر بلغة عن لغة قوله دعى ترجمانه

في رواية الكشميهني ترجمانه وكان غرض النبي عليه السلام في ارساله اليه ان يترجم عنده ليفهم مضمونه
واحتج ابو حنيفة رضي الله عنه بحديث هرقل وانه دعى ترجمانا وترجم كتاب الله
كتاب رسوله الله صلى الله عليه وسلم بلسانه حتى فهمه فاجاز قراءة القرآن بالفارسية
وقال ان الصلاة تصح بذلك ص حدثنا محمد بن بشار نا عثمان بن عمر اخبرنا
علي ابن المبارك عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان اهل الكتاب
يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونه بالعبرية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الآية
ش مطابقته للترجمة لا تخفى على من يتأملها وعثمان بن عمر بن فارس البصري
والحديث مضى بهذا الاسناد في تفسير سورة البقرة وفي الاعتصام في باب لا تسألوا
اهل الكتاب عن شيء وهذا من الغرائب ربيع كذا مكررا في ثلاثة مواضع بسند واحد
وقال ابن بطال استدل بهذا الحديث من قال بجواز قراءة القرآن بالفارسية قلت
هذا مذهب ابي حنيفة كما ذكرنا الا ان اصحابه شرطوا ان لا يحسن العربية حدثنا مسدد نا اسماعيل عن ايوب
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتى النبي عليه السلام برجل وامرأة من اليهود
وقد زنيا فقال لليهود وما تفعلون بهما قالوا نسخم وجوههما ونخزيهما قال فاتوا
بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين فقالوا الرجل ممن يرضون يا اعور اقرأ فقرأ حتى
انتهى الى موضع منها فوضع يده عليه قال ارفع يدك فرفع يده فاذا آية الرجم تلوح
فقال يا محمد ان عليهما الرجم ولكنا نكاتمه بيننا فامر بهما فرجما فرأيته يحنا على عليها
الحجارة ش مطابقته للترجمة ظاهرة تؤخذ من قوله ان عليهما الرجم الخ لانه
قرأه فسره بالعربية ان عليهما الرجم حتى رجما واسماعيل هو ابن علية وهو ابن
امية وايوب ابراهيم وايوب السختياني والحديث مضى في آخر علامات النبوة ومضى
ايضا في كتاب المحاربين في باب الرجم في البلاط قوله نسخم من التسخيم بالسين
المهملة والخاء المعجمة وهو تسويد الوجه وتخزيهما اي فضحهما بان تركبهما على الحمار
معكوسين وندورهما في الاسواق قوله لرجل هو عبد الله بن صوريا مصغرا
الاعور اليهودي كان حبرهم قوله اعور من نادى مبني على الضم وفي
رواية الكشميهني اعور بالجر على انه صفة رجل قوله ووضع يده عليه هكذا
في رواية الكشميهني على موضع وفي رواية غيره عليها اي على آية الرجم قوله قال
ارفع بدل ايهم القائل ولم يذكره وقد تقدم انه عبد الله بن سلام قوله نكاتمه
اي الرجم وفي رواية الكشميهني نكاتمها اي الآية التي فيها الرجم قوله يحنا بالحاء المهملة وكسر

النون بعد الالف بالهمز اى يكب عليها يقال جثى الرجل على الشئ وجاثى عليه اذا اكب ويروى
بالمهملة اى يحنى عليها ظهره اى يفطيه يقال جثوت العود عطفته وجثت نعته قوله
عليها الحجارة فى اكثر النسخ هكذا وفى بعضها للاجارة بالدم وعند عدم اللام تقديره من
الحجارة او مضاف مقدر نحو بناء الحجارة وفعل نحو لنسها الحجارة ص باب باب قول
النبى عليه السلام الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة وزينوا القرآن باصواتكم
ش اى هذا باب فى قول النبى عليه السلام الى آخره والماهر الحاذق المراد به ههنا
جودة التلاوة مع حسن الحفظ قوله مع السفرة الكرام السفرة الكتبة جمع سافر
كاتب وزنا ومعنى وهم الكتبة الذين يكتبون من اللوح المحفوظ فى رواية ابى ذر مع سفرة الكرام من باب اضافة
الموصوف الى الصفة قوله الكرام اى المكرمين عند الله قوله البررة اى المطيعين المطهرين من الذنوب فى الترمذى
الذى يقرأ القرآن وهو به ماهر مع السفرة الكرام البررة وقال هو حسن صحيح واصل الحديث مضى مسندا
فى التفسير لكن بلفظ مثل الذى يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة الكرام البررة وقال ابن الاثير مع السفرة
الكرام البررة اى الملائكة قوله وزينوا القرآن باصواتكم ههنا من الاحاديث التى علقها البخارى ولم يصلها فى موضع
آخر من كتابه واخرجه فى كتاب خلق افعال العباد من رواية عبد الرحمن بن عوسجه عن البرا
بهذا واخرجه احمد وابو داود وابن ماجة من هذه الوجه واخرجه ابن حبان فى صحيحه
ومعنى زينوا القرآن باصواتكم بعنى بالمد والترتيل وليس بالتطريب الفاحش الذى يخرج الى
حد الغناء ص حدثنا ابو هريرة حدثنى ثنى ابى حازم عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن ابى
سلمة عن ابى هريرة انه سمع النبى عليه السلام يقول ما اذن الله لشئ ما اذن لنبى حسن الصوت
بالقرآن يجهر به ش مطابقته للترجمة تؤخذ من الحديث وابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاى ابو
اسحاق الزبيرى الاسدى المدنى مات سنة ثلاث وثلاثين وهو من افراده وابن ابى حازم بالحاء المهملة
والزاى هو عبد العزيز ابن ابى حازم واسمه سلمة بن دينار المدنى ويزيد من الزيادة بن الهاد وهو
يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثى المدنى الاعرج ومحمد بن ابراهيم بن الحارث ابو عبد الله
التيمى القرشى المدنى وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه والحديث مضى فى كتاب التوحيد
فى باب واسروا قولكم او اجهروا به قوله باذن الله معناه اذن هنا استمع والمراد لازمه وهو الرضى به
والارادة له ص حدثنا يحيى بن بكير قال الليث عن يونس عن ابن شهاب اخبرنى عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن
وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة رضى الله عنها حين قال لها اهل الافك ما قالوا وكل حدثنى
طائفة من الحديث قالت فاصطجعت على فراشى وانا حينئذ اعلم فى براءة وان الله مبرئنى ولكن ما كنت اظن
ان الله ينزل فى شانى وحيا يتلى ولشانى فى نفسى كان احقر ان يتكلم الله فى بامر يتلى او انزل الله رؤيا فى النوم
جاء بها الا قذا العشر آيات كلها ش مطابقته للترجمة فى قوله بامر يتلى اى بالاصوات فى المحاريب والمحافل ورجال الله الذين
قدم ذكرهم غير مرة والحديث عرف فى حديث يطول قد مضى فى تفسير سورة النور ومضى الكلام فيه قوله
وكل اى قال الزهرى وكل من هؤلاء الاربعة حدثنى قطعة من حديث الافك قوله بيرئنى اى يبرؤنى يبرئ الله رسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله ولكن فى رواية الكشميهنى ولكنى قوله ولشانى اللام فيه مفتوحة للتاكيد

وقوله فى تفسير على اياء ص حدثنا ابو نعيم نا سفيان عن عدى بن ثابت اراه عن البرا قال سمعت النبى صلى الله
عليه وسلم يقرأ فى العشاء والتين والزيتون فما سمعت احدا احسن صوتا او قراءة منه ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وابو نعيم بالضم الفضل بن دكين وسفيان بكسر اوله ابن عيينة بن ميمون الكوفى والبراء بن عازب والحديث مضى فى كتاب
الصلاة فى باب القراءة فى العشاء قوله اراه بضم الهمزة اى اظنه قوله فى العشاء اى فى صلاة العشاء
وقوله التين فى رواية الكشميهنى بالتين وكان ذلك فى السفر ص حدثنا محمد بن سنان نا فليح بن سليمان نا هلال بن على
وكان يرفع صوته بالقرآن فاذا اسمع المشركين سبوا القرآن ومن جاء به فقال الله تعالى لنبيه ص
الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ش مطابقته للترجمة من حيث بيان اختلاف الصوت بالجهر
والاسرار وهو محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون العوقى البصرى وفليح بضم الفاء وفتح اللام وبالحاء المهملة
ابن سليمان وهلال بن على مصغرين بتشديد اللام كذا للاسماعيلى والحديث مضى فى سورة سبحان ومضى قريبا ايضا
فى باب قول الله واسروا قولكم او اجهروا به ص حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن عبد الرحمن بن عبد
الله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة عن عبد الله اخبره ان ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه قال له
ارك تحب الغنم والبادية فاذا كنت فى غنمك او باديتك فاذنت للصلاة فارفع صوتك بالنداء فانه
لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيامة قال ابو سعيد سمعته من
رسول الله صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة من حيث ان رفع الصوت بالقرآن احق
بالشهادة له وقوله واسمع اصل هو ان ابى ويبقى والحديث مضى فى كتاب الصلاة فى باب رفع الصوت
بالنداء فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى آخره ص حدثنا قبيصة
نا سفيان عن منصور عن امه عن عائشة قالت كان النبى عليه السلام يقرأ القرآن ورأسه فى حجرى
وانا حائض ش مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله يقرأ القرآن وقبيصة هو ابن
عقبة وسفيان هو الثورى ومنصور هو ابن عبد الرحمن التيمى وامه صفية بنت شيبة الحجبى
المكى والحديث مضى فى كتاب الحيض قوله حجره بفتح الحاء وكسرها قوله وانا حائض جملة
حالية فافهم والله اعلم ص باب قول الله تبارك وتعالى فاقرءوا ما تيسر من القرآن
ش اى هذا باب فى قوله عز وجل فاقرءوا ما تيسر من القرآن قال المهلب يريد ما تيسر من حفظه
على اللسان من لغة واعراب قوله من القرآن فى رواية الكشميهنى ما تيسر منه وكل من اللفظين فى
السورة وقال بعضهم والمراد بالقراءة الصلاة لان القراءة بعض اركانها قلت هذا لم يعلم احد
والمفسرون مجمعون على ان المراد من القراءة فى الصلاة وهو حجة على جميع ما ترى بفرضية
قراءة الفاتحة فى الصلاة ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثنى
عروة ان المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القارى حدثاه انهما سمعا عمر بن الخطاب
رضى الله عنه يقول سمعت هشام بن الحكم يقرأ سورة الفرقان فى حياة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فكدت اساوره فى الصلاة فتصبرت حتى سلم فلببته برداءه فقلت من اقرأك هذه
السورة التى سمعتك تقرأ قال اقرأنيها رسول الله عليه وسلم فقلت كذبت فان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها على غير ما قرأت
فانطلقت به اقوده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انى سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان

على حروف لم تقرأنيها فقال ارسله اقرأنا هشام فقرأ القرآن الذى سمعته فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اقرأ يا عمر فقرأت الذى اقرأنى فقال كذلك انزلت ان هذا القرآن انزل على سبعة
احرف فاقرأوا ما تيسر منه ش مطابقته للترجمة فى قوله فى آخر الحديث
فاقرأوا ما تيسر منه وعقيل بضم العين بن خالد والسدوس بكسر الميم وحرملة
بفتحها وعبد الرحمن بن عبد بالتنوين قوله القارى منسوب الى
القارة بالقاف والحديث مضى فى الخصومات وفى فضائل القرآن فى باب
انزل القرآن على سبعة احرف ومضى الكلام فيه قوله اساوره اى
اواسه قوله فتصبرت ويروى تربصت قوله فلببته من التلبيبة
بالموحدتين جمع الثياب عند الصدر فى الخصومة والجر قوله بقال
ارسله اى اطلقه قوله على سبعة احرف اى سبعة لغات
وقيل الحرف الاعراب يقال فلان يقرأ الحرف عاصم اى بالوجه الذى اختاره
من الاعراب وقال الاكثرون هو قصر فى السبعة فقيل هى فى
صورة التلاوة من ادغام واضمار ونحوهما ليقرأ كل بما يوافق لغته ولا
يكلف القرشى الهمزة ولا الاسدى حرف باب المضارعة وقيل السبعة
كلها لمفرد وحدها والله اعلم ص

باب

قال الله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر ش
اى هذا باب فى قول الله عز وجل ولقد يسرنا القرآن للذكر
تسهيله على اللسان ومسارعته الى القراءة حتى انه ربما يسبق
اللسان اليه فى القراءة فيجاوز الحرف الى ما بعده ويخرق الكلمة
حرصا على ما بعدها قيل المراد بالذكر الاذكار والاتعاظ وقيل الحفظ
قوله فهل من مدكر اصله مدكر مفتعل من الذكر قلبت
التاء دالا وادغمت الدال ص وقال النبى عليه السلام كل ميسر لما
خلق له ش الآن يأتى هذا موصولا من حديث عمران وعلى
رضى الله عنه ص يقال ميسر مهيأ ش هذا تفسير البخارى
اذا تيسر امر من الامور يقال تهيأ ص وقال مجاهد يسرنا القرآن
بلسانك هونا قرأته عليك ش وصله الفريابى عن ورقاء عن ابى

عن مجاهد فى قوله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر قال هونا قراءته والمذكور
رواية ابى ذر وفى رواية غيره هونا ه عليك ص وقال عطاء الوراق
ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر قال هل من طالب علم فيعان
عليه ش مطوه هو ابن طهمان ابو رجاء الخراسانى الوراق سكن البصرة
وكان يكتب المصاحف مات سنة تسع عشرة ومائة وقع هذا التعليق
عند ابى ذر عن الكشميهنى وحده وثبت ايضا للمرجانى عن العزيزى ووصله الفريابى
من صخرة بن ربيعة عن عبد الله بن سودد عن مطر ص حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو
نا يزيد حدثنى مطرف بن عبد الله عن عمران قال قلت يا رسول الله فيما يعمل العاملون قال
كل ميسر لما خلق له ش مطابقته للترجمة فى لفظ التيسر وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو
البصرى المقعد وعبد الوارث بن سعيد ويزيد من الزيادة ابن ابى يزيد واسمه سنان القسام
يقال له بالفارسية رشك بكسر الشين المعجمة كان يقسم الدور ويمسح بمكة ومطرف
على صيغة اسم الفاعل من التطريف بالطاء المهملة بن عبد الله العامرى يروى عن عمران بن حصين
رضى الله عنه وهذا حديث مضى فى كتاب الندر عن عمران ومضى الكلام فيه قوله فيما يرى فيم يحذف
الالف وكلمة الاستفهام قال ذلك حين قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم الا
كتب مكانه فى الجنة والنار كل واحد منهما سيهل عليه ما كتب عليه من عملها ص حدثنا محمد بن
بشار نا غندر نا شعبة عن منصور والاعمش سمعا سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن عن رضى الله
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان فى جنازة فاخذ عودا فجعل ينكت فى الارض فقال ما منكم من احد الا كتب مقعده
من النار وقد كتبت شقية او سعيدة فقال رجل افلا نعمل على كتابنا يا رسول الله فمن كان منا من اهل السعادة
فسيصير الى عمل اهل السعادة وامن كان منا من اهل الشقاوة فسيصير الى عمل اهل الشقاوة فقال اما اهل السعادة
فييسرون لعمل اهل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل اهل الشقاوة ثم قرأ فاما من اعطى واتقى الآية ش مطابقته للترجمة
مثل مطابقة الحديث الاول وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون محمد بن جعفر ومنصور هو ابن المعتمر
والاعمش هو سليمان وسعد بن عبيدة ابو حمزة بالمهملة والزاى السلمى بالضم الكوفى خال ابى عبد الرحمن
السلمى واسمه عبد الله بن حبيب الكوفى القارى لابيه صحبة والحديث مضى فى الجنائز مطولا فى باب موعظة
المحدث عند القبر قوله ينكت اى يضرب فى الارض فيؤثر فيها قوله الا كتب اى قدر فى الازل ان يكون
من اهل النار او من اهل الجنة قالوا لا نتعمد على ما قدر الله علينا ونترك العمل فقال لا اعملوا فان اهل السعادة
ميسرون لعمل اهل السعادة واهل الشقاوة ميسرون لعمل اهل الشقاوة والله اعلم ص باب قول الله تعالى بل هو قرآن مجيد
فى لوح محفوظ والطور وكتاب مسطور وقال قتادة مكتوب يسطرون يخطون فى ام الكتاب جملة الكتاب
واصله ما يلفظ ما يتكلم من شىء الا كتب عليه ش مجيد اى كريم على الله وقرئ مجيد بالخفض
اى قرآن رب مجيد وقيل معنى مجيد احكمت اياته وبينت وفصلت وقرأ نافع محفوظ بالرفع على انه نعت
للقرآن وقرأ غيره بالخفض على انه نعت اللوح والطور قيل جبل بالشام وكتاب مسطور قال قتادة وصله البخارى

الواو وسكون
ص

فى كتاب خلق افعال العباد من طريق يزيد بن زريع عن سعيد بن ابى عروة عن قتادة فى قوله تعالى والطور وكتاب مسطور قال المسطور المكتوب **قوله** يسطرون اى يكتبون رواه عبد بن حميد من طريق شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة **قوله** وما يسطرون قال وما يكتبون **قوله** فى ام الكتاب جملة الكتاب واصله وصله ابو داود فى كتاب الناسخ والمنسوخ من طريق معمر عن قتادة ونحوه ما لفظه وصله ابن ابى حاتم من طريق شعيب بن اسحاق عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة والحسن فذكر **ص** وقال ابن عباس رضى الله عنهم يكتب الخير والشر **قوله** يعنى فى قوله ما لفظ ابن حميد من قوله ليكتب خيره والشر **قوله** يحرفون يزيلون وليس احد يزيل الكلمات من كتاب الله عز وجل ولكنهم يحرفونه بتأويلونه على غير تأويله دراستهم تلاوتهم واعية حافظة وتنبها تحفظها واوحى الى هذا القرآن لانذركم به يعنى اهل مكة من بلغ هذا القرآن فهو له نذير **قوله** يحرفون فى قول الله تعالى يحرفون الكلم عن موضعه اى يزيلونه من جهة المعنى ويأولونه بغير المراد الحق **قوله** دراستهم فى قوله تعالى وان كنا عن دراستهم لغافلين اى عن تلاوتهم وقال ابو عبيدة يحرفون الكلم عن مواضعه يتأولون ويغيرون **قوله** واعية فى قوله تعالى لنجعلها لكم تذكرة وتعيها اذن واعية اى حافظة وصله ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس **ص** وقال لى خليفة بن خياط نا معتمر سمعت ابى يحدث قتادة عن ابى رافع عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله الخلق كتب كتابا عنده غلبت او سبقت رحمتى غضبى فهى عنده فوق العرش **ش** مطابقته للترجمة من حيث تدبيره اللوح المحفوظ فوق العرش ومعتمر هو ابن سليمان مروى عن ابيه طرحان بفتح الحاء المهملة هو المشهور وقال الغساني هو بالضم وابو رافع اسمه نفيع مصغر النفع المقانع البصرى يقال انه ادرك الجاهلية كان بالمدينة ثم تحول الى البصرة قال ابو داود قتادة لم يسمع من ابى رافع وقال غيره سمع منه والحديث مضى فى التوحيد من حديث الاعرج عن ابى هريرة نحوه فى باب وكان عرشه على الماء من رسالتين **قوله** تضل الله اى تم الله خلقه **قوله** كتب كتابا اما حقيقة عن كتابة اللوح المحفوظ واما المعنى الكتابة خلق صورته فيه والامر بالكتابة والمباشرة بخلق الحكم به والاخبار **قوله** عنده العندية المكانة مستحيلة فى حقه تعالى فهى محمولة على ما يليق به او مفوضة اليه او مذكورة على سبيل التمثيل والاستعارة وهو من المتشابهات **قال** الكرمانى فيه تصور السبق فى القديمة لا معنى لتديمة به عدم مسبوقية واجاب بانها من صفات الافعال والمراد بخلق الرحمة وذكر ابطال المعتزلة بعد عصيان العبد بخلاف ايصال الخير فلم ينقض صحابة **ص باب** قول الله تعالى والله خلقكم وما تعملون **ش** اى هذا باب فى قوله عز وجل والله خلقكم وما تعملون قال المهلب غرض البخارى بهذه الترجمة اثبات ان افعال العباد مخلوقة لله تبارك اسمه تعالى وتنزه وما تعملون من الاصنام من الخشب والحجارة وقال قتادة وما تعملون بايديكم وقيل يجوز ان تكون كلمة ما نافية اى وما تعملون ولكن لله خلقكم وما تعملون ويجوز ان تكون ما مصدرية اى وعملكم ويجوز ان تكون استفهاما بمعنى **ص** انا كل شئ خلقناه بقدر **ش** امكان ان يسقط من قوله تعالى وقال الكرمانى التقدير خلقنا كل شئ بقدر فيستفاد منه ان الله خالق كل شئ **ص** ويقال للمصورين احيوا ما خلقتم **ش** كذا وقع فى رواية الاكثرين وهو المحفوظ وفى رواية الكشميهنى ويقول لى يقول الله عز وجل ويقول الملك بامره وهذا الامر للتعجيز **ص** ان ربكم الذى خلق السموات والارض وستة ايام ثم استوى على العرش يغشى الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين قال ابن عيينة بين الله الخلق من الامر **ش** ساق فى رواية كريمة الآية كلها والمناسب هنا التقدم الا له الخلق والامر يخصه به **قوله** الخالق كل شئ ولذلك عقبه بقوله وقال ابن عيينة هو صنعه هى الله الخلق من الامر بقوله الا له الخلق والامر وهذا الاثر وصله ابن حاتم فى كتاب الرد على الجهمية من طريق سفيان بن موسى قال كنا عند سفيان بن عيينة فقال الا له الخالق والامر فالخلق هم المخلوقات والامر هو الكلام وقال الراغب الامر لفظ عام للافعال والاقوال كلها وبه فسر قوله عز وجل اليه يرجع الامر جميعا اى للابداع امره بخلقه تعالى الا له الخالق والامر قال اللام للخلق من الآية وفيها وبالامر الآخرة وما فيها هو كقوله الا لى الامر لله وسمى النبى صلى الله عليه

عليه وسلم الايمان عملا فقال ابو ذر وابو هريرة سئل النبى صلى الله عليه وسلم اى الاعمال افضل قال ايمان بالله وجهاد فى سبيله وقال اجزاء بما كانوا يعملون وقال وقد عد عبد القيس النبى مرة بالفرض من الامر ان عملنا بها دخل الجنة فامرهم بالايمان والشهادة واقام الصلاة وايتاء الزكاة فجعل ذلك كله عملا **ص** قد ذكرنا كتاب الايمان فى باب من قال الايمان هو العمل وبسطنا الكلام فيه **قوله** قال ابو ذر الى قوله بما كانوا يعملون تقدم الكلام فيه فى باب قول الله تعالى وقالوا التوراة وهو قبل هذا الباب بثمانية ابواب **قوله** جزاء بما كانوا يعملون من الطاعات وقال الكرمانى اى من الايمان وسائر الطاعات او خلوقة من الايمان لا بعد هذه علما يحق **قوله** وقد عبد القيس الى آخره يأتى الكلام فيه **ص** حدثنا عبد الله بن محمد الوهاب نا ابو عوانة عن ابى قتادة والقاسم الهمدانى عن زهدم قال كان هذا الحى من جرم وبين الاشعريين وداخام قلما عنه ابو موسى الاشعرى نقرب اليه الطعام فيه لحم دجاج وعنده رجه من بنى تيم الله كان من الموالى فدعاه اليه فقال انى رايته كل شيئا فقذرته فحلفت لا اكله فقال هلم فلاحدثك عن ذاك اتيت النبى عليه السلام فوجدت نعما من الابل فقال لله لا احملكم وما عندى ما احملكم فاتى النبى صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فسال فقال اين الاشعريون اين الاشعريون فامرلنا بخمس ذود غير اذودى ثم انطلقنا قلنا ما صنعنا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وما عندنا ما يحملنا ثم حملنا فبلغنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا له فقال انك والله ان شاء الله لا تحلف على يمين فترى غيرها خيرا منها الا اتيت الذى هو خير منها او حللتها **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وكن الله حلفكم حيث نسبت الحال الى الله تعالى وهو عبد العزيز بن عبد الوهاب بن عبد المجيد وايوب هو السختيانى وابو قلابة بكسر القاف وهو عبد الله بن زيد الجرمى والقاسم بن عاصم بن عاصم التيمى ويقال الكلبى ويقال الليثى وزهدم بفتح الزاى وبعد هاء مفتوحة دال مهملة ساكنة ثم ميم وزن قاسم فاعل من التقريب بالصاد المهملة والحديث قد مضى فى مواضع كثيرة فى المغازى عن ابى نعيم وفى النذور والذبائح ايضا عن ابى معمر وفى الايمان والنذور ايضا عن ابى قتيبة وفى الذبائح عن يحيى عن وكيع وبين الاشعريين جمع اشعرى نسبة للاشعر بن قتيبة من ايمن **قوله** يا كل شيئا الى من النجاسة هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره ولاحد شك بدون التوكيد **قوله** تستحملك بنون الجمع وفى نسخة تطلب منه الحملان اى تحملنا **قوله** ينهب بضم الهاء وفتحها **قوله** بفتح الذال المعجمة وهو من الابل ما بين الثلاث الى العشرة **قوله** والذرى بفتح الذال جمع ذروى وهى الحدبة من كل شئ اى ذرى الاسنمة المراد بعض من سمنهن وكثرة شحومهن **قوله** ثم حلفنا بفتح اللام **قوله** تغفلنا اى طلبنا غفلته **قوله** وكاسب ذهوله عن الحال التى وقعت **قوله** ولكن الله حلفكم يحتمل وجوها الذى يريد الآلهة المتنة عليهم واضافة الحلف الى الله تعالى وانه نسبى وفعل الناس يضاف الى الله تعالى كما جاء فى لصائم فرحتان للاكل يا سيافان الله طعمه وان الله حين سلبه هذه الغنيمة البهم فهو اعطاهم او نظر الى الحقيقة فان الله خالق كل فعل **قوله** وتحللتها من التحليل وهو التفضى من عهدة اليمين والمخرج فى خير منها اى ما يحلل منها بالكفارة **ص** حدثنا عمرو بن على نا ابو عاصم نا ترة ابن خالد نا الاجرة الضبعى قلت لابن عباس فقال قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان بيننا وبينك المشركين من مضر وانا لا نصل اليك الا فى شهر حرام فحدثنا بجمل من الامر ان عملنا به دخلنا الجنة وندعو اليها من وراءنا قال اكم من اربع وانهاكم عن اربع امركم بالايمان بالله وهل تدرون ما الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وتعطوا من المغنم الخمس وانهاكم عن اربع انتبذ فى الدباء والنقير والظروف والمقيرة والحنتمة **ش** هذا حديث عبد القيس الذى مضى قريب وقال وفد عبد القيس النبى صلى الله عليه وسلم اخرجه عمرو بن على بن بحر الصيرفى عن ابى عاصم الضحاك وهو شيخ البخارى وروى عن كثير بلا

واسطة قرة بضم القاف وتشديد الراء ابن خالد السدوسي نسبة لجده بالجيم والراء نضرب عمرو بن الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة
والحديث قد مضى في كتاب الايمان في باب الخمس من الايمان ومضى الكلام قوله قلت لابن عباس فقال قدم كذا في هذه الرواية ولم يذكر فاعله
يحتمل التقدير قلت حدثنا اما مطلقا واما عن قصة عبد القيس قوله عن مضر غير منصرف قبيلة كما تواتين ربيعة والمدينة قوله في شهر حرم
هي ذو القعدة وذي الحجة والمحرم ورجب وذلك لانهم كانوا يستحلون القتال فيها قوله النقير بفتح النون جمع نقر بفتح القاف وسكونها وسيد
ذبة قوله والحنتمة بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق يجمع على حنتم وهو جرار خضر يعمل فيها الخمر
ص حدثنا قتيبة بن سعيد الليث عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي اصحاب
هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم احيوا ما خلقتم ش مطابقته للترجمة من حيث انه يخلق فعل نفسه لمن يحيي
وعلى ما لا يخفى الانكار على هؤلاء المصورين وقال الكرماني سند الحاق اليهم صريحا وهو خلاف الترجمة ولكن المراد كسبهم فالخلق
لفظ الخلق على استعارة او طلق بناء على زعمهم والحديث اخرجه النسائي في الزينة عن قتيبة ايضا واخرجه ابن ماجة في
التجارات عن محمد بن يحيى ومحمد بن يحيى المصري قوله اصحاب هذه الصور الى احيوا ما خلقتم قوله حدثنا النعمان
ابن حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال
لهم احيوا ما خلقتم ش الكلام فيه مثل الكلام في حديث عائشة رضي الله عنها وقوله النعمان محمد بن الفضل السدوسي وايوب هو السختياني
والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن ابي الربيع وغيره واخرجه النسائي في الزينة عن قتيبة وغيره ص حدثنا محمد بن العلاء ابن كريب عن ابي
معاوية عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا استرت بقرام فيه تماثيل
فلما رآه هتكه وقال ان من اشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله قالت فجعلنا منه وسادة او وسادتين
ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ذم من يخلق فعل نفسه لمن يحيي وعلى ما لا يخفى والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن ابي كريب وغيره
عن ابي معاوية وغيره واخرجه النسائي في الزينة عن قتيبة وغيره ص حدثنا محمد بن العلاء ابن كريب عن ابي معاوية عن الاعمش
عن ابي ذرعة سمع ابا هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا ذرة
او ليخلقوا حبة وشعيرة ش الكلام في مطابقة هذه مثل ما مر فيما قبله وابن فضيل مصغر فضل وعمارة بن القعقاع وابو زرعة بضم الزاي
الهاء وكسر الراء واسمه هرم بن عمرو والحديث مضى في اللباس عن موسى بن اسماعيل واخرجه مسلم في اللباس عن ابن نمير وغير قوله هذه ترجمة هال التي تحتي قصد
الاتيان بالتاء قوله فليخلقوا ذرة فيه دلالة بينة على ان المراد بالخلق المذكور في الحديث ومقابلته للامر بالخلق هو الاختراع
قوله او شعيرة ظاهره خاص على عام او هو شك من الراوي والغرض تعجيزهم وتقبيحهم لانه لا خالق الا الله وحده ولا يقدر على ذلك احد
ونوع من التنزل في الالزام والله اعلم ص باب قراءة الفاجر والمنافق واصواتهم وتجاوز حناجرهم ش اي هذا باب في بيان حال قراءة الفاجر
قال الكرماني الفاجر المنافق بقرينة جعله قسيم اللوص في الحديث ومقابلا له وعطف المنافق عليه انما هو من باب عطف التفسير قوله لا يجاوز
وجوزه لا يجاوز وما جمع الضمير فهو حكاية عن لفظ الحديث وزيد في بعض الرواية واصواتهم والحناجر جمع حنجرة وهي الحلقوم وهو مجرى
النفس كما ان المرئ مجرى الطعام ص حدثنا هدبة بن خالد ما هام ناقتادة نا انس غير ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن
كالاترجة طعامها طيب وريحها طيب ومثل الذي لا يقرأ القرآن كالتمرة طعامها طيب ولا ريح لها ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة
ريحها طيب وطعمها مر ومثل الفاجر الذي يقرأ القرآن مثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهدبة بضم الهاء وفتح الباء
التميمي تخ القاف وهام بشديد الميم هو ابن يحيى العوذي ونسبه هنا لجده الاعلى وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحال
كلهم بصريون وفيه رواية الصحابي عن الصحابي والحديث مضى في فضائل القرآن عن مسدد ومضى الكلام في قوله كالاترجة بضم الهمزة
وبقال الاترجة والترنجة وفي التوضيح كالاترجة لغة في الاصول ولابي الحسن كالاترجة بالنون
والصواب الاول لان النون والهمزة لا يجتمعان والمعروف الاترج وحكى ابو

امرؤ ترنجة وترنج وقالوا الاترجة اصل التاء للحاء الموجودة فيها مثل كبريت
وحمس شكرها وكرس مكسها ولونها نشك الناظر هل هو اكلها بعد بعد الرائحة
طيب الرائحة وطعم الفاكهة وقوة للمعدة وشرح الحواس الاربعة البصر والذوق
والشم واللمس والاهتظ هاشم ان اهل الكتاب تستهم على طابع منتشرها حار يابس
وحبها حار رطب وحماضها بارد يابس وبزرها حار كذا ذكره وكتل الكتلة
والجمع كتل وكتلة بضمتين ومن بعض اللاد سمي بالجمع اهل مال وكتلة مال اي اجتمع فضار بالمله
كالمكتلة ظعنها شد وركبها شد وحملها لا يرفع لها قدر لقلتها لتعود مهما واحد وكذلك
صوسان علم النعل الذي يلبس والعلاج ما تعالج به من دواء او غيره ربما كان مصدرا معالجة والاسم العلاج
علاج بالكسر اسم ما تعالج به والعلاج ايضا الدواء ص حدثنا
يوسف بن موسى نا جرير عن منصور ح وحدثني احمد بن صالح نا عنبسة نا
سال الناس النبي صلى الله عليه وسلم حتى احرجوه فصعد المنبر فقال لا تسالوني عن شيء الا حدثتكم به ما دمت في مقامي هذا فقام اليه رجل فقال اين مدخلي
يا رسول الله قال النار فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي يا رسول الله قال ابوك فلان ابن فلان فنزلت هذه الآية يا ايها الذين آمنوا لا تسالوا عن اشياء
ان تبد لكم تسؤكم الآية كلها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعنبسة بن سعيد الكوفي وجرير هو ابن عبد الحميد والحديث مضى في العلم عن
محمد بن كثير عن سفيان عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله وعن ابي معاوية عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله وعن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة
عن قتادة عن انس وعن مسدد عن يحيى عن سعيد عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن عبد الصمد عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان عن عبد الله بن ابي السفر عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله وعن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة
عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن كعب عن ابي هريرة وعن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن كعب عن ابي هريرة
وعن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن كعب عن ابي هريرة وعن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة
عن انس وعن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن عبد الصمد عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن عبد الصمد عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن عبد الصمد عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن عبد الصمد عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن عبد الصمد عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن عبد الصمد عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن عبد الصمد عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن عبد الصمد عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن عبد الصمد عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن عبد الصمد عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن عبد الصمد عن شعبة عن قتادة عن انس
وعن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن انس وعن محمد بن المثنى عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس

قوله بحر ناس وبحار الشرع ضلالهم الى النفس اعظم الجوارح قوله تواصل جميع ترتيب صحيح
اوله وسكون الكاف وضم الفاء وفتح الواو وفي العطف الاولى من تنكح المحجر
والثاني قوله مرتون اي محرومون قوله مرتبة تكسير المهلة الخفيفة وسكون الراء
اهل الحرف فكيله بمعنى كيلهم اي الجزاء قوله الى موقفه بضم الفاء وتشديد
موضع الوقوف قوله ماسيا ناقة تكسير المهلة مقصورا ومدودا وطاء المهملة
قوله المحلق بفواء الفاء الشعث قوله أو الشعيد بالمهلة والقاف بعده
وهو استعمال الشعر مأن قلت يلزم من وجود العلة وجود المعلول
كل محلوق الرأس شعثهم الله حلاقة الاجماع قلت كان من عهد الصحابة لا يحلقون
رؤسهم الا في النسك او الحاجة واما بعد الاجماع صار الحلق شعارا لهم
ومثل ان حلقه حلق الرأس واللحية وجميع شعورهم ص باب
قوله تعالى وضع الموازين القسط مش اي بعد اثبات من قوله عز وجل ووضع
الموازين القسط ومعنى وضعها اي قدر ليوم القيامة اي من يوزن والموازين جمع ميزان
واصله موزان قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها والقسط مصدر مستعمل
الفرد والتثنية والجمع اي وضع الموازين العادلات قيل ثمة ميزان واحد موزون به
الحسنات والسيئات فانه هو ما يعتاد التجار واتباع الوزنات وقاله الزجاج
اي بعض الموازين دون بعض القسط قال ابن السكيت انه اسم جامد يوصف به ويقال
ويكفي والله يحب المحسنين يحمل الاعمال والاموال كالاعيان توزن او توزن صحفها
وقيل ميزان كل شيء بحسبه فميزان الشعر وغايته اظهار العدل والمبالغة في الاخلاص
والالزام وقطعا لاعذار العباد ص وقاله مجاهد القسطاس المستقيم وهو صفة الفاعل
وكسر السين بلغة اهل الروم وهو من توافق اللغات ص ويقال القسط
مصدر المقسط وهو الفاعل واما القاسط فهو الجائر ش اعتمد ص
الاساعيل على المجاز في قوله القسط مصدر لقسط ومصدر المقسط الاقساط
قاله اقسط اذا عدل وقسط اذا جار وقال الكرماني الراد المصدر الممدود
الزائد وقيل الى اصله لغة ليس بخاف في الجواب ص حدثني احمد بن
اشكاب ما بحاء مضمومة بن التقاء عن ابي زرعة همام بن منبه
عن ابي هريرة انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمتان حبيبتان الى الرحمن
خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم
ش خصهما بالذكر لكونه بالتسبيح والتحميد كما بدأ اوله آلائه بعلاه واتبعه
اسمه بقوله ومن رحمانيته ومد صوته بالحاء في الاصوات عن الطوسي
وفي الامالي والمدود عن عيسى واحد اشكاب بكسر الهمزة وسكون
وسكون السين المعجمة والكاف وبالباء الموحدة عمر مصروف وقيل هو منصرف
ابو عبد الله الاصفهاني الكوفي سكن مصر وقال احد اشكاب ممنوع من الصرف
وقال احمد عبد الله بن اشكاب وقال اسم اشكاب مجموع مأة سنة عشرة
ومائتين وهو من افراده قوله كلمتان اي كلامان ومطلق الكلمة عليه
كما قال كلمة الشهادة قوله حبيبتان اي محبوبتان معنى بمعنى المفعول

لا الفاعل والمراد محبوبيته ما بينهما ومحبة الله للعبد ارادة ايصال الخير له الكريم
قيل ما وجه كون هذا الكلام والثقيل اذا كان بمعنى المفعول يشترى منه المذكر والمؤنث
والجمع بلا تاء التوتة جايزة لا واهية قوله وهو معنى المفرد لما في المتن اوان يقدره
اي ثقيل من الوصفية الى الاسمية قوله الحالم تخصيص لفظ الرحمن من
بين سائر الاسماء الحسنى لان المقصد من الحديث بيان سعة رحمة الله على عباده هيئ
بجازي على الفعل القليل بالثواب الكثير فلا يعارض انه سبحانه لا يرضى لعباده سوء الكفران
قوله سبحان مصدر لازم النصب ناصار الفعل مثل البخاري سبحان الله سبحان الله
كعبهان علم للتسبيح فعيل سبحان واحد الاضافة مثل فيه الجمع بين الاضافة والعلمية
واحببت بانه تكلم ثم شققت وقضى التسبيح التنزيه يعني انزه الله تنزيها
على الايليق به قوله وبحمده الواو للحال اي انسبه ملتبسا بحامدا له مما جاء في
من التسبيح وكونه او لعطف الجملة على الجملة اي انسبح والتنسبه بحامده والحمد هو الثناء
بالجميل على جهة التفضيل وتكرار التسبيح للاشعار بتغايرهما في الاطلاق والحكم رحمه

* الحمد لله وحده *

* وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم *

قوله من مولفه وسطه العبد الصالح رحمه الله الغني الموجد لعبد الغني
مؤلفه احد الاخوة وسطه الهادي والقرطبي معمدة القاري في شرح البخاري
الذي كمل الشرح بتوفيق الله وعونه ولطفه وكرمه في اخر الثالث الاول
من السنة الخامس من شهر هادي الاولى عام سبعة وتسعين ومائتين والف من
الهجرة النبوية في دار الهجرة بمكة حرسها الله تعالى من الافات وكان ابتداء شروعي في المقصود في اواخر شهر ذي الحجة
من الجامع الازهر وكان ابتداء شروعي في المقصود في اواخر شهر ذي الحجة الاصم
سنة عشرين وثمان مائة وفرغت من الجزء الاول يوم الاثنين السادس عشر من شهر
ربيع الاخر سنة عشرين وثمان مائة وفرغت من الجزء الثاني سفار السادس الرابع من
شهر هادي الاخرى سنة احدى وعشرين وثمان مائة وفرغت من الجزء الثالث
يوم الجمعة الواحد من شهر هادي الاولى سنة سبع وثلاثين وثمان مائة عدد اثلثة الله معه
سنة وكان الخلوص الباقي والباقية مقدار سبع سنين واكثر وفرغت من الاصل
يوم السادس التاسع من ربيع الاخر سنة تسع وثلاثين وثمان مائة ثم استعرت من
الكعبة والله المستعان الى السابع المذكور من هادي الاولى عشرين وكان ملء مكثي في
الجزء الثالث مقدار عشرين مع تعطل ايام كثيرة فيها والحمد لله على التمام